فتح القدير

الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير

تأليف

محمد بن علي بن محمد الشوكاني

(١١٧٣ - ١٢٥٠ هـ)

طبعة جديدة مصححة ومنقحة

الجزء الأول

دار ابن كثير
دمشق - بيروت

دار الكلم الطيب
دمشق - بيروت

فتح القدير

بسم الله الرحمن الرحیم

فتح القدير: الجامع بين فنى الروايه والدرايه من علم التفسير

كاتب:

محمدبن على بن محمد الشوكانى

نشرت فى الطباعة:

بى جا

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

فتح القدير: الجامع بين فنى الروايه والدرايه من علم التفسير المجلد ۱

اشارهٔ

سرشناسه : شوکانی، محمدبن علی، ق ۱۲۵۰ - ۱۱۷۳
عنوان و نام پدیدآور : فتح القدیر: الجامع بین فنی الروایه والدرایه من علم التفسیر/ تالیف محمدبن علی بن محمد الشوکانی؛ راجعه و علق علیه هشام النجاری خضر عکاری
مشخصات نشر : بیروت : المکتبه المصریه: [بی جا]: مکتبه العبیکان ، ۱۴۱۸ق. = ۱۹۹۷م = ۱۳۷۶.
مشخصات ظاهری : ج ۵
وضعیت فهرست نویسی : فهرستنویسی قبلی
یادداشت : چاپ قبلی: مصطفی البابی الحلبی، ۱۳۵۱
یادداشت : کتابنامه
موضوع : تفاسیر
موضوع : تفاسیر اهل سنت
موضوع : تفاسیر شیعه
شناسه افزوده : نجاری، هشام ، محقق
شناسه افزوده : عکاری، خضر، محقق
رده بندی کنگره : BP۹۱/ش۹ف۲
شماره کتابشناسی ملی : م ۸۰-۳۴۶۰۹

التعريف بالمؤلف و الكتاب

آ- التعريف بالمؤلف

۱- اسمه و نسبه:

هو محمد بن على بن محمد بن عبد اللّه الشوكانى ثم الصنعانى «۱».
و الشوكانى: نسبة إلى «عدنى شوكان» أو إلى «هجرة شوكان» «۲»، و هما اسمان لقرية واحدة بينها و بين صنعاء دون مسافة يوم، و إليها نسب والده، و هى نسبة على غير قياس؛ لأن النسب إلى المضاف يكون إلى صدره، و نسبة غير حقيقية «۳»؛ كما صرّح به أحد تلاميذه.
و الصنعانى: نسبة إلى صنعاء، إذ فيها نشأ، و فيها توفى و دفن، رحمه اللّه تعالى.

۲- مولده و نشأته:

ولد بهجرة شوكان «۴» فى وسط نهار الإثنين ۲۸ من شهر ذى القعدة سنة ۱۱۷۳ ه. و لا التفات إلى غير هذا التاريخ الذى وصلنا

موثقا بخطه و خط ولده.

و نشأ فى حجر والده بصنعاء، و كان أبوه قاضيا و عالما، و معروفا بالطيبة و الصلاح، فتربّى الابن على العفاف و الطهارة، و التفرّغ لطلب العلم، مكفيّا فى بيت أبيه من جميع أسباب الحياة و وسائل الرزق.

---

(١). الإمام الشوكانى من أعلام المسلمين الكبار، و كتابه «فتح القدير» أشهر من أن يعرّف، و لكننا أردنا أن نضع بين يدى القارئ حقائق تاريخية و دقائق علمية تزيده معرفة و تبصرة، و تملؤه حماسة و نشاطا.

(٢). قال عنها فى البدر الطالع (١/ ٤٨١): «و هذه الهجرة معمورة بأهل الفضل و الصلاح و الدين من قديم الأزمان ..».

(٣). يقول العلّامة حسين بن محسن السبعى الأنصارى، و هو تلميذ الإمام الشوكانى و نسبة صاحب الترجمة إلى شوكان ليست حقيقية، لأن وطنه و وطن سلفه و قرابته، بمكان عدنى شوكان، بينه و بينها جبل كبير مستطيل، يقال له «هجرة شوكان» فمن هذه الحيثية كان انتساب أهله إلى شوكان. و اللّه أعلم.

(٤). كانت ولادته أثناء رحلة قام بها الأبوان إلى موطنهما الأصلى، و كانا قد استوطنا صنعاء من قبل.

فتح القدير، ج ١، ص: ۶

و قد ابتدأ تحصيله العلميّ الواسع بقراءة القرآن و حفظه على جماعة من المعلمين، و ختمه على الفقيه حسن ابن عبد اللّه الهبل، و جوّده على جماعة من مشايخ القرآن بصنعاء، ثم انتقل إلى حفظ كثير من المتون، «كالأزهار» للإمام مهدى فى الفقه، و «مختصر الفرائض» للعصيفرى، و «الملحة» للحريرى، و «الكافية» و «الشافية» لابن الحاجب، و «التهذيب» للتفتازانى، و «التخليص» فى علوم البلاغة للقزوينى ... و غيرها.

و قرأ عدة كتب فى التاريخ و الأدب، ثم شرع بالسّماع و الطلب على العلماء البارزين فى اليمن؛ حتى استوفى كلّ ما عندهم من كتب، تشمل العلوم الدينية و اللسانية و العقلية و الرياضية و الفلكية، و كان فى هذه المرحلة يجمع بين التحصيل العلميّ و التدريس، فهو يلقى على تلاميذه ما تلقّاه بدوره عن مشايخه، حتى إذا استوفى كل ما عرفه أو سمع عنه من كتب؛ تفرّغ لإفادة طلّاب العلم، فكانت دروسه اليومية تزيد على عشرة دروس فى اليوم فى فنون متعدّدة؛ مثل التفسير، و الحديث، و الأصول، و المعانى، و البيان، و المنطق، و تقدّم للإفتاء و هو فى نحو العشرين من عمره، و لم يعترض عليه شيوخه فى ذلك.

٣- حياته العلمية و مناصبه:

تمتاز حياة الشوكانى العلمية بالجد و المثابرة، و الحيوية و النشاط، و الذكاء الفطريّ، و قد ظهر هذا فى اتّساع ثقافته، و عمق تفكيره، و تصدّيه للإصلاح و الاجتهاد، و قد لمسنا هذا من خلال نشأته حيث جمع بين الدراسة و التدريس، كما وفّق بين إلقاء الدروس اليومية العديدة و التأليف.

و من الثابت أنه لم يرحل فى طلب العلم، و كان تحصيله مقتصرا على علماء صنعاء؛ لعدم إذن أبويه له فى السفر منها، و قد عوّض عن ذلك بالسّماع و الإجازة و القراءة لكل ما وقعت عليه يده من الكتب، و فى مختلف العلوم، كما استوفى كلّ ما عند علماء اليمن من كتب و معارف، و زاد فى قراءته الخاصة على ما ليس عندهم.

و لم يقتصر الشوكانى رحمه اللّه تعالى فى حياته العلمية منذ شبابه و حتى وفاته على الجمع و المحاكاة، مثل الكثير من علماء عصره، بل دعا إلى ثورة عارمة فى نبذ التعصب و التقليد، و النظر فى الأدلة، و العودة إلى هدى الكتاب و السّنة. و هذا الموقف العلمى المتميّز؛ أكسبه تحفزا زائدا و استحضارا دائما؛ فى مواجهة تحدّى الشانئين له من المقلدين و الحاسدين، و جعله فى طليعة

المجدّدين المجتهدين، الذين أسهموا فى إيقاظ الأمّة الإسلامية من سباتها العميق، فى العصر الحديث.
و رغم زهده فى المناصب، و انعزاله عن طلّاب الدنيا و رجال الحكم و السياسة، و تفرغه للعلم، فإن الدنيا جاءته صاغرة، و اختير للقضاء العام فى صنعاء، و هو فى السادسة و الثلاثين من عمره، ثم جمع بين القضاء و الوزارة، فأصبح متوليا شؤون اليمن الداخلية و الخارجية، و سار فى الناس بأحسن سيرة، ممتعا بشخصية قوية، و سمعة طيبة، مضيفا إلى أمجاد أمته المسلمة تجربة فريدة فذة، تجمع بين العلم و العمل، و الحكم و العدالة.
فتح القدير، ج ١، ص: ٧

۴- مذهبه و عقيدته:

كان مذهب الشوكانى فى مطلع حياته العلمية المذهب الزيدىّ، و قد حفظ أشهر كتب المذهب، و ألّف فيه كتبا، و برع فى مسائله و أحكامه حتى أصبح قدوة، ثم طلب الحديث و فاق فيه أهل زمانه من الزيدية و غيرهم، مما جعله يخلع ربقة التقليد، و يدعو إلى الاجتهاد و معرفة الأدلة من الكتاب و السّنّة.
و يظهر هذا الموقف الاجتهادىّ المتميز فى رسالة سمّاها: «القول المفيد فى حكم التقليد» و فى كتاب فقهىّ كبير سمّاه: «السيل الجرّار المتدفق على حدائق الأزهار» تكلّم فيه عن عيون المسائل الفقهية عند الزيدية، و صحّح ما هو مقيّد بالأدلة، و زيّف ما لم يكن عليه دليل. فقام عليه المقلدون و المتعصبون، يجادلونه و يصاولونه، و يتهمونه بهدم مذهب أهل البيت. و لكنه بقى ثابتا على موقفه لا يتزحزح عنه، و ألّف كتابا جمع فيه محاسن أهل البيت سمّاه «درّ السّحابة فى مناقب القرابة و الصحابة» و أظهر فيه وجوب محبّة أهل البيت، و لزوم موالاتهم و مودّتهم؛ مما دفع عنه تهمة التعصب حيال مذهب بعينه، و أنّ دعوته إلى الاجتهاد تشمل أهل المذاهب جميعا.
أما عقيدة الشوكانىّ- رحمه اللّه تعالى- فكانت عقيدة السّلف، من حمل صفات اللّه تعالى الواردة فى القرآن و السّنة الصحيحة على ظاهرها من غير تأويل و لا تحريف، و له رسالة فى بيان ذلك اسمها: «التحف بمذهب السّلف».
و قد دعا إلى جانب ذلك إلى نبذ كلام المتكلمين، و تطهير عقيدة التوحيد من مظاهر الشرك، و تخليص ما دخل على حياة الناس و تدينهم من البدع و الخرافات. و يظهر هذا جليا فى كثير من كتبه، و بخاصة كتابه:
«قطر الولىّ «١» على حديث الولىّ».

۵- مشايخه و تلاميذه:

اشارة

لقد كفانا الشوكانى رحمه اللّه تعالى مؤونة هذا البحث، و ألّف كتابا فى مشايخه و تلاميذه سمّاه: «الإعلام بالمشايخ الأعلام و التلاميذ الكرام»، و ترجم لبعضهم فى كتابه: «البدر الطالع» و من أبرز مشايخه.
١- والده على بن محمد الشوكانى، المتوفى سنة ١٢١١ ه.
٢- السيد عبد الرحمن بن قاسم المدانى، المتوفى سنة ١٢١١ ه.
٣- العلامة أحمد بن عامر الحدائى، المتوفى سنة ١١٩٧ ه.
۴- السيد العلامة إسماعيل بن الحسن بن أحمد ابن الإمام القاسم بن محمد، المتوفى سنة ١٢٠۶ ه.

۵- العلامهٔ القاسم بن يحيى الخولانى، المتوفى سنهٔ ۱۲۰۹ ه.

۶- العلامهٔ عبد بن إسماعيل النهمى، المتوفى سنهٔ ۱۲۰۸ ه.

---

(۱). الولىّ: قال فى القاموس: الولى: المطر بعد المطر، و الولىّ: اسم منه.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۸

۷- العلامهٔ الحسن بن إسماعيل المغربى، المتوفى سنهٔ ۱۲۰۸ ه.

۸- السيد الإمام عبد القادر بن أحمد الكوكبائى، المتوفى سنهٔ ۱۲۰۷ ه.

۹- السيد العلامهٔ على بن إبراهيم بن على بن إبراهيم بن أحمد بن عامر، المتوفى سنهٔ ۱۲۰۷ ه.

۱۰- السيد العارف يحيى بن محمد الحوتى، المتوفى سنهٔ ۱۲۴۷ ه.

۱۱- القاضى عبد الرحمن بن حسن الأكوع، المتوفى سنهٔ ۱۲۰۶ ه.

و من أبرز تلاميذه:

۱- السيد محمد بن محمد بن زبارهٔ الحسنى اليمنى الصنعانى، المتوفى سنهٔ ۱۲۸۱ ه.

۲- محمد بن أحمد السودى، المتوفى سنهٔ ۱۲۲۶ ه.

۳- محمد بن أحمد مشحم الصعدى الصنعانى، المتوفى سنهٔ ۱۲۲۳ ه.

۴- السيد أحمد بن على بن محسن بن الإمام المتوكل على اللّه إسماعيل بن القاسم، المتوفى سنهٔ ۱۲۲۳ ه.

۵- السيد محمد بن محمد بن هاشم بن يحيى الشامى ثم الصنعانى، المتوفى سنهٔ ۱۲۵۱ ه.

۶- عبد الرحمن بن أحمد البهكلى الضمدى الصبيانى، المتوفى سنهٔ ۱۲۲۷ ه.

۷- أحمد بن عبد اللّه الضمدى، المتوفى سنهٔ ۱۲۲۲ ه.

۸- على بن أحمد هاجر الصنعانى، المتوفى سنهٔ ۱۲۳۵ ه.

۹- عبد اللّه بن محسن الحيمى ثم الصنعانى، المتوفى سنهٔ ۱۲۴۰ ه.

۱۰- القاضى محمد بن حسن الشجنى الذمارى، المتوفى سنهٔ ۱۲۸۶ ه.

۱۱- ابنه القاضى أحمد بن محمد الشوكانى، المتوفى سنهٔ ۱۲۸۱ ه.

۶- كتبه و مؤلفاته:

جمع الإمام الشوكانى رحمه اللّه تعالى فى شخصيته العلمية الفذّة ثلاثة أمور «۱»، رشحته إلى أن يعدّ من أعلام المسلمين، و من المجددين، الذين يبعث اللّه على رأس كل قرن واحدا منهم، يحفظ للأمة دينها، و يجدد روح العزة و المجد فيها، و هذه الأمور الثلاثة هى:

سعة التبحر فى العلوم على اختلاف أجناسها.

كثرة التلاميذ المحققين الذين يحيطون به، و يسجلون كلامه، و يتناقلون كتبه و أفكاره.

سعة التأليف فى مختلف العلوم و الفنون.

و يهمنا فى هذه الفقرة أن نتعرف على الكتب المطبوعة، التى تركها الشوكانى تراثا خالدا للأمة الإسلامية، تنهل منها العلم و المعرفة، و تجد فيها الفكر الصائب المستنير وسط ظلام الجمود و التعصب و التقليد، مما يؤكد

---

(١). انظر كتاب «أبجد العلوم» (٣/ ٢٠١)

أن اللّه تعالى يحفظ دينه و يعلى كلمته، فى كل الأمصار و فى جميع العصور؛ على ألسنة العلماء العاملين، و بأقلام المؤلفين النابهين.

و هذه الكتب هى:

١- «إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد و المعاد و النبوات» تحقيق إبراهيم إبراهيم هلال- دار النهضة العربية- القاهرة، سنة ١٣٩٥ ه.

٢- «أمناء الشريعة»- مع مجموعة رسائل، تحقيق إبراهيم هلال- دار النهضة العربية- القاهرة- سنة ١٣٩٥ ه.

٣- «القول المفيد فى أدلة الاجتهاد و التقليد»- تصحيح إبراهيم حسن- طبعة مصطفى البابى الحلبى- القاهرة ١٣٤٧ ه.

٤- «السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار»- تحقيق قاسم غالب أحمد و آخرون- طبعة مصطفى البابى الحلبى- القاهرة ١٣٩٠ ه.

٥- «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول»- المطبعة المنيرية- القاهرة سنة ١٣٤٧ ه.

٦- «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» القاهرة- مطبعة السعادة- سنة ١٣٤٨ ه.

٧- «تحفة الذاكرين فى شرح عدة الحصن الحصين؛ للإمام الجزرى» طبعة مصطفى الحلبى- سنة ١٣٥٠ ه.

٨- «الدرارى المضيئة فى شرح الدرر البهية»- القاهرة- مطبعة المعاهد سنة ١٣٤٠ ه.

٩- «الدر النضيد فى إخلاص كلمة التوحيد»- المطبعة المنيرية- القاهرة سنة ١٣٤٣ ه. و طبعة المنار- سنة ١٣٤٠ ه.

١٠- «شرح الصدور بتحريم رفع القبور» و «رفع الريبة فيما يجوز و ما لا يجوز من الغيبة» و «الدواء العاجل فى دفع العدو الصائل» القاهرة- المطبعة المنيرية- سنة ١٣٤٣ ه. و مطبعة السنة المحمدية- القاهرة- ١٣٦٦ ه.

١١- «الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة»- القاهرة- مطبعة السنة المحمدية- سنة ١٣٨٠ ه.

١٢- «فتح القدير الجامع بين فنى الرواية و الدراية من التفسير» مطبعة مصطفى البابى الحلبى- القاهرة- سنة ١٣٤٩ ه.

١٣- «نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار» مطبعة مصطفى البابى الحلبى- القاهرة سنة ١٣٤٧ ه.

١٤- «قطر الولى على حديث الولى» القاهرة- دار الكتب العربية- سنة ١٩٧٩ م.

١٥- «درّ السحابة فى مناقب القرابة و الصحابة» مطبوع بتحقيق د. حسين العمرى. دار الفكر- دمشق- ١٩٨٤.

و هذا ما رأيناه مطبوعا و اطلعنا عليه، و هو غيض من فيض، فهناك كتب لا تزال مخطوطة، و رسائل

و فتاوى، و أبحاث و أجزاء، ذكرها تلاميذ الشوكانى، و العلماء و المؤلفون ممن ترجم له، و بعضها أشار إليها المؤلف نفسه فى بعض كتبه، و قد أوصلها السيد محمد صديق حسن خان فى «أبجد العلوم» إلى عدد سور القرآن (١١٤).

٧- وفاته:

توفی الشوکانیّ فی ۲۶ جمادی الآخرۀ من سنۀ ۱۲۵۰ ه‍- و دفن بصنعاء، و قد کان توفی قبله بشهر واحد ابنه: علیّ بن محمد، و هو فی العشرین من عمره، و کان نابغۀ، و عبقریا فذا کأبیه، فاحتسب الأب و تصبّر، و لم یظهر جزعا و لا حزنا. رحمهما اللّه تعالی، و أسکنهما فسیح جنّاته، و جمعنا بهما تحت لواء سیدنا رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلم.

إنه سبحانه و تعالی أکرم مسؤول.

فتح القدیر، ج۱، ص: ۱۱

ب- التعریف بالکتاب

۱- الکتاب

هو «فتح القدیر الجامع بین فنی الروایۀ و الدرایۀ من علم التفسیر».

۲- معنی فنی الروایۀ و الدرایۀ عند المفسرین:

التفسیر بالروایۀ: هو التفسیر بالمأثور، و هو ما جاء فی القرآن، أو السنۀ، أو کلام الصحابۀ؛ بیانا لمراد اللّه تعالی من کتابه.

و التفسیر بالدرایۀ: هو التفسیر بالرأی و الاجتهاد، و یکون جائزا و موفقا و محمودا إذا استند إلی أربعۀ أمور:

أ- النقل عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم.

ب- الأخذ بقول الصحابی.

ج- الأخذ بمطلق اللغۀ.

د- الأخذ بما یقتضیه الکلام، و یدل علیه قانون الشرع.

و هذا یکشف لنا بسهولۀ و یسر منهج الشوکانی رحمه اللّه تعالی فی تفسیره، و کیف جاءت تسمیته نتیجۀ حتمیۀ لخطته و طریقته، و هذا واضح فی المقدمۀ، حیث قسّم المفسرین الذین سبقوه فی التألیف إلی فریقین:

فریق اقتصروا علی الروایۀ. و فریق اعتمدوا علی مقتضیات اللغۀ و ما تفیده العلوم الآلیۀ، و لم یرفعوا للروایۀ رأسا البتۀ. و قال: لا بد من الجمع بین الأمرین، و عدم الاقتصار علی أحد الفریقین.

۳- ممیزات فتح القدیر:

۱- الشخصیۀ العلمیۀ الفذۀ للمؤلف؛ فقد توافرت للشوکانی أنواع العلوم التی اشترطها العلماء فی المفسر لکتاب اللّه تعالی، لتحقیق أعلی مراتب التفسیر، و هی اللغۀ و النحو و الصرف، و علوم البلاغۀ، و علم أصول الفقه، و علم التوحید، و معرفۀ أسباب النزول، و القصص، و الناسخ و المنسوخ، و الأحادیث المبینۀ للمجمل و المبهم، و علم الموهبۀ الشرعیۀ، و هو علم یورثه اللّه تعالی لمن عمل بما علم، و لا یناله من فی قلبه بدعۀ، أو کبر، أو حبّ دنیا، أو میل إلی المعاصی، قال اللّه تعالی: سَأَصْرِفُ عَنْ آیاتِیَ الَّذِینَ یَتَکَبَّرُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِ [الأعراف: ۱۴۶].

و قد سبق فی التعریف بالشوکانی رحمه اللّه أنه جمع هذه العلوم و زاد علیها، حتی وصل مرتبۀ الاجتهاد.

۲- الجمع بین فنی الروایۀ و الدرایۀ من علم التفسیر، و قد ذکر السید محمد صدیق حسن خان فی کتابه «أبجد العلوم» أن هذا الجمع بین الروایۀ و الدرایۀ سبقه إلیه العلّامۀ محمد بن یحیی بن بهران، و قال:

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۲

«لكن تفسير الشوكانى أبسط و أجمع و أحسن ترتيبا و ترصيفا» «۱».

۳- حجمه الوسط بين كتب التفسير المطولة و المختصرة، فهو خمسة أجزاء مجلدة من الحجم المتوسط، و قد أشار رحمه اللّه تعالى فى مواطن كثيرة من تفسيره إلى ترك الإطالة و الاستقصاء، و الإحالة إلى كتب الحديث أو كتب الفقه و غيرها، مما جعل هذا التفسير حقّا «لبّ اللّباب، و ذخرا من الذخائر التى ليس لها انقطاع» «۲» و مرجعا مقررا فى المراكز العلمية و الجامعات، و مصدرا وافيا لطلاب العلم فى الجوانب الحديثية و الفقهية و اللغوية.

۴- موارده:

استفاد الشوكانى من كتب التفسير المتقدمة، و انتقد اقتصار بعضها على الرواية، و بعضها الآخر على الدراية، كما شنّع على أصحاب الآراء المذمومة، و أتباع الأهواء الضالّة، و كان من أبرز العلماء الذين ورد كتبهم و نهل منها، و أورد عنهم نصوصا و أقوالا فى تفسيره تدل على حسن الاختيار وجودة الانتقاء، هم:

۱- النّحاس: أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادى المصرى، مفسّر، كان من نظراء نفطويه و ابن الأنبارى، زار العراق و اجتمع بعلمائه، و صنّف فى تفسير القرآن الكريم و إعرابه و معانيه. توفى سنة ۳۳۸ ه.

۲- ابن عطية (المتقدّم): عبد اللّه بن عطية بن عبد اللّه بن حبيب، أبو محمد، عالم بالتفسير، مقرئ، من أهل دمشق، كان يحفظ خمسين ألف بيت للاستشهاد على معانى القرآن، له «تفسير ابن عطية» مخطوط- توفى سنة ۳۸۳ ه.

۳- ابن عطية (المتأخّر): عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربى، من محارب قيس، الغرناطى، أبو محمد: مفسر، فقيه، أندلسى، من أهل غرناطة. له كتاب «المحرّر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز» فى عشرة مجلدات، مخطوط. توفى سنة ۵۴۲ ه.

۴- القرطبى: محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فرج الأنصارى القرطبى المالكى، أبو عبد اللّه، مفسّر، صاحب تصانيف، من أشهر كتبه «تفسير القرطبى» مطبوع فى عشرين مجلدا و هو التفسير المشهور، قال الذهبى عنه: عمل التفسير الكبير، و تعب عليه، و حشّاه بكل فريدة. توفى سنة ۶۷۳ ه.

۵- السيوطى: عبد الرحمن بن أبى بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيرى السيوطى، جلال الدين، إمام حافظ مؤرخ أديب، صاحب التصانيف الكثيرة، من أشهر كتبه «الدر المنثور فى التفسير بالمأثور» مطبوع فى ثمانى مجلدات. توفى سنة ۹۱۱ ه.

---

(۱). أبجد العلوم (۳/ ۲۰۲)

(۲). مقدمة فتح القدير (۱/ ۱۵)

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۳

بسم اللّه الرّحمن الرّحيم

مقدّمة المؤلف

اشارة

كِتابٌ فُصِّلَتْ آياتُهُ قُرْآناً عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [فصلت: ٣].

يروى المفتقر إلى رحمة اللّه سبحانه و تعالى محمد بن محمد بن يحيى زبارة الحسنى اليمنى- غفر اللّه له و للمؤمنين- للقاضى الحافظ الشهير محمد بن على بن محمد الشوكانى الصنعانى، المتوفى سنة ١٢٥٠ هجرية، عن المولى الجهبذ الكبير سيف الإسلام أحمد بن قاسم بن عبد اللّه حميد الدين أبقاه اللّه تعالى، عن السيد الحافظ عبد الكريم بن عبد اللّه أبى طالب الحسنى اليمنى، المتوفى سنة ١٣٠٩ ه، عن القاضى الحافظ أحمد بن محمد بن على الشوكانى، المتوفى سنة ١٢٨١ ه، عن أبيه المؤلف. قال رحمه اللّه تعالى:

بسم اللّه الرحمن الرحيم الحمد للّه الذى جعل كتابه المبين كافلا ببيان الأحكام، شاملا لما شرعه لعباده من الحلال و الحرام، مرجعا للأعلام عند تفاوت الأفهام و تباين الأقدام و تخالف الكلام، قاطعا للخصام شافيا للسقام مرهما للأوهام. فهو العروة الوثقى التى من تمسك بها فاز بدرك الحق القويم، و الجادّة الواضحة التى من سلكها فقد هدى إلى الصراط المستقيم. فأىّ عبارة تبلغ أدنى ما يستحقه كلام الحكيم من التعظيم؟، و أىّ لفظ يقوم ببعض ما يليق به من التكريم و التفخيم؟. كلا و اللّه إن بلاغات البلغاء المصاقع، و فصاحات الفصحاء البواقع، و إن طالت ذيولها، و سالت سيولها، و استنت بميادينها خيولها، تتقاصر عن الوفاء بأوصافه، و تتصاغر عن التشبث بأدنى أطرافه، فيعود جيدها عنه عاطلا، و صفات ضوء الشمس تذهب باطلا، فهو كلام من لا تحيط به العقول علما، و لا تدرك كنهه الطباع البشرية فهما، فالاعتراف بالعجز عن القيام بما يستحقه من الأوصاف العظام أولى بالمقام، و أوفق بما تقتضيه الحال من الإجلال و الإعظام. و الصلاة و السلام على من نزل إليه الروح الأمين، بكلام ربّ العالمين، محمد سيد المرسلين، و خاتم النبيين، و على آله المطهرين، و صحبه المكرّمين.

و بعد: فإن أشرف العلوم على الإطلاق، و أولاها بالتفضيل على الاستحقاق، و أرفعها قدرا بالاتفاق، هو علم التفسير لكلام القوىّ القدير، إذا كان على الوجه المعتبر فى الورود و الصدر، غير مشوب بشىء من التفسير بالرأى الذى هو من أعظم الخطر، و هذه الأشرفية لهذا العلم غنية عن البرهان، قريبة إلى الأفهام و الأذهان، يعرفها من يعرف الفرق بين كلام الخلق و الحق، و يدرى بها من يميز بين كلام البشر، و كلام

خالق القوى و القدر، فمن فهم هذا استغنى عن التطويل، و من لم يفهمه فليس بمتأهل للتحصيل، و لقد صدق رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم حيث يقول فيما أخرجه عنه الترمذى و حسّنه من حديث أبى سعيد قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «فضل كلام اللّه على سائر الكلام كفضل اللّه على خلقه».

و لما كان هذا العلم بهذه المنزلة الشامخة الأركان، العالية البنيان، المرتفعة المكان، رغبت إلى الدخول من أبوابه، و نشطت إلى القعود فى محرابه، و الكون من أحزابه، و وطنت النفس على سلوك طريقة، هى بالقبول عند الفحول حقيقة، و ها أنا أوضح لك منارها، و أبيّن لك إيرادها و إصدارها فأقول:

إن غالب المفسرين تفرّقوا فريقين، و سلكوا طريقين: الفريق الأول اقتصروا فى تفاسيرهم على مجرّد الرواية، و قنعوا برفع هذه الراية. و الفريق الآخر جرّدوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية، و ما تفيده العلوم الآلية، و لم يرفعوا إلى الرواية رأسا، و إن جاءوا بها لم يصحّحوا لها أساسا، و كلا الفريقين قد أصاب، و أطال و أطاب، و إن رفع عماد بيت تصنيفه على بعض الأطناب، و ترك منها ما لا يتمّ بدونه كمال الانتصاب، فإن ما كان من التفسير ثابتا عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، كان المصير إليه متعينا، و تقديمه متحتما، غير أن الذى صحّ عنه من ذلك إنما هو تفسير آيات قليلة بالنسبة إلى جميع القرآن، و لا يختلف فى مثل ذلك من أئمة هذا الشأن اثنان. و أما ما كان منها ثابتا عن الصحابة رضى اللّه عنهم، فإن كان من الألفاظ التى قد نقلها

الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوى بوجه من الوجوه فهو مقدّم على غيره، و إن كان من الألفاظ التى لم ينقلها الشرع فهو كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيتهم. فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم الحجة علينا بتفسيره الذى قاله على مقتضى لغة العرب، فبالأولى تفاسير من بعدهم من التابعين و تابعيهم و سائر الأئمة. و أيضا كثيرا ما يقتصر الصحابى و من بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآنى باعتبار المعنى اللغوى، و معلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعانى التى تفيدها اللغة العربية، و لا إهمال ما يستفاد من العلوم التى تتبيّن بها دقائق العربية و أسرارها كعلم المعانى و البيان، فإن التفسير بذلك هو تفسير باللغة، لا تفسير بمحض الرأى المنهىّ عنه. و قد أخرج سعيد بن منصور فى سننه، و ابن المنذر و البيهقى فى كتاب الرؤية، عن سفيان قال: ليس فى تفسير القرآن اختلاف، إنما هو كلام جامع يراد منه هذا و هذا. و أخرج ابن سعد فى الطبقات، و أبو نعيم فى الحلية، عن أبى قلابة قال: قال أبو الدرداء: لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها.

و أخرج ابن سعد أن عليا قال لابن عباس: اذهب إليهم- يعنى الخوارج- و لا تخاصمهم بالقرآن فإنه ذو وجوه، و لكن خاصمهم بالسنة؛ فقال له: أنا أعلم بكتاب اللّه منهم، فقال: صدقت، و لكن القرآن حمّال ذو وجوه. و أيضا لا يتيسر فى كل تركيب من التراكيب القرآنية تفسير ثابت عن السلف، بل قد يخلو عن ذلك كثير من القرآن، و لا اعتبار بما لم يصح كالتفسير بإسناد ضعيف، و لا بتفسير من ليس بثقة منهم و إن صحّ إسناده إليه. و بهذا تعرف أنه لا بد من الجمع بين الأمرين، و عدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين، و هذا هو المقصد الذى وطنت نفسى عليه، و المسلك الذى عزمت على سلوكه إن شاء اللّه مع تعرّضى للترجيح بين التفاسير المتعارضة مهما أمكن و اتضح لى وجهه، و أخذى من بيان المعنى العربى

فتح القدير، ج‏١، ص: ١٥

و الإعرابى و البيانى بأوفر نصيب، و الحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم، أو الصحابة أو التابعين أو تابعيهم، أو الأئمة المعتبرين. و قد أذكر ما فى إسناده ضعف، إما لكونه فى المقام ما يقوّيه، أو لموافقته للمعنى العربى، و قد أذكر الحديث معزوّا إلى راويه من غير بيان حال الإسناد، لأنى أجده فى الأصول التى نقلت عنها كذلك كما يقع فى تفسير ابن جرير و القرطبى و ابن كثير و السيوطى و غيرهم، و يبعد كل البعد أن يعلموا فى الحديث ضعفا و لا يبيّنونه، و لا ينبغى أن يقال فيما أطلقوه إنهم قد علموا ثبوته، فإن من الجائز أن ينقلوه من دون كشف عن حال الإسناد، بل هذا هو الذى يغلب به الظن، لأنهم لو كشفوا عنه فثبتت عندهم صحته لم يتركوا بيان ذلك، كما يقع منهم كثيرا التصريح بالصحة أو الحسن، فمن وجد الأصول التى يروون عنها و يعزون ما فى تفاسيرهم إليها فلينظر فى أسانيدها موفقا إن شاء اللّه.

و اعلم أن تفسير السيوطى المسمى ب «الدرّ المنثور» قد اشتمل على غالب ما فى تفاسير السلف من التفاسير المرفوعة إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، و تفاسير الصحابة و من بعدهم، و ما فاته إلا القليل النادر. و قد اشتمل هذا التفسير على جميع ما تدعو إليه الحاجة منه مما يتعلق بالتفسير، مع اختصار لما تكرّر لفظا و اتحد معنى بقولى: و مثله أو نحوه، و ضممت إلى ذلك فوائد لم يشتمل عليها وجدتها فى غيره من تفاسير علماء الرواية، أو من الفوائد التى لاحت لى من تصحيح أو تحسين أو تضعيف، أو تعقب أو جمع أو ترجيح.

فهذا التفسير و إن كبر حجمه، فقد كثر علمه، و توفر من التحقيق قسمه، و أصاب غرض الحق سهمه، و اشتمل على ما فى كتب التفاسير من بدائع الفوائد، مع زوائد فوائد و قواعد شوارد، فإن أحببت أن تعتبر صحة هذا فهذه كتب التفسير على ظهر البسيطة، انظر تفاسير المعتمدين على الرواية، ثم ارجع إلى تفاسير المعتمدين على الدراية، ثم انظر فى هذا التفسير بعد النظرين، فعند ذلك يسفر الصبح لذى عينين، و يتبيّن لك أن هذا الكتاب هو لبّ اللباب، و عجب العجاب، و ذخيرة الطلاب، و نهاية مأرب الألباب. و قد سميته:

مستمدا من اللّه سبحانه بلوغ الغايهٔ، و الوصول بعد هذه البدايهٔ إلى النهايهٔ، راجيا منه جلّ جلاله أن يديم به الانتفاع و يجعله من الذخائر التى ليس لها انقطاع.

و اعلم أن الأحاديث فى فضائل القرآن كثيرهٔ جدا، و لا يتم لصاحب القرآن ما يطلبه من الأجر الموعود به فى الأحاديث الصحيحهٔ حتى يفهم معانيه، فإن ذلك هو الثمرهٔ من قراءته.

قال القرطبى: ينبغى له أن يتعلّم أحكام القرآن فيفهم عن اللّه مراده و ما فرض عليه، فينتفع بما يقرأ و يعمل بما يتلو؛ فما أقبح بحامل القرآن أن يتلو فرائضه و أحكامه عن ظهر قلب و هو لا يفهم معنى ما يتلوه، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه، و ما أقبح أن يسأل عن فقه ما يتلوه و لا يدريه! فما مثل من هذه حالته إلا كمثل الحمار يحمل أسفارا. و ينبغى له أن يعرف المكّى من المدنىّ، ليفرّق بين ما خاطب اللّه به عباده فى أوّل الإسلام،

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۶

و ما ندبهم إليه فى آخر الإسلام، و ما فرض فى أوّل الإسلام و ما زاد عليهم من الفرائض فى آخره، فالمدنىّ هو الناسخ للمكّى فى أكثر القرآن:

و قال أيضا: قال علماؤنا: و أما ما جاء فى فضل التفسير عن الصحابهٔ و التابعين. فمن ذلك أن علىّ بن أبى طالب ذكر جابر بن عبد اللّه و وصفه بالعلم، فقال له رجل: جعلت فداك، تصف جابرا بالعلم و أنت أنت؟ فقال: إنه كان يعرف تفسير قوله تعالى: إِنَّ الَّذِی فَرَضَ عَلَیْکَ الْقُرْآنَ لَرادُّکَ إِلی مَعادٍ [القصص: ۸۵]. و قال مجاهد: أحبّ الخلق إلى اللّه أعلمهم بما أنزل اللّه. و قال الحسن: و اللّه ما أنزل اللّه آيهٔ إلا أحبّ أن يعلم فيمن نزلت و ما يعنى بها. و قال الشعبى: رحل مسروق فى تفسير آيهٔ إلى البصرهٔ، فقيل له إن الذى يفسرها رحل إلى الشام، فتجهّز و رحل إلى الشام حتى علم تفسيرها. و قال عكرمهٔ فى قوله عزّ و جلّ: وَ مَنْ یَخْرُجْ مِنْ بَیْتِهِ مُهاجِراً إِلَی اللَّهِ وَ رَسُولِهِ [النساء: ۱۰۰] طلبت اسم هذا الرجل أربع عشرهٔ سنهٔ حتى وجدته. قال ابن عبد البرّ: هو ضميرهٔ بن حبيب. و قال ابن عباس: مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ما يمنعنى إلا مهابته، فسألته فقال: هى حفصهٔ و عائشهٔ. و قال إياس بن معاويهٔ: مثل الذين يقرءون القرآن و هم لا يعلمون تفسيره كمثل قوم جاءهم كتاب من عند مليكهم ليلا و ليس عندهم مصباح، فتداخلتهم روعهٔ و لا يدرون ما فى الكتاب. و مثل الذى يعرف التفسير كمثل رجل جاءهم بمصباح فقرؤوا ما فى الكتاب. و ذكر ابن أبى الحوارى أن فضيل بن عياض قال لقوم قصدوه ليأخذوا عنه العلم: لو طلبتم كتاب اللّه لوجدتم فيه شفاء لما تريدون، فقالوا: قد تعلّمنا القرآن، فقال: إن فى تعلّمكم القرآن شغلا لأعماركم و أعمار أولادكم، فقالوا: كيف يا أبا علىّ؟ قال: لن تعلموا القرآن حتى تعرفوا إعرابه و محكمه و متشابهه و ناسخه من منسوخه، فإذا عرفتم استغنيتم عن كلام فضيل و ابن عيينهٔ. و للسلف رحمهم اللّه من هذا الجنس ما لا يأتى عليه الحصر.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۷

سورهٔ الفاتحهٔ

اشارهٔ

معنى الفاتحة فى الأصل أوّل ما من شأنه أن يفتتح به، ثم أطلقت على أوّل كل شيء كالكلام، و التاء للنقل من الوصفية إلى الاسمية، فسميت هذه السورة «فاتحة الكتاب» لكونه افتتح بها، إذ هى أول ما يكتبه الكاتب من المصحف، و أول ما يتلوه التالى من الكتاب العزيز، و إن لم تكن أول ما نزل من القرآن. و قد اشتهرت هذه السورة الشريفة بهذا الاسم فى أيام النبوّة. قيل: هى مكية، و قيل: مدنية.

و قد أخرج الواحدىّ فى أسباب النزول، و الثعلبىّ فى تفسيره عن علىّ رضى اللّه عنه قال: نزلت فاتحة الكتاب بمكة من كنز تحت العرش. و أخرج ابن أبى شيبة فى المصنف، و أبو نعيم و البيهقى كلاهما فى دلائل النبوّة، و الثعلبىّ و الواحدىّ من حديث عمرو بن شرحبيل: أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم لما شكا إلى خديجة ما يجده عند أوائل الوحى، فذهبت به إلى ورقة فأخبره فقال له: «إذا خلوت وحدى سمعت نداء خلفى: يا محمد يا محمد يا محمد! فأنطلق هاربا فى الأرض، فقال: لا تفعل، إذا أتاك فاثبت حتّى تسمع ما يقول ثم ائتنى فأخبرنى؛ فلمّا خلا ناداه يا محمّد قل: بسم اللّه الرحمن الرحيم، حتّى بلغ و لا الضّالّين» الحديث. و أخرج أبو نعيم فى الدلائل عن رجل من بنى سلمة قال: لما أسلم فتيان بنى سلمة و أسلم ولد عمرو بن الجموح قالت امرأة عمرو له: هل لك أن تسمع من ابنك ما روى عنه؟ فسأله فقرأ عليه: الحمد للّه رب العالمين، و كان ذلك قبل الهجرة. و أخرج أبو بكر بن الأنبارى فى المصاحف عن عبادة قال: فاتحة الكتاب نزلت بمكة.

فهذا جملة ما استدل به من قال إنها نزلت بمكة.

و استدلّ من قال إنها نزلت بالمدينة بما أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف، و أبو سعيد بن الأعرابى فى معجمه، و الطبرانى فى الأوسط من طريق مجاهد عن أبى هريرة: رنّ «١» إبليس حين أنزلت فاتحة الكتاب. و أنزلت بالمدينة.

و أخرج ابن أبى شيبة فى المصنف، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و أبو نعيم فى الحلية و غيرهم من طرق عن مجاهد قال: نزلت فاتحة الكتاب بالمدينة، و قيل إنها نزلت مرتين مرة بمكة و مرة بالمدينة جمعا بين هذه الروايات.

و تسمّى «أمّ الكتاب» قال البخارى فى أول التفسير: و سميت أمّ الكتاب لأنه يبدأ بكتابتها فى المصاحف، و يبدأ بقراءتها فى الصلاة. و أخرج ابن الضريس فى فضائل القرآن عن أيوب عن محمد بن سيرين كان يكره أن يقول أمّ الكتاب و يقول: قال اللّه تعالى: وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتابِ «٢» و لكن يقول: فاتحة الكتاب. و يقال لها الفاتحة لأنها يفتتح بها القراءة، و افتتحت الصحابة بها كتابة المصحف الإمام. قال ابن كثير فى تفسيره:

---

(١). رنّ: صاح.

(٢). الرعد: ٣٩.

و صحّ تسميتها بالسبع المثانى، قالوا: لأنها تثنى فى الصلاة فتقرأ فى كل ركعة. و أخرج أحمد من حديث أبى هريرة عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال فى أمّ القرآن، و هى السّبع المثانى، و هى القرآن العظيم».

و أخرج ابن جرير فى تفسيره عن أبى هريرة أيضا عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «هى أمّ القرآن، و هى فاتحة الكتاب، و هى السّبع المثانى». و أخرج نحوه ابن مردويه فى تفسيره و الدارقطنى من حديثه، و قال كلهم ثقات. و روى البيهقىّ عن علىّ و ابن عباس و أبى هريرة أنهم فسروا قوله تعالى: سَبْعاً مِنَ الْمَثانِي «١» بالفاتحة.

و من جملة أسمائها كما حكاه فى الكشاف سورة الكنز، و الوافية، و سورة الحمد، و سورة الصلاة. و قد أخرج الثعلبىّ أن سفيان بن عيينة كان يسمى فاتحة الكتاب: الوافية. و أخرج الثعلبىّ أيضا عن عبد اللّه بن يحيى بن أبى كثير أنه سأله سائل عن قراءة

الفاتحة خلف الإمام، فقال: عن الكافية تسأل؟ قال السائل: و ما الكافية؟ قال: الفاتحة، أما علمت أنها تكفى عن سواها و لا يكفى سواها عنها. و أخرج أيضا عن الشّعبيّ أن رجلا اشتكى إليه وجع الخاصرة، فقال: عليك بأساس القرآن، قال: و ما أساس القرآن؟ قال: فاتحة الكتاب. و أخرج البيهقى فى الشعب عن أنس عن النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «إنّ اللّه أعطانى فيما منّ به علىّ فاتحة الكتاب، و قال: هى من كنوز عرشى» و أخرج إسحاق بن راهويه فى مسنده عن علىّ نحوه مرفوعا. و قد ذكر القرطبى فى تفسيره للفاتحة اثنى عشر اسما.

و هى سبع آيات بلا خلاف كما حكاه ابن كثير فى تفسيره. و قال القرطبىّ: أجمعت الأمة على أن فاتحة الكتاب سبع آيات إلّا ما روى عن حسين الجعفى أنها ستّ، و هو شاذ. و إلّا ما روى عن عمرو بن عبيد أنه جعل إِيَّاكَ نَعْبُدُ آية، فهى عنده ثمان، و هو شاذ. انتهى. و إنما اختلفوا فى البسملة كما سيأتى إن شاء اللّه.

و قد أخرج عبد بن حميد، و محمد بن نصر فى كتاب الصلاة، و ابن الأنبارى فى المصاحف عن محمد بن سيرين أن أبىّ بن كعب و عثمان بن عفان كانا يكتبان فاتحة الكتاب و المعوّذتين، و لم يكتب ابن مسعود شيئا منهنّ.

و أخرج عبد بن حميد عن إبراهيم قال: كان عبد اللّه بن مسعود لا يكتب فاتحة الكتاب فى المصحف، و قال:

لو كتبتها لكتبت فى أول كل شيء.

و قد ورد فى فضل هذه السورة أحاديث، منها: ما أخرجه البخارى و أحمد و أبو داود و النسائىّ من حديث أبى سعيد بن المعلى أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال له: «لأعلّمنّك أعظم سورة فى القرآن قبل أن تخرج من المسجد، قال: فأخذ بيدى، فلما أراد أن يخرج من المسجد قلت: يا رسول اللّه! إنّك قلت: لأعلّمنّك أعظم سورة فى القرآن، قال: نعم- الحمد للّه ربّ العالمين- هى السّبع المثانى و القرآن العظيم الذى أوتيته». و أخرج أحمد و الترمذى و صححه، من حديث أبىّ بن كعب أن النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال له: «أ تحبّ أن أعلّمك سورة لم ينزل فى التوراة و لا فى الإنجيل و لا فى الزّبور و لا فى الفرقان مثلها؟ ثم أخبره أنّها الفاتحة».

و أخرجه النسائى و أخرج أحمد فى المسند من حديث عبد اللّه بن جابر أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال له: «أ لا أخبرك بأخير سورة فى القرآن؟ قلت: بلى يا رسول اللّه! قال: اقرأ الحمد للّه رب العالمين حتى تختمها» و فى إسناده ابن عقيل، و قد احتج به كبار الأئمة، و بقية رجاله ثقات. و عبد اللّه بن جابر هذا هو العبدى كما

---

(١). الحجر: ٨٧.

قال ابن الجوزى، و قيل الأنصارى البياضى كما قال ابن عساكر. و فى الصحيحين و غيرهما من حديث أبى سعيد «أن النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال لمّا أخبروه بأن رجلا رقى سليما بفاتحة الكتاب: و ما كان يدريه أنها رقية؟» الحديث.

و أخرج مسلم فى صحيحه، و النسائى فى سننه من حديث ابن عباس قال: «بينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و عنده جبريل إذ سمع نقيضا فوقه، فرفع جبريل بصره إلى السماء فقال: هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قطّ، قال:

فنزل منه ملك فأتى النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبىّ قبلك: فاتحة الكتاب، و خواتيم سورة البقرة، لن تقرأ حرفا منهما إلّا أوتيته» و أخرج مسلم و النسائى و الترمذى، و صحّحه من حديث أبى هريرة «من صلّى صلاة لم يقرأ فيها بأمّ القرآن فهى خداج- ثلاثا- غير تامة». و أخرج البزار فى مسنده بسند ضعيف عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إذا وضعت جنبك على الفراش و قرأت فاتحة الكتاب و قل هو اللّه أحد فقد أمنت من كل شيء إلّا الموت» و

أخرج الطبرانى فى الأوسط بسند ضعيف عن أبى زيد- و كان له صحبة- قال: كنت مع النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فى بعض فجاج المدينة، فسمع رجلا يتهجد و يقرأ بأمّ القرآن، فقام النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فاستمع حتى ختمها ثم قال: «ما فى القرآن مثلها». و أخرج سعيد بن منصور فى سننه، و البيهقىّ فى شعب الإيمان عن أبى سعيد الخدرىّ أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «فاتحة الكتاب شفاء من كل سقم». و أخرج أبو الشيخ نحوه من حديثه، و حديث أبى هريرة مرفوعا. و أخرج الدارمى، و البيهقى فى شعب الإيمان بسند رجاله ثقات عن عبد الملك بن عمير قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى فاتحة الكتاب «شفاء من كل داء». و أخرج أحمد و أبو داود و النسائى و ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة، و ابن جرير و الحاكم، و صححه عن خارجة بن الصلت التميمى عن عمه: أنه أتى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ثم أقبل راجعا من عنده، فمرّ على قوم و عندهم رجل مجنون موثق بالحديد، فقال أهله: أ عندك ما تداوى به هذا؟ فإن صاحبكم قد جاء بخير، قال: فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام فى كل يوم مرتين غدوة و عشية، أجمع بزاقى ثم أتفل فبرأ، فأعطانى مائة شاة، فأتيت النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فذكرت ذلك له فقال: «كل، فلعمرى من أكل برقية باطل فقد أكلت برقية حق». و أخرج الفريابى فى تفسيره عن ابن عباس قال: «فاتحة الكتاب ثلث القرآن». و أخرج الطبرانى فى الأوسط بسند ضعيف عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من قرأ أمّ القرآن و قل هو اللّه أحد، فكأنّما قرأ ثلث القرآن». و أخرج عبد بن حميد فى مسنده بسند ضعيف عن ابن عباس يرفعه إلى النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم: «فاتحة الكتاب تعدل بثلثى القرآن». و أخرج الحاكم و صححه، و أبو ذرّ الهروى فى فضائله، و البيهقى فى الشعب عن أنس قال: «كان النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فى مسير له، فنزل فمشى رجل من أصحابه إلى جنبه، فالتفت إليه النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: «أ لا أخبرك بأفضل القرآن؟، فتلا عليه الحمد للّه رب العالمين». و أخرج أبو نعيم و الديلمى عن أبى الدرداء قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم «فاتحة الكتاب تجزى ما لا يجزى شيء من القرآن، و لو أن فاتحة الكتاب جعلت فى كفة الميزان، و جعل القرآن فى الكفة الأخرى لفضلت فاتحة الكتاب على القرآن سبع مرات». و أخرج أبو عبيد فى فضائله عن الحسن مرسلا قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم «من قرأ فاتحة الكتاب فكأنما قرأ التوراة و الإنجيل و الزبور و الفرقان».

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٠

[سورة الفاتحة (١): آية ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ (١)

اختلف أهل العلم هل هى آية مستقلة فى أول كل سورة كتبت فى أولها؟ أو هى بعض آية من أول كل سورة، أو هى كذلك فى الفاتحة فقط دون غيرها، أو أنها ليست بآية فى الجميع و إنما كتبت للفصل؟ و الأقوال و أدلتها مبسوطة فى موضع الكلام على ذلك. و قد اتفقوا على أنها بعض آية فى سورة النمل. و قد جزم قرّاء مكة و الكوفة بأنها آية من الفاتحة و من كل سورة. و خالفهم قرّاء المدينة و البصرة و الشام فلم يجعلوها آية لا من الفاتحة و لا من غيرها من السور، قالوا: و إنما كتبت للفصل و التبرّك. و قد أخرج أبو داود بإسناد صحيح، عن ابن عباس أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه بسم اللّه الرّحمن الرّحيم. و أخرجه الحاكم فى المستدرك. و أخرج ابن خزيمة فى صحيحه، عن أم سلمة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قرأ البسملة فى أول الفاتحة فى الصلاة و غيرها آية. و فى إسناده عمرو بن هارون البلخى و فيه ضعف، و روى نحوه الدارقطنى مرفوعا عن أبى هريرة.

و كما وقع الخلاف فى إثباتها وقع الخلاف فى الجهر بها فى الصلاة. و قد أخرج النسائى فى سننه، و ابن خزيمة و ابن حبان فى

صحيحيهما، و الحاكم فى المستدرك عن أبى هريرة أنه صلّى فجهر فى قراءته بالبسملة، و قال بعد أن فرغ: إنى لأشبهكم صلاة برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. و صحّحه الدارقطنى و الخطيب و البيهقى و غيرهم.

و روى أبو داود و الترمذى عن ابن عباس أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم كان يفتتح الصلاة ببسم اللّه الرّحمن الرّحيم.

قال الترمذى: و ليس إسناده بذاك. و قد أخرجه الحاكم فى المستدرك عن ابن عباس بلفظ: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يجهر ب: بسم اللّه الرحمن الرحيم. ثم قال: صحيح. و أخرج البخارى فى صحيحه، عن أنس أنه سئل عن قراءة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: كانت قراءته مدّا، ثم قرأ بسم اللّه الرحمن الرحيم، يمدّ بسم اللّه، و يمدّ الرحمن، و يمدّ الرحيم. و أخرج أحمد فى المسند و أبو داود فى السنن و ابن خزيمة فى صحيحه، و الحاكم فى مستدركه، عن أمّ سلمة أنها قالت: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقطع قراءته: بسم اللّه الرحمن الرحيم. الحمد للّه رب العالمين.

الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين. و قال الدارقطنى: إسناده صحيح.

و احتجّ من قال بأنه لا يجهر بالبسملة فى الصلاة بما فى صحيح مسلم، عن عائشة، قالت: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يفتتح الصلاة بالتكبير، و القراءة ب: الحمد للّه رب العالمين. و فى الصحيحين عن أنس قال: صليت خلف النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم و أبى بكر و عمر و عثمان، فكانوا يستفتحون ب: الحمد للّه ربّ العالمين. و لمسلم: لا يذكرون بسم اللّه الرحمن الرحيم فى أول قراءة و لا فى آخرها. و أخرج أهل السنن نحوه عن عبد اللّه بن مغفّل.

و إلى هذا ذهب الخلفاء الأربعة و جماعة من الصحابة. و أحاديث الترك و إن كانت أصحّ و لكن الإثبات أرجح، مع كونه خارجا من مخرج صحيح، فالأخذ به أولى و لا سيما مع إمكان تأويل الترك، و هذا يقتضى الإثبات

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۱

الذاتى، أعنى: كونها قرآنا؛ و الوصفى أعنى: الجهر بها عند الجهر بقراءة ما يفتتح بها من السور فى الصلاة.

و لتنقيح البحث و الكلام على أطرافه استدلالا و ردّا و تعقبا و دفعا و رواية و دراية، موضع غير هذا. و متعلّق الباء محذوف و هو أقرأ أو أتلو لأنه المناسب لما جعلت البسملة مبدأ له؛ فمن قدّره متقدما كان غرضه الدلالة بتقديمه على الاهتمام بشأن الفعل، و من قدّره متأخرا كان غرضه الدلالة بتأخيره على الاختصاص مع ما يحصل فى ضمن ذلك من العناية بشأن الاسم، و الإشارة إلى أن البداية به أهمّ لكون التبرك حصل به، و بهذا يظهر رجحان تقدير الفعل متأخرا فى مثل هذا المقام، و لا يعارضه قوله تعالى اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ «۱» لأن ذلك المقام مقام القراءة، فكان الأمر بها أهمّ، و أما الخلاف بين أئمة النحو فى كون المقدر اسما أو فعلا فلا يتعلق بذلك كثير فائدة. و الباء للاستعانة أو المصاحبة، و رجّح الثانى الزمخشرى. و اسم أصله سمو حذفت لامه، و لما كان من الأسماء التى بنوا أوائلها على السكون زادوا فى أوّله الهمزة إذا نطقوا به لئلا يقع الابتداء بالساكن، و هو اللفظ الدالّ على المسمى؛ و من زعم أن الاسم هو المسمى كما قاله أبو عبيدة و سيبويه و الباقلانى و ابن فورك، و حكاه الرازى عن الحشوية و الكرامية و الأشعرية فقد غلط غلطا بينا، و جاء بما لا يعقل، مع عدم ورود ما يوجب المخالفة للعقل لا من الكتاب و لا من السنة و لا من لغة العرب، بل العلم الضرورى حاصل بأن الاسم الذى هو أصوات مقطعة و حروف مؤلفة غير المسمى الذى هو مدلوله، و البحث مبسوط فى علم الكلام. و قد ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة: «إن للّه تسعة و تسعين اسما من أحصاها دخل الجنة».

و قال اللّه عزّ و جلّ: وَ لِلَّهِ الْأَسْماءُ الْحُسْنى فَادْعُوهُ بِها «۲» و قال تعالى قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ أَيًّا ما تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْماءُ الْحُسْنى و اللّه علم لذات الواجب الوجود لم يطلق على غيره، و أصله إله حذفت الهمزة و عوّضت عنها أداة التعريف فلزمت. و كان قبل الحذف من أسماء الأجناس يقع على كل معبود بحق أو باطل، ثم غلب على المعبود بحق، كالنجم و الصعق، فهو قبل

الحذف من الأعلام الغالبة، و بعده من الأعلام المختصة. و الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ اسمان مشتقان من الرحمة على طريق المبالغة، و رحمن أشد مبالغة من رحيم. و فى كلام ابن جرير ما يفهم حكاية الاتفاق على هذا، و لذلك قالوا: رحمن الدنيا و الآخرة، و رحيم الدنيا. و قد تقرّر أن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى. و قال ابن الأنبارى و الزجاج: إن الرحمن عبرانى و الرحيم عربى و خالفهما غيرهما. و الرحمن من الصفات الغالبة لم يستعمل فى غير اللّه عزّ و جلّ. و أما قول بنى حنيفة فى مسيلمة: رحمان اليمامة، فقال فى الكشاف: إنه باب من تعنتهم فى كفرهم. قال أبو علىّ الفارسىّ: الرحمن اسم عام فى جميع أنواع الرحمة يختص به اللّه تعالى، و الرحيم إنما هو فى جهة المؤمنين، قال اللّه تعالى وَ كانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً «٣» و قد ورد فى فضلها أحاديث. منها ما أخرجه سعيد بن منصور فى سننه و ابن خزيمة فى كتاب البسملة و البيهقى عن ابن عباس قال: استرق الشيطان من الناس أعظم آية من القرآن: بسم اللّه الرحمن الرحيم. و أخرج نحوه أبو عبيد و ابن مردويه و البيهقى فى شعب الإيمان عنه أيضا. و أخرج الدارقطنى بسند ضعيف عن ابن عمر أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «كان جبريل إذا جاءنى بالوحى أوّل ما يلقى علىّ بسم اللّه الرحمن الرحيم». و أخرج ابن أبى حاتم فى تفسيره و الحاكم فى المستدرك، و صحّحه البيهقى فى شعب الإيمان

---

(١). العلق: ١.

(٢). الأعراف: ١٨٠.

(٣). الإسراء: ١١٠.

فتح القدير، ج‌١، ص: ٢٢

عن ابن عباس: أن عثمان بن عفان سأل النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم عن بسم اللّه الرحمن الرحيم فقال: «هو اسم من أسماء اللّه، و ما بينه و بين اسم اللّه الأكبر إلّا كما بين سواد العين و بياضها من القرب». و أخرج ابن جرير و ابن عدىّ فى الكامل و ابن مردويه و أبو نعيم فى الحلية و ابن عساكر فى تاريخ دمشق، و الثعلبى بسند ضعيف جدا، عن أبى سعيد الخدرى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إن عيسى ابن مريم أسلمته أمه إلى الكتاب لتعلّمه، فقال له المعلم: اكتب بسم اللّه الرحمن الرحيم، فقال له عيسى: و ما بسم اللّه الرحمن الرحيم؟ قال المعلم:
لا أدرى، فقال له عيسى: الباء بهاء اللّه، و السين سناه، و الميم مملكته، و اللّه إله الآلهة، و الرحمن رحمن الدنيا و الآخرة، و الرحيم رحيم الآخرة» و فى إسناده إسماعيل بن يحيى و هو كذّاب. و قد أورد هذا الحديث ابن الجوزى فى الموضوعات. و أخرج ابن مردويه و الثعلبى عن جابر قال: لما نزلت بسم اللّه الرحمن الرحيم:
هرب الغيم إلى المشرق، و سكنت الريح، و هاج البحر، و أصغت البهائم بآذانها، و رجمت الشياطين من السماء، و حلف اللّه بعزّته و جلاله أن لا تسمّى على شى‌ء إلّا بارك فيه. و أخرج أبو نعيم و الديلمى عن عائشة قالت: لما نزلت بسم اللّه الرحمن الرحيم، ضجّت الجبال حتى سمع أهل مكة دويها، فقالوا: سحر محمد الجبال، فبعث اللّه دخانا حتى أظلّ على أهل مكة، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من قرأ بسم اللّه الرحمن الرحيم موقنا سبحت معه الجبال إلّا أنه لا يسمع ذلك منها». و أخرج الديلمى عن ابن مسعود قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:
«من قرأ بسم اللّه الرحمن الرحيم كتب اللّه له بكل حرف أربعة آلاف حسنة، و محا عنه أربعة آلاف سيئة، و رفع له أربعة آلاف درجة». و أخرج الخطيب فى الجامع عن أبى جعفر محمد بن علىّ قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «بسم اللّه الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب». و هذه الأحاديث ينبغى البحث عن أسانيدها و الكلام عليها بما يتبيّن بعد البحث إن شاء اللّه. و قد

شرعت التسمية فى مواطن كثيرة قد بيّنها الشارع منها: عند الوضوء، و عند الذبيحة، و عند الأكل، و عند الجماع، و غير ذلك.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۳

[سورة الفاتحة (۱): الآيات ۲ الى ۷]

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ (۲) الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ (۳) مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ (۴) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (۵) اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ (۶)

صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَ لا الضَّالِّينَ (۷)

الْحَمْدُ لِلَّهِ الحمد: هو الثناء باللسان على الجميل الاختيارى، و بقيد الاختيارى فارق المدح، فإنه يكون على الجميل و إن لم يكن الممدوح مختارا، كمدح الرجل على جماله و قوّته و شجاعته. و قال صاحب الكشاف: إنهما أخوان. و الحمد أخصّ من الشكر موردا و أعمّ منه متعلقا. فمورد الحمد اللسان فقط، و متعلقه النعمة و غيرها. و مورد الشكر اللسان و الجنان و الأركان، و متعلقه النعمة. و قيل إن مورد الحمد كمورد الشكر، لأن كل ثناء باللسان لا يكون من صميم القلب مع موافقة الجوارح ليس بحمد بل سخرية و استهزاء. و أجيب بأن اعتبار موافقة القلب و الجوارح فى الحمد لا يستلزم أن يكون موردا له بل شرطا- و فرق بين الشرط و الشطر- و تعريفه: لاستغراق أفراد الحمد و أنها مختصة بالرّبّ سبحانه على معنى أن حمد غيره لا اعتداد به، لأن المنعم هو اللّه عزّ و جلّ، أو على أن حمده هو الفرد الكامل فيكون الحصر ادّعائيا.

و رجّح صاحب الكشاف أن التعريف هنا هو تعريف الجنس لا الاستغراق، و الصواب ما ذكرناه. و قد جاء فى الحديث «اللهمّ لك الحمد كله» و هو مرتفع بالابتداء و خبره الظرف و هو للّه. و أصله النصب على المصدرية بإضمار فعله كسائر المصادر التى تنصبها العرب، فعدل عنه إلى الرفع لقصد الدلالة على الدوام و الثبات المستفاد من الجمل الاسمية دون الحدوث و التجدد اللذين تفيدهما الجمل الفعلية، و اللام الداخلة على الاسم الشريف هى لام الاختصاص. قال ابن جرير: الحمد ثناء أثنى به على نفسه، و فى ضمنه أمر عباده أن يثنوا عليه، فكأنه قال: قولوا الحمد للّه؛ ثم رجّح اتحاد الحمد و الشكر مستدلا على ذلك بما حاصله: إن جميع أهل المعرفة بلسان العرب يوقعون كلا من الحمد و الشكر مكان الآخر. قال ابن كثير: و فيه نظر لأنه اشتهر عند كثير من العلماء المتأخرين أن الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة و المتعدية. و الشكر لا يكون إلا على المتعدية، و يكون بالجنان و اللسان و الأركان انتهى. و لا يخفى أن المرجع فى مثل هذا إلى معنى الحمد فى لغة العرب لا إلى ما قاله جماعة من العلماء المتأخرين، فإن ذلك لا يرد على ابن جرير، و لا تقوم به الحجة؛ هذا إذا لم يثبت للحمد حقيقة شرعية، فإن ثبتت وجب تقديمها. و قد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: قال عمر: قد علمنا سبحان اللّه و لا إله إلّا اللّه، فما الحمد للّه؟ فقال عليّ: كلمة رضيها لنفسه. و روى ابن أبى حاتم أيضا عن ابن عباس أنه قال: الحمد للّه كلمة الشكر، و إذا قال العبد: الحمد للّه قال: شكرنى عبدى. و روى هو و ابن جرير عن ابن عباس أيضا أنه قال: الحمد للّه هو الشكر للّه و الاستخذاء له و الإقرار له بنعمه و هدايته و ابتدائه و غير ذلك. و روى ابن جرير عن الحكم بن عمير، و كانت له صحبة قال: قال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «إذا قلت: الحمد للّه ربّ العالمين؛ فقد شكرت اللّه فزادك». و أخرج عبد الرزاق فى المصنف، و الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول، و الخطابى فى الغريب، و البيهقيّ فى الأدب، و الديلميّ فى

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۴

مسند الفردوس، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص، عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم أنه قال: «الحمد رأس الشكر، ما شكر اللّه عبد لا يحمده». و أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن أبى عبد الرحمن الحلبى قال: الصلاة شكر و الصيام شكر، و كل خير

تفعله شكر، و أفضل الشكر الحمد. و أخرج الطبرانى فى الأوسط بسند ضعيف عن النّواس بن سمعان قال: سرقت ناقة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فقال: «لئن ردّها اللّه علىّ لأشكرنّ ربى فرجعت، فلما رآها قال: الحمد للّه. فانتظروا هل يحدث رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم صوما أو صلاة، فظنوا أنه نسى فقالوا:

يا رسول اللّه! قد كنت قلت: لئن ردّها اللّه علىّ لأشكرنّ ربى، قال: ألم أقل الحمد للّه؟».

و قد ورد فى فضل الحمد أحاديث. منها ما أخرجه أحمد و النسائى و الحاكم و صحّحه، و البخارى فى الأدب المفرد عن الأسود بن سريع قال: «قلت يا رسول اللّه! ألا أنشدك محامد حمدت بها ربى تبارك و تعالى؟

فقال: أما إن ربك يحبّ الحمد». و أخرج الترمذى و حسنه و النسائى و ابن ماجة و ابن حبان و البيهقى عن جابر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أفضل الذكر لا إله إلّا اللّه، و أفضل الدعاء الحمد للّه». و أخرج ابن ماجة و البيهقى بسند حسن عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ما أنعم اللّه على عبد نعمة فقال: الحمد للّه إلا كان الذى أعطى أفضل مما أخذ». و أخرج الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول، و القرطبى فى تفسيره، عن أنس عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم قال: «لو أن الدنيا كلها بحذافيرها فى يد رجل من أمتى ثم قال الحمد للّه، لكان الحمد أفضل من ذلك» قال القرطبى: معناه لكان إلهامه الحمد أكبر نعمة عليه من نعم الدنيا، لأن ثواب الحمد لا يفنى، و نعيم الدنيا لا يبقى. و أخرج البيهقى فى شعب الإيمان عن جابر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ما من عبد ينعم عليه بنعمة إلا كان الحمد أفضل منها». و أخرج عبد الرزاق فى المصنف نحوه عن الحسن مرفوعا. و أخرج مسلم و النسائى و أحمد عن أبى مالك الأشعرى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

«الطهور شطر الإيمان، و الحمد للّه تملأ الميزان» الحديث. و أخرج سعيد بن منصور و أحمد و الترمذى و حسّنه و ابن مردويه، عن رجل من بنى سليم؛ أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قال: «سبحان اللّه نصف الميزان، و الحمد للّه تملأ الميزان، و اللّه أكبر تملأ ما بين السماء و الأرض، و الطهور نصف الإيمان، و الصوم نصف الصبر».

و أخرج الحكيم الترمذى عن عبد اللّه بن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «التسبيح نصف الميزان، و الحمد للّه تملؤه، و لا إله إلا اللّه ليس لها دون اللّه حجاب حتى تخلص إليه». و أخرج البيهقى عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «التأنى من اللّه، و العجلة من الشيطان، و ما شىء أكثر معاذير من اللّه، و ما شىء أحب إلى اللّه من الحمد». و أخرج ابن شاهين فى السنة و الديلمى عن أبان عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

«التوحيد ثمن الجنة، و الحمد ثمن كل نعمة، و يتقاسمون الجنة بأعمالهم». و أخرج أهل السنن و ابن حبان و البيهقى عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بحمد اللّه فهو أقطع».

و أخرج ابن ماجة فى سننه عن ابن عمر «أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم حدّثهم أن عبدا من عباد اللّه قال: يا ربّ! لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك و عظيم سلطانك، فلم يدر الملكان كيف يكتبانها، فصعدا إلى السماء فقالا:

يا ربنا إن عبدا قد قال مقالة لا ندرى كيف نكتبها، قال اللّه- و هو أعلم بما قال عبده-: ما ذا قال عبدى؟

قالا يا ربّ إنه قال: لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك و عظيم سلطانك، فقال اللّه لهما: اكتباها كما قال عبدى حتى يلقانى و أجزيه بها». و أخرج مسلم عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إن اللّه ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها».

رَبِّ الْعالَمِينَ قال فى الصحاح: الربّ اسم من أسماء اللّه تعالى، و لا يقال فى غيره إلا بالإضافة، و قد قالوه فى الجاهلية للملك. و

قال فى الكشاف: الربّ المالك. و منه قول صفوان لأبى سفيان: لأن يربّنى رجل من قريش أحبّ إلىّ من أن يربّنى رجل من هوازن. ثم ذكر نحو كلام الصحاح. قال القرطبى فى تفسيره:

و الربّ السيد، و منه قوله تعالى: اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ و فى الحديث «أن تلد الأمة ربّها»، و الربّ:

المصلح و الجابر و القائم قال: و الربّ: المعبود. و منه قول الشاعر:

أ ربّ يبول الثّعلبان برأسهلقد هان «۱» من بالت عليه الثّعالب

و العالمين: جمع العالم، و هو كل موجود سوى اللّه تعالى؛ قاله قتادة. و قيل أهل كل زمان عالم، قاله الحسين بن الفضل. و قال ابن عباس: العالمون الجنّ و الإنس. و قال الفرّاء و أبو عبيد: العالم عبارة عمن يعقل و هم أربعة أمم: الإنس، و الجن، و الملائكة، و الشياطين. و لا يقال للبهائم عالم، لأن هذا الجمع إنما هو جمع ما يعقل. حكى هذه الأقوال القرطبى فى تفسيره و ذكر أدلتها و قال: إن القول الأول أصحّ هذه الأقوال لأنه شامل لكل مخلوق و موجود، دليله قوله تعالى: قالَ فِرْعَوْنُ وَ ما رَبُّ الْعالَمِينَ؟ قالَ رَبُّ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ ما بَيْنَهُمَا «۲» و هو مأخوذ من العلم و العلامة لأنه يدل على موجده، كذا قال الزجّاج. و قال: العالم: كل ما خلقه اللّه فى الدنيا و الآخرة، انتهى. و على هذا يكون جمعه على هذه الصيغة المختصة بالعقلاء تغليبا للعقلاء على غيرهم. و قال فى الكشاف: ساغ ذلك لمعنى الوصفية فيه، و هى الدلالة على معنى العلم. و قد أخرج ما تقدم من قول ابن عباس عنه الفريابى و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الحاكم و صحّحه.

و أخرجه عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد. و أخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير. و أخرج ابن جبير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى: رَبِّ الْعالَمِينَ قال: إله الخلق كله، السموات كلهنّ و من فيهنّ.

و الأرضون كلهنّ و من فيهنّ، و من بينهنّ مما يعلم و مما لا يعلم.

الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ قد تقدم تفسيرهما. قال القرطبى: وصف نفسه تعالى بعد ربّ العالمين بأنه الرحمن الرحيم، لأنه لما كان فى اتصافه بربّ العالمين ترهيب؛ قرنه بالرحمن الرحيم لما تضمن من الترغيب، ليجمع فى صفاته بين الرهبة منه و الرغبة إليه، فيكون أعون على طاعته و أمنع، كما قال تعالى:

---

(۱). فى القرطبى «ذلّ».

(۲). الشعراء: ۲۳- ۲۴.

نَبِّئْ عِبادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، وَ أَنَّ عَذابِي هُوَ الْعَذابُ الْأَلِيمُ «۱». و قال: غافِرِ الذَّنْبِ وَ قابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقابِ «۲». و فى صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قال: «لو يعلم المؤمن ما عند اللّه من العقوبة ما طمع فى جنته أحد، و لو يعلم الكافر ما عند اللّه من الرحمة ما قنط من جنته أحد» انتهى. و قد أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ قال: ما وصف من خلقه، و فى قوله:

الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ قال: مدح نفسه.

ثم ذكر بقية الفاتحة مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ قرئ ملك و مالك و ملك بسكون اللام، و ملك بصيغة الفعل.

و قد اختلف العلماء أيّهما أبلغ ملك أو مالك؟ فقيل إن ملك أعمّ و أبلغ من مالك، إذ كل ملك مالك، و ليس كل مالك ملكا، و لأن أمر الملك نافذ على المالك فى ملكه حتى لا يتصرف إلا بتدبير الملك، قاله أبو عبيد و المبرّد و رجّحه الزمخشرى. و قيل مالك أبلغ لأنه يكون مالكا للناس و غيرهم، فالمالك أبلغ تصرفا و أعظم.

و قال أبو حاتم: إن مالكا أبلغ فى مدح الخالق من ملك. و ملك أبلغ فى مدح المخلوقين من مالك، لأن المالك من المخلوقين قد يكون غير ملك، و إذا كان اللّه تعالى مالكا كان ملكا. و اختار هذا القاضى أبو بكر بن العربى.

و الحق أن لكل واحد من الوصفين نوع أخصية لا يوجد فى الآخر؛ فالمالك يقدر على ما يقدر عليه الملك من التصرفات بما هو مالك له بالبيع و الهبة و العتق و نحوها، و الملك يقدر على ما لا يقدر عليه المالك من التصرفات العائدة إلى تدبير الملك و حياطته و رعاية مصالح الرعية؛ فالمالك أقوى من الملك فى بعض الأمور، و الملك أقوى من المالك فى بعض الأمور. و الفرق بين الوصفين بالنسبة إلى الربّ سبحانه أن الملك صفة لذاته، و المالك صفة لفعله. و يوم الدين: يوم الجزاء من الرب سبحانه لعباده كما قال: وَ ما أَدْراكَ ما يَوْمُ الدِّينِ- ثُمَّ ما أَدْراكَ ما يَوْمُ الدِّينِ- يَوْمَ لا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئاً وَ الْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ «٣» و هذه الإضافة إلى الظرف على طريق الاتساع، كقولهم: يا سارق الليلة أهل الدار؛ و يوم الدين و إن كان متأخرا فقد يضاف اسم الفاعل و ما فى معناه إلى المستقبل، كقولك: هذا ضارب زيدا غدا. و قد أخرج الترمذى عن أمّ سلمة أن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم كان يقرأ ملك بغير ألف. و أخرج نحوه ابن الأنبارى عن أنس. و أخرج أحمد و الترمذى عن أنس أيضا أن النبى صلّى اللّه عليه و سلم و أبا بكر و عمر و عثمان كانوا يقرءون مالك بالألف. و أخرج نحوه سعيد بن منصور عن ابن عمر مرفوعا. و أخرج نحوه أيضا وكيع فى تفسيره و عبد بن حميد و أبو داود عن الزهرى يرفعه مرسلا. و أخرجه أيضا عبد الرزاق فى تفسيره و عبد بن حميد و أبو داود عن ابن المسيب مرفوعا مرسلا. و قد روى هذا من طرق كثيرة، فهو أرجح من الأول. و أخرج الحاكم و صحّحه عن أبى هريرة: أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم كان يقرأ مالك يوم الدين، و كذا رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن مسعود مرفوعا. و أخرج ابن جرير و الحاكم و صحّحه عن ابن مسعود و ناس من الصحابة أنهم فسروا يوم الدين بيوم الحساب. و كذا رواه ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة قال: يوم الدين: يوم يدين اللّه العباد بأعمالهم.

---

(١). الحجر: ٤٩- ٥٠.

(٢). غافر: ٣.

(٣). الانفطار: ١٧- ١٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧

إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ قراءة السبعة و غيرهم بتشديد الياء، و قرأ عمرو بن فائد بتخفيفها مع الكسر؛ و قرأ الفضل و الرقاشى بفتح الهمزة؛ و قرأ أبو السوار الغنوى «هياك» فى الموضعين و هى لغة مشهورة.

و الضمير المنفصل هو «إيا» و ما يلحقه من الكاف و الهاء و الياء هى حروف لبيان الخطاب و الغيبة و التكلم، و لا محل لها من الإعراب كما ذهب إليه الجمهور، و تقديمه على الفعل لقصد الاختصاص، و قيل للاهتمام، و الصواب أنه لهما و لا تزاحم بين المقتضيات. و المعنى: نخصّك بالعبادة و نخصّك بالاستعانة، لا نعبد غيرك و لا نستعينه، و العبادة أقصى غايات الخضوع و التذلّل. قال ابن كثير: و فى الشرع عبارة عما يجمع كمال المحبة و الخضوع و الخوف، و عدل عن الغيبة إلى الخطاب لقصد الالتفات، لأن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى آخر كان أحسن تطرية لنشاط السامع، و أكثر إيقاظا له كما تقرر فى علم المعانى. و المجيء بالنون فى الفعلين لقصد الإخبار من الداعى عن نفسه و عن جنسه من العباد، و قيل: إن المقام لمّا كان عظيما لم يستقلّ به الواحد استقصارا لنفسه و استصغارا لها، فالمجيء بالنون لقصد التواضع لا لتعظيم النفس؛ و قدمت العبادة على الاستعانة لكون الأولى وسيلة إلى الثانية، و تقديم الوسائل سبب لتحصيل المطالب، و إطلاق الاستعانة لقصد التعميم.

و قـد أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إياك نعبـد: يعنى إياك نوحد و نخاف يا ربنا لا غيرك، و إياك نستعين على طاعتك و على أمورنا كلها. و حكى ابن كثير عن قتادة أنه قال فى: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ يأمركم أن تخلصوا له العبادة و أن تستعينوه على أمركم. و فى صحيح مسلم من حديث المعلّى ابن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «يقول اللّه تعالى: قسمت الصّلاة بينى و بين عبدى نصفين، فنصفها لى و نصفها لعبدى و لعبدى ما سأل، إذا قال العبد: الحمد للّه رب العالمين قال: حمدنى عبدى، و إذا قال: الرحمن الرحيم، قال: أثنى علىّ عبدى، فإذا قال: مالك يوم الدين، قال: مجّدنى عبدى، فإذا قال: إياك نعبد و إياك نستعين، قال: هذا بينى و بين عبدى و لعبدى ما سأل، فإذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم و لا الضّالّين، قال: هذا لعبدى، و لعبدى ما سأل». و أخرج أبو القاسم البغوى و الماوردى معا فى معرفة الصحابة و الطبرانى فى الأوسط و أبو نعيم فى الدلائل عن أنس بن مالك عن أبى طلحة قال: كنا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فى غزاة فلقى العدوّ فسمعته يقول: «يا مالك يوم الدين إياك نعبد و إياك نستعين» قال: فلقد رأيت الرجال تصرع فتضربها الملائكة من بين يديها و من خلفها.

اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ قرأه الجمهور بالصاد، و قرئ «السراط» بالسين، و «الزراط» بالزاى، و الهداية قد يتعدى فعلها بنفسه كما هنا، و كقوله: وَ هَدَيْناهُ النَّجْدَيْنِ «١»، و قد يتعدى بإلى كقوله: اجْتَباهُ وَ هَداهُ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ «٢» فَاهْدُوهُمْ إِلى صِراطِ الْجَحِيمِ «٣» وَ إِنَّكَ لَتَهْدِي إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ «۴» و قد يتعدّى باللام كقوله: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدانا لِهذا «۵» إِنَّ هذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ «۶»، قال الزمخشرى: أصله أن يتعدّى باللام أو بإلى انتهى. و هى الإرشاد أو التوفيق أو الإلهام أو الدلالة. و فرّق كثير من المتأخرين بين معنى المتعدى بنفسه و غير المتعدى فقالوا: معنى الأوّل الدلالة، و الثانى

---

(١). البلد: ١٠.

(٢). النحل: ١٢١.

(٣). الصافات: ٢٣.

(۴). الشورى: ۵٢.

(۵). الأعراف: ۴٣.

(۶). الإسراء: ٩.

الإيصال. و طلب الهداية من المهتدى معناه طلب الزيادة كقوله تعالى: وَ الَّذِينَ اهْتَدَوْا زادَهُمْ هُدىً «١» وَ الَّذِينَ جاهَدُوا فِينا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنا «٢». و الصراط: قال ابن جرير: أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعا على أن الصراط المستقيم: هو الطريق الواضح الذى لا اعوجاج فيه، و هو كذلك فى لغة جميع العرب. قال:

ثم تستعير العرب الصراط فتستعمله فتصف المستقيم باستقامته و المعوجّ باعوجاجه. و قد أخرج الحاكم و صحّحه و تعقبه الذهبى، عن أبى هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قرأ اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ بالصاد. و أخرج سعيد ابن منصور و عبد بن حميد و البخارى فى تاريخه، عن ابن عباس أنه قرأ الصراط بالسين. و أخرج ابن الأنبارى عن ابن كثير أنه كان يقرأ السراط بالسين. و أخرج أيضا عن حمزة أنه كان يقرأ الزراط بالزاى. قال الفرّاء:

و هى لغة لعذرة و كلب و بنى القين. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس أنه قال: اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ يقول: ألهمنا دينك الحق. و أخرج ابن جرير عنه و ابن المنذر نحوه. و أخرج وكيع و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و الحاكم و صحّحه عن

جابر بن عبد اللّه أنه قال: هو دين الإسلام و هو أوسع مما بين السماء و الأرض.
و أخرج نحوه ابن جرير عن ابن عباس. و أخرج نحوه أيضا عن ابن مسعود و ناس من الصحابة. و أخرج أحمد و الترمذى و حسّنه، و النسائى و ابن جرير و ابن المنذر و أبو الشيخ و الحاكم و صحّحه، و ابن مردويه و البيهقى فى شعب الإيمان، عن النّواس بن سمعان، عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قال: «ضرب اللّه مثلا صراطا مستقيما، و على جنبتى الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، و على الأبواب ستور مرخاة، و على باب الصراط داع يقول:
يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعا و لا تفرّقوا، و داع يدعو من فوق الصراط، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئا من تلك الأبواب قال: و يحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه فالصراط: الإسلام، و السوران: حدود اللّه، و الأبواب المفتحة: محارم اللّه، و ذلك الداعى على رأس الصراط: كتاب اللّه، و الداعى من فوق:
واعظ اللّه تعالى فى قلب كل مسلم». قال ابن كثير بعد إخراجه: و هو إسناد حسن صحيح. و أخرج وكيع و عبد بن حميد و ابن المنذر و أبو بكر الأنبارى و الحاكم و صحّحه و البيهقى فى شعب الإيمان عن ابن مسعود أنه قال «هو كتاب اللّه». و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و ابن عدى و ابن عساكر عن أبى العالية قال: هو رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم و صاحباه من بعده. و أخرج الحاكم و صححه عن أبى العالية عن ابن عباس مثله. و روى القرطبى عن الفضيل بن عياض أنه قال: الصراط المستقيم طريق الحج، قال: و هذا خاص و العموم أولى انتهى. و جميع ما روى فى تفسير هذه الآية ما عدا هذا المروى عن الفضيل يصدق بعضه على بعض، فإن من اتبع الإسلام أو القرآن أو النبىّ قد اتبع الحق. و قد ذكر ابن جرير نحو هذا فقال و الذى هو أولى بتأويل هذه الآية عندى أن يكون معنيا به: وفقنا للثبات على ما ارتضيته، و وفقت له من أنعمت عليه من عبادك من قول و عمل، و ذلك هو الصراط المستقيم، لأن من وفق إليه ممن أنعم اللّه عليه من النبيين و الصديقين و الشهداء و الصالحين فقد وفق للإسلام و تصديق الرسل، و التمسك بالكتاب، و العمل بما أمره اللّه به و الانزجار عما زجره عنه، و اتباع منهاج النبى صلّى اللّه عليه و سلم و منهاج الخلفاء الأربعة و كل عبد صالح، و كل ذلك من الصراط المستقيم. انتهى.

---

(١). محمد: ١٧.

(٢). العنكبوت: ۶۹.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩

صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَ لَا الضَّالِّينَ انتصب صراط على أنه بدل من الأوّل، و فائدته التوكيد لما فيه من التثنية و التكرير، و يجوز أن يكون عطف بيان، و فائدته الإيضاح، و الذين أنعم اللّه عليهم هم المذكورون فى سورة النساء حيث قال: وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ الرَّسُولَ فَأُولئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الصِّدِّيقِينَ وَ الشُّهَداءِ وَ الصَّالِحِينَ وَ حَسُنَ أُولئِكَ رَفِيقاً ذلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَ كَفى بِاللَّهِ عَلِيماً «١» و أطلق الإنعام ليشمل كل إنعام؛ و غير المغضوب عليهم بدل من الذين أنعمت عليهم، على معنى:
أن المنعم عليهم هم الذين سلموا من غضب اللّه و الضلال، أو صفة له على معنى: أنهم جمعوا بين النعمتين نعمة الإيمان و السلامة من ذلك، و صحّ جعله صفة للمعرفة مع كون غير لا تتعرف بالإضافة إلى المعارف لما فيها من الإبهام، لأنها هنا غير مبهمة لاشتهار المغايرة بين الجنسين. و الغضب فى اللغة قال القرطبى: الشدة، و رجل غضوب: أى شديد الخلق، و الغضوب: الحيّة الخبيثة لشدتها. قال: و معنى الغضب فى صفة اللّه:
إرادة العقوبة فهو صفة ذاته، أو نفس العقوبة، و منه الحديث «إن الصدقة لتطفئ غضب الربّ» فهو صفة فعله. قال فى الكشاف:

هو إرادة الانتقام من العصاة و إنزال العقوبة بهم، و أن يفعل بهم ما يفعله الملك إذا غضب على من تحت يده؛ و الفرق بين عليهم الأولى و عليهم الثانية، أن الأولى فى محل نصب على المفعولية، و الثانية فى محل رفع على النيابة عن الفاعل. و «لا» فى قوله و لا الضّالّين تأكيد النفى المفهوم من غير؛ و الضّلال فى لسان العرب قال القرطبى: هو الذهاب عن سنن القصد و طريق الحق، و منه ضلّ اللبن فى الماء: أى غاب، و منه أَ إِذا ضَلَلْنا فِي الْأَرْضِ «٢» أى غبنا بالموت و صرنا ترابا. و أخرج وكيع و أبو عبيد و سعيد بن منصور و عبد بن حميد و ابن المنذر عن عمر بن الخطاب أنه كان يقرأ «صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم و غير الضّالّين» و أخرج أبو عبيد و عبد بن حميد أن عبد اللّه بن الزبير قرأ كذلك. و أخرج ابن الأنبارى، عن الحسن أنه كان يقرأ «عليهمى» بكسر الهاء و الميم و إثبات الياء. و أخرج ابن الأنبارى عن الأعرج أنه كان يقرأ «عليهمو» بضم الهاء و الميم و إلحاق الواو. و أخرج أيضا عن ابن كثير أنه كان يقرأ «عليهمو» بكسر الهاء و ضم الميم مع إلحاق الواو. و أخرج أيضا عن أبى إسحاق أنه قرأ «عليهم» بضم الهاء و الميم من غير إلحاق واو. و أخرج ابن أبى داود عن عكرمة و الأسود أنهما كانا يقرءان كقراءة عمر السابقة. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ يقول: طريق من أنعمت عليهم من الملائكة و النبيين و الصديقين و الشهداء و الصالحين الذين أطاعوك و عبدوك. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس أنهم المؤمنون. و أخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس فى قوله صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ قال: النبيون.

غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ قال: اليهود. وَ لَا الضَّالِّينَ قال: النصارى. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد مثله. و أخرج أيضا عن سعيد بن جبير مثله. و أخرج عبد الرزاق و أحمد فى مسنده و عبد بن حميد و ابن جرير و البغوى و ابن المنذر و أبو الشيخ عن عبد اللّه بن شقيق قال: «أخبرنى من سمع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم و هو بوادى القرى على فرس له، و سأله رجل من بنى القين فقال: من المغضوب عليهم يا رسول اللّه؟ قال:

اليهود، قال: فمن الضّالون؟ قال: النصارى». و أخرجه ابن مردويه عن عبد اللّه بن شقيق عن أبى ذرّ

---

(١). النساء: ٦٩- ٧٠.

(٢). السجدة: ١٠.

قال: سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فذكره. و أخرجه وكيع و عبد بن حميد و ابن جرير عن عبد اللّه بن شقيق قال: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم يحاصر أهل وادى القرى فقال له رجل .. إلى آخره، و لم يذكر فيه أخبرنى من سمع النبى صلّى اللّه عليه و سلم كالأوّل. و أخرجه البيهقى فى الشعب عن عبد اللّه بن شقيق عن رجل من بنى القين عن ابن عم له أنه قال: أتيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فذكره. و أخرجه سفيان بن عيينة فى تفسيره، و سعيد بن المنصور عن إسماعيل بن أبى خالد أن النبى صلّى اللّه عليه و سلم قال: «المغضوب عليهم: اليهود، و الضّالون: النصارى». و أخرجه أحمد و عبد بن حميد و الترمذى و حسّنه و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و ابن حبان فى صحيحه عن عدى ابن حاتم قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إن المغضوب عليهم هم اليهود، و إن الضالين: النصارى». و أخرج أحمد و أبو داود و ابن حبان و الحاكم و صحّحه و الطبرانى عن الشريد قال: «مرّ بى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم و أنا جالس هكذا، و قد وضعت يدى اليسرى خلف ظهرى و اتكأت على ألية يدى فقال: أ تقعد قعدة المغضوب عليهم؟!» قال ابن كثير بعد ذكره لحديث عدىّ بن حاتم: و قد روى حديث عدىّ هذا من طرق، و له ألفاظ كثيرة يطول ذكرها. انتهى. و المصير إلى هذا التفسير النبوىّ متعين، و هو الذى أطبق عليه أئمة التفسير من السلف. قال ابن أبى حاتم: لا أعلم خلافا بين المفسرين فى تفسير المغضوب عليهم باليهود، و الضّالين

بالنصارى. و يشهد لهذا التفسير النبوىّ آيات من القرآن، قال اللّه تعالى فى خطابه لبنى إسرائيل فى سورة البقرة بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِما أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْياً أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلى مَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ فَباؤُ بِغَضَبٍ عَلى غَضَبٍ وَ لِلْكافِرِينَ عَذابٌ مُهِينٌ «١» و قال فى المائدة قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَ غَضِبَ عَلَيْهِ وَ جَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَ الْخَنازِيرَ وَ عَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولئِكَ شَرٌّ مَكاناً وَ أَضَلُّ عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ «٢» و فى السيرة عن زيد بن عمرو بن نفيل؛ أنه لما خرج هو و جماعة من أصحابه إلى الشام يطلبون الدين الحنيف، قال اليهود: إنک لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبک من غضب اللّه، فقال:

أنا من غضب اللّه أفرّ، و قالت له النصارى: إنک لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبک من سخط اللّه، فقال: لا أستطيعه، فاستمرّ على فطرته و جانب عبادة الأوثان.

[فائدة فى مشروعية التأمين بعد قراءة الفاتحة] اعلم أن السنة الصحيحة الصريحة الثابتة تواترا، قد دلت على ذلک، فمن ذلک ما أخرجه أحمد و أبو داود و الترمذى عن وائل بن حجر قال: «سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قرأ: غير المغضوب عليهم و لا الضّالّين. فقال: آمين. مدّ بها صوته» و لأبى داود «رفع بها صوته» و قد حسّنه الترمذى. و أخرجه أيضا النسائى و ابن أبى شيبة و ابن ماجة و الحاكم و صحّحه، و فى لفظ من حديثه أنه صلّى اللّه عليه و سلم قال «ربّ اغفر لى آمين» أخرجه الطبرانى و البيهقى. و فى لفظ أنه قال: «آمين ثلاث مرات» أخرجه الطبرانى. و أخرج وكيع و ابن أبى شيبة عن أبى ميسرة قال: «لما أقرأ جبريل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فاتحة الكتاب فبلغ و لا الضّالّين قال: قل آمين، فقال آمين». و أخرج ابن ماجة عن علىّ قال: «سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم إذا قال و لا الضّالّين قال آمين». و أخرج مسلم و أبو داود و النسائىّ و ابن ماجة عن أبى موسى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إذا قرأ» يعنى الإمام «غير المغضوب عليهم و لا الضّالّين، فقولوا: آمين يحبّكم اللّه».

---

(١). البقرة: ٩٠.

(٢). المائدة: ٦٠.

و أخرج البخارى و مسلم و أهل السنن و أحمد و ابن أبى شيبة و غيرهم عن أبى هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قال: «إذا أمّن الإمام فأمّنوا فإنّه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدّم من ذنبه». و أخرج أحمد و ابن ماجة و البيهقى بسند قال السيوطى: صحيح عن عائشة أن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم قال: «ما حسدتكم اليهود على شىء ما حسدتكم على السّلام و التأمين». و أخرج ابن عدىّ من حديث أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

«إنّ اليهود قوم حسد، حسدوكم على ثلاثة: إفشاء السّلام، و إقامة الصّف، و آمين». و أخرج الطبرانى فى الأوسط من حديث معاذ مثله. و أخرج ابن ماجة بسند ضعيف عن ابن عباس قال: «ما حسدتكم اليهود على شىء ما حسدتكم على آمين، فأكثروا من قول آمين». و وجه ضعفه: أن فى إسناده طلحة بن عمرو و هو ضعيف. و أخرج الديلمى عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من قرأ بسم اللّه الرحمن الرحيم، ثم قرأ فاتحة الكتاب، ثم قال آمين، لم يبق ملک فى السّماء مقرّب إلّا استغفر له». و أخرج أبو داود عن بلال أنه قال: «يا رسول اللّه! لا تسبقنى بآمين» و معنى آمين: استجب. قال القرطبى فى تفسيره: معنى آمين عند أكثر أهل العلم: اللّهم استجب لنا، وضع موضع الدعاء. و قال فى الصحاح معنى آمين: كذلک فليكن. و أخرج جويبر فى تفسيره عن الضّحاک عن ابن عباس قال: «قلت يا رسول اللّه! ما معنى آمين؟

قال: ربّ افعل». و أخرج الكلبى عن أبى صالح عن أبى عباس مثله. و أخرج وكيع و ابن أبى شيبة فى المصنف عن هلال بن يساف و مجاهد قالا: آمين اسم من أسماء اللّه. و أخرج ابن أبى شيبة عن حكيم بن جبير مثله.
و قال الترمذى: معناه لا تخيّب رجاءنا. و فيه لغتان، المد على وزن فاعيل كياسين. و القصر على وزن يمين، قال الشاعر فى المدّ:
يا ربّ لا تسلبنّى حبّها أبداو يرحم اللّه عبدا قال آمينا
و قال آخر:
آمين آمين لا أرضى بواحدةحتّى أبلّغها ألفين آمينا
قال الجوهرى: و تشديد الميم خطأ. و روى عن الحسن و جعفر الصادق و الحسين بن فضل التشديد، من أمّ إذا قصد: أى نحن قاصدون نحوك، حكى ذلك القرطبى. قال الجوهرى: و هو مبنى على الفتح مثل أين و كيف لاجتماع الساكنين، و تقول منه: أمّن فلان تأمينا. و قد اختلف أهل العلم فى الجهر بها، و فى أن الإمام يقولها أم لا؟ و ذلك مبيّن فى مواطنه.
فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۲

سورة البقرة

اشارة

ترتيبها ۲ آياتها ۲۸۶ قال القرطبى فى تفسير سورة البقرة: مدنية نزلت فى مدد شتى. و قيل هى أوّل سورة نزلت بالمدينة إلا قوله تعالى وَ اتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ «۱» فإنها آخر آية نزلت من السماء، و نزلت يوم النحر فى حجة الوداع بمنى، و آيات الربا أيضا من أواخر ما نزل من القرآن انتهى. و أخرج أبو الضريس فى فضائله، و أبو جعفر النّحاس فى الناسخ و المنسوخ، و ابن مردويه و البيهقى فى دلائل النبوة، من طرق عن ابن عباس قال:
نزلت بالمدينة سورة البقرة. و أخرج ابن مردويه عن عبد اللّه بن الزبير مثله. و أخرج أبو داود فى الناسخ و المنسوخ، عن عكرمة قال: أوّل سورة أنزلت بالمدينة سورة البقرة.
و قد ورد فى فضلها أحاديث، منها: ما أخرجه مسلم و الترمذى و أحمد و البخارى فى تاريخه، و محمد بن نصر، عن النّواس بن سمعان قال: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم يقول: «يؤتى بالقرآن و أهله الذين كانوا يعملون به فى الدنيا تقدمهم سورة البقرة و آل عمران» قال: و ضرب لهما رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعد قال: «كأنهما غمامتان، أو كأنهما غيايتان، أو كأنهما ظلتان سوداوان، أو كأنهما فرقان من طير صوافّ، تحاجّان عن صاحبهما». و أخرج ابن أبى شيبة و أحمد و الدارمى و محمد بن نصر و الحاكم و صحّحه عن بريدة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «تعلّموا سورة البقرة فإن أخذها بركة و تركها حسرة و لا يستطيعها البطلة»، ثم سكت ساعة ثم قال: «تعلّموا سورة البقرة و آل عمران فإنهما الزهراوان تظلّان صاحبهما يوم القيامة، كأنهما غمامتان، أو غيايتان، أو فرقان من طير صوافّ». قال ابن كثير: و إسناده حسن على شرط مسلم. و أخرج نحوه أبو عبيد و أحمد و حميد بن زنجويه و مسلم و ابن حبان و الطبرانى و الحاكم و البيهقى من حديث أبى أمامة مرفوعا. و أخرج نحوه أيضا الطبرانى و أبو ذرّ الهروى بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعا.
و أخرج نحوه أيضا البزار فى سننه بسند صحيح عن أبى هريرة مرفوعا. و أخرج مسلم و الترمذى و أحمد عن أبى هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذى يقرأ فيه سورة البقرة». و أخرج أبو عبيد عن أنس نحوه مرفوعا. و أخرج ابن عدىّ فى الكامل، و ابن عساكر فى تاريخه، عن أبى الدرداء مرفوعا نحوه. و أخرج

الطبرانى بسند ضعيف عن عبد اللّه بن مغفّل مرفوعا نحوه.
و أخرج النسائىّ و الطبرانى و البيهقى عن ابن مسعود مرفوعا نحوه، و سنده ضعيف. و أخرجه الدارمى و البيهقى و الحاكم و صحّحه من حديثه بنحوه. و أخرج أبو يعلى و ابن حبان و الطبرانى و البيهقى عن سهل بن سعد الساعدى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إن لكل شىء سناما، و سنام القرآن سورة البقرة، من قرأها فى بيته نهارا لم يدخله الشيطان ثلاثة أيام، و من قرأها فى بيته ليلا لم يدخله الشيطان ثلاث ليال». و أخرج أحمد و محمد ابن نصر و الطبرانى بسند صحيح عن معقل بن يسار أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قال: «البقرة سنام القرآن و ذروته، نزل مع كل آية منها ثمانون ملكا و استخرجت- اللّه لا إله إلّا هو الحى القيوم- من تحت العرش فوصلت

---

(١). البقرة: ٢٨١.

بها». و أخرج البغوى فى معجم الصحابة و ابن عساكر فى تاريخه عن ربيعة الجرشى قال: سئل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم أىّ القرآن أفضل؟ قال: «السورة التى يذكر فيها البقرة، قيل فأىّ البقرة أفضل؟ قال: آية الكرسى و خواتيم سورة البقرة نزلت من تحت العرش». و أخرج أبو عبيد و أحمد و البخارى فى صحيحه تعليقا و مسلم و النسائى عن أسيد بن حضير قال: «بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة و فرسه مربوطة عنده إذ جالت الفرس فسكت فسكنت، ثم قرأ فجالت الفرس فسكت فسكنت، ثم قرأ فجالت الفرس فسكت فسكنت فانصرف إلى ابنه يحيى و كان قريبا منها فأشفق أن تصيبه، فلما أخذه رفع رأسه إلى السماء فإذا هو بمثل الظلة فيها أمثال المصابيح عرجت إلى السماء حتى ما يراها، فلما أصبح حدّث رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم بذلك، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أ تدرى ما ذاك؟ قال: لا يا رسول اللّه، قال: تلك الملائكة دنت لصوتك، و لو قرأت لأصبحت تنظر إليها الناس لا تتوارى منهم» و لهذا الحديث ألفاظ. و أخرج الترمذى و حسّنه النسائى و ابن ماجة و ابن حبان و الحاكم و صحّحه عن أبى هريرة قال: «بعث رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم بعثا فاستقرأ كل رجل منهم» يعنى ما معه من القرآن «فأتى على رجل من أحدثهم سنا فقال: ما معك يا فلان؟ قال: معى كذا و كذا و سورة البقرة، قال: أ معك سورة البقرة؟ قال: نعم، قال: اذهب فأنت أميرهم». و أخرج البيهقى فى الدلائل عن عثمان بن أبى العاص قال: «استعملنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم و أنا أصغر القوم الذين و فدوا عليه من ثقيف، و ذلك أنى كنت قرأت سورة البقرة». و أخرج البيهقى فى الشعب بسند صحيح، عن الصلصال بن الدلهمس أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قال: «اقرءوا سورة البقرة فى بيوتكم و لا تجعلوها قبورا» قال:

«و من قرأ سورة البقرة فى ليلة توّج بتاج فى الجنة». و أخرج أبو عبيد عن عبّاد بن عبّاد عن جرير بن حازم، عن عمه جرير بن يزيد؛ أن أشياخ أهل المدينة حدثوا عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم «قيل له: ألم تر إلى ثابت بن قيس بن شمّاس لم تزل داره البارحة تزهر مصابيح، قال: فلعلّه قرأ سورة البقرة، قال: فسئل ثابت فقال:
قرأت سورة البقرة». قال ابن كثير: و هذا إسناد جيد، إلّا أن فيه إبهاما ثم هو مرسل.
و قد روى أئمة الحديث فى فضائلها أحاديث كثيرة و آثارا عن الصحابة واسعة، و من فضائلها ما هو خاص بآية الكرسى، و ما هو خاص بخواتم هذه السورة، و قد سبق بعض ذلك، و ما هو فى فضلها و فضل آل عمران، و قد سبق أيضا بعض من ذلك و ما هو فى فضل السبع الطوال، كما أخرج أبو عبيد عن واثلة ابن الأسقع عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم قال: «أعطيت السبع مكان التوراة، و أعطيت المئين مكان الإنجيل، و أعطيت المثانى مكان الزبور، و فضلت بالمفصل» و فى إسناده سعيد بن بشير و فيه

لين، و قد رواه بسند آخر عن سعيد بن أبى هلال.
و أخرج أيضا عن عائشة عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم قال: «من أخذ السبع فهو خير». و قد رواه عنها أحمد فى المسند باللفظ أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قال: «من أخذ السبع الأول من القرآن فهو خير». و أخرج أبو عبيد عن سعيد ابن جبير فى قوله تعالى وَ لَقَدْ آتَيْناكَ سَبْعاً مِنَ الْمَثانِي «۱» قال: هى السبع الطوال البقرة و آل عمران و النساء و المائدة و الأنعام و الأعراف و يونس، و بذلك قال مجاهد و مكحول و عطية بن قيس و أبو محمد القارى شدّاد ابن عبد اللّه و يحيى بن الحارث الذمارى.

---

(۱). الحجر: ۸۷.

فتح القدير، ج۱، ص: ۳۴

و قد ورد ما يدل على كراهة أن يقول القائل سورة البقرة و لا سورة آل عمران و لا سورة النساء و كذا القرآن كله. فأخرج ابن الضريس، و الطبرانى فى الأوسط، و ابن مردويه و البيهقى فى الشعب، بسند ضعيف عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لا تقولوا سورة البقرة و لا سورة آل عمران و لا سورة النساء و كذا القرآن كله، و لكن قولوا السورة التى تذكر فيها البقرة، و السورة التى يذكر فيها آل عمران، و كذا القرآن كله» قال ابن كثير: هذا حديث غريب لا يصح رفعه، و فى إسناده يحيى بن ميمون الخوّاص و هو ضعيف الرواية لا يحتج به. و أخرج البيهقى فى الشعب بسند صحيح عن ابن عمر قال: «لا تقولوا سورة البقرة، و لكن قولوا السورة التى تذكر فيها البقرة». و قد روى عن جماعة من الصحابة خلاف هذا. فثبت فى الصحيحين عن ابن مسعود أنه رمى الجمرة من بطن الوادى، فجعل البيت عن يساره و منى عن يمينه ثم قال:
هذا مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة. و أخرج ابن أبى شيبة و أحمد و مسلم و أهل السنن و الحاكم و صحّحه عن حذيفة، قال: صلّيت مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم ليلة من رمضان فافتتح البقرة، فقلت يصلى بها فى ركعة، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح آل عمران فقرأها مترسلا. الحديث. و أخرج أحمد و ابن الضريس و البيهقى عن عائشة قالت: «كنت أقوم مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فى الليل فيقرأ بالبقرة و آل عمران و النساء». و أخرج أبو داود و الترمذى فى الشمائل و النسائى و البيهقى عن عوف بن مالك الأشجعى قال: «قمت مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم ليلة، فقام فقرأ سورة البقرة لا يمر بآية رحمة إلّا وقف» الحديث.
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

[سورة البقرة (۲): آية ۱]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ
الم (۱)
الم قال القرطبى فى تفسيره: اختلف أهل التأويل فى الحروف التى فى أوائل السور، فقال الشعبى و سفيان الثورى و جماعة من المحدثين: هى سرّ اللّه فى القرآن، و للّه فى كل كتاب من كتبه سرّ، فهى من المتشابه الذى انفرد اللّه بعلمه و لا نحبّ أن نتكلم فيها و لكن نؤمن بها، و تمدّ كما جاءت. و روى هذا القول عن أبى بكر الصديق و علىّ بن أبى طالب. قال: و ذكر أبو الليث السمرقندى عن عمر و عثمان و ابن مسعود أنهم قالوا:
الحروف المقطعة من المكتوم الذى لا يفسّر. و قال أبو حاتم: لم نجد الحروف فى القرآن إلا فى أوائل السور، و لا ندرى ما أراد اللّه عزّ و جلّ. قال: و قال جمع من العلماء كثير: بل نحبّ أن نتكلم فيها و نلتمس الفوائد التى تحتها، و المعانى التى تتخرج

عليها. و اختلفوا فى ذلك على أقوال عديدة، فروى عن ابن عباس و علىّ أيضا عن الحروف المقطعة فى القرآن: اسم اللّه الأعظم إلا أنا لا نعرف تأليفه منها. و قال قطرب و الفرّاء و غيرهما:

هى إشارة إلى حروف الهجاء أعلم اللّه بها العرب حين تحدّاهم بالقرآن أنه مؤتلف من حروف هى التى بناء كلامهم عليها ليكون عجزهم عنه أبلغ فى الحجة عليهم إذ لم يخرج عن كلامهم. قال قطرب: كانوا ينفرون عند استماع القرآن، فلما نزل الم و المص استنكروا هذا اللفظ، فلما أنصتوا له صلّى اللّه عليه و سلم أقبل عليهم بالقرآن المؤتلف ليثبته فى أسماعهم و آذانهم و يقيم الحجة عليهم. و قال قوم: روى أن المشركين لما أعرضوا عن القرآن بمكة و قالوا لا تَسْمَعُوا لِهذَا الْقُرْآنِ وَ الْغَوْا فِيهِ «١» فأنزلها استغربوها، فيفتحون أسماعهم،

---

(١). فصلت: ٢٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥

فيسمعون بالقرآن بعدها، فتجب عليهم الحجة. و قال جماعة: هى حروف دالة على أسماء أخذت منها و حذفت بقيتها، كقول ابن عباس و غيره: الألف من اللّه و اللام من جبريل و الميم من محمد. و ذهب إلى هذا الزجّاج فقال: أذهب إلى أن كل حرف منها يؤدى عن معنى. و قد تكلمت العرب بالحروف المقطعة كقوله:

فقلت لها قفى، فقالت قاف أى: وقفت. و فى الحديث: «من أعان على قتل مسلم بشطر كلمة» قال شقيق: هو أن يقول فى اقتل اق كما قال صلّى اللّه عليه و سلم: «كفى بالسّيف شا» أى شافيا، و فى نسخة شاهدا. و قال زيد بن أسلم: هى أسماء للسور. و قال الكلبى: هى أقسام أقسم اللّه بها لشرفها و فضلها و هى من أسمائه.

و من أدقّ ما أبرزه المتكلمون فى معانى هذه الحروف ما ذكره الزمخشرى فى الكشاف فإنه قال: و اعلم أنك إذا تأملت ما أورده اللّه عزّ سلطانه فى الفواتح من هذه الأسماء، وجدتها نصف أسامى حروف المعجم أربعة عشر سواء: و هى الألف و اللام و الميم و الصاد و الراء و الكاف و الهاء و الياء و العين و الطاء و السين و الحاء و القاف و النون فى تسع و عشرين سورة على عدد حروف المعجم، ثم إذا نظرت فى هذه الأربعة عشر وجدتها مشتملة على أنصاف أجناس الحروف. بيان ذلك أن فيها من المهموسة نصفها الصاد و الكاف و الهاء و السين و الحاء، و من الجهورة نصفها الألف و اللام و الميم و الراء و العين و الطاء و القاف و الياء و النون، و من الشديدة نصفها الألف و الكاف و الطاء و القاف، و من الرخوة نصفها اللام و الميم و الراء و الصاد و الهاء و العين و السين و الحاء و الياء و النون، و من المطبقة نصفها الصاد و الطاء، و من المنفتحة نصفها الألف و اللام و الميم و الراء و الكاف و الهاء و العين و السين و الحاء و القاف و الياء و النون، و من المستعلية نصفها القاف و الصاد و الطاء، و من المنخفضة نصفها الألف و اللام و الميم و الراء و الكاف و الهاء و التاء و العين و السين و الحاء و النون، و من حروف القلقلة نصفها القاف و الطاء. ثم إذا استقريت الكلم و تراكيبها رأيت الحروف التى ألغى اللّه ذكرها من هذه الأجناس المعدودة مكنوزة بالمذكورة منها، فسبحان الذى دقّت فى كل شىء حكمته، و قد علمت أن معظم الشىء و جلّه ينزل منزلة كله، و هو المطابق للطائف التنزيل و اختصاراته، فكأن اللّه عزّ اسمه عدّد على العرب الألفاظ التى منها تراكيب كلامهم إشارة إلى ما ذكرت من التبكيت لهم و إلزام الحجة إياهم، و ما يدل على أنه تعمّد بالذكر من حروف المعجم أكثرها وقوعا فى تراكيب الكلم، أن الألف و اللام لما تكاثر وقوعهما فيها جاءتا فى معظم هذه الفواتح مكررتين، و هى فواتح سورة البقرة و آل عمران و الروم و العنكبوت و لقمان و السجدة و الأعراف و الرعد و يونس و إبراهيم و هود و يوسف و الحجر انتهى. و أقول: هذا التدقيق لا يأتى بفائدة يعتدّ بها، و بيانه أنه إذا كان المراد منه إلزام الحجة و التبكيت كما قال، فهذا متيسر بأن يقال لهم: هذا القرآن هو من

الحروف التى تتكلمون بهـا ليس هو من حروف مغـايرة لهـا، فيكون هـذا تبكيتـا و إلزامـا يفهمه كل سامع منهم من دون إلغاز و تعميـة و تفريق لهـذه الحروف فى فواتح تسع و عشـرين سورة، فإن هذا مع ما فيه من التطويل الذى لا يسـتوفيه سامعه إلا بسـماع جميع هذه الفواتح، هو أيضا مما لا يفهمه أحد من السامعين و لا يتعقل شيئا منه، فضلا عن أن يكون تبكيتا له و إلزاما للحجة أيا كان، فإن ذلك هو أمر وراء الفهم، مترتب عليه و لم يفهم السامع هـذا، و لا ذكر أهل العلم عن فرد من أفراد الجاهلية الذين وقع التحدى لهم بالقرآن أنه بلغ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٦

فهمه إلى بعض هذا فضـلا عن كله. ثم كون هذه الحروف مشتملة على النصف من جميع الحروف التى تركبت لغة العرب منها، و ذلك النصف مشـتمل على أنصاف تلك الأنواع من الحروف المتصـفة بتلك الأوصاف هو أمر لا يتعلق به فائـدة لجاهلىّ و لا إسـلامىّ و لاـ مقرّ و لا منكر و لا مسـلم و لا معارض، و لا يصـح أن يكون مقصـدا من مقاصـد الربّ سـبحانه، الـذى أنزل كتابه للإرشاد إلى شـرائعه و الهدايـة به. و هب أن هـذه صـناعة عجيبة و نكتة غريبة، فليس ذلك مما يتصف بفصاحة و لا بلاغة حتى يكون مفيـدا أنه كلام بليغ أو فصـيح، و ذلك لأن هـذه الحروف الواقعـة فى الفواتح ليست من جنس كلام العرب حتى يتصـف بهـذين الوصـفين، و غايـة مـا هنـاك أنها من جنس حروف كلامهم و لا مـدخل لـذلك فيما ذكر. و أيضا لو فرض أنها كلمات متركبـة بتقـدير شـىء قبلها أو بعدها لم يصح وصـفها بذلك، لأنها تعمية غير مفهومة للسامع إلا بأن يأتى من يريد بيانها بمثل ما يأتى به من أراد بيان الألغاز و التعمية، و ليس ذلك من الفصاحة و البلاغة فى ورد و لا صدر، بل من عكسـهما و ضد رسـمهما، و إذا عرفت هـذا فـاعلم أن من تكلّم فى بيـان معـانى هـذه الحروف جازمـا بـأن ذلك هو ما أراده اللّه عزّ و جلّ، فقـد غلط أقبح الغلط، و ركب فى فهمه و دعواه أعظم الشـطط، فإنه إن كان تفسـيره لها بما فسّـرها به راجعا إلى لغة العرب و علومها فهو كذب بحت، فإن العرب لم يتكلموا بشـىء من ذلك، و إذا سـمعه السامع منهم كان معدودا عنده من الرطانة، و لا ينافى ذلك أنهم قد يقتصـرون على أحرف أو حروف من الكلمـة التى يريدون النطق بها، فإنهم لم يفعلوا ذلك إلا بعد أن تقدّمه ما يدل عليه و يفيد معناه، بحيث لا يلتبس على سامعه كمثل ما تقـدّم ذكره. و من هذا القبيل ما يقع منهم من الترخيم، و أين هذه الفواتح الواقعة فى أوائل السور من هـذا؟ و إذا تقرر لك أنه لا يمكن اسـتفادة ما ادّعوه من لغة العرب و علومها لم يبق حينئذ إلا أحد أمرين: الأوّل التفسـير بمحض الرأى الذى ورد النهى عنه و الوعيد عليه، و أهل العلم أحق الناس بتجنبه و الصدّ عنه و التنكّب عن طريقه، و هم أتقى للّه سـبحانه من أن يجعلوا كتاب اللّه سبحانه ملعبة لهم يتلاعبون به و يضعون حماقات أنظارهم و خزعبلات أفكارهم عليه. الثـانى التفسـير بتوقيف عن صاحب الشـرع، و هـذا هو المهيع «١» الواضـح و السبيـل القويم، بـل الجـادة التى ما سواها مردوم، و الطريقـة العامرة التى ما عداها معدوم، فمن وجد شـيئا من هذا فغير ملوم أن يقول بملء فيه و يتكلم بما وصل إليه علمه، و من لم يبلغه شـىء من ذلك فليقل لا أدرى، أو اللّه أعلم بمراده، فقـد ثبت النهى عن طلب فهم المتشابه و محاولة الوقوف على علمه مع كونه ألفاظا عربية و تراكيب مفهومة، و قد جعل اللّه تتبع ذلك صـنيع الذين فى قلوبهم زيغ، فكيف بما نحن بصدده؟ فإنه ينبغى أن يقـال فيه إنه متشـابه المتشـابه على فرض أن للفهم إليه سبيلا، و لكلام العرب فيه مـدخلا، فكيف و هو خارج عن ذلك على كل تقـدير. و انظر كيف فهم اليهود عنـد سـماع الم فإنهم لما لم يجدوها على نمط لغة العرب فهموا أن الحروف المذكورة رمز إلى ما يصطلحون عليه من العدد الذى يجعلونه لها، كما أخرج ابن إسحاق و البخارى فى تاريخه، و ابن جرير بسند ضعيف، عن ابن عبـاس، عن جـابر بن عبـد اللّه قـال: «مرّ أبو ياسـر ابن أخطب فى رجال من يهود برسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم و هو يتلو فاتحة سورة البقرة: الم- ذلِكَ الْكِتابُ لا

(١). المهيع: الطريق الواسع البيّن.

فتح القدير، ج١، ص: ٣٧

فأتى أخاه حيى بن أخطب فى رجال من اليهود فقال: تعلمون و اللّه لقد سمعت محمدا يتلوا فيما أنزل عليه الم ذلك الكتاب، فقال: أنت سمعته؟ فقال نعم، فمشى حيى فى أولئك النفر إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقالوا:

يا محمد! ألم تذكر أنك تتلوا فيما أنزل عليك الم- ذٰلِكَ الْكِتابُ قال: بلى، قالوا: أ جاءك بهذا جبريل من عند اللّه؟ قال: نعم. قالوا: لقد بعث اللّه قبلك الأنبياء ما نعلمه بين لنبيّ منهم ما مدّة ملكه و ما أجل أمته غيرك، فقال حيى بن أخطب: و أقبل على من كان معه: الألف واحد و اللام ثلاثون و الميم أربعون، فهذه إحدى و سبعون سنة، أ فتدخلون فى دين نبيّ إنما مدّة ملكه و أجل أمته إحدى و سبعون سنة؟

ثم أقبل على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: يا محمد هل مع هذا غيره؟ قال: نعم، قال: و ما ذاك؟ قال: المص، قال: هذه أثقل و أطول الألف واحدة و اللام ثلاثون و الميم أربعون و الصاد تسعون، فهذا إحدى و ستون و مائة سنة، هل مع هذا يا محمد غيره؟ قال: نعم، قال: و ما ذلك؟ قال- الر- قال: هذه أثقل و أطول الألف واحدة و اللام ثلاثون و الراء مائتان، هذه إحدى و ثلاثون سنة و مائتان، فهل مع هذا غيره؟ قال نعم- المر- قال: فهذه أثقل و أطول الألف واحدة و ثلاثون و الميم أربعون و الراء مائتان، فهذه إحدى و سبعون سنة و مائتان، ثم قال: فقد لبس علينا أمرك يا محمد حتى ما ندرى قليلا أعطيت أم كثيرا ثم قاموا، فقال أبو ياسر لأخيه حيى و من معه من الأحبار: ما يدريكم لعله قد جمع هذا لمحمد كله: إحدى و سبعون، و إحدى و ستون و مائة، و إحدى و ثلاثون و مائتان، و إحدى و سبعون و مائتان، فذلك سبعمائة و أربع و ثلاثون سنة، فقالوا: لقد تشابه علينا أمره، فيزعمون أن هذه الآيات نزلت فيهم هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ «١»» فانظر ما بلغت إليه أفهامهم من هذا الأمر المختص بهم من عدد الحروف مع كونه ليس من لغة العرب فى شىء، و تأمل أيّ موضع أحق بالبيان من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم من هذا الموضع، فإن هؤلاء الملاعين قد جعلوا ما فهموه عند سماع الم- ذٰلِكَ الْكِتابُ من ذلك العدد موجبا للتثبيط عن الإجابة له و الدخول فى شريعته، فلو كان لذلك معنى يعقل و مدلول يفهم، لدفع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ما ظنوه بادئ بدء حتى لا يتأثر عنه ما جاءوا به من التشكيك على من معهم.

فإن قلت: هل ثبت عن رسول اللّه فى هذه الفواتح شىء يصلح للتمسك به؟ قلت: لا أعلم أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم تكلم فى شىء من معانيها، بل غاية ما ثبت عنه هو مجرد عدد حروفها، فأخرج البخارى فى تاريخه، و الترمذى و صحّحه، و الحاكم و صحّحه، عن ابن مسعود قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من قرأ حرفا من كتاب اللّه فله به حسنة، و الحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: الم حرف، و لكن ألف حرف و لام حرف و ميم حرف» و له طرق عن ابن مسعود. و أخرج ابن أبى شيبة و البزار بسند ضعيف عن عوف بن مالك الأشجعى نحوه مرفوعا. فإن قلت: هل روى عن الصحابة شيء من ذلك بإسناد متصل بقائله أم ليس إلا ـ ما تقدم من حكاية القرطبى عن ابن عباس و على؟ قلت: قد روى ابن جرير و البيهقى فى كتاب الأسماء و الصفات عن ابن مسعود أنه قال: الم أحرف اشتقت من حروف اسم اللّه. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم و ابن مردويه

(١). آل عمران: ٧.

فتح القدير، ج١، ص: ٣٨

عن ابن عباس فى قوله الم و حم و ن قال: اسم مقطّع. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و ابن مردويه و البيهقى فى كتاب الأسماء عن ابن عباس أيضا فى قوله، الم، و المص، و الر، و المر، و كهيعص، و طه، و طسم، و طس، و يس، و ص، و

حم، و ق، و ن، قال: هو قسم أقسمه اللّه، و هو من أسماء اللّه. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله الم قال: هى اسم اللّه الأعظم. و أخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس فى قوله الم قال: ألف مفتاح اسمه اللّه، و لام مفتاح اسمه لطيف، و ميم مفتاح اسمه مجيد. و قد روى نحو هذه التفاسير عن جماعة من التابعين فيهم عكرمة و الشعبى و السدى و قتادة و مجاهد و الحسن. فإن قلت: هل يجوز الاقتداء بأحد من الصحابة قال فى تفسير شيء من هذه الفواتح قولا صحّ إسناده إليه؟ قلت: لا، لما قدّمنا، إلا أن يعلم أنه قال ذلك عن علم أخذه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. فإن قلت: هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه و لا مدخل للغة العرب، فلم لا يكون له حكم الرفع؟ قلت: تنزيل هذا منزلة المرفوع، و إن قال به طائفة من أهل الأصول و غيرهم، فليس مما ينشرح له صدور المنصفين، و لا سيما إذا كان فى مثل هذا المقام و هو التفسير لكلام اللّه سبحانه، فإنه دخول فى أعظم الخطر بما لا برهان عليه صحيح إلا مجرد قولهم إنه يبعد من الصحابى كل البعد أن يقول بمحض رأيه فيما لا مجال فيه للاجتهاد، و ليس مجرد هذا الاستبعاد مسوّغا للوقوع فى خطر الوعيد الشديد. على أنه يمكن أن يذهب بعض الصحابة إلى تفسير بعض المتشابه كما تجده كثيرا فى تفاسيرهم المنقولة عنهم، و يجعل هذه الفواتح من جملة المتشابه، ثم هاهنا مانع آخر، و هو أن المروىّ عن الصحابة فى هذا مختلف متناقض، فإن عملنا بما قاله أحدهم دون الآخر كان تحكّما لا وجه له، و إن عملنا بالجميع كان عملا بما هو مختلف متناقض و لا يجوز. ثم هاهنا مانع غير هذا المانع، و هو: أنه لو كان شيء مما قالوه مأخوذا عن النّبى صلّى اللّه عليه و سلّم لاتفقوا عليه و لم يختلفوا كسائر ما هو مأخوذ عنه، فلما اختلفوا فى هذا علمنا أنه لم يكن مأخوذا عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم، ثم لو كان عندهم شيء عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى هذا لما تركوا حكايته عنه و رفعه إليه، لا سيما عند اختلافهم و اضطراب أقوالهم فى مثل هذا الكلام الذى لا مجال للغة العرب فيه و لا مدخل لها. و الذى أراه لنفسى و لكل من أحبّ السلامة و اقتدى بسلف الأمّة أن لا يتكلّم بشيء من ذلك، مع الاعتراف بأن فى إنزالها حكمة للّه عزّ و جلّ لا تبلغها عقولنا و لا تهتدى إليها أفهامنا، و إذا انتهيت إلى السلامة فى مداك فلا تجاوزه، و سيأتى لنا عند تفسير قوله تعالى: مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ «۱» كلام طويل الذيول، و تحقيق تقبله صحيحات الأفهام و سليمات العقول.

[سورة البقرة (۲): آية ۲]

ذلِكَ الْكِتابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدىً لِلْمُتَّقِينَ (۲)

الإشارة بقوله ذلك إلى الكتاب المذكور بعده. قال ابن جرير: قال ابن عباس ذلِكَ الْكِتابُ هذا الكتاب و به قال مجاهد و عكرمة و سعيد بن جبير و السدى و مقاتل و زيد بن أسلم و ابن جريج، و حكاه البخارى عن أبى عبيدة. و العرب قد تستعمل الإشارة إلى البعيد الغائب مكان الإشارة إلى القريب الحاضر كما قال خفاف:

أقول له و الرمح يأطر متنهتأمّل خفافا أنّنى أنا ذلكا

---

(۱). آل عمران: ۷.

أى أنا هذا، و منه قوله تعالى: ذلِكَ عالِمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ «۱»- وَ تِلْكَ حُجَّتُنا آتَيْناها إِبْراهِيمَ «۲»- تِلْكَ آياتُ اللَّهِ نَتْلُوها عَلَيْكَ* «۳»- ذلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ «۴» و قيل إن الإشارة إلى غائب؛ و اختلف فى ذلك الغائب، فقيل: هو الكتاب الذى كتب على الخلائق بالسعادة و الشقاوة و الأجل و الرزق لا رَيْبَ فِيهِ أى لا مبدل له، و قيل ذلك الكتاب الذى كتبه اللّه على نفسه فى الأزل أن رحمته سبقت غضبه، كما فى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لمّا

قضى اللّه الخلق كتب فى كتاب على نفسه فهو موضوع عنده: إنّ رحمتى تغلب غضبى». و فى رواية «سبقت».

و قيل الإشارة إلى ما قد نزل بمكة، و قيل إلى ما فى التوراة و الإنجيل، و قيل إشارة إلى قوله قبله الم، و رجّحه الزمخشرى، و قد وقع الاختلاف فى ذلك إلى تمام عشرة أقوال حسبما حكاه القرطبى و أرجحها ما صدّرناه، و اسم الإشارة مبتدأ، و الكتاب صفته، و الخبر لاـ ريب فيه، و من جوّز الابتداء بالم جعل ذلك مبتدأ ثانيا، و خبره الكتاب أو هو صفته، و الخبر لا ريب فيه، و الجملة خبر المبتدأ. و يجوز أن يكون المبتدأ مقدّرا و خبره الم و ما بعده. و الريب مصدر، و هو قلق النفس و اضطرابها، و قيل إن الريب: الشك. قال ابن أبى حاتم:

لا أعلم فى هذا خلافا. و قد يستعمل الريب فى التهمة و الحاجة، حكى ذلك القرطبى. و معنى هذا النفى العام أن الكتاب ليس بمظنة للريب؛ لوضوح دلالته وضوحا يقوم مقام البرهان المقتضى، لكونه لا ينبغى الارتياب فيه بوجه من الوجوه، و الوقف على فِيهِ هو المشهور. و قد روى عن نافع و عاصم الوقف على لا رَيْبَ قال فى الكشاف: و لا بدّ للواقف من أن ينوى خبرا و نظيره قوله تعالى: قالُوا لا ضَيْرَ «۵» و قول العرب: لا بأس، و هى كثيرة فى لسان أهل الحجاز، و التقدير: لا ريب فيه، فيه هدى. و الهدى مصدر.

قال الزمخشرى: و هو الدلالة الموصلة إلى البغية بدليل وقوع الضلال فى مقابلته انتهى. و محله الرفع على الابتداء و خبره الظرف المذكور قبله على ما سبق. قال القرطبى: الهدى هديان: هدى دلالة و هو الذى يقدر عليه الرسل و أتباعهم؛ قال اللّه تعالى: وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هادٍ «۶» و قال: وَ إِنَّكَ لَتَهْدِي إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيم «۷» فأثبت لهم الهدى الذى معناه الدلالة و الدعوة و التنبيه، و تفرّد سبحانه بالهدى الذى معناه التأييد و التوفيق، فقال لنبيه صلّى اللّه عليه و سلم: إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ «۸» فالهدى على هذا يجىء بمعنى خلق الإيمان فى القلب، و منه قوله تعالى: أُولئِكَ عَلى هُدىً مِنْ رَبِّهِمْ «۹» و قوله وَ لكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ* «۱۰» انتهى. و المتقين من ثبتت لهم التقوى. قال ابن فارس: و أصلها فى اللغة قلة الكلام. و قال فى الكشاف: المتقى فى اللغة: اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى، و الوقاية: الصيانة، و منه: فرس واق، و هذه الدابة تقى من وجاها: إذا أصابها ضلع من غلظ الأرض و رقة الحافر، فهو يقى حافره أن يصيبه أدنى شيء يؤلمه. و هو فى الشريعة: الذى يقى نفسه تعاطى ما يستحق به العقوبة من فعل أو ترك انتهى. و أخرج ابن جرير و الحاكم و صحّحه عن ابن مسعود أن الكتاب: القرآن، لاـ ريب فيه: لا شك فيه. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: لاـ رَيْبَ فِيهِ قال: لا شك فيه. و أخرج أحمد فى الزهد و ابن أبى حاتم عن أبى الدرداء قال:

الريب: الشك. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة مثله، و كذا ابن جرير عن مجاهد. و أخرج ابن جرير عن

---

(۱). السجدة: ۶.

(۲). الأنعام: ۸۳.

(۳). البقرة: ۲۵۲.

(۴). الممتحنة: ۱۰.

(۵). الشعراء: ۵۰.

(۶). الرعد: ۷.

(۷). الشورى: ۵۲.

(۸). القصص: ۵۶.

(۹). البقرة: ۵.

(۱۰). القصص: ۵۶.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۰

ابن مسعود فی قوله: هُدىً لِلْمُتَّقِينَ قال: نور للمتقين و هم المؤمنون. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: هُدىً لِلْمُتَّقِينَ أی الذين يحذرون من اللّه عقوبته فی ترک ما يعرفون من الهدی و يرجون رحمته فی التصديق مما جاء منه. و أخرج ابن أبی حاتم عن معاذ بن جبل أنه قيل له: من المتقون؟ فقال: قوم اتقوا الشرک و عبادة الأوثان و أخلصوا للّه العبادة. و أخرج ابن أبی الدنيا عن أبی هريرة أن رجلا قال له: ما التقوی؟ قال: هل وجدت طريقا ذا شوک؟ قال: نعم، قال: فكيف صنعت؟ قال:

إذا رأيت الشوک عدلت عنه أو جاوزته أو قصّرت عنه، قال: ذاک التقوی. و أخرج أحمد فی الزهد، عن أبی الدرداء قال: تمام التقوی أن يتقی اللّه العبد حتی يتقيه من مثقال ذرة حين يترک بعض ما يری أنه حلال خشية أن يكون حراما يكون حجابا بينه و بين الحرام. و قد روی نحو ما قاله أبو الدرداء عن جماعة من التابعين.

و أخرج أحمد و عبد بن حميد و البخاری فی تاريخه، و الترمذی و حسّنه، و ابن ماجة، و ابن أبی حاتم، و الحاكم و صحّحه، و البيهقی فی الشعب، عن عطية السعدی قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلم: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتّی يدع ما لا بأس به حذرا لما به البأس» فالمصير إلی ما أفاده هذا الحديث واجب، و يكون هذا معنی شرعيا للمتقی أخصّ من المعنی الذی قدمنا عن صاحب الكشاف زاعما أنه المعنی الشرعی.

الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ و هو وصف للمتقين كاشف. و الإيمان فی اللغة: التصديق، و فی الشرع ما سيأتی. و الغيب فی كلام العرب: كل ما غاب عنک. قال القرطبی: و اختلف المفسرون فی تأويل الغيب هنا، فقالت فرقة: الغيب فی هذه الآية هو اللّه سبحانه، و ضعّفه ابن العربی. و قال آخرون: القضاء و القدر. و قال آخرون: القرآن و ما فيه من الغيوب. و قال آخرون: الغيب كل ما أخبر به الرسول مما لا تهتدی إليه العقول من أشراط الساعة و عذاب القبر و الحشر و النشر و الصراط و الميزان و الجنة و النار. قال ابن عطية: و هذه الأقوال لا تتعارض بل يقع الغيب علی جميعها، قال: و هذا هو الإيمان الشرعی المشار إليه فی حديث جبريل حين قال النبی صلّی اللّه عليه و سلم:

«فأخبرنی عن الإيمان؟ قال: أن تؤمن باللّه و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر، و تؤمن بالقدر خيره و شرّه، قال: صدقت» انتهی. و هذا الحديث هو ثابت فی الصحيح بلفظ «أن تؤمن باللّه و ملائكته و كتبه و رسله، و القدر خيره و شرّه». و قد أخرج ابن أبی حاتم و الطبرانی و ابن مندة و أبو نعيم كلاهما فی معرفة الصحابة، عن تويلة بنت أسلم قالت: «صلّيت الظهر أو العصر فی مسجد بنی حارثة، فاستقبلنا مسجد إيليا فصلّينا سجدتين، ثم جاءنا من يخبرنا بأنّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم قد استقبل البيت، فتحوّل الرجال مكان النساء و النساء مكان الرجال، فصلّينا السجدتين الباقيتين و نحن مستقبلون البيت الحرام، فبلغ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم فقال: أولئک قوم آمنوا بالغيب». و أخرج البزار و أبو يعلی و الحاكم و صحّحه عن عمر بن الخطاب قال:

«كنت جالسا مع النبی صلّی اللّه عليه و سلّم فقال: أنبئونی بأفضل أهل الإيمان إيمانا؟ فقالوا: يا رسول اللّه! الملائكة، قال: هم كذلک و يحقّ لهم، و ما يمنعهم و قد أنزلهم اللّه المنزلة التی أنزلهم بها؟ قالوا: يا رسول اللّه!

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۱

الأنبياء الذين أكرمهم اللّه برسالته و النبوّة، قال: هم كذلک و يحقّ لهم، و ما يمنعهم و قد أنزلهم اللّه المنزلة التی أنزلهم بها؟

قالوا: يا رسول اللّه! الشهداء الذين استشهدوا مع الأنبياء، قال: هم كذلك، و ما يمنعهم و قد أكرمهم اللّه بالشهادة؟ قالوا: فمن يا رسول اللّه؟! قال: أقوام في أصلاب الرّجال يأتون من بعدى يؤمنون بى و لم يرونى و يصدّقونى و لم يرونى، يجدون الورق المعلّق فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيمانا» فى إسناده محمد بن أبى حميد و فيه ضعف، و أخرج الحسن بن عرفة فى جزئه المشهور، و البيهقى فى الدلائل، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فذكر نحو الحديث الأول، و فى إسناده المغيرة بن قيس البصرى و هو منكر الحديث. و أخرج نحوه الطبرانى عن ابن عباس مرفوعا، و الإسماعيلى عن أبى هريرة مرفوعا أيضا، و البزّار عن أنس مرفوعا. و أخرج ابن أبى شيبة فى مسنده عن عوف ابن مالك قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «يا ليتنى قد لقيت إخوانى. قالوا: يا رسول اللّه! ألسنا إخوانك؟

قال: بلى، و لكن قوم يجيئون من بعدكم يؤمنون بى إيمانكم و يصدّقونى تصديقكم و ينصرونى نصركم، فيا ليتنى قد لقيت إخوانى» و أخرج نحوه ابن عساكر فى الأربعين السباعية من حديث أنس، و فى إسناده أبو هدبة و هو كذاب، و زاد فيه «ثم قرأ النبى صلّى اللّه عليه و سلم الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ «١» الآية».

و أخرج أحمد و الدارمى و الباوردى و ابن قانع معا فى معجم الصحابة، و البخارى فى تاريخه، و الطبرانى، و الحاكم، عن أبى جمعة الأنصارى قال: «قلت: يا رسول اللّه! هل من قوم أعظم منا أجرا، آمنّا بك و اتّبعناك؟ قال: ما يمنعكم من ذلك و رسول اللّه بين أظهركم يأتيكم بالوحى من السماء؟ بل قوم يأتون من بعدكم يأتيهم كتاب اللّه بين لوحين، فيؤمنون بى و يعملون بما فيه، أولئك أعظم منكم أجرا». و أخرج أحمد و ابن أبى شيبة و الحاكم عن أبى عبد الرحمن الجهنى قال: «بينما نحن عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إذ طلع راكبان، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: كنديّان أو مذحجيّان. حتى أتيا، فإذا رجلان من مذحج، فدنا أحدهما ليبايعه، فلمّا أخذ بيده قال: يا رسول اللّه أ رأيت من جاءك فآمن بك و اتّبعك و صدّقك، فماذا له؟ قال: طوبى له. فمسح على زنده و انصرف، ثم جاء الآخر حتى أخذ بيده ليبايعه فقال: يا رسول اللّه أ رأيت من آمن بك و صدّقك و اتّبعك و لم يرك؟ قال: طوبى له ثم طوبى له، ثم مسح على زنده و انصرف». و أخرج الطيالسى و أحمد و البخارى فى تاريخه و الطبرانى و الحاكم عن أبى أمامة الباهلى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «طوبى لمن رآنى و آمن بى، و طوبى لمن آمن بى و لم يرنى، سبع مرات». و أخرج أحمد و ابن حبان عن أبى سعيد «أن رجلا قال: يا رسول اللّه! طوبى لمن رآك و آمن بك؟ قال: طوبى لمن رآنى و آمن بى، و طوبى ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بى و لم يرنى» و أخرج الطيالسى و عبد بن حميد عن ابن عمر نحوه. و أخرج أحمد و أبو يعلى و الطبرانى من حديث أنس نحو حديث أبى أمامة الباهلى المتقدّم. و أخرج سفيان بن عيينة و سعيد بن منصور و أحمد بن منيع فى مسنده، و ابن أبى حاتم و ابن الضبارى و الحاكم و صحّحه عن ابن مسعود أنه قال: و الذى لا إله غيره ما آمن أحد أفضل من إيمان بغيب، ثم قرأ الم- ذلِكَ الْكِتابُ لا رَيْبَ فِيهِ إلى قوله:

الْمُفْلِحُونَ «٢». و للتابعين أقوال، و الراجح ما تقدّم من أن الإيمان الشرعى يصدق على جميع ما ذكر هنا.

---

(١). البقرة: ٣.

(٢). البقرة: ١- ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢

قال ابن جرير: و الأولى أن تكونوا موصوفين بالإيمان بالغيب قولا و اعتقادا و عملا. قال: و تدخل الخشية للّه فى معنى الإيمان الذى هو تصديق القول بالعمل. و الإيمان كلمة جامعة للإقرار باللّه و كتبه و رسله و تصديق الإقرار بالفعل. و قال ابن كثير: إن

الإيمـان الشـرعى المطلوب لاـ يكون إلا اعتقادا و قولا و عملا، هكـذا ذهب إليه أكثر الأئمـة. بل قـد حكاه الشافعى و أحمـد بن حنبل و أبو عبيد و غير واحد إجماعا أن الإيمان قول و عمل و يزيد و ينقص. و قد ورد فيه آيات كثيرة، انتهى.

[سورة البقرة (٢): آية ٣]

الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ مِمَّا رَزَقْناهُمْ يُنْفِقُونَ (٣)

هو معطوف على «يؤمنون» و الإقامة فى الأصل: الدوام و الثبات. يقال قام الشىء: أى دام و ثبت.

و ليس من القيام على الرجل، و إنما هو من قولك قام الحق: أى ظهر و ثبت، قال الشاعر:

و قامت الحرب بنا على ساق و قال آخر:

و إذا يقال أتيتم لم يبرحواحتّى تقيم الخيل سوق طعان

و إقامة الصـلاة أداؤها بأركانها و سـننها و هيئاتها فى أوقاتها. و الصلاة أصلها فى اللغة: الدعاء من صلّى يصلّى إذا دعا. و قد ذكر هذا الجوهرى و غيره. و قال قوم: هى مأخوذة من الصّلا، و هو عرق فى وسط الظهر و يفترق عند العجب. و منه أخذ المصلّى فى سبق الخيل، لأنه يأتى فى الحلبة و رأسه عند صـلا السابق، فاشـتقت منه الصـلاة لأنها ثانية للإيمان فشبهت بالمصلى من الخيل. و إما لأن الراكع يثنى صـلويه، و الصـلا مغرز الذنب من الفرس و الاثنان صـلوان، و المصلى تالى السابق لأن رأسه عند صلوه. ذكر هذا القرطبى فى تفسيره.

و قـد ذكر المعنى الثـانى فى الكشـاف، هـذا المعنى اللغوى. و أمـا المعنى الشـرعى: فهو هـذه الصـلاة الـتى هى ذات الأركـان و الأذكار. و قد اختلف أهل العلم هل هى مبقاة على أصلها اللغوى أو موضوعة وضعا شرعيا ابتدائيا.

فقيل بالأوّل، و إنما جاء الشـرع بزيادات هى الشـروط و الفروض الثابتـة فيها. و قال قوم بالثانى. و الرزق عنـد الجمهور: ما صـلح للانتفـاع به حلالاـ كـان أو حرامـا خلافـا للمعتزلـة. فقـالوا: إن الحرام ليس برزق، و للبحث فى هـذه المسألـة موضـع غير هـذا. و الإنفاق: إخراج المال من اليـد، و فى المجىء بمن التبعيضـية هاهنا نكتـة سـرية هى الإرشاد إلى ترك الإسـراف. و قد أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم و ابن إسحاق عن ابن عباس فى قوله:

يُقِيمُونَ الصَّلاةَ قـال: الصـلوات الخمس وَ مِمَّا رَزَقْنـاهُمْ يُنْفِقُونَ قـال: زكـاة أموالهم. و أخرج عبـد بن حميـد عن قتـادة أن إقامة الصـلاة المحافظـة على مواقيتهـا و وضوئهـا و ركوعهـا و سـجودها وَ مِمَّا رَزَقْناهُمْ يُنْفِقُونَ قال: أنفقوا فى فرائض اللّه التى افترض عليهم فى طاعته و سبيله. و أخرج ابن المنذر عن سـعيد بن جبير نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله: وَ مِمَّا رَزَقْناهُمْ يُنْفِقُونَ قـال: هى نفقـة الرجـل على أهله. و أخرج ابن جرير عن الضـحاك قـال: كـانت النفقات قربات يتقربون بها إلى اللّه عزّ و جل على قدر

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٣

ميسورهم و جهـدهم حتى نزلت فرائض الصـدقات فى سورة براءة هنّ الناسـخات المبيّنـات. و اختار ابن جرير أن الآيـة عامـة فى الزكاة و النفقات، و هو الحق من غير فرق بين النفقـة على الأقارب و غيرهـم، و صدقـة الفرض و النفل، و عدم التصـريح بنوع من الأنواع التى يصدق عليها مسمّى الإنفاق يشعر أتمّ إشعار بالتعميم.

[سورة البقرة (٢): آية ٤]

وَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (۴)

قيل هم مؤمنو أهل الكتاب، فإنهم جمعوا بين الإيمان بما أنزل اللّه على محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و ما أنزله على من قبله و فيهم نزلت. و قد رجّح هذا ابن جرير، و نقله السدى فى تفسيره عن ابن عباس و ابن مسعود و أناس من الصحابة، و استشهد له ابن جرير بقوله تعالى: وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ «۱» و بقوله تعالى: الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ. وَ إِذا يُتْلى عَلَيْهِمْ قالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ. أُولئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ «۲» الآية. و الآية الأولى نزلت فى مؤمنى العرب. و قيل الآيتان جميعا فى المؤمنين على العموم. و على هذا فهذه الجملة معطوفة على الجملة الأولى صفة للمتقين بعد صفة، و يجوز أن تكون مرفوعة على الاستئناف، و يجوز أن تكون معطوفة على المتقين، فيكون التقدير: هدى للمتقين و الذين يؤمنون بما أنزل إليك. و المراد بما أنزل إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم: هو القرآن، و ما أنزل من قبله: هو الكتب السالفة. و الإيقان: إيقان العلم بانتفاء الشك و الشبهة عنه، قاله فى الكشاف.

و المراد أنهم يوقنون بالبعث و النشور و سائر أمور الآخرة من دون شك. و الآخرة تأنيث الآخر الذى هو نقيض الأول، و هى صفة الدار كما فى قوله تعالى: تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لا فَساداً «۳» و فى تقديم الظرف مع بناء الفعل على الضمير المذكور إشعار بالحصر، و أن ما عدا هذا الأمر الذى هو أساس الإيمان و رأسه ليس بمستأهل للإيقان به و القطع بوقوعه. و إنما عبر بالماضى مع أنه لم ينزل إذ ذاك إلا البعض لا الكل تغليبا للموجود على ما لم يوجد، أو تنبيها على تحقق الوقوع كأنه بمنزلة النازل قبل نزوله. و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ أى يصدقونك بما جئت به من اللّه و ما جاء به من قبلك من المرسلين، لا يفرّقون بينهم، و لا يجحدون ما جاءوهم به من ربهم، وَ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ إيمانا بالبعث و القيامة و الجنة و النار و الحساب و الميزان: أى لا هؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بما كان قبلك و يكفرون بما جاء من ربك. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه.

و الحق أن هذه الآية فى المؤمنين كالتى قبلها، و ليس مجرد ذكر الإيمان بما أنزل إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، و ما أنزل إلى من قبله بمقتض لجعل ذلك وصفا لمؤمنى أهل الكتاب، و لم يأت ما يوجب المخالفة لهذا، و لا فى النظم القرآنى ما يقتضى ذلك. و قد ثبت الثناء على من جمع بين الأمرين من المؤمنين فى غير آية. فمن ذلك قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الْكِتابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلى رَسُولِهِ وَ الْكِتابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ «۴» و كقوله: وَ قُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنا وَ أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ «۵» و قوله: آمَنَ الرَّسُولُ بِما أُنْزِلَ إِلَيْهِ

---

(۱). آل عمران: ۱۱۹.

(۲). القصص: ۵۲- ۵۴.

(۳). القصص: ۸۳.

(۴). النساء: ۱۳۶.

(۵). العنكبوت: ۴۶.

مِنْ رَبِّهِ وَ الْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَ مَلائِكَتِهِ وَ كُتُبِهِ وَ رُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ «۱» و قال: وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ «۲».

[سورة البقرة (٢): آية ٥]

أُولئِكَ عَلى هُدىً مِنْ رَبِّهِمْ وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥)

هذا كلام مستأنف استئنافا بيانيا، كأنه قيل: كيف حال هؤلاء الجامعين بين التقوى و الإيمان بالغيب و الإتيان بالفرائض و الإيمان بما أنزل على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و على من قبله من الأنبياء عليه الصلاة و السلام فقيل:

أُولئِكَ عَلى هُدىً و يمكن أن يكون هذا خبرا عن الذين يؤمنون بالغيب إلخ، فيكون متصلا بما قبله.

قال في الكشاف: و معنى الاستعلاء في قوله: عَلى هُدىً مثل لتمكنهم من الهدى و استقرارهم عليه و تمسكهم به، شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء و ركبه، و نحوه: هو على الحق و على الباطل. و قد صرّحوا بذلك في قوله: جعل الغواية مركبا، و امتطى الجهل، و اقتعد غارب الهوى، انتهى. و قد أطال المحققون الكلام على هذا بما لا يتسع له المقام، و اشتهر الخلاف في ذلك بين المحقق السعد و المحقق الشريف. و اختلف من بعدهم في ترجيح الراجح من القولين، و قد جمعت في ذلك رسالة سميتها «الطود المنيف في ترجيح ما قاله السعد على ما قاله الشريف» فليرجع إليها من أراد أن يتضح له المقام، و يجمع بين أطراف الكلام على التمام. قال ابن جرير:

إن معنى أُولئِكَ عَلى هُدىً مِنْ رَبِّهِمْ على نور من ربهم و برهان و استقامة و سداد بتسديد اللّه إياهم و توفيقه لهم، و الْمُفْلِحُونَ أي المنجحون المدركون ما طلبوا عند اللّه بأعمالهم و إيمانهم باللّه و كتبه و رسله. هذا معنى كلامه. و الفلاح أصله في اللغة: الشقّ و القطع، قاله أبو عبيد: و يقال للذي شقت شفته: أفلح، و منه سمي الأكّار فلّاحا لأنه شقّ الأرض بالحرث، فكأن المفلح قد قطع المصاعب حتى نال مطلوبه. قال القرطبي: و قد يستعمل في الفوز و البقاء و هو أصله أيضا في اللغة، فمعنى أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ الفائزون بالجنة و الباقون. و قال في الكشاف: المفلح الفائز بالبغية، كأنه الذي انفتحت له وجوه الظفر و لم تستغلق عليه، انتهى. و قد استعمل الفلاح في السحور، و منه الحديث الذي أخرجه أبو داود: «حتى كاد يفوتنا الفلاح مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. قلت: و ما الفلاح؟ قال: السحور». فكأن معنى الحديث: أن السحور به بقاء الصوم، فلهذا سمي فلاحا. و في تكرير اسم الإشارة دلالة على أن كلا من الهدى و الفلاح مستقلّ بتميزهم به عن غيرهم، بحيث لو انفرد أحدهما لكفى تميزا على حياله. و فائدة ضمير الفصل الدلالة على اختصاص المسند إليه بالمسند دون غيره. و قد روى السدي عن أبي مالك و أبي صالح عن ابن عباس، و عن مرّة الهمداني عن ابن مسعود، و عن أناس من الصحابة: أن الذين يؤمنون بالغيب: هم المؤمنون من العرب، الذين يؤمنون بما أنزل إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و ما أنزل إلى من قبله: هم، و المؤمنون من أهل الكتاب، ثم جمع الفريقين فقال: أُولئِكَ عَلى هُدىً مِنْ رَبِّهِمْ وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ و قد قدّمنا الإشارة إلى هذا و إلى ما هو أرجح منه، كما هو منقول عن مجاهد و أبي العالية و الربيع بن أنس و قتادة. و أخرج ابن أبي حاتم من حديث عبد اللّه بن عمرو عن النبي صلّى اللّه عليه و سلّم قال: قيل يا رسول اللّه! إنا نقرأ من القرآن فنرجو، و نقرأ فنكاد أن

---

(١). البقرة: ٢٨٥.

(٢). النساء: ١٥٢.

نيأس، أو كما قال، فقال: «ألا أخبركم عن أهل الجنة و أهل النار؟ قالوا: بلى يا رسول اللّه! قال:

الم ذلِكَ الْكِتابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدىً لِلْمُتَّقِينَ إلى قوله: الْمُفْلِحُونَ هؤلاء أهل الجنة، قالوا:

إنا نرجو أن نكون هؤلاء، ثم قال: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَواءٌ عَلَيْهِمْ إلى قوله: عَظِيمٌ هؤلاء أهل النار، قالوا: ألسنا هم يا رسول اللّه؟! قال: أجل» «١».

و قد ورد فى فضل هذه الآيات الشريفة أحاديث، منها: ما أخرجه عبد اللّه بن أحمد فى زوائد المسند و الحاكم و البيهقى عن أبيّ بن كعب قال: «كنت عند النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم فجاء أعرابيّ فقال: يا نبيّ اللّه! إن لى أخا و به وجع فقال: و ما وجعه؟ قال: به لمم، قال: فائتنى به. فوضعه بين يديه، فعوّذه النبيّ بفاتحة الكتاب و أربع آيات من أوّل سورة البقرة، و هاتين الآيتين: وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ و آية الكرسى، و ثلاث آيات من آخر سورة البقرة، و آية من آل عمران شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ، و آية من الأعراف إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ*، و آخر سورة المؤمنين فَتَعالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ*، و آية من سورة الجنّ وَ أَنَّهُ تَعالى جَدُّ رَبِّنا، و عشر آيات من أوّل الصافّات، و ثلاث آيات من آخر سورة الحشر، و قل هو اللّه أحد، و المعوّذتين، فقام الرجل كأنه لم يشتك قطّ». و أخرج نحوه ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة من طريق عبد الرحمن بن أبى يعلى عن رجل عن أبيّ مثله. و أخرج الدارمى و ابن الضريس عن ابن مسعود قال: من قرأ أربع آيات من أوّل سورة البقرة، و آية الكرسى، و آيتين بعد آية الكرسى، و ثلاثا من آخر سورة البقرة، لم يقربه و لا أهله يومئذ شيطان، و لا شيء يكرهه فى أهله و لا ماله، و لا تقرأ على مجنون إلا أفاق. و أخرج الدارميّ و ابن المنذر و الطبرانى عنه قال: من قرأ عشر آيات من سورة البقرة فى ليلة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة حتى يصبح: أربع من أوّلها، و آية الكرسى، و آيتان بعدها، و ثلاث خواتمها و أوّلها لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ*. و أخرج سعيد ابن منصور و الدارمى و البيهقى عن المغيرة بن سبيع، و كان من أصحاب عبد اللّه ابن مسعود بنحوه. و أخرج الطبرانى و البيهقى عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: إذا مات أحدكم فلا تحبسوه، و أسرعوا به إلى قبره، و ليقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة، و عند رجليه بخاتمة سورة البقرة».

و قد ورد فى ذلك غير هذا.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٦ الى ٧]

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَواءٌ عَلَيْهِمْ أَ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (٦) خَتَمَ اللَّهُ عَلى قُلُوبِهِمْ وَ عَلى سَمْعِهِمْ وَ عَلى أَبْصارِهِمْ غِشاوَةٌ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ (٧)

ذكر سبحانه فريق الشرّ بعد الفراغ من ذكر فريق الخير قاطعا لهذا الكلام عن الكلام الأوّل، معنونا له بما يفيد أن شأن جنس الكفرة عدم إجداء الإنذار لهم، و أنه لا يترتب عليهم ما هو المطلوب منهم من الإيمان، و أن وجود ذلك كعدمه. و سَواءٌ اسم بمعنى الاستواء وصف به كما يوصف بالمصادر، و الهمزة و أم مجرّدتان لمعنى الاستواء غير مراد بهما ما هو أصلهما من الاستفهام، و صحّ الابتداء بالفعل و الإخبار عنه بقوله: سواء،

---

(١). الإجابة ب «أجل» تثبت النفى، فيكون المعنى: لستم هم.

هجرا لجانب اللفظ إلى جانب المعنى، كأنه قال: الإنذار و عدمه سواء، كقولهم: تسمع بالمعيديّ خير من أن تراه: أى سماعك.

و أصل الكفر فى اللغة: الستر و التغطية، قال الشاعر:

فى ليلة كفر النجوم غمامها أى سترها، و منه سمى الكافر كافرا لأنه يغطى بكفره ما يجب أن يكون عليه من الإيمان. و الإنذار: الإبلاغ و الإعلام.

قال القرطبى: و اختلف العلماء فى تأويل هـذه الآيـة، فقيل: هى عامة و معناها الخصوص فيمن سـبقت عليه كلمة العذاب، و سـبق فى علم اللّه أنه يموت على كفره. أراد اللّه تعـالى أن يعلم النـاس أن فيهم من هـذا حـاله دون أن يعين أحـدا. و قال ابن عباس و الكلبى: نزلت فى رؤسـاء اليهود حيىّ بن أخطب و كعب بن الأشـرف و نظرائهما. و قال الربيع بن أنس: نزلت فيمن قتل يوم بـدر من قادة الأحزاب، و الأول أصحّ، فإنّ من عيّن أحدا فإنما مثّل بمن كشف الغيب بموته على الكفر، انتهى. و قوله: لا يُؤْمِنُونَ خبر مبتدأ محذوف:

أى هم لا يؤمنون، و هى جملـة مسـتأنفة لأنها جواب سؤال مقـدر، كأنه قيل: هؤلاء الـذين اسـتوى حالهم مع الإنذار و عدمه ماذا يكون منهم؟ فقيل لا يؤمنون: أى هم لا يؤمنون. و قال فى الكشاف: إنها جملـة مؤكدة للجملة الأولى، أو خبر لأن و الجملة قبلها اعتراض. انتهى. و الأولى ما ذكرناه، لأن المقصود الإخبار عن عدم الاعتداد بإنذارهم، و أنه لا يجدى شيئا بل بمنزلة العدم، فهذه الجملـة هى التى وقعت خبرا ل (إن)، و ما بعـدها من عـدم الإيمان متسبب عنها لا أنه المقصود. و قـد قال بمثل قول الزمخشـرى القرطبى. و قـال ابن كيسان: إن خبر إن: سواء، و ما بعـده يقوم مقام الصـلة. و قال محمـد بن يزيـد المبرد: سواء رفع بالابتـداء، و خبره أ أنـذرتهم أم لم تنـذرهم، و الجملـة خبر إن. و الختم: مصـدر ختمت الشـىء، و معناه: التغطية على الشـىء و الاستيثاق منه حتى لا يدخله شىء، و منه ختم الكتاب و الباب و ما يشبه ذلك حتى لا يوصل إلى ما فيه و لا يوضع فيه غيره. و الغشاوة: الغطاء، و منه غاشـية السـرج، و المراد بالختم و الغشاوة هنا هما المعنويان لا الحسّيّان؛ أى لما كانت قلوبهم غير واعيـة لما وصل إليها، و الأسـماع غير مؤديـة لما يطرقها من الآيات البينات إلى العقل على وجه مفهوم، و الأبصار غير مهدية للنظر فى مخلوقاته و عجائب مصـنوعاته جعلت بمنزلة الأشـياء المختوم عليها ختما حسـيّا، و المسـتوثق منها استيثاقا حقيقيا، و المغطاة بغطاء مدرك استعارة أو تمثيلا، و إسـناد الختم إلى اللّه قد احتجّ به أهل السـنة على المعتزلة، و حاولوا دفع هذه الحجة بمثل ما ذكره صاحب الكشاف، و الكلام على مثل هذا متقرّر فى مواطنه.

و قد اختلف فى قوله تعالى: وَ عَلى سَمْعِهِمْ هل هو داخل فى حكم الختم فيكون معطوفا على القلوب أو فى حكم التغشية، فقيل: إن الوقف على قوله: وَ عَلى سَـمْعِهِمْ تـام، و ما بعـده كلام مسـتقلّ، فيكون الطبع على القلوب و الأسـماع، و الغشاوة على الأبصار كما قاله جماعة، و قد قرئ «غشاوة» بالنصب. قال ابن جرير: يحتمل أنه نصبها بإضمار فعل تقديره: و جعل على أبصارهم غشاوة، و يحتمل أن يكون نصبها

فتح القدير، ج ١، ص: ۴٧

على الإتباع على محلّ و على سمعهم، كقوله تعالى: وَ حُورٌ عِينٌ «١» و قول الشاعر:

علفتها تبنا و ماء باردا و إنما وحّد السـمع مع جمع القلوب و الأبصار، لأنه مصدر يقع على القليل و الكثير. و العذاب: هو ما يؤلم، و هو مـأخوذ من الحبس و المنع، يقـال فى اللغـة أعـذبه عن كـذا: حبسه و منعه، و منه عذوبـة المـاء لأنهـا حبست فى الإناء حتى صفت. و قـد أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم و الطبرانى فى الكبير و ابن مردويه و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: سَواءٌ عَلَيْهِمْ أَ أَنْـذَرْتَهُمْ قال: كان رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم يحرص أن يؤمن جميع الناس و يتابعوه على الهدى، فأخبره اللّه أنه لا يؤمن إلا من سـبق له من اللّه السعادة فى الذكر الأول، و لا يضلّ إلا من سبق له من اللّه الشقاوة فى الذكر الأوّل. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس أيضا فى تفسير الآيـة: أنهم قـد كفروا بما عنـدهم من ذكرك، و جحدوا ما أخذ عليهم من الميثاق، فكيف يسـمعون منك إنـذارا و تحـذيرا، و قـد كفروا بما عندهم من علمك خَتَمَ اللَّهُ عَلى قُلُوبِهِمْ وَ عَلى سَـمْعِهِمْ وَ عَلى أَبْصارِهِمْ غِشاوَةٌ. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا قال:

نزلت هاتان الآيتان فى قادة الأحزاب، و هم الذين ذكرهم اللّه فى هذه الآية أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْراً «٢» قال: فهم

الذين قتلوا يوم بدر، و لم يدخل القادة فی الإسلام إلا رجلان: أبو سفيان، و الحكم ابن العاص. و أخرج ابن المنذر عن السدی فی قوله: أَ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ قال: أ وعظتهم أم لم تعظهم. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فی هذه الآية قال: أطاعوا الشيطان فاستحوذ عليهم، فختم اللّه علی قلوبهم و علی سمعهم و علی أبصارهم غشاوة فهم لا يبصرون هدی، و لا يسمعون و لا يفقهون و لا يعقلون.

و أخرج ابن جرير و ابن أبی حاتم، عن ابن عباس، قال: الختم علی قلوبهم و علی سمعهم و الغشاوة علی أبصارهم.

و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: ختم اللّه علی قلوبهم و علی سمعهم فلا يعقلون و لا يسمعون. و جعل علی أبصارهم: يعنی أعينهم غشاوة فهم لا يبصرون. و روی ذلک السدی عن جماعة من الصحابة، و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: الختم علی القلب و السمع، و الغشاوة علی البصر، قال اللّه تعالی: فَإِنْ يَشَإِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلی قَلْبِکَ «۳» و قال: وَ خَتَمَ عَلی سَمْعِهِ وَ قَلْبِهِ وَ جَعَلَ عَلی بَصَرِهِ غِشاوَةً «۴». قال ابن جرير فی معنی الختم: و الحق عندی فی ذلک ما صحّ نظيره عن رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلم، ثم ذكر إسنادا متصلا بأبی هريرة، قال:

قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلم: «إنّ المؤمن إذا أذنب ذنبا كان نكتة سوداء فی قلبه، فإن تاب و نزع و استعتب صقل قلبه، و إن زاد زادت حتی تغلق قلبه» فذلک الران الذی قال اللّه تعالی: كَلَّا بَلْ رانَ عَلی قُلُوبِهِمْ ما كانُوا يَكْسِبُونَ «۵». و قد رواه من هذا الوجه الترمذی و صحّحه و النسائی. ثم قال ابن جرير: فأخبر رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلم أن الذنوب إذا تتابعت علی القلوب أغلقتها، و إذا أغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل اللّه سبحانه و الطبع، فلا يكون إليها مسلک و لا للكفر منها مخلص، فذلک هو الختم الذی ذكره اللّه فی قوله: خَتَمَ اللَّهُ عَلی قُلُوبِهِمْ وَ عَلی سَمْعِهِمْ نظير الطبع و الختم علی ما تدركه الأبصار من الأوعية و الظروف التی لا يوصل إلی ما فيها إلا بفضّ ذلک عنها ثم حلّها، فلذلک لا يصل الإيمان إلی قلوب من وصف اللّه أنه ختم علی قلوبهم إلا بعد فضّ

---

(۱). الواقعة: ۲۲.

(۲). إبراهيم: ۲۸.

(۳). الشوری: ۲۴.

(۴). الجاثية: ۲۳.

(۵). المطففين: ۱۴.

فتح القدير، ج۱، ص: ۴۸

خاتمه، و حلّ رباطه عنها.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۸ الی ۹]

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ ما هُمْ بِمُؤْمِنِينَ (۸) يُخادِعُونَ اللَّهَ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ ما يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَ ما يَشْعُرُونَ (۹)

ذكر سبحانه فی أول هذه السورة المؤمنين الخلّص، ثم ذكر بعدهم الكفرة الخلّص، ثم ذكر ثالثا المنافقين، و هم الذين لم يكونوا من إحدی الطائفتين، بل صاروا فرقة ثالثة لأنهم وافقوا فی الظاهر الطائفة الأولی و فی الباطن الطائفة الثانية، و مع ذلک فهم أهل الدرک الأسفل من النار. و أصل ناس أناس حذفت همزته تخفيفا، و هو من النوس و هو الحركة، يقال: ناس ينوس:

أى تحرّك، و هو من أسماء الجموع جمع إنسان و إنسانة على غير لفظه، و اللام الداخلة عليه للجنس، و من تبعيضية: أى بعض الناس، و من موصوفة: أى و من الناس ناس يقول. و المراد باليوم الآخر: الوقت الذى لا ينقطع، بل هو دائم أبدا. و الخداع فى أصل اللغة: الفساد، حكاه ثعلب عن ابن الأعرابى، و أنشد:

أبيض اللّون رقيق «١» طعمهطيّب الرّيق إذا الرّيق خدع

و قيل: أصله الإخفاء، و منه مخدع البيت الذى يحرز فيه الشيء، حكاه ابن فارس و غيره.

و المراد من مخادعتهم للّه أنهم صنعوا معه صنع المخادعين، و إن كان العالم الذى لا يخفى عليه شيء لا يخدع.

و صيغة فاعل تفيد الاشتراك فى أصل الفعل، فكونهم يخادعون اللّه و الذين آمنوا يفيد أن اللّه سبحانه و الذين آمنوا يخادعونهم. و المراد بالمخادعة من اللّه؛ أنه لما أجرى عليهم أحكام الإسلام مع أنهم ليسوا منه فى شيء، فكأنّه خادعهم بذلك كما خادعوه بإظهار الإسلام و إبطان الكفر مشاكلة لما وقع منهم بما وقع منه. و المراد بمخادعة المؤمنين لهم: هو أنهم أجروا عليهم ما أمرهم اللّه به من أحكام الإسلام ظاهرا و إن كانوا يعلمون فساد بواطنهم، كما أن المنافقين خادعوهم بإظهار الإسلام و إبطان الكفر. و المراد بقوله تعالى: وَ ما يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الإشعار بأنهم لما خادعوا من لا يخدع كانوا مخادعين أنفسهم، لأن الخداع إنما يكون مع من لا يعرف البواطن. و أما من عرف البواطن فمن دخل معه فى الخداع فإنما يخدع نفسه و ما يشعر بذلك، و من هذا قول من قال: من خادعته فانخدع لك فقد خدعك. و قد قرأ نافع و ابن كثير و أبو عمرو يُخادِعُونَ فى الموضعين، و قرأ حمزة و عاصم و الكسائى و ابن عامر فى الثانى يَخْدَعُونَ و المراد بمخادعتهم أنفسهم:

أنهم يمنونها الأمانىّ الباطلة و هى كذلك تمنيهم. وَ ما يَشْعُرُونَ قال أهل اللغة: شعرت بالشيء فطنت.

قال فى الكشاف: و الشعور علم الشيء علم حس، من الشعار. و مشاعر الإنسان: حواسه. و المعنى: أن لحوق ضرر ذلك لهم كالمحسوس، و هم لتمادى غفلتهم كالذى لا حسّ له. و المراد بالأنفس هنا ذواتهم، لا

---

(١). فى القرطبى «لذيذ» و البيت قاله سويد بن أبى كاهل يصف ثغر امرأة.

سائر المعانى التى تدخل فى مسمّى النفس، كالروح و الدم و القلب.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس: أنهم المنافقون من الأوس و الخزرج و من كان على أمرهم. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود أنه قال: و المراد بهذه الآية المنافقون. و أخرج عبد الرزاق و ابن جرير عن قتادة مثله. و أخرج ابن المنذر عن ابن سيرين قال: لم يكن عندهم شيء أخوف من هذه الآية:

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ ما هُمْ بِمُؤْمِنِينَ و أخرج ابن سعد عن حذيفة أنه قيل له: ما النفاق؟ قال: أن يتكلّم بالإسلام و لا يعمل به. و أخرج أحمد بن منيع فى مسنده بسند ضعيف عن رجل من الصحابة: أن قائلا من المسلمين قال: يا رسول اللّه! ما النجاة غدا؟ قال: لا تخادع اللّه.

قال: و كيف نخادع اللّه؟ قال: أن تعمل بما أمرك اللّه به تريد به غيره، فاتّقوا الرياء فإنه الشرك باللّه، فإن المرائى ينادى يوم القيامة على رؤوس الخلائق بأربعة أسماء: يا كافر، يا فاجر، يا خاسر، يا غادر، ضلّ عملك و بطل أجرك، فلا خلاق لك اليوم عند اللّه، فالتمس أجرك ممن كنت تعمل له يا مخادع، و قرأ آيات من القرآن فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً «١» الآية، و إِنَّ الْمُنافِقِينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ «٢» الآية، و أخرج ابن جرير عن ابن وهب قال: سألت ابن زيد عن قوله: يُخادِعُونَ اللَّهَ وَ الَّذِينَ آمَنُوا قال: هؤلاء المنافقون يخادعون اللّه و رسوله، و الذين آمنوا: أنهم مؤمنون بما أظهروه. و عن قوله: وَ ما يَخْدَعُونَ إِلَّا

أَنْفُسَهُمْ وَ ما يَشْعُرُونَ أنهم ضرّوا أنفسهم بما أضمروا من الكفر و النفاق. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: يُخادِعُونَ اللَّهَ قال: يظهرون لا إله إلّا اللّه يريدون أن يحرزوا بذلك دماءهم و أموالهم و فى أنفسهم غير ذلك.

[سورة البقرة (٢): آية ١٠]

فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزادَهُمُ اللَّهُ مَرَضاً وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ بِما كانُوا يَكْذِبُونَ (١٠)

المرض: كل ما يخرج به الإنسان عن حدّ الصّحة من علة أو نفاق أو تقصير فى أمر، قاله ابن فارس.

و قيل: هو الألم، فيكون على هذا مستعارا للفساد الذى فى عقائدهم إما شكا و نفاقا، أو جحدا و تكذيبا؛ و تقديم الخبر للإشعار بأن المرض مختص بها، مبالغة فى تعلّق هذا الداء بتلك القلوب لما كانوا عليه من شدّة الحسد و فرط العداوة. و المراد بقوله: فَزادَهُمُ اللَّهُ مَرَضاً الإخبار بأنهم كذلك بما يتجدد لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم من النعم، و يتكرّر له من منن اللّه الدنيوية و الدينية. و يحتمل أن يكون دعاء عليهم بزيادة الشك و ترادف الحسرة و فرط النفاق. و الأليم المؤلم: أى الموجع، و «ما» فى قوله: بِما كانُوا يَكْذِبُونَ مصدرية:

أى بتكذيبهم و هو قولهم: آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ ما هُمْ بِمُؤْمِنِينَ و القرّاء مجمعون على فتح الراء فى قوله: مرض، إلا ما رواه الأصمعىّ عن أبى عمرو أنه قرأ بإسكان الراء، و قرأ حمزة و عاصم و الكسائى يَكْذِبُونَ بالتخفيف، و الباقون بالتشديد.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى: فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ قال: شكّ فَزادَهُمُ اللَّهُ مَرَضاً قال: شكّا. و أخرج عنه ابن جرير و ابن أبى حاتم فى قوله: فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ

---

(١). الكهف: ١١٠.

(٢). النساء: ١٤٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠

فتح القدير ج ١ ٩٩

قال: النفاق وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ قال: نكال موجع بِما كانُوا يَكْذِبُونَ قال: يبدّلون و يحرّفون. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود مثل ما قاله ابن عباس أوّلا. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: كل شىء فى القرآن أليم فهو الموجع. و أخرج أيضا عن أبى العالية مثله. و أخرج ابن جرير عن الضحّاك مثله أيضا. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أى ريبة و شكّ فى أمر اللّه فَزادَهُمُ اللَّهُ مَرَضاً ريبة و شكّا وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ بِما كانُوا يَكْذِبُونَ قال: إيّاكم و الكذب فإنه باب النفاق. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: هذا مرض فى الدين و ليس مرضا فى الأجساد و هم المنافقون، و المرض: الشك الذى دخلهم فى الإسلام. و روى عن عكرمة و طاوس أن المرض: الرياء.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١١ الى ١٢]

وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قالُوا إِنَّما نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَ لكِنْ لا يَشْعُرُونَ (١٢)

وَ إِذا فى موضع نصب على الظرف و العامل فيه قالوا المذكور بعده. و فيه معنى الشرط. و الفساد ضد الصلاح، و حقيقته العدول عن الاستقامة إلى ضدها. فسد الشيء يفسد فسادا و فسودا فهو فاسد و فسيد.

و المراد فى الآيـة: لاـ تفسـدوا فى الأـرض بالنفـاق و موالاـة الكفرة و تفريق الناس عن الإيمان بمحمـد صـلّى اللّه عليه و سـلّم و القرآن، فإنكم إذا فعلتم ذلك فسـد ما فى الأرض بهلاك الأبـدان و خراب الـديار و بطلان الـذرائع، كما هو مشاهـد عند ثوران الفتن و التنازع. و إِنَّما من أدوات القصر كما هو مبيّن فى علم المعانى. و الصّلاح ضد الفساد.

لما نهاهم اللّه عن الفساد الـذى هو دأبهم أجابوا بهـذه الـدعوى العريضة، و نقلوا أنفسـهم من الاتصاف بما هى عليه حقيقة و هو الفساد، إلى الاتصاف بما هو ضـدّ لذلك و هو الصـلاح، و لم يقفوا عند هذا الكذب البحت و الزور المحض، حتى جعلوا صـفة الصلاح مختصة بهم خالصة لهم، فردّ اللّه عليهم ذلك أبلغ ردّ لما يفيده حرف التنبيه من تحقق ما بعده، و لما فى إن من التأكيد، و ما فى تعريف الخبر مع توسـيط ضـمير الفصل من الحصر المبالغ فيه بالجمع بين أمرين من الأمور المفيدة له، و ردّهم إلى صفة الفساد التى هم متصـفون بها فى الحقيقة ردّا مؤكدا مبالغا فيه بزيادة على ما تضـمنته دعواهم الكاذبة من مجرد الحصـر المسـتفاد من إنمـا. و أمـا نفى الشـعور عنهم فيحتمـل أنهم لمّا كانوا يظهرون الصـلاح مع علمهم أنهم على الفساد الخالص، ظنوا أن ذلك ينفق على النبىّ صـلّى اللّه عليه و سـلّم و ينكتم عنه بطلاـن مـا أضـمروه، و لم يشـعروا بـأنه عـالم به، و أن الخبر يأتيه بـذلك من السـماء، فكان نفى الشعور عنهم من هذه الحيثية لا من جهة أنهم لا يشعرون بأنهم على الفساد. و يحتمل أن فسادهم كان عندهم صلاحا لما استقرّ فى عقولهم من محبة الكفر و عداوة الإسلام.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن مسعود أنه قال: الفساد هنا: هو الكفر و العمل بالمعصية. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِنَّما نَحْنُ مُصْلِحُونَ أى إنما نريـد الإصـلاح بين الفريقين من المؤمنين و أهل الكتاب. و أخرج ابن جرير عن مجاهـد فى تفسـير هـذه الآيـة قال: إذا ركبوا معصـية فقيل لهم لا تفعلوا كذا، قالوا: إنما نحن على الهدى. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۱

عن سـلمان أنه قرأ هذه الآية فقال: لم يجىء أهل هذه الآية بعد. قال ابن جرير: يحتمل أن سلمان أراد بهذا أن الذين يأتون بهذه الصـفة أعظم فسادا من الذين كانوا فى زمن النبىّ صـلّى اللّه عليه و سلم، لا أنه عنى أنه لم يمض ممن تلك صفته أحد. انتهى. و يحتمـل أن سـلمان يرى أن هـذه الآيـة ليست فى المنـافقين، بـل يحملها على مثل أهل الفتن التى يـدين أهلها بوضع السـيف فى المسلمين؛ كالخوارج و سائر من يعتقد فى فساده أنه صلاح لما يطرأ عليه من الشبه الباطلة.

[سورة البقرة (۲): آية ۱۳]

وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَما آمَنَ النَّاسُ قالُوا أَ نُؤْمِنُ كَما آمَنَ السُّفَهاءُ أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهاءُ وَ لكِنْ لا يَعْلَمُونَ (۱۳)

أى: و إذا قيل للمنافقين آمنوا كما آمن أصـحاب محمـد صـلّى اللّه عليه و سـلّم من المهاجرين و الأنصار أجابوا بأحمق جواب و أبعده عن الحقّ و الصواب، فنسـبوا إلى المؤمنين السـفه اسـتهزاء و اسـتخفافا، فتسـبّبوا بذلك إلى تسـجيل اللّه عليهم بالسـفه بأبلغ عبارة و آكـد قول. و حصـر السـفاهة و هى رقّة الحلوم و فساد البصائر و سـخافة العقول فيهم، مع كونهم لا يعملون أنهم كذلك إما حقيقـة أو مجازا، تنزيلا لإصـرارهم على السـفه منزلـة عـدم العلم بكونهم عليه، و أنهم متصـفون به؛ و لما ذكر اللّه هنا السـفه ناسبه نفى العلم عنهم لأنه لا يتسافه إلّا جاهل. و الكاف فى موضع نصب لأنها نعت لمصدر محذوف: أى إيمانا كإيمان الناس.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَما آمَنَ النَّاسُ أى صدّقوا كما صدّق أصـحاب محمد أنّه نبىّ و رسول، و أن ما أنزل عليه حق، قالُوا: أَ نُؤْمِنُ كَما آمَنَ السُّفَهاءُ يعنون أصـحاب محمد أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهاءُ يقول: الجهّال وَ لكِنْ لا يَعْلَمُونَ يقول: لا يعقلون.

و روى عن ابن عساكر فى تاريخه بسند واه أنه قال: آمنوا كما آمن النّاس أبو بكر و عمر و عثمان و علىّ. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله: كَما آمَنَ السُّفَهاءُ قال: يعنون أصحاب النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج عن الربيع و ابن زيد مثله. و روى الكلبىّ عن أبى صالح عن ابن عباس أنها نزلت فى شأن اليهود: أى إذا قيل لهم- يعنى اليهود-: آمِنُوا كَما آمَنَ النَّاسُ عبد اللّه بن سلام و أصحابه قالُوا أَ نُؤْمِنُ كَما آمَنَ السُّفَهاءُ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٤ الى ١٥]

وَ إِذا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قالُوا آمَنَّا وَ إِذا خَلَوْا إِلى شَياطِينِهِمْ قالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّما نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُنَ (١٤) اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَ يَمُدُّهُمْ فِي طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ (١٥)

لَقُوا أصله لقيوا، نقلت الضمة إلى القاف و حذفت الياء لالتقاء الساكنين. و معنى لقيته و لاقيته:

استقبلته قريبا. و قرأ محمد بن السّميقع اليمانى و أبو حنيفة: لاقوا: و أصله لاقيوا تحرّكت الياء و انفتح ما قبلها فانقلبت ألفا، ثم حذفت الألف لالتقاء الساكنين. و خلوت بفلان و إليه: إذا انفردت به. و إنما عدّى بإلى

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢

و هو يتعدّى بالباء فيقال: خلوت به لا خلوت إليه، لتضمنه معنى ذهبوا و انصرفوا. و الشياطين جمع شيطان على التكسير. و قد اختلف كلام سيبويه فى نون الشيطان فجعلها فى موضع من كتابه أصلية و فى آخر زائدة، فعلى الأوّل هو من شطن أى بعد عن الحق، و على الثانى من شطّ: أى بعد. أو شاط: أى بطل، و شاط:

أى احترق، و أشاط: إذا هلك قال:

و قد يشيط على أرماحنا البطل أى يهلك. و قال آخر:

و أبيض ذى تاج أشاطت رماحنالمعترك بين الفوارس أقتما

أى أهلكت. و حكى سيبويه أن العرب تقول: تشيطن فلان: إذا فعل أفعال الشياطين. و لو كان من شاط لقالوا: تشيّط، و منه قول أمية بن أبى الصلت:

أيّما شاطن عصاه عكاهثم يلقى فى السّجن و الأغلال

و قوله: إِنَّا مَعَكُمْ معناه مصاحبوكم فى دينكم و موافقوكم عليه. و الهزء: السخرية و اللعب. قال الراجز:

قد هزئت منّى أمّ طيسلهقالت أراه معدما لا مال له

قال فى الكشاف: و أصل الباب الخفة من الهزء و هو القتل السريع، و هزأ يهزأ: مات على المكان. عن بعض العرب: مشيت فلغبت فظننت لأهزأنّ على مكانى، و ناقته تهزأ به: أى تسرع و تخفّ. انتهى. و قيل:

أصله الانتقام، قال الشاعر:

قد استهزءوا منهم بألفى مدجّجسراتهم وسط الصّحاصح جثّم

فأفاد قولهم: إِنَّا مَعَكُمْ أنهم ثابتون على الكفر، و أفاد قولهم: إِنَّما نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُنَ ردّهم للإسلام و دفعهم للحق، و كأنه جواب سؤال مقدّر ناشئ من قولهم إنا معكم: أى إذا كنتم معنا فما بالكم إذا لقيتم المسلمين وافقتموهم؟ فقالوا: إنما نحن مستهزئون بهم فى تلك الموافقة، و لم تكن بواطننا موافقة لهم و لا مائلة إليهم، فردّ اللّه ذلك عليهم بقوله: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ أى ينزل بهم الهوان و الحقارة و ينتقم منهم و يستخفّ بهم انتصافا منهم لعباده المؤمنين، و إنما جعل سبحانه ما وقع منه استهزاء مع كونه عقوبة و مكافأة مشاكلة. و قد كانت العرب إذا وضعت لفظا بإزاء لفظ جوابا و جزاء ذكرته بمثل ذلك اللفظ و إن كان مخالفا له

فى معناه. و ورد ذلك فى القرآن كثيرا، و منه: وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها «۱» فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ «۲» و الجزاء لا يكون سيئة. و القصاص لا يكون اعتداء لأنه حق، و منه:
وَ مَكَرُوا وَ مَكَرَ اللَّهُ «۳» و إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْداً وَ أَكِيدُ كَيْداً «۴» يُخادِعُونَ اللَّهَ وَ الَّذِينَ آمَنُوا «۵» يُخادِعُونَ اللَّهَ وَ هُوَ خادِعُهُمْ «۶» تَعْلَمُ ما فِي نَفْسِي وَ لا أَعْلَمُ ما فِي نَفْسِكَ «۷». و هو فى السنة كثير كقوله

---

(۱). الشورى: ۴۰.

(۲). البقرة: ۱۹۴.

(۳). آل عمران: ۵۴.

(۴). الطارق: ۱۵- ۱۶.

(۵). البقرة: ۹.

(۶). النساء:

۱۴۲.

(۷). المائدة: ۱۱۶.

صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ اللّه لا يملّ حتى تملّوا».
و إنما قال: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ لأنه يفيد التجدّد وقتا بعد وقت، و هو أشدّ عليهم، و أنكأ لقلوبهم، و أوجع لهم من الاستهزاء الدائم الثابت المستفاد من الجملة الاسمية، لما هو محسوس من أن العقوبة الحادثة وقتا بعد وقت، و المتجددة حينا بعد حين، أشدّ على من وقعت عليه من العذاب الدائم المستمرّ لأنه يألفه و يوطّن نفسه عليه. و المدّ: الزيادة قال يونس بن حبيب: يقال مدّ فى الشرّ و أمدّ فى الخير، و منه: وَ أَمْدَدْناكُمْ بِأَمْوالٍ وَ بَنِينَ «۱» وَ أَمْدَدْناهُمْ بِفاكِهَةٍ وَ لَحْمٍ «۲». و قال الأخفش: مددت له: إذا تركته، و أمددته: إذا أعطيته. و قال الفرّاء و اللحياني: مددت فيما كانت زيادته من مثله، يقال: مدّ النهر، و منه: وَ الْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ «۳» و أمددت فيما كانت زيادته من غيره، و منه: يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ «۴» و الطغيان مجاوزة الحدّ و الغلوّ فى الكفر و منه: إِنَّا لَمَّا طَغَى الْماءُ «۵» أى تجاوز المقدار الذى قدّرته الخزان. و قوله فى فرعون: إِنَّهُ طَغى «۶» أى أسرف فى الدعوى حيث قال: أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلى «۷».
و العمه و العامة: الحائر المتردد، و ذهبت إبله العمّهى: إذا لم يدر أين ذهبت، و العمه فى القلب كالعمى فى العين. قال فى الكشاف: العمه مثل العمى. إلا أن العمى فى البصر و الرأى، و العمه فى الرأى خاصة.
انتهى. و المراد أن اللّه سبحانه يطيل لهم المدّة و يمهلهم كما قال: إِنَّما نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدادُوا إِثْماً «۸». قال ابن جرير: فِي طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ فى ضلالهم و كفرهم الذى قد غمرهم يترددون حيارى ضلّالا لا يجدون إلى المخرج منه سبيلا، لأن اللّه قد طبع على قلوبهم و ختم عليها، و أعمى أبصارهم عن الهدى و أغشاها، فلا يبصرون رشدا و لا يهتدون سبيلا.
و قد أخرج الواحدى و الثعلبى بسند واه- لأن فيه محمد بن مروان، و هو متروك- عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية فى عبد اللّه بن أبيّ و أصحابه، و ذكر قصة وقعت لهم مع أبى بكر و عمر و عليّ رضى اللّه عنهم. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه قال: كان رجال من اليهود إذا لقوا أصحاب النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم أو بعضهم قالوا: إنا على دينكم: وَ إِذا خَلَوْا إِلى شَياطِينِهِمْ و هم إخوانهم قالوا: إِنَّا مَعَكُمْ على مثل ما أنتم عليه: إِنَّما نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُنَ بأصحاب محمد: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ قال: يسخر بهم للنقمة

منهم: وَ يَمُدُّهُمْ فِي طُغْيانِهِمْ قال: فى كفرهم، يَعْمَهُونَ قال: يتردّدون. و أخرج البيهقى فى الأسماء و الصفات عنه بمعناه و أطول منه. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه بنحو الأوّل.

و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله: وَ إِذا خَلَوْا إِلى شَياطِينِهِمْ قال: رؤسائهم فى الكفر. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك قال: وَ إِذا خَلَوْا أى مضوا. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة نحو ما قاله ابن مسعود. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله: وَ يَمُدُّهُمْ قال: يملى لهم. فِي طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ قال: فى كفرهم يتمادون. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس نحو ما قاله ابن مسعود فى تفسير يعمهون. و أخرج الفريابى و ابن أبى شيبة و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن

---

(١). الإسراء: ۶.

(٢). الطور: ٢٢.

(٣). لقمان: ٢٧.

(۴). آل عمران: ١٢۵.

(۵). الحاقة: ١١.

(۶). النازعات: ١٧.

(٧). النازعات: ٢۴.

(٨). آل عمران: ١٧٨.

المنذر عن مجاهد يَمُدُّهُمْ يزيدهم. فِي طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ قال يلعبون و يتردّدون فى الضّلالة.

و أخرج أحمد فى المسند عن أبى ذرّ قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «نعوذ باللّه من شياطين الإنس و الجنّ، فقلت: يا رسول اللّه! و للإنس شياطين؟ قال: نعم».

[سورة البقرة (٢): آية ١۶]

أُولئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بِالْهُدى فَما رَبِحَتْ تِجارَتُهُمْ وَ ما كانُوا مُهْتَدِينَ (١۶)

قال سيبويه: ضمّت الواو فى: اشْتَرَوُا فرقا بينها و بين الواو الأصلية فى نحو: وَ أَنْ لَوِ اسْتَقامُوا «١». و قال الزجّاج: حرّكت بالضم كما يفعل فى نحن. و قرأ يحيى بن يعمر بكسر الواو على أصل التقاء الساكنين. و قرأ أبو السّمّال العدوى بفتحها لخفة الفتحة. و أجاز الكسائىّ همز الواو. و الشراء هنا مستعار للاستبدال: أى استبدلوا الضلالة بالهدى كقوله تعالى: فَاسْتَحَبُّوا الْعَمى عَلَى الْهُدى «٢» فأما أن يكون معنى الشراء المعاوضة كما هو أصله حقيقة فلا، لأن المنافقين لم يكونوا مؤمنين فيبيعوا إيمانهم، و العرب قد تستعمل ذلك فى كل من استبدل شيئا بشىء. قال أبو ذؤيب:

فإن تزعمينى كنت أجهل فيكمفإنّى شريت «٣» الحلم بعدك بالجهل

و أصل الضلالة الحيرة و الجور عن القصد و فقد الاهتداء، و تطلق على النسيان، و منه قوله تعالى: قالَ فَعَلْتُها إِذاً وَ أَنَا مِنَ الضَّالِّينَ «۴»، و على الهلاك كقوله: وَ قالُوا أَ إِذا ضَلَلْنا فِي الْأَرْضِ «۵» و أصل الربح الفضل. و التجارة: صناعة التاجر، و أسند الربح إليها على عادة العرب فى قولهم: ربح بيعك و خسرت صفقتك، و هو من الإسناد المجازى، و هو إسناد الفعل إلى ملابس للفاعل

كما هو مقرّر فى علم المعانى. و المراد:

ربحوا و خسروا. و الاهتداء قد سبق تحقيقه: أي و ما كانوا مهتدين فى شرائهم الضلالة؛ و قيل فى سابق علم اللّه. و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بِالْهُدى أى الكفر بالإيمان. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: أخذوا الضلالة و تركوا الهدى. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: آمنوا ثم كفروا. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن قتادة قال: استحبّوا الضلالة على الهدى، قد و اللّه رأيتموهم خرجوا من الهدى إلى الضلالة، و من الجماعة إلى الفرقة، و من الأمن إلى الخوف، و من السّنّة إلى البدعة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٨ الى ١٧]

مَثَلُهُمْ مرتفع بالابتداء، و خبره إما الكاف فى قوله: كَمَثَلِ لأنها اسم: أى مثل مثل كما فى

---

(١). الجن: ١۶.

(٢). فصلت: ١٧.

(٣). و يروى «اشتريت» كما فى ديوان أبى ذؤيب.

(۴). الشعراء: ٢٠.

(۵). السجدة: ١٠.

قول الأعشى:

أ تنتهون و لن ينهى ذوى شططكالطّعن يذهب فيه الزيت و الفتل

و قول امرئ القيس:

و رحنا بكابن الماء يجنب وسطناتصوّب فيه العين طورا و ترتقى

أراد مثل الطعن، و بمثل ابن الماء، و يجوز أن يكون الخبر محذوفا: أى مثلهم مستنير كمثل، فالكاف على هذا حرف. و المثل: الشبه، و المثلان: المتشابهان و الَّذِي موضوع موضع الذين: أى كمثل الذين، أى كمثل الذين استوقدوا، و ذلك موجود فى كلام العرب كقول الشاعر:

و إنّ الذى حانت بفلج دماؤهمهم القوم كلّ القوم يا أمّ خالد

و منه: وَ خُضْتُمْ كَالَّذِي خاضُوا «١» و منه: وَ الَّذِي جاءَ بِالصِّدْقِ وَ صَدَّقَ بِهِ أُولئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ «٢».

و وقود النار: سطوعها و ارتفاع لهبها، و اسْتَوْقَدَ بمعنى أوقد مثل استجاب بمعنى أجاب، فالسين و التاء زائدتان، قاله الأخفش. و منه قول الشاعر:

و داع دعا يا من يجيب إلى النّدىفلم يستجبه عند ذاك مجيب

أى يجبه. و الإضاءة فرط الإنارة، و فعلها يكون لازما و متعديا. و ما حَوْلَهُ قيل ما زائدة، و قيل هى موصولة فى محل نصب على أنها مفعول أضاءت، و حوله منصوب على الظرفية، و ذَهَبَ من الذهاب، و هو زوال الشيء. و وَ تَرَكَهُمْ أى أبقاهم فِي ظُلُماتٍ جمع ظلمة. و قرأ الأعمش بإسكان اللام على الأصل. و قرأ أشهب العقيلى بفتح اللام، و هى عدم النور. و صُمٌّ و ما بعده خبر مبتدأ محذوف: أى هم. و قرأ ابن مسعود: صما بكما عميا بالنصب على الذم، و يجوز أن ينتصب بقوله تركهم. و الصمم:

الانسداد، يقال قناة صماء: إذا لم تكن مجوّفة، و صممت القارورة: إذا سددتها، و فلان أصمّ: إذا انسدت خروق مسامعه. و الأبكم: الذى لا ينطق و لا يفهم، فإذا فهم فهو الأخرس.

و قيل الأخرس و الأبكم واحد. و العمى: ذهاب البصر. و المراد بقوله: فَهُمْ لا يَرْجِعُونَ أى إلى الحق، و جواب لما فى قوله فلما أضاءت، قيل هو: ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ و قيل: محذوف تقديره: طفئت فبقوا حائرين. و على الثانى فيكون قوله: ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ كلاما مستأنفا أو بدلا من المقدر.

ضرب اللّه هذا المثل للمنافقين لبيان أن ما يظهرونه من الإيمان مع ما يبطنونه من النّفاق لا يثبت لهم به أحكام الإسلام، كمثل المستوقد الذى أضاءت ناره ثم طفئت، فإنه يعود إلى الظلمة و لا تنفعه تلك الإضاءة اليسيرة، فكان بقاء المستوقد فى ظلمات لا يبصر كبقاء المنافق فى حيرته و تردده. و إنما وصفت هذه النار بالإضاءة مع كونها نار باطل لأن الباطل كذلك تسطع ذوائب لهب ناره لحظة ثم تخفت. و منه قولهم: «للباطل صولة ثم يضمحل» و قد تقرر عند علماء البلاغة أن لضرب الأمثال شأنا عظيما فى إبراز خفيات المعانى،

---

(١). التوبة: ٦٩.

(٢). الزمر: ٣٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦

و رفع أستار محجبات الدقائق، و لهذا استكثر اللّه من ذلك فى كتابه العزيز، و كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يكثر من ذلك فى مخاطباته و مواعظه.

قال ابن جرير: إن هؤلاء المضروب لهم المثل هاهنا لم يؤمنوا فى وقت من الأوقات، و احتج بقوله تعالى:

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ ما هُمْ بِمُؤْمِنِينَ «١». و قال ابن كثير: إن الصواب أن هذا إخبار عنهم فى حال نفاقهم و كفرهم، و هذا لا ينفى أنه كان حصل لهم إيمان قبل ذلك، ثم سلبوه و طبع على قلوبهم كما يفيده قوله: ذلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ «٢». قال ابن جرير:

و صحّ ضرب مثل الجماعة بالواحد كما قال: رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِى يُغْشى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ «٣» أى كدوران عينى الذى يغشى عليه من الموت، و قال تعالى: مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْراةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوها كَمَثَلِ الْحِمارِ يَحْمِلُ أَسْفاراً «۴».

و قد أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى: مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِى اسْتَوْقَدَ ناراً قال: هذا مثل ضربه اللّه للمنافقين، كانوا يعتزّون بالإسلام، فيناكحهم المسلمون و يوارثونهم و يقاسمونهم الفىء، فلما ماتوا سلبهم اللّه العزّ كما سلب صاحب النار ضوءه: وَ تَرَكَهُمْ فِى ظُلُماتٍ لا يُبْصِرُونَ يقول: فى عذاب: صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ فهم لا يسمعون الهدى و لا يبصرونه و لا يعقلونه.

و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ناس من الصحابة فى قوله: مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِى اسْتَوْقَدَ ناراً قالوا:

إن ناسا دخلوا فى الإسلام عند مقدم النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم المدينة ثم نافقوا، فكان مثلهم كمثل رجل كان فى ظلمة فأوقد نارا فأضاءت ما حوله من قذى و أذى، فأبصره حتى عرف ما يتقى، فبينما هو كذلك إذ طفئت ناره فأقبل لا يدرى ما يتقى من أذى. فكذلك المنافق كان فى ظلمة الشرك فأسلم فعرف الحلال من الحرام و الخير من الشرّ، فبينما هو كذلك إذ كفر فصار لا يعرف الحلال من الحرام و لا الخير من الشرّ. فهم صُمٌّ بُكْمٌ هم الخرس، فَهُمْ لا يَرْجِعُونَ إلى الإسلام. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: كَمَثَلِ الَّذِى اسْتَوْقَدَ ناراً قال: ضربه اللّه مثلا للمنافق، و قوله: ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ قال: أما النور فهو إيمانهم الذى

يتكلمون به، و أما الظلمة فهو ضلالهم. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس مثله. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرجا أيضا عن قتادة نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة و الحسن و السدى و الربيع بن أنس نحو ما تقدم.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٩ الى ٢٠]

أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّماءِ فِيهِ ظُلُماتٌ وَ رَعْدٌ وَ بَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصابِعَهُمْ فِي آذانِهِمْ مِنَ الصَّواعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَ اللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكافِرِينَ (١٩) يَكادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصارَهُمْ كُلَّما أَضاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَ إِذا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قامُوا وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَ أَبْصارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٠)

عطف هذا المثل على المثل الأول بحرف الشك لقصد التخيير بين المثلين: أى مثلوهم بهذا أو هذا، و هى

---

(١). البقرة: ٨.

(٢). المنافقون: ٣.

(٣). الأحزاب: ١٩.

(٤). الجمعة: ٥.

و إن كانت فى الأصل للشك فقد توسع فيها حتى صارت لمجرّد التساوى من غير شك، و قيل إنها بمعنى الواو، قاله الفراء و غيره، و أنشد:

و قد زعمت ليلى بأنّى فاجرلنفسى تقاها أو عليها فجورها

و قال آخر:

نال الخلافة أو كانت له قدراكما أتى ربّه موسى على قدر

و المراد بالصيب: المطر، و اشتقاقه من صاب يصوب: إذا نزل. قال علقمة:

فلا تعدلى بينى و بين مغمّرسقتك روايا المزن حيث تصوب

و أصله صيوب، اجتمعت الياء و الواو و سبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياء و أدغمت، كما فعلوا فى ميت و سيد. و السماء فى الأصل: كل ما علاك فأظلك. و منه قيل لسقف البيت سماء. و السماء أيضا:

المطر سمى بها لنزوله منها، و فائدة ذكر نزوله من السماء مع كونه لا يكون إلا منها أنه لا يختص نزوله بجانب منها دون جانب، و إطلاق السماء على المطر واقع كثير فى كلام العرب، فمنه قول حسان:

ديار من بنى الحسحاس قفرتعفّيها الرّوامس و السّماء

و قال آخر:

إذا نزل السماء بأرض قوم .....

و الظلمات قد تقدّم تفسيرها، و إنما جمعها إشارة إلى أنه انضمّ إلى ظلمة الليل ظلمة الغيم. و الرعد: اسم لصوت الملك الذى يزجر السّحاب.

و قد أخرج الترمذى من حديث ابن عباس قال: «سألت اليهود النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم عن الرعد ما هو؟ قال:

ملک من الملائکهٔ بیده مخاریق من نار یسوق بها السحاب حیث شاء اللّه، قالوا: فما هذا الصوت الذی نسمع؟ قال: زجره بالسّحاب إذا زجره حتی ینتهی إلی حیث أمر. قالت: صدقت» الحدیث بطوله، و فی إسناده مقال. قال القرطبی: و علی هذا التفسیر أکثر العلماء. و قیل: هو اضطراب أجرام السحاب عند نزول المطر منها، و إلی هذا ذهب جمع من المفسرین تبعا للفلاسفهٔ و جهلهٔ المتکلمین، و قیل غیر ذلک، و البرق؛ مخراق حدید بید الملک الذی یسوق السحاب، و إلیه ذهب کثیر من الصحابهٔ و جمهور علماء الشریعهٔ للحدیث السابق. و قال بعض المفسرین تبعا للفلاسفهٔ: إن البرق ما ینقدح من اصطکاک أجرام السحاب المتراکمهٔ من الأبخرهٔ المتصعدهٔ المشتملهٔ علی جزء ناری یتلهب عند الاصطکاک.

و قوله: یَجْعَلُونَ أَصابِعَهُمْ فِی آذانِهِمْ جملهٔ مستأنفهٔ لا محل لها کأنّ قائلا قال: فکیف حالهم عند ذلک الرعد؟ فقیل: یجعلون أصابعهم فی آذانهم. و إطلاق الأصبع علی بعضها مجاز مشهور، و العلاقهٔ الجزئیهٔ و الکلیهٔ لأن الذی یجعل فی الأذن إنما هو رأس الأصبع لا کلها. و الصواعق و یقال الصواقع: هی قطعهٔ نار

فتح القدیر، ج ۱، ص: ۵۸

تنفصل من مخراق الملک الذی یزجر السحاب عند غضبه و شدهٔ ضربه لها، و یدلّ علی ذلک ما فی حدیث ابن عباس الذی ذکرنا بعضه قریبا، و به قال کثیر من علماء الشریعهٔ. و منهم من قال: إنها نار تخرج من فم الملک.

و قال الخلیل: هی الواقعهٔ الشدیدهٔ من صوت الرعد، یکون معها أحیانا قطعهٔ نار تحرق ما أتت علیه. و قال أبو زید: الصاعقهٔ: نار تسقط من السماء فی رعد شدید. و قال بعض المفسرین تبعا للفلاسفهٔ و من قال بقولهم:

إنها نار لطیفهٔ تنقدح من السحاب إذا اصطکت أجرامها. و سیأتی فی سورهٔ الرعد إن شاء اللّه فی تفسیر الرعد و البرق و الصواعق ما له مزید فائدهٔ و إیضاح. و نصب: حَذَرَ الْمَوْتِ علی أنه مفعول لأجله. و قال الفرّاء: منصوب علی التمییز. و الموت: ضدّ الحیاهٔ. و الإحاطهٔ: الأخذ من جمیع الجهات حتی لا تفوت المحاط به بوجه من الوجوه. و قوله: یَکادُ الْبَرْقُ یَخْطَفُ أَبْصارَهُمْ جملهٔ مستأنفهٔ کأنه قیل: فکیف حالهم مع ذلک البرق؟ و یکاد: یقارب. و الخطف: الأخذ بسرعهٔ، و منه سمی الطیر خطّافا لسرعته. و قرأ مجاهد:

یَخْطَفُ بکسر الطاء و الفتح أفصح.

و قوله: کُلَّما أَضاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِیهِ کلام مستأنف کأنه قیل: کیف تصنعون فی تارتی خفوق البرق و سکونه، و هو تمثیل لشدّهٔ الأمر علی المنافقین بشدّته علی أهل الصیب: وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَ أَبْصارِهِمْ بالزیادهٔ فی الرعد و البرق: إِنَّ اللَّهَ عَلی کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ و هذا من جملهٔ مقدوراته سبحانه.

و قد أخرج ابن جریر و ابن المنذر و ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: أَوْ کَصَیِّبٍ هو المطر ضرب مثله فی القرآن: فِیهِ ظُلُماتٌ یقول ابتلاء: وَ رَعْدٌ وَ بَرْقٌ تخویف یَکادُ الْبَرْقُ یَخْطَفُ أَبْصارَهُمْ یقول: یکاد محکم القرآن یدل علی عورات المنافقین: کُلَّما أَضاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِیهِ یقول:

کلما أصاب المنافقون من الإسلام عزّا اطمأنوا، فإن أصاب الإسلام نکبهٔ قالوا ارجعوا إلی الکفر [یقول وَ إِذا أَظْلَمَ عَلَیْهِمْ قامُوا] «۱» کقوله: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ یَعْبُدُ اللَّهَ عَلی حَرْفٍ «۲» الآیهٔ.

و أخرج ابن جریر عن ابن مسعود و ناس من الصحابهٔ قالوا: کان رجلان من المنافقین من أهل المدینهٔ هربا من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم إلی المشرکین، فأصابهما هذا المطر الذی ذکر اللّه فیه رعد شدید و صواعق و برق، فجعلا کلما أصابتهما الصواعق یجعلان أصابعهما فی آذانهما من الفرق أن تدخل الصواعق فی مسامعهما فتقتلهما، و إذا لمع البرق مشیا فی ضوئه و إذا لم یلمع لم یبصرا قاما مکانهما لا یمشیان، فجعلا یقولان: لیتنا قد أصبحنا فنأتی محمدا فنضع أیدینا فی یده، فأصبحا فأتیاه

فأسلما و وضعا أيديهما فى يده و حسن إسلامهما، فضرب اللّه شأن هذين المنافقين الخارجين مثلا للمنافقين الذين بالمدينة، و كان المنافقون إذا حضروا مجلس النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم جعلوا أصابعهم فى آذانهم فرقا من كلام النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم أن ينزل فيهم شىء أو يذكروا بشىء فيقتلوا، كما كان ذلك المنافقان الخارجان يجعلان أصابعهما فى آذانهما، و إذا أضاء لهم مشوا فيه: أى فإذا كثرت أموالهم و أولادهم و أصابوا غنيمة و فتحا مشوا فيه و قالوا: إن دين محمد صلّى اللّه عليه و سلّم دين صدق و استقاموا عليه، كما كان ذانك المنافقان

---

(١). مستدرك من تفسير الطبرى (١/ ١٢٠)

(٢). الحج: ١١.

يمشيان إذا أضاء لهم البرق، و إذا أظلم عليهم قاموا فكانوا إذا هلكت أموالهم و أولادهم و أصابهم البلاء قالوا:

هذا من أجل دين محمد صلّى اللّه عليه و سلم، و ارتدوا كفارا كما قام المنافقان حين أظلم البرق عليهما.

و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: أَوْ كَصَيِّبٍ قال: هو المطر و هو مثل للمنافق فى ضوئه يتكلم بما معه من كتاب اللّه مراءاة الناس، فإذا خلا وحده عمل بغيره فهو فى ظلمة ما أقام على ذلك. و أما الظلمات:

فالضلالات. و أما البرق: فالإيمان، و هم أهل الكتاب، و إذا أظلم عليهم: فهو رجل يأخذ بطرف الحق لا يستطيع أن يجاوزه. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس أيضا نحو ما سلف. و قد روى تفسيره بنحو ذلك عن جماعة من التابعين.

و اعلم أن المنافقين أصناف، فمنهم من يظهر الإسلام و يبطن الكفر، و منهم من قال فيه النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم كما ثبت فى الصحيحين و غيرهما: «ثلاث من كنّ فيه كان منافقا خالصا، و من كانت فيه واحدة منهنّ كان فيه خصلة من النّفاق حتى يدعها: من إذا حدّث كذب، و إذا وعد أخلف، و إذا اؤتمن خان» و ورد بلفظ أربع و زاد «و إذا خاصم فجر». و ورد بلفظ «و إذا عاهد غدر». و قد ذكر ابن جرير و من تبعه من المفسرين أن هذين المثلين لصنف واحد من المنافقين.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢ الى ٢١]

لما فرغ سبحانه من ذكر المؤمنين و الكافرين و المنافقين أقبل عليهم بالخطاب التفاتا للنكتة السابقة فى الفاتحة، و يا: حرف نداء، و المنادى أىّ، و هو اسم مفرد مبنى على الضم؛ و ها حرف تنبيه مقحم بين المنادى و صفته.

قال سيبويه: كأنك كرّرت: «يا» مرتين، و صار الاسم بينهما كما قالوا: ها هو ذا. و قد تقدّم الكلام فى تفسير الناس و العبادة. و إنما خصّ نعمة الخلق و امتنّ بها عليهم، لأن جميع النعم مترتبة عليها. و هى أصلها الذى لا يوجد شىء منها بدونها. و أيضا فالكفار مقرّون بأن اللّه هو الخالق وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ «١» فامتنّ عليهم بما يعترفون به و لا ينكرونه. و فى أصل معنى الخلق و جهان: أحدهما التقدير. يقال خلقت الأديم للسقاء: إذا قدّرته قبل القطع. قال زهير:

و لأنت تفرى ما خلقت و بعض القوم يخلق ثمّ لا يفرى

الثانى: الإنشاء و الاختراع و الإبداع. و لعل: أصلها الترجّى و الطمع و التوقع و الإشفاق، و ذلك مستحيل على اللّه سبحانه، و لكنه لما كانت المخاطبة منه سبحانه للبشر كانت بمنزلة قوله لهم: افعلوا ذلك على الرجاء منكم و الطمع، و بهذا قال جماعة من أئمة العربية منهم سيبويه. و قيل: إن العرب استعملت لعل مجردة من الشك بمعنى لام كى. و المعنى هنا: لتتقوا، و كذلك ما وقع هذا

الموقع، و منه قول الشاعر:

---

(١). الزخرف: ٨٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٠ و قلتم لنا كفّوا الحروب لعلّنانكفّ و وثّقتم لنا كلّ موثق

فلمّا كففنا الحرب كانت عهودكم‌كشبه «١» سراب فى الملا متألّق

أى كفّوا عن الحرب لنكفّ، و لو كانت لعل للشك لم يوثقوا لهم كل موثق، و بهذا قال جماعة منهم قطرب.

و قيل إنها بمعنى التعرّض للشى‌ء، كأنه قال: متعرّضين للتقوى. و جعل هنا بمعنى صيّر لتعدّيه إلى المفعولين، و منه قول الشاعر:

و قد جعلت أرى الاثنين أربعةو الواحد اثنين لمّا هدّنى الكبر

و فِراشاً أى و طاء يستقرون عليها. لما قدّم نعمة خلقهم أتبعه بنعمة خلق الأرض فراشا لهم، لما كانت الأرض التى هى مسكنهم و محل استقرارهم من أعظم ما تدعو إليه حاجتهم، ثم أتبع ذلك بنعمة جعل السماء كالقبة المضروبة عليهم، و السقف للبيت الذى يسكنونه كما قال: وَ جَعَلْنَا السَّماءَ سَقْفاً مَحْفُوظاً «٢». و أصل البناء: وضع لبنة على أخرى، ثم امتنّ عليهم بإنزال الماء من السماء. و أصل ماء موه، قلبت الواو لتحركها و انفتاح ما قبلها ألفا فصار ماه، فاجتمع حرفان خفيفان فقلبت الهاء همزة. و الثمرات جمع ثمرة. أخرجنا لكم ألوانا من الثمرات و أنواعا من النبات ليكون ذلك متاعا لكم إلى حين. و الأنداد جمع ندّ، و هو المثل و النظير. و قوله: وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ جملة حالية و الخطاب للكفار و المنافقين. فإن قيل:

كيف وصفهم بالعلم و قد نعتهم بخلاف ذلك حيث قال: وَ لكِنْ لا يَعْلَمُونَ وَ لكِنْ لا يَشْعُرُونَ

وَ ما كانُوا مُهْتَدِينَ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فيقال: إن المراد أن جهلهم و عدم شعورهم لا يتناول هذا: أى كونهم يعلمون أنه المنعم دون غيره من الأنداد، فإنهم كانوا يعلمون هذا و لا ينكرونه كما حكاه اللّه عنهم فى غير آية. و قد يقال: المراد و أنتم تعلمون وحدانيته بالقوّة و الإمكان لو تدبرتم و نظرتم. و فيه دليل على وجوب استعمال الحجج و ترك التقليد. قال ابن فورك: المراد و تجعلون للّه أندادا بعد علمكم الذى هو نفى الجهل بأن اللّه واحد انتهى. و حذف مفعول تعلمون للدلالة على عدم اختصاص ما هم عليه من العلم بنوع واحد من الأنواع الموجبة للتوحيد.

و قد أخرج البزّار و الحاكم و ابن مردويه و البيهقى فى الدلائل عن ابن مسعود قال: ما كان يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فهو أنزل بالمدينة، و ما كان: يا أَيُّهَا النَّاسُ فهو أنزل بمكة. و روى نحو ذلك عن ابن أبى شيبة و عبد بن حميد و الطبرانى فى الأوسط و الحاكم و صحّحه، و روى نحوه أبو عبيد و ابن أبى شيبة و عبد بن حميد و ابن المنذر من قول علقمة. و أخرج ابن أبى شيبة و عبد بن حميد و ابن مردويه و ابن المنذر عن الضحّاك مثله.

و كذا أخرج أبو عبيد عن ميمون بن مهران. و أخرج نحوه أيضا ابن أبى شيبة و ابن مردويه عن عروة و عكرمة.

و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: يا أَيُّهَا النَّاسُ قال: هى للفريقين جميعا من الكفار و المؤمنين. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله: لَعَلَّكُمْ يعنى كى. و أخرج ابن أبى

---

(١). فى القرطبى: كلمع.

(٢). الأنبياء: ٣٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١

حاتم و أبو الشيخ عن عون بن عبد اللّه بن عتبة قال: لعلّ، من اللّه واجب. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن مسعود و

ناس من الصحابة فى قوله: الَّذِی جَعَلَ لَکُمُ الْأَرْضَ فِراشاً أى تمشون عليها و هى المهاد و القرار: وَ السَّماءَ بِناءً قال كهيئة القبة و هى سقف الأرض. و أخرج أبو الشيخ فى العظمة عن الحسن أنه سئل: المطر من السماء أم من السحاب؟ قال: من السماء. و أخرج ابن أبى حاتم و أبو الشيخ عن كعب قال: السحاب غربال المطر، و لو لا السحاب حين ينزل الماء من السماء لأفسد ما يقع عليه من الأرض و البذر. و أخرج ابن أبى حاتم و أبو الشيخ عن خالد بن معدان قال: المطر ماء يخرج من تحت العرش فينزل من سماء إلى سماء حتى يجتمع فى سماء الدنيا، فيجتمع فى موضع يقال له الأبزم، فتجىء السحاب السود فتدخله فتشربه مثل شرب الإسفنجة فيسوقها اللّه حيث يشاء. و أخرج ابن أبى حاتم و أبو الشيخ عن عكرمة قال: ينزل الماء من السماء السابعة، فتقع القطرة منه على السحاب مثل البعير. و أخرج ابن أبى حاتم و أبو الشيخ عن خالد بن يزيد قال: المطر منه من السماء، و منه ما يستقيه الغيم من البحر فيعذبه الرعد و البرق.

و أخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب المطر عن ابن عباس قال: إذا جاء القطر من السماء تفتحت له الأصداف فكان لؤلؤا. و أخرج الشافعى فى الأم، و ابن أبى الدنيا فى كتاب المطر و أبو الشيخ فى العظمة عن المطلب بن حنطب أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «ما من ساعة من ليل و لا نهار إلا و السّماء تمطر فيها يصرفه اللّه حيث يشاء». و أخرج ابن أبى الدنيا و أبو الشيخ عن ابن عبّاس قال: ما نزل مطر من السماء إلا و معه البذر، أما لو أنكم بسطتم نطعا لرأيتموه. و أخرج ابن أبى الدنيا و أبو الشيخ عن ابن عباس قال: المطر مزاجه من الجنة، فإذا كثر المزاج عظمت البركة و إن قلّ المطر، و إذا قلّ المزاج قلت البركة و إن كثر المطر. و أخرج أبو الشيخ عن الحسن قال:

ما من عام بأمطر من عام، و لكن اللّه يصرفه حيث يشاء، و ينزل مع المطر كذا و كذا من الملائكة، يكتبون حيث يقع ذلك المطر، و من يرزقه و من يخرج منه مع كل قطرة «١». و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْداداً أى لا تشركوا به غيره من الأنداد التى لا تضرّ و لا تنفع: وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أنه لا ربّ لكم يرزقكم غيره. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس أَنْداداً قال: أشباها. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود: أَنْداداً قال: أكفاء من الرجال يطيعونهم فى معصية اللّه. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة أَنْداداً قال: شركاء. و أخرج ابن أبى شيبة و أحمد و البخارى فى الأدب المفرد و النسائى و ابن ماجة و أبو نعيم فى الحلية عن ابن عباس قال: «قال رجل للنبىّ صلّى اللّه عليه و سلم: ما شاء اللّه و شئت، قال: جعلتنى للّه ندّا ما شاء اللّه وحده». و أخرج ابن سعد عن قتيلة بنت صيفى قالت: «جاء حبر من الأحبار إلى النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: يا محمّد نعم القوم أنتم، لو لا أنكم تشركون، قال: و كيف؟ قال: يقول أحدكم لا و الكعبة، فقال النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم: من حلف فليحلف بربّ الكعبة. فقال: يا محمّد نعم القوم أنتم لو لا أنكم تجعلون للّه ندّا، قال: و كيف ذلك؟ قال: يقول أحدكم

---

(١). ما ورد من أقوال بعضهم حول تشكل المطر لا يستند إلى دليل شرعى، فما خالف منه الحقائق العلمية لا يعتد به.

ما شاء اللّه و شئت، فقال النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم: فمن قال منكم ما شاء اللّه قال ثم شئت». و أخرج ابن أبى شيبة و أحمد و أبو داود و النسائى و ابن ماجة و البيهقى عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لا تقولوا ما شاء اللّه و شاء فلان، قولوا ما شاء اللّه ثم شاء فلان». و أخرج أحمد و ابن ماجة و البيهقى و ابن مردويه عن طفيل بن سخبرة: أنه رأى فيما يرى النائم كأنّه مرّ برهط من اليهود فقال: أنتم نعم القوم لو لا أنكم تزعمون أنّ عزيزا ابن اللّه، فقالوا: و أنتم نعم القوم لو لا أنكم تقولون ما شاء اللّه و شاء محمّد. ثم مرّ برهط من النصارى فقال: أنتم نعم القوم لو لا أنّكم تقولون المسيح ابن اللّه، قالوا: و أنتم

نعم القوم لو لا أنّكم تقولون ما شاء اللّه و شاء محمد. فلما أصبح أخبر النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم فخطب فقال: «إن طفيلا رأى رؤيا، و إنكم تقولون كلمة كان يمنعنى الحياء منكم فلا تقولوها، و لكن قولوا ما شاء اللّه وحده لا شريك له». و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الأنداد هو الشرك أخفى من دبيب النمل على صفا سوداء فى ظلمة الليل، و هو أن تقول: و اللّه و حياتك يا فلان و حياتى، و تقول: لو لا كلبه هذا لأتانا اللصوص، و لو لا القط فى الدار لأتى اللصوص، و قول الرجل، ما شاء اللّه و شئت، و قول الرجل لو لا اللّه و فلان، هذا كله شرك. و أخرج البخارى و مسلم عن ابن مسعود قال: «قلت: يا رسول اللّه! أىّ الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل للّه ندّا و هو خلقك» الحديث.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٣ الى ٢٤]

فِي رَيْبٍ أى شك مما نزلنا على عبدنا؛ أى القرآن أنزله على محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و العبد: مأخوذ من التعبد و هو التذلل. و التنزيل: التدريج و التنجيم. و قوله: فَأْتُوا الفاء جواب الشرط و هو أمر معناه التعجيز.

لما احتجّ عليهم بما يثبت الوحدانية و يبطل الشرك عقبه بما هو الحجة على إثبات نبوّة محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و ما يدفع الشبهة فى كون القرآن معجزة، فتحدّاهم بأن يأتوا بسورة من سوره. و السورة: الطائفة من القرآن المسماة باسم خاص، سميت بذلك لأنها مشتملة على كلماتها كاشتمال سور البلد عليها. و «من» فى قوله: مِنْ مِثْلِهِ زائدة لقوله: فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ و الضمير فى مثله عائد على القرآن عند جمهور أهل العلم. و قيل عائد على التوراة و الإنجيل، لأن المعنى: فأتوا بسورة من كتاب مثله فإنها تصدّق ما فيه. و قيل يعود على النبيّ صلّى اللّه عليه و سلم، و المعنى: من بشر مثل محمد: أى لا يكتب و لا يقرأ. و الشهداء: جمع شهيد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة أو المعاون، و المراد هنا الآلهة. و معنى دُونِ أدنى مكان من الشيء و اتسع فيه حتى استعمل فى تخطّى الشيء إلى شيء آخر، و منه ما فى هذه الآية، و كذلك قوله تعالى: لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ «١» و له معان أخر، منها التقصير عن الغاية و الحقارة، يقال: هذا الشيء دون، أى حقير، و منه:

إذا ما علا المرء رام العلاءو يقنع بالدّون من كان دونا

---

(١). آل عمران: ٢٨.

و القرب، يقال: هذا دون ذاك، أى أقرب منه، و يكون إغراء، تقول: دونك زيدا: أى خذه من أدنى مكان مِنْ دُونِ اللَّهِ متعلق بادعوا: أى ادعوا الذين يشهدون لكم من دون اللّه إن كنتم صادقين فيما قلتم من أنكم تقدرون على المعارضة، و هذا تعجيز لهم و بيان لانقطاعهم. و الصدق: خلاف الكذب، و هو مطابقة الخبر للواقع أو للاعتقاد أو لهما، على الخلاف المعروف فى علم المعانى. فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا يعنى فيما مضى وَ لَنْ تَفْعَلُوا أى تطيقوا ذلك فيما يأتى و تبيّن لكم عجزكم عن المعارضة فَاتَّقُوا النَّارَ بالإيمان باللّه و كتبه و رسله و القيام بفرائضه و اجتناب مناهيه، و عبر عن الإتيان بالفعل لأن الإتيان فعل من الأفعال لقصد الاختصار، و جملة لن تفعلوا: لا محل لها من الإعراب لأنها اعتراضية، و لن للنفى المؤكد لما دخلت عليه، و هذا من الغيوب التى أخبر بها القرآن قبل وقوعها، لأنها لم تقع المعارضة من أحد من الكفرة فى أيام النبوّة و فيما بعدها و إلى الآن. و الوقود بالفتح: الحطب، و بالضم: التوقّد، أى المصدر، و قد جاء فيه الفتح.

و المراد بالحجارة: الأصنام التى كانوا يعبدونها لأنهم قرنوا أنفسهم بها فى الدنيا فجعلت وقودا للنار معهم.

و يدلّ على هذا قوله تعالى: إِنَّكُمْ وَ ما تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ «١» أى: حطب جهنم. و قيل المراد بها حجارة

الكبريت، و فى هذا من التهويل ما لا يقدّر قدره من كون هذه النار تتقد بالناس و الحجارة، فأوقدت بنفس ما يراد إحراقه بها، و المراد بقوله: أُعِدَّتْ جعلت عدّة لعذابهم و هيئت لذلك. و قد كرّر اللّه سبحانه تحدّى الكفار بهذا فى مواضع فى القرآن، منها هذا، و منها قوله تعالى فى سورة القصص:
قُلْ فَأْتُوا بِكِتابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدى مِنْهُما أَتَّبِعْهُ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ «٢» و قال فى سورة سبحان: قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً «٣» و قال فى سورة هود: أَمْ يَقُولُونَ افْتَراهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَياتٍ وَ ادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ «٤» و قال فى سورة يونس: وَ ما كانَ هذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ لكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَ تَفْصِيلَ الْكِتابِ لا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعالَمِينَ. أَمْ يَقُولُونَ افْتَراهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَ ادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ «٥».
و قد وقع الخلاف بين أهل العلم هل وجه الإعجاز فى القرآن هو كونه فى الرتبة العلية من البلاغة الخارجة عن طوق البشر، أو كان العجز عن المعارضة للصرفة من اللّه سبحانه لهم عن أن يعارضوه، و الحقّ الأول، و الكلام فى هذا مبسوط فى مواطنه.
و قد أخرج أحمد و البخارى و مسلم و النسائى و البيهقى فى الدلائل، عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ما من نبىّ من الأنبياء إلا أعطى ما مثله آمن عليه البشر، و إنّما كان الذى أوتيته وحيا أوحاه اللّه إلىّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة» و قد أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ قال: هذا قول اللّه لمن شكّ من الكفار فيما جاء به محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج عبد الرزاق و عبد ابن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ قال: فى شك مِمَّا نَزَّلْنا عَلى عَبْدِنا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ قال: من مثل القرآن حقا و صدقا لا باطل فيه و لا كذب. و أخرج ابن

---

(١). الأنبياء: ٩٨.

(٢). القصص: ٤٩.

(٣). الإسراء: ٨٨.

(٤). هود: ١٣.

(٥). يونس: ٣٧- ٣٨.

جرير و ابن أبى حاتم عن مجاهد فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ قال: مثل القرآن وَ ادْعُوا شُهَداءَكُمْ قال: ناس يشهدون لكم إذا أتيتم بها أنها مثله. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: شُهَداءَكُمْ قال: أعوانكم على ما أنتم عليه فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَ لَنْ تَفْعَلُوا فقد بين لكم الحق. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَ لَنْ تَفْعَلُوا يقول: لن تقدروا على ذلك و لن تطيقوه.
و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد أنه كان يقرأ كل شىء فى القرآن وقودها برفع الواو الأولى، إلا التى فى السماء ذات البروج النَّارِ ذاتِ الْوَقُودِ «١» بنصب الواو. و أخرج عبد الرزاق و سعيد بن منصور و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الطبرانى فى الكبير و الحاكم و صححه عن ابن مسعود قال: إن الحجارة التى ذكرها اللّه فى القرآن فى قوله: وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجارَةُ حجارة من كبريت خلقها اللّه عنده كيف شاء. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن جرير أيضا عن عمرو بن ميمون مثله أيضا. و أخرج ابن مردويه و البيهقى فى شعب الإيمان عن أنس قال: تلا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و

سلّم هـذه الآيـة وَقُودُهَـا النَّاسُ وَ الْحِجـارَةُ و قال: أوقـد عليها ألف عام حتّى احمرّت، و ألف عام حتّى ابيضّت، و ألف عام حتّى اسودّت، فهى سوداء مظلمة لا يطفأ لهبها». و أخرج ابن أبى شيبة و الترمذى و ابن مردويه و البيهقى عن أبى هريرة مرفوعا مثله. و أخرج أحمد و مالك و البخارى و مسـلم عن أبى هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «نار بنى آدم التى توقدون جزء من سـبعين جزءا من نـار جهنّم، قالوا: يا رسول اللّه! إن كانت لكافيـة؟ قال فإنّها قـد فضـلت عليها بتسـعة و ستين جزءا كلّهنّ مثل حرّهـا». و أخرج الترمـذى و حسّـنه، عن أبى سـعيد مرفوعـا نحوه. و أخرج ابن ماجـة و الحاكم و صـحّحه عن أنس مرفوعا نحوه أيضـا. و أخرج مالـك فى الموطـأ، و البيهقى فى البعث، عن أبى هريرة قـال: أ ترونها حمراء مثل ناركم هـذه التى توقـدون، إنها لأشد سوادا من القار. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: أُعِدَّتْ لِلْكافِرِينَ قال: أى لمن كان مثل ما أنتم عليه من الكفر.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٥]

وَ بَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحـاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ كُلَّما رُزِقُوا مِنْها مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقاً قالُوا هـذَا الَّذِى رُزِقْنا مِنْ قَبْلُ وَ أُتُوا بِهِ مُتَشابِهاً وَ لَهُمْ فِيها أَزْواجٌ مُطَهَّرَةٌ وَ هُمْ فِيها خالِدُونَ (٢٥)

لما ذكر تعالى جزاء الكافرين عقّب بجزاء المؤمنين، ليجمع بين الترغيب و الترهيب و الوعد و الوعيد، كما هى عادته سبحانه فى كتـابه العزيز، لمـا فى ذلك من تنشـيط عباده المؤمنين لطاعاته، و تثبيط عباده الكافرين عن معاصـيه. و التبشـير: الإخبار بما يظهر أثره على البشـرة، و هى الجلدة الظاهرة، من البشـر و السرور. قال القرطبى: أجمع العلماء على أن المكلف إذا قال: من بشّرنى من عبيـدى فهو حرّ فبشّـره واحـد من عبيـده فأكثر، فإن أوّلهم يكون حرّا دون الثانى، و اختلفوا إذا قال: من أخبرنى من عبيدى بكذا فهو حرّ، فقال أصحاب الشافعى: يعمّ؛ لأن كل واحد منهم مخبر، و قال علماؤنا: لا، لأن المكلف إنما قصد خبرا يكون بشارة،

---

(١). البروج: ٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٥

و ذلـك مختص بالأول. انتهى. و الحق أنه إن أراد مـدلول الخبر عتقوا جميعـا، و إن أراد الخبر المقيـد بكونه بشـارة عتق الأول، فالخلاف لفظى. و المأمور بالتبشـير قيل هو النبى صـلّى اللّه عليه و سـلم، و قيل هو كل أحـد كما فى قوله صـلّى اللّه عليه و سـلم «بشـر المشـائين» و هـذه الجمـل و إن كـانت مصـدرة بالإنشـاء فلاـ يقـدح ذلك فى عطفها على ما قبلها، لأن المراد عطف جملة وصف ثواب المطيعين على جملة وصف عقاب العاصـين من دون نظر إلى ما اشـتمل عليه الوصـفان من الأفراد المتخالفة خبرا و إنشـاء. و قيـل: إن قوله وَ بَشِّرِ معطوف على قوله: فَاتَّقُوا النَّارَ، و ليس هـذا بجيـد. و الصَّالِحـاتِ الأعمال المستقيمة. و المراد هنا: الأعمـال المطلوبـة منهـم المفترضـة عليهـم- و فيـه ردّ على من يقـول إن الإيمـان بمجرده يكفى، فالجنّـة تنـال بالإيمـان و العمل الصالـح. و الجنـات: البسـاتين، و إنمـا سـميت جنـات لأنهـا تجنّ من فيها: أى تستره بشـجرها، و هو اسم لـدار الثواب كلها و هى مشـتملة على جنات كثيرة. و الأنهار: جمع نهر، و هو المجرى الواسع فوق الجدول و دون البحر، و المراد: الماء الذى يجرى فيها، و أسند الجرى إليها مجازا، و الجارى حقيقة هو الماء كما فى قوله تعالى: وَ سْئَلِ الْقَرْيَةَ أى أهلها و كما قال الشاعر:

نبّئت أنّ النّار بعدك أوقدتو استبّ بعدك يا كليب المجلس

و الضمير فى قوله: مِنْ تَحْتِهَا عائد إلى الجنات لاشتمالها على الأشجار: أى من تحت أشجارها.

و قوله: كُلَّما رُزِقُوا وصف آخر للجنات، أو هو جملة مستأنفة كأن سائلا قال: كيف ثمارها؟

و مِنْ ثَمَرَةٍ فى معنى: من أى ثمرة، أى نوع من أنواع الثمرات. و المراد بقوله: هـذَا الَّذِى رُزِقْنـا مِنْ قَبْـلُ أنه شبيهه و نظيره، لاـ أنه هو، لأن ذات الحاضر لا تكون عين ذات الغائب لاختلافهما، و ذلك أن اللون يشبه اللون و إن كان الحجم و الطعم و الرائحة و الماوية متخالفة. و الضمير فى به عائد إلى الرزق، و قيل:

المراد أنهم أتوا بما يرزقونه فى الجنة متشابها فما يأتيهم فى أول النهار يشابه الذى يأتيهم فى آخره، فيقولون:

هذا الذى رزقنا من قبل، فإذا أكلوا وجدوا له طعما غير طعم الأول. و مُتَشابِهاً منصوب على الحال.

و المراد بتطهير الأزواج أنه لاـ يصيبهنّ ما يصيب النساء من قذر الحيض و النفاس و سائر الأدناس التى لا يمتنع تعلقها بنساء الدنيا. و الخلود: البقاء الدائم الذى لا ينقطع، و قد يستعمل مجازا فيما يطول، و المراد هنا الأوّل.

و قد أخرج ابن ماجة، و ابن أبى الدنيا فى صفة الجنة، و البزار و ابن أبى حاتم و ابن حبان و البيهقى و ابن مردويه، عن أسامة بن زيد قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ألا هل مشمّر للجنّة فإن الجنّة لا خطر لها، هى و ربّ الكعبة نور يتلألأ، و ريحانة تهتزّ، و قصر مشيد، و نهر مطرّد، و ثمرة نضيجة، و زوجة حسناء جميلة، و حلل كثيرة، و مقام فى أبد، فى دار سليمة، و فاكهة خضراء» الحديث. و الأحاديث فى وصف الجنة كثيرة جدا ثابتة فى الصحيحين و غيرهما. و أخرج ابن أبى حاتم و ابن حبان و الطبرانى و الحاكم و ابن مردويه، و البيهقى فى البعث، عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أنهار الجنّة تفجّر من تحت جبال مسك».

و أخرج ابن أبى شيبة و أبو حاتم و أبو الشيخ و ابن حبان، و البيهقى فى البعث و صحّحه، عن ابن مسعود نحوه موقوفا. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله: تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ قال: يعنى المساكن

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٦

تجرى أسفلها أنهارها. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ناس من الصحابة فى قوله: كُلَّما رُزِقُوا مِنْها مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقاً قال: أتوا بالثمرة فى الجنة فنظروا إليها قالُوا هـذَا الَّذِى رُزِقْنا مِنْ قَبْلُ فى الدنيا وَ أُتُوا بِهِ مُتَشابِهاً فى اللون و المرأى، و ليس يشبه الطعم. و أخرج عبد بن حميد عن علىّ بن زيد و قتادة نحوه.

و أخرج مسدّد فى مسنده و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: ليس فى الدنيا مما فى الجنة شىء إلا الأسماء. و أخرج عبد بن حميد عن عكرمة قال: قولهم: (من قبل) معناه: هذا مثل الذى كان بالأمس. و أخرج ابن جرير عن يحيى بن أبى كثير نحوه. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد قال مُتَشابِهاً فى اللون مختلفا فى الطعم. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن الحسن فى قوله:

مُتَشابِهاً قال: خيار كلّه، يشبه بعضه بعضا لا رذل فيه، ألم تروا إلى ثمار الدنيا كيف ترذلون بعضه.

و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة مثله. و أخرج الحاكم و صحّحه و ابن مردويه، عن أبى سعيد، عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فى قوله: وَ لَهُمْ فِيها أَزْواجٌ مُطَهَّرَةٌ قال: من الحيض و الغائط و البزاق و النخامة. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: من القذر و الأذى. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: لا يحضن و لا يحدثن و لا يتنخّمن. و قد روى نحو هذا عن جماعة من التابعين. و قد ثبت عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم فى صفات أهل الجنة فى الصحيحين و غيرهما من طريق جماعة من الصحابة أن أهل الجنة لا يبصقون و لا يتمخطون و لا يتغوّطون. و ثبت أيضا عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فى أحاديث كثيرة فى الصحيحين و غيرهما من صفات نساء أهل الجنة ما لا يتسع المقام لبسطه، فلينظر فى دواوين الإسلام و غيرها. و أخرج ابن جرير و ابن إسحاق و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ هُمْ فِيها خالِدُونَ أى خالدون أبدا، يخبرهم أن الثواب بالخير و الشرّ مقيم على أهله أبدا لا انقطاع له. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ هُمْ فِيها خالِدُونَ يعنى

لا يموتون. و أخرج البخارى و مسلم و غيرهما، عن ابن عمر، عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «يدخل أهل الجنّة الجنّة و أهل النّار النّار، ثم يقوم مؤذّن بينهم: يا أهل النّار لا موت، و يا أهل الجنّة لا موت، كلّ هو خالد فيما هو فيه». و أخرج البخارى من حديث أبى هريرة نحوه. و أخرج الطبرانى و الحاكم و صحّحه من حديث معاذ نحوه. و أخرج الطبرانى و ابن مردويه و أبو نعيم من حديث ابن مسعود قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لو قيل لأهل النّار إنّكم ماكثون فى النّار عدد كلّ حصاة فى الدنيا لفرحوا بها، و لو قيل لأهل الجنّة إنّكم ماكثون عدد كلّ حصاة لحزنوا، و لكن جعل لهم الأبد».

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٦ الى ٢٧]

إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا ما بَعُوضَةً فَما فَوْقَها فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَ أَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ ما ذا أَرادَ اللَّهُ بِهذا مَثَلاً يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَ يَهْدِي بِهِ كَثِيراً وَ ما يُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الْفاسِقِينَ (٢٦) الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ وَ يَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ (٢٧)

أنزل اللّه هذه الآية ردّا على الكفار لما أنكروا ما ضربه سبحانه من الأمثال كقوله: مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِى

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٧

اسْتَوْقَدَ ناراً «١» و قوله أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّماءِ «٢» فقالوا: اللّه أجلّ و أعلى من أن يضرب الأمثال. و قال الرازى: إنه تعالى لما بين بالدليل كون القرآن معجزا أورد هاهنا شبهة أوردها الكفار قدحا فى ذلك و أجاب عنها، و تقرير الشبهة: أنه جاء فى القرآن ذكر النحل و العنكبوت و النمل، و هذه الأشياء لا يليق ذكرها بكلام الفصحاء، فاشتمال القرآن عليها يقدح فى فصاحته فضلا عن كونه معجزا. و أجاب اللّه عنها بأن أصغر هذه الأشياء لا تقدح فى الفصاحة إذا كان ذكرها مشتملا على حكمة بالغة. انتهى. و لا يخفاك أن تقرير هذه الشبهة على هذا الوجه و إرجاع الإنكار إلى مجرد الفصاحة لا مستند له و لا دليل عليه، و قد تقدّمه إلى شيء من هذا صاحب الكشاف، و الظاهر ما ذكرناه أوّلا؛ لكون هذه الآية جاءت بعقب المثلين اللذين هما مذكوران قبلها، و لا يستلزم استنكارهم لضرب الأمثال بالأشياء المحقرة أن يكون ذلك لكونه قادحا فى الفصاحة و الإعجاز.

و الحياء: تغير و انكسار يعترى الإنسان من تخوّف ما يعاب به و يذم، كذا فى الكشاف، و تبعه الرازى فى مفاتيح الغيب. و قال القرطبى: أصل الاستحياء الانقباض عن الشيء و الامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح، و هذا محال على اللّه. انتهى، و قد اختلفوا فى تأويل ما فى هذه الآية من ذكر الحياء فقيل: ساغ ذلك لكونه واقعا فى الكلام المحكى عن الكفار، و قيل: هو من باب المشاكلة كما تقدم، و قيل هو جار على سبيل التمثيل.

قال فى الكشاف: مثل تركه تخييب العبد و أنه لا يردّ يديه صفرا من عطائه لكرمه بترك من يترك ردّ المحتاج إليه حياء منه. انتهى. و قد قرأ ابن محيصن و ابن كثير فى رواية عنه يَسْتَحِي بياء واحدة و هى لغة تميم و بكر بن وائل، نقلت فيها حركة الياء الأولى إلى الحاء فسكنت، ثم استثقلت الضمة على الثانية فسكنت، فحذفت إحداهما لالتقاء الساكنين. و ضرب المثل: اعتماده و صنعه. و «ما» فى قوله: ما بَعُوضَةً إبهامية، أى موجبة لإبهام ما دخلت عليه حتى يصير أعمّ مما كان عليه و أكثر شيوعا فى أفراده، و هى فى موضع نصب على البدل من قوله: مَثَلًا و بَعُوضَةً نعت لها لإبهامها، قاله الفراء و الزجاج و ثعلب، و قيل: إنها زائدة، و بعوضة بدل من مثل. و نصب بعوضة فى هذين الوجهين ظاهر، و قيل: إنها منصوبة بنزع الخافض، و التقدير: أن يضرب مثلا ما بين بعوضة، فحذف لفظ بين. و قد روى هذا عن الكسائى، و قيل: إنّ يضرب بمعنى يجعل، فتكون بعوضة المفعول الثانى. و قرأ الضحاك و إبراهيم بن أبى عبلة و رؤبة بن العجاج «بعوضة» بالرفع و هى لغة تميم. قال أبو الفتح: وجه ذلك أن «ما» اسم بمنزلة الذى، و بعوضة رفع على إضمار المبتدأ، و يحتمل أن تكون «ما» استفهامية كأنه قال تعالى: ما بَعُوضَةً فَما فَوْقَها حتى لا يضرب

المثل به، بل يدان لمثل بما هو أقلّ من ذلك بكثير، و البعوضة فعولة من بعض: إذا قطع، يقال:
بعض و بضع بمعنى، و البعوض: البق، الواحدة بعوضة، سميت بذلك لصغرها قاله الجوهرى و غيره. و قوله:
فَما فَوْقَها قال الكسائى و أبو عبيدة و غيرهما: فما فوقها و اللّه أعلم ما دونها: أى أنها فوقها فى الصغر كجناحها. قال الكسائى و هذا كقولك فى الكلام أ تراه قصيرا فيقول القائل أو فوق ذلك أى أقصر مما ترى.
و يمكن أن يراد فما زاد عليها فى الكبر. و قد قال بذلك جماعة. قوله: فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا أما حرف فيه معنى الشرط، و قدّره سيبويه بمهما يكن من شيء فكذا. و ذكر صاحب الكشاف أن فائدته فى الكلام أنه

---

(١). البقرة: ١٧.

(٢). البقرة: ١٩.

فتح القدير، ج‏١، ص: ٦٨

يعطيه فضل توكيد و جعل تقدير سيبويه دليلا على ذلك. و الضمير فى أَنَّهُ راجع إلى المثل. و الْحَقُّ الثابت، و هو المقابل للباطل، و الحق واحد الحقوق، و المراد هنا الأوّل. و قد اختلف النحاة فى ما ذا فقيل: هى بمنزلة اسم واحد بمعنى: أى شيء أراد اللّه، فتكون فى موضع نصب بأراد. قال ابن كيسان:
و هو الجيد. و قيل «ما» اسم تام فى موضع رفع بالابتداء، و «ذا» بمعنى الذى، و هو خبر المبتدأ مع صلته، و جوابه يكون على الأوّل منصوبا و على الثانى مرفوعا. و الإرادة: نقيض الكراهة، و قد اتفق المسلمون على أنه يجوز إطلاق هذا اللفظ على اللّه سبحانه، و (مثلا) قال ثعلب: منصوب على القطع، و التقدير: أراد مثلا. و قال ابن كيسان: هو منصوب على التمييز الذى وقع موقع الحال، و هذا أقوى من الأوّل. و قوله:
يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَ يَهْدِي بِهِ كَثِيراً هو كالتفسير للجملتين السابقتين المصدّرتين بأما، فهو خبر من اللّه سبحانه. و قيل: هو حكاية لقول الكافرين كأنهم قالوا: ما مراد اللّه بهذا المثل الذى يفرّق به الناس إلى ضلالة و إلى هدى؟ و ليس هذا بصحيح، فإن الكافرين لا يقرّون بأن فى القرآن شيئا من الهداية، و لا يعترفون على أنفسهم بشيء من الضلالة. قال القرطبى: و لا خلاف أن قوله: وَ ما يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفاسِقِينَ من كلام اللّه سبحانه. و قد أطال المتكلمون الخصام فى تفسير الضلال المذكور هنا و فى نسبته إلى اللّه سبحانه. و قد نقّح البحث الرازى فى تفسيره «مفاتيح الغيب» فى هذا الموضع تنقيحا نفيسا، و جوّده و طوّله و أوضح فروعه و أصوله، فليرجع إليه فإنه مفيد جدا. و أما صاحب الكشاف فقد اعتمد هاهنا على عصاه التى يتوكأ عليها فى تفسيره، فجعل إسناد الإضلال إلى اللّه سبحانه بكونه سببا، فهو من الإسناد المجازى إلى ملابس للفاعل الحقيقى. و حكى القرطبى عن أهل الحقّ من المفسرين أن المراد بقوله: يُضِلُّ يخذل. و الفسق: الخروج عن الشيء، يقال فسقت الرطبة: إذا خرجت عن قشرها، و الفأرة من جحرها، ذكر معنى هذا الفرّاء.
و قد استشهد أبو بكر بن الأنبارى فى كتاب «الزاهر» له على معنى الفسق بقول رؤبة بن العجّاج:
يهوين «١» فى نجد و غورا غائرافواسقا عن قصدها جوائرا
و قد زعم ابن الأعرابى أنه لم يسمع قط فى كلام الجاهلية و لا فى شعرهم فاسق، و هذا مردود عليه، فقد حكى ذلك عن العرب و أنه من كلامهم جماعة من أئمة اللغة، كابن فارس و الجوهرى و ابن الأنبارى و غيرهم.
و قد ثبت فى الصحيح عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «خمس فواسق». الحديث. و قال فى الكشاف: الفسق الخروج عن القصد، ثم ذكر عجز بيت رؤبة المذكور، ثم قال: و الفاسق فى الشريعة: الخارج عن أمر اللّه بارتكاب الكبيرة. انتهى. و قال

القرطبى: و الفسق فى عرف الاستعمال الشرعى: الخروج من طاعة اللّه عز و جل، فقد يقع على من خرج بكفر و على من خرج بعصيان. انتهى. و هذا هو أنسب بالمعنى اللغوى، و لا وجه لقصره على بعض الخارجين دون بعض. قال الرازى فى تفسيره: و اختلف أهل القبلة هل هو مؤمن أو كافر؟ فعند أصحابنا أنه مؤمن، و عند الخوارج أنه كافر، و عند المعتزلة لا مؤمن و لا كافر، و احتج المخالف

---

(١). فى القرطبى «يذهبن».

فتح القدير، ج ١، ص: ۶۹

بقوله تعالى: بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمانِ «١» و قوله: إِنَّ الْمُنافِقِينَ هُمُ الْفاسِقُونَ «٢» و قوله:

حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمانَ وَ زَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَ كَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْعِصْيانَ «٣» و هذه المسألة طويلة مذكورة فى علم الكلام. انتهى. و قوله: الَّذِينَ يَنْقُضُونَ فى محل نصب وصفا للفاسقين. و النقض:

إفساد ما أبرم من بناء أو حبل أو عهد، و النقاضة: ما نقض من حبل الشعر. و العهد: قيل هو الذى أخذه اللّه على بنى آدم حين استخرجهم من ظهره، و قيل: هو وصية اللّه إلى خلقه، و أمره إياهم بما أمرهم به من طاعته، و نهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته فى كتبه على ألسن رسله، و نقضهم ذلك: ترك العمل به؛ و قيل: بل هو نصب الأدلة على وحدانيته بالسموات و الأرض و سائر مخلوقاته، و نقضه: ترك النظر فيه؛ و قيل: هو ما عهده إلى الذين أوتوا الكتاب ليبيننه للناس. و الميثاق: العهد المؤكد باليمين، مفعال من الوثاقة و هى الشدّة فى العقد و الربط، و الجمع المواثيق و المياثيق؛ و أنشد ابن الأعرابى:

حمى لا يحلّ الدهر إلا بإذنناو لا نسأل الأقوام عهد المياثق

و استعمال النقض فى إبطال العهد على سبيل الاستعارة. و القطع معروف، و المصدر فى الرحم القطيعة، و قطعت الحبل قطعا، و قطعت النهر قطعا. «و ما» فى قوله: ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فى موضع نصب بيقطعون و أَنْ يُوصَلَ فى محل نصب بأمر. و يحتمل أن يكون بدلا من ما، أو من الهاء فى به. و اختلفوا ما هو الشىء الذى أمر اللّه بوصله فقيل: الأرحام؛ و قيل: أمر أن يوصل القول بالعمل؛ و قيل: أمر أن يوصل التصديق بجميع أنبيائه فقطعوه بتصديق بعضهم و تكذيب البعض الآخر؛ و قيل: المراد به حفظ شرائعه و حدوده التى أمر فى كتبه المنزلة و على ألسن رسله بالمحافظة عليها فهى عامة، و به قال الجمهور، و هو الحق. و المراد بالفساد فى الأرض الأفعال و الأقوال المخالفة لما أمر اللّه به، كعبادة غيره و الإضرار بعباده و تغيير ما أمر بحفظه؛ و بالجملة فكل ما خالف الصلاح شرعا أو عقلا فهو فساد. و الخسران: النقصان، و الخاسر، هو الذى نقص نفسه من الفلاح و الفوز، و هؤلاء لما استبدلوا النقض بالوفاء و القطع بالوصل كان عملهم فسادا لما نقصوا أنفسهم من الفلاح و الربح. و قد أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن مسعود و ناس من الصحابة قال:

لما ضرب اللّه هذين المثلين للمنافقين قوله: مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ ناراً و قوله: أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّماءِ قال المنافقون: اللّه أعلى و أجلّ من أن يضرب هذه الأمثال؛ فأنزل اللّه إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا الآية. و أخرج الواحدى فى تفسيره، عن ابن عباس قال: إن اللّه ذكر آلهة المشركين فقال:

وَ إِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبابُ شَيْئاً «۴» و ذكر كيد الآلهة فجعله كبيت العنكبوت، فقالوا: أ رأيت حيث ذكر اللّه الذباب و العنكبوت فيما أنزل من القرآن على محمد أيّ شىء كان يصنع بهذا؟ فأنزل اللّه: إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن قتادة نحو قول ابن عباس. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: لما نزلت: يا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ «۵» قال المشركون:

ما هذا من الأمثال فيضرب؟ فأنزل اللّه هذه الآية. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله تعالى: فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ قال: يؤمن به المؤمن، و يعلمون أنه الحق من

---

(۱). الحجرات: ۱۱.

(۲). التوبة: ۶۷.

(۳). الحجرات: ۷.

(۴). الحج: ۷۳.

(۵). الحج: ۷۳.

ربهم و يهديهم اللّه به، و يعرفه الفاسقون فيكفرون به. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ناس من الصحابة فى قوله: يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً يعنى المنافقين وَ يَهْدِي بِهِ كَثِيراً يعنى المؤمنين وَ ما يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفاسِقِينَ قال: هم المنافقون. و فى قوله: يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ قال: هو ما عهد إليهم فى القرآن فأقرّوا به ثم كفروا فنقضوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ ما يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفاسِقِينَ يقول: يعرفه الكافرون فيكفرون به. و أخرج ابن جرير عن قتادة قال: فسقوا فأضلّهم اللّه بفسقهم. و أخرج البخارى و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن سعد بن أبى وقاص قال: الحرورية «۱» هم الذين ينقضون عهد اللّه من بعد ميثاقه، و كان يسميهم الفاسقين. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم و أبو الشيخ عن قتادة قال: ما نعلم اللّه أوعد فى ذنب ما أوعد فى نقض هذا الميثاق، فمن أعطى عهد اللّه و ميثاقه من ثمرة قلبه فليوف به اللّه. و قد ثبت عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى أحاديث ثابتة فى الصحيح و غيره من طريق جماعة من الصحابة النهى عن نقض العهد و الوعيد الشديد عليه.

و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى قوله: وَ يَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ قال: الرحم و القرابة. و أخرج ابن أبى حاتم عن السدّى فى قوله: وَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ قال: يعملون فيها بالمعصية. و أخرج ابن المنذر عن مقاتل فى قوله: أُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ يقول: هم أهل النار. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: كل شى‌ء نسبه اللّه إلى غير أهل الإسلام، مثل: خاسر، و مسرف، و ظالم، و مجرم، و فاسق، فإنما يعنى به الكفر، و ما نسبه إلى أهل الإسلام فإنما يعنى به الذمّ.

[سورة البقرة (۲): آية ۲۸]

كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَ كُنْتُمْ أَمْواتاً فَأَحْياكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (۲۸)

كيف مبنية على الفتح لخفته و هى فى موضع نصب بتكفرون، و يسأل بها عن الحال، و هذا الاستفهام هو للإنكار عليهم و التعجيب من حالهم و هى متضمنة لهمزة الاستفهام، و الواو فى وَ كُنْتُمْ للحال و قد مقدّرة كما قال الزجاج و الفراء، و إنما صح جعل هذا الماضى حالا- لأن الحال ليس هو مجرد قوله: كُنْتُمْ أَمْواتاً بل هو و ما بعده إلى قوله: تُرْجَعُونَ كما جزم به صاحب الكشاف كأنه قال: كيف تكفرون؟

و قصتكم هذه: أى و أنتم عالمون بهذه القصة و بأوّلها و آخرها. و الأموات جمع ميت؛ و اختلف المفسرون فى ترتيب هاتين الموتتين و الحياتين؛ فقيل: إن المراد كُنْتُمْ أَمْواتاً قبل أن تخلقوا؛ أى معدومين، لأنه يجوز إطلاق اسم الموت على المعدوم لاجتماعهما فى عدم الإحساس فَأَحْياكُمْ أى خلقكم ثُمَّ يُمِيتُكُمْ عند انقضاء آجالكم ثُمَّ يُحْيِيكُمْ يوم القيامة. و قد ذهب إلى هذا جماعة من الصحابة فمن بعدهم. قال ابن عطية: و هذا القول هو المراد بالآية، و هو الذى لا محيد للكفار عنه، و إذا أذعنت

نفوس الكفار بكونهم

(١). الحرورية: فرقة من الخوارج نسبت إلى حروراء و هى قرية بضاحية الكوفة.

فتح القدير، ج ١، ص: ٧١

كـانوا معـدومين ثم أحياء فى الـدنيا ثم أمواتا فيها لزمهم الإقرار بالحياة الأخرى. قال غيره: و الحياة التى تكون فى القبر على هـذا التأويل فى حكم حياة الـدنيا. و قيل: إن المراد كنتم أمواتا فى ظهر آدم ثم أخرجكم من ظهره كالـذرّ، ثم يميتكم موت الدنيا ثم يبعثكم. و قيل كُنْتُمْ أَمْواتاً أى نطفا فى أصـلاب الرجال ثُمَّ يُحْيِيكُمْ حياة الـدنيا. ثُمَّ يُمِيتُكُمْ بعد هذه الحياة ثُمَّ يُحْيِيكُمْ فى القبور ثُمَّ يُمِيتُكُمْ فى القبر ثُمَّ يُحْيِيكُمْ الحياة التى ليس بعدها موت. قال القرطبى: فعلى هذا التأويل هى ثلاث موتات و ثلاث إحياءات، و كونهم موتى فى ظهر آدم و إخراجهم من ظهره و الشـهادة عليهم غير كونهم نطفـا فى أصـلاب الرجال، فعلى هـذا يجىء أربع موتـات و أربع إحياءات. و قـد قيل: إن اللّه أوجـدهم قبل خلق آدم كالبهائم و أماتهم، فيكون على هـذا خمس موتات و خمس إحياءات، و موتة سادسة للعصاة من أمة محمد صـلّى اللّه عليه و سـلّم كما ورد فى الحديث: «و لكن ناس أصابتهم النّار بذنوبهم فأماتهم اللّه إماتـة، حتّى إذا كانوا فحما أذن فى الشـفاعة فجىء بهم، إلى أن قال: فينبتون نبات الحبّـة فى حميل السّـيل» و هو فى الصـحيح من حديث أبى سـعيد. و قوله: ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ أى إلى اللّه سـبحانه فيجازيكم بأعمالكم. و قد قرأ يحيى بن يعمر و ابن أبى إسـحاق و مجاهد و سلام ابن يعقوب بفتح حرف المضارعة، و قرأ الجماعة بضمه. قال فى الكشاف: عطف الأوّل بالفاء و ما بعـده بثم، لأن الإحياء الأوّل قد تعقّب الموت بغير تراخ، و أما الموت فقد تراخى عن الإحياء؛ و الإحياء الثانى كذلك متراخ عن الموت إن أريـد به النشور تراخيـا ظـاهرا، و إن أريـد به إحيـاء القبر فمنه يكتسب العلم بتراخيه، و الرجوع إلى الجزاء أيضا متراخ عن النشور. انتهى. و لا يخفاك أنه إن أراد بقوله إن الإحياء الأوّل قد تعقّب الموت أنه وقع على ما هو متصف بالموت، فالموت الآـخر وقع على مـا هو متصف بالحيـاة، و إن أراد أنه وقع الإحياء الأوّل عنـد أوّل اتصافه بالموت بخلاف الثانى فغير مسـلّم، فإنه وقع عند آخر أوقات موته كما وقع الثانى عند آخر أوقات حياته، فتأمل هذا.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ناس من الصحابة فى قوله تعالى: وَ كُنْتُمْ أَمْواتاً الآية، قال:

لم تكونوا شـيئا فخلقكم ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ يوم القيامة. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه. و أخرج عبـد بن حميـد و ابن جرير عن قتادة نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير عن أبى صالـح قال: يميتكم ثم يحييكم فى القبر ثم يميتكم. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله: وَ كُنْتُمْ أَمْواتاً قال: حين لم يكونوا شيئا، ثم أماتهم ثم أحياهم يوم القيامة، ثم يرجعون إليه بعـد الحياة. و أخرج ابن جرير عن عبـد الرحمن بن زيـد بن أسـلم قال: خلقهم من ظهر آدم فأخذ عليهم الميثاق ثم أماتهم، ثم خلقهم فى الأرحام، ثم أماتهم، ثم أحياهم يوم القيامة. و الصحيح الأوّل.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٩]

هُوَ الَّذِى خَلَقَ لَكُمْ ما فِى الْأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوى إِلَى السَّماءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَماواتٍ وَ هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٩)

قال ابن كيسان: خَلَقَ لَكُمْ أى من أجلكم، و فيه دليل على أن الأصل فى الأشياء المخلوقة الإباحة

فتح القدير، ج ١، ص: ٧٢

حتى يقوم دليل يـدل على النقل عن هذا الأصل، و لا فرق بين الحيوانات و غيرها مما ينتفع به من غير ضـرر، و فى التأكيد بقوله: جَمِيعاً أقوى دلالة على هذا. و قد اسـتدل بهذه الآية على تحريم أكل الطين، لأنه تعالى خلق لنا ما فى الأرض دون نفس الأرض.

و قال الرازى فى تفسيره: إن لقائل أن يقول: إن فى جملة الأرض ما يطلق عليه أنه فى الأرض فيكون جامعا للوصفين، و لا شك أن المعادن داخلة فى تلك، و كذلك عروق الأرض و ما يجرى مجرى البعض لها و لأن تخصيص الشىء بالذكر لا يدل على نفى الحكم عما عداه.

انتهى. و قد ذكر صاحب الكشاف ما هو أوضح من هذا فقال: فإن قلت: هل لقول من زعم أن المعنى خلق لكم الأرض و ما فيها وجه صحة؟ قلت: إن أراد بالأرض الجهات السفلية دون الغبراء كما تذكر السماء و يراد الجهات العلوية جاز ذلك، فإن الغبراء و ما فيها واقعة فى الجهات السفلية. انتهى. و أما التراب فقد ورد فى السنة تحريمه، و هو أيضا ضارّ فليس مما ينتفع به أكلا، و لكنه ينتفع به فى منافع أخرى؛ و ليس المراد منفعة خاصة كمنفعة الأكل، بل كل ما يصدق عليه أنه ينتفع به بوجه من الوجوه، و جميعا منصوب على الحال.

و الاستواء فى اللغة: الاعتدال و الاستقامة، قاله فى الكشاف، و يطلق على الارتفاع و العلوّ على الشىء، قال تعالى: فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَ مَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ «١» و قال: لِتَسْتَوُوا عَلى ظُهُورِهِ «٢» و هذا المعنى هو المناسب لهذه الآية. و قد قيل: إن هذه الآية من المشكلات. و قد ذهب كثير من الأئمة إلى الإيمان بها و ترك التعرض لتفسيرها، و خالفهم آخرون. و الضمير فى قوله: فَسَوَّاهُنَّ مبهم يفسره ما بعده كقولهم:

زيد رجلا؛ و قيل: إنه راجع إلى السماء لأنها فى معنى الجنس، و المعنى: أنه عدل خلقهنّ فلا اعوجاج فيه.

و قد استدل بقوله: ثُمَّ اسْتَوى على أن خلق الأرض متقدم على خلق السماء. و كذلك الآية التى فى حم السجدة. و قال فى النازعات: أَ أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقاً أَمِ السَّماءُ بَناها «٣» فوصف خلقها ثم قال: وَ الْأَرْضَ بَعْدَ ذلِكَ دَحاها «۴» فكأنّ السماء على هذا خلقت قبل الأرض، و كذلك قوله تعالى: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ «۵» و قد قيل: إن خلق جرم الأرض متقدم على السماء و دحوها متأخر. و قد ذكر نحو هذا جماعة من أهل العلم، و هذا جمع جيد لا بدّ من المصير إليه، و لكن خلق ما فى الأرض لا يكون إلا بعد الدحو، و الآية المذكورة هنا دلت على أنه خلق ما فى الأرض قبل خلق السماء، و هذا يقتضى بقاء الإشكال و عدم التخلص عنه بمثل هذا الجمع. و قوله: سَبْعَ سَماواتٍ فيه التصريح بأن السماوات سبع، و أما الأرض فلم يأت فى ذكر عددها إلا قوله تعالى: وَ مِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ فقيل: أى فى العدد، و قيل:

أى فى غلظهنّ و ما بينهنّ. و قال الداودى: إن الأرض سبع، و لكن لم يفتق بعضها من بعض. و الصحيح أنها سبع كالسماوات. و قد ثبت فى الصحيح قوله صلّى اللّه عليه و سلم: «من أخذ شبرا من الأرض ظلما طوّقه اللّه من سبع أرضين» و هو ثابت من حديث عائشة و سعيد بن زيد. و معنى قوله تعالى: فَسَوَّاهُنَّ سوّى سطوحهن بالإملاس؛ و قيل: جعلهنّ سواء. قال الرازى فى تفسيره: فإن قيل: فهل يدل التنصيص على سبع سماوات. أى: فقط؟ قلنا: الحق أن تخصيص العدد بالذكر لا يدل على نفى الزائد و اللّه أعلم. انتهى.

و فى هذا إشارة إلى ما ذكره الحكماء من الزيادة على السبع. و نحن نقول: إنه لم يأتنا عن اللّه و لا عن رسوله

---

(١). المؤمنون: ٢٨.

(٢). الزخرف: ١٣.

(٣). النازعات: ٢٧.

(۴). النازعات: ٣٠.

(۵). الأنعام: ١.

إلا السبع فنقتصر على ذلك، و لا نعمل بالزيادة إلا إذا جاءت من طريق الشرع و لم يأت شيء من ذلك، و إنما أثبت لنفسه سبحانه أنه بكل شيء عليم، لأنه يجب أن يكون عالما بجميع ما ثبت أنه خالقه. و قد أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى قوله تعالى: هُوَ الَّذِی خَلَقَ لَکُمْ ما فِی الْأَرْضِ جَمِیعاً قال: سخّر لكم ما فى الأرض جميعا كرامة من اللّه و نعمة لابن آدم و بلغة و منفعة إلى أجل. و أخرج عبد الرزاق و عبد ابن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم و أبو الشيخ فى العظمة، عن مجاهد فى قوله: هُوَ الَّذِی خَلَقَ لَکُمْ ما فِی الْأَرْضِ جَمِیعاً قال: سخر لكم ما فى الأرض جميعا ثُمَّ اسْتَوی إِلَی السَّماءِ قال: خلق الأرض قبل السماء، فلما خلق الأرض ثار منها دخان فذلك قوله: ثُمَّ اسْتَوی إِلَی السَّماءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَماواتٍ يقول: خلق سبع سماوات بعضهنّ فوق بعض، و سبع أرضين بعضهنّ فوق بعض و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و البيهقى فى الأسماء و الصفات عن ابن عباس و ابن مسعود و ناس من الصحابة فى قوله:

هُوَ الَّذِی خَلَقَ لَکُمْ ما فِی الْأَرْضِ الآية، قالوا: إن اللّه كان عرشه على الماء و لم يخلق شيئا قبل الماء، فلما أراد أن يخلق الخلق أخرج من الماء دخانا فارتفع فوق الماء فسما عليه، فسمّاه سماء ثم انبسّ الماء فجعله أرضا واحدة، ثم فتقها سبع أرضين فى يومين: الأحد و الإثنين، فخلق الأرض على حوت و هو الذى ذكره فى قوله: ن وَ الْقَلَمِ و الحوت فى الماء، و الماء على ظهر صفاة، و الصفاة على ظهر ملك، و الملك على صخرة و الصخرة فى الريح، و هى الصخرة التى ذكر لقمان ليست فى السماء و لا فى الأرض، فتحرّك الحوت فاضطرب فتزلزلت الأرض، فأرسى عليها الجبال فقرّت، فذلك قوله تعالى: وَ أَلْقی فِی الْأَرْضِ رَواسِیَ أَنْ تَمِیدَ بِکُمْ* «۱» و خلق الجبال فيها و أقوات أهلها، و سخرها و ما ينبغى لها فى يومين، فى الثلاثاء و الأربعاء و ذلك قوله: أَ إِنَّکُمْ لَتَکْفُرُونَ بِالَّذِی خَلَقَ الْأَرْضَ «۲» إلى قوله: وَ بارَکَ فِیها يقول: أنبت شجرها وَ قَدَّرَ فِیها أَقْواتَها «۳» يقول: أقوات أهلها فِی أَرْبَعَةِ أَیَّامٍ سَواءً لِلسَّائِلِینَ «۴» يقول: من سأل فهكذا الأمر، ثُمَّ اسْتَوی إِلَی السَّماءِ وَ هِیَ دُخانٌ «۵» و كان ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس فجعلها سماء واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع سماوات فى يومين فى الخميس و الجمعة؛ و إنما سمى يوم الجمعة لأنه جمع فيه خلق السماوات و الأرض و أَوْحی فِی کُلِّ سَماءٍ أَمْرَها «۶» قال: خلق فى كل سماء خلقها من الملائكة و الخلق الذى فيها من البحار و جبال البرد و ما لا يعلم، ثم زين السماء الدنيا بالكواكب فجعلها زينة و حفظا من الشياطين، فلما فرغ من خلق ما أحبّ استوى على العرش. و أخرج البيهقى فى الأسماء و الصفات عن ابن عباس فى قوله:

ثُمَّ اسْتَوی إِلَی السَّماءِ يعنى صعد أمره إلى السماء فسواهنّ: يعنى خلق سبع سماوات، قال: أجرى النار على الماء فبخر البحر فصعد فى الهواء فجعل السماوات منه. و قد ثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من حديث أبى هريرة فى الصحيح قال: «أخذ النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم بيدى فقال: خلق اللّه التربة يوم السبت، و خلق فيها الجبال يوم الأحد، و خلق الشّجر يوم الإثنين، و خلق المكروه يوم الثلاثاء، و خلق النّور يوم الأربعاء، و بثّ فيها الدواب يوم الخميس، و خلق آدم يوم الجمعة بعد العصر». و قد ثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من طرق عند أهل السنن و غيرهم عن جماعة من الصحابة أحاديث فى وصف السماوات، و أن غلظ كل سماء مسيرة خمسمائة

---

(۱). النحل: ۱۵.

(۲). فصلت: ۹.

(۳). فصلت: ۱۰.

(۴). فصلت: ۱۰.

(۵). فصلت: ۱۱.

(۶). فصلت: ۱۲.

عام، و ما بين كل سماء إلى سماء خمسمائة عام، و أنها سبع سماوات، و أن الأرض سبع أرضين، و كذلك ثبت فى وصف السماء آثار عن جماعة من الصحابة. و قد ذكر السيوطى فى الدرّ المنثور بعض ذلك فى تفسير هذه الآية، و إنما تركنا ذكره هاهنا لكونه غير متعلق بهذه الآية على الخصوص، بل هو متعلق بما هو أعمّ منها.

[سورة البقرة (۲): آية ۳۰]

وَ إِذْ قالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّی جاعِلٌ فِی الْأَرْضِ خَلِيفَةً قالُوا أَ تَجْعَلُ فِيها مَنْ يُفْسِدُ فِيها وَ يَسْفِكُ الدِّماءَ وَ نَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَ نُقَدِّسُ لَكَ قالَ إِنِّی أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ (۳۰)

إِذْ من الظروف الموضوعة للتوقيت و هى للماضى، و إذا للمستقبل، و قد توضع إحداهما موضع الأخرى. و قال المبرّد: هى مع المستقبل للمضىّ و إذا مع الماضى للاستقبال. و قال أبو عبيدة: إنها هنا زائدة.

و حكاه الزجاج و ابن النحاس و قالا: هى ظرف زمان ليست مما يزاد، و هى هنا فى موضع نصب بتقدير اذكر أو بقالوا؛ و قيل هو متعلق بخلق لكم، و ليس بظاهر، و الملائكة جمع ملك بوزن فعل، قاله ابن كيسان، و قيل: جمع ملأك، بوزن مفعل قاله أبو عبيدة، من لأك: إذا أرسل، و الألوكة: الرسالة. قال لبيد:

و غلام أرسلته أمّهبألوك فبذلنا ما سأل

و قال عدىّ بن زيد:

أبلغ النّعمان عنّى مالكاأنه «۱» قد طال حبسى و انتظارى

و يقال ألكنى: أى أرسلنى. و قال النضر بن شميل: لا اشتقاق لملك عند العرب، و الهاء فى الملائكة تأكيد لتأنيث الجمع، و مثله الصلادمة، و الصلادم: الخيل الشداد واحدها صلدم. و قيل: هى للمبالغة كعلامة و نسابة و جاعِلٌ هنا من جعل المتعدى إلى مفعولين. و ذكر المطرزى أنه بمعنى خالق، و ذلك يقتضى أنه متعدّ إلى مفعول واحد، و الْأَرْضِ هنا: هى هذه الغبراء، و لا يختص ذلك بمكان دون مكان.

و قيل إنها مكة. و الخليفة هنا معناه الخالف لمن كان قبله من الملائكة، و يجوز أن يكون بمعنى المخلوف: أى يخلفه غيره؛ قيل هو آدم؛ و قيل كل من له خلافة فى الأرض، و يقوى الأوّل قوله خليفة دون خلائف، و استغنى بآدم عن ذكر من بعده، قيل: خاطب اللّه الملائكة بهذا الخطاب لا للمشورة، و لكن لاستخراج ما عندهم؛ و قيل: خاطبهم بذلك لأجل أن يصدر منهم ذلك السؤال فيجابون بذلك الجواب؛ و قيل: لأجل تعليم عباده مشروعية المشاورة لهم. و أما قولهم: أَ تَجْعَلُ فِيها مَنْ يُفْسِدُ فِيها فظاهره أنهم استنكروا استخلاف بنى آدم فى الأرض؛ لكونهم مظنة للإفساد فى الأرض؛ و إنما قالوا هذه المقالة قبل أن يتقدم لهم معرفة ببنى آدم، بل قبل وجود آدم فضلا عن ذريته، لعلم قد علموه من اللّه سبحانه بوجه من الوجوه لأنهم لا يعلمون الغيب؛ قال بهذا جماعة من المفسرين. و قال بعض المفسرين: إن فى الكلام حذفا، و التقدير: إنى جاعل فى الأرض

---

(۱). يروى «إننى».

خليفة يفعل كذا و كذا، فقالوا: أَ تَجْعَلُ فِيها مَنْ يُفْسِدُ فِيها و قوله: يُفْسِدُ قائم مقام المفعول الثانى.

و الفساد: ضد الصّلاح، و سفک الدم: صبّه، قاله ابن فارس و الجوهرى. و لا يستعمل السفک إلا فى الدم، و واحد الدماء دم، و أصله دمى حذف لامه، و جملة وَ نَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ حالية. و التسبيح فى كلام العرب: التنزيه و التبعيد من السوء على وجه التعظيم. قال الأعشى:

أقول لمّا جاءنى فخرهسبحان من علقمة الفاخر

و بِحَمْدِكَ فى موضع الحال: أى حامدين لک، و قد تقدم معنى الحمد. و التقديس: التطهير؛ أى و نطهرک عما لا يليق بک مما نسبه إليک الملحدون و افتراه الجاحدون. و ذكر فى الكشاف أن معنى التسبيح و التقديس واحد و هو تبعيد اللّه من السوء، و أنهما من سبح فى الأرض و الماء، و قدّس فى الأرض: إذا ذهب فيها و أبعد. و فى القاموس و غيره من كتب اللغة ما يرشد إلى ما ذكرناه، و التأسيس خير من التأكيد خصوصا فى كلام اللّه سبحانه. و لما كان سؤالهم واقعا على صفة تستلزم إثبات شىء من العلم لأنفسهم. أجاب اللّه سبحانه عليهم بقوله: إِنِّي أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ و فى هذا الإجمال ما يغنى عن التفصيل، لأن من علم ما لا يعلم المخاطب له كان حقيقا بأن يسلم له ما يصدر عنه، و على من لا يعلم أن يعترف لمن يعلم بأن أفعاله صادرة على ما يوجبه العلم و تقتضيه المصلحة الراجحة و الحكمة البالغة. و لم يذكر متعلق قوله تَعْلَمُونَ ليفيد التعميم، و يذهب السامع عند ذلک كل مذهب و يعترف بالعجز و يقر بالقصور. و قد أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن المنذر عن ابن عباس قال: إن اللّه أخرج آدم من الجنة قبل أن يخلقه ثم قرأ: إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً و أخرج الحاكم و صحّحه عنه أيضا نحوه و زاد: و قد كان فيها قبل أن يخلق بألفى عام الجن بنو الجان، فأفسدوا فى الأرض و سفكوا الدماء، فلما أفسدوا فى الأرض بعث اللّه عليهم جنودا من الملائكة فضربوهم حتى ألحقوهم بجزائر البحور، فلما قال اللّه: إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قالُوا أَ تَجْعَلُ فِيها مَنْ يُفْسِدُ فِيها وَ يَسْفِكُ الدِّماءَ كما فعل أولئك الجانّ فقال اللّه: إِنِّي أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمرو مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس أطول منه. و أخرج ابن جرير و ابن عساكر عن ابن مسعود و ناس من الصحابة قال: لما فرغ اللّه من خلق ما أحبّ استوى على العرش، فجعل إبليس على ملک سماء الدنيا، و كان من قبيلة من الملائكة يقال لهم الجنّ، و إنما سمّوا الجنّ لأنهم خزّان الجنة، و كان إبليس مع ملكه خازنا، فوقع فى صدره كبر و قال: ما أعطانى اللّه هذا إلا لمزية لى، فاطلع اللّه على ذلک منه فقال للملائكة إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قالوا: ربنا! و ما يكون ذلک الخليفة؟ قال: يكون له ذرية يفسدون فى الأرض، و يتحاسدون، و يقتل بعضهم بعضا، قالوا: ربنا أَ تَجْعَلُ فِيها مَنْ يُفْسِدُ فِيها وَ يَسْفِكُ الدِّماءَ؟ قالَ إِنِّي أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ و أخرج عبد بن حميد و ابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى الآية قال: قد علمت الملائكة و علم اللّه أنه لا شىء أكره عند اللّه من سفک الدماء و الفساد فى الأرض. و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال: إيّاكم و الرأى، فإن اللّه ردّ الرأى على الملائكة، و ذلک أن اللّه قال: إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قالت الملائكة: أَ تَجْعَلُ فِيها مَنْ يُفْسِدُ

فِيها قال: إِنِّي أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم و ابن عساكر عن أبى سابط أن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «دحيت الأرض من مكّة و كانت الملائكة تطوف بالبيت» فهى أول من طاف به و هى الأرض التى قال اللّه: إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قال ابن كثير: و هذا مرسل فى سنده ضعف، و فيه مدرج، و هو أن المراد بالأرض مكة، و الظاهر أن المراد بالأرض أعمّ من ذلک. انتهى. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة قال: التسبيح و التقديس فى الآية هو الصلاة، و أخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب التوبة عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ أوّل من لبّى الملائكة،

قال اللّه تعالى: إِنِّی جاعِلٌ فِی الْأَرْضِ خَلِیفَةً قالُوا أَ تَجْعَلُ فِیها مَنْ یُفْسِدُ فِیها وَ یَسْفِکُ الدِّماءَ قال: فرادّوه فأعرض عنهم، فطافوا بالعرش ستّ سنین یقولون: لبّیک لبّیک اعتذارا إلیک، لبّیک لبّیک لبیک لبیک نستغفرک و نتوب إلیک».

و ثبت فی الصحیح من حدیث أبی ذرّ أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قال: «أحبّ الکلام إلی اللّه ما اصطفاه لملائکته: سبحان ربّی و بحمده». و أخرج ابن جریر عن ابن مسعود و ناس من الصحابة فی قوله: وَ نُقَدِّسُ لَکَ قال:

نصلّی لک. و أخرج ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: التقدیس: التطهیر. و أخرج عبد بن حمید و ابن جریر عن مجاهد فی قوله: وَ نُقَدِّسُ لَکَ قال: نعظمک و نکبرک. و أخرجا عن أبی صالح قال: نعظمک و نمجدک. و أخرج عبد الرزاق و سعید بن منصور و عبد بن حمید و ابن جریر عن مجاهد فی قوله أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ قال: علم من إبلیس المعصیة و خلقه لها. و أخرج عبد بن حمید و ابن جریر عن قتادة فی تفسیرها قال: کان فی علم اللّه أنه سیکون من الخلیفة أنبیاء و رسل و قوم صالحون و ساکنو الجنة. و أخرج أحمد و عبد ابن حمید، و ابن حبان فی صحیحه، و البیهقی فی الشعب، عن عبد اللّه بن عمر أنه سمع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یقول:

«إنّ آدم لمّا أهبطه اللّه إلی الأرض قالت الملائکة: أی ربّ! أَ تَجْعَلُ فِیها مَنْ یُفْسِدُ فِیها وَ یَسْفِکُ الدِّماءَ الآیة، قالوا ربنا نحن أطوع لک من بنی آدم. قال اللّه لملائکته: هلمّوا ملکین من الملائکة حتّی یهبطا إلی الأرض فننظر کیف یعملان؟ فقالوا: ربنا! هاروت و ماروت، قال فأهبطا إلی الأرض، فتمثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر ...» و ذکر القصة. و قد ثبت فی کتب الحدیث المعتبرة أحادیث من طریق جماعة من الصحابة فی صفة خلقه سبحانه لآدم و هی موجودة فلا نطوّل بذکرها.

[سورة البقرة (۲): الآیات ۳۱ الی ۳۳]

وَ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ کُلَّها ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَی الْمَلائِکَةِ فَقالَ أَنْبِئُونِی بِأَسْماءِ هؤُلاءِ إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ (۳۱) قالُوا سُبْحانَکَ لا عِلْمَ لَنا إِلاَّ ما عَلَّمْتَنا إِنَّکَ أَنْتَ الْعَلِیمُ الْحَکِیمُ (۳۲) قالَ یا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمائِهِمْ قالَ أَ لَمْ أَقُلْ لَکُمْ إِنِّی أَعْلَمُ غَیْبَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ أَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَ ما کُنْتُمْ تَکْتُمُونَ (۳۳)

آدَمَ أصله أأدم بهمزتین إلّا أنهم لینوا الثانیة و إذا حرکت قلبت واو، کما قالوا فی الجمع أوادم، قاله الأخفش. و اختلف فی اشتقاقه؛ فقیل: من أدیم الأرض و هو وجهها- و قیل من الأدمة و هی السمرة. قال فی الکشاف: و ما آدم إلا اسم عجمیّ، و أقرب أمره أن یکون علی فاعل کآزر و عازر و عابر و شالخ و فالغ، و أشباه ذلک. و الْأَسْماءَ هی العبارات و المراد: أسماء المسمیّات، قال بذلک أکثر العلماء، و هو المعنی

فتح القدیر، ج۱، ص: ۷۷

الحقیقی للاسم. و التأکید بقوله کُلَّها یفید أنه علّمه جمیع الأسماء و لم یخرج عن هذا شیء منها کائنا ما کان. و قال ابن جریر: إنها أسماء الملائکة و أسماء ذریة آدم، ثم رجع عن هذا و هو غیر راجح. و قال عبد الرحمن بن زید بن أسلم: أسماء الملائکة. و اختلف أهل العلم هل عرض علی الملائکة المسمیات أو الأسماء، و الظاهر الأوّل لأن عرض نفس الأسماء غیر واضح. و عرض الشیء: إظهاره، و منه عرض الشیء للبیع.

و إنما ذکر ضمیر المعروضین تغلیبا للعقلاء علی غیرهم. و قرأ ابن مسعود عرضهنّ و قرأ أبیّ عرضها و إنما رجع ضمیر عرضهم إلی مسمیات مع عدم تقدم ذکرها، لأنه قد تقدّم ما یدل علیها و هو أسماؤها. قال ابن عطیة: و الذی یظهر أن اللّه علم آدم الأسماء و عرض علیه مع ذلک الأجناس أشخاصا، ثم عرض تلک علی الملائکة و سألهم عن أسماء مسمیاتها التی قد تعلمها آدم، فقال لهم آدم: هذا اسمه کذا و هذا اسمه کذا.

قال الماوردی: فکان الأصح توجه العرض إلی المسمّین. ثم فی زمن عرضهم قولان: أحدهما أنه عرضهم بعد أن خلقهم. الثانی أنه صوّرهم لقلوب الملائکة ثم عرضهم. و أما أمره سبحانه للملائکة بقوله: أَنْبِئُونِی بِأَسْماءِ هؤُلاءِ إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ فهذا منه تعالی لقصد التبکیت لهم مع علمه بأنهم یعجزون عن ذلک. و المراد إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ أن بنی آدم یفسدون فی الأرض فأنبئونی، کذا قال المبرد، و قال أبو عبید و ابن جریر:

إن بعض المفسرین قال: معنی إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ إذ کنتم، قالا: و هذا خطأ. و معنی أَنْبِئُونِی أخبرونی. فلما قال لهم ذلک اعترفوا بالعجز و القصور ف قالُوا سُبْحانَکَ لا عِلْمَ لَنا إِلَّا ما عَلَّمْتَنا و سبحان: منصوب علی المصدریة عند الخلیل و سیبویه و قال الکسائی: هو منصوب علی أنه منادی مضاف و هذا ضعیف جدا. و العلیم: للمبالغة و الدلالة علی کثرة المعلومات. و الحکیم: صیغة مبالغة فی إثبات الحکمة له. ثم أمر اللّه سبحانه آدم أن یعلمهم بأسمائهم بعد أن عرضهم علی الملائکة فعجزوا و اعترفوا بالقصور، و لهذا قال سبحانه أَ لَمْ أَقُلْ لَکُمْ الآیة. قال فیما تقدم: أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ ثم قال هنا: أَعْلَمُ غَیْبَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ تدرّجا من المجمل إلی ما هو مبیّن بعض بیان، و مبسوط بعض بسط. و فی اختصاصه بعلم غیب السموات و الأرض ردّ لما یتکلفه کثیر من العباد من الاطلاع علی شیء من علم الغیب، کالمنجمین و الکهّان و أهل الرمل و السحر و الشعوذة. و المراد بما یبدون و ما یکتمون: ما یظهرون و یسرّون کما یفیده معنی ذلک عند العرب؛ و من فسّره بشیء خاص فلا یقبل منه ذلک إلا بدلیل. و قد أخرج الفریابی و ابن سعد و ابن جریر و ابن أبی حاتم و الحاکم، و صحّحه عن ابن عباس قال: إنما سمی آدم لأنه خلق من أدیم الأرض. و أخرج نحوه عبد بن حمید و ابن جریر عن سعید بن جبیر. و أخرج ابن جریر و ابن المنذر و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: وَ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ کُلَّها قال: علّمه اسم الصحفة و القدر و کل شیء. و أخرج ابن جریر عنه نحوه. و أخرج عبد بن حمید و ابن أبی حاتم عنه فی تفسیر الآیة قال: عرض علیه أسماء ولده إنسانا إنسانا و الدواب، فقیل هذا الجمل، هذا الحمار، هذا الفرس. و أخرج الحاکم فی تاریخه، و ابن عساکر و الدیلمی، عن عطیة بن بشر مرفوعا فی قوله وَ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ کُلَّها قال: علّم اللّه آدم فی تلک الأسماء ألف حرفة من الحرف و قال له: قل لأولادک و لذریتک إن لم تصبروا عن الدنیا فاطلبوها بهذه الحرف و لا تطلبوها بالدین،

فتح القدیر، ج ١، ص: ٧٨

فإن الدین لی وحدی خالصا، ویل لمن طلب الدنیا بالدین ویل له. و أخرج الدیلمی عن أبی رافع قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «مثّلت لی أمتی فی الماء و الطین، و علّمت الأسماء کلّها کما علّم آدم الأسماء کلّها».

و أخرج ابن جریر عن ابن زید فی تفسیر الآیة قال: أسماء ذریته أجمعین ثُمَّ عَرَضَهُمْ قال: أخذهم من ظهره. و أخرج عن الربیع بن أنس قال: أسماء الملائکة. و أخرج ابن جریر عن ابن عباس فی الآیة قال: هی هذه الأسماء التی یتعارف بها الناس ثُمَّ عَرَضَهُمْ یعنی عرض أسماء جمیع الأشیاء التی علّمها آدم من أصناف الخلق. فَقالَ: أَنْبِئُونِی یقول: أخبرونی بِأَسْماءِ هؤُلاءِ إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ إن کنتم تعلمون أنی لم أجعل فی الأرض خلیفة قالُوا: سُبْحانَکَ تنزیها للّه من أن یکون یعلم الغیب أحد غیره، تبنا إلیک لا عِلْمَ لَنا تبرؤوا من علم الغیب إِلَّا ما عَلَّمْتَنا کما علّمت آدم. و أخرج ابن جریر عن مجاهد قال: عرض أصحاب الأسماء علی الملائکة. و أخرج ابن جریر عن ابن عباس فی قوله: إِنَّکَ أَنْتَ الْعَلِیمُ الْحَکِیمُ قال:

العلیم: الذی قد کمل فی علمه، و الحکیم الذی قد کمل فی حکمه. و أخرج ابن جریر عن ابن مسعود و ناس من الصحابة فی قوله: إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ أن بنی آدم یفسدون فی الأرض و یسفکون الدماء وَ أَعْلَمُ ما تُبْدُونَ قال: قولهم: أَ تَجْعَلُ فِیها مَنْ یُفْسِدُ فِیها و ما کُنْتُمْ تَکْتُمُونَ یعنی: ما أسرّ إبلیس فی نفسه من الکبر. و أخرج ابن جریر عن ابن عباس قال ما تُبْدُونَ ما تظهرون وَ ما کُنْتُمْ تَکْتُمُونَ یقول: أعلم السّرّ کما أعلم العلانیة.

[سورة البقرة (٢): آية ٣٤]

وَ إِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبى وَ اسْتَكْبَرَ وَ كانَ مِنَ الْكافِرِينَ (٣٤)

إِذْ متعلق بمحذوف تقديره: و اذكر إذ قلنا. و قال أبو عبيدة: إذ زائدة و هو ضعيف. و قد تقدّم الكلام فى الملائكة و آدم. السجود معناه فى كلام العرب: التذلّل و الخضوع. و غايته وضع الوجه على الأرض.

قال ابن فارس: سجد إذا تطامن، و كل ما سجد فقد ذلّ، و الإسجاد: إدامة النظر. و قال أبو عمر: و سجد إذا طأطأ رأسه، و فى هذه الآية فضيلة لآدم عليه السلام عظيمة حيث أسجد اللّه له ملائكته. و قيل: إن السجود كان للّه و لم يكن لآدم، و إنما كانوا مستقبلين له عند السجود، و لا ملجئ لهذا فإن السجود للبشر قد يكون جائزا فى بعض الشرائع بحسب ما تقتضيه المصالح. و قد دلّت هذه الآية على أن السجود لآدم و كذلك الآية الأخرى أعنى قوله: فَإِذا سَوَّيْتُهُ وَ نَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ ساجِدِينَ «١» و قال تعالى: وَ رَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَ خَرُّوا لَهُ سُجَّداً «٢» فلا يستلزم تحريمه لغير اللّه فى شريعة نبينا محمد صلّى اللّه عليه و سلّم أن يكون كذلك فى سائر الشرائع. و معنى السجود هنا: هو وضع الجبهة على الأرض، و إليه ذهب الجمهور. و قال قوم: هو مجرد التذلل و الانقياد. و قد وقع الخلاف هل كان السجود من الملائكة لآدم قبل تعليمه الأسماء أم بعده؟

و قد أطال البحث فى ذلك البقاعىّ فى تفسيره. و ظاهر السياق أنه وقع التعليم و تعقبه الأمر بالسجود، و تعقبه إسكانه الجنة ثم إخراجه منها و إسكانه الأرض. و قوله: إِلَّا إِبْلِيسَ استثناء متصل لأنه كان من الملائكة على ما قاله الجمهور. و قال شهر بن حوشب و بعض الأصوليين: كانَ مِنَ الْجِنِ الذين كانوا فى الأرض.

---

(١). الحجر: ٢٩.

(٢). يوسف: ١٠٠.

فيكون الاستثناء على هذا منقطعا. و استدلوا على هذا بقوله تعالى: لا يَعْصُونَ اللَّهَ ما أَمَرَهُمْ وَ يَفْعَلُونَ ما يُؤْمَرُونَ «١» و بقوله تعالى: إِلَّا إِبْلِيسَ كانَ مِنَ الْجِنِ «٢» و الجن غير الملائكة، و أجاب الأوّلون بأنه لا يمتنع أن يخرج إبليس عن جملة الملائكة، لما سبق فى علم اللّه من شقائه عدلا منه لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ «٣» و ليس فى خلقه من نار و لا تركيب الشهوة فيه حين غضب عليه ما يدفع أنه من الملائكة، و أيضا على تسليم ذلك لا يمتنع أن يكون الاستثناء متصلا تغليبا للملائكة الذين هم ألوف مؤلفة على إبليس الذى هو فرد واحد بين أظهرهم. و معنى أَبى امتنع من فعل ما أمر به. و الاستكبار: الاستعظام للنفس، و قد ثبت فى الصحيح عنه صلّى اللّه عليه و سلم «أنّ الكبر بطر الحقّ و غمط الناس» و فى رواية «غمص» بالصاد المهملة وَ كانَ مِنَ الْكافِرِينَ أى من جنسهم. قيل إنّ «كان» هنا بمعنى صار. و قال ابن فورك: إنه خطأ ترده الأصول. و قد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: كانت السجدة لآدم و الطاعة للّه. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال:

سجدوا كرامة من اللّه أكرم بها آدم. و أخرج ابن عساكر عن إبراهيم المزنى قال: إن اللّه جعل آدم كالكعبة.

و أخرج ابن أبى الدنيا و ابن أبى حاتم و ابن الأنبارى عن ابن عباس قال: كان إبليس اسمه عزازيل، و كان من أشراف الملائكة من ذوى الأجنحة الأربعة، ثم أبلس بعد. و روى ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عنه قال: إنما سمى إبليس لأنّ اللّه أبلسه من الخير كله. أى آيسه منه. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن الأنبارى عنه قال: كان إبليس قبل أن يرتكب المعصية من الملائكة اسمه عزازيل، و كان من سكان الأرض، و كان من أشدّ الملائكة اجتهادا و أكثرهم علما، فذلك دعاه إلى الكبر، و

كان من حىّ يسمون جنا. و أخرج ابن المنذر، و البيهقى فى الشعب، عنه قال: كان إبليس من خزّان الجنة، و كان يدبر أمر سماء الدنيا. و أخرج محمد بن نصر عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ اللّه أمر آدم بالسّجود فسجد، فقال: لك الجنّة و لمن سجد من ولدك؛ و أمر إبليس بالسّجود فأبى أن يسجد، فقال: لك النّار و لمن أبى من ولدك أن يسجد». و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله وَ كانَ مِنَ الْكافِرِينَ قال: جعله اللّه كافرا لا يستطيع أن يؤمن. و أخرج ابن أبى حاتم عن محمد بن كعب القرظىّ قال: ابتدأ اللّه خلق إبليس على الكفر و الضلالة، و عمل بعمل الملائكة فصيّره إلى ما ابتدئ إليه خلقه من الكفر، قال اللّه: وَ كانَ مِنَ الْكافِرِينَ

[سورة البقرة (٢): الآيات ٣٥ الى ٣٩]

وَ قُلْنا يا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَ زَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَ كُلا مِنْها رَغَداً حَيْثُ شِئْتُما وَ لا تَقْرَبا هذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونا مِنَ الظَّالِمِينَ (٣٥) فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطانُ عَنْها فَأَخْرَجَهُما مِمَّا كانا فِيهِ وَ قُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَ مَتاعٌ إِلى حِينٍ (٣٦) فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ فَتابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (٣٧) قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْها جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً فَمَنْ تَبِعَ هُدايَ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٨) وَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ كَذَّبُوا بِآياتِنا أُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ (٣٩)

اسْكُنْ أى اتخذ الجنة مسكنا و هو محل السكون، و أما ما قاله بعض المفسرين من أن فى قوله:

---

(١). التحريم: ۶.

(٢). الكهف: ۵٠.

(٣). الأنبياء: ٢٣.

اسْكُنْ تنبيها على الخروج لأن السكنى لا تكون ملكا و أخذ ذلك من قول جماعة من العلماء أن من أسكن رجلا منزلا له فإنه لا يملكه بذلك، و إن له أن يخرجه منه، فهو معنى عرفى، و الواجب الأخذ بالمعنى العرفى إذا لم تثبت فى اللفظ حقيقة شرعية. أَنْتَ تأكيد للضمير المستكن فى الفعل ليصح العطف عليه كما تقرّر فى علم النحو أنه لا يجوز العطف على الضمير المرفوع المستكنّ إلا بعد تأكيده بمنفصل. و قد يجىء العطف نادر بغير تأكيد كقول الشاعر:

قلت إذا أقبلت و زهر تهادى كنعاج الملا تعسّفن رملا

و قوله: وَ زَوْجُكَ أى حوّاء و هذه هى اللغة الفصيحة زوج بغير هاء، و قد جاء بهاء قليلا، كما فى صحيح مسلم من حديث أنس أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كان مع إحدى نسائه، فمرّ به رجل فدعاه و قال: «يا فلان هذه زوجتى فلانة» الحديث، و منه قول الشاعر:

و إنّ الذى يسعى ليفسد زوجتى كساع إلى أسد الشّرى يستميلها

و رَغَداً بفتح المعجمة، و قرأ النخعى و ابن وثاب بسكونها، و الرغد: العيش الهنىء الذى لا عناء فيه، و هو منصوب على الصفة لمصدر محذوف. و حَيْثُ مبنية على الضم، و فيها لغات كثيرة مذكورة فى كتب العربية. و القرب: الدنوّ. قال فى الصحاح: قرب الشىء بالضم يقرب قربا: أى دنا، و قربته بالكسر أقربه قربانا: أى دنوت منه، و قربت أقرب قرابة مثل أكتب كتابة: إذا سرت إلى الماء و بينك و بينه ليلة، و الاسم القرب، قال الأصمعى: قلت لأعرابى ما القرب؟ قال: سير الليل لورود الغد. و النهى عن القرب فيه سدّ للذريعة و قطع للوسيلة، و لهذا جاء به عوضا عن الأكل، و لا يخفى أن النهى عن القرب لا يستلزم النهى عن الأكل، لأنه

قد يأكل من ثمر الشجرة من هو بعيد عنها إذا يحمل إليه، فالأولى أن يقال:

المنع من الأكل مستفاد من المقام. و الشجر: ما كان له ساق من نبات الأرض و واحده شجرة، و قرئ بكسر الشين و الياء المثناة من تحت مكان الجيم. و قرأ ابن محيصن «هذى» بالياء بدل الهاء و هو الأصل. و اختلف أهل العلم فى تفسير هذه الشجرة، فقيل: هى الكرم، و قيل: السنبلة؛ و قيل: التين، و قيل: الحنطة، و سيأتى ما روى عن الصحابة فمن بعدهم فى تعيينها. و قوله: فَتَكُونا معطوف على تَقْرَبا فى الكشاف، أو نصب فى جواب النهى و هو الأظهر. و الظلم أصله: وضع الشىء فى غير موضعه، و الأرض المظلومة: التى لم تحفر قط ثم حفرت، و رجل ظليم: شديد الظلم. و المراد هنا فَتَكُونا مِنَ الظَّالِمِينَ لأنفسهم بالمعصية، و كلام أهل العلم فى عصمة الأنبياء و اختلاف مذاهبهم فى ذلك مدوّن فى مواطنه، و قد أطال البحث فى ذلك الرازى فى تفسيره فى هذا الموضع فليرجع إليه فإنه مفيد. فَأَزَلَّهُمَا من الزلة و هى الخطيئة أى استزلهما و أوقعهما فيها، و قرأ حمزة: فأزالهما بإثبات الألف، من الإزالة و هى التنحية:

أى نحاهما، و قرأ الباقون بحذف الألف. قال ابن كيسان: هو من الزوال: أى صرفهما عما كانا عليه من الطاعة إلى المعصية. قال القرطبى: و على هذا تكون القراءتان بمعنى، إلا أن قراءة الجماعة أمكن فى المعنى؛ يقال منه: أزللته فزلّ و عَنْها متعلق بقوله أزلّهما على تضمينه معنى أصدر: أى أصدر الشيطان زلتهما

فتح القدير، ج ١، ص: ٨١

عنها، أى بسببها، يعنى الشجرة. و قيل الضمير للجنة، و على هذا فالفعل مضمن معنى أبعدهما: أى أبعدهما عن الجنة. و قوله: فَأَخْرَجَهُما تأكيد لمضمون الجملة الأولى: أى أزلهما إن كان معناه زال عن المكان، و إن لم يكن معناه كذلك فهو تأسيس، لأن الإخراج فيه زيادة على مجرد الصرف و الإبعاد و نحوهما، لأن الصرف عن الشجرة و الإبعاد عنها قد يكون مع البقاء فى الجنة بخلاف الإخراج لهما عما كانا فيه من النعيم و الكرامة أو من الجنة، و إنما نسب ذلك إلى الشيطان لأنه الذى تولّى إغواء آدم حتى أكل من الشجرة. و قد اختلف أهل العلم فى الكيفية التى فعلها الشيطان فى إزلالهما، فقيل: إنه كان ذلك بمشافهة منه لهما، و إليه ذهب الجمهور و استدلوا على ذلك بقوله تعالى: وَ قاسَمَهُما إِنِّي لَكُما لَمِنَ النَّاصِحِينَ «١» و المقاسمة ظاهرها المشافهة. و قيل لم يصدر منه إلا مجرد الوسوسة؛ و قيل غير ذلك مما سيأتى فى المروى عن السلف، و قوله:

اهْبِطُوا خطاب لآدم و حواء، و خوطبا بما يخاطب به الجمع لأن الاثنين أقلّ الجمع عند البعض من أئمة العربية؛ و قيل إنه خطاب لهما و لذريتهما، لأنهما لما كانا أصل هذا النوع الإنسانى جعلا بمنزلته، و يدل على ذلك قوله بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فإن هذه الجملة الواقعة حالا مبينا للهيئة الثابتة للمأمورين بالهبوط تفيد ذلك. و العدوّ خلاف الصديق، و هو من عدا إذا ظلم؛ و يقال ذئب عدوان: أى يعدو على الناس، و العدوان:

الظلم الصراح و قيل إنه مأخوذ من المجاوزة، يقال عداه: و المعنيان متقاربان، فإن من ظلم فقد تجاوز. و إنما أخبر عن قوله بَعْضُكُمْ بقوله: عَدُوٌّ مع كونه مفردا، لأن لفظ بعض و إن كان معناه محتملا للتعدد فهو مفرد، فروعى جانب اللفظ و أخبر عنه بالمفرد، و قد يراعى المعنى فيخبر عنه بالمتعدد. و قد يجاب بأن عَدُوٌّ و إن كان مفردا فقد يقع موقع المتعدد كقوله تعالى: وَ هُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ «٢» و قوله: يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ «٣» قال ابن فارس: العدوّ اسم جامع للواحد و الاثنين و الثلاثة. و المراد بالمستقرّ:

موضع الاستقرار، و منه أَصْحابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا «٤» و قد يكون بمعنى الاستقرار، و منه: إِلى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمُسْتَقَرُّ «٥» فالآية محتملة للمعنيين، و مثلها قوله: جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَراراً «٦» و المتاع: ما يستمتع به من المأكول و المشروب و الملبوس و نحوها. و اختلف المفسرون فى قوله: إِلى حِينٍ فقيل:

إلى الموت؛ و قيل: إلى قيام الساعة. و أصل معنى الحين فى اللغة: الوقت البعيد، و منه: هَلْ أَتى عَلَى الْإِنْسانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ «٧» و الحين الساعة، و منه: أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذابَ «٨» و القطعة من الدهر، و منه: فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ «٩» أى حتى تفنى آجالهم، و يطلق على السنة؛ و قيل على ستة أشهر، و منه: تُؤْتِي أُكُلَها كُلَّ حِينٍ «١٠» و يطلق على المساء و الصباح، و منه: حِينَ تُمْسُونَ وَ حِينَ تُصْبِحُونَ «١١» و قال الفراء: الحين حينان: حين لا يوقف على حده، ثم ذكر الحين الآخر و اختلافه بحسب اختلاف المقامات كما ذكرنا. و قال ابن العربى: الحين المجهول لا يتعلق به حكم، و الحين المعلوم سنة. و معنى تلقى آدم للكلمات:

أخذه لها و قبوله لما فيها و عمله بها؛ و قبل فهمه لها و فطانته لما تضمنته. و أصل معنى التلقى الاستقبال: أى استقبل الكلمات الموحاة إليه و من قرأ بنصب آدَمُ جعل معناه استقبلته الكلمات. و قيل إن معنى تلقّى:

---

(١). الأعراف: ٢١.

(٢). الكهف: ٥٠.

(٣). المنافقون: ٤.

(٤). الفرقان: ٢٤.

(٥). القيامة: ١٢.

(٦). غافر: ٦٤.

(٧). الإنسان: ١.

(٨). الزمر: ٥٨.

(٩). المؤمنون: ٥٤.

(١٠). إبراهيم: ٢٥.

(١١) الروم: ١٧.

تلقّن، و لا وجه له فى العربية. و اختلف السلف فى تعيين هذه الكلمات و سيأتى. و التوبة: الرجوع، يقال تاب العبد: إذا رجع إلى طاعة مولاه، و عبد توّاب: كثير الرجوع، فمعنى تاب عليه: رجع عليه بالرحمة، فقبل توبته، أو وفقه للتوبة. و اقتصر على ذكر التوبة على آدم دون حواء مع اشتراكهما فى الذنب، لأن الكلام من أوّل القصة معه استمر على ذلك، و استغنى بالتوبة عليه عن ذكر التوبة عليها لكونها تابعة له، كما استغنى بنسبة الذنب إليه عن نسبته إليها فى قوله: وَ عَصى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوى «١». و أما قوله: قُلْنَا اهْبِطُوا بعد قوله: قُلْنَا اهْبِطُوا فكرره للتوكيد و التغليظ. و قيل: إنه لما تعلّق به حكم غير الحكم الأوّل كرّره و لا تزاحم بين المقتضيات. فقد يكون التكرير للأمرين معا. و جواب الشرط فى قوله فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً هو الشرط الثانى مع جوابه قاله سيبويه. و قال الكسائى: إن جواب الشرط الأوّل و الثانى قوله:

فَلا خَوْفٌ و اختلفوا فى معنى الهدى المذكور فقيل: هو كتاب اللّه؛ و قيل التوفيق للهداية. و الخوف:

هو الذعر، و لا يكون إلا فى المستقبل. و قرأ الزهرى و الحسن و عيسى بن عمار و ابن أبى إسحاق و يعقوب:

فَلا خَوْفٌ بفتح الفاء، و الحزن: ضد السرور. قال اليزيدى: حزنه: لغة قريش، و أحزنه لغة تميم.

و قد قرئ بهما. و صحبة أهل النار لها بمعنى الاقتران و الملازمة. و قد تقدّم ذكر تفسير الخلود.

و قد أخرج أبو الشيخ و ابن مردويه عن أبى ذر قال: قلت: يا رسول اللّه! أ رأيت آدم نبيا كان؟ قال:
«نعم، كان نبيا رسولا، كلّمه اللّه قال له: يا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَ زَوْجُكَ الْجَنَّةَ. و أخرج ابن أبى شيبة و الطبرانى عن أبى ذر قال:
قلت: يا رسول اللّه! من أوّل الأنبياء؟ قال: «آدم. قلت: نبىّ؟ قال:
نعم، قلت: ثم من؟ قال: نوح، و بينهما عشرة آباء». و أخرج أحمد و البخارى فى تاريخه، و البيهقى فى الشعب، نحوه من حديث أبى ذر مرفوعا و زاد «كم كان المرسلون؟ قال: ثلاثمائة و خمسة عشر جمّا غفيرا». و أخرج ابن أبى حاتم و ابن حبان و الطبرانى و الحاكم و صحّحه و البيهقى، عن أبى أمامة الباهلى، أن رجلا قال: «يا رسول اللّه! أ نبىّ كان آدم؟ قال: نعم، قال: كم بينه و بين نوح؟ قال: عشرة قرون.
قال: كم بين نوح و بين إبراهيم؟ قال: عشرة قرون، قال: يا رسول اللّه! كم الأنبياء؟ قال: مائة ألف و أربعة و عشرون ألفا، قال: يا رسول اللّه كم كانت الرسل من ذلك؟ قال: ثلاثمائة و خمسة عشر جمّا غفيرا». و أخرج أحمد و ابن المنذر و الطبرانى و ابن مردويه من حديث أبى أمامة نحوه، و صرّح: بأن السائل أبو ذرّ. و أخرج عبد بن حميد و الحاكم و صحّحه عن ابن عباس قال: ما سكن آدم الجنّة إلّا ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس. و أخرج عبد الرزاق و ابن المنذر و ابن مردويه و البيهقى عنه قال: ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتّى أهبط من الجنة. و أخرج الفريابى، و أحمد فى الزهد، و عبد بن حميد و ابن المنذر عن الحسن قال: لبث آدم فى الجنة ساعة من نهار، تلك الساعة مائة و ثلاثون سنة من أيام الدنيا. و قد روى تقدير اللبث فى الجنة عن سعيد بن جبير بمثل ما تقدّم عن ابن عباس، كما رواه أحمد فى الزهد. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم و البيهقى و ابن عساكر عن ابن عباس و ابن مسعود و ناس من الصحابة قالوا: لما سكن آدم الجنة كان يمشى فيها وحشا ليس له زوج يسكن إليها، فنام نومة فاستيقظ و إذا عند رأسه امرأة قاعدة خلقها

---

(١). طه: ١٢١.

اللّه من ضلعه. و أخرج البخارى و مسلم عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «استوصوا بالنساء خيرا، فإنّ المرأة خلقت من ضلع، و إنّ أعوج شىء من الضّلع رأسه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، و إن تركته تركته و فيه عوج» و روى أبو الشيخ و ابن عساكر عن ابن عباس قال: إنما سميت حواء لأنها أمّ كل حىّ.
و أخرج ابن عدى و ابن عساكر عن النخعى قال: لمّا خلق اللّه آدم و خلق له زوجه بعث إليه ملكا و أمره بالجماع ففعل، فلما فرغ قالت له حواء: يا آدم هذا طيّب زدنا منه. و أخرج ابن جرير و ابن عساكر عن ابن مسعود و ناس من الصحابة قال: الرغد: الهنىء.
و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال:
الرغد: سعة المعيشة. و أخرجا عنه فى قوله وَ كُلا مِنْها رَغَداً حَيْثُ شِئْتُما قال: لا حساب عليكم.
و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و أبو الشيخ و ابن عساكر من طرق عن ابن عباس قال: الشجرة التى نهى اللّه عنها آدم: السنبلة، و فى لفظ: البرّ. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عنه قال: هى الكرم. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود مثله. و أخرج أبو الشيخ عنه قال: هى اللّوز.
و أخرج ابن جرير عن بعض الصحابة قال: هى التينة. و روى مثله أبو الشيخ عن مجاهد و ابن أبى حاتم عن قتادة. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن وهب بن منبه قال: هى البرّ. و أخرج أبو الشيخ عن أبى مالك قال: هى النخلة. و أخرج أبو الشيخ عن يزيد بن عبد اللّه بن قسيط قال: هى الأترج. و أخرج أحمد فى الزهد عن شعيب الجبائى قال: هى تشبه البر و تسمى الدعة. و

أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله فَأَزَلَّهُمَا قال: فأغواهما. و أخرج ابن أبى حاتم عن عاصم بن بهدلة قال:
فَأَزَلَّهُمَا فنحّاهما. و أخرج أبو داود فى المصاحف، عن الأعمش قال: قراءتنا فى البقرة مكان فأزلهما:
فوسوس. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن مسعود و ناس من الصحابة قالوا: أراد إبليس أن يدخل عليهما الجنة فمنعته الخزنة، فأتى الحية و هى دابة لها أربع قوائم كأنها البعير و هى كأحسن الدواب، فكلّمها أن تدخله فى فمها حتى تدخل به إلى آدم، فأدخلته فى فمها، فمرّت الحية على الخزنة فدخلت و لا يعلمون لما أراد اللّه من الأمر، فكلّمه من فمها فلم يبال بكلامه، فخرج إليه فقال: يا آدم! هَلْ أَدُلُّكَ عَلى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَ مُلْكٍ لا يَبْلى «١» و حلف لهما باللّه إِنِّي لَكُما لَمِنَ النّاصِحِينَ «٢» فأبى آدم أن يأكل منها، فتقدّمت حواء فأكلت، ثم قالت: يا آدم كل، فإنّى قد أكلت فلم يضرّنى، فلما أكلا- بَدَتْ لَهُما سَوْآتُهُما وَ طَفِقا يَخْصِفانِ عَلَيْهِما مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ* «٣» و قد أخرج قصة الحية و دخول إبليس معها عبد الرزاق و ابن جرير عن ابن عباس. و أخرج ابن سعد و أحمد فى الزهد و عبد بن حميد و ابن المنذر و الحاكم و صحّحه و ابن مردويه و البيهقى عن أبىّ بن كعب عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «إنّ آدم كان رجلا طوالا كأنّه نخلة سحوق، طوله ستون ذراعا كثير شعر الرأس، فلما ركب الخطيئة بدت له عورته» الحديث. و أخرج ابن منيع و ابن المنذر و أبو الشيخ و الحاكم و صحّحه، و البيهقى فى الشعب، عن ابن عباس. قال: قال اللّه لآدم ما حملك على أن أكلت من الشجرة التى نهيتك عنها؟ قال: يا رب! زيّنته لى حوّاء، قال: فإنى عاقبتها بأن لا تحمل إلا كرها و لا

---

(١). طه: ١٢٠.

(٢). القصص: ٢٠.

(٣). الأعراف: ٢٢.

تضع إلا كرها، و أدميتها فى كل شهر مرتين «١». و أخرج البخارى و الحاكم عن أبى هريرة عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «لو لا بنو إسرائيل لم يحنز اللحم، و لو لا حوّاء لم تخن أنثى زوجها» «٢». و قد ثبتت أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة فى الصحيحين و غيرهما فى محاجّة آدم و موسى، و حجّ آدم موسى بقوله: أ تلومنى على أمر قدّره اللّه علىّ قبل أن أخلق؟. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله قُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ قال: آدم و حواء و إبليس و الحية وَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ قال: القبور وَ مَتاعٌ إِلى حِينٍ قال: الحياة. و روى نحو ذلك عن مجاهد و أبى صالح و قتادة، كما أخرجه عن الأول و الثانى أبو الشيخ، و عن الثالث عبد بن حميد. و أخرج أبو الشيخ عن ابن مسعود فى قوله: وَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ قال: القبور وَ مَتاعٌ إِلى حِينٍ قال: إلى يوم القيامة. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر قال: أهبط آدم بالصفا و حوّاء بالمروة. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم و الحاكم و صحّحه، عن ابن عباس، قال: «أوّل ما أهبط اللّه آدم إلى أرض الهند» و فى لفظ: «بدجناء أرض بالهند». و أخرج ابن أبى حاتم عنه أنه: أهبط إلى أرض بين مكة و الطائف. و أخرج ابن جرير و الحاكم و صحّحه و البيهقى عنه قال: قال علىّ ابن أبى طالب: أطيب ريح الأرض الهند، هبط بها آدم فعلق شجرها من ريح الجنة. و أخرج ابن سعد و ابن عساكر عن ابن عباس قال: أهبط آدم بالهند و حواء بجدة، فجاء فى طلبها حتى أتى جمعا، فازدلفت إليه حواء، فلذلك سميت المزدلفة، و اجتمعا بجمع. و أخرج الطبرانى و أبو نعيم فى الحلية عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أنزل آدم عليه السلام بالهند فاستوحش، فنزل جبريل فنادى بالأذان، فلما سمع ذكر محمّد قال

له: و من محمّد هذا؟ قال: هذا آخر ولدک من الأنبياء». و قد روى عن جماعة من الصحابة أن آدم أهبط إلى أرض الهند، منهم جابر أخرجه ابن أبى الدنيا و ابن المنذر و ابن عساكر، و منهم ابن عمر أخرجه الطبرانى.

و أخرج ابن عساكر عن علىّ قال: قال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «إن اللّه لمّا خلق الدنيا لم يخلق فيها ذهبا و لا فضة، فلما أهبط آدم و حواء أنزل معهما ذهبا و فضة، فسلكه ينابيع فى الأرض منفعة لأولادهما من بعدهما، و جعل ذلک صداق آدم لحواء، فلا ينبغى لأحد أن يتزوّج إلّا بصداق». و أخرج ابن عساكر بسند ضعيف عن أنس قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «هبط آدم و حواء عريانين جميعا، عليهم ورق الجنة، فأصابه الحرّ حتى قعد يبكى و يقول لها: يا حوّاء! قد آذانى الحر، فجاءه جبريل بقطن و أمرها أن تغزل و علّمها، و أمر آدم بالحياكة و علّمه». و أخرج الديلمى فى مسند الفردوس عن أنس مرفوعا «أوّل من حاک آدم عليه السّلام». و قد روى عن جماعة من الصحابة و التابعين و من بعدهم حكايات فى صفة هبوط آدم من الجنة و ما أهبط معه و ما صنع عند وصوله إلى الأرض، و لا حاجة لنا يبسط جميع ذلک. و أخرج الفريابى و عبد بن حميد و ابن أبى الدنيا و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الحاكم و صحّحه، و ابن مردويه عن ابن عباس فى قوله فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ

---

(١). فى تفسير القرطبى ١/ ٣١٣ دون كلمة «مرتين».

(٢). الخنز: التغير و النتن. قيل: أصله أن بنى إسرائيل ادخروا لحم السلوى فأنتن. و قوله: (لم تخن أنثى زوجها) ليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفاحشة بل المقصود إغراء الزوج بالمخالفة بوجه من الوجوه (فتح البارى ۶/ ٣۶٧- ٣۶٨)

قال: أى ربّ! ألم تخلقنى بيدک؟ قال: بلى، قال: أى ربّ! ألم تنفخ فى من روحک؟ قال:

بلى، قال: أى ربّ! ألم تسبق إلىّ رحمتک قبل غضبک؟ قال: بلى، قال: أى ربّ! أ لم تسكنى جنتک؟

قال: بلى، قال أى ربّ! أ رأيت إن تبت و أصلحت أ راجعى أنت إلى الجنة؟ قال: نعم. و أخرج الطبرانى فى الأوسط و ابن عساكر بسند ضعيف عن عائشة، عن النبى صلى اللّه عليه و سلّم قال: «لمّا أهبط اللّه آدم إلى الأرض قام و جاء الكعبة فصلّى ركعتين» الحديث. و قد روى نحوه بإسناد لا بأس به أخرجه الأزرقى فى تاريخ مكة، و الطبرانى فى الأوسط، و البيهقى فى الدعوات، و ابن عساكر من حديث بريدة مرفوعا. و أخرج الثعلبى عن ابن عباس فى قوله فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ قال: قوله رَبَّنا ظَلَمْنا أَنْفُسَنا وَ إِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنا وَ تَرْحَمْنا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخاسِرِينَ «١» و أخرج ابن المنذر من طريق ابن جرير عنه مثله. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و البيهقى فى شعب الإيمان، عن محمد بن كعب القرظى، فى قوله: فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ مثله. و أخرج عبد بن حميد و ابن أبى حاتم عن مجاهد مثله. و أخرج عبد بن حميد عن الحسن و الضحّاک مثله. و أخرج عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قيل له: ما الكلمات التى تلقّى آدم من ربّه؟ قال: علّم شأن الحج فهى الكلمات. و أخرج عبد بن حميد عن عبد اللّه بن زيد فى قوله: فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ قال: لا إله إلا أنت سبحانک و بحمدک عملت سوءا و ظلمت نفسى، فاغفر لى إنک أنت خير الغافرين، لا إله إلا أنت سبحانک رب عملت سوءا و ظلمت نفسى، فتب علىّ إنک أنت التوّاب الرحيم. و أخرج نحوه البيهقى فى شعب الإيمان، و ابن عساكر عن أنس. و أخرج نحوه هنا و فى الزهد عن سعيد بن جبير. و أخرج نحوه ابن عساكر من طريق جويبر عن الضحاک عن ابن عباس. و أخرج نحوه الديلمى فى مسند الفردوس بسند ضعيف عن علىّ مرفوعا. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً قال الهدى: الأنبياء و الرسل و البيان. و أخرج ابن الأنبارى فى المصاحف عن أبى الطفيل قال: قرأ رسول اللّه

صلّى اللّه عليه و سلم فمن تبع هدى بتثقيل الياء و فتحها. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ يعنى فى الآخرة وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ يعنى لا يحزنون للموت.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٤٠ الى ٤٢]

يا بَنِى إِسْرائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِى أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَ أَوْفُوا بِعَهْدِى أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَ إِيَّايَ فَارْهَبُونِ (٤٠) وَ آمِنُوا بِما أَنْزَلْتُ مُصَدِّقاً لِما مَعَكُمْ وَ لا تَكُونُوا أَوَّلَ كافِرٍ بِهِ وَ لا تَشْتَرُوا بِآياتِى ثَمَناً قَلِيلاً وَ إِيَّايَ فَاتَّقُونِ (٤١) وَ لا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْباطِلِ وَ تَكْتُمُوا الْحَقَّ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٤٢)

اعلم أن كثيرا من المفسرين جاءوا بعلم متكلف، و خاضوا فى بحر لم يكلفوا سباحته، و استغرقوا أوقاتهم فى فنّ لا يعود عليهم بفائدة، بل أوقعوا أنفسهم فى التكلم بمحض الرأى المنهى عنه فى الأمور المتعلقة بكتاب اللّه سبحانه، و ذلك أنهم أرادوا أن يذكروا المناسبة بين الآيات القرآنية المسرودة على هذا الترتيب الموجود فى المصاحف، فجاؤوا بتكلفات و تعسفات يتبرأ منها الإنصاف، و يتنزه عنها كلام البلغاء فضلا عن كلام الرب

---

(١). الأعراف: ٢٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٨٦

سبحانه، حتى أفردوا ذلك بالتصنيف، و جعلوه المقصد الأهمّ من التأليف، كما فعله البقاعى فى تفسيره و من تقدّمه حسبما ذكر فى خطبته، و إن هذا لمن أعجب ما يسمعه من يعرف أن هذا القرآن ما زال ينزل مفرّقا على حسب الحوادث المقتضية لنزوله منذ نزول الوحى على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى أن قبضه اللّه عزّ و جلّ إليه، و كل عاقل فضلا عن عالم لا يشك أن هذه الحوادث المقتضية نزول القرآن متخالفة باعتبار نفسها، بل قد تكون متناقضة كتحريم أمر كان حلالا، و تحليل أمر كان حراما، و إثبات أمر لشخص يناقض ما كان قد ثبت لهم قبله، و تارة يكون الكلام مع المسلمين، و تارة مع الكافرين، و تارة مع من مضى، و تارة مع من حضر، و حينا فى عبادة، و حينا فى معاملة، و وقتا فى ترغيب، و وقتا فى ترهيب، و آونة فى بشارة، و آونة فى نذارة، و طورا فى أمر دنيا، و طورا فى أمر آخرة، و مرة فى تكاليف آتية، و مرة فى أقاصيص ماضية؛ و إذا كانت أسباب النزول مختلفة هذا الاختلاف، و متباينة هذا التباين الذى لا يتيسر معه الائتلاف، فالقرآن النازل فيها هو باعتباره نفسه مختلف كاختلافها، فكيف يطلب العاقل المناسبة بين الضب و النون و الماء و النار و الملّاح و الحادى، و هل هذا إلا من فتح أبواب الشك و توسيع دائرة الريب على من فى قلبه مرض، أو كان مرضه مجرد الجهل و القصور، فإنه إذا وجد أهل العلم يتكلمون فى التناسب بين جميع آى القرآن و يفردون ذلك بالتصنيف، تقرّر عنده أن هذا أمر لا بد منه، و أن لا يكون القرآن بليغا معجزا إلا إذا ظهر الوجه المقتضى للمناسبة، و تبين الأمر الموجب للارتباط، فإن وجد الاختلاف بين الآيات فرجع إلى ما قاله المتكلمون فى ذلك، فوجده تكلفا محضا، و تعسفا بيّنا انقدح فى قلبه ما كان عنه فى عافية و سلامة، هذا على فرض أن نزول القرآن كان مترتبا على هذا الترتيب الكائن فى المصحف؛ فكيف و كل من له أدنى علم بالكتاب، و أيسر حظ من معرفته يعلم علما يقينا أنه لم يكن كذلك، و من شك فى هذا و إن لم يكن مما يشك فيه أهل العلم رجع إلى كلام أهل العلم العارفين بأسباب النزول، المطلعين على حوادث النبوّة، فإنه ينثلج صدره، و يزول عنه الريب، بالنظر فى سورة من السور المتوسطة، فضلا عن المطوّلة لأنه لا محالة يجدها مشتملة على آيات نزلت فى حوادث مختلفة، و أوقات متباينة لا مطابقة بين أسبابها و ما نزل فيها فى الترتيب، بل يكفى المقصر أن يعلم أن أوّل ما نزل اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ و بعده يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ يا

أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ و ينظر أين موضع هـذه الآيات و السور فى ترتيب المصـحف؟ و إذا كان الأمر هكذا، فأىّ معنى لطلب المناسب بين آيـات نعلم قطعا أنه قـد تقـدّم فى ترتيب المصـحف ما أنزله اللّه متأخرا، و تأخر ما أنزله اللّه متقـدما، فإن هـذا عمل لا يرجع إلى ترتيب نزول القرآن، بل إلى ما وقع من الترتيب عند جمعه ممن تصدّى لذلك من الصحابة، و ما أقل نفع مثل هذا و أنزر ثمرته، و أحقر فائدته، بل هو عند من يفهم ما يقول و ما يقال له من تضـييع الأوقات، و إنفاق الساعات فى أمر لا يعود بنفع على فاعله و لا على من يقف عليه من الناس، و أنت تعلم أنه لو تصـدّى رجل من أهل العلم للمناسـبة بين ما قاله رجل من البلغاء من خطبه و رسائله و إنشاءاته، أو إلى ما قاله شاعر من الشـعراء من القصائد التى تكون تارة مدحا و أخرى هجاء، و حينا نسـيبا و حينا رثاء، و غير ذلـك من الأـنواع المتخالفـة، فعمـد هـذا المتصـدى إلى ذلـك المجموع فنـاسب بين فقره و مقـاطعه، ثم تكلف تكلفا آخر فناسب بين الخطبة التى خطبها فى الجهاد

فتح القدير، ج ۱، ص: ۸۷

و الخطبـة التى خطبهـا فى الحـج و الخطبـة التى خطبهـا فى النكـاح و نحو ذلـك، و ناسب بين الإنشاء الكائن فى العزاء و الإنشاء الكائن فى الهناء و ما يشابه ذلك، لعـدّ هـذا المتصدى لمثل هذا مصابا فى عقله، متلاعبا بأوقاته، عابثا بعمره الذى هو رأس ماله؛ و إذا كان مثل هـذا بهـذه المنزلة، و هو ركوب الأحموقة فى كلام البشـر، فكيف نراه يكون فى كلام اللّه سـبحانه الذى أعجزت بلاغته بلغاء العرب، و أبكمت فصاحته فصـحاء عدنان و قحطان. و قد علم كل مقصـر و كامل أن اللّه سبحانه وصف هذا القرآن بأنه عربىّ، و أنزله بلغـة العرب، و سـلك فيه مسالكهم فى الكلام، و جرى به مجاريهم فى الخطاب. و قـد علمنا أن خطيبهم كان يقوم المقام الواحد فيأتى بفنون متخالفة، و طرائق متباينة فضـلا عن المقامين، فضـلا عن المقامات، فضلا عن جميع ما قاله ما دام حيـا، و كـذلك شاعرهم. و لنكتف بهـذا التنبيه على هـذه المفسـدة التى تعثر فى ساحاتها كثير من المحققين، و إنما ذكرنا هـذا البحث فى هذا الموطن لأن الكلام هنا قد انتقل مع بنى إسرائيل بعد أن كان قبله مع أبى البشر آدم عليه السلام، فإذا قال متكلف: كيف ناسب هذا ما قبله؟ قلنا: لا كيف.

فدع عنك نهبا صيح فى حجراتهو هات حديثا ما حديث الرواحل

قوله يا بَنِى إِسْـرائِيلَ اتفق المفسـرون على أن إسـرائيل هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام و معناه عبد اللّه، لأن إسرا فى لغتهم: هو العبد و إيل هو اللّه، قيل: إن له اسـمين، و قيل: إسـرائيل لقب له، و هو اسم عجمى غير منصـرف، و فيه سبع لغات: إسـرائيل بزنة إبراهيم، و إسـرائيل بمدّة مهموزة مختلسة رواها ابن شـنبوذ عن ورش، و إسرائيل بمدّة بعد الياء من غير همز، و هى قراءة الأعمش و عيسـى بن عمر، و قرأ الحسن من غير همز و لا مدّ و إسـرائيل بهمزة مكسورة. و إسـراءل بهمزة مفتوحة، و تميم يقولون إسـرائين. و الـذكر هو ضـد الإنصـات، و جعله بعض أهل اللغـة مشتركا بين ذكر القلب و اللسان. و قال الكسائى: ما كان بالقلب فهو مضموم الذال، و ما كان باللسان فهو مكسور الذال. قال ابن الأنبارى: و المعنى فى الآية: اذكروا شكر نعمتى، فحذف الشـكر اكتفاء بذكر النعمة، و هى اسم جنس، و من جملتها أنه جعل منهم أنبياء و أنزل عليهم الكتب و المنّ و السـلوى، و أخرج لهم الماء من الحجر، و نجّاهم من آل فرعون و غير ذلك. و العهـد قد تقدم تفسـيره. و اختلف أهل العلم فى العهد المذكور فى هذه الآية ما هو؟ فقيل هو المذكور فى قوله تعالى:

خُذُوا ما آتَيْناكُمْ بِقُوَّةٍ* «۱» و قيل: هو ما فى قوله: وَ لَقَـدْ أَخَـذَ اللَّهُ مِيثاقَ بَنِى إِسْـرائِيلَ وَ بَعَثْنا مِنْهُمُ اثْنَىْ عَشَـرَ نَقِيباً «۲» و قيل هو قوله: وَ إِذْ أَخَـذَ اللَّهُ مِيثاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ «۳» و قال الزجّاج: هو ما أخـذ عليهم فى التوراة من اتباع محمـد صـلّى اللّه عليه و سلم؛ و قيل: هو أداء الفرائض، و لا مانع من حمله على جميع ذلك. و معنى قوله: أُوفِ بِعَهْدِكُمْ أى بما ضـمنت لكم من الجزاء. و الرهب و الرهبـة: الخوف، و يتضـمن الأمر به معنى التهديـد، و تقديم معمول الفعل يفيد الاختصاص كما تقدّم فى إِيَّاكَ نَعْبُدُ

«۴» و إذا كان التقديم على طريقة الإضمار و التفسير مثل زيدا ضربته وَ إِيَّايَ فَارْهَبُونِ كان أوكد فى إفادة الاختصاص، و لهذا قال صاحب الكشاف: و هو أوكد فى إفادة الاختصاص من إياك نعبد، و سقطت الياء من قوله فَارْهَبُونِ لأنها رأس آية و مُصَدِّقاً حال من ما فى قوله: بِما أَنْزَلْتُ أو من ضميرها المقدر بعد الفعل أى أنزلته.

---

(۱). البقرة: ۶۳.

(۲). المائدة: ۱۲.

(۳). آل عمران: ۱۸۷.

(۴). انظر ص: ۲۷.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۸۸

و قوله أَوَّلَ كافِرٍ بِهِ إنما جاء به مفردا، لم يقل كافرين حتى يطابق ما قبله لأنه وصف لموصوف محذوف مفرد اللفظ، متعدد المعنى نحو فريق أو فوج. و قال الأخفش و الفرّاء: إنه محمول على معنى الفعل، لأن المعنى أوّل من كفر. و قد يكون من باب قولهم: هو أظرف الفتيان و أجمله، كما حكى ذلك سيبويه، فيكون هذا المفرد قائما مقام الجمع؛ و إنما قال أوّل مع أنه تقدّمهم إلى الكفر به كفار قريش، لأن المراد أوّل كافر به من أهل الكتاب، لأنهم العارفون بما يجب للأنبياء، و ما يلزم من التصديق، و الضمير فى به عائد إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم:

أى لا تكونوا أوّل كافر بهذا النبى مع كونكم قد وجدتموه مكتوبا عندكم فى التوراة و الإنجيل، مبشرا به فى الكتب المنزلة عليكم. و قد حكى الرازى فى تفسيره فى هذا الموضع ما وقف عليه من البشارات برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى الكتب السالفة، و قيل إنه عائد إلى القرآن المدلول عليه بقوله: بِما أَنْزَلْتُ و قيل عائد إلى التوراة المدلول عليها بقوله: لِما مَعَكُمْ و قوله: وَ لا تَشْتَرُوا بِآياتِي أى بأوامرى و نواهى ثَمَناً قَلِيلًا أى عيشا نزرا و رئاسة لا خطر لها. جعل ما اعتاضوه ثمنا، و أوقع الاشتراء عليه و إن كان الثمن هو المشترى به، لأن الاشتراء هنا مستعار للاستبدال: أى لا تستبدلوا بآياتى ثمنا قليلا، و كثيرا ما يقع مثل هذا فى كلامهم.

و قد قدّمنا الكلام عليه فى تفسير قوله تعالى: اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بِالْهُدى و من إطلاق اسم الثمن على نيل عرض من أعراض الدنيا قول الشاعر:

إن كنت حاولت ذنبا أو ظفرت بهفما أصبت بترك الحجّ من ثمن

و هذه الآية و إن كانت خطابا لبنى إسرائيل و نهيا لهم، فهى متناولة لهذه الأمة بفحوى الخطاب أو بلحنه، فمن أخذ من المسلمين رشوة على إبطال حق أمر اللّه به، أو إثبات باطل نهى اللّه عنه، أو امتنع من تعليم ما علّمه اللّه، و كتم البيان الذى أخذ اللّه عليه ميثاقه به، فقد اشترى بآيات اللّه ثمنا قليلا. و قوله: وَ إِيَّايَ فَاتَّقُونِ الكلام فيه كالكلام فى قوله تعالى: وَ إِيَّايَ فَارْهَبُونِ و قد تقدم قريبا. و اللبس: الخلط، يقال لبست عليه الأمر ألبسه: إذا خلطت حقه بباطله و واضحه بمشكله، قال اللّه تعالى: وَ لَلَبَسْنا عَلَيْهِمْ ما يَلْبِسُونَ قالت الخنساء:

ترى الجليس يقول الحقّ تحسبهرشدا و هيهات فانظر ما به التبسا

صدّق مقالته و احذر عداوتهو البس عليه أمورا مثل ما لبسا

و قال العجّاج:

لمّا لبسن الحقّ بالتجنّىغنين فاستبدلن زيدا منّى

و منه قول عنترة:

و كتيبة لبّستها بكتيبةحتّى إذا التبست نفضت لها يدى

و قيل: هو مأخوذ من التغطية: أى لا تغطّوا الحق بالباطل، و منه قول الجعدى:

فتح القدير، ج‌١، ص: ٨٩ إذا ما الضّجيع ثنى جيدهاتثنّت عليه فكانت لباسا

و قول الأخطل:

و قد لبست لهذا الأمر أعصرهحتى تجلّل رأسى الشيب فاشتعلا

و الأوّل أولى. و الباطل فى كلام العرب: الزائل، و منه قول لبيد:

ألا كلّ شى‌ء ما خلا اللّه باطل «١» و بطل الشى‌ء يبطل بطولا و بطلانا، و أبطله غيره. و يقال ذهب دمه بطلا: أى هدرا، و الباطل: الشيطان؛ و سمى الشجاع بطلا لأنه يبطل شجاعة صاحبه، و المراد به هنا خلاف الحق. و الباء فى قوله بالباطل يحتمل أن تكون صلة و أن تكون للاستعانة ذكر معناه فى الكشاف، و رجّح الرازى فى تفسيره الثانى. و قوله:

وَ تَكْتُمُوا يجوز أن يكون داخلا تحت حكم النهى أو منصوبا بإضمار أن، و على الأوّل يكون كل واحد من اللبس و الكتم منهيا عنه، و على الثانى يكون المنهى عنه هو الجمع بين الأمرين، و من هذا يلوح رجحان دخوله تحت حكم النهى، و أن كل واحد منهما لا يجوز فعله على انفراده، و المراد النهى عن كتم حجج اللّه التى أوجب عليهم تبليغها و أخذ عليهم بيانها، و من فسرّ اللبس أو الكتمان بشى‌ء معين، و معنى خاص فلم يصب إن أراد أن ذلك هو المراد دون غيره، لا إن أراد أنه مما يصدق عليه. و قوله: وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ جملة حالية، و فيه أن كفرهم كفر عناد لا كفر جهل، و ذلك أغلظ للذنب و أوجب للعقوبة، و هذا التقييد لا يفيد جواز اللبس و الكتمان مع الجهل، لأن الجاهل يجب عليه أن لا يقدم على شى‌ء حتى يعلم بحكمه، خصوصا فى أمور الدين، فإن التكلم فيها و التصدّى للإصدار و الإيراد فى أبوابها إنما أذن اللّه به لمن كان رأسا فى العلم فردا فى الفهم، و ما للجهال و الدخول فيما ليس من شأنهم و القعود فى غير مقاعدهم؟! و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: يا بَنِي إِسْرائِيلَ قال للأحبار من اليهود: اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ أى بلائى عندكم و عند آبائكم، لما كان نجّاهم به من فرعون و قومه وَ أَوْفُوا بِعَهْدِي الذى أخذت فى أعناقكم للنّبى صلّى اللّه عليه و سلّم إذا جاءكم أُوفِ بِعَهْدِكُمْ أنجز لكم ما وعدتكم عليه بتصديقه و اتباعه بوضع ما كان عليكم من الإصر و الأغلال وَ إِيَّايَ فَارْهَبُونِ أن أنزل بكم ما أنزلت بمن كان قبلكم من آبائكم من النقمات وَ آمِنُوا بِما أَنْزَلْتُ مُصَدِّقاً لِما مَعَكُمْ وَ لا تَكُونُوا أَوَّلَ كافِرٍ بِهِ و عندكم فيه من العلم ما ليس عند غيركم وَ تَكْتُمُوا الْحَقَّ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أى لا تكتموا ما عندكم من المعرفة برسولى و بما جاءكم به و أنتم تجدونه عندكم فيما تعلمون من الكتب التى بأيديكم، و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه فى قوله أَوْفُوا بِعَهْدِي يقول: ما أمرتكم به من طاعتى و نهيتكم عنه من معصيتى فى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و غيره أُوفِ بِعَهْدِكُمْ يقول: أرض عنكم و أدخلكم الجنة. و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود مثله. و أخرج ابن المنذر

---

(١). و تمامه: و كل نعيم لا محالة زائل.

فتح القدير، ج‌١، ص: ٩٠

عن مجاهد فى قوله: أَوْفُوا بِعَهْدِي قال: هو الميثاق الذى أخذه عليهم فى سورة المائدة لَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ «١» لآية و أخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن الحسن قال:

أوفوا لى بما افترضت عليكم أوف لكم بما وعدتكم. و أخرج عبد بن حميد و أبو الشيخ عن الضحاك نحوه.

و أخرج ابن جرير عن أبى العاليـة قوله: إِيَّايَ فَارْهَبُونِ قال: فاخشون. و أخرج عبـد بن حميـد و ابن جريج عن مجاهد فى قوله: وَ آمِنُوا بِما أَنْزَلْتُ قال: القرآن مُصَدِّقاً لِما مَعَكُمْ قال: التوراة و الإنجيل.

و أخرج ابن جريـج عن ابن جرير فى قوله: أَوَّلَ كـافِرٍ بِهِ قـال: بـالقرآن. و أخرج ابن جرير عن أبى العاليـة فى الآيـة قال: يقول يا معشـر أهل الكتاب آمنوا بما أنزلت على محمد مصدقا لما معكم، لأنهم يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة و الإنجيل وَ لا تَكُونُوا أَوَّلَ كافِرٍ بِهِ أى أوّل من كفر بمحمد وَ لا تَشْتَرُوا بِآياتِي يقول: لا تأخذوا عليه أجرا، قال: و هو مكتوب عندهم فى الكتاب الأوّل: يـا ابن آدم علّم مجانا كما علّمت مجانا. و أخرج أبو الشـيخ عنه قال: لا تأخـذ على ما علّمت أجرا، إنما أجر العلماء و الحكماء و الحلمـاء على اللّه. و أخرج ابن جرير عن ابن عبـاس فى قوله وَ لا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْباطِلِ قال: لا تخلطوا الصـدق بالكـذب وَ تَكْتُمُوا الْحَقَ قال: لا تكتموا الحق و أنتم قد علمتم أن محمدا رسول اللّه. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: وَ لا تَلْبِسُوا الآية، قال: لا تلبسوا اليهودية و النصـرانية بالإسـلام وَ تَكْتُمُوا الْحَقَ قال: كتموا محمدا و هم يعلمون أنه رسول اللّه يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة و الإنجيل. و أخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: الحق: التوراة، و الباطل: الذى كتبوه بأيديهم.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٤٣ الى ٤٦]

وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكـاةَ وَ ارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣) أَ تَـأْمُرُونَ النَّاسَ بِـالْبِرِّ وَ تَنْسَـوْنَ أَنْفُسَـكُمْ وَ أَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتـابَ أَ فَلا تَعْقِلُونَ (٤٤) وَ اسْتَعِينُوا بِـالصَّبْرِ وَ الصَّلاةِ وَ إِنَّهـا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخاشِعِينَ (٤٥) الَّذِيـنَ يَظُنُّونَ أَنَّهُـمْ مُلاقُوا رَبِّهِـمْ وَ أَنَّهُمْ إِلَيْهِ راجِعُونَ (٤٦)

قد تقدم الكلام فى تفسير إقامة الصلاة و اشتقاقها، و المراد هنا الصلاة المعهودة، و هى صلاة المسلمين، على أن التعريف للعهد، و يجوز أن تكون للجنس، و مثلها الزكاة. و الإيتاء: الإعطاء، يقال آتيته: أى أعطيته. و الزكاة مأخوذة من الزكاء، و هو النماء، زكا الشـىء: إذا نما و زاد، و رجل زكى: أى زائـد الخير؛ و سـمى إخراج جزء من المال زكاة: أى زيادة مع أنه نقص منه، لأنها تكثر بركته بذلك، أو تكثر أجر صاحبه؛ و قيل: الزكاة مأخوذة من التطهير، كما يقال: زكا فلان: أى طهر.

و الظاهر أن الصـلاة و الزكاة و الحج و الصوم و نحوها قد نقلها الشـرع إلى معان شرعية هى المرادة بما هو مذكور فى الكتاب و السـنة منها. و قد تكلّم أهل العلم على ذلك بما لا يتسع المقام لبسطه. و قد اختلف أهل العلم فى المراد بالزكاة هنا، فقيل: المراد المفروضـة لاقترانهـا بالصـلاة، و قيـل صدقـة الفطر، و الظـاهر أن المراد ما هو أعمّ من ذلك. و الركوع فى اللغـة: الانحناء، و كل منحن راكع، قال لبيد:

أخبّر أخبار القرون التى مضت أدبّ كأنّى كلّما قمت راكع

---

(١). المائدة: ١٢.

و قيل الانحناء يعم الركوع و السجود، و يستعار الركوع أيضا للانحطاط فى المنزلة، قال الشاعر:

لا تهين الفقير «١» علّك أن تركع يوما و الدّهر قد رفعه

و إنمـا خص الركوع بالـذكر هنـا، لأن اليهود لا ركوع فى صـلاتهم؛ و قيل: لكونه كان ثقيلا على أهل الجاهليـة، و قيل: إنه أراد بـالركوع جميع أركـان الصـلاة. و الركوع الشـرعى: هو أن ينحنى الرجل و يمـد ظهره و عنقه و يفتـح أصابع يـديه و يقبض على ركبتيه ثم يطمئن راكعا ذاكرا بالـذكر المشـروع. و قوله: مَعَ الرَّاكِعِينَ فيه الإرشاد إلى شـهود الجماعـة و الخروج إلى المساجد. و

قد ورد فى ذلك من الأحاديث الصحيحة الثابتة فى الصحيحين و غيرهما ما هو معروف. و قد أوجب حضور الجماعة بعض أهل العلم على خلاف بينهم فى كون ذلك عينا أو كفاية؛ و ذهب الجمهور إلى أنه سنة مؤكدة مرغب فيها و ليس بواجب، و هو الحق للأحاديث الصحيحة الثابتة عن جماعة من الصحابة، من أن صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس و عشرين درجة أو بسبع و عشرين درجة. و ثبت فى الصحيح عنه صلّى اللّه عليه و سلم: الذى يصلّى مع الإمام أفضل من الذى يصلّى وحده ثم ينام. و البحث طويل الذيول، كثير النقول. و الهمزة فى قوله أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ للاستفهام مع التوبيخ للمخاطبين، و ليس المراد توبيخهم على نفس الأمر بالبر فانه فعل حسن مندوب اليه، بل بسبب ترك فعل البر المستفاد من قوله: وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ مع التطهر بتزكية النفس و القيام فى مقام دعاة الخلق إلى الحق إيهاما للناس و تلبيسا عليهم، كما قال أبو العتاهية:

و صفت التّقى حتّى كأنّك ذو تقىو ريح الخطايا من ثيابك تسطع

و البرّ: الطاعة و العمل الصالح، و البر: سعة الخير و المعروف، و البر: الصدق، و البر: ولد الثعلب، و البر: سوق الغنم، و من إطلاقه على الطاعة قول الشاعر:

لا همّ ربّ إن يكونوا «٢» دونكايبرّك النّاس و يفجرونكا

أى يطيعونك و يعصونك. و النسيان بكسر النون هو هنا بمعنى الترك: أى و تتركون أنفسكم، و فى الأصل خلاف الذكر و الحفظ: أى زوال الصورة التى كانت محفوظة عن المدركة و الحافظة. و النفس: الروح، و منه قوله تعالى اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِها «٣» يريد الأرواح. و قال أبو خراش:

نجا سالم و النفس منه بشدقهو لم ينج إلا جفن سيف و مئزرا

و النفس أيضا: الدم، و منه قولهم: سالت نفسه، قال الشاعر:

تسيل على حدّ السّيوف نفوسناو ليست على غير الظّبات تسيل

---

(١). فى القرطبى «و لا تعاد الضعيف».

(٢). فى البحر المحيط؛ لأبى حيان «إن بكرا».

(٣). الزمر: ٤٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٢

و النفس: الجسد، و منه:

نبّئت أنّ بنى سحيم أدخلواأبياتهم تامور نفس المنذر

و التامور: البدن.

و قوله وَ أَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتابَ جملة حالية مشتملة على أعظم تقريع و أشد توبيخ و أبلغ تبكيت: أى كيف تتركون البر الذى تأمرون الناس به و أنتم من أهل العلم العارفين بقبح هذا الفعل و شدّة الوعيد عليه، كما ترونه فى الكتاب الذى تتلونه و الآيات التى تقرؤونها من التوراة. و التلاوة: القراءة، و هى المراد هنا و أصلها الاتباع، يقال: تلوته: إذا تبعته؛ و سمى القارئ تاليا و القراءة تلاوة لأنه يتبع بعض الكلام ببعض، على النسق الذى هو عليه. قوله أَ فَلا تَعْقِلُونَ استفهام للإنكار عليهم و التقريع لهم، و هو أشدّ من الأوّل و أشدّ، و أشد ما قرّع اللّه فى هذا الموضع من يأمر بالخير و لا يفعله من العلماء الذين هم غير عاملين بالعلم، فاستنكر عليهم أوّلا ـ أمرهم للناس بالبرّ مع نسيان أنفسهم فى ذلك الأمر الذى قاموا به فى المجامع و نادوا به فى المجالس إيهاما للناس بأنهم مبلّغون عن اللّه ما تحملوه من حججه، و مبينون لعباده ما أمرهم ببيانه، و موصلون إلى خلقه ما استودعهم و ائتمنهم عليه، و

هم أترک الناس لذلک و أبعدهم من نفعه و أزهدهم فيه، ثم ربط هذه الجملة بجملة أخرى جعلها مبيّنة لحالهم و كاشفة لعوارهم و هاتكة لأستارهم، و هى أنهم فعلوا هذه الفعلة الشنيعة و الخصلة الفظيعة على علم منهم و معرفة بالكتاب الذى أنزل عليهم و ملازمة لتلاوته، و هم فى ذلک كما قال المعرّى:

و إنّما حمل التوراة قارئهاكسب الفوائد لا حبّ التّلاوات

ثم انتقل معهم من تقريع إلى تقريع، و من توبيخ إلى توبيخ فقال: إنكم لو لم تكونوا من أهل العلم و حملة الحجة و أهل الدراسة لكتب اللّه، لكان مجرد كونكم ممن يعقل حائلا بينكم و بين ذلک ذائدا لكم عنه زاجرا لكم منه، فكيف أهملتم ما يقتضيه العقل بعد إهمالكم لما يوجبه العلم. و العقل فى أصل اللغة: المنع، و منه عقال البعير، لأنه يمنعه عن الحركة، و منه العقل فى الدية لأنّه يمنع و لى المقتول عن قتل الجانى. و العقل نقيض الجهل و يصح تفسير ما فى الآية هنا بما هو أصل معنى العقل عند أهل اللغة: أى أفلا تمنعون أنفسكم من مواقعة هذه الحال المزرية، و يصحّ أن يكون معنى الآية: أفلا تنظرون بعقولكم التى رزقكم اللّه إياها حيث لم تنتفعوا بما لديكم من العلم. و قوله: وَ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ الصبر فى اللغة: الحبس، و صبرت نفسى على الشىء:

حبستها. و منه قول عنترة:

فصبرت عارفة لذلک حرّةترسو إذا نفس الجبان تطلّع

و المراد هنا: استعينوا بحبس أنفسكم عن الشهوات و قصرها على الطاعات على دفع ما يرد عليكم من المكروهات، و قيل: الصبر هنا هو خاص بالصبر على تكاليف الصلاة. و استدل هذا القائل بقوله تعالى:

وَ أْمُرْ أَهْلَکَ بِالصَّلاةِ وَ اصْطَبِرْ عَلَيْها «١» و ليس فى هذا الصبر الخاص بهذه الآية ما ينفى ما تفيده الألف و اللام

---

(١). طه: ١٣٢.

الداخلة على الصبر من الشمول، كما أن المراد بالصلاة هنا جميع ما تصدق عليه الصلاة الشرعية من غير فرق بين فريضة و نافلة. و اختلف المفسرون فى رجوع الضمير فى قوله: وَ إِنَّها لَكَبِيرَةٌ فقيل إنه راجع إلى الصلاة و إن كان المتقدم هو الصبر و الصلاة فقد يجوز إرجاع الضمير إلى أحد الأمرين المتقدم ذكرهما. كما قال تعالى: وَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ «١» إذا كان أحدهما داخلا تحت الآخر بوجه من الوجوه، و منه قول الشاعر:

إن شرخ الشباب و الشعر الأسود ما لم يعاص كان جنونا

و لم يقل ما لم يعاصا بل جعل الضمير راجعا إلى الشباب، لأن الشعر الأسود داخل فيه؛ و قيل إنه عائد إلى الصلاة من دون اعتبار دخول الصبر تحتها لأن الصبر هو عليها، كما قيل سابقا؛ و قيل إن الضمير راجع إلى الصلاة و إن كان الصبر مرادا معها، لكن لما كانت آكد و أعم تكليفا و أكثر ثوابا كانت الكناية بالضمير عنها، و منه قوله: وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لا يُنْفِقُونَها فِي سَبِيلِ اللَّهِ «٢» كذا قيل: و قيل إن الضمير راجع إلى الأشياء المكنوزة، و مثل ذلک قوله تعالى: وَ إِذا رَأَوْا تِجارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيْها «٣» فأرجع الضمير هنا إلى الفضة و التجارة لمّا كانت الفضة أعم نفعا و أكثر وجودا، و التجارة هى الحاملة على الانفضاض، و الفرق بين هذا الوجه و بين الوجه الأوّل أن الصبر هناک جعل داخلا تحت الصلاة، و هنا لم يكن داخلا و إن كان مرادا؛ و قيل إن المراد الصبر و الصلاة، و لكن أرجع الضمير إلى أحدهما استغناء به عن الآخر، و منه قوله تعالى:

وَ جَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَ أُمَّهُ آيَةً «۴» أى ابن مريم آية و أمه آية. و منه قول الشاعر:

و من يك أمسى بالمدينة رحلهفإنّى و قيّار بها لغريب

و قال آخر:

لكلّ همّ من الهموم سعةو الصّبح و المسى لا فلاح معه

و قيل رجع الضـمير إليهما بعد تأويلهما بالعبادة؛ و قيل رجع إلى المصدر المفهوم من قوله: وَ اسْتَعِينُوا و هو الاستعانة؛ و قيل رجع إلى جميع الأـمور التى نهى عنهـا بنو إسـرائيل. و الكبيرة: التى نهى عنهـا بنو إسـرائيل. و الكبيرة: التى يكبر أمرهـا و يتعاظم شأنها على حاملها لما يجده عند تحملها و القيام بها من المشقة، و منه كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ما تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ «۵» و الخاشع: هو المتواضع، و الخشوع: التواضع. قـال فى الكشـاف: و الخشوع: الإخبـات و التطـامن، و منه الخشـعة للرملـة المتطامنـة و أما الخضوع: فاللين و الانقيـاد، و منه خضـعت بقولهـا: إذا لينته. انتهى. و قـال الزجـاج: الخاشع الـذى يرى أثر الـذل و الخشوع عليه كخشوع الـدار بعد الإقواء «۶»، و مكان خاشع: لا يهتدى إليه؛ و خشعت الأصوات: أى سكنت، و خشع ببصره: إذا غضه، و الخشعة: قطعة من الأرض رخوة. و قال سفيان الثورى: سألت الأعمش عن الخشوع فقال: يا ثورىّ أنت تريد أن تكون إماما للناس

---

(۱). التوبة: ۶۲.

(۲). التوبة: ۳۴.

(۳). الجمعة: ۱۱.

(۴). المؤمنون: ۱۵۰.

(۵). الشورى: ۱۳.

(۶). أقوت الدار: خلت من ساكنيها.

و لاـ تعرف الخشوع؟ ليس الخشوع بأكـل الخشن و لبس الخشن و تطأطئ الرأس، لكن الخشوع أن ترى الشـريف و الـدنىء فى الحق سواء، و تخشع للّه فى كـل فرض افترض عليـك. انتهى. و مـا أحسن مـا قـاله بعض المحققين فى بيـان ماهيته: إنه هيئـة فى النفس يظهر منها فى الجوارح سـكون و تواضع، و استثنى سبحانه الخاشعين- مع كونهم باعتبار استعمال جوارحهم فى الصلاة، و ملازمتهم لوظائف الخشوع الـذى هو روح الصـلاة، و إتعابهم إتعابا عظيما فى الأسـباب الموجبـة للحضور و الخضوع- لأنهم لما يعلمونه من تضاعف الأجر و توفر الجزاء و الظفر بما وعـد اللّه به من عظيم الثواب، تسـهل عليهم تلك المتاعب، و يتذلل لهم ما يرتكبونه من المصـاعب، بـل يصـير ذلـك لـذة لهم خالصـة و راحـة عنـدهم محضـة، و لأـمر مـا هان على قوم ما يلاقونه من حرّ السيوف عند تصادم الصفوف، و كانت الأمنية عندهم طعم المنية حتى قال قائلهم:

و لست أبالى حين أقتل مسلماعلى أىّ جنب كان فى اللّه مصرعى

و الظن هنا عند الجمهور بمعنى اليقين، و منه قوله تعالى: إِنِّی ظَنَنْتُ أَنِّی مُلاقٍ حِسابِیَهْ و قوله:

فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُواقِعُوها و منه قول دريد بن الصمة:

فقلت لهم ظنّوا بألفى مدجّجسراتهم فى الفارسىّ المسرّد

و قيـل: إن الظن فى الآيـة على بـابه، و يضـمر فى الكلام بـذنوبهم، فكأنهم توقعوا لقاءه مـذنبين، ذكره المهـدوى و الماوردى، و الأـوّل أولى. و أصـل الظن: الشك مع الميل إلى أحـد الطرفين، و قـد يقع موقع اليقين فى مواضع، منها هـذه الآيـة. و معنى قوله: مُلاقُوا رَبِّهِمْ ملاقو جزائه، و المفاعلة هنا ليست على بابها، و لا أرى فى حمله على أصل معناه من دون تقدير المضاف بأسا. و فى

هـذا مع ما بعده من قوله: وَ أَنَّهُمْ إِلَيْهِ راجِعُونَ إقرار بالبعث و ما وعد اللّه به فى اليوم الآخر. و قد أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله:

وَ ارْكَعُوا قال: صلوا. و أخرج ابن أبى حاتم أيضا عن مقاتل فى قوله وَ ارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ قال:

أمرهم أن يركعوا مع أمة محمد يقول: كونوا منهم و معهم. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله تعالى:

أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ الآيـة، قال: أولئك أهل الكتاب كانوا يأمرون الناس بالبرّ و ينسون أنفسـهم و هم يتلون الكتاب و لا ينتفعون بما فيه. و أخرج الثعلبى و الواحـدى عن ابن عباس قال: نزلت هـذه الآية فى يهود أهل المدينة، كان الرجل منهم يقول لصـهره و لـذى قرابته و لمن بينه و بينه رضـاع من المسلمين: اثبت على الـدين الـذى أنت عليه و ما يأمرك به هـذا الرجل، يعنون محمـدا صلّى اللّه عليه و سلم، فـإن أمره حق، و كانوا يأمرون الناس بـذلك و لا يفعلونه. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ قال: بالدخول فى دين محمد.

و أخرج ابن إسـحاق و ابن جرير و ابن أبى حـاتم عنه فى الآيـة قـال: تنهون النـاس عن الكفر بمـا عنـدكم من النبوّة و العهـد من التوراة، و أنتم تكفرون بما فيها من عهـدى إليكم فى تصديق رسـلى؟ و أخرج عبد الرزاق و ابن أبى شـيبة و ابن جرير و البيهقى عن أبى الـدرداء فى الآيـة قال: لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يمقت الناس فى ذات اللّه، ثم يرجع إلى نفسه فيكون لها أشد مقتا. و أخرج أحمد و ابن أبى شيبة و عبد بن حميد و البزار و ابن المنذر

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٥

و ابن أبى حـاتم و أبو نعيم فى الحليـة و ابن حبـان و ابن مردويه و البيهقى عن أنس قـال: قال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلم: «رأيت ليلة أسرى بى رجالا تقرض شفاههم بمقاريض من نار، كلّما قرضت رجعت، فقلت لجبريل: من هؤلاء؟

قال: هؤلاء خطباء من أمتك كانوا يأمرون النّاس بالبرّ و ينسون أنفسهم و هم يتلون الكتاب أفلا يعقلون».

و ثبت فى الصـحيحين من حـديث أسامـة بن زيد قال: سـمعت رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم يقول: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النّار، فتندلق به أقتابه فيدور بها كما يدور الحمار برحاه، فيطيف به أهل النّار فيقولون:

يـا فلاـن مـا لك ما أصابك؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف و تنهانا عن المنكر؟ فيقول: كنت آمركم بالمعروف و لا آتيه، و أنهاكم عـن المنكر و آتيـه» و فى البـاب أحـاديث منهـا عن جـابر مرفوعـا عن الخطيب و ابن النجـار، و عن الوليـد بن عقبـة مرفوعـا عند الطبراني و الخطيب بسـند ضـعيف و عنـد عبـد اللّه بن أحمـد فى زوائـد الزهد عنه موقوفا، و معناها جميعا: أنه يطلع قوم من أهل الجنـة على قوم من أهل النار فيقولون لهم: بم دخلتم النار و إنما دخلنا الجنـة بتعليمكم؟ قالوا: إنا كنا نأمركم و لا نفعل. و أخرج الطبراني، و الخطيب فى الاقتضاء، و الأصـبهانى فى الترغيب بسند جيد عن جندب بن عبد اللّه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سـلم: «مثل العالم الذى يعلّم النّاس الخير و لا يعمل به كمثل السّراج يضىء للنّاس و يحرق نفسه». و أخرج ابن أبى شيبة و عبد اللّه بن أحمـد فى زوائد الزهد عنه نحوه. و أخرج الطبراني، و الخطيب فى الاقتضاء، عن أبى برزة مرفوعا نحوه. و أخرج ابن قانع فى معجمـه، و الخطيب فى الاقتضـاء، عن سـليك مرفوعـا نحـوه. و أخرج ابن سـعد و ابن أبى شـيبة و أحمـد فى الزهـد عن أبى الـدرداء قال: «ويل للـذى لا يعلم مرة و لو شاء اللّه لعلّمه، و ويل للذى يعلم و لا يعمل سـبع مرات». و أخرج أحمد فى الزهد عن عبـد اللّه بن مسـعود مثله، و مـا أحسن ما أخرجه ابن مردويه، و البيهقى فى شـعب الإيمان، و ابن عساكر، عن ابن عباس أنه جاءه رجل فقال: يا ابن عباس إنى أريـد أن آمر بالمعروف و أنهى عن المنكر، قال: أو بلغت ذلك؟ قال: أرجو، قال: فإن لم تخش أن تفتضـح بثلاثـة أحرف فى كتـاب اللّه فافعـل، قـال: و مـا هنّ؟ قـال: قوله عزّ و جـلّ: أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ «١» أحكمت هـذه الآيـة؟ قـال: لاـ قـال: فـالحرف الثاني، قال: قوله تعالى لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ- كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا

تَفْعَلُونَ «٢» أحكمت هذه الآية؟ قال: لا، قال: فالحرف الثالث، قال: قول العبد الصالح شعيب: ما أُرِيدُ أَنْ أُخالِفَكُمْ إِلى ما أَنْهاكُمْ عَنْهُ «٣» أحكمت هذه الآية؟ قال: لا، قال:

فابدأ بنفسك. و أخرج عبد بن حميد، عن قتادة في قوله تعالى: وَ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلاةِ قال: إنهما معونتان من اللّه فاستعينوا بهما. و قد أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الصبر، و أبو الشيخ في الثواب، و الديلمي في مسند الفردوس، عن عليّ قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «الصبر ثلاثة: فصبر على المصيبة، و صبر على الطاعة، و صبر عن المعصية». و قد وردت أحاديث كثيرة في مدح الصبر و الترغيب فيه و الجزاء للصابرين، و لم نذكرها هنا، لأنها ليست بخاصة بهذه الآية، بل هي واردة في مطلق الصبر. و قد ذكر السيوطي في الدر المنثور هاهنا منها شطرا صالحا، و في الكتاب العزيز من الثناء على ذلك و الترغيب فيه الكثير الطيب. و أخرج أحمد و أبو داود و ابن جرير عن حذيفة قال: كان النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة. و أخرج

---

(١). البقرة: ۴۴.

(٢). الصف: ٢- ٣.

(٣). هود: ٨٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٩٦

أحمد و النسائي و ابن حبان، عن صهيب، عن النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «و كانوا: يعني الأنبياء، يفزعون إذا فزعوا إلى الصّلاة». و أخرج ابن أبي الدنيا و ابن عساكر عن أبي الدرداء مرفوعا نحو حديث حذيفة. و أخرج سعيد ابن منصور و ابن المنذر و الحاكم، و البيهقي في شعب الإيمان، عن ابن عباس أنه كان في مسير له، فنعى إليه ابن له، فنزل فصلّى ركعتين، ثم استرجع فقال: فعلنا كما أمرنا اللّه فقال وَ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلاةِ و قد روى عنه نحو ذلك سعيد بن منصور و ابن جرير و ابن المنذر و البيهقي لما نعى إليه أخوه قثم. و قد روى نحو ذلك عن جماعة من الصحابة و التابعين. و أخرج ابن جرير عن الضحاك في قوله: وَ إِنَّها لَكَبِيرَةٌ قال: لثقيلة. و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: إِلَّا عَلَى الْخاشِعِينَ قال: المؤمنين حقا. و أخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله: إِلَّا عَلَى الْخاشِعِينَ قال: الخائفين. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: كل ظنّ في القرآن فهو يقين. و لا يتم هذا في مثل قوله ب إِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً* و قوله: إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ و لعله يريد الظن المتعلق بأمور الآخرة كما رواه ابن جرير عن قتادة قال: ما كان من ظن الآخرة فهو علم. و أخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله وَ أَنَّهُمْ إِلَيْهِ راجِعُونَ قال: يستيقنون أنهم يرجعون إليه يوم القيامة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ۴٧ الى ۵٠]

يا بَنِي إِسْرائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَ أَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعالَمِينَ (۴٧) وَ اتَّقُوا يَوْماً لا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئاً وَ لا يُقْبَلُ مِنْها شَفاعَةٌ وَ لا يُؤْخَذُ مِنْها عَدْلٌ وَ لا هُمْ يُنْصَرُونَ (۴٨) وَ إِذْ نَجَّيْناكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذابِ يُذَبِّحُونَ أَبْناءَكُمْ وَ يَسْتَحْيُونَ نِساءَكُمْ وَ فِي ذلِكُمْ بَلاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ (۴٩) وَ إِذْ فَرَقْنا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْناكُمْ وَ أَغْرَقْنا آلَ فِرْعَوْنَ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (۵٠)

قوله: يا بَنِي إِسْرائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ قد تقدم تفسيره، و إنما كرر ذلك سبحانه توكيدا للحجة عليهم و تحذيرا لهم من ترك اتباع محمد صلّى اللّه عليه و سلم، ثم قرنه بالوعيد و هو قوله: وَ اتَّقُوا يَوْماً و قوله: وَ أَنِّي فَضَّلْتُكُمْ معطوف على

مفعول اذكروا: أى اذكروا نعمتى و تفضيلى لكم على العالمين، قيل: المراد بالعالمين عالم زمانهم، و قيل: على جميع العالمين بما جعل فيهم من الأنبياء. و قال فى الكشاف:

على الجمّ الغفير من الناس كقوله: بارَكْنا فِيها لِلْعالَمِينَ «۱» يقال: رأيت عالما من الناس؛ يراد الكثرة انتهى.

قال الرازى فى تفسيره: و هذا ضعيف، لأن لفظ العالم مشتق من العلم و هو الدليل، و كل ما كان دليلا على اللّه كان علما و كان من العالم. و هذا تحقيق قول المتكلمين: العالم كل موجود سوى اللّه. و على هذا لا- يمكن تخصيص لفظ العالم ببعض المحدثات. انتهى. و أقول: هذا الاعتراض ساقط، أما أوّلا فدعوى اشتقاقه من العلم لا برهان عليه، و أما ثانيا: فلو سلّمنا صحة هذا الاشتقاق كان المعنى موجودا بما يتحصل معه مفهوم الدليل على اللّه الذى يصح إطلاق اسم العلم عليه، و هو كائن فى كل فرد من أفراد المخلوقات التى يستدلّ بها على الخالق، و غايته أن جمع العالم يستلزم أن يكونوا مفضلين على أفراد كثيرة من المحدثات؛ و أما أنهم مفضلون

---

(۱). الأنبياء: ۷۱.

فتح القدير، ج۱، ص: ۹۷

على كل المحدثات فى كل زمان فليس فى اللفظ ما يفيد هذا، و لا فى اشتقاقه ما يدل عليه؛ و أما من جعل العالم أهل العصر، فغايته أن يكونوا مفضلين على أهل عصور لا على أهل كل عصر، فلا يستلزم ذلك تفضيلهم على أهل العصر الذين فيهم نبينا صلّى اللّه عليه و سلم، و لا على ما بعده من العصور، و مثل هذا الكلام ينبغى استحضاره عند تفسير قوله تعالى: إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِياءَ وَ جَعَلَكُمْ مُلُوكاً وَ آتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ «۱» و عند قوله تعالى: وَ لَقَدِ اخْتَرْناهُمْ عَلى عِلْمٍ عَلَى الْعالَمِينَ «۲» و عند قوله: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفى آدَمَ وَ نُوحاً وَ آلَ إِبْراهِيمَ وَ آلَ عِمْرانَ عَلَى الْعالَمِينَ «۳» فإن قيل: إن التعريف فى العالمين يدل على شموله لكل عالم. قلت: لو كان الأمر هكذا لم يكن ذلك مستلزما لكونهم أفضل من أمة محمد صلّى اللّه عليه و سلّم لقوله تعالى: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ «۴» فإن هذه الآية و نحوها تكون مخصصة لتلك الآيات. و قوله: وَ اتَّقُوا يَوْماً أمر معناه الوعيد، و قد تقدم معنى التقوى. و المراد باليوم: يوم القيامة؛ أى عذابه. و قوله: لا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئاً فى محل نصب صفة ليوم، و العائد محذوف. قال البصريون فى هذا و أمثاله تقديره فيه. و قال الكسائى: هذا خطأ، بل التقدير: لا تجزيه. لأن حذف الظرف لا- يجوز، و يجوز حذف الضمير وحده. و قد روى عن سيبويه و الأخفش و الزّجّاج جواز الأمرين. و معنى لا تجزى: لا- تكفى و تقضى، يقال: جزى عنى هذا الأمر يجزى: أى قضى، و اجتزأت بالشى‌ء اجتزاء: أى اكتفيت، و منه قول الشاعر:

فإنّ الغدر فى الأقوام عارو أنّ الحرّ يجزى «۵» بالكراع

و المراد أن هذا اليوم لا تقضى نفس عن نفس شيئا و لا تكفى عنها، و معنى التنكير التحقير: أى شيئا يسيرا حقيرا، و هو منصوب على المفعولية أو على أنه صفة مصدر محذوف؛ أى جزاء حقيرا، و الشفاعة مأخوذة من الشفع و هو الاثنان، تقول استشفعته: أى سألته أن يشفع لى: أى يضمّ جاهه إلى جاهك عند المشفوع إليه ليصل النفع إلى المشفوع له، و سميت الشفعة شفعة: لأنك تضم ملك شريكك إلى ملكك. و قد قرأ ابن كثير و أبو عمرو: تقبل بالمثناة الفوقية لأن الشفاعة مؤنثة، و قرأ الباقون: بالياء التحتية لأنها بمعنى الشفيع.

قال الأخفش: الأحسن التذكير. و ضمير منها يرجع إلى النفس المذكورة ثانيا؛ أى إن جاءت بشفاعة شفيع، و يجوز أن يرجع إلى النفس المذكورة أولا: أى إذا شفعت لم يقبل منها. و العدل بفتح العين: الفداء، و بكسرها: المثل. يقال عدل و عديل، للذى

ماثل فى الوزن و القدر. و حكى ابن جرير: أن فى العرب من يكسر العين فى معنى الفدية. و النصر: العون، و الأنصار: الأعوان، و انتصر الرجل: انتقم، و الضمير: أى هم يرجع إلى النفوس المدلول عليها بالنكرة فى سياق النفى، و النفس تذكر و تؤنث. و قوله: إِذْ نَجَّيْناكُمْ متعلق بقوله: اذْكُرُوا و النجاة: النجوة من الأرض، و هى ما ارتفع منها، ثم سمّى كل فائز ناجيا.

و آل فرعون: قومه، و أصل آل: أهل بدليل تصغيره على أهيل، و قيل: غير ذلك، و هو يضاف إلى ذوى الخطر. قال الأخفش: إنما يقال فى الرئيس الأعظم، نحو آل محمد. و لا يضاف إلى البلدان فلا يقال من آل

---

(١). المائدة: ٢٠.

(٢). الدخان: ٣٢.

(٣). آل عمران: ٣٣.

(۴). آل عمران: ١١٠.

(۵). فى القرطبى «يجزأ».

المدينة. و قال الأخفش: قد سمعناه فى البلدان، قالوا: آل المدينة. و اختلفوا هل يضاف إلى المضمر أم لا، فمنعه قوم و سوّغه آخرون و هو الحق، و منه قول عبد المطلب:

و انصر على آل الصّليب و عابديه اليوم آلك

و فرعون: قيل هو اسم ذلك الملك بعينه، و قيل إنه اسم لكل ملك من ملوك العمالقة، كما يسمى من ملك الفرس: كسرى، و من ملك الروم: قيصر، و من ملك الحبشة النجاشىّ. و اسم فرعون موسى المذكور هنا: قابوس فى قول أهل الكتاب. و قال وهب: اسمه الوليد بن مصعب بن الريان. قال المسعودى: لا يعرف لفرعون تفسير بالعربية. و قال الجوهرى: إن كل عات يقال له فرعون، و قد تفرعن و هو ذو فرعنة: أى دهاء و مكر. و قال فى الكشاف: تفرعن فلان: إذا عتا و تجبر. و معنى قوله: يَسُومُونَكُمْ يولونكم، قاله أبو عبيدة؛ و قيل يذيقونكم و يلزمونكم إياه، و أصل السوم: الدوام، و منه سائمة الغنم لمداومتها الرعى، و يقال: سامه خطة خسف: إذا أولاه إياها. و قال فى الكشاف: أصله من سام السلعة إذا طلبها، كأنه بمعنى:

يبغونكم سوء العذاب و يريدونكم عليه. انتهى. و سوء العذاب: أشدّه، و هو صفة مصدر محذوف؛ أى يسومونكم سوما سوء العذاب، و يجوز أن يكون مفعولا ثانيا، و هذه الجملة فى محل رفع على أنها خبر لمبتدأ مقدّر، و يجوز أن يكون فى محل نصب على الحال: أى سائمين لكم. و قوله يُذَبِّحُونَ و ما بعده بدل من قوله: يَسُومُونَكُمْ و قال الفراء: إنه تفسير لما قبله، و قرأه الجماعة بالتشديد، و قرأ ابن محيصن بالتخفيف. و الذبح فى الأصل: الشقّ، و هو فرى أوداج المذبوح، و المراد بقوله تعالى: وَ يَسْتَحْيُونَ نِساءَكُمْ يتركونهن أحياء ليستخدموهنّ و يمتهنوهنّ؛ و إنما أمر بذبح الأبناء و استحياء البنات لأن الكهنة أخبروه بأنه مولود يكون هلاكه على يده، و عبر عن البنات باسم النساء لأنه جنس يصدق على البنات. و قالت طائفة:

أنه أمر بذبح الرجال و استدلوا بقوله: نِساءَكُمْ و الأوّل أصح بشهادة السبب، و لا يخفى ما فى قتل الأبناء و استحياء البنات للخدمة و نحوها من إنزال الذلّ بهم و إلصاق الإهانة الشديدة بجميعهم لما فى ذلك من العار.

و الإشارة بقوله: وَ فِي ذلِكُمْ إلى جملة الأمر. و البلاء يطلق تارة على الخير، و تارة على الشرّ، فإن أريد به هنا الشر كانت الإشارة بقوله: وَ فِي ذلِكُمْ بَلاءٌ إلى ما حلّ بهم من النقمة بالذبح و نحوه، و إن أريد به الخير كانت الإشارة إلى النعمة التى أنعم اللّه عليهم بالإنجاء و ما هو مذكور قبله من تفضيلهم على العالمين.

و قد اختلف السلف و من بعدهم فى مرجع الإشارة، فرجّح الجمهور الأوّل، و رجح الآخرون الآخر. قال ابن جرير: و أكثر ما يقال فى الشرّ بلوته أبلوه بلاء، و فى الخير أبليه إبلاء و بلاء، قال زهير:

جزى اللّه بالإحسان ما فعلا بكمو أبلاهما خير البلاء الذى يبلو

قال: فجمع بين اللغتين، لأنه أراد فأنعم عليهما خير النعم التى يختبر بها عباده. و قوله: وَ إِذْ فَرَقْنا متعلق بما تقدم من قوله: اذْكُرُوا و فرقنا: فلقنا؛ و أصل الفرق الفصل، و منه فرق الشعر، و قرأ الزهرى: فرقنا بالتشديد. و الباء فى قوله: بِكُمُ قيل: هى بمعنى اللام: أى لكم، و قيل: هى

فتح القدير، ج ۱، ص: ۹۹

الباء السببية: أى فرقناه بسببكم، و قيل: إن الجار و المجرور فى محل الحال: أى فرقناه متلبسا بكم، و المراد هاهنا: أن فرق البحر كان بهم؛ أى بسبب دخولهم فيه، أى لما صاروا بين الماءين صار الفرق بهم. و أصل البحر فى اللغة: الاتساع، أطلق على البحر الذى هو مقابل البرّ لما فيه من الاتساع بالنسبة إلى النهر و الخليج، و يطلق على الماء المالح، و منه أبحر الماء: إذا ملح، قال نصيب:

و قد عاد ماء الأرض بحرا فزادنىإلى مرضى أن أبحر المشرب العذب

و قوله: فَأَنْجَيْناكُمْ أى أخرجناكم منه: وَ أَغْرَقْنا آلَ فِرْعَوْنَ فيه. و قوله وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ فى محل نصب على الحال: أى حال كونكم ناظرين إليهم بأبصاركم؛ و قيل معناه: وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ أى ينظر بعضكم إلى البعض الآخر من السالكين فى البحر؛ و قيل: نظروا إلى أنفسهم ينجون و إلى آل فرعون يغرقون. و المراد بآل فرعون هنا هو و قومه و أتباعه. و قد أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب أنه كان إذا تلا: اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ قال: مضى القوم، و إنما يعنى به أنتم. و أخرج ابن جرير عن سفيان بن عيينة قال فى قوله: اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ هى أيادى اللّه و أيامه. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال: نعمة اللّه التى أنعم بها على بنى إسرائيل فيما سمى و فيما سوى ذلك، فجّر لهم الحجر، و أنزل عليهم المنّ و السلوى، و أنجاهم من عبودية آل فرعون. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: وَ أَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعالَمِينَ قال: فضلوا على العالم الذى كانوا فيه، و لكل زمان عالم. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم و ابن جرير عن أبى العالية فى قوله: فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعالَمِينَ قال: بما أعطوا من الملك و الرسل و الكتب على من كان فى ذلك الزمان، فإن لكل زمان عالما.

و أخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: لا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئاً قال: لا تغنى نفس مؤمنة عن نفس كافرة من المنفعة شيئا. و أخرج ابن جرير عن عمرو بن قيس الملائى، عن رجل من بنى أمية من أهل الشام أحسن الثناء عليه قال: «قيل: يا رسول اللّه! ما العدل؟ قال: العدل الفدية». و أخرج ابن جرير و ابن المنذر عن ابن عباس نحوه. قال ابن أبى حاتم: و روى عن أبى مالك و الحسن و سعيد بن جبير و قتادة و الربيع بن أنس نحو ذلك. و أخرج عبد الرزاق عن علىّ فى تفسير الصرف و العدل قال: التطوّع و الفريضة.

قال ابن كثير: و هذا القول غريب هاهنا، و القول الأوّل أظهر فى تفسير هذه الآية. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: قالت الكهنة لفرعون إنه يولد فى هذا العام مولود يذهب بملكه، فجعل فرعون على كل ألف امرأة مائة رجل، و على كل مائة عشرة، و على كل عشرة رجلا، فقال: انظروا كل امرأة حامل فى المدينة، فإذا وضعت حملها فإن كان ذكرا فاذبحوه، و إن كان أنثى فخلّوا عنها، و ذلك قوله: يُذَبِّحُونَ أَبْناءَكُمْ وَ يَسْتَحْيُونَ نِساءَكُمْ و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذابِ قال:

إن فرعون ملكهم أربعمائة سنة. فقالت له الكهنة: إنه سيولد العام بمصر غلام هلاكك على يديه، فبعث فى أهل مصر نساء

قوابل، فإذا ولدت امرأة غلاما أتى به فرعون فقتله، و يستحيي الجواري. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: بَلاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ يقول: نقمة. و أخرج وكيع عن

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۰۰

فتح القدير ج ۱ ۱۴۹

مجاهد نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: وَ إِذْ فَرَقْنا بِكُمُ الْبَحْرَ فقال: إى و اللّه لفرق البحر بينهم حتى صار طريقا يبسا يمشون فيه، فأنجاهم اللّه و أغرق آل فرعون عدوّهم. و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما من حديث ابن عباس قال: «قدم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم المدينة، فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء فقال: ما هذا اليوم؟ قالوا: هذا يوم صالح نجّى اللّه فيه بنى إسرائيل من عدوّهم فصامه موسى، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: نحن أحقّ بموسى منكم، فصامه و أمر بصومه». و قد أخرج الطبرانى و أبو نعيم فى الحلية، عن سعيد بن جبير أن هرقل كتب إلى معاوية يسأله عن أمور، منها عن البقعة التى لم تصبها الشمس إلا ساعة، فكتب معاوية إلى ابن عباس، فأجابه عن تلك الأمور و قال: و أما البقعة التى لم تصبها الشمس إلا ساعة من نهار: فالبحر الذى أفرج عن بنى إسرائيل. و لعله سيأتى إن شاء اللّه تعالى زيادة على ما هنا عند تفسير قوله تعالى: أَنِ اضْرِبْ بِعَصاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ «۱».

[سورة البقرة (۲): الآيات ۵۱ الى ۵۴]

وَ إِذْ واعَدْنا مُوسى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَنْتُمْ ظالِمُونَ (۵۱) ثُمَّ عَفَوْنا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (۵۲) وَ إِذْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ وَ الْفُرْقانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (۵۳) وَ إِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ يا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلى بارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بارِئِكُمْ فَتابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (۵۴)

قرأ أبو عمرو: وعدنا بغير ألف، و رجّحه أبو عبيدة و أنكر واعَدْنا قال: لأن المواعدة إنما تكون من البشر، فأما من اللّه فإنما هو التفرّد بالوعد، على هذا ما وجدنا القرآن كقوله: وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِ «۲» و قوله: وَ إِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ «۳» و مثله، قال أبو حاتم و مكى: و إنما قالوا هكذا نظرا إلى أصل المفاعلة أنها تفيد الاشتراك فى أصل الفعل، و تكون من كل واحد من المتواعدين و نحوهما، لكنها قد تأتى للواحد فى كلام العرب كما فى قولهم: داويت العليل، و عاقبت اللص، و طارقت النعل، و ذلك كثير فى كلامهم. و قرأه الجمهور: واعَدْنا قال النحاس: و هى أجود و أحسن و ليس قوله: وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا* «۴» من هذا فى شيء، لأن واعدنا موسى إنما هو من باب الموافاة، و ليس هو من الوعد و الوعيد فى شيء، و إنما هو من قولك: موعدك يوم الجمعة، و موعدك موضع كذا؛ و الفصيح فى هذا أن يقال واعدته.

قال الزجاج: واعدنا بالألف هاهنا جيد، لأن الطاعة فى القبول بمنزلة المواعدة، فمن اللّه سبحانه وعد، و من موسى قبول. قوله: أَرْبَعِينَ لَيْلَةً قال الزجاج: التقدير تمام أربعين ليلة، و هى عند أكثر المفسرين ذو القعدة و عشر من ذى الحجة، و إنما خصّ الليالى بالذكر دون الأيام لأن الليلة أسبق من اليوم فهى قبله فى الرتبة. و معنى قوله: ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ أى جعلتم العجل إلها من بعده: أى من بعد مضى موسى إلى الطور. و قد ذكر بعض المفسرين أنهم عدوّا عشرين يوما و عشرين ليلة. و قالوا: قد اختلف موعده فاتخذوا العجل، و هذا غير بعيد منهم، فقد كانوا يسلكون طرائق من التعنت خارجة عن قوانين العقل مخالفة لما يخاطبون به بل و يشاهدونه بأبصارهم، فلا يقال كيف تعدّون الأيام و الليالى على تلك الصفة، و قد صرّح لهم فى الوعد

---

(۱). الشعراء: ۶۳.

(٢). إبراهيم: ٢٢.

(٣). الأنفال: ٧.

(٤). المائدة: ٩.

فتح القدير، ج‌١، ص: ١٠١

بأنها أربعون ليلة، و إنما سمّاهم ظالمين لأنهم أشركوا باللّه و خالفوا موعد نبيهم عليه السلام، و الجملة فى موضع نصب على الحال. و قوله: مِنْ بَعْدِ ذلِكَ أى من بعد عبادتكم العجل، و سمّى العجل عجلا لاستعجالهم عبادته كذا قيل، و ليس بشى‌ء لأن العرب تطلق هذا الاسم على ولد البقر. و قد كان جعله لهم السامرىّ على صورة العجل. و قوله: لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ أى لكى تشكروا ما أنعم اللّه به عليكم من العفو عن ذنبكم العظيم الذى وقعتم فيه. و أصل الشكر فى اللغة: الظهور من قولهم: دابة شكور إذا ظهر عليها من السمن فوق ما تعطى من العلف. قال الجوهرى: الشكر: الثناء على المحسن بما أولاك من المعروف، يقال شكرته و شكرت له، و باللام أفصح، و قد تقدّم معناه، و الشكران خلاف الكفران. و الكتاب: التوراة بالإجماع من المفسرين. و اختلفوا فى الفرقان؛ و قال الفراء و قطرب: المعنى آتينا موسى التوراة و محمدا الفرقان. و قد قيل إن هذا غلط أوقعهما فيه أن الفرقان مختص بالقرآن و ليس كذلك، فقد قال تعالى: وَ لَقَدْ آتَيْنا مُوسى وَ هارُونَ الْفُرْقانَ «١» و قال الزجّاج: إن الفرقان هو الكتاب أعيد ذكره تأكيدا. و حكى نحوه عن الفرّاء، و منه قول عنترة:

حيّيت من طلل تقادم عهده أقوى و أقفر بعد أمّ الهيثم

و قيل: إن الواو صلة، و المعنى آتينا موسى الكتاب الفرقان، و الواو قد تزاد فى النعوت كقول الشاعر:

إلى الملك القرم و ابن الهمام و ليث الكتيبة فى المزدحم

و قيل المعنى: أن ذلك المنزل جامع بين كونه كتابا و فارقا بين الحق و الباطل، و هو كقوله: ثُمَّ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ تَماماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَ تَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْ‌ءٍ «٢» و قيل: الفرقان: الفرق بينهم و بين قوم فرعون، أنجى هؤلاء و أغرق هؤلاء. و قال ابن زيد: الفرقان: انفراق البحر؛ و قيل: الفرقان: الفرج من الكرب؛ و قيل: إنه الحجة و البيان بالآيات التى أعطاه اللّه من العصا و اليد و غيرهما، و هذا أولى و أرجح، و يكون العطف على بابه كأنه قال: آتينا موسى التوراة و الآيات التى أرسلناه بها معجزة له. قوله: يا قَوْمِ القوم يطلق تارة على الرجال دون النساء، و منه قول زهير:

و ما أدرى و سوف إخال أدرى أقوم آل حصن أم نساء

و منه قوله تعالى: لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ «٣»، ثم قال: وَ لا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ «٤»، و منه: وَ لُوطاً إِذْ قالَ لِقَوْمِهِ* «٥» أراد الرجال، و قد يطلق على الجميع كقوله تعالى: إِنَّا أَرْسَلْنا نُوحاً إِلى قَوْمِهِ «٦» و المراد هنا بالقوم عبدة العجل. و البارئ: الخالق، و قيل إن البارئ هو المبدع المحدث، و الخالق هو المقدّر الناقل من حال إلى حال، و فى ذكر البارئ هنا إشارة إلى عظيم جرمهم: أى فتوبوا إلى الذى خلقكم و قد عبدتم معه غيره. و الفاء فى قوله: فَتُوبُوا للسببية: أى لتسبب التوبة عن الظلم، و فى قوله: فَاقْتُلُوا للتعقيب: أى اجعلوا القتل متعقبا للتوبة. قال القرطبى: و أجمعوا على أنه لم يؤمر كل واحد من عبدة العجل بأن يقتل نفسه بيده؛ قيل: قاموا صفين و قتل بعضهم بعضا؛ و قيل: وقف الذين عبدوا العجل و دخل الذين

---

(١). الأنبياء: ٤٨.

(٢). الأنعام: ١٥٤.

(٣). الحجر: ١١.

(۴). الحجر: ۱۱.

(۵). الأعراف: ۸۰.

(۶). نوح: ۱.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۰۲

لم يعبدوه عليهم بالسلاح فقتلوهم. و قوله: فَتابَ عَلَيْكُمْ قيل: فی الكلام حذف؛ أی فقتلتم أنفسكم فتاب عليكم: أی علی الباقين منكم. و قيل هو جواب شرط محذوف كأنه قال: فإن فعلتم فقد تاب عليكم.

و أما ما قاله صاحب الكشاف من أنه يجوز أن يكون خطابا من اللّه لهم علی طريقة الالتفات فيكون التقدير:

ففعلتم ما أمركم به موسی فتاب عليكم بارئكم، فهو بعيد جدا كما لا يخفی. و قد أخرج ابن جرير عن أبی العالية فی قوله: أَرْبَعِينَ لَيْلَةً قال: ذا القعدة و عشرا من ذی الحجة. و قد أخرج ابن جرير عنه فی قوله: مِنْ بَعْدِهِ ذلِكَ قال: من بعد ما اتخذتم العجل. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فی قوله: وَ إِذْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ وَ الْفُرْقانَ قال: الكتاب هو الفرقان، فرق بين الحق و الباطل. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر عن ابن عباس قال: الفرقان جماع اسم التوراة و الإنجيل و الزبور و القرآن. و أخرج ابن جرير عنه قال:

أمر موسی قومه عن أمر ربه أن يقتلوا أنفسهم، و اختبأ الذين عكفوا علی العجل فجلسوا، و قام الذين لم يعكفوا علی العجل فأخذوا الخناجر بأيديهم و أصابتهم ظلمة شديدة، فجعل يقتل بعضهم بعضا، فانجلت الظلمة عنهم عن سبعين ألف قتيل، كل من قتل منهم كانت له توبة، و كل من بقی كانت له توبة. و أخرج ابن أبی حاتم عن علیّ قال: قالوا لموسی ما توبتنا؟ قال: يقتل بعضكم بعضا، فأخذوا السكاكين فجعل الرجل يقتل أخاه و أباه و ابنه لا يبالی من قتل، حتی قتل منهم سبعون ألفا، فأوحی اللّه إلی موسی: مرهم فليرفعوا أيديهم، و قد غفر لمن قتل و تيب علی من بقی. و قد أخرج عبد بن حميد عن قتادة، و أخرج أحمد فی الزهد، و ابن جرير، عن الزهری نحوا مما سبق. و أخرج ابن أبی حاتم عن أبی العالية فی قوله: إِلى بارِئِكُمْ قال: خالقكم.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۵۵ الی ۵۷]

وَ إِذْ قُلْتُمْ يا مُوسى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (۵۵) ثُمَّ بَعَثْناكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (۵۶) وَ ظَلَّلْنا عَلَيْكُمُ الْغَمامَ وَ أَنْزَلْنا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَ السَّلْوى كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَ ما ظَلَمُونا وَ لكِنْ كانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (۵۷)

قوله: وَ إِذْ قُلْتُمْ هذه الجملة معطوفة علی التی قبلها، و ظاهر السياق أن القائلين هذه المقالة هم قوم موسی، و قيل: هم السبعون الذين اختارهم، و ذلك أنهم لما سمعوا كلام اللّه قالوا له بعد ذلك هذه المقالة، فأرسل اللّه عليهم نارا فأحرقتهم، ثم دعا موسی ربّه فأحياهم، كما قال تعالی هنا: ثُمَّ بَعَثْناكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ و سيأتی ذلك فی الأعراف إن شاء اللّه. و الجهرة: المعاينة، و أصلها الظهور، و منه الجهر بالقراءة و المجاهرة بالمعاصی؛ و رأيت الأمر جهرة و جهارا، أی غير مستتر بشیء، و هی مصدر واقع موقع الحال.

و قرأ ابن عباس جهرة بفتح الهاء و هی لغتان مثل زهرة و زهرة، و يحتمل أن يكون علی هذه القراءة جمع جاهر. و الصاعقة: قد تقدم تفسيرها، و قرأ عمر و عثمان و علیّ: الصّعقة و هی قراءة ابن محيصن، و المراد بأخذ الصاعقة إصابتها إياهم وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ فی محل نصب علی الحال، و المراد من هذا النظر الكائن منهم أنهم نظروا أوائل الصاعقة النازلة بهم الواقعة عليهم لا آخرها الذی ماتوا عنده؛ و قيل: المراد بالصاعقة

الموت، و استدل عليه بقوله: ثُمَّ بَعَثْناكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ و لا موجب للمصير إلى هذا التفسير، لأن المصعوق قد يموت كما فى هذه الآية، و قد يغشى عليه ثم يفيق كما فى قوله تعالى: وَ خَرَّ مُوسى صَعِقاً فَلَمَّا أَفاقَ «۱» و مما يوجب بعد ذلك قوله: وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ فإنها لو كانت الصاعقة عبارة عن الموت لم يكن لهذه الجملة كبير معنى، بل قد يقال: إنه لا يصح أن ينظروا الموت النازل بهم إلا أن يكون المراد نظر الأسباب المؤثرة للموت. و المراد بقوله: ثُمَّ بَعَثْناكُمْ الإحياء لهم لوقوعه بعد الموت، و أصل البعث: الإثارة للشيء من محله، يقال: بعثت الناقة: أى أثرتها، و منه قول امرئ القيس:

و فتيان صدق قد بعثت بسحرةفقاموا جميعا بين عاث و نشوان «۲»

و قول عنترة:

و صحابة شمّ الأنوف بعثتهمليلا و قد مال الكرى بطلاها

و إنما عوقبوا بأخذ الصاعقة لهم لأنهم طلبوا ما لم يأذن اللّه به من رؤيته فى الدنيا. و قد ذهبت المعتزلة و من تابعهم إلى إنكار الرؤية فى الدنيا و الآخرة، و ذهب من عداهم إلى جوازها فى الدنيا و الآخرة و وقوعها فى الآخرة. و قد تواترت الأحاديث الصحيحة بأن العباد يرون ربّهم فى الآخرة، و هى قطعية الدلالة لا ينبغى لمنصف أن يتمسك فى مقابلها بتلك القواعد الكلامية التى جاء بها قدماء المعتزلة، و زعموا: أن العقل قد حكم بها دعوى مبنية على شفا جرف هار، و قواعد لا يغترّ بها إلا من لم يحظ من العلم النافع بنصيب، و سيأتيك إن شاء اللّه بيان ما تمسكوا به من الأدلة القرآنية، و كلها خارج عن محل النزاع بعيد من موضع الحجة، و ليس هذا موضع المقال فى هذه المسألة. قوله: وَ ظَلَّلْنا عَلَيْكُمُ الْغَمامَ أى جعلناه كالظلة. و الغمام: جمع غمامة كسحابة و سحاب، قاله الأخفش. و قال الفرّاء: و يجوز غمائم. و قد ذكر المفسرون أن هذا جرى فى التيه بين مصر و الشام لما امتنعوا من دخول مدينة الجبّارين. و المنّ: قيل: هو الترنجبين. قال النحاس:

هو بتشديد الراء و إسكان النون، و يقال: الطرنجبين بالطاء، و على هذا أكثر المفسرين، و هو طلّ ينزل من السماء على شجر أو حجر، و يحلو و ينعقد عسلا، و يجفّ جفاف الصمغ، ذكر معناه فى القاموس؛ و قيل:

إن المنّ العسل؛ و قيل: شراب حلو؛ و قيل: خبز الرقاق؛ و قيل: إنه مصدر يعمّ جميع ما منّ اللّه به على عباده من غير تعب و لا زرع؛ و منه ما ثبت فى صحيح البخارى و مسلم من حديث أبى سعيد بن زيد عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم: «أنّ الكمأة من المنّ الذى أنزل على موسى». و قد ثبت مثله من حديث أبى هريرة عند أحمد و الترمذى، و من حديث جابر و أبى سعيد و ابن عباس عند النسائى. و السلوى: قيل هو السّمانى، كحبارى طائر يذبحونه فيأكلونه. قال ابن عطية: السلوى طير بإجماع المفسرين، و قد غلط الهذلى فقال:

و قاسمهما باللّه جهدا لأنتماألذّ من السّلوى إذا ما نشورها

---

(۱). الأعراف: ۱۴۳.

(۲). بسحرة: السّحرة: وقت السّحر. العاثى: المتناول للشيء و كثر فى استعمال العرب فى الفساد.

ظنّ أن السلوى العسل. قال القرطبى: ما ادعاه من الإجماع لا يصح. و قد قال المؤرج أحد علماء اللغة و التفسير: إنه العسل. و استدل ببيت الهذلى، و ذكر أنه كذلك بلغة كنانة، و أنشد:

لو شربت «۱» السّلوى ما سلوتما بى غنى عنك و إن غنيت

و قال الجوهرى: و السلوى العسل. قال الأخفش: السلوى لا واحد له من لفظه مثل الخير و الشرّ، و هو يشبه أن يكون واحده سلوى. و قال الخليل: واحده سلواة، و أنشد:

و إنى لتعرونى لذكراك سلوة كما انتفض السّلواة من سلكه القطر «٢»

و قال الكسائى: السلوى واحدة و جمعه سلاوى. و قوله: كُلُوا أى قلنا لهم كلوا، و فى الكلام حذف، و التقدير: قلنا: كلوا فعصوا و لم يقابلوا النعم بالشكر فظلموا أنفسهم و ما ظلمونا، فحذف هذا لدلالة: وَ لكِنْ كانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ عليه، و تقديم الأنفس هنا يفيد الاختصاص. و قد أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً قال: علانية. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن أنس قال: هم السبعون الذين اختارهم موسى فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ قال: ماتوا ثُمَّ بَعَثْناكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ قال: فبعثوا من بعد الموت ليستوفوا آجالهم. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى قوله: ثُمَّ بَعَثْناكُمْ نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: وَ ظَلَّلْنا عَلَيْكُمُ الْغَمامَ قال: غمام أبرد من هذا و أطيب، و هو الذى يأتى اللّه فيه يوم القيامة، و هو الذى جاءت فيه الملائكة يوم بدر و كان معهم فى التيه. و أخرج عبد بن حميد و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: وَ ظَلَّلْنا عَلَيْكُمُ الْغَمامَ قال: كان هذا الغمام فى البرية، ظلّل عليهم الغمام من الشمس، و أطعمهم المنّ و السلوى حين برزوا إلى البرية، فكان المنّ يسقط عليهم فى محلتهم سقوط الثلج أشدّ بياضا من اللبن و أحلى من العسل، يسقط عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، فيأخذ الرجل قدر ما يكفيه ليومه ذلك، فإن تعدّى ذلك فسد ما يبقى عنده، حتى إذا كان يوم سادسه يوم جمعته أخذ ما يكفيه ليوم سادسه و يوم سابعه فبقى عنده، لأنه كان يوم عيد لا يشخص فيه لأمر المعيشة و لا لطلبة شىء، و هذا كله فى البرية. و أخرج عبد بن حميد و ابن أبى حاتم عن عكرمة قال: المنّ شىء أنزل اللّه عليهم مثل الطّل، و السلوى طير أكبر من العصفور. و أخرج وكيع و عبد بن حميد و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: المنّ صمغة، و السلوى طائر. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن السدى قال: قالوا يا موسى! كيف لنا بما هاهنا، أين الطعام؟ فأنزل اللّه عليهم المنّ فكان يسقط على الشجرة الترنجبين. و أخرجوا عن وهب أنه سئل ما المنّ؟ قال: خبز الرقاق مثل الذرة أو مثل النقى.

و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس قال: المنّ شراب كان ينزل عليهم مثل العسل، فيمزجونه

---

(١). فى القرطبى: «لو أشرب السّلوان ما سليت» و البيت لرؤبة.

(٢). فى معجم العين ٧/ ٢٩٨: و إنى لتعرونى لذكراك هزة كما انتفض السّلواة بلله القطر فتح القدير، ج ١، ص: ١٠٥

بالماء ثم يشربونه. و أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: كان المنّ ينزل عليهم بالليل على الأشجار فيغدون إليه فيأكلون منه ما شاؤوا- و السلوى طائر يشبه السّمانى كانوا يأكلون منه ما شاؤوا. و أخرج ابن جرير عنه نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ناس من الصحابة فى السلوى مثله. و قد روى نحو ذلك عن جماعة من التابعين و من بعدهم. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ ما ظَلَمُونا قال نحن أعزّ من أن نظلم. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لكِنْ كانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ قال: يضرّون.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٥٨ الى ٥٩]

وَ إِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْها حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَداً وَ ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً وَ قُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطاياكُمْ وَ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ (٥٨) فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزاً مِنَ السَّماءِ بِما كانُوا يَفْسُقُونَ (٥٩)

قال جمهور المفسرين: القرية: هى بيت المقدس؛ و قيل: إنها أريحاء قرية من قرى بيت المقدس؛ و قيل:

من قرى الشام. و قوله: فَكُلُوا أمر إباحة- و رَغَداً كثيرا واسعا، و هو نعت لمصدر محذوف: أى أكلا رغدا، و يجوز أن يكون فى موضع الحال، و قد تقدم تفسيره. و الباب الذى أمروا بدخوله:

هو باب فى بيت المقدس يعرف اليوم بباب حطّة؛ و قيل هو باب القبة التى كان يصلّى إليها موسى و بنو إسرائيل.

و السجود: قد تقدم تفسيره و قيل: هو هنا الانحناء؛ و قيل: التواضع و الخضوع، و استدلوا على ذلك بأنه لو كان المراد السجود الحقيقى الذى هو وضع الجبهة على الأرض لامتنع الدخول المأمور به، لأنه لا يمكن الدخول حال السجود الحقيقى. و قال فى الكشاف: إنهم أمروا بالسجود عند الانتهاء إلى الباب شكرا للّه و تواضعا.

و اعترضه أبو حيان فى النهر المادّ فقال: لم يؤمروا بالسجود، بل هو قيد فى وقوع المأمور به و هو الدخول، و الأحوال نسب تقييدية، و الأوامر نسب إسنادية. انتهى. و يجاب عنه بأن الأمر بالمقيد أمر بالقيد، فمن قال اخرج مسرعا فهو آمر بالخروج على هذه الهيئة، فلو خرج غير مسرع كان عند أهل اللسان مخالفا للأمر.

و لا ينافى هذا كون الأحوال نسبا تقييدية، فإن اتصافها بكونها قيودا مأمورا بها هو شيء زائد على مجرد التقييد.

و قوله: حِطَّةٌ بالرفع فى قراءة الجمهور على إضمار مبتدأ، قال الأخفش: و قرئت حِطَّةٌ نصبا على معنى احطط عنا ذنوبنا حطة؛ و قيل: معناها الاستغفار، و منه قول الشاعر:

فاز بالحطّة التى جعل اللّهبها ذنب عبده مغفورا

و قال ابن فارس فى المجمل: حِطَّةٌ كلمة أمروا بها و لو قالوها لحطّت أوزارهم. قال الرازى فى تفسيره: أمرهم بأن يقولوا ما يدل على التوبة، و ذلك لأن التوبة صفة القلب فلا يطلع الغير عليها، و إذا اشتهر و أخذ بالذنب ثم تاب بعده لزمه أن يحكى توبته لمن شاهد منه الذنب، لأن التوبة لا تتمّ إلا به. انتهى، و كون التوبة لا تتم إلا بذلك لا دليل عليه، بل مجرد عقد القلب عليها يكفى سواء اطلع الناس على ذنبه أم لا، و ربما

فتح القدير، ج۱، ص: ۱۰۶

كان التكتم بالتوبة على وجه لا يطلع عليها إلا اللّه عزّ و جلّ أحبّ إلى اللّه و أقرب إلى مغفرته. و أما رفع ما عند الناس من اعتقادهم بقاءه على المعصية فذلك باب آخر. و قوله: يغفر لكم قرأه نافع بالياء التحتية المضمومة، و قرأه ابن عامر بالتاء الفوقية المضمومة و قرأه الباقون بالنون و هى أولى. و الخطايا جمع خطيئة بالهمز، و قد تكلّم علماء العربية فى ذلك بما هو معروف فى كتب الصرف. و قوله: وَ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ أى نزيدهم إحسانا على إحسانهم المتقدم، و هو اسم فاعل من أحسن. و قد ثبت فى الصحيح «أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم سئل عن الإحسان فقال: أن تعبد اللّه كأنّك تراه، فإن لم تكن تراه فإنّه يراك» و قوله: فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِى قِيلَ لَهُمْ قيل: إنهم قالوا: حنطة؛ و قيل غير ذلك. و الصواب أنهم قالوا:

حبة فى شعرة، كما سيأتى مرفوعا إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم. و قوله: فَأَنْزَلْنا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هو من وضع الظاهر موضع المضمر لنكتة كما تقرّر فى علم البيان، و هى هنا تعظيم الأمر عليهم و تقبيح فعلهم، و منه قول عدىّ بن زيد:

لا أرى الموت يسبق الموت شيءنغّص الموت ذا الغنى و الفقيرا

فكرّر الموت فى البيت ثلاثا تهويلا لأمره و تعظيما لشأنه. و قوله: رِجْزاً بكسر الراء فى قراءة الجميع إلا ابن محيصن فإنه قرأ بضم الراء. و الرجز: العذاب. و الفسق: قد تقدم تفسيره. و قد أخرج عبد الرزاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: ادْخُلُوا هذِهِ الْقَرْيَةَ قال: بيت المقدس. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: هى أريحاء قرية من بيت المقدس. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الحاكم و صحّحه، عن ابن عباس فى قوله: ادْخُلُوا الْبابَ قال: باب ضيق سُجَّداً قال: ركعا. و قوله: حِطَّةٌ قال: مغفرة، فدخلوا من قبل أستاههم و قالوا حنطة استهزاء، قال: فذلك قوله تعالى: فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا

غَيْرَ الَّذِی قِيلَ لَهُمْ و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: الباب هو أحد أبواب بيت المقدس، و هو يدعی باب حطة. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبی حاتم، و الطبرانی فی الكبير، و أبو الشيخ، عن ابن مسعود قال: قيل لهم: ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً فدخلوا مقنعی رؤوسهم و قالوا حنطة: حبة حمراء فيها شعيرة. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبی حاتم عن عكرمة فی قوله: ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً قال: طأطئوا رؤوسكم وَ قُولُوا حِطَّةٌ قال: قولوا: لا إله إلا اللّه. و أخرج البيهقی فی الأسماء و الصفات عن ابن عباس فی قوله: قُولُوا: حِطَّةٌ قال: لا إله إلا اللّه.

و أخرج ابن أبی حاتم عنه قال: كان الباب قبل القبلة. و أخرج البخاری و مسلم و غيرهما من حديث أبی هريرة عن النبی صلّی اللّه عليه و سلّم قال: «قيل لبنی إسرائيل: ادخلوا الباب سجّدا و قولوا حطّة، فبدّلوا؛ فدخلوا يزحفون علی أستاههم و قالوا حبّة فی شعرة». و أخرج ابن جرير و ابن المنذر عن ابن عباس و أبی هريرة قالا: قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلم: «دخلوا الباب الذی أمروا أن يدخلوا فيه سجّدا يزحفون علی أستاههم، و هم يقولون حنطة فی شعيرة»، و الأول أرجح لكونه فی الصحيحين. و قد أخرجه معهما من أخرج هذا الحديث الآخر:

أعنی ابن جرير و ابن المنذر. و أخرج ابن أبی شيبة عن علیّ قال: إنما مثلنا فی هذه الأمة كسفينة نوح و كباب

حطة فی بنی إسرائيل. و أخرج ابن جرير و ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: كل شی‏ء فی كتاب اللّه من الرجز يعنی به العذاب. و أخرج مسلم و غيره من حديث أسامة بن زيد و سعد بن مالك و خزيمة بن ثابت قالوا:

قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلم: «إنّ هذا الطاعون رجز و بقيّة عذاب عذّب به أناس من قبلكم، فإذا كان بأرض و أنتم بها فلا تخرجوا منها، و إذا بلغكم أنه بأرض فلا تدخلوها».

[سورة البقرة (2): الآيات 60 الی 61]

وَ إِذِ اسْتَسْقی مُوسی لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتا عَشْرَةَ عَيْناً قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُناسٍ مَشْرَبَهُمْ كُلُوا وَ اشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَ لا تَعْثَوْا فِی الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (60) وَ إِذْ قُلْتُمْ يا مُوسی لَنْ نَصْبِرَ عَلی طَعامٍ واحِدٍ فَادْعُ لَنا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِها وَ قِثَّائِها وَ فُومِها وَ عَدَسِها وَ بَصَلِها قالَ أَ تَسْتَبْدِلُونَ الَّذِی هُوَ أَدْنی بِالَّذِی هُوَ خَيْرٌ اهْبِطُوا مِصْراً فَإِنَّ لَكُمْ ما سَأَلْتُمْ وَ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَ الْمَسْكَنَةُ وَ باؤُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ كانُوا يَكْفُرُونَ بِآياتِ اللَّهِ وَ يَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذلِكَ بِما عَصَوْا وَ كانُوا يَعْتَدُونَ (61)

الاستسقاء إنما يكون عند عدم الماء و حبس المطر. و معناه فی اللغة: طلب السقيا. و فی الشرع ما ثبت عن النبی صلّی اللّه عليه و سلّم فی صفته من الصلاة و الدعاء. و الحجر يحتمل أن يكون حجرا معينا فتكون اللام للعهد، و يحتمل أن لا يكون معينا فتكون للجنس، و هو أظهر فی المعجزة و أقوی للحجة. و قوله: فَانْفَجَرَتْ الفاء مترتبة علی محذوف تقديره فضرب فانفجرت، و الانفجار: الانشقاق، و انفجر الماء انفجارا: تفتح، و الفجرة:

موضع تفتح الماء. قال ابن عطية: و لا خلاف أنه كان حجرا مربعا يخرج من كل جهة ثلاث عيون إذا ضربه موسی سالت العيون، و إذا استغنوا عن الماء جفّت. و المشرب: موضع الشرب؛ و قيل هو المشروب نفسه.

و فيه دليل علی أنه يشرب من كل عين قوم منهم لا يشاركهم غيرهم. قيل كان لكل سبط عين من تلك العيون لا يتعداها إلی غيرها، و الأسباط ذرية الاثنی عشر من أولاد يعقوب. و قوله: كُلُوا أی قلنا لهم: كلوا المنّ و السلوی و اشربوا الماء المتفجر من الحجر. و عثا يعثی عثيا، و عثی يعثو عثوا، و عاث يعيث عيثا، لغات:

بمعنى أفسد. و قوله: مُفْسِدِينَ حال مؤكدة. قال فى القاموس: عثى كرمى، و سعى و رضى، عثيّا و عثيّا و عثيانا، و عثا يعثو عثوا: أفسد. و قال فى الكشاف: العثى أشدّ الفساد. فقيل لهم: لا تمادوا فى الفساد فى حال فسادكم، لأنهم كانوا متمادين فيه. انتهى. و قوله: لَنْ نَصْبِرَ عَلى طَعامٍ واحِدٍ تضجّر منهم بما صاروا فيه من النعمة و الرزق الطيب و العيش المستلذ، و نزوع إلى ما ألفوه قبل ذلك من خشونة العيش:

إنّ الشقىّ بالشّقاء مولعلا يملك الرّدّ له إذا أتى

و يحتمل أن لا يكون هذا منهم تشوقا إلى ما كانوا فيه، و نظرا لما صاروا إليه من العيشة الرافهة، بل هو باب من تعنتهم، و شعبة من شعب تعجرفهم كما هو دأبهم، و هجّيراهم «١» فى غالب ما قصّ علينا من أخبارهم

---

(١). الهجّيرى: الدأب و العادة، يقال: هذا هجّيراه: أى: دأبه و عادته.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٠٨

و قال الحسن البصرى: إنهم كانوا أهل كرّات و أبصال و أعداس، فنزعوا إلى عكرهم: أى أصلهم عكر السوء، و اشتاقت طباعهم إلى ما جرت عليه عادتهم فقالوا: لَنْ نَصْبِرَ عَلى طَعامٍ واحِدٍ و المراد بالطعام الواحد هو: المنّ و السلوى، و هما و إن كانا طعامين لكن لما كانوا يأكلون أحدهما بالآخر جعلوهما طعاما واحدا.

و قيل: لتكررهما فى كل يوم و عدم وجود غيرهما معهما و لا تبدلة بهما. و من فى قوله: مِمَّا تُنْبِتُ تخرج.

قال الأخفش: زائدة، و خالفه سيبويه لكونها لا تزاد فى الكلام الموجب. قال النحاس: و إنما دعا الأخفش إلى هذا لأنه لم يجد مفعولا ـ ليخرج فأراد أن يجعل ما مفعولا؛ و الأولى أن يكون المفعول محذوفا دل عليه سياق الكلام، أى: تخرج لنا مأكولا. و قوله: مِنْ بَقْلِها بدل من ما بإعادة الحرف، و البقل: كل نبات ليس له ساق، و الشجر: ما له ساق. قال فى الكشاف: البقل ما أنبتته الأرض من الخضر، و المراد به أطايب البقول التى يأكلها الناس كالنعناع و الكرفس و الكرّاث و أشباهها. انتهى. و القثاء بكسر القاف و فتحها.

و الأولى قراءة الجمهور. و الثانية قراءة يحيى بن وثاب و طلحة بن مصرف و هو معروف. و الفوم: قيل هو الثوم، و قد قرأه ابن مسعود بالثاء. و روى نحو ذلك عن ابن عباس، و قيل: الفوم: الحنطة، و إليه ذهب أكثر المفسرين، كما قال القرطبى. و قد رجّح هذا ابن النحاس. و قال الجوهرى: الفوم الحنطة، و ممن قال بهذا الزجاج و الأخفش، و أنشد:

قد كنت أحسبنى كأغنى واجدنزل المدينة عن زراعة فوم

و قال بالقول الأوّل الكسائى و النضر بن شميل، و منه قول أمية بن أبى الصلت:

كانت منازلهم إذ ذاك ظاهرةفيها الفراديس و الفومان و البصل

أى الثوم، و قال حسان:

و أنتم أناس لئام الأصولطعامكم الفوم و الحوقل

يعنى الثوم و البصل؛ و قيل الفوم: السنبلة؛ و قيل الحمص، و قيل الفوم كل حبّ يخبز. و العدس و البصل معروفان. و الاستبدال: وضع الشىء موضع الآخر و أَدْنى قال الزجاج: إنه مأخوذ من الدنوّ: أى القرب و المراد: أ تضعون هذه الأشياء التى هى دون موضع المنّ و السلوى اللذين هما خير منها من جهة الاستلذاذ و الوصول من عند اللّه بغير واسطة أحد من خلقه، و الحلّ الذى لا تطرقه الشبهة و عدم الكلفة بالسعى له و التعب فى تحصيله، و قوله: اهْبِطُوا مِصْراً أى انزلوا، و قد تقدّم معنى الهبوط. و ظاهر هذا أن اللّه أذن لهم بدخول مصر؛ و قيل: إن الأمر للتعجيز لأنهم كانوا فى التيه، فهو مثل قوله تعالى: كُونُوا حِجارَةً أَوْ حَدِيداً «١»، و

صرف مصر هنا مع اجتمع العلمية و التأنيث لأنه ثلاثى ساكن فى الوسط، و هو يجوز صرفه مع حصول السببين، و به قال الأخفش و الكسائى. و قال الخليل و سيبويه: إن ذلك لا يجوز، و قالا: إنه لا علمية هنا لأنه أراد مصرا من الأمصار، و لم يرد المدينة المعروفة؛ و هو خلاف الظاهر. و قرأ الحسن و أبان ابن تغلب و طلحة بن مصرف بترك التنوين، و هو كذلك فى مصحف أبىّ و ابن مسعود. و معنى ضرب الذلة

(١). الإسراء: ٥٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٠٩

و المسكنة إلزامهم بذلك و القضاء به عليهم قضاء مستمرا لا يفارقهم و لا ينفصل عنهم، مع دلالته على أن ذلك مشتمل عليهم اشتمال القباب على من فيها، و منه قول الفرزدق يهجو جريرا:

ضربت عليك العنكبوت بنسجهاو قضى عليك به الكتاب المنزل

و هو ضرب من الهجاء بليغ، كما أنه إذا استعمل فى المديح كان فى منزلة رفيعة، و منه قول الشاعر:

إنّ المروءة و الشّجاعة و النّدىفى قبّة ضربت على ابن الحشرج

و هذا الخبر الذى أخبرنا اللّه به هو معلوم فى جميع الأزمنة، فإن اليهود أقمأهم اللّه أذلّ الفرق و أشدّهم مسكنة و أكثرهم تصاغرا، لم ينتظم لهم جمع و لا خفقت على رؤوسهم راية، و لا ثبتت لهم ولاية، بل ما زالوا عبيد العصىّ فى كل زمن، و طروقة كل فحل فى كل عصر، و من تمسّك منهم بنصيب من المال و إن بلغ فى الكثرة أىّ مبلغ، فهو متظاهر بالفقر متردّ بأثواب المسكنة، ليدفع عن نفسه أطماع الطامعين فى ماله، إما بحق كتوفير ما عليه من الجزية، أو بباطل كما يفعله كثير من الظلمة من التجرى على اللّه بظلم من لا يستطيع الدفع عن نفسه. و معنى: باؤُ رجعوا، يقال باء بكذا، أى رجع به، و باء إلى المباءة: أى رجع إلى المنزل، و البواء: الرجوع، و يقال: هم فى هذا الأمر بواء: أى سواء: يرجعون فيه إلى معنى واحد، و باء فلان بفلان: إذا كان حقيقا بأن يقبل به لمساواته له، و منه قول الشاعر:

ألا تنتهى عنّا ملوك و تتّقىمحارمنا لا يبوؤ الدّم بالدّم

و المراد فى الآية أنهم رجعوا بغضب من اللّه، أو صاروا أحقاء بغضبه؛ و قد تقدم تفسير الغضب. و الإشارة بقوله ذلِكَ إلى ما تقدم من حديث الذلة و ما بعده بسبب كفرهم باللّه و قتلهم لأنبيائه بغير حق يحق عليهم اتباعه و العمل به، و لم يخرج هذا مخرج التقييد حتى يقال: إنه لاـ يكون قتل الأنبياء بحق فى حال من الأحوال لمكان العصمة، بل المراد نعى هذا الأمر عليهم و تعظيمه، و أنه ظلم بحت فى نفس الأمر. و يمكن أن يقال:

أنه ليس بحق فى اعتقادهم الباطل، لأن الأنبياء صلوات اللّه عليهم و سلامه لم يعارضوهم فى مال و لا جاه، بل أرشدوهم إلى مصالح الدين و الدنيا، كما كان من شعيا و زكريا و يحيى، فإنهم قتلوهم و هم يعملون و يعتقدون أنهم ظالمون. و تكرير الإشارة لقصد التأكيد و تعظيم الأمر عليهم و تهويله، و مجموع ما بعد الإشارة الأولى و الإشارة الثانية هو السبب لضرب الذلة و ما بعده، و قيل يجوز أن تكون الإشارة الثانية إلى الكفر و القتل، فيكون ما بعدها سببا للسبب و هو بعيد جدا. و الاعتداء: تجاوز الحدّ فى كل شىء.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذِ اسْتَسْقى مُوسى لِقَوْمِهِ قال ذلك فى التيه، ضرب لهم موسى الحجر فصار فيها اثنتا عشرة عينا من ماء، لكل سبط منهم عين يشربون منها. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة و مجاهد و ابن أبى حاتم عن جويبر نحو ذلك. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله:

وَ لا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ قال: لا تسعوا فى الأرض فسادا. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية مثله. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك قال: يعنى و لا تمشوا بالمعاصى. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد عن قتادة قال:

لا تسيروا فى الأرض مفسدين. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: لَنْ نَصْبِرَ عَلى طَعامٍ واحِدٍ قال: المنّ و السلوى استبدلوا به البقل و ما حكى معه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ فُومِها قال: الخبز، و فى لفظ: البرّ، و فى لفظ: الحنطة.

و أخرج ابن أبى حاتم عنه قال: الفوم: الثوم. و أخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس مثله. و أخرج سعيد بن منصور و ابن المنذر عن ابن مسعود أنه قرأ و ثومها و روى ابن أبى الدنيا عن ابن عباس أنه قال: قراءتى قراءة زيد، و أنا آخذ ببضعة عشر حرفا من قراءة ابن مسعود هذا أحدها من بقلها و قثّائها و ثومها.

و أخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله: الَّذِي هُوَ أَدْنى قال: أردأ. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: اهْبِطُوا مِصْراً قال مصرا من الأمصار. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية: أنه مصر فرعون.

و أخرج نحوه ابن أبى داود و ابن الأنبارى عن الأعمش. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ قال: هم أصحاب الجزية. و أخرج عبد الرزاق و ابن جرير عن قتادة و الحسن قال: ضربت عليهم الذلة و المسكنة، أى يعطون الجزية عن يد و هم صاغرون. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية قال:

المسكنة: الفاقة. و أخرج ابن جرير عن الضحّاك فى قوله: وَ باؤُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ قال: استحقوا الغضب من اللّه. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: وَ باؤُ قال: انقلبوا. و أخرج أبو داود و الطيالسى و ابن أبى حاتم عن ابن مسعود قال: كانت بنو إسرائيل فى اليوم تقتل ثلاثمائة نبىّ ثم يقيمون سوق بقلهم فى آخر النهار.

[سورة البقرة (۲): آية ۶۲]

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هادُوا وَ النَّصارى وَ الصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ عَمِلَ صالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ (۶۲)

قيل: إن المراد بالذين آمنوا: المنافقون، بدلالة جعلهم مقترنين باليهود و النصارى و الصابئين، أى آمنوا فى الظاهر. و الأولى أن يقال: إن المراد الذين صدّقوا النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و صاروا من جملة أتباعه، و كأنه سبحانه أراد أن يبيّن أن حال هذه الملة الإسلامية و حال من قبلها من سائر الملل يرجع إلى شىء واحد، و هو أن من آمن منهم باللّه و اليوم الآخر و عمل صالحا استحقّ ما ذكره اللّه من الأجر، و من فاته ذلك فاته الخير كله و الأجر دقّه و جلّه. و المراد بالإيمان هاهنا هو ما بيّنه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم من قوله لما سأله جبريل عن الإيمان فقال: «أن تؤمن باللّه و ملائكته و كتبه و رسله و القدر خيره و شرّه» و لا يتصف بهذا الإيمان إلا من دخل فى الملة الإسلامية، فمن لم يؤمن بمحمد صلّى اللّه عليه و سلّم و لا بالقرآن فليس بمؤمن، و من آمن بهما صار مسلما مؤمنا و لم يبق يهوديا و لا نصرانيا و لا مجوسيا. و قوله: هادُوا معناه صاروا يهودا، قيل هو نسبة لهم إلى يهوذا بن يعقوب، بالذال المعجمة فقلبتها العرب دالا مهملة؛ و قيل: معنى هادوا: تابوا لتوبتهم عن عبادة العجل، و منه قوله تعالى: إِنَّا هُدْنا إِلَيْكَ «۱» أى تبنا- و قيل: إن معناه السكون و الموادعة. و قال فى الكشاف: إن معناه دخل فى اليهودية. و النصارى: قال سيبويه: مفردة نصران و نصرانة كندمان و ندمانة، و أنشد شاهدا على ذلك قول

(١). الأعراف: ١٥۶.

فتح القدير، ج‏١، ص: ١١١

الشاعر:

تراه إذا دار العشا متحنّفاو يضحى لديه و هو نصران شامس

و قال الآخر:

فكلتاهما خرّت و أسجد رأسهاكما أسجدت نصرانة لم تحنّف

قال: و لكن لا- يستعمل إلا- بياء النسب فيقال: رجل نصرانىّ و امرأة نصرانية. و قال الخليل: واحد النصارى نصرىّ. و قال الجوهرى: و نصران قرية بالشام تنسب إليها النصارى، و يقال ناصرة، و على هذا فالياء للنسب. و قال فى الكشاف: إن الياء للمبالغة كالتى فى أحمرىّ، سموا بذلك لأنهم نصروا المسيح.

و الصابئين: جمع صابئ، و قيل: صاب. و قد اختلف فيه القراء فهمزوه جميعا إلا نافعا، فمن همزه جعله من صبأت النجوم: إذا طلعت، و صبأت ثنية الغلام: إذا خرجت. و من لم يهمزه جعله من صبا يصبو:

إذا مال؛ و الصابئ فى اللغة: من خرج و مال من دين إلى دين، و لهذا كانت العرب تقول لمن أسلم قد صبأ، و سموا هذه الفرقة صابئة، لأنها خرجت من دين اليهود و النصارى و عبدوا الملائكة. و قوله: مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ فى موضع نصب بدلا من الذين آمنوا و ما بعده، و قد تقدم معنى الإيمان، و يكون خبر إن قوله: فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ و يجوز أن يكون قوله: مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ فى محل رفع على أنه مبتدأ خبره قوله: فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ و هما جميعا خبر إن، و العائد مقدّر فى الجملة الأولى: أى من آمن منهم، و دخلت الفاء فى الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط. و قد تقدّم تفسير قوله تعالى: فَلا- خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ و قد أخرج ابن أبى حاتم عن سلمان قال: سألت النبىّ عن أهل دين كنت معهم فذكرت من صلاتهم و عبادتهم، فنزلت: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هادُوا الآية. و أخرج الواحدىّ عن مجاهد نحو ذلك. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن السدى فى ذكر السبب بنحو ما سبق، و حكى قصة طويلة. و أخرج أبو داود فى الناسخ و المنسوخ، و ابن جرير و ابن أبى حاتم، عن ابن عباس فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هادُوا قال: فأنزل اللّه بعد هذا: وَ مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ «١». و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن علىّ قال: إنما سميت اليهود لأنهم قالوا: إِنَّا هُدْنا إِلَيْكَ و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود قال: نحن أعلم من أين سميت اليهودية؟ من كلمة موسى عليه السلام: إِنَّا هُدْنا إِلَيْكَ و لم تسمت النصارى بالنصرانية؟ من كلمة عيسى عليه السلام: كُونُوا أَنْصارَ اللَّهِ و أخرج أبو الشيخ نحوه عنه. و أخرج ابن جرير عن قتادة: إنما تسموا نصارى بقرية يقال لها ناصرة. و أخرج ابن سعد فى طبقاته و ابن جرير عن ابن عباس قال: إنما سميت النصارى لأن قرية عيسى كانت تسمى ناصرة. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: الصابئون: فرقة بين اليهود و النصارى، و المجوس ليس لهم دين. و أخرج عبد الرزاق عنه قال: قال ابن عباس فذكر نحوه. و قد روى فى تفسير الصابئين غير هذا.

---

(١). آل عمران: ٨٥.

فتح القدير، ج‏١، ص: ١١٢

[سورة البقرة (٢): الآيات ۶٣ الى ۶۶]

وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثاقَكُمْ وَ رَفَعْنا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا ما آتَيْناكُمْ بِقُوَّةٍ وَ اذْكُرُوا ما فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (۶٣) ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ فَلَوْ لا

فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخاسِرِينَ (۶۴) وَ لَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِی السَّبْتِ فَقُلْنا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خاسِئِينَ (۶۵) فَجَعَلْناها نَكالاً لِما بَيْنَ يَدَيْها وَ ما خَلْفَها وَ مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (۶۶)

قوله: وَ إِذْ أَخَذْنا هو فی محل نصب بعامل مقدر هو اذكروا، كما تقدم غير مرة. و قد تقدّم تفسير الميثاق، و المراد أنه أخذ سبحانه عليهم الميثاق، بأن يعملوا بما شرعه لهم فی التوراة و بما هو أعمّ من ذلك أو أخصّ. و الطور اسم الجبل الذی كلم اللّه عليه موسى عليه السلام و أنزل عليه التوراة فيه؛ و قيل: هو اسم لكل جبل بالسريانية. و قد ذكر كثير من المفسرين: أن موسى لما جاء بنی إسرائيل من عند اللّه بالألواح قال لهم: خذوها و التزموها، فقالوا: لا إلا أن يكلمنا اللّه بها كما كلمك، فصعقوا ثم أحيوا، فقال لهم: خذوها و التزموها، فقالوا: لا، فأمر اللّه الملائكة فاقتلعت جبلا من جبال فلسطين طوله فرسخ فی مثله. و كذلك كان عسكرهم، فجعل عليهم مثل الظلة، و أتوا ببحر من خلفهم، و نار من قبل وجوههم، و قيل: لهم خذوها و عليكم الميثاق أن لا تضيّعوها، و إلا سقط عليكم الجبل، فسجدوا توبة للّه و أخذوا التوراة بالميثاق. قال ابن جرير عن بعض العلماء: لو أخذوها أوّل مرة لم يكن عليهم ميثاق. قال ابن عطية: و الذی لا يصح سواه أن اللّه سبحانه اخترع وقت سجودهم الإيمان «۱»، لا أنهم آمنوا كرها و قلوبهم غير مطمئنة. انتهى. و هذا تكلف ساقط حمله عليه المحافظة على ما قد ارتسم لديه من قواعد مذهبية قد سكن قلبه إليها كغيره، و كل عاقل يعلم أنه لا سبب من أسباب الإكراه أقوى من هذا أو أشد منه. و نحن نقول: أكرههم اللّه على الإيمان فآمنوا مكرهين، و رفع عنهم العذاب بهذا الإيمان. و هو نظير ما ثبت فی شرعنا من رفع السيف عن من تكلّم بكلمة الإسلام و السيف مصلت قد هزّه حامله على رأسه. و قد ثبت فی الصحيح أن النبی صلّى اللّه عليه و سلّم قال لمن قتل من تكلم بكلمة الإسلام معتذرا عن قتله بأنه قالها تقية و لم تكن عن قصد صحيح: «أ أنت فتشت عن قلبه؟». و قال:

«لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس» و قوله: خُذُوا أی و قلنا لكم: خُذُوا ما آتَيْناكُمْ بِقُوَّةٍ و القوّة: الجدّ و الاجتهاد. و المراد: ب (ذكر ما فيه): من أن يكون محفوظا عندهم ليعملوا به. قوله:

ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ أصل التولی الإدبار عن الشیء و الإعراض بالجسم، ثم استعمل فی الإعراض عن الأمور و الأديان و المعتقدات اتساعا و مجازا، و المراد هنا: إعراضهم عن الميثاق المأخوذ عليهم، و قوله: مِنْ بَعْدِ ذلِكَ أی من بعد البرهان لهم، و الترهيب بأشد ما يكون و أعظم ما تجوزه العقول و تقدره الأفهام، و هو رفع الجبل فوق رؤوسهم كأنه ظلة عليهم. و قوله: فَلَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ بأن تدارككم بلطفه و رحمته حتى أظهرتم التوبة لخسرتم. و الفضل: الزيادة. قال ابن فارس فی المجمل: الفضل: الزيادة و الخير، و الإفضال:

---

(۱). فی تفسير ابن عطية زيادة هنا هی: (فی قلوبهم)

الإحسان. انتهى. و الخسران: النقصان، و قد تقدم تفسيره. و السبت فی أصل اللغة: القطع، لأن الأشياء تمت فيه و انقطع العمل؛ و قيل: هو مأخوذ من السبوت، و هو الراحة و الدعة. و قال فی الكشاف: السبت:

مصدر سبتت اليهود، إذا عظمت يوم السبت. انتهى. و قد ذكر جماعة من المفسرين أن اليهود افترقت فرقتين:

ففرقة اعتدت فی السبت: أی جاوزت ما أمرها اللّه به من العمل فيه فصادوا السمك الذی نهاهم اللّه عن صيده فيه؛ و الفرقة الأخرى انقسمت إلى فرقتين: ففرقة جاهرت بالنهی و اعتزلت؛ و فرقة لم توافق المعتدين و لا صادوا معهم لكنهم جالسوهم و لم يجاهروهم بالنهی و لا اعتزلوا عنهم فمسخهم اللّه جميعا و لم تنج إلا الفرقة الأولى فقط، و هذه من جملة المحن التی امتحن اللّه بها هؤلاء الذين بالغوا فی العجرفة و عاندوا أنبياءهم، و ما زالوا فی كل موطن يظهرون من حماقاتهم و سخف عقولهم و تعنتهم

نوعا من أنواع التعسف، و شعبة من شعب التكلف؛ فإن الحيتان كانت فى يوم السبت كما وصف اللّه سبحانه بقوله: إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعاً وَ يَوْمَ لا يَسْبِتُونَ لا تَأْتِيهِمْ كَذلِكَ نَبْلُوهُمْ «۱» فاحتالوا لصيدها، و حفروا الحفائر و شقوا الجداول، فكانت الحيتان تدخلها يوم السبت فيصيدونها يوم الأحد، فلم ينتفعوا بهذه الحيلة الباطلة. و الخاسئ: المبعد، يقال:

خسأته فخسأ و خسئ و انخسأ: أبعدته فبعد. و منه قوله تعالى: يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خاسِئاً «۲» أى مبعدا.

و قوله: اخْسَؤُا فِيها «۳» أى تباعدوا تباعد سخط، و يكون الخاسئ بمعنى الصاغر. و المراد هنا. كونوا [جامعين «۴» بين المصير إلى أشكال القردة مع كونكم مطرودين صاغرين، فقردة خبر الكون. و خاسئين خبر آخر؛ و قيل: إنه صفة لقردة و الأوّل أظهر. و اختلف فى مرجع الضمير فى قوله: فَجَعَلْناها و فى قوله: لِما بَيْنَ يَدَيْها وَ ما خَلْفَها فقيل: العقوبة، و قيل: الأمة، و قيل: القرية، و قيل: القردة، و قيل: الحيتان، و الأول أظهر. و النكال: الزجر و العقاب، و النكل: القيد لأنه يمنع صاحبه؛ و يقال للجام الدابة: نكل لأنه يمنعها، و الموعظة: مأخوذة من الاتعاظ و الانزجار، و الوعظ: التخويف. و قال الخليل:

الوعظ التذكير بالخير. و قد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: الطور: الجبل الذى أنزلت عليه التوراة، و كان بنو إسرائيل أسفل منه. و أخرج نحوه عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم و ابن مردويه عن ابن عباس قال: الطور ما أنبت من الجبال، و ما لم ينبت فليس بطور. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: خُذُوا ما آتَيْناكُمْ بِقُوَّةٍ قال: أى بجد. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: وَ اذْكُرُوا ما فِيهِ قال: اقرءوا ما فى التوراة و اعملوا به. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ قال: لعلكم تنزعون عما أنتم عليه. و أخرج ابن جرير عنه قال:

وَ لَقَدْ عَلِمْتُمُ أى عرفتم الَّذِينَ اعْتَدَوْا يقول: اجترءوا فى السبت بصيد السمك، فمسخهم اللّه قردة بمعصيتهم، و لم يعش مسيخ قط فوق ثلاثة أيام، و لم يأكل و لم يشرب و لم ينسل. و أخرج ابن المنذر عنه قال: القردة و الخنازير من نسل الذين مسخوا. و أخرج ابن المنذر عن الحسن قال: انقطع ذلك النسل.

و أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: مسخت قلوبهم و لم يمسخوا قردة، و إنما هو مثل ضربه اللّه

---

(۱). الأعراف: ۱۶۳.

(۲). الملك: ۴.

(۳). المؤمنون: ۱۰۸.

(۴). من الكشاف ۱/ ۲۸۶.

لهم كقوله: كَمَثَلِ الْحِمارِ يَحْمِلُ أَسْفاراً و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى الآية قال:

أحلت لهم الحيتان و حرّمت عليهم يوم السبت ليعلم من يطيعه ممن يعصيه فكان فيهم ثلاثة أصناف، و ذكر نحو ما قدّمناه عن المفسرين. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: صار شباب القوم قردة، و المشيخة صاروا خنازير. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: خاسِئِينَ قال: ذليلين. و أخرج ابن المنذر عنه فى قوله: خاسِئِينَ قال: صاغرين. و أخرج ابن جرير عن مجاهد مثله. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فَجَعَلْناها نَكالًا لِما بَيْنَ يَدَيْها من القرى وَ ما خَلْفَها من القرى وَ مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ الذين من بعدهم إلى يوم القيامة. و أخرج ابن جرير عنه فَجَعَلْناها يعنى الحيتان نَكالًا لِما بَيْنَ يَدَيْها وَ ما خَلْفَها من الذنوب التى عملوا قبل و بعد. و أخرج ابن جرير عنه فَجَعَلْناها قال:

جعلنا تلك العقوبة و هى المسخة نَكالًا عقوبة لِما بَيْنَ يَدَيْها يقول: ليحذر من بعدهم عقوبتى وَ ما خَلْفَها يقول: للذين كانوا معهم

وَ مَوْعِظَةً قال: تذكرة و عبرة للمتقين.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٦٧ الى ٧١]

وَ إِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قالُوا أَ تَتَّخِذُنا هُزُواً قالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجاهِلِينَ (٦٧) قالُوا ادْعُ لَنا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنا ما هِيَ قالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّها بَقَرَةٌ لا فارِضٌ وَ لا بِكْرٌ عَوانٌ بَيْنَ ذلِكَ فَافْعَلُوا ما تُؤْمَرُونَ (٦٨) قالُوا ادْعُ لَنا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنا ما لَوْنُها قالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّها بَقَرَةٌ صَفْراءُ فاقِعٌ لَوْنُها تَسُرُّ النَّاظِرِينَ (٦٩) قالُوا ادْعُ لَنا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنا ما هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشابَهَ عَلَيْنا وَ إِنَّا إِنْ شاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ (٧٠) قالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّها بَقَرَةٌ لا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَ لا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لا شِيَةَ فِيها قالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوها وَ ما كادُوا يَفْعَلُونَ (٧١)

قيل: إن قصة ذبح البقرة المذكورة هنا مقدّم فى التلاوة و مؤخر فى المعنى على قوله تعالى: وَ إِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً و يجوز أن يكون قوله: قتلتم مقدّما فى النزول، و يكون الأمر بالذبح مؤخرا، و يجوز أن يكون ترتيب نزولها على حسب تلاوتها، فكأن اللّه أمرهم بذبح البقرة حتى ذبحوها، ثم وقع ما وقع من أمر القتل فأمروا أن يضربوه ببعضها هذا على فرض أن الواو تقتضى الترتيب؛ و قد تقرر فى علم العربية أنها لمجرد الجمع من دون ترتيب و لا معية، و سيأتى فى قصة القتل تمام الكلام، و البقرة: اسم للأنثى، و يقال للذكر: ثور؛ و قيل إنها تطلق عليهما، و أصله من البقر و هو الشقّ لأنها تشقّ الأرض بالحرث، قال الأزهرى: البقر اسم جنس، و جمعه باقر. و قد قرأ عكرمة و يحيى بن يعمر: إنّ الباقر تشابه علينا و قوله: هُزُواً الهزو هنا:

اللعب و السخرية، و قد تقدم تفسيره. و إنما يفعل ذلك أهل الجهل لأنه نوع من العبث الذى لا يفعله العقلاء، و لهذا أجابهم موسى بالاستعاذة باللّه سبحانه من الجهل. و قوله: قالُوا ادْعُ لَنا رَبَّكَ هذا نوع من أنواع تعنتهم المألوفة، فقد كانوا يسلكون هذه المسالك فى غالب ما أمرهم اللّه به و لو تركوا التعنت و الأسئلة المتكلفة لأجزأهم ذبح بقرة من عرض البقر، و لكنهم شدّدوا فشدّد اللّه عليهم كما سيأتى بيانه. و الفارض: المسنة،

فتح القدير، ج‏١، ص: ١١٥

و معناه فى اللغة الواسع. قال فى الكشاف: و كأنها سميت فارضا لأنها فرضت سنها: أى قطعتها و بلغت آخرها.

انتهى. و يقال للشى‏ء القديم: فارض، و منه قول الراجز:

يا ربّ ذى ضغن علىّ فارض له قروء كقروء الحائض

أى قديم؛ و قيل الفارض: التى قد ولدت بطونا كثيرة فيتسع جوفها. و البكر: الصغيرة التى لم تحمل، و تطلق فى إناث البهائم و بنى آدم على ما لم يفتحله الفحل، و تطلق أيضا على الأوّل من الأولاد، و منه قول الراجز:

يا بكر بكرين و يا خلب الكبد أصبحت منّى كذراع من عضد

و العوان: المتوسطة بين سنى الفارض و البكر، و هى التى قد ولدت بطنا أو بطنين؛ و يقال هى التى قد ولدت مرة بعد مرة، و الإشارة بقوله: بَيْنَ ذلِكَ إلى الفارض و البكر، و هما و إن كانتا مؤنثتين فقد أشير إليهما بما هو للمذكر على تأويل المذكور، كأنه قال: بين ذلك المذكور و جاز دخول بين المقتضية لشيئين [على المفرد] «١» لأن المذكور متعدد. و قوله: فَافْعَلُوا تجديد للأمر، و تأكيد له، و زجر لهم عن التعنت، فلم ينفعهم ذلك و لا نجع فيهم، بل رجعوا إلى طبيعتهم، و عادوا إلى مكرهم و استمرّوا على عادتهم المألوفة، ف قالُوا ادْعُ لَنا رَبَّكَ و اللون: واحد الألوان، و جمهور المفسرين على أنها كانت جميعها صفراء. قال بعضهم: حتى قرنها و ظلفها. و قال الحسن و سعيد بن جبير: إنها كانت صفراء القرن و الظلف فقط، و هو خلاف الظاهر. و المراد بالصفرة هنا الصفرة المعروفة. و روى عن الحسن أن صفراء معناه سوداء، و هذا من بدع التفاسير و منكراتها، و ليت شعرى

كيف يصدق على اللون الأسود الذى هو أقبح الألوان أنه يسرّ الناظرين، و كيف يصح وصفه بالفقوع الذى يعلم كل من يعرف لغة العرب أنه لا يجرى على الأسود بوجه من الوجوه، فإنهم يقولون فى وصف الأسود: حالك و حلكوك و دجوجى و غربيب. قال الكسائى:

يقال فقع لونها يفقع فقوعا: إذا خلصت صفرته. و قال فى الكشاف: الفقوع أشدّ ما يكون من الصفرة و أنصعه. و معنى تَسُرُّ النَّاظِرِينَ تدخل عليهم السرور إذا نظروا إليها إعجابا بها و استحسانا للونها. قال وهب: كانت كأن شعاع الشمس يخرج من جلدها، ثم لم ينزعوا عن غوايتهم و لا ارعووا من سفههم و جهلهم، بل عادوا إلى تعنتهم فقال: ادْعُ لَنا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنا ما هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشابَهَ عَلَيْنا أى أن جنس البقر يتشابه عليهم لكثرة ما يتصف منها بالعوان الصفراء الفاقعة، و وعدوا من أنفسهم بالاهتداء إلى ما دلّهم عليه، و الامتثال لما أمروا به. لا ذَلُولٌ التى لم يذللها العمل: أى هى غير مذللة بالعمل و لا ريّضة به.

و قوله: تُثِيرُ فى موضع رفع على الصفة لبقرة: أى هى بقرة لا ذلول مثيرة، و كذلك قوله: وَ لا تَسْقِي الْحَرْثَ فى محل رفع لأنه وصف لها: أى ليست من النواضح التى يسنى عليها لسقى الزروع، و حرف النفى الآخر توكيد للأوّل: أى هى بقرة غير مذللة بالحرث و لا بالنضح، و لهذا قال الحسن: كانت البقرة

---

(١). ما بين حاصرتين: زيادة يقتضيها السياق.

وحشية. و قال قوم: إنّ قوله: تُثِيرُ فعل مستأنف. و المعنى: إيجاب الحرث لها و النضح بها. و الأوّل أرجح، لأنها لو كانت مثيرة ساقية لكانت مذللة ريضة، و قد نفى اللّه ذلك عنها. و قوله: مُسَلَّمَةٌ مرتفع على أنه من أوصاف البقرة، و يجوز أن يكون مرتفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف: أى هى مسلمة. و الجملة فى محل رفع على أنها صفة، و المسلمة: هى التى لا عيب فيها؛ و قيل مسلمة من العمل، و هو ضعيف لأن اللّه سبحانه قد نفى ذلك عنها، و التأسيس خير من التأكيد، و الإفادة أولى من الإعادة. و الشية أصلها و شية، حذفت الواو كما حذفت من يشى، و أصله يوشى، و نظيره الزنة و العدة و الصلة، و هى مأخوذة من وشى الثوب: إذا نسج على لونين مختلفين، و ثور موشى: فى وجهه و قوائمه سواد. و المراد أن هذه البقرة خالصة الصفرة ليس فى جسمها لمعة من لون آخر. فلما سمعوا هذه الأوصاف التى لا يبقى بعدها ريب و لا يخالج سامعها شك، و لا تحتمل الشركة بوجه من الوجوه، أقصروا من غوايتهم، و انتبهوا من رقدتهم و عرفوا بمقدار ما أوقعهم فيه تعنتهم من التضييق عليهم قالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِ أى أوضحت لنا الوصف، و بيّنت لنا الحقيقة التى يجب الوقوف عندها، فحصلوا على تلك البقرة الموصوفة بتلك الصفات فَذَبَحُوها و امتثلوا الأمر الذى كان يسرا فعسّروه، و كان واسعا فضيّقوه وَ ما كادُوا يَفْعَلُونَ ما أمروا به لما وقع منهم من التثبط و التعنت و عدم المبادرة، فكان ذلك مظنة للاستبعاد، و محلا للمجىء بعبارة مشعرة بالتثبط الكائن منهم، و قيل إنهم ما كادوا يفعلون لعدم وجدان البقرة المتصفة بهذه الأوصاف، و قيل لارتفاع ثمنها، و قيل لخوف انكشاف أمر المقتول، و الأوّل أرجح. و قد استدل جماعة من المفسرين و الأصوليين بهذه الآية على جواز النسخ قبل إمكان الفعل.

و ليس ذلك عندى بصحيح لوجهين: الأوّل: أن هذه الأوصاف المزيدة بسبب تكرر السؤال هى من باب التقييد للمأمور به لا من باب النسخ، و بين البابين بون بعيد كما هو مقرر فى علم الأصول. الثانى: أنا لو سلّمنا أن هذا من باب النسخ لا من باب التقييد لم يكن فيه دليل على ما قالوه، فإنه قد كان يمكنهم بعد الأمر الأوّل أن يعمدوا إلى بقرة من عرض البقر فيذبحوها، ثم كذلك بعد الوصف بكونها جامعة بين الوصف بالعوان و الصفراء، و لا دليل يدل على هذه المحاورة بينهم و بين موسى عليه السلام واقعة فى لحظة واحدة، بل الظاهر أن هذه الأسئلة المتعنتة كانوا يتواطؤون عليها، و يديرون الرأى بينهم فى أمرها ثم يوردونها، و أقلّ

الأحوال الاحتمال القادح فى الاستدلال.

و قد أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه، عن عبيدة السلمانى قال: كان رجل من بنى إسرائيل عقيما لا يولد له و كان له مال كثير، و كان ابن أخيه وارثه، فقتله ثم احتمله ليلا فوضعه على باب رجل منهم، ثم أصبح يدّعيه عليهم حتى تسلّحوا، و ركب بعضهم إلى بعض، فقال ذو الرأى منهم: علام يقتل بعضكم بعضا، و هذا رسول اللّه فيكم؟ فأتوا موسى فذكروا ذلك له، فقال:

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً الآية، قال: فلو لم يعترضوا لأجزأت عنهم أدنى بقرة، و لكنهم شدّدوا فشدّد عليهم حتى انتهوا إلى البقرة التى أمروا بذبحها، فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها، فقال: و اللّه

فتح القدير، ج‏١، ص: ١١٧

لا أنقصها من ملء جلدها ذهبا، فأخذوها بملء جلدها ذهبا، فذبحوها فضربوه ببعضها، فقام، فقالوا:

من قتلك؟ فقال: هذا، لابن أخيه، ثم مال ميتا، فلم يعط من ماله شيئا، و لم يورّث قاتل بعده. و أخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب «من عاش بعد الموت» عن ابن عباس: أن القتيل وجد بين قريتين؛ و أن البقرة كانت لرجل كان يبرّ أباه فاشتروها بوزنها ذهبا. و أخرج ابن جرير عنه نحوا من ذلك، و لم يذكر ما تقدم فى البقرة.

و قد روى فى هذا قصص مختلفة لا يتعلق بها كثير فائدة. و أخرج البزار عن أبى هريرة عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «إنّ بنى إسرائيل لو أخذوا أدنى بقرة لأجزأهم أو لأجزأت عنهم» و أخرج ابن أبى حاتم و ابن مردويه عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لو لا أن بنى إسرائيل قالوا وَ إِنَّا إِنْ شاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ما أعطوا أبدا، و لو أنهم اعترضوا بقرة من البقر فذبحوها لأجزأت عنهم، و لكنّهم شدّدوا فشدّد اللّه عليهم» و أخرج نحوه الفريابى و سعيد بن منصور و ابن المنذر عن عكرمة يبلغ به النبى صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرجه ابن جرير عن ابن جريج يرفعه. و أخرجه ابن جرير عن قتادة يرفعه أيضا، و هذه الثلاثة مرسلة. و أخرج نحوه ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس قال: الفارض: الهرمة، و البكر: الصغيرة، و العوان: النصف. و أخرج نحوه عن مجاهد. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: عَوانٌ بَيْنَ ذلِكَ قال: بين الصغيرة و الكبيرة، و هى أقوى ما يكون و أحسنه. و قد أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه أيضا فى قوله: صَفْراءُ فاقِعٌ لَوْنُها قال: شديدة الصفرة تكاد من صفرتها تبيض. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر فى قوله: صَفْراءُ قال: صفراء الظلف فاقِعٌ لَوْنُها قال: صافى. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة قال: فاقِعٌ لَوْنُها أى صاف تَسُرُّ النَّاظِرِينَ أى تعجب. و أخرج سعيد بن منصور و عبد بن حميد و ابن جرير عن الحسن فى قوله: صَفْراءُ فاقِعٌ لَوْنُها قال: سوداء شديدة السواد. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله:

لا ذَلُولٌ أى لم يذلها العمل تُثِيرُ الْأَرْضَ يعنى ليس بذلول فتثير الأرض وَ لا تَسْقِي الْحَرْثَ يقول: و لا تعمل فى الحرث مُسَلَّمَةٌ قال: من العيوب. و أخرج نحوه عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد. و قال: لا شِيَةَ فِيها لا بياض فيها و لا سواد. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس مُسَلَّمَةٌ لا عوار فيها. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة: قالُوا: الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِ قالوا: الآن بينت لنا: فَذَبَحُوها وَ ما كادُوا يَفْعَلُونَ و أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب فى قوله: وَ ما كادُوا يَفْعَلُونَ لغلاء ثمنها.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٧٢ الى ٧٤]

وَ إِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً فَادَّارَأْتُمْ فِيها وَ اللَّهُ مُخْرِجٌ ما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٧٢) فَقُلْنا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِها كَذلِكَ يُحْيِ اللَّهُ الْمَوْتى وَ يُرِيكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٧٣) ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ فَهِيَ كَالْحِجارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَ إِنَّ مِنَ الْحِجارَةِ لَما يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهارُ وَ إِنَّ

مِنْها لَما يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْماءُ وَ إِنَّ مِنْها لَما يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٧۴)

فتح القدير، ج ١، ص: ١١٨

قد تقدم ما ذكرناه فى قصة ذبح البقرة، فيكون تقدير الكلام: وَ إِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً فَادَّارَأْتُمْ فِيها وَ اللَّهُ مُخْرِجٌ ما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ فقال موسى لقومه: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً إلى آخر القصة، و بعدها: فَقُلْنا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِها الآية. و قال الرازى فى تفسيره: اعلم أن وقوع القتل لا بد أن يكون متقدما لأمره تعالى بالذبح، فأما الإخبار عن وقوع ذلك القتل، و عن أنه لا بدّ أن يضرب القتيل ببعض تلك البقرة فلا يجب أن يكون متقدما على الإخبار عن قصة البقرة، فقول من يقول هذه القصة يجب أن تكون متقدمة فى التلاوة على الأولى خطأ، لأن هذه القصة فى نفسها يجب أن تكون متقدمة على الأولى فى الوجود، فأما التقدم فى الذكر فغير واجب لأنه تارة يقدم ذكر السبب على ذكر الحكم، و أخرى على العكس من ذلك، فكأنهم لما وقعت لهم تلك الواقعة أمرهم اللّه بذبح البقرة، فلما ذبحوها قال: و إذ قتلتم نفسا من قبل، و نسب القتل إليهم بكون القاتل منهم، و أصل ادّارأتم تدارأتم، ثم أدغمت التاء فى الدال، و لما كان الابتداء بالمدغم الساكن لا يجوز زادوا ألف الوصل؛ و معنى ادّارأتم: اختلفتم و تنازعتم، لأن المتنازعين يدرأ بعضهم بعضا:

أى يدفعه، و معنى مُخْرِجٌ مظهر: أى ما كتمتم بينكم من أمر القتل فاللّه مظهره لعباده و مبينه لهم، و هذه الجملة معترضة بين أجزاء الكلام: أى فادّارأتم فيها فقلنا. و اختلف فى تعيين البعض الذى أمروا بأن يضربوا القتيل به، و لا حاجة إلى ذلك مع ما فيه من القول بغير علم، و يكفينا أن نقول: أمرهم اللّه بأن يضربوه ببعضها، فأىّ بعض ضربوا به فقد فعلوا ما أمروا به، و ما زاد على هذا فهو من فضول العلم إذا لم يرد به برهان. قوله: كَذلِكَ يُحْيِ اللَّهُ الْمَوْتى فى الكلام حذف، و التقدير: فَقُلْنا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِها فأحياه اللّه كَذلِكَ يُحْيِ اللَّهُ الْمَوْتى أى إحياء كمثل هذا الإحياء. وَ يُرِيكُمْ آياتِهِ أى علاماته و دلائله الدالة على كمال قدرته، و هذا يحتمل أن يكون خطابا لمن حضر القصة، و يحتمل أن يكون خطابا للموجودين عند نزول القرآن. و القسوة: الصلابة و اليبس، و هى عبارة عن خلوّها من الإنابة و الإذعان لآيات اللّه مع وجود ما يقتضى خلاف هذه القسوة من إحياء القتيل و تكلمه و تعيينه لقاتله، و الإشارة بقوله: مِنْ بَعْدِ ذلِكَ إلى ما تقدم من الآيات الموجبة للين القلوب و رقتها. قيل: أَوْ فى قوله: أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً بمعنى الواو كما فى قوله تعالى: آثِماً أَوْ كَفُوراً «١» و قيل هى بمعنى بل، و على أن «أو» على أصلها أو بمعنى الواو، فالعطف على قوله: كَالْحِجارَةِ أى هذه القلوب هى كالحجارة أو هى أشدّ قسوة منها، فشبهوها بأىّ الأمرين شئتم فإنكم مصيبون فى هذا التشبيه. و قد أجاب الرازى فى تفسيره عن وقوع «أو» هاهنا مع كونها للترديد- و هو لا يليق لعلام الغيوب- بثمانية أوجه. و إنما توصل إلى أفعل التفضيل بأشدّ مع كونه يصح أن يقال و أقسى من الحجارة، لكونه أبين و أدلّ على فرط القسوة، كما قاله فى الكشاف. و قرأ الأعمش «أو أشد» بنصب الدال، و كأنه عطفه على الحجارة، فيكون أشدّ مجرورا بالفتحة. و قوله: وَ إِنَّ مِنَ الْحِجارَةِ إلى آخره، قال فى الكشاف: إنه بيان لفضل قلوبهم على الحجارة فى شدّة القسوة و تقرير لقوله:

أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً انتهى. و فيه أن مجىء البيان بالواو غير معروف و لا مألوف، و الأولى جعل ما بعد الواو تذييلا أو حالا. التفجر: التفتح، و قد سبق تفسيره. و أصل يَشَّقَّقُ يتشقق، أدغمت التاء فى الشين،

---

(١). الإنسان: ٢۴.

فتح القدير، ج ١، ص: ١١٩

و قد قرأ الأعمش يتشقّق على الأصل. و قرأ ابن مصرف ينشقّ بالنون، و الشق: واحد الشقوق، و هو يكون بالطول أو بالعرض، بخلاف الانفجار، فهو الانفتاح من موضع واحد مع اتساع الخرق. و المراد:

أن الماء يخرج من الحجارة من مواضع الانفجار و الانشقاق، و من الحجارة ما يهبط: أى ينحطّ من المكان الذى هو فيه إلى أسفل منه من الخشية للّه التى تداخله و تحل به؛ و قيل: إن الهبوط مجاز عن الخشوع منها، و التواضع الكائن فيها انقيادا للّه عزّ و جل، فهو مثل قوله تعالى: لَوْ أَنْزَلْنا هذَا الْقُرْآنَ عَلى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خاشِعاً مُتَصَدِّعاً مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ «١» و قد حكى ابن جرير عن فرقة: أن الخشية للحجارة مستعارة كما استعيرت الإرادة للجدار «٢»، و كما قال الشاعر:

لما أتى خبر الزبير تواضعت سور المدينة و الجبال الخشّع

و ذكر الجاحظ أن الضمير فى قوله: وَ إِنَّ مِنْها راجع إلى القلوب لا إلى الحجارة، و هو فاسد، فإن الغرض من سياق هذا الكلام هو التصريح بأن قلوب هؤلاء بلغت فى القسوة و فرط اليبس الموجبين لعدم قبول الحق و التأثر للمواعظ إلى مكان لم تبلغ إليه الحجارة، التى هى أشدّ الأجسام صلابة و أعظمها صلادة، فإنها ترجع إلى نوع من اللين، و هى تفجرها بالماء و تشققها عنه و قبولها لما توجبه الخشية للّه من الخشوع و الانقياد بخلاف تلك القلوب. و فى قوله: وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ من التهديد و تشديد الوعيد ما لا يخفى، فإن اللّه عز و جل إذا كان عالما بما يعملونه مطلعا عليه غير غافل عنه كان لمجازاتهم بالمرصاد.

و قد أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: وَ إِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً فَادَّارَأْتُمْ قال: اختلفتم فيها وَ اللَّهُ مُخْرِجٌ ما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ قال: ما تغيبون. و أخرج ابن أبى حاتم و البيهقى فى شعب الإيمان، عن المسيب بن رافع قال: ما عمل رجل حسنة فى سبعة أبيات إلا أظهرها اللّه، و ما عمل رجل سيئة فى سبعة أبيات إلا أظهرها، و تصديق ذلك فى كتاب اللّه: وَ اللَّهُ مُخْرِجٌ ما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ و أخرج أحمد و الحاكم و صحّحه، عن أبى سعيد، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لو أنّ رجلا عمل عملا فى صخرة صمّاء لا باب لها و لا كوّة خرج عمله إلى النّاس كائنا ما كان» و أخرج البيهقى من حديث عثمان قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من كانت له سريرة صالحة أو سيّئة أظهر اللّه عليه منها رداء يعرف به» و رواه البيهقى أيضا بنحوه من قول عثمان قال: و الموقوف أصحّ. و أخرج أبو الشيخ و البيهقى عن أنس مرفوعا حديثا طويلا فى هذا المعنى، و معناه: أن اللّه يلبس كل عامل عمله حتى يتحدّث به الناس و يزيدون، و لو عمله فى جوف بيت إلى سبعين بيتا على كل بيت باب من حديد، و فى إسناده ضعف. و أخرج ابن عدىّ من حديث أنس أيضا مرفوعا:

«إنّ اللّه مرد كل امرئ رداء عمله». و لجماعة من الصحابة و التابعين كلمات تفيد هذا المعنى. و أخرج عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَقُلْنا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِها قال: ضرب

---

(١). الحشر: ٢١.

(٢). فى هذا إشارة إلى قوله تعالى فى سورة الكهف [الآية: ٧٧]: فَوَجَدا فِيها جِداراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ ....

بالعظم الذى يلى الغضروف. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة: أنهم ضربوه بفخذها. و أخرج مثله ابن جرير عن عكرمة. و أخرج نحوه عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد. و أخرج ابن جرير عن السدى قال: ضرب بالبضعة التى بين الكتفين. و أخرج عبد بن حميد، و أبو الشيخ فى العظمة، عن وهب بن منبّه قصة طويلة فى ذكر البقرة و صاحبها لا حاجة إلى التطويل بذكرها، و قد استوفاها فى الدرّ المنثور. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى قوله: ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ قال: من بعد ما أراهم اللّه من إحياء الموتى و من بعد ما أراهم من أمر القتيل فَهِيَ كَالْحِجارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ثم عذر اللّه الحجارة و لم يعذر شقّى بنى آدم فقال: وَ إِنَّ مِنَ الْحِجارَةِ لَما يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهارُ إلى آخر الآية. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: أى من الحجارة لألين من قلوبكم عما تدعون إليه من الحق. و أخرج عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن

ابن عباس قال: إنّ الحجر ليقع على الأرض و لو اجتمع عليه فئام من النّاس ما استطاعوه، و إنّه ليهبط من خشية اللّه.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٧٥ الى ٧٧]

أَ فَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَ قَدْ كانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ ما عَقَلُوهُ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) وَ إِذا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قالُوا آمَنَّا وَ إِذا خَلا بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ قالُوا أَ تُحَدِّثُونَهُمْ بِما فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَ فَلا تَعْقِلُونَ (٧٦) أَ وَ لا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ما يُسِرُّونَ وَ ما يُعْلِنُونَ (٧٧)

و قوله: أَ فَتَطْمَعُونَ هذا الاستفهام فيه معنى الإنكار، كأنه آيسهم من إيمان هذه الفرقة من اليهود.

و الخطاب لأصحاب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أوله و لهم. و يُؤْمِنُوا لَكُمْ أى لأجلكم، أو على تضمين آمن معنى استجاب: أى أ تطمعون أن يستجيبوا لكم. و الفريق اسم جمع لا واحد له من لفظه. و كَلامَ اللَّهِ أى التوراة، و قيل: إنهم سمعوا خطاب اللّه لموسى حين كلمه، و على هذا فيكون الفريق هم السبعون الذين اختارهم موسى، و قرأ الأعمش: «كلم اللّه». و المراد من التحريف أنهم عمدوا إلى ما سمعوه من التوراة، فجعلوا حلاله حراما أو نحو ذلك مما فيه موافقة لأهوائهم، كتحريفهم صفة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و إسقاط الحدود عن أشرافهم، أو سمعوا كلام اللّه لموسى فزادوا فيه و نقصوا، و هذا إخبار عن إصرارهم على الكفر و إنكار على من طمع فى إيمانهم و حالهم هذه الحال: أى و لهم سلف حرّفوا كلام اللّه و غيّروا شرائعه و هم مقتدون بهم متبعون سبيلهم. و معنى قوله: مِنْ بَعْدِ ما عَقَلُوهُ أى من بعد ما فهموه بعقولهم مع كونهم يعلمون أن ذلك الذى فعلوه تحريف مخالف لما أمرهم اللّه به من تبليغ شرائعه كما هى، فهم وقعوا فى المعصية عالمين بها، و ذلك أشد لعقوبتهم و أبين لضلالهم. وَ إِذا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا يعنى أن المنافقين إذا لقوا الذين آمنوا قالُوا آمَنَّا وَ إِذا خَلا بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ أى إذا خلا الذين لم ينافقوا بالمنافقين قالوا لهم عاتبين عليهم أَ تُحَدِّثُونَهُمْ بِما فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أى حكم عليكم من العذاب، و ذلك أن ناسا من اليهود أسلموا ثم نافقوا، فكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عذّب به آباؤهم، و قيل: إن المراد ما فتح اللّه عليهم فى التوراة من صفة محمد،

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢١

و قد تقدم معنى خلا- و الفتح عند العرب: القضاء و الحكم، و الفتّاح: القاضى بلغة اليمن، و الفتح: النصر، و من ذلك قوله تعالى: يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا «١» و قوله: إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جاءَكُمُ الْفَتْحُ «٢» و من الأوّل ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنا بِالْحَقِ «٣» وَ أَنْتَ خَيْرُ الْفاتِحِينَ «٤» أى الحاكمين، و يكون الفتح بمعنى الفرق بين الشيئين، و المحاجّة: إبراز الحجة، أى لا تخبروهم بما حكم اللّه به عليكم من العذاب فيكون ذلك حجة لهم عليكم فيقولون: نحن أكرم على اللّه منكم و أحقّ بالخير منه. و الحجّة، الكلام المستقيم، و حاججت فلانا فحججته أى غلبته بالحجة. أَ فَلا تَعْقِلُونَ ما فيه الضرر عليكم من هذا التحدث الواقع منكم لهم. ثم وبّخهم اللّه سبحانه: أَ وَ لا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ما يُسِرُّونَ وَ ما يُعْلِنُونَ من جميع أنواع الإسرار و أنواع الإعلان، و من ذلك إسرارهم الكفر و إعلانهم الإيمان.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: ثم قال اللّه لنبيه و من معه من المؤمنين يؤيسهم منهم أَ فَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَ قَدْ كانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ و ليس قوله: يسمعون التوراة كلهم قد سمعها، و لكنهم الذين سألوا موسى رؤية ربهم، فأخذتهم الصاعقة فيها. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى قوله: أَ فَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ الآية. قال: هم اليهود كانوا يسمعون كلام اللّه يحرّفونه من بعد ما سمعوه و وعوه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: أَ فَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ الآية، قال: الذين يحرّفونه و الذين يكتبونه هم العلماء منهم، و الذين نبذوا كتاب اللّه وراء ظهورهم

هؤلاء كلهم يهود. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ قال: هى التوراة حرفوها. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قالُوا: آمَنَّا أى: بصاحبكم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و لكنه إليكم خاصة وَ إِذا خَلا بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ قالوا: لا تحدثوا العرب بهذا فقد كنتم تستفتحون به عليهم، و كان منهم لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أى تقرّون بأنه نبىّ و قد علمتم أنه قد أخذ عليكم الميثاق باتباعه، و هو يخبرهم أنه النبىّ الذى كان ينتظر، و نجد فى كتابنا: اجحدوه و لا تقرّوا به. و أخرج ابن جرير عنه أن هذه الآية فى المنافقين من اليهود و قوله: بِما فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ يعنى بما أكرمكم به. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن السدى قال: نزلت هذه الآية فى ناس من اليهود آمنوا ثم نافقوا، و كانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عذبوا به فقال بعضهم لبعض: أ تحدثونهم بما فتح اللّه عليكم من العذاب لتقولوا نحن أحبّ إلى اللّه منكم و أكرم على اللّه منكم. و قد أخرج ابن جرير عن ابن زيد أن سبب نزول الآية: أن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «لا يدخلنّ علينا قصبة المدينة إلا مؤمن، فكان اليهود يظهرون الإيمان فيدخلون و يرجعون إلى قومهم بالأخبار، و كان المؤمنون يقولون لهم: أليس قد قال اللّه فى التوراة كذا و كذا؟» فيقولون: نعم، فإذا رجعوا إلى قومهم قالُوا: أَ تُحَدِّثُونَهُمْ بِما فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الآية، و روى عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن مجاهد أن سبب نزول الآية «أن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم قام لقوم قريظة تحت حصونهم فقال: يا إخوان القردة و الخنازير و يا عبدة الطّاغوت، فقالوا: من أخبر هذا الأمر محمدا؟ ما خرج هذا الأمر إلا منكم أَ تُحَدِّثُونَهُمْ بِما فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أى بما حكم اللّه ليكون

---

(١). البقرة: ٨٩.

(٢). الأنفال: ١٩.

(٣). سبأ: ٢٦.

(۴). الأعراف: ٨٩.

لهم حجّة عليكم. و روى ابن أبى حاتم عن عكرمة أن السبب فى نزول الآية: «أنّ امرأة من اليهود أصابت فاحشة، فجاؤوا إلى النّبى صلّى اللّه عليه و سلم يبتغون منه الحكم رجاء الرخصة، فدعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم عالمهم و هو ابن صوريا فقال له: احكم ... قال: فجبّوه، و التجبية: يحملونه على حمار و يجعلون وجهه إلى ذنب الحمار، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: أ بحكم اللّه حكمت؟ قال: لا، و لكن نساءنا كنّ حسانا فأسرع فيهنّ رجالنا فغيّرنا الحكم، و فيه نزل: وَ إِذا خَلا بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ الآية» و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: وَ إِذا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قالُوا: آمَنَّا فصانعوهم بذلك ليرضوا عنهم وَ إِذا خَلا بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ نهى بعضهم بعضا أن يحدثوا بما فتح اللّه عليهم و بيّن لهم فى كتابه من أمر محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و نعته و نبوّته و قالوا: إنكم إذا فعلتم ذلك احتجوا بذلك عليكم عند ربكم أَ فَلا تَعْقِلُونَ أَ وَ لا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ما يُسِرُّونَ وَ ما يُعْلِنُونَ قال: ما يعلنون من أمرهم و كلامهم إذا لقوا الذين آمنوا، و ما يسرّون إذا خلا بعضهم إلى بعض من كفرهم بمحمد صلّى اللّه عليه و سلّم و تكذيبهم به و هم يجدونه مكتوبا عندهم. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله: أَ وَ لا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ما يُسِرُّونَ وَ ما يُعْلِنُونَ يعنى من كفرهم بمحمد صلّى اللّه عليه و سلّم و لكذبهم، و ما يعلنون حين قالوا للمؤمنين آمنا، و قد قال بمثل هذا جماعة من السلف.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٧٨ الى ٨٢]

وَ مِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لا يَعْلَمُونَ الْكِتابَ إِلاَّ أَمانِيَّ وَ إِنْ هُمْ إِلاَّ يَظُنُّونَ (٧٨) فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هذا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَ وَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ (٧٩) وَ قالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْداً فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ (٨٠) بَلى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَ أَحاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ (٨١) وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيها خالِدُونَ (٨٢)

قوله: وَ مِنْهُمْ أى من اليهود. و الأمىّ منسوب إلى الأمة الأمية التى هى على أصل ولادتها من أمهاتها لم تتعلم الكتابة و لا تحسن القراءة للمكتوب، و منه حديث «إنا أمة أمية لا تكتب و لا تحسب» و قال أبو عبيدة: إنما قيل لهم أميون لنزول الكتاب عليهم كأنهم نسبوا إلى أم الكتاب، فكأنه قال: و منهم أهل الكتاب، و قيل: هم نصارى العرب؛ و قيل: هم قوم كانوا أهل كتاب فرفع كتابهم لذنوب ارتكبوها؛ و قيل: هم المجوس؛ و قيل غير ذلك و الراجح الأوّل. و معنى لا يَعْلَمُونَ الْكِتابَ إِلَّا أَمانِيَ أنه لا علم لهم به إلا ما هم عليه من الأمانىّ التى يتمنونها و يعلّلون بها أنفسهم. و الأمانى: جمع أمنية و هى ما يتمناه الإنسان لنفسه، فهؤلاء لا علم لهم بالكتاب الذى هو التوراة لما هم عليه من كونهم لا يكتبون و لا يقرءون المكتوب، و الاستثناء منقطع: أى لكن الأمانىّ ثابتة لهم من كونهم مغفورا لهم بما يدّعونه لأنفسهم من الأعمال الصالحة، أو بما لهم من السلف الصالح فى اعتقادهم؛ و قيل الأمانىّ الأكاذيب كما سيأتى عن ابن عباس. و منه قول عثمان بن

عفان: ما تمنيت منذ أسلمت: أى ما كذبت، حكاه عنه القرطبى فى تفسيره، و قيل: الأمانىّ: التلاوة، و منه قوله تعالى: إِلَّا إِذا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ «١» أى إذا تلا ألقى الشيطان فى تلاوته، أى لا علم لهم إلا مجرد التلاوة من دون تفهم و تدبر، و منه قول كعب بن مالك:

تمنّى كتاب اللّه أوّل ليله و آخره لاقى حمام المقادر

و قال آخر:

تمنّى كتاب اللّه آخر ليله تمنّى داود الزّبور على رسل

و قيل: الأمانى: التقدير. قال الجوهرى: يقال: منّى له: أى قدّر، و منه قول الشاعر:

لا تأمننّ و إن أمسيت فى حرم حتّى تلاقى ما يمنى لك المانى

أى يقدر لك المقدر. قال فى الكشاف: و الاشتقاق من منى إذا قدّر، لأن المتمنى يقدر فى نفسه و يجوّز ما يتمناه، و كذلك المختلق و القارئ يقدران كلمة كذا بعد كذا. انتهى. وَ إِنْ فى قوله: وَ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ نافية: أى ما هم، و الظنّ: هو التردد الراجح بين طرفى الاعتقاد الغير الجازم، كذا فى القاموس، أى ما هم إلا يترددون بغير جزم و لا يقين؛ و قيل: الظن هنا بمعنى الكذب؛ و قيل: هو مجرد الحدس. لما ذكر اللّه سبحانه أهل العلم منهم بأنهم غير عاملين بل يحرّفون كلام اللّه من بعد ما عقلوه و هم يعلمون، ذكر أهل الجهل منهم بأنهم يتكلمون على الأمانىّ و يعتمدون على الظن الذى لا يقفون من تقليدهم على غيره و لا يظفرون بسواه. و الويل: الهلاك. و قال الفرّاء: الأصل فى الويل وى: أى حزن، كما تقول: وى لفلان:

أى حزن له، فوصلته العرب باللام، قال الخليل: و لم نسمع على بنائه إلا ويح، و ويس، و ويه، و ويك، و ويب، و كله متقارب فى المعنى، و قد فرّق بينها قوم و هى مصادر لم ينطق العرب بأفعالها، و جاز الابتداء به و إن كان نكرة لأن فيه معنى الدعاء. و الكتابة معروفة، و المراد: أنهم يكتبون الكتاب المحرّف و لا يبينون و لا ينكرونه على فاعله. و قوله: بِأَيْدِيهِمْ تأكيد لأن الكتابة لا تكون إلا باليد فهو مثل قوله: وَ لا طائِرٍ يَطِيرُ بِجَناحَيْهِ «٢» قوله: يَقُولُونَ بِأَفْواهِهِمْ و قال ابن السراج: هو كناية عن أنه من تلقائهم دون أن ينزل عليهم. و فيه أنه قد دلّ على أنه من تلقائهم قوله: يَكْتُبُونَ الْكِتابَ فإسناد الكتابة إليهم يفيد ذلك. و الاشتراء:

الاستبدال، و قد تقدّم الكلام عليه، و وصفه بالقلة لكونه فانيا لا ثواب فيه، أو لكونه حراما لا تحلّ به البركة، فهؤلاء الكتبة لم يكتفوا بالتحريف و لا بالكتابة لذلك المحرّف حتى نادوا فى المحافل بأنه من عند اللّه، لينالوا بهذه المعاصى المتكرّرة هذا الغرض النزير و العوض الحقير. و قوله: مِمَّا يَكْسِبُونَ قيل: من الرشا و نحوها؛ و قيل: من المعاصى، و كرر الويل تغليظا عليهم و تعظيما لفعلهم و هتكا لأستارهم وَ قالُوا أى اليهود لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ الآية. و قد اختلف فى سبب نزول الآية كما سيأتى بيانه. و المراد بقوله: قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْداً الإنكار عليهم لما صدر منهم من هذه الدعوى الباطلة أنها لن تمسهم النار إلا أياما معدودة: أى لم يتقدّم لكم مع اللّه عهد بهذا، و لا أسلفتم من الأعمال الصالحة ما يصدق هذه

---

(۱). الحج: ۵۲.

(۲). الأنعام: ۳۸.

الدعوى حتى يتعين الوفاء بذلك و عدم إخلاف العهد: أى إن اتخذتم عند اللّه عهدا فلن يخلف اللّه عهده أم تقولون على اللّه ما لا تعلمون. قال فى الكشاف: و «أم» إما أن تكون معادلة بمعنى أىّ الأمرين كائن على سبيل التقرير، لأن العلم واقع بكون أحدهما، و يجوز أن تكون منقطعة. انتهى، و هذا توبيخ لهم شديد.

قال الرازى فى تفسيره: العهد فى هذا الموضع يجرى مجرى الوعد، و إنما سمّى خبره سبحانه عهدا لأن خبره أوكد من العهود المؤكدة. و قوله: بَلى إثبات بعد النفى: أى بلى تمسكم لا على الوجه الذى ذكرتم من كونه أياما معدودة. و السيئة: المراد بها الجنس هنا، و مثله قوله تعالى: وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ثم أوضح سبحانه أن مجرد كسب السيئة لا يوجب الخلود فى النار، بل لا بد أن تكون سيئته محيطة به؛ قيل هى الشرك و قيل الكبيرة. و تفسيرها بالشرك أولى لما ثبت فى السنة تواترا من خروج عصاة الموحدين من النار، و يؤيد ذلك كونها نازلة فى اليهود و إن كان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

و قد قرأ نافع (خطيئاته) بالجمع، و قرأ الباقون بالإفراد، و قد تقدم تفسير الخلود.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: وَ مِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لا يَعْلَمُونَ الْكِتابَ قال:

لا يدرون ما فيه وَ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ قال: و هم يجحدون نبوّتك بالظن. و أخرج ابن جرير عنه قال:

الأميون قوم لم يصدقوا رسولا أرسله اللّه، و لا كتابا أنزله اللّه فكتبوا كتابا بأيديهم، ثم قالوا لقوم سفلة جهّال هذا من عند اللّه. و قد أخبر أنهم يكتبون بأيديهم، ثم سماهم أميين لجحودهم كتب اللّه و رسله. و أخرج ابن جرير عن النخعى قال: منهم من لا يحسن أن يكتب. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِلَّا أَمانِيَ قال: الأحاديث. و أخرج ابن جرير عنه أنها الكذب. و كذا روى مثله عبد ابن حميد عن مجاهد، و زاد وَ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ قال: إلا يكذبون. و أخرج النسائى و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتابَ قال: نزلت فى أهل الكتاب. و أخرج أحمد و الترمذى و ابن حبان فى صحيحه و الحاكم فى مستدركه، و صحّحه عن أبى سعيد، عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «ويل:

واد فى جهنّم يهوى فيه الكافر أربعين خريفا قبل أن يبلغ قعره» و أخرج ابن جرير من حديث عثمان مرفوعا قال: «الويل: جبل فى النار» و أخرج البزار و ابن مردويه من حديث سعد بن أبى وقاص مرفوعا أنه حجر فى النار. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتابَ قال: هم أحبار اليهود، وجدوا صفة النبى صلّى اللّه عليه و سلّم مكتوبة فى التوراة أكحل أعين ربعة جعد الشعر حسن الوجه، فلما وجدوه فى التوراة محوه حسدا و بغيا، فأتاهم نفر من قريش فقالوا: تجدون فى التوراة

نبيا أميا؟ فقالوا: نعم نجده طويلا أزرق سبط الشعر، فأنكرت قريش و قالوا: ليس هذا منا. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: ثَمَناً قَلِيلًا قال: عرضا من عرض الدنيا فَوَيْلٌ لَهُمْ قال: فالعذاب عليهم من الذى كتبوا بأيديهم من ذلك الكذب وَ وَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ يقول: مما يأكلون به، الناس السفلة و غيرهم. و قد ذكر صاحب الدرّ المنثور آثارا عن جماعة من السلف أنهم كرهوا بيع المصاحف مستدلين بهذه الآية، و لا دلالة فيها على ذلك، ثم ذكر آثارا عن جماعة منهم أنهم جوّزوا ذلك و لم يكرهوه. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن المنذر و ابن

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٥

أبى حاتم و الطبرانى و الواحدى عن ابن عباس: أن اليهود كانوا يقولون مدة الدنيا سبعة آلاف سنة، و إنما نعذب بكل ألف سنة من أيام الدنيا يوما واحدا فى النار، و إنما هى سبعة أيام معدودة، ثم ينقطع العذاب، فأنزل اللّه فى ذلك: وَ قالُوا: لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عنه قال: وجد أهل الكتاب مسيرة ما بين طرفى جهنم مسيرة أربعين فقالوا: لن يعذب أهل النار إلا قدر أربعين، فإذا كان يوم القيامة ألجموا فى النار فساروا فيها حتى انتهوا إلى سقر، و فيها شجرة الزقوم إلى آخر يوم من الأيام المعدودة، فقال لهم خزنة النار: يا أعداء اللّه! زعمتم أنكم لن تعذبوا فى النار إلا أياما معدودة، فقد انقضى العدد و بقى الأبد، فيؤخذون فى الصعود يرهقون على وجوههم. و أخرج ابن جرير عنه أن اليهود قالوا: لن تمسنا النار إلا أربعين ليلة مدة عبادة العجل. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن عكرمة قال:

اجتمعت يهود يوما فخاصموا النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقالوا: لن تمسنا النار إلا أياما معدودات أربعين يوما. ثم يخلفنا فيها ناس، و أشاروا إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و أصحابه. فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و ردّ يديه على رأسه: «كذبتم بل أنتم خالدون مخلّدون فيها، لا نخلفكم فيها إن شاء اللّه أبدا. ففيهم نزلت هذه الآية وَ قالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ» و أخرج ابن جرير عن زيد بن أسلم مرفوعا نحوه. و أخرج أحمد و البخارى و الدارمى و النسائى من حديث أبى هريرة «أن النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم سأل اليهود فى خيبر: من أهل النار؟ فقالوا: نكون فيها يسيرا، ثم تخلفونا فيها، فقال لهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: اخسئوا، و اللّه لا نخلفكم فيها أبدا». و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْداً أى موثقا من اللّه بذلك أنه كما تقولون. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه فسّر العهد هنا بأنهم قالوا: لا إله إلا اللّه، لم يشركوا به و لم يكفروا. و أخرج عبد ابن حميد عن قتادة فى قوله: أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ قال: قال القوم: الكذب و الباطل.

و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: بَلى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً قال: الشرك. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد و عكرمة و قتادة مثله. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى هريرة فى قوله: وَ أَحاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ قال: أحاط به شركه. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم فى قوله: بَلى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً أى من عمل مثل أعمالكم و كفر بمثل ما كفرتم حتى يحيط كفره بما له من حسنة فَأُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ أى من آمن بما كفرتم به و عمل بما تركتم من دينه فلهم الجنة خالدين فيها. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: (و أحاطت به خطيئته) قال:

هى الكبيرة الموجبة لأهلها النار. و أخرج وكيع و ابن جرير عن الحسن أنه قال: كل ما وعد اللّه عليه النار فهو الخطيئة. و أخرج ابن أبى شيبة و عبد بن حميد و ابن جرير عن الربيع بن خثيم قال: هو الذى يموت على خطيئته قبل أن يتوب. و أخرج مثله ابن جرير عن الأعمش.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٢٦

[سورة البقرة (٢): الآيات ٨٣ الى ٨٦]

وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ وَ بِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً وَ ذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِنْكُمْ وَ أَنْتُمْ مُعْرِضُونَ (٨٣) وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثاقَكُمْ لا تَسْفِكُونَ دِماءَكُمْ وَ لا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ (٨٤) ثُمَّ أَنْتُمْ هؤُلاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَ تُخْرِجُونَ فَرِيقاً مِنْكُمْ مِنْ دِيارِهِمْ تَظاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ إِنْ يَأْتُوكُمْ أُسارى تُفادُوهُمْ وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْراجُهُمْ أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَما جَزاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذلِكَ مِنْكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَ يَوْمَ الْقِيامَةِ يُرَدُّونَ إِلى أَشَدِّ الْعَذابِ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٨٥) أُولئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَياةَ الدُّنْيا بِالْآخِرَةِ فَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَ لا هُمْ يُنْصَرُونَ (٨٦)

قد تقدّم تفسير الميثاق المأخوذ على بنى إسرائيل. و قال مكّى: إن الميثاق الذى أخذه اللّه عليهم هنا هو:

ما أخذه اللّه عليهم فى حياتهم على ألسن أنبيائهم، و هو قوله: لا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ و عبادة اللّه: إثبات توحيده، و تصديق رسله، و العمل بما أنزل فى كتبه. قال سيبويه: إن قوله: لا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ هو جواب قسم، و المعنى، استحلفناهم: و اللّه لا تعبدون إلا اللّه، و قيل: هو إخبار فى معنى الأمر، و يدل عليه قراءة أبىّ و ابن مسعود: لا تعبدوا على النهى و يدل عليه أيضا ما عطف عليه من قوله: وَ قُولُوا وَ أَقِيمُوا وَ آتُوا و قال قطرب و المبرّد: إن قوله: لا تَعْبُدُونَ جملة حالية: أى أخذنا ميثاقهم موحدين أو غير معاندين. قال القرطبى: و هذا إنما يتجه على قراءة ابن كثير و حمزة و الكسائى يعبدون بالياء التحتية. و قال الفراء و الزجاج و جماعة: إن معناه أخذنا ميثاقكم بأن لا تعبدوا إلا اللّه و بأن تحسنوا بالوالدين، و بأن لا تسفكوا الدماء: ثم حذف أن فارتفع الفعل لزوالها. قال المبرّد: هذا خطأ، لأن كل ما أضمر فى العربية فهو يعمل عمله مظهرا. و قال القرطبى: ليس بخطإ بل هما وجهان صحيحان و عليهما أنشد:

ألا أيّهذا الزّاجرىّ أحضر الوغىو أن أشهد اللّذات هل أنت مخلدى

بالنصب لقوله أحضر و بالرفع. و الإحسان إلى الوالدين: معاشرتهما بالمعروف و التواضع لهما و امتثال أمرهما، و سائر ما أوجبه اللّه على الولد لوالديه من الحقوق. و القربى: مصدر كالرجعى و العقبى، هم القرابة- و الإحسان بهم: صلتهم و القيام بما يحتاجون إليه بحسب الطاقة و بقدر ما تبلغ إليه القدرة.

و اليتامى: جمع يتيم، و اليتيم فى بنى آدم: من فقد أبوه. و فى سائر الحيوانات: من فقدت أمه. و أصله الانفراد- يقال: صبىّ يتيم: أى منفرد من أبيه. و المساكين: جمع مسكين، و هو من أسكنته الحاجة و ذلته، و هو أشد فقرا من الفقير عند أكثر أهل اللغة و كثير من أهل الفقه. و روى عن الشافعى أن الفقير أسوأ حالا من المسكين. و قد ذكر أهل العلم لهذا البحث أدلة مستوفاة فى مواطنها. و معنى قوله: وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً أى قولوا لهم قولا حسنا، فهو صفة مصدر محذوف، و هو مصدر كبشرى. و قرأ حمزة و الكسائى: حُسْناً بفتح الحاء و السين. و كذلك قرأ زيد بن ثابت و ابن مسعود. قال الأخفش: هما بمعنى واحد، مثل البخل و البخل، و الرّشد و الرّشد و حكى الأخفش أيضا حسنى بغير تنوين على فعلى.

قال النحاس: و هذا لا يجوز فى العربية، لا يقال من هذا شىء إلا بالألف و اللام، نحو الفضلى و الكبرى و الحسنى

و هذا قول سيبويه. و قرأ عيسى بن عمر حسنا بضمتين. و الظاهر أن هذا القول الذى أمرهم اللّه به لا يختص بنوع معين، بل كل ما صدق عليه أنه حسن شرعا كان من جملة ما يصدق عليه هذا الأمر. و قد قيل: إن ذلك هو كلمة التوحيد، و قيل: الصدق، و قيل: الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و قيل: غير ذلك. و قوله: وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ قد تقدّم تفسيره، و هو خطاب لبنى إسرائيل، فالمراد الصلاة التى كانوا يصلّونها، و الزكاة التى كانوا يخرجونها. قال ابن عطية: و زكاتهم هى التى كانوا يضعونها فتنزل النار على ما يقبل، و لا تنزل على ما لا يقبل. و قوله: ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ قيل: الخطاب للحاضرين منهم فى عصر النبىّ صلّى

اللّه عليه و سلّم لأنهم مثل سلفهم فى ذلک، و فيه التفات من الغيبة إلى الخطاب. و قوله: إِلَّا قَلِيلًا منصوب على الاستثناء، و منهم عبد اللّه بن سلام و أصحابه. و قوله: وَ أَنْتُمْ مُعْرِضُونَ فى موضع النصب على الحال، و الإعراض و التولّى بمعنى واحد، و قيل: التولّى بالجسم، و الإعراض بالقلب. و قوله: لا تَسْفِكُونَ الكلام فيه كالكلام فى: لا تعبدون، و قد سبق. و قرأ طلحة بن مصرف و شعيب بن أبى حمزة بضم الفاء، و هى لغة. و قرأ أبو نهيک بضم التاء و تشديد الفاء و فتح السين. و السفک: الصبّ، و قد تقدّم؛ و المراد أنه لا يفعل ذلک بعضهم ببعض. و الدار: المنزل الذى فيه أبنية المقام، بخلاف منزل الارتحال. و قال الخليل: كل موضع حلّه قوم فهو دار لهم و إن لم يكن فيه أبنية؛ و قيل سميت دارا لدورها على سكانها، كما يسمّى الحائط حائطا لإحاطته على ما يحويه. و قوله: ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ من الإقرار: أى حصل منكم الاعتراف بهذا الميثاق المأخوذ عليكم فى حال شهادتكم على أنفسكم بذلک؛ قيل: الشهادة هنا بالقلوب و قيل: هى بمعنى الحضور. أى أنكم الآن تشهدون على أسلافكم بذلک، و كان اللّه سبحانه قد أخذ فى التوراة على بنى إسرائيل أن لا يقتل بعضهم بعضا و لا ينفيه و لا يسترقه. و قوله: ثُمَّ أَنْتُمْ هؤُلاءِ أى أنتم هؤلاء المشاهدون الحاضرون تخالفون ما أخذه اللّه عليكم فى التوراة فتقتلون أنفسكم إلى آخر الآية؛ و قيل: إن هؤلاء منصوب بإضمار أعنى؛ و يمكن أن يقال: منصوب بالذم أو الاختصاص: أذمّ أو أخص. و قال القتبى: إن التقدير يا هؤلاء. قال النحاس: هذا خطأ على قول سيبويه لا يجوز. و قال الزجّاج: هؤلاء بمعنى الذين، أى ثم أنتم الذين تقتلون. و قيل: هؤلاء مبتدأ و أنتم: خبر مقدّم، و قرأ الزهرى: (تقتلون) مشدّدا، فمن جعل قوله: أَنْتُمْ هؤُلاءِ مبتدأ و خبرا جعل قوله: تَقْتُلُونَ بيانا لأن معنى قوله: أَنْتُمْ هؤُلاءِ أنهم على حالة كحالة أسلافهم من نقض الميثاق. و من جعل هؤلاء منادى أو منصوبا بما ذكرنا جعل الخبر تقتلون و ما بعده. و قوله: تظّاهرون بالتشديد، و أصله تتظاهرون أدغمت التاء فى الظاء لقربها منها فى المخرج، و هى قراءة أهل مكة. و قرأ أهل الكوفة: تَظاهَرُونَ مخففا بحذف التاء الثانية، لدلالة الأولى عليها.

و أصل المظاهرة: المعاونة، مشتقة من الظهر لأن بعضهم يقوى بعضا فيكون له كالظهر، و منه قول الشاعر:

تظاهرتم من كلّ أوب و وجهةعلى واحد لا زلتم قرن واحد

و منه قوله تعالى: وَ كانَ الْكافِرُ عَلى رَبِّهِ ظَهِيراً «۱» و قوله: وَ الْمَلائِكَةُ بَعْدَ ذلِكَ ظَهِيرٌ «۲».

و أُسارى حال. قال أبو عبيد و كان أبو عمرو يقول: ما صار فى أيديهم فهو أسارى، و ما جاء مستأسرا

---

(۱). الفرقان: ۵۵.

(۲). التحريم: ۴.

فهو الأسرى. و لا يعرف أهل اللغة ما قال أبو عمرو. و إنما هذا كما تقول سكارى و سكرى. و قد قرأ حمزة أسرى. و قرأ الباقون أُسارى و الأسرى جمع أسير كالقتلى جمع قتيل و الجرحى جمع جريح. قال أبو حاتم: و لا يجوز أسارى. و قال الزجاج: يقال: أسارى كما يقال: سكارى. و قال ابن فارس: يقال فى جمع أسير أسرى و أسارى انتهى. فالعجب من أبى حاتم حيث ينكر ما ثبت فى التنزيل. و قرأ به الجمهور، و الأسير مشتق من السير، و هو القيد الذى يشدّ به المحمل، فسمّى أسيرا لأنه يشدّ وثاقه، و العرب تقول:

قد أسر قتبه: أى شدّه، ثم سمى كل أخيذ أسيرا و إن لم يؤخذ. و قوله: تُفادُوهُمْ جواب الشرط، و هى قراءة حمزة و نافع و الكسائى، و قرأ الباقون تفدوهم. و الفداء: هو ما يؤخذ من الأسير ليفكّ به أسره، يقال فداه و فاداه: إذا أعطاه فداءه. قال الشاعر:

قفى فادى أسيرک إنّ قومىو قومک ما أرى لهم اجتماعا

و قوله: وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْراجُهُمْ الضـمير للشأن، و قيل: مبهم تفسيره الجملة التى بعده، و زعم الفرّاء أن هذا الضمير عماد، و اعترض عليه بأن العماد لا يكون فى أوّل الكلام. و إِخْراجُهُمْ مرتفع بقوله: مُحَرَّمٌ سادّ مسدّ الخبر، و قيل بل مرتفع بالابتداء و محرّم خبره. قال المفسرون: كان اللّه سبحانه قد أخذ على بنى إسرائيل أربعة عهود: ترك القتل، و ترك الإخراج، و ترك المظاهرة، و فداء أسراهم؛ فأعرضوا عن كل ما أمروا به إلا الفداء، فوبّخهم اللّه على ذلك بقوله: أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ و الخزى: الهوان. قال الجوهرى: و خزى بالكسر يخزى خزيا: إذا ذل و هان، و قد وقع هذا الجزاء الذى وعد اللّه به الملاعين اليهود موفرا، فصاروا فى خزى عظيم بما ألصق بهم من الذلّ و المهانة بالقتل و الأسر و ضرب الجزية و الجلاء، و إنما ردّهم اللّه يوم القيامة إلى أشدّ العذاب لأنهم جاءوا بذنب شديد و معصية فظيعة. و قد قرأ الجمهور يرودن بالياء التحتية. و قرأ الحسن بالفوقية على الخطاب. و قد تقدّم تفسير قوله: وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ و كذلك تفسير أُولئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا و قوله: فَلا يُخَفَّفُ إخبار من اللّه سبحانه بأن اليهود لا يزالون فى عذاب موفر لازم لهم بالجزية و الصغار و الذلة و المهانة، فلا يخفف عنهم ذلك أبدا ما داموا، و لا يوجد لهم ناصر يدفع عنهم، و لا يثبت لهم نصر فى أنفسهم على عدوّهم.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ قال: يؤنبهم، أى ميثاقكم. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً قال: الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر. و روى البيهقى فى الشعب عن علىّ فى قوله: وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً قال: يعنى الناس كلهم، و مثله روى عبد بن حميد و ابن جرير عن عطاء. و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ قال: أى تركتم ذلك كله. و أخرج ابن جرير عنه أنه قال: معناه أعرضتم عن طاعتى إلا قليلا منكم و هم الذى اخترتهم لطاعتى. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله: لا تَسْفِكُونَ دِماءَكُمْ لا يقتل بعضكم بعضا وَ لا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ لا يخرج بعضكم بعضا من الديار ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ بهذا الميثاق وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ و أنتم شهود.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۲۹

و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ أن هذا حق من ميثاقى عليكم ثُمَّ أَنْتُمْ هؤُلاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ أى أهل الشرك حتى تسفكوا دماءكم معهم وَ تُخْرِجُونَ فَرِيقاً مِنْكُمْ مِنْ دِيارِهِمْ قال: تخرجونهم من دياركم معهم تَظاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ فكانوا إذا كان بين الأوس و الخزرج حرب خرجت معهم بنو قينقاع مع الخزرج، و النضير و قريظة مع الأوس و ظاهر كل واحد من الفريقين حلفاءه على إخوانه حتى يسافكوا دماءهم، فإذا وضعت الحرب أوزارها افتدوا أسراهم تصديقا لما فى التوراة وَ إِنْ يَأْتُوكُمْ أُسارى تُفادُوهُمْ و قد عرفتم أن ذلك عليكم فى دينكم «۱» وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ فى كتابكم إِخْراجُهُمْ، أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ أ تفادونهم مؤمنين بذلك، و تخرجونهم كفرا بذلك. و أخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله: أُولئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَياةَ الدُّنْيا بِالْآخِرَةِ قال: استحبّوا قليل الدنيا على كثير الآخرة.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۸۷ الى ۸۸]

وَ لَقَدْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ وَ قَفَّيْنا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَ آتَيْنا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ وَ أَيَّدْناهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَ فَكُلَّما جاءَكُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوى أَنْفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقاً كَذَّبْتُمْ وَ فَرِيقاً تَقْتُلُونَ (۸۷) وَ قالُوا قُلُوبُنا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلاً ما يُؤْمِنُونَ (۸۸)

الكتاب: التوراة، و التقفية: الإتباع و الإرداف، مأخوذة من القفا و هو مؤخر العنق، تقول: استقفيته:

إذا جئت من خلفه، و منه سميت قافية الشعر لأنها تتلو سائر الكلام. و المراد أن اللّه سبحانه أرسل على أثره رسلا جعلهم تابعين

له و هم أنبياء بنى إسرائيل المبعوثون من بعده. و الْبَيِّناتِ الأدلة التى ذكرها اللّه فى آل عمران و المائدة. و التأييد: التقوية. و قرأ مجاهد و ابن محيصن آيّدناه بالمدّ و هما لغتان. و روح القدس من إضافة الموصوف إلى الصفة: أى الروح المقدّسة. و القدس: الطهارة، و المقدّس: المطهر، و قيل:

هو جبريل أيّد اللّه به عيسى، و منه قول حسان:

و جبريل أمين اللّه «٢» فيناو روح القدس ليس به خفاء «٣»

قال النحاس: و سمّى جبريل روحا و أضيف إلى القدس لأنه كان بتكوين اللّه له من غير ولادة، و قيل:

القدس هو اللّه عز و جل، و روحه جبريل. و قيل: المراد بروح القدس: الاسم الذى كان عيسى يحيى به الموتى، و قيل: المراد به الإنجيل؛ و قيل: المراد به الروح المنفوخ فيه، أيده اللّه به لما فيه من القوّة. و قوله: بِما لا تَهْوى أَنْفُسُكُمُ أى بما لا يوافقها و يلائمها، و أصل الهوى: الميل إلى الشىء. قال الجوهرى: و سمى الهوى هوى لأنه يهوى بصاحبه إلى النار. وبّخهم اللّه سبحانه بهذا الكلام المعنون بهمزة التوبيخ فقال:

---

(١). المعنى: فداء الأسرى واجب عليكم.

(٢). فى القرطبى «رسول اللّه».

(٣). فى الديوان: ليس له كفاء.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٠

أَ فَكُلَّما جاءَكُمْ رَسُولٌ منكم بِما لا يوافق ما تهوونه استكبرتم عن إجابته احتقارا للرسل و استبعادا للرسالة، و الفاء فى قوله: أَ فَكُلَّما للعطف على مقدّر أى آتيناكم يا بنى إسرائيل من الأنبياء ما آتيناكم أ فكلما جاءكم رسول. و فريقا منصوب بالفعل الذى بعده و الفاء للتفصيل، و من الفريق المكذّبين: عيسى و محمد، و من الفريق المقتولين: يحيى و زكريا. و الغلف: جمع أغلف، المراد به هنا: الذى عليه غشاوة تمنع من وصول الكلام إليه، و منه غلّفت السيف: أى جعلت له غلافا. قال فى الكشاف: هو مستعار من الأغلف الذى لم يختن كقوله: قُلُوبُنا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونا إِلَيْهِ «١» و قيل: إن الغلف جمع غلاف مثل حمار و حمر: أى قلوبنا أوعية للعلم فما بالها لا تفهم عنك، و قد وعينا علما كثيرا، فرد اللّه عليهم ما قالوه فقال: بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ و أصل اللعن فى كلام العرب: الطرد و الإبعاد، و منه قول الشمّاخ:

ذعرت به القطا و نفيت عنهمقام الذّئب كالرّجل اللّعين

أى كالرجل المطرود. و المعنى: أبعدهم اللّه من رحمته. و (قليلا) نعت لمصدر محذوف: أى إيمانا قليلا ما يُؤْمِنُونَ و ما زائدة، وصف إيمانهم بالقلة لأنهم الذين قصّ اللّه علينا من عنادهم و عجرفتهم و شدّة لجاجهم، و بعدهم عن إجابة الرسل ما قصه، و من جملة ذلك أنهم يؤمنون ببعض الكتاب و يكفرون ببعض. و قال معمر: المعنى لا يؤمنون إلا قليلا مما فى أيديهم و يكفرون بأكثره، و على هذا يكون قليلا منصوبا بنزع الخافض. و قال الواقدى: معناه لا يؤمنون قليلا و لا كثيرا. قال الكسائى: تقول العرب مررنا بأرض قلّ ما تنبت الكراث و البصل أى لا تنبت شيئا.

و قد أخرج ابن عساكر عن ابن عباس فى قوله: وَ لَقَدْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ يعنى به التوراة جملة واحدة مفصلة محكمة وَ قَفَّيْنا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ يعنى رسولا يدعى أشمويل بن بابل، و رسولا يدعى منشابيل، و رسولا يدعى شعياء، و رسولا يدعى حزقيل، و رسولا يدعى أرمياء و هو الخضر، و رسولا يدعى داود و هو أبو سليمان، و رسولا يدعى المسيح عيسى ابن مريم، فهؤلاء الرسل ابتعثهم اللّه و انتخبهم من الأمة بعد موسى فأخذنا عليهم ميثاقا غليظا، أن يؤدوا إلى أمتهم صفة محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و

صفـۀ أمته. و أخرج ابن إسـحاق و ابن جرير و ابن أبی حـاتم عنه فی قوله: وَ آتَيْنـا عِيسَـى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ قال: هی الآيات التی وضع علی يـديه من إحيـاء الموتی و خلقه من الطين كهيئـۀ الطير، و إبراء الأسـقام. و الخبر بكثير من الغيوب، و مـا رد عليهم من التوراۀ مع الإنجيل الذی أحدث اللّه إليه. و أخرج ابن أبی حاتم عنه فی قوله: وَ أَيَّدْناهُ قال:
قوّينـاه. و أخرج ابن جرير و ابن المنـذر و ابن أبی حـاتم عنه قـال: روح من القـدس الاسم الـذی كان عيسـی يحيی به الموتی. و أخرج ابن أبی حاتم عن مجاهـد قال: القـدس: اللّه تعالی. و أخرج عن الربيع بن أنس مثله. و أخرج عن ابن عباس قال: القـدس: الطهر. و أخرج عن السـدّی قال: القـدس: البركـۀ. و أخرج عن إسـماعيل بن أبی خالد أن روح القدس: جبريل. و أخرج عن ابن مسـعود مثله. و أخرج أبو الشـيخ فی العظمـۀ عن جـابر عن النبی صـلّی اللّه عليه و سـلّم قال: روح القـدس جبريل. و قـد ثبت فی الصحيح أن النبیّ صلّی اللّه عليه و سلّم قال: «اللّهمّ أيّد حسان بروح

---

(۱). فصلت: ۵.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۳۱

القـدس». و أخرج ابن أبی حـاتم عن سـعيد بن جبير فی قوله: فَرِيقاً قـال: طائفـۀ. و أخرج عن ابن عبـاس قـال: إنما سـمی القلب لتقلبه. و أخرج الطـبرانی فی الأوسـط عنه أنه كـان يقرأ: قُلُوبُنـا غُلْـفٌ مثقلـۀ، أی كيـف نتعلم و قلوبنـا غلـف للحكمـۀ: أی أوعيۀ للحكمۀ؟ و أخرج ابن جرير و ابن أبی حاتم عنه فی قوله:
وَ قالُوا قُلُوبُنا غُلْفٌ مملوءۀ علما لا تحتاج إلی علم محمـد و لا غيره. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبی حاتم عنه فی قوله: قُلُوبُنـا غُلْـفٌ قـال: فی غطـاء. و روی ابن إسـحاق و ابن جرير عنه أنه قـال: فی أكنـۀ. و أخرج ابن جرير عنه أنه قـال: هی القلوب المطبوع عليها. و أخرج وكيع عن عكرمـۀ و ابن جرير عن مجاهـد نحوه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادۀ هی التی لا تفقه. و أخرج ابن أبی شـيبۀ و ابن أبی الدنيا فی كتاب الإخلاص و ابن جرير عن حذيفۀ قال: القلوب أربعۀ: قلب أغلف، فذلك قلب الكـافر، و قلب مصـفّح، فـذلك قلب المنـافق، و قلب أجرد فيه مثل السـراج، فـذلك قلب المؤمن؛ و قلب فيه إيمان و نفاق، فمثل الإيمان؛ كمثل شـجرۀ يمـدّها ماء طيّب؛ و مثل المنافق كمثل قرحـۀ يمدّها القيح و الدم. و أخرج أحمد بسـند جيد عن أبی سعيـد قـال: قـال رسول اللّه صـلّی اللّه عليه و سـلم: «القلوب أربعـۀ: قلب أجرد فيه مثـل السـراج يزهی؛ و قلب أغلف مربوط علی غلافه؛ و قلب منكوس؛ و قلب مصـفّح. فأمّا القلب الأجرد فقلب المؤمن سـراجه فيه نوره؛ و أما القلب الأغلف فقلب الكافر؛ و أما القلب المنكوس فقلب المنافق عرف ثم أنكر، و أما القلب المصـفّح فقلب فيه إيمان و نفاق، فمثل الإيمان فيه كمثل البقلۀ يمدّها الماء الطيب، و مثل النفاق فيه كمثل القرحـۀ يمـدّها القيـح، فأیّ المادتين غلبت علی الأخری غلبت عليه». و أخرج ابن أبی حاتم عن سـلمان الفارسی مثله سواء، موقوفا. و أخرج عبد الرزاق و ابن جرير عن قتادۀ فی قوله: فَقَلِيلًا ما يُؤْمِنُونَ قال: لا يؤمن منهم إلا قليل.

[سورۀ البقرۀ (۲): الآيات ۸۹ الی ۹۲]

وَ لَمَّا جـاءَهُمْ كِتـابٌ مِنْ عِنْـدِ اللَّهِ مُصَـدِّقٌ لِمـا مَعَهُمْ وَ كانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْـتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جاءَهُمْ ما عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكافِرِينَ (۸۹) بِئْسَـمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَـهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِما أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْياً أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلى مَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ فَباؤُ بِغَضَبٍ عَلى غَضَبٍ وَ لِلْكافِرِينَ عَـذابٌ مُهِينٌ (۹۰) وَ إِذا قِيـلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمـا أَنْزَلَ اللَّهُ قالُوا نُؤْمِنُ بِما أُنْزِلَ عَلَيْنا وَ يَكْفُرُونَ بِما وَراءَهُ وَ هُـوَ الْحَـقُّ مُصَـدِّقاً لِمـا مَعَهُمْ قُـلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيـاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْـلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (۹۱) وَ لَقَـدْ جاءَكُمْ مُوسى بِالْبَيِّناتِ ثُمَّ

اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَنْتُمْ ظالِمُونَ (٩٢)
وَ لَمَّا جاءَهُمْ يعنى اليهود كِتابٌ يعنى القرآن، و مُصَدِّقٌ وصف له، و هو فى مصحف أبىّ منصوب، و نصبه على الحال و إن كان صاحبها نكرة فقد تخصصت بوصفها بقوله: مِنْ عِنْدِ اللَّهِ و تصديقه لما معهم من التوراة و الإنجيل أنه يخبرهم بما فيهما و يصدقه و لا يخالفه. و الاستفتاح الاستنصار: أى

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۳۲

كانوا من قبل يطلبون من اللّه النصر على أعدائهم بالنبىّ المنعوت فى آخر الزمان الذى يجدون صفته عندهم فى التوراة؛ و قيل الاستفتاح هنا بمعنى الفتح: أى يخبرونهم بأنه سيبعث و يعرّفونهم بذلك، و جواب لَمَّا فى قوله: وَ لَمَّا جاءَهُمْ كِتابٌ قيل: هو قوله: فَلَمَّا جاءَهُمْ ما عَرَفُوا و ما بعده؛ و قيل: هو محذوف: أى كذبوا أو نحوه، كذا قال الأخفش و الزجّاج. و قال المبرّد: إن جواب لَمَّا الأولى هو قوله كَفَرُوا و أعيدت فَلَمَّا الثانية لطول الكلام، و اللام فى الكافرين للجنس. و يجوز أن تكون للعهد و يكون هذا من وضع الظاهر موضع المضمر، و الأوّل أظهر و ما فى قوله بِئْسَمَا موصولة أو موصوفة؛ أى بئس الشىء أو شيئا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ قاله سيبويه، و قال الأخفش: ما فى موضع نصب على التمييز كقولك: بئس رجلا زيد. و قال الفرّاء: بئسما بجملته: شىء واحد ركب كحبذا.
و قال الكسائى ما و اشْتَرَوْا بمنزلة اسم واحد قائم بنفسه، و التقدير: بئس اشتراؤهم أن يكفروا.
و قوله: أَنْ يَكْفُرُوا فى موضع رفع على الابتداء عند سيبويه و خبره ما قبله. و قال الفرّاء و الكسائى:
إن شئت كان فى موضع خفض بدلا من الهاء فى به: أى اشتروا أنفسهم بأن يكفروا. و قال فى الكشاف:
إن ما نكرة منصوبة مفسرة لفاعل بئس، بمعنى شيئا اشتروا به أنفسهم، و المخصوص بالذم أن يكفروا، و اشتروا بمعنى باعوا. و قوله: بَغْياً أى حسدا. قال الأصمعى: البغى مأخوذ من قولهم قد بغى الجرح:
إذا فسد، و قيل: أصله الطلب و لذلك سميت الزانية بغيا. و هو علة لقوله: اشْتَرَوْا و قوله: أَنْ يُنَزِّلَ علة لقوله بَغْياً أى لأن ينزل. و المعنى: أنهم باعوا أنفسهم بهذا الثمن البخس حسدا و منافسة أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلى مَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ و قرأ ابن كثير و أبو عمرو و يعقوب و ابن محيصن أن ينزل بالتخفيف. فَباؤُ أى رجعوا و صاروا أحقاء بِغَضَبٍ عَلى غَضَبٍ و قد تقدّم معنى باؤوا و معنى الغضب؛ قيل: الغضب الأول لعبادتهم العجل، و الثانى لكفرهم بمحمد، و قيل كفرهم بعيسى ثم كفرهم بمحمد؛ و قيل كفرهم بمحمد ثم البغى عليه، و قيل غير ذلك. و المهين مأخوذ من الهوان؛ قيل:
و هو ما اقتضى الخلود فى النار. و قوله: بِما أَنْزَلَ اللَّهُ هو القرآن؛ و قيل: كل كتاب: أى صدّقوا بالقرآن، أو صدّقوا بما أنزل اللّه من الكتب قالُوا نُؤْمِنُ أى نصدّق بِما أُنْزِلَ عَلَيْنا أى التوراة.
و قوله: وَ يَكْفُرُونَ بِما وَراءَهُ قال الفرّاء: بما سواه. و قال أبو عبيدة: بما بعده. قال الجوهرى: وراء بمعنى خلف، و قد يكون بمعنى قدّام و هى من الأضداد. و منه قوله تعالى: وَ كانَ وَراءَهُمْ مَلِكٌ أى قدّامهم، و هذه الجملة أعنى و يكفرون: فى محل النصب على الحال: أى قالوا نؤمن بما أنزل علينا حال كونهم كافرين بما وراءه مع كون هذا الذى هو وراء ما يؤمنون به هو الحق. و قوله: مُصَدِّقاً حال مؤكدة و هذه أحوال متداخلة أعنى قوله: وَ يَكْفُرُونَ و قوله: وَ هُوَ الْحَقُ و قوله: مُصَدِّقاً ثم اعترض اللّه سبحانه عليهم لما قالوا: نُؤْمِنُ بِما أُنْزِلَ عَلَيْنا بهذه الجملة المشتملة على الاستفهام المفيد للتوبيخ: أى إن كنتم تؤمنون بما أنزل عليكم فكيف تقتلون الأنبياء و قد نهيتم عن قتلهم فيما أنزل عليكم؟
و هذا الخطاب و إن كان مع الحاضرين من اليهود فالمراد به أسلافهم، و لكنهم لما كانوا يرضون بأفعال سلفهم

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۳۳

كـانوا مثلهم. و اللام فى قوله: وَ لَقَدْ جواب لقسم مقدّر. و البينـات يجوز أن يراد بهـا التوراة أو التسع الآيات المشار إليها بقوله تعالى: وَ لَقَدْ آتَيْنا مُوسى تِسْعَ آياتٍ بَيِّناتٍ «١» و يجوز أن يراد الجميع. ثم عبدتم العجل بعد النظر فى تلك البينات حال كونكم ظالمين بهذه العبادة الصادرة منكم عنادا بعد قيام الحجة عليكم.

و قـد أخرج عبـد بن حميـد و ابن المنـذر عن قتادة فى قوله: وَ لَمَّا جاءَهُمْ كِتابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ قال: هو القرآن مُصَدِّقٌ لِما مَعَهُمْ من التوراة و الإنجيـل. و أخرج ابن إسـحاق و ابن جرير و ابن المنـذر، و أبو نعيم و البيهقى كلاهما فى الـدلائل، من طريق عاصم بن عمر بن قتادة الأنصارى، قال: حـدّثنى أشـياخ منا قالوا: لم يكن أحد من العرب أعلم بشأن رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سلّم منا، لأن معنا يهود و كانوا أهل كتاب و كنا أصحاب وثن، و كانوا إذا بلغهم منا ما يكرهون قالوا: إن نبيّا ليبعث الآن قد أظلّ زمانه نتبعه فنقتلكم معه قتل عاد و إرم، فلما بعث رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم اتّبعناه و كفروا به ففينا و اللّه و فيهم أنزل اللّه: وَ كانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا و أخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس و ابن مسعود و ناس من الصـحابة قالوا: كـانت العرب تمرّ بـاليهود فيؤذونهم و كـانوا يجـدون محمـدا فى التوراة فيسـألون اللّه أن يبعثه نبيا فيقاتلون معه العرب، فلما جاء محمد كفروا به حين لم يكن من بنى إسرائيل. و قد روى نحو هذا عن ابن عباس من غير وجه بألفاظ مختلفة و معانيها متقاربة. و روى عن غيره من السـلف نحو ذلـك. و أخرج عبـد بن حميـد و ابن جرير عن قتـادة فى قوله: بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ قال: هم اليهود كفروا بمـا أنزل اللّه و بمحمـد صـلّى اللّه عليه و سـلم بغيـا و حسـدا للعرب فَبـاؤُ بِغَضَبٍ عَلى غَضَبٍ قال: غضب اللّه عليهم مرتين بكفرهم بالإنجيل و بعيسـى و بكفرهم بالقرآن و بمحمـد. و أخرج ابن إسـحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قـوله: بَغْيـاً أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ أى أن اللّه جعله من غيرهم فَباؤُ بِغَضَبٍ بكفرهم بهـذا النـبى عَلى غَضَبٍ كـان عليهم بمـا ضـيعوه من التـوراة. و أخرج ابـن جرير عـن عكرمـة نحـوه، و أخرج أيضـا عن مجاهـد معنـاه. و أخرج ابن جرير عن أبى العاليـة فى قـوله: وَ يَكْفُرُونَ بِما وَراءَهُ بما بعده. و أخرج ابن جرير عن السدى قال:

بما وراءه: أى القرآن.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٩٣ الى ٩٦]

وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثاقَكُمْ وَ رَفَعْنا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا ما آتَيْناكُمْ بِقُوَّةٍ وَ اسْمَعُوا قالُوا سَمِعْنا وَ عَصَيْنا وَ أُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَما يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٩٣) قُلْ إِنْ كانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ (٩٤) وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (٩٥) وَ لَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلى حَياةٍ وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَ ما هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ (٩٦)

قـد تقـدّم تفسـير أخذ الميثاق و رفع الطور. و الأمر بالسـماع معناه: الطاعة و القبول، و ليس المراد: الإدراك بحاسة السـمع، و منه قولهم: «سمع اللّه لمن حمده» أى: قبل و أجاب، و منه قول الشاعر:

---

(١). الإسراء: ١٠١.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٤ دعوت اللّه حتّى خفت ألّايكون اللّه يسمع ما أقول

أى: يقبـل، و قولهم فى الجواب: سَمِعْنا هو على بـابه و فيه معنـاه؛ أى: سـمعنا قولك بحاسـة السـمع و عصـيناك؛ أى: لا نقبل ما تأمرنا به، و يجوز أن يكونوا أرادوا بقولهم: سَمِعْنا ما هو معهود من تلاعبهم و استعمالهم المغالطـة فى مخاطبة أنبيائهم، و ذلك بأن يحملوا قوله تعالى: اسْمَعُوا على معناه الحقيقى، أى:

السماع بالحاسة. ثم أجابوا بقولهم: سَمِعْنا أى: أدركنا ذلك بأسماعنا عملا بموجب ما تأمر به، و لكنهم لما كانوا يعلمون أن هذا غير مراد اللّه عزّ و جلّ، بل مراده بالأمر بالسماع: الأمر بالطاعة و القبول، لم يقتصروا على هذه المغالطة، بل ضموا إلى ذلك ما هو الجواب عندهم، فقالوا: وَ عَصَيْنا و فى قوله:

وَ أُشْرِبُوا تشبيه بليغ؛ أى: جعلت قلوبهم لتمكن حب العجل منها كأنها تشربه، و مثله قول زهير:

فصحوت عنها بعد حبّ داخل و الحبّ تشربه فؤادك داء

و إنما عبر عن حبّ العجل بالشرب دون الأكل، لأن شرب الماء يتغلغل فى الأعضاء حتى يصل إلى باطنها، و الطعام يجاورها و لا يتغلغل فيها، و الباء فى قوله: بِكُفْرِهِمْ سببية؛ أى: كان ذلك بسبب كفرهم عقوبة لهم و خذلانا. و قوله: قُلْ بِئْسَما يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمانُكُمْ أى: إيمانكم الذى زعمتم: أنكم تؤمنون بما أنزل عليكم، و تكفرون بما وراءه، فإن هذا الصنع و هو قولكم: سَمِعْنا وَ عَصَيْنا فى جواب ما أمرتم به فى كتابكم، و أخذ عليكم الميثاق به، مناد عليكم بأبلغ نداء، بخلاف ما زعمتم، و كذلك ما وقع منكم من عبادة العجل و نزول حبه من قلوبكم منزلة الشراب، هو من أعظم ما يدل على أنكم كاذبون فى قولكم:

نُؤْمِنُ بِما أُنْزِلَ عَلَيْنا لا صادقون، فإن زعمتم: أن كتابكم الذى آمنتم به أمركم بهذا، فبئسما يأمركم به إيمانكم بكتابكم، و فى هذا من التهكم بهم ما لا يخفى. و قوله: قُلْ إِنْ كانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ هو ردّ عليهم لما ادّعوا أنهم يدخلون الجنة، و لا يشاركهم فى دخولها غيرهم، و إلزام لهم بما يتبين به أنهم كاذبون فى تلك الدعوى، و أنها صادرة منهم لا عن برهان، و خالِصَةً منصوب على الحال، و يكون خبر كان هو: عند اللّه، أو يكون خبر كان هو: خالصة، و معنى الخلوص: أنه لا يشاركهم فيها غيرهم إذا كانت اللام فى قوله: مِنْ دُونِ النَّاسِ للجنس، أو لا يشاركهم فيها المسلمون، إن كانت اللام للعهد. و هذا أرجح لقولهم فى الآية الأخرى: وَ قالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى «۱» و إنما أمرهم بتمنى الموت، لأن من اعتقد أنه من أهل الجنة، كان الموت أحبّ إليه من الحياة، و لما كان ذلك منهم مجرد دعوى أحجموا، و لهذا قال سبحانه: وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً و «ما» فى قوله: بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ موصولة، و العائد محذوف، أى: بما قدّمته من الذنوب التى يكون فاعلها غير آمن من العذاب، بل غير طامع فى دخول الجنة، فضلا عن كونه قاطعا بها، فضلا عن كونها خالصة له مختصة به،- و قيل إن اللّه سبحانه صرفهم عن التمنى ليجعل ذلك آية لنبيه صلّى اللّه عليه و سلم. و المراد بالتمنى هنا: هو التلفظ بما يدل عليه، لا مجرد خطوره بالقلب و ميل النفس إليه، فإن ذلك لا يراد فى مقام المحاجة، و مواطن الخصومة، و مواقف التحدى، و فى تركهم للتمنى أو صرفهم عنه معجزة لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فإنهم قد كانوا يسلكون من التعجرف و التجرؤ على اللّه

---

(۱). البقرة: ۱۱۱.

و على أنبيائه بالدعاوى الباطلة فى غير موطن ما قد حكاه عنهم التنزيل، فلم يتركوا عادتهم هنا؛ إلا لما قد تقرّر عندهم؛ من أنهم إذا فعلوا ذلك التمنى نزل بهم الموت، إما لأمر قد علموه، أو للصرفة من اللّه عز و جل.

و قد يقال: ثبت النهى عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عن تمنى الموت، فكيف أمره اللّه أن يأمرهم بما هو منهى عنه فى شريعته.

و يجاب بأن المراد هنا إلزامهم الحجة، و إقامة البرهان على بطلان دعواهم. و قوله: وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ تهديد لهم، و تسجيل عليهم بأنهم كذلك. و اللام فى قوله: وَ لَتَجِدَنَّهُمْ جواب قسم محذوف، و تنكير حياة: للتحقير، أى: أنهم أحرص الناس على أحقر حياة، و أقل لبث فى الدنيا، فكيف بحياة كثيرة و لبث متطاول؟ و قال فى الكشاف: إنه أراد بالتنكير حياة مخصوصة، و هى الحياة المتطاولة، و تبعه فى ذلك الرازى فى تفسيره. و قوله: وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا قيل: هو كلام مستأنف، و التقدير: و من الذين

أشركوا ناس يَوَدُّ أَحَدُهُمْ و قيل: إنه معطوف على الناس؛ أى: أحرص الناس، و أحرص من الذين أشركوا، و على هذا يكون قوله: يَوَدُّ أَحَدُهُمْ راجعا إلى اليهود، بيانا لزيادة حرصهم على الحياة، و وجه ذكر الذين أشركوا بعد ذكر الناس مع كونهم داخلين فيهم، الدلالة على مزيد حرص المشركين من العرب و من شابههم من غيرهم. فمن كان أحرص منهم و هم اليهود، كان بالغا فى الحرص إلى غاية لا يقادر قدرها. و إنما بلغوا فى الحرص إلى هذا الحدّ الفاضل على حرص المشركين، لأنهم يعلمون بما يحلّ بهم من العذاب فى الآخرة، بخلاف المشركين من العرب و نحوهم فإنهم لا يقرّون بذلك، و كان حرصهم على الحياة دون حرص اليهود.

و الأول و إن كان فيه خروج من الكلام فى اليهود إلى غيرهم من مشركى العرب؛ لكنه أرجح لعدم استلزامه للتكليف، و لا ضير فى استطراد ذكر حرص المشركين بعد ذكر حرص اليهود. و قال الرازى: إن الثانى أرجح، ليكون ذلك أبلغ فى إبطال دعواهم، و فى إظهار كذبهم فى قولهم إن الدار الآخرة لنا لا لغيرنا، انتهى. و يجاب عنه بأن هذا الذى جعله مرجحا قد أفاده قوله تعالى: وَ لَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ و لا- يستلزم استئناف الكلام فى المشركين أن لا يكونوا من جملة الناس، و خص الألف بالذكر لأن العرب كانت تذكر ذلك عند إرادة المبالغة. و أصل سنة: سنهة، و قيل سنوة. و اختلف فى الضمير فى قوله: وَ ما هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ فقيل هو راجع إلى أحدهم، و التقدير: و ما أحدهم بمزحزحه من العذاب أن يعمر، و على هذا يكون قوله: أَنْ يُعَمَّرَ فاعلا لمزحزحه، و قيل: هو لما دل عليه يعمر من مصدره؛ أى: و ما التعمير بمزحزحه، و يكون قوله: أَنْ يُعَمَّرَ بدلا منه. و حكى الطبرى عن فرقة أنها قالت: هو عماد؛ و قيل: هو ضمير الشأن؛ و قيل: «ما» هى الحجازية، و الضمير: اسمها، و ما بعده خبرها، و الأوّل أرجح، و كذلك الثانى و الثالث ضعيف جدا لأن العماد لا يكون إلا بين شيئين، و لهذا يسمونه ضمير الفصل، و الرابع فيه: أن ضمير الشأن يفسر بجملة سالمة عن حرف جرّ كما حكاه ابن عطية عن النحاة. و الزحزحة: التنحية؛ يقال: زحزحته فتزحزح، أى: نحيته فتنحى و تباعد، و منه قول ذى الرمة:

يا قابض الرّوح عن جسم عصى زمناو غافر الذّنب زحزحنى عن النّار

و البصير: العالم بالشىء، الخبير به؛ و منه قولهم: فلان بصير بكذا: أى: خبير به، و منه قول الشاعر:

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٦ فإن تسألونى بالنّساء فإنّنىبصير بأدواء النّساء طبيب

و قد أخرج عبد الرزاق و ابن جرير عن قتادة فى قوله: وَ أُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ قال: أشربوا حبّه حتى خلص ذلك إلى قلوبهم. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية أن اليهود لما قالوا: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى الآية، نزل قوله تعالى: قُلْ إِنْ كانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ الآية. و أخرج ابن جرير مثله عن قتادة. و أخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس أن قوله: خالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ يعنى المؤمنين فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ فقال لهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إن كنتم فى مقالتكم صادقين فقولوا: اللهم أمتنا، فو الذى نفسى بيده؛ لا يقولها رجل منكم؛ إلا غصّ بريقه؛ فمات مكانه». و أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ أى: ادعوا بالموت على أىّ الفريقين أكذب، فأبوا ذلك، و لو تمنوه يوم قال ذلك؛ ما بقى على الأرض يهودىّ إلا مات. و أخرج عبد الرزاق و ابن جرير و ابن المنذر و أبو نعيم عنه قال: «لو تمنّى اليهود الموت لماتوا». و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه نحوهن.

و أخرج البخارى و غيره من حديثه مرفوعا: «لو أن اليهود تمنّوا الموت لماتوا و لرأوا مقاعدهم من النار».

و أخرج ابن أبى حاتم و الحاكم و صحّحه عنه فى قوله: وَ لَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلى حَياةٍ قال: اليهود مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا قال: و ذلك أن المشركين لا يرجون بعثا بعد الموت، فهو يحبّ طول الحياة، و أن اليهودى قد عرف ما له من الخزى بما ضيّع ما عنده من العلم. وَ ما هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ قال: بمنحيه. و أخرج سعيد بن منصور و ابن أبى شيبة و ابن جرير و ابن المنذر و الحاكم عنه فى

قوله: يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ قال: هو قول الأعاجم إذا عطس أحدهم: «زه هزار سال» يعنى: عش ألف سنة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٩٧ الى ٩٨]

قُلْ مَنْ كانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ وَ هُدىً وَ بُشْرى لِلْمُؤْمِنِينَ (٩٧) مَنْ كانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَ مَلائِكَتِهِ وَ رُسُلِهِ وَ جِبْرِيلَ وَ مِيكالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكافِرِينَ (٩٨)

هذه الآية قد أجمع المفسرون على أنها نزلت فى اليهود. قال ابن جرير الطبرى: و أجمع أهل التأويل جميعا أن هذه الآية نزلت جوابا على اليهود إذ زعموا أن جبريل عدو لهم، و أن ميكائيل ولىّ لهم. ثم اختلفوا ما كان سبب قولهم ذلك؟ فقال بعضهم: إنما كان سبب قيلهم ذلك، من أجل مناظرة جرت بينهم و بين رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم من أمر نبوّته، ثم ذكر روايات فى ذلك ستأتى آخر البحث إن شاء اللّه. و الضمير فى قوله: فَإِنَّهُ يحتمل وجهين: الأول أن يكون للّه، و يكون الضمير فى قوله: نَزَّلَهُ لجبريل، أى: فإن اللّه سبحانه نزل جبريل على قلبك، و فيه ضعف كما يفيده قوله: مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ الثانى أنه لجبريل، و الضمير فى «نزّله» للقرآن، أى: فإن جبريل نزّل القرآن على قلبك، و خصّ القلب بالذكر لأنه موضع العقل و العلم.

و قوله: بِإِذْنِ اللَّهِ أى: بعلمه و إرادته و تيسيره و تسهيله. و لِما بَيْنَ يَدَيْهِ هو التوراة كما سلف، أو جميع الكتب المنزلة، و فى هذا دليل على شرف جبريل و ارتفاع منزلته، و أنه لا وجه لمعاداة اليهود له، حيث

فتح القدير، ج ١، ص: ١٣٧

كان منه ما ذكر من تنزيل الكتاب على قلبك، أو من تنزيل اللّه له على قلبك، و هذا هو وجه الربط بين الشرط و الجواب، أى: من كان معاديا لجبريل منهم فلا وجه لمعاداته له، فإنه لم يصدر منه إلا ما يوجب المحبّة دون العداوة، أو من كان معاديا له، فإن سبب معاداته أنه وقع منه ما يكرهونه من التنزيل، و ليس ذلك بذنب له و إن نزهوه، فإن هذه الكراهة منهم له بهذا السبب ظلم و عدوان، لأن هذا الكتاب الذى نزل به هو مصدق لكتابهم، و هدى و بشرى للمؤمنين، ثم أتبع سبحانه هذا الكلام بجملة مشتملة على شرط و جزاء، يتضمن الذمّ لمن عادى جبريل بذلك السبب و الوعيد الشديد له، فقال: مَنْ كانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَ مَلائِكَتِهِ وَ رُسُلِهِ وَ جِبْرِيلَ وَ مِيكالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكافِرِينَ و العداوة من العبد: هى صدور المعاصى منه للّه و البغض لأوليائه، و العداوة من اللّه للعبد: هى تعذيبه بذنبه و عدم التجاوز عنه و المغفرة له- و إنما خصّ جبريل و ميكائيل بالذكر بعد ذكر الملائكة لقصد التشريف لهما، و الدلالة على فضلهما، و أنهما و إن كانا من الملائكة فقد صارا باعتبار ما لهما من المزية بمنزلة جنس آخر أشرف من جنس الملائكة، تنزيلا للتغاير الوصفى منزلة التغاير الذاتى، كما ذكره صاحب الكشاف، و قرّره علماء البيان. و فى جبريل عشر لغات ذكرها ابن جرير الطبرى و غيره، و قد قدّمنا الإشارة إلى ذلك. و فى ميكائيل ست لغات، و هما اسمان عجميان، و العرب إذا نطقت بالعجمى تساهلت فيه. و حكى الزمخشرى عن ابن جنى أنه قال: العرب إذا نطقت بالأعجمى خلطت فيه. و قوله:

لِلْكافِرِينَ من وضع الظاهر موضع المضمر؛ أى: فإن اللّه عدوّ لهم، لقصد الدلالة على أن هذه العداوة موجبة لكفر من وقعت منه. و قد أخرج أحمد و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم و الطبرانى و أبو نعيم و البيهقى عن ابن عباس: «حضرت عصابة من اليهود النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقالوا: يا أبا القاسم! حدثنا عن خلال نسألك عنهنّ لا يعلمهنّ إلا نبىّ، قال: سلونى عمّا شئتم، فسألوه و أجابهم؛ ثم قالوا: فحدثنا من وليّك من الملائكة، فعندها نجامعك أو نفارقك، فقال: وليّى جبريل، و لم يبعث اللّه نبيا قط إلا و هو وليّه؛ قالوا: فعندها نفارقك، لو كان وليّك سواه من الملائكة لاتّبعناك و صدّقناك، قال: فما يمنعكم أن تصدقوه؟ قالوا: هذا عدوّنا، فعند ذلك أنزل اللّه الآية». و أخرج نحو ذلك ابن أبى شيبة، فى المصنف و ابن جرير و ابن أبى

حاتم عن الشعبى عن عمر بن الخطاب فى قصة جرت له معهم و إسنادهم صحيح، و لكن الشعبى لم يدرك عمر، و قد رواها عكرمة و قتادة و السدّى و عبد الرحمن ابن أبى ليلى عن عمر. و أخرج ابن أبى شيبة و أحمد و عبد بن حميد و البخارى و النسائى و غيرهم عن أنس قال: سمع عبد اللّه بن سلام بمقدم النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم و هو فى أرض يخترف «۱»، فأتى النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: إنى سائلك عن ثلاث لا يعلمهنّ إلا نبىّ: ما أوّل أشراط الساعة؟ و ما أوّل طعام أهل الجنة؟ و ما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه؟ فقال: أخبرنى بهنّ جبريل آنفا، فقال: جبريل؟ قال نعم، قال: ذاك عدوّ اليهود من الملائكة، فقرأ هذه الآية مَنْ كانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلى قَلْبِكَ قال: أمّا أوّل أشراط الساعة فنار تخرج من المشرق فتحشر الناس إلى المغرب؛ و أما أوّل ما يأكل أهل الجنة فزيادة كبد حوت؛ و أما ما ينزع الولد إلى أبيه أو أمه، فإذا سبق ماء الرجل

---

(۱). «يخترف»: يجنى الثمار.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۳۸

ماء المرأة نزع إليه الولد، و إذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها؛ قال: أشهد أن لا إله إلّا اللّه و أنك رسول اللّه» و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ يقول: فإن جبريل نزل القرآن بأمر اللّه يشدد به فؤادك و يربط به على قلبك مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ يقول:

لما قبله من الكتب التى أنزلها، و الآيات و الرسل الذين بعثهم اللّه. و قد ذكر السيوطى فى هذا الموضع من تفسيره «الدرّ المنثور» أحاديث كثيرة واردة فى جبريل و ميكائيل، و ليست مما يتعلق بالتفسير حتى نذكرها.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۹۹ الى ۱۰۳]

وَ لَقَدْ أَنْزَلْنا إِلَيْكَ آياتٍ بَيِّناتٍ وَ ما يَكْفُرُ بِها إِلاَّ الْفاسِقُونَ (۹۹) أَ وَ كُلَّما عاهَدُوا عَهْداً نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (۱۰۰) وَ لَمَّا جاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِما مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ كِتابَ اللَّهِ وَراءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ (۱۰۱) وَ اتَّبَعُوا ما تَتْلُوا الشَّياطِينُ عَلى مُلْكِ سُلَيْمانَ وَ ما كَفَرَ سُلَيْمانُ وَ لكِنَّ الشَّياطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَ ما أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبابِلَ هارُوتَ وَ مارُوتَ وَ ما يُعَلِّمانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّما نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُما ما يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَ زَوْجِهِ وَ ما هُمْ بِضارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ يَتَعَلَّمُونَ ما يَضُرُّهُمْ وَ لا يَنْفَعُهُمْ وَ لَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَراهُ ما لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَ لَبِئْسَ ما شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ (۱۰۲) وَ لَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَ اتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ (۱۰۳)

الضمير فى قوله: إِلَيْكَ للنبىّ صلّى اللّه عليه و سلم، أى: أنزلنا إليك علامات واضحات دالة على نبوتك. و قوله:

إِلَّا الْفاسِقُونَ قد تقدم تفسيره. و الظاهر أن المراد جنس الفاسقين، و يحتمل أن يراد اليهود لأن الكلام معهم، و الواو فى قوله: أَ وَ كُلَّما للعطف، دخلت عليها همزة الاستفهام كما تدخل على الفاء، و من ذلك قوله تعالى: أَ فَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ «۱» أَ فَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ* «۲» أَ فَتَتَّخِذُونَهُ وَ ذُرِّيَّتَهُ «۳» و كما تدخل على ثم، و من ذلك قوله تعالى: أَ ثُمَّ إِذا ما وَقَعَ و هذا قول سيبويه. و قال الأخفش: الواو زائدة.

و قال الكسائى: إنها أو حركت الواو تسهيلا. قال ابن عطية: و هذا كله متكلف، و الصحيح قول سيبويه.

و المعطوف عليه محذوف، و التقدير: اكفروا بالآيات البينات و كلما عاهدوا. و قوله: نَبَذَ فَرِيقٌ قال ابن جرير: أصل النبذ: الطرح و الإلقاء، و منه سمى اللقيط: منبوذا، و منه سمى النبيذ، و هو التمر و الزبيب إذا طرحا فى الماء، قال أبو الأسود:

نظرت إلى عنوانه فنبذته‌كنبذک نعلا أخلقت من نعالكا

و قال آخر:

إنّ الذين أمرتهم أن يعدلوانبذوا كتابک و استحلّ «۴» المحرم

---

(۱). يونس: ۴۲ و الزخرف: ۴۰.

(۲). الكهف: ۵۰.

(۳). يونس: ۵۱.

(۴). فى القرطبى «و استحلّوا المحرما».

فتح القدير، ج‌۱، ص: ۱۳۹

و قوله: وَراءَ ظُهُورِهِمْ أى: خلف ظهورهم، و هو مثل يضرب لمن يستخفّ بالشى‌ء فلا يعمل به، تقول العرب: اجعل هذا خلف ظهرک، و دبر أذنک، و تحت قدمک؛ أى: اتركه و أعرض عنه، و منه ما أنشده الفرّاء:

تميم بن زيد لا تكوننّ حاجتى‌بظهر فلا يعيا علىّ جوابها

و قوله: كِتابَ اللَّهِ أى: التوراة، لأنهم لما كفروا بالنبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم و بما أنزل عليه بعد أن أخذ اللّه عليهم فى التوراة الإيمان به، و تصديقه، و اتباعه، و بيّن لهم صفته، كان ذلک منهم نبذا للتوراة، و نقضا لها، و رفضا لما فيها؛ و يجوز أن يراد بالكتاب هنا القرآن، أى: لما جاءهم رسول من عند اللّه مصدق لما معهم من التوراة نبذوا كتاب اللّه الذى جاء به هذا الرسول، و هذا أظهر من الوجه الأول. و قوله: كَأَنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ تشبيه لهم بمن لا يعلم شيئا، مع كونهم يعلمون علما يقينا من التوراة بما يجب عليهم من الإيمان بهذا النبىّ، و لكنّهم لما لم يعملوا بالعلم، بل عملوا عمل من لا يعلم من نبذ كتاب اللّه وراء ظهورهم، كانوا بمنزلة من لا يعلم. قوله: وَ اتَّبَعُوا ما تَتْلُوا الشَّياطِينُ معطوف على. قوله: نَبَذَ أى: نبذوا كتاب اللّه و اتبعوا ما تتلو الشياطين من السحر و نحوه. قال الطبرى: اتبعوا بمعنى: فعلوا. و معنى تَتْلُوا: تتقوّله و تقرؤه و عَلى مُلْكِ سُلَيْمانَ على عهد ملک سليمان، قال الزجاج؛ و قيل المعنى فى ملک سليمان:

يعنى فى قصصه و صفاته و أخباره. قال الفراء: تصلح «على و فى» فى هذا الموضع، و الأوّل أظهر. و قد كانوا يظنون أن هذا هو علم سليمان، و أنه يستجيزه و يقول به، فردّ اللّه ذلک عليهم و قال: وَ ما كَفَرَ سُلَيْمانُ وَ لكِنَّ الشَّياطِينَ كَفَرُوا و لم يتقدم أن أحدا نسب سليمان إلى الكفر، و لكن لما نسبته اليهود إلى السحر صاروا بمنزلة من نسبه إلى الكفر، لأن السحر يوجب ذلک، و لهذا أثبت اللّه سبحانه كفر الشياطين فقال:

وَ لكِنَّ الشَّياطِينَ كَفَرُوا أى: بتعليمهم. و قوله: يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ فى محل نصب على الحال، و يجوز أن يكون فى محل رفع أنه خبر بعد خبر. و قرأ ابن عامر و الكوفيون سوى عاصم: وَ لكِنَّ الشَّياطِينَ بتخفيف لكن و رفع الشياطين، و الباقون بالتشديد و النصب. و السحر: هو ما يفعله الساحر من الحيل و التخييلات التى تحصل بسببها للمسحور ما يحصل من الخواطر الفاسدة الشبيهة بما يقع لمن يرى السراب فيظنه ماء، و ما يظنه راكب السفينة أو الدابة من أن الجبال تسير، و هو مشتق من سحرت الصبىّ إذا خدعته؛ و قيل: أصله الخفاء، فإن الساحر يفعله خفية؛ و قيل أصله الصرف، لأن السحر مصروف عن جهته؛ و قيل:

أصله الاستمالة، لأن من سحرک فقد استمالک. و قال الجوهرى: السحر: الأخذة، و كل ما لطف مأخذه و دقّ فهو سحر. و قد سحره يسحره سحرا، و الساحر: العالم، و سحره أيضا بمعنى: خدعه. و قد اختلف هل له حقيقة أم لا؟ فذهبت المعتزلة و أبو حنيفة إلى أنه خدع، لا أصل له، و لا حقيقة. و ذهب من عداهم إلى أن له حقيقة مؤثرة. و قد صحّ أن النبىّ صلّى اللّه عليه و

سلّم سحر، سحره لبيد بن الأعصم اليهودى، حتى كان يخيل إليه أنه يأتى الشىء و لم يكن قد أتاه، ثم شفاه اللّه سبحانه، و الكلام فى ذلك يطول. و قوله: وَ ما أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ أى: و يعلمون الناس ما أنزل على الملكين، فهو معطوف على السحر؛ و قيل: هو معطوف

فتح القدير، ج ١، ص: ١۴٠

على قوله: ما تَتْلُوا الشَّياطِينُ أى: و اتبعوا ما أنزل على الملكين. و قيل إن «ما» فى قوله: وَ ما أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ نافية، و الواو عاطفة على قوله: وَ ما كَفَرَ سُلَيْمانُ و فى الكلام تقديم و تأخير، و التقدير: و ما كفر سليمان، و ما أنزل على الملكين، و لكن الشياطين كفروا، يعلّمون الناس السحر ببابل هاروت و ماروت، فهاروت و ماروت بدل من الشياطين فى قوله: وَ لكِنَّ الشَّياطِينَ كَفَرُوا ذكر هذا ابن جرير و قال: فإن قال لنا قائل: و كيف وجه تقديم ذلك؟ قيل: وجه تقديمه أن يقال: و اتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان و ما كفر سليمان و ما أنزل اللّه على الملكين، و لكنّ الشياطين كفروا، يعلّمون الناس السحر ببابل هاروت و ماروت، فيكون معنيا بالملكين جبريل و ميكائيل، لأن سحرة اليهود فيما ذكر كانت تزعم أن اللّه أنزل السحر على لسان جبريل و ميكائيل إلى سليمان بن داود، فأكذبهم اللّه بذلك و أخبر نبيه صلّى اللّه عليه و سلّم أن جبريل و ميكائيل لم ينزلا بسحر، و برأ سليمان مما نحلوه من السحر، و أخبرهم أن السحر من عمل الشياطين، و أنها تعلّم الناس ذلك ببابل، و أن الذين يعلّمونهم ذلك رجلان أحدهما هاروت و الآخر ماروت، فيكون هاروت و ماروت على هذا التأويل ترجمة عن الناس و ردّا عليهم. انتهى. و قال القرطبى فى تفسيره بعد أن حكى معنى هذا الكلام، و رجّح أن هاروت و ماروت بدل من الشياطين، ما لفظه: هذا أولى ما حملت عليه الآية و أصحّ ما قيل فيها، و لا يلتفت إلى سواه، فالسحر من استخراج الشياطين للطافة جوهرهم، و دقة أفهامهم، و أكثر ما يتعاطاه من الإنس النساء، و خاصة فى حال طمثهن، قال اللّه وَ مِنْ شَرِّ النَّفَّاثاتِ فِي الْعُقَدِ «١»، ثم قال: إن قيل كيف يكون اثنان بدلا من جمع و البدل إنما يكون على حدّ المبدل؟ ثم أجاب عن ذلك بأن الاثنين قد يطلق عليهما الجمع، أو أنهما خصّا بالذكر دون غيرهما لتمردهما، و يؤيد هذا أنه قرأ ابن عباس و الضحّاك و الحسن «الملكين» بكسر اللام، و لعل وجه الجزم بهذا التأويل مع بعده و ظهور تكلفه تنزيه اللّه سبحانه أن ينزل السحر إلى أرضه فتنة لعباده على ألسن ملائكته. و عندى أنه لا موجب لهذا التعسف المخالف لما هو الظاهر، فإن للّه سبحانه أن يمتحن عباده بما شاء كما امتحن بنهر طالوت، و لهذا يقول الملكان:

إِنَّما نَحْنُ فِتْنَةٌ قال ابن جرير: و ذهب كثير من السلف إلى أنهما كانا ملكين من السماء، و أنهما أنزلا إلى الأرض، فكان من أمرهما ما كان- و بابل قيل: هى العراق؛ و قيل: نهاوند؛ و قيل: نصيبين؛ و قيل:

المغرب. و هاروت و ماروت اسمان أعجميان لا ينصرفان. و قوله: وَ ما يُعَلِّمانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا قال الزجاج: تعليم إنذار من السحر لا تعليم دعاء إليه؛ قال: و هو الذى عليه أكثر أهل اللغة و النظر، و معناه:

أنهما يعلّمان على النهى، فيقولان لهم: لا تفعلوا كذا، و «من» فى قوله: مِنْ أَحَدٍ زائدة للتوكيد؛ و قد قيل: إن قوله: يُعَلِّمانِ من الإعلام لا من التعليم، و قد جاء فى كلام العرب: تعلّم بمعنى اعلم، كما حكاه ابن الأنبارى و ابن الأعرابى، و هو كثير فى أشعارهم كقول كعب بن مالك:

تعلّم رسول اللّه أنّك مدركىو أنّ وعيدا منك كالأخذ باليد

و قال القطامى:

تعلّم أنّ بعد الغىّ رشداو أنّ لذلك الغىّ انقشاعا

(١). الفلق: ۴.

فتح القدير، ج ١، ص: ١۴١

و قوله: إِنَّما نَحْنُ فِتْنَةٌ هو على ظاهره، أى: إنما نحن ابتلاء و اختبار من اللّه لعباده؛ و قيل: إنه استهزاء منهما، لأنهما إنما يقولانه لمن قد تحققا ضلاله، و فى قولهما: فَلا تَكْفُرْ أبلغ إنذار و أعظم تحذير، أى: أن هذا ذنب يكون من فعله كافرا فلا تكفر، و فيه دليل على أن تعلّم السحر كفر، و ظاهره عدم الفرق بين المعتقد و غير المعتقد، و بين من تعلّمه ليكون ساحرا و من تعلّمه ليقدر على دفعه. و قوله: فَيَتَعَلَّمُونَ فيه ضمير يرجع إلى قوله: مِنْ أَحَدٍ قال سيبويه: التقدير فهم يتعلمون، قال: و مثله كُنْ فَيَكُونُ و قيل: هو معطوف على موضع ما يعلمان، لأنه و إن كان منفيا فهو يتضمن الإيجاب. و قال الفرّاء: هى مردودة على قوله: يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ أى: يعلمون الناس فيتعلمون، و قوله: ما يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَ زَوْجِهِ فى إسناد التفريق إلى السحرة و جعل السحر سببا لذلك دليل على أن للسحر تأثيرا فى القلوب بالحبّ و البغض، و الجمع و الفرقة، و القرب و البعد. و قد ذهبت طائفة من العلماء إلى أن الساحر لا يقدر على أكثر مما أخبر اللّه به من التفرقة، لأن اللّه ذكر ذلك فى معرض الذمّ للسحر و بيّن ما هو الغاية فى تعليمه، فلو كان يقدر على أكثر من ذلك لذكره. و قالت طائفة أخرى: إن ذلك خرج مخرج الأغلب، و أن الساحر يقدر على غير ذلك المنصوص عليه؛ و قيل: ليس للسحر تأثير فى نفسه أصلا، لقوله تعالى:

وَ ما هُمْ بِضارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ و الحق أنه لا تنافى بين قوله: فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُما ما يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَ زَوْجِهِ و بين قوله: وَ ما هُمْ بِضارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ فإن المستفاد من جميع ذلك أن للسحر تأثيرا فى نفسه، و لكنه لا يؤثر ضررا إلا فيمن أذن اللّه بتأثيره فيه. و قد أجمع أهل العلم على أن له تأثيرا فى نفسه و حقيقة ثابتة، و لم يخالف فى ذلك إلا المعتزلة و أبو حنيفة كما تقدم، و قوله: وَ يَتَعَلَّمُونَ ما يَضُرُّهُمْ وَ لا يَنْفَعُهُمْ فيه تصريح بأن السحر لا يعود على صاحبه بفائدة، و لا يجلب إليه منفعة، بل هو ضرر محض، و خسران بحت، و اللام فى قوله: وَ لَقَدْ جواب قسم محذوف، و فى قوله: لَمَنِ اشْتَراهُ للتأكيد و «من» موصولة، و هى فى محل رفع على الابتداء، و الخبر قوله: ما لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ و قال الفرّاء: إنها شرطية للمجازاة. و قال الزجّاج: ليس هذا بموضع شرط، و رجّح أنها موصولة كما ذكرنا. و المراد بالشراء هنا: الاستبدال، أى: من استبدل ما تتلو الشياطين على كتاب اللّه. و الخلاق:

النصيب عند أهل اللغة، كذا قال الزجّاج. و المراد بقوله ما شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أى: باعوها. و قد أثبت لهم العلم فى قوله: وَ لَقَدْ عَلِمُوا و نفاه عنهم فى قوله: لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ و اختلفوا فى توجيه ذلك، فقال قطرب و الأخفش: إن المراد بقوله: وَ لَقَدْ عَلِمُوا الشياطين، و المراد بقوله: لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ الإنس. و قال الزجّاج: إن الأول للملكين، و إن كان بصيغة الجمع فهو مثل قولهم: الزيدان قاموا.

و الثانى المراد به علماء اليهود، و إنما قال: لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ لأنهم تركوا العمل بعلمهم. و قوله: وَ لَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا أى: بالنبىّ صلّى اللّه عليه و سلم، و ما جاء به من القرآن وَ اتَّقَوْا ما وقعوا فيه من السحر و الكفر، و اللام فى قوله: لَمَثُوبَةٌ جواب لو، و المثوبة: الثواب. و قال الأخفش: إن الجواب محذوف، و التقدير:

و لو أنهم آمنوا و اتقوا لأثيبوا، فحذف لدلالة قوله: لَمَثُوبَةٌ عليه، و قوله: لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ

فتح القدير، ج ١، ص: ١۴٢

هو إما للدلالة على أنه لا علم لهم، أو لتنزيل علمهم مع عدم العمل منزلة العدم.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس «قال ابن صوريا للنبىّ صلّى اللّه عليه و سلم: يا محمد! ما جئتنا بشىء يعرف، و ما أنزل اللّه عليك من آية بينة، فأنزل اللّه تعالى فى ذلك وَ لَقَدْ أَنْزَلْنا إِلَيْكَ آياتٍ بَيِّناتٍ وَ ما يَكْفُرُ بِها إِلَّا

الْفاسِقُونَ و قال مالك بن الصيف، حين بعث رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و ذكّرهم ما أخذ عليهم من الميثاق، و ما عهد إليهم فى محمد: و اللّه ما عهد إلينا فى محمد، و لا أخذ علينا شيئا، فأنزل اللّه: أَ وَ كُلَّما عاهَدُوا الآية. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: آياتٍ بَيِّناتٍ يقول: فأنت تتلوه عليهم و تخبرهم به غدوة و عشية و بين ذلك، و أنت عندهم أمّى لم تقرأ الكتاب، و أنت تخبرهم بما فى أيديهم على وجهه، ففى ذلك عبرة لهم و حجة عليهم لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ و أخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله:
نَبَذَهُ قال: نقضه. و أخرج أيضا عن السدى فى قوله: مُصَدِّقٌ لِما مَعَهُمْ قال: لما جاءهم محمد عارضوه بالتوراة، و اتفقت التوراة و القرآن فنبذوا التوراة و أخذوا بكتاب آصف و سحر هاروت و ماروت، كأنهم لا يعلمون بما فى التوراة من الأمر باتباع محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و تصديقه. و أخرج سعيد بن منصور و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الحاكم و صحّحه عن ابن عباس قال: إن الشياطين كانوا يسترقون السمع من السماء، فإذا سمع أحدهم بكلمة حقّ كذب معها ألف كذبة، فأشربتها قلوب الناس، و اتخذوها دواوين، فأطلع اللّه على ذلك سليمان بن داود، فأخذها فدفنها تحت الكرسى، فلما مات سليمان قام شيطان بالطريق فقال:
ألا أدلكم على كنز سليمان الذى لا كنز لأحد مثل كنزه الممنع؟ قالوا: نعم، فأخرجوه فإذا هو سحر، فتناسختها الأمم. و أنزل اللّه عذر سليمان فيما قالوا من السحر فقال: وَ اتَّبَعُوا ما تَتْلُوا الشَّياطِينُ عَلى مُلْكِ سُلَيْمانَ الآية. و أخرج النسائى و ابن أبى حاتم عنه قال: كان آصف كاتب سليمان، و كان يعلم الاسم الأعظم، و كان يكتب كل شىء بأمر سليمان و يدفنه تحت كرسيه؛ فلما مات سليمان أخرجته الشياطين، فكتبوا بين كل سطرين سحرا و كفرا، و قالوا: هذا الذى كان سليمان يعمل به، فأكفره جهال الناس، و سبّوه، و وقف علماؤهم، فلم يزل جهالهم يسبّونه حتى أنزل اللّه على محمد: وَ اتَّبَعُوا ما تَتْلُوا الشَّياطِينُ الآية، و أخرج ابن جرير عنه قال: كان سليمان إذا أراد أن يدخل الخلاء أو يأتى شيئا من شأنه أعطى الجرادة- و هى امرأته- خاتمه، فلما أراد اللّه أن يبتلى سليمان بالذى ابتلاه به أعطى الجرادة ذات يوم خاتمه، فجاء الشيطان فى صورة سليمان فقال لها: هاتى خاتمى، فأخذه فلبسه، فلما لبسه دانت له الشياطين و الجنّ و الإنس، فجاء سليمان فقال: هاتى خاتمى، فقالت: كذبت لست سليمان، فعرف أنه بلاء ابتلى به، فانطلقت الشياطين، فكتبت فى تلك الأيام كتبا فيها سحر و كفر، ثم دفنوها تحت كرسى سليمان، ثم أخرجوها فقرؤوها على الناس و قالوا: إنما كان سليمان يغلب الناس بهذه الكتب، فبرئ الناس من سليمان و أكفروه، حتى بعث اللّه محمدا و أنزل عليه: وَ ما كَفَرَ سُلَيْمانُ وَ لكِنَّ الشَّياطِينَ كَفَرُوا. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: ما تَتْلُوا قال: ما تتبع. و أخرج أيضا عن عطاء فى قوله: ما تَتْلُوا قال:
نراه ما تحدث. و أخرج أيضا عن ابن جريج فى قوله: عَلى مُلْكِ سُلَيْمانَ يقول: فى ملك سليمان.
فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٣
و أخرج أيضا عن السدى فى قوله: وَ ما أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ قال: سحر آخر خاصموه به، فإن كلام الملائكة فيما بينهم إذا علمته الإنس فصنع و عمل به كان سحرا. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ ما أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ قال: لم ينزل اللّه السحر. و أخرج ابن أبى حاتم عن على قال: هما ملكان من ملائكة السماء. و أخرج نحوه ابن مردويه من وجه آخر عنه مرفوعا. و أخرج البخارى فى تاريخه، و ابن المنذر عن ابن عباس وَ ما أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ يعنى: جبريل و ميكائيل بِبابِلَ هارُوتَ وَ مارُوتَ يعلمان الناس السحر. و أخرج ابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن أبزى أنه كان يقرؤها: و ما أنزل على الملكين داود و سليمان و أخرج ابن أبى حاتم عن الضحّاك قال: هما علجان من أهل بابل.
و أخرج البيهقى فى شعب الإيمان من حديث ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أشرفت الملائكة على الدنيا، فرأت بنى آدم يعصون، فقالت يا ربّ! ما أجهل هؤلاء، ما أقلّ معرفة هؤلاء بعظمتك، فقال اللّه: لو كنتم فى محلّاتهم

لعصيتمونى، قالوا: كيف يكون هذا و نحن نسبّح بحمدك و نقدّس لك؟ قال:
فاختاروا منكم ملكين، فاختاروا هاروت و ماروت، ثم أهبطا إلى الأرض و ركّبت فيهما شهوات بنى آدم، و مثّلت لهما امرأة فما عصما حتّى واقعا المعصية، فقال اللّه: اختارا عذاب الدنيا أو عذاب الآخرة، فنظر أحدهما لصاحبه قال ما تقول؟ قال: أقول إنّ عذاب الدنيا ينقطع و إن عذاب الآخرة لا ينقطع، فاختارا عذاب الدنيا، فهما اللذان ذكر اللّه فى كتابه وَ ما أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ الآية. و أخرج الحاكم و صحّحه عن ابن عمر أنه كان يقول: أطلعت الحمراء بعد؟ فإذا رآها قال: لا مرحبا، ثم قال: إن ملكين من الملائكة هاروت و ماروت سألا اللّه أن يهبطهما إلى الأرض، فأهبطا إلى الأرض فكانا يقضيان بين الناس، فإذا أمسيا تكلما بكلمات فعرجا بها إلى السماء، فقيّض لهما امرأة من أحسن النساء و ألقيت عليهما الشهوة فجعلا يؤخرانها و ألقيت فى أنفسهما، فلم يزالا يفعلان حتى وعدتهما ميعادا، فأتتهما للميعاد فقالت: علّمانى الكلمة التى تعرجان بها، فعلّماها الكلمة فتكلمت بها فعرجت إلى السماء فمسخت فجعلت كما ترون، فلما أمسيا تكلما بالكلمة فلم يعرجا، فبعث إليهما: إن شئتما فعذاب الآخرة و إن شئتما فعذاب الدنيا إلى أن تقوم الساعة على أن تلقيا اللّه، فإن شاء عذّبكما و إن شاء رحمكما، فنظر أحدهما إلى صاحبه فقال: بل نختار عذاب الدنيا ألف ألف ضعف، فهما يعذّبان إلى يوم القيامة. و قد رويت هذه القصة عن ابن عمر بألفاظ، و فى بعضها أنه يروى ذلك ابن عمر عن كعب الأحبار.
كما أخرجه عبد الرزاق و ابن أبى شيبة و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الشعب من طريق الثورى، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر، عن كعب، قال: ذكرت الملائكة أعمال بنى آدم و ما يأتون من الذنوب، فقيل: لو كنتم مكانهم لأتيتم مثل ما يأتون، فاختاروا منكم اثنين، فاختاروا هاروت و ماروت، فقال لهما: إنى أرسل إلى بنى آدم رسلا فليس بينى و بينكم رسول، انزلا لا تشركا بى شيئا، و لا تزنيا، و لا تشربا الخمر، قال كعب: فو اللّه ما أمسيا من يومهما الذى أهبطا فيه حتّى استعملا جميع ما نهيا عنه. قال ابن كثير: و هذا أصحّ، يعنى من الإسنادين اللذين ذكرهما قبله. و أخرج
فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۴۴
عبد بن حميد و ابن جرير و أبو الشيخ فى العظمة و الحاكم و صحّحه عن علىّ بن أبى طالب قال: إن هذه الزهرة تسميها العرب الزهرة، و العجم ناهيد، و ذكر نحو الرواية السابقة عن ابن عمر عند الحاكم. قال ابن كثير:
و هذا الإسناد رجاله ثقات و هو غريب جدا. و قد أخرج عبد بن حميد و الحاكم و صحّحه عن ابن عباس قال:
كانت الزهرة امرأة. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد عنه: أن المرأة التى فتن بها الملكان مسخت، فهى هذه الكوكبة الحمراء: يعنى الزهرة. و أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الحاكم و صحّحه و البيهقى فى الشعب عنه فذكر قصة طويلة، و فيها التصريح بأن الملكين شربا الخمر و زنيا بالمرأة و قتلاها. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود و ابن عباس هذه القصة و قالا: إنها أنزلت إليهما الزهرة فى صورة امرأة و أنهما وقعا فى الخطيئة.
و قد روى فى هذا الباب قصص طويلة و روايات مختلفة استوفاها السيوطى فى الدرّ المنثور.
و ذكر ابن كثير فى تفسيره بعضها ثم قال: و قد روى فى قصة هاروت و ماروت عن جماعة من التابعين كمجاهد و السدّى و الحسن البصرى و قتادة و أبى العالية و الزهرى و الربيع بن أنس و مقاتل بن حيّان و غيرهم و قصّها خلق من المفسرين من المتقدمين و المتأخرين. و حاصلها راجع فى تفصيلها إلى أخبار بنى إسرائيل، إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذى لا ينطق عن الهوى، و ظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط و لا إطناب فيها، فنحن نؤمن بما ورد فى القرآن على ما أراده اللّه تعالى، و اللّه أعلم بحقيقة الحال. انتهى.
و قال القرطبى بعد سياق بعض ذلك: قلنا هذا كله ضعيف و بعيد عن ابن عمر و غيره، لا يصحّ منه شىء، فإنه قول تدفعه

الأصول فی الملائكة الذین هم أمناء اللّه علی وحیه، و سفراؤه إلی رسله، لا یعصون اللّه ما أمرهم، و یفعلون ما یؤمرون، ثم ذكر ما معناه: أن العقل یجوّز وقوع ذلك منهم، لكن وقوع هذا الجائز لا یدری إلا بالسمع، و لم یصحّ. انتهی.

و أقول: هذا مجرد استبعاد. و قد ورد الكتاب العزیز فی هذا الموضع بما تراه، و لا وجه لإخراجه عن ظاهره بهذه التكلفات، و ما ذكره من أن الأصول تدفع ذلك، فعلی فرض وجود هذه الأصول فهی مخصصة بما وقع فی هذه القصة و لا وجه لمنع التخصیص، و قد كان إبلیس یملك المنزلة العظیمة و صار شرّ البریة و أكفر العالمین.

و أخرج ابن جریر عن قتادة فی قوله: إِنَّما نَحْنُ فِتْنَةٌ قال: بلاء. و أخرج البزار بإسناد صحیح و الحاكم و صحّحه عن ابن مسعود قال: «من أتی كاهنا أو ساحرا و صدقه بما یقول فقد كفر بما أنزل علی محمد».

و أخرج البزار عن عمران بن حصین قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «من تطیّر أو تطیّر له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، و من عقد عقدة، و من أتی كاهنا فصدّقه بما یقول فقد كفر بما أنزل علی محمد».

و أخرج عبد الرزاق عن صفوان بن سلیم قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «من تعلّم من السحر قلیلا أو كثیرا كان آخر عهده من اللّه». و أخرج ابن جریر عن ابن عباس فی قوله: مِنْ خَلاقٍ قال: قوام. و أخرج ابن أبی حاتم عنه قال: مِنْ خَلاقٍ من نصیب، و كذا روی ابن جریر عن مجاهد. و أخرج عبد الرزاق

و ابن جریر عن الحسن ما لَهُ فِی الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ قال: لیس له دین. و أخرج ابن جریر و ابن أبی حاتم عن السدی فی قوله: وَ لَبِئْسَ ما شَرَوْا بِهِ قال: باعوا. و أخرج عبد الرزاق و ابن جریر عن قتادة فی قوله: لَمَثُوبَةٌ قال: ثواب.

[سورة البقرة (۲): الآیات ۱۰۴ الی ۱۰۵]

یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَقُولُوا راعِنا وَ قُولُوا انْظُرْنا وَ اسْمَعُوا وَ لِلْكافِرِینَ عَذابٌ أَلِیمٌ (۱۰۴) ما یَوَدُّ الَّذِینَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ وَ لا الْمُشْرِكِینَ أَنْ یُنَزَّلَ عَلَیْكُمْ مِنْ خَیْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَ اللَّهُ یَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ یَشاءُ وَ اللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِیمِ (۱۰۵)

قوله: راعِنا راقبنا، و احفظنا، و صیغة المفاعلة تدل علی أن معنی راعِنا: ارعنا و نرعاك، و احفظنا و نحفظك، و ارقبنا و نرقبك؛ و یجوز أن یكون من أرعنا سمعك، أی: فرغه لكلامنا، وجه النهی عن ذلك أن هذا اللفظ كان بلسان الیهود سبّا؛ قیل: إنه فی لغتهم بمعنی اسمع لا سمعت؛ و قیل: غیر ذلك، فلما سمعوا المسلمین یقولون للنبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم راعنا طلبا منه أن یراعیهم من المراعاة اغتنموا الفرصة، و كانوا یقولون للنبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم كذلك مظهرین أنهم یریدون المعنی العربی، مبطنین أنهم یقصدون السبّ الذی معنی هذا اللفظ فی لغتهم، و فی ذلك دلیل علی أنه ینبغی تجنب الألفاظ المحتملة للسبّ و النقص، و إن لم یقصد المتكلم بها ذلك المعنی المفید للشتم، سدّا للذریعة و دفعا للوسیلة، و قطعا لمادة المفسدة و التطرق إلیه، ثم أمرهم اللّه بأن یخاطبوا النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم بما لا یحتمل النقص و لا یصلح للتعریض فقال: وَ قُولُوا انْظُرْنا أی: أقبل علینا و انظر إلینا، فهو من باب الحذف و الإیصال، كما قال الشاعر:

ظاهرات الجمال و الحسن ینظرن كما ینظر الأراك الظّباء

أی: إلی الأراك، و قیل: معناه انتظرنا و تأنّ بنا، و منه قول الشاعر:

فإنّكما إن تنظرانی ساعةمن الدّهر ینفعنی لدی أمّ جندب

و قرأ الأعمش (أنظرنا) بقطع الهمزة و كسر الظاء بمعنی: أخّرنا و أمهلنا حتی نفهم عنك، و منه قول الشاعر:

أبا هند فلا تعجل علیناو أنظرنا نخبّرك الیقینا

و قرأ الحسن راعِنا بالتنوين، و قال: الراعن من القول: السخرىّ منه. انتهى. و أمرهم بعد هذا النهى و الأمر بأمر آخر و هو قوله: وَ اسْمَعُوا أى: اسمعوا ما أمرتم به و نهيتم عنه، و معناه: أطيعوا اللّه فى ترك خطاب النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم بذلك اللفظ، و خاطبوه بما أمرتم به، و يحتمل أن يكون معناه: اسمعوا ما يخاطبكم به الرسول من الشرع، حتى يحصل لكم المطلوب بدون طلب للمراعاة، ثم توعّد اليهود بقوله: وَ لِلْكافِرِينَ عَذابٌ أَلِيمٌ و يحتمل أن يكون وعيدا شاملا لجنس الكفرة. قال ابن جرير: و الصواب من القول عندنا

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۴۶

فى ذلك أن اللّه نهى المؤمنين أن يقولوا لنبيه صلّى اللّه عليه و سلم: راعِنا لأنها كلمة كرهها اللّه أن يقولوا لنبيه صلّى اللّه عليه و سلم، نظير الذى ذكر عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «لا تقولوا للعنب: الكرم و لكن قولوا: الحبلة، و لا تقولوا:

عبدى، و لكن قولوا: فتاى» و ما أشبه ذلك. و قوله: ما يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ الآية، فيه بيان شدة عداوة الكفار للمسلمين، حيث لا يودّون إنزال الخير عليهم من اللّه سبحانه، ثم ردّ اللّه سبحانه ذلك عليهم فقال: وَ اللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشاءُ الآية. و قوله: أَنْ يُنَزَّلَ فى محل نصب على المفعولية، و «من» فى قوله: مِنْ خَيْرٍ زائدة، قاله النحاس، و فى الكشاف أن «من» فى قوله: مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ بيانية، و فى قوله: مِنْ خَيْرٍ مزيدة لاستغراق الخير، و فى قوله: مِنْ رَبِّكُمْ لابتداء الغاية، و قد قيل: بأن الخير: الوحى؛ و قيل: غير ذلك، و الظاهر أنهم لا يودّون أن ينزل على المسلمين أىّ خير كان، فهو لا يختص بنوع معين، كما يفيده وقوع هذه النكرة فى سياق النفى، و تأكيد العموم بدخول «من» المزيدة عليها، و إن كان بعض أنواع الخير أعظم من بعض فذلك لا يوجب التخصيص. و الرحمة قيل:

هى القرآن؛ و قيل: النبوّة؛ و قيل: جنس الرحمة من غير تعيين، كما يفيد ذلك الإضافة إلى ضميره تعالى وَ اللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ أى: صاحب الفضل العظيم، فكيف لا تودون أن يختص برحمته من يشاء من عباده.

و قد أخرج سعيد بن منصور فى سننه، و أحمد فى الزهد، و ابن أبى حاتم و أبو نعيم فى الحلية، و البيهقى فى الشعب، عن ابن مسعود: أن رجلا أتاه فقال: اعهد إلىّ فقال: إذا سمعت اللّه يقول: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فأرعها سمعك، فإنه خير يأمر به، أو شرّ ينهى عنه. و أخرج أبو نعيم فى الدلائل عن ابن عباس قال:

راعِنا بلسان اليهود: السبّ القبيح، و كان اليهود يقولون ذلك لرسول اللّه سرا، فلما سمعوا أصحابه يقولون ذلك أعلنوا بها، فكانوا يقولون ذلك و يضحكون فيما بينهم، فأنزل اللّه الآية. و أخرج أبو نعيم فى الدلائل عنه، أنه قال المؤمنون بعد هذه الآية: من سمعتموه يقولها فاضربوا عنقه، فانتهت اليهود بعد ذلك.

و أخرج ابن جرير و ابن المنذر عن السدى قال: كان رجلان من اليهود: مالك بن الصيف، و رفاعة بن زيد، إذا لقيا النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قالا له و هما يكلمانه: راعنا سمعك و اسمع غير مسمع، فظنّ المسلمون أن هذا شىء كان أهل الكتاب يعظمون به أنبياءهم، فقالوا للنبىّ: فأنزل اللّه الآية. و أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن أبى صخر قال: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إذا أدبر ناداه من كانت له حاجة من المؤمنين فقالوا: ارعنا سمعك، فأعظم اللّه رسوله أن يقال له ذلك، و أمرهم أن يقولوا: انْظُرْنا ليعزّروا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم و يوقّروه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و أبو نعيم عن قتادة: أن اليهود كانت تقول ذلك استهزاء، فكره اللّه للمؤمنين أن يقولوا كقولهم، و أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: الرحمة: القرآن و الإسلام.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۱۰۶ الى ۱۰۷]

ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها أَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (۱۰۶) أَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ

السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ ما لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَ لا نَصِيرٍ (١٠٧)

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٧

النسخ فى كلام العرب على وجهين: أحدهما: النقل، كنقل كتاب من آخر، و على هذا يكون القرآن كله منسوخا، أعنى: من اللوح المحفوظ، فلا مدخل لهذا المعنى فى هذه الآية، و منه إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ ما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ «١» أى: نأمر بنسخه. الوجه الثانى: الإبطال و الإزالة، و هو المقصود هنا. و هذا الوجه الثانى ينقسم إلى قسمين عند أهل اللغة: أحدهما: إبطال الشيء و زواله و إقامة آخر مقامه، و منه: نسخت الشمس الظل: إذا أذهبته و حلت محله، و هو معنى قوله: ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ و فى صحيح مسلم: «لم تكن نبوّة قط إلا تناسخت» أى: تحوّلت من حال إلى حال. و الثانى: إزالة الشيء دون أن يقوم مقامه آخر كقولهم: نسخت الريح الأثر، و من هذا المعنى فَيَنْسَخُ اللَّهُ ما يُلْقِي الشَّيْطانُ أى: يزيله. و روى عن أبى عبيد أن هذا قد كان يقع فى زمن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فكانت تنزل عليه السورة فترفع، فلا تتلى و لا تكتب.

و منه ما روى عن أبىّ و عائشة أن سورة الأحزاب كانت تعدل سورة البقرة فى الطول. قال ابن فارس: النسخ نسخ الكتاب، و النسخ أن تزيل أمرا كان من قبل يعمل به ثم تنسخه بحادث غيره، كالآية تنزل بأمر ثم تنسخ بأخرى، و كل شيء خلف شيئا فقد انتسخه، يقال: نسخت الشمس الظل، و الشيب الشباب، و تناسخ الورثة: أن يموت ورثة بعد ورثة، و أصل الميراث قائم، و كذا تناسخ الأزمنة و القرون. و قال ابن جرير:

ما نَنْسَخْ ما ننقل من حكم آية إلى غيره فنبدله و نغيره، و ذلك أن نحوّل الحلال حراما، و الحرام حلالا، و المباح محظورا، و المحظور مباحا، و لا يكون ذلك إلا فى الأمر و النهى و الحظر و الإطلاق و المنع و الإباحة؛ فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ و لا منسوخ، و أصل النسخ من نسخ الكتاب، و هو نقله من نسخة أخرى، فكذلك معنى نسخ الحكم إلى غيره إنما هو تحويله إلى غيره، و سواء نسخ حكمها أو خطها، إذ هى فى كلتى حالتيها منسوخة. انتهى. و قد جعل علماء الأصول مباحث النسخ من جملة مقاصد ذلك الفن فلا نطول بذكره، بل نحيل من أراد الاستقصاء عليه. و قد اتفق أهل الإسلام على ثبوته سلفا و خلفا، و لم يخالف فى ذلك أحد إلا من لا يعتدّ بخلافه و لا يؤبه لقوله. و قد اشتهر عن اليهود- أقمأهم اللّه- إنكاره، و هم محجوجون بما فى التوراة أن اللّه قال لنوح عليه السلام عند خروجه من السفينة: إنى قد جعلت كل دابة مأكلا لك و لذريتك، و أطلقت ذلك لكم كنبات العشب ما خلا الدم فلا تأكلوه، ثم قد حرّم على موسى و على بنى إسرائيل كثيرا من الحيوان. و ثبت فى التوراة أن آدم كان يزوّج الأخ من الأخت، و قد حرّم اللّه ذلك على موسى عليه السلام و على غيره. و ثبت فيها أن إبراهيم عليه السلام أمر بذبح ابنه، ثم قال اللّه له لا تذبحه، و بأن موسى أمر بنى إسرائيل أن يقتلوا من عبد منهم العجل، ثم أمرهم برفع السيف عنهم، و نحو هذا كثيرا فى التوراة الموجودة بأيديهم. و قوله: أو ننسأها قرأ أبو عمرو و ابن كثير بفتح النون و السين و الهمز، و به قرأ عمر، و ابن عباس، و عطاء، و مجاهد، و أبى بن كعب، و عبيد بن عمير، و النخعى، و ابن محيصن، و معنى هذه القراءة: نؤخرها عن النسخ من قولهم: نسأت هذا الأمر إذا أخرته. قال ابن فارس: و يقولون:

نسأ اللّه فى أجلك، و أنسأ اللّه أجلك. و قد انتسأ القوم: إذا تأخروا و تباعدوا، و نسأتهم إذا أخرتهم؛ و قيل:

معناه نؤخر نسخ لفظها، أى: نتركه فى أم الكتاب فلا يكون. و قيل: نذهبها عنكم حتى لا تقرأ و لا تذكر.

---

(١). الجاثية: ٢٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٤٨

و قرأ الباقون نُنْسِها بضم النون، من النسيان الذى بمعنى الترك، أى: نتركها فلا نبدلها و لا ننسخها، و منه قوله تعالى نَسُوا اللَّهَ

فَنَسِيَهُمْ «۱» أى: تركوا عبادته فتركهم فى العذاب. و اختار هذه القراءة أبو عبيد و أبو حاتم. و حكى الأزهرى أن معناه: نأمر بتركها، يقال: أنسيته الشيء، أى: أمرته بتركه، و نسيته تركته، و منه قول الشاعر:

إنّ علىّ عقبة أقضيهالست بناسيها و لا منسيها

أى: و لا آمر بتركها. و قال الزجّاج: إن القراءة بضم النون لا يتوجه فيها معنى الترك، لا يقال: أنسى، بمعنى: ترك؛ قال: و ما روى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس أَوْ نُنْسِها قال: نتركها لا نبدلها فلا يصح. و الذى عليه أكثر أهل اللغة و النظر أن معنى أَوْ نُنْسِها نبح لكم تركها، من نسى، إذا ترك، ثم تعديه. و معنى نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها نأت بما أنفع للناس منها فى العاجل و الآجل، أو فى أحدهما، أو بما هو مماثل لها من غير زيادة، و مرجع ذلك إلى إعمال فى المنسوخ و الناسخ، فقد يكون الناسخ أخفّ، فيكون أنفع لهم فى العاجل، و قد يكون أثقل و ثوابه أكثر، فيكون أنفع لهم فى الآجل، و قد يستويان فتحصل المماثلة. و قوله: أَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ يفيد أن النسخ من مقدوراته، و إن إنكاره إنكار للقدرة الإلهية، و هكذا قوله: أَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ أى له التصرف فى السموات و الأرض بالإيجاد و الاختراع و نفوذ الأمر فى جميع مخلوقاته، فهو أعلم بمصالح عباده و ما فيه النفع لهم من أحكامه التى تعبدهم بها، و شرعها لهم. و قد يختلف ذلك باختلاف الأحوال و الأزمنة و الأشخاص، و هذا صنع من لا ولىّ لهم غيره و لا نصير سواه، فعليهم أن يتلقوه بالقبول و الامتثال و التعظيم و الإجلال.

و قد أخرج ابن أبى حاتم، و الحاكم فى الكنى، و ابن عدىّ، و ابن عساكر عن ابن عباس قال: كان مما ينزل على النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم الوحى بالليل و ينساه بالنهار، فأنزل اللّه: ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها و فى إسناده الحجاج الجزرى ينظر فيه. و أخرج الطبرانى عن ابن عمر قال: قرأ رجلان من الأنصار سورة أقرأهما رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و كانا يقرآن ذات ليلة يصلّيان فلم يقدرا منها على حرف فأصبحا غاديين على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: «إنها مما نسخ أو نسى فالهوا عنها» و فى إسناده سليمان بن أرقم و هو ضعيف. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الأسماء و الصفات، عن ابن عباس فى قوله: ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها يقول: ما نبدل من آية أو نتركها لا نبدلها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها يقول: خير لكم فى المنفعة، و أرفق بكم. و أخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال:

نُنْسِها نؤخرها. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الأسماء و الصفات، عن ابن مسعود فى قوله: ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ قال: نثبت خطها، و نبدل حكمها أَوْ نُنْسِها قال نؤخرها. و أخرج عبد بن حميد و أبو داود فى ناسخه و ابن جرير عن قتادة فى قوله: نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها يقول: فيها تخفيف، فيها رخصة، فيها أمر، فيها نهى. و أخرج أبو داود فى ناسخه،

---

(۱). التوبة: ۶۷.

و ابن المنذر، و ابن الأنبارى فى المصاحف، و أبو ذرّ الهروى فى فضائله، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف:

أن رجلا كانت معه سورة، فقام من الليل، فقام بها، فلم يقدر عليها، و قام آخر يقرأ بها، فلم يقدر عليها، و قام آخر، فلم يقدر عليها، فأصبحوا فأتوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فاجتمعوا عنده فأخبروه، فقال:

«إنها نسخت البارحة» و قد روى نحوه عنه من وجه آخر. و قد ثبت فى البخارى و غيره عن أنس: أن اللّه أنزل فى الذين قتلوا فى بئر معونة «أن بلّغوا قومنا أن قد لقينا ربّنا فرضى عنّا و أرضانا» ثم نسخ، و هكذا ثبت فى مسلم و غيره عن أبى موسى: كنا نقرأ سورة نشبهها فى الطول و الشدّة ببراءة فأنسيتها، غير أنى حفظت منها: «لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا و لا

يملأ جوفه إلا التراب» و كنا نقرأ سورة نشبهها بإحدى المسبحات، أوّلها: «سَبَّحَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ»* فأنسيناها، غير أني حفظت منها: «يا أيّها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألوا عنها يوم القيامة» و قد روى مثل هذا من طريق جماعة من الصحابة، و منه آية الرجم كما رواه عبد الرزاق، و أحمد، و ابن حبان عن عمر.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٠٨ الى ١١٠]

أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْئَلُوا رَسُولَكُمْ كَما سُئِلَ مُوسى مِنْ قَبْلُ وَ مَنْ يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمانِ فَقَدْ ضَلَّ سَواءَ السَّبِيلِ (١٠٨) وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَ اصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٠٩) وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ وَ ما تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١١٠)

أَمْ هذه هي المنقطعة التي بمعنى بل، أي، بل تريدون، و في هذا توبيخ و تقريع، و الكاف في قوله:

كَما سُئِلَ في موضع نصب نعت لمصدر محذوف، أي: سؤالا مثل ما سئل موسى من قبل، حيث سألوه أن يريهم اللّه جهرة، و سألوا محمدا صلّى اللّه عليه و سلّم أن يأتي باللّه و الملائكة قبيلا. و قوله: سَواءَ هو الوسط من كل شيء، قاله أبو عبيدة، و منه قوله تعالى: فِي سَواءِ الْجَحِيمِ «١» و منه قول حسان يرثي النبيّ صلّى اللّه عليه و سلم:

يا ويح أصحاب النّبيّ و رهطهبعد المغيّب في سواء الملحد

و قال الفرّاء: السواء القصد، أي: ذهب عن قصد الطريق و سمته، أي: طريق طاعة اللّه. و قوله تعالى:

وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ فيه إخبار المسلمين بحرص اليهود على فتنتهم و ردّهم عن الإسلام، و التشكيك عليهم في دينهم. و قوله: لَوْ يَرُدُّونَكُمْ في محل نصب على أنه مفعول للفعل المذكور. و قوله: مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ يحتمل أن يتعلق بقوله: وَدَّ أي: ودّوا ذلك من عند أنفسهم، و يحتمل أن يتعلق بقوله:

حَسَداً أي حسدا ناشئا من عند أنفسهم، و هو علة لقوله: وَدَّ. و العفو: ترك المؤاخذة بالذنب.

و الصفح: إزالة أثره من النفس، صفحت عن فلان: إذا أعرضت عن ذنبه، و قد ضربت عنه صفحا:

إذا أعرضت عنه، و فيه الترغيب في ذلك و الإرشاد إليه، و قد نسخ ذلك بالأمر بالقتال، قاله أبو عبيدة.

---

(١). الصافات: ٥٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٠

فتح القدير ج ١ ١٩٩

و قوله: حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ هو غاية ما أمر اللّه سبحانه به من العفو و الصفح، أي: افعلوا ذلك إلى أن يأتي إليكم الأمر من اللّه سبحانه في شأنهم، بما يختاره و يشاؤه، و ما قد قضى به في سابق علمه، و هو قتل من قتل منهم، و إجلاء من أجلي، و ضرب الجزية على من ضربت عليه، و إسلام من أسلم. و قوله:

وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ حثّ من اللّه سبحانه لهم في الاشتغال بما ينفعهم، و يعود عليهم بالمصلحة، من إقامة الصلاة و إيتاء الزكاة. و تقديم الخير الذي يثابون عليه حتى يمكن اللّه لهم، و ينصرهم على المخالفين لهم.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، عن ابن عباس أنه قال: قال رافع بن حريملة و وهب ابن زيد لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: يا محمد! ائتنا بكتاب ينزل علينا من السماء نقرؤه، أو فجر لنا أنهارا نتبعك و نصدقك، فأنزل اللّه في

ذلك: أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْئَلُوا رَسُولَكُمْ إلى قوله سَواءَ السَّبِيلِ و كان حيى بن أخطب (و أبو ياسر بن أخطب) «۱» من أشدّ اليهود حسدا للعرب إذ خصّهم اللّه برسوله، و كانا جاهدين فى ردّ الناس عن الإسلام ما استطاعا، فأنزل اللّه فيهما: وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ الآيۀ.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، عن السدى: قال: سألت العرب محمدا صلّى اللّه عليه و سلّم أن يأتيهم باللّه، فيروه جهرۀ، فنزلت هذه الآيۀ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، عن أبى العاليۀ قال: قال رجل:

لو كانت كفاراتنا كفارات بنى إسرائيل، فقال النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم: «ما أعطاكم اللّه خير، كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئۀ وجدها مكتوبۀ على بابه و كفّارتها، فإن كفرها كانت له خزايا فى الدنيا، و إن لم يكفرها كانت له خزايا فى الآخرۀ. و قد أعطاكم اللّه خيرا من ذلك، قال: وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ «۲» الآيۀ، و الصلوات الخمس، و الجمعۀ إلى الجمعۀ كفارات لما بينهن، فأنزل اللّه: أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْئَلُوا رَسُولَكُمْ الآيۀ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، عن مجاهد قال: سألت قريش محمدا صلّى اللّه عليه و سلّم أن يجعل لهم الصفا ذهبا، فقال: نعم، و هو لكم كالمائدۀ لبنى إسرائيل إن كفرتم، فأبوا و رجعوا، فأنزل اللّه: أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْئَلُوا رَسُولَكُمْ كَما سُئِلَ مُوسى مِنْ قَبْلُ أن يريهم اللّه جهرۀ. و أخرج ابن جرير عن أبى العاليۀ فى قوله: وَ مَنْ يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمانِ قال: يتبدل الشدّۀ بالرخاء. و أخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: فَقَدْ ضَلَّ سَواءَ السَّبِيلِ قال: عدل عن السبيل.

و أخرج أبو داود، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الدلائل عن كعب بن مالك قال: كان اليهود و المشركون من أهل المدينۀ يؤذون رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و أصحابه أشدّ الأذى، فأمر اللّه بالصبر على ذلك، و العفو عنهم، و أنزل اللّه وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ و فى الصحيحين و غيرهما عن أسامۀ بن زيد قال: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و أصحابه يعفون عن المشركين و أهل الكتاب كما أمرهم اللّه، و يصبرون على الأذى، قال اللّه تعالى: وَ لَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً «۳» و قال: وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ «۴» الآيۀ، و كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يتأوّل فى العفو ما أمره اللّه به، حتى

---

(۱). ما بين قوسين سقط من المطبوع و استدركناه من الدر المنثور (۱/ ۲۶۰)

(۲). النساء: ۱۱۰.

(۳). آل عمران: ۱۸۶.

(۴). البقرۀ: ۱۰۹.

أذن اللّه فيهم بقتل، فقتل اللّه به من قتل من صناديد قريش. و أخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس فى قوله:

مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ قال: من قبل أنفسهم مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ يقول: إن محمدا رسول اللّه.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، عن قتادۀ نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، و البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله: فَاعْفُوا وَ اصْفَحُوا و قوله: وَ أَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ و نحو هذا فى العفو عن المشركين قال: نسخ ذلك كله بقوله: قاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ «۱» الآيۀ، و قوله فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ «۲» و أخرج ابن جرير عن السدى نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ ما تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يعنى: من الأعمال، من الخير فى الدنيا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى العاليۀ فى قوله: تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ قال تجدوا ثوابه.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١١١ الى ١١٣]

وَ قالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى تِلْكَ أَمانِيُّهُمْ قُلْ هاتُوا بُرْهانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ (١١١) بَلى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَ هُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢) وَ قالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصارى عَلى شَيْءٍ وَ قالَتِ النَّصارى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلى شَيْءٍ وَ هُمْ يَتْلُونَ الْكِتابَ كَذلِكَ قالَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ فِيما كانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (١١٣)

قوله: هُوداً قال الفراء: يجوز أن يكون هودا بمعنى: يهوديا، و أن يكون جمع هائد. و قال الأخفش: إن الضمير المفرد فى كان هو باعتبار لفظ من، و الجمع فى قوله: هُوداً باعتبار معنى من؛ قيل:

فى هذا الكلام حذف، و أصله: و قالت اليهود لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديا، و قالت النصارى: لن يدخل الجنة إلّا من كان نصرانيا. هكذا قال كثير من المفسرين، و سبقهم إلى ذلك بعض السلف. و ظاهر النظم القرآنى أن طائفتى اليهود و النصارى وقع منهم هذا القول، و أنهم يختصون بذلك دون غيرهم؛ و وجه القول:

بأن فى الكلام حذفا، ما هو معلوم من أن كل طائفة من هاتين الطائفتين تضلّل الأخرى، و تنفى عنها أنها على شىء من الدين، فضلا عن دخول الجنة، كما فى هذا الموضع، فإنه قد حكى اللّه عن اليهود أنها قالت:

ليست النصارى على شىء، و قالت النصارى ليست اليهود على شىء، و الأمانى قد تقدّم تفسيرها، و الإشارة بقوله: تلك، إلى ما تقدّم لهم من الأمانى، التى آخرها أنه لا يدخل الجنة غيرهم. و قيل: إن الإشارة إلى هذه الأمنية الآخرة، و التقدير: أمثال تلك الأمنية أمانيهم، على حذف المضاف ليطابق أمانيهم، قوله:

هاتُوا أصله: هاتيوا، حذفت الضمة لثقلها، ثم حذفت الياء لالتقاء الساكنين، و يقال للمفرد المذكر:

هات، و للمؤنث: هاتى، و هو صوت بمعنى أحضر. و البرهان: الدليل الذى يحصل عنده اليقين. قال ابن جرير: طلب الدليل هنا يقتضى إثبات النظر، و يردّ على من ينفيه. و قوله: إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ أى:

فى تلك الأمانىّ المجردة و الدعاوى الباطلة، ثم ردّ عليهم فقال: بَلى مَنْ أَسْلَمَ و هو إثبات لما نفوه من دخول غيرهم الجنة، أى: ليس كما يقولون، بل يدخلها من أسلم وجهه للّه. و معنى أسلم: استسلم؛ و قيل:

أخلص. و خصّ الوجه بالذكر لكونه أشرف ما يرى من الإنسان، و لأنه موضع الحواس الظاهرة، و فيه يظهر

---

(١). التوبة: ٢٩.

(٢). التوبة: ٥.

العزّ و الذل، و قيل: إن العرب تخبر بالوجه عن جملة الشىء، و أن المعنى هنا: الوجه و غيره؛ و قيل: المراد بالوجه هنا: المقصد، أى: من أخلص مقصده و قوله وَ هُوَ مُحْسِنٌ فى محل نصب على الحال، و الضمير فى قوله: وَجْهَهُ و فَلَهُ باعتبار لفظ من، و فى قوله: عَلَيْهِمْ باعتبار معناها. و قوله:

مَنْ إن كانت الموصولة فهى فاعل لفعل محذوف، أى: بلى يدخلها من أسلم. و قوله: فَلَهُ معطوف على مَنْ أَسْلَمَ و إن كانت من شرطية، فقوله: فَلَهُ هو الجزاء، و مجموع الشرط و الجزاء ردّ على أهل الكتاب و إبطال لتلك الدعوى. و قوله: وَ قالَتِ الْيَهُودُ و ما بعده، فيه أن كل طائفة تنفى الخير عن الأخرى، و يتضمن ذلك إثباته لنفسها، تحجرا لرحمة اللّه سبحانه. قال فى الكشاف: إن

الشـىء هو الذى يصح و يعتدّ به، قال: و هذه مبالغة عظيمة، لأن المحال و المعدوم يقع عليهما اسم الشىء، و إذا نفى إطلاق اسم الشىء عليه فقد بولغ فى ترك الاعتداد به إلى ما ليس بعده، و هكذا قولهم: أقلّ من لا شىء.

و قوله: وَ هُمْ يَتْلُونَ الْكِتابَ أى: التوراة و الإنجيل، و الجملة حالية؛ و قيل: المراد جنس الكتاب، و فى هذا أعظم توبيخ و أشدّ تقريع، لأن الوقوع فى الدعاوى الباطلة، و التكلم بما ليس عليه برهان، و هو و إن كان قبيحا على الإطلاق، لكنه من أهل العلم و الدراسة لكتب اللّه أشدّ قبحا، و أفظع جرما، و أعظم ذنبا.

و قوله: كَذلِكَ قالَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ المراد بهم: كفار العرب الذين لا كتاب لهم، قالوا: مثل مقالة اليهود، اقتداء بهم، لأنهم جهلة، لا يقدرون على غير التقليد لمن يعتقدون أنه من أهل العلم، و قيل: المراد بهم: طائفة من اليهود و النصارى، و هم الذين لا علم عندهم، ثم أخبرنا سبحانه، بأنه المتولى لفصل هذه الخصومة التى وقع فيها الخلاف عند الرجوع إليه، فيعذب من يستحق التعذيب، و ينجى من يستحق النجاة.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: وَ قالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ الآية، قال: قالت اليهود:

لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديا، و قالت النصارى لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانيا، تِلْكَ أَمانِيُّهُمْ قال: أمانىّ يتمنونها على اللّه بغير الحق قُلْ: هاتُوا بُرْهانَكُمْ قال: حجتكم إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ بما تقولونه أنه كما تقولون بَلى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ يقول: أخلص للّه. و أخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله: قُلْ هاتُوا بُرْهانَكُمْ قال: حجتكم. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: بَلى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ قال: أخلص دينه. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال:

لما قدم وفد نجران من النصارى على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أتتهم أحبار اليهود، فتنازعوا عند رسول اللّه، فقال رافع ابن حريملة: ما أنتم على شىء، و كفر بعيسى و الإنجيل، فقال له رجل من أهل نجران: ما أنتم على شىء، و جحد نبوّة موسى و كفر بالتوراة، قال: فأنزل اللّه فى ذلك: وَ قالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصارى عَلى شَيْءٍ وَ قالَتِ النَّصارى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلى شَيْءٍ وَ هُمْ يَتْلُونَ الْكِتابَ أى كلّ يتلو فى كتابه تصديق من كفر به.

و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: من هؤلاء الذين لا يعلمون؟ قال: هم أمم كانت قبل اليهود و النصارى. و أخرج ابن جرير عن السدى قال: هم العرب، قالوا: ليس محمد على شىء.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۵۳

[سورة البقرة (۲): الآيات ۱۱۴ الى ۱۱۵]

وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَساجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَ سَعى فِي خَرابِها أُولئِكَ ما كانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوها إِلَّا خائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيا خِزْيٌ وَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ (۱۱۴) وَ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ واسِعٌ عَلِيمٌ (۱۱۵)

هذا الاستفهام فيه أبلغ دلالة على أن هذا الظلم متناه، و انه بمنزلة لا ينبغى أن يلحقه سائر أنواع الظلم، أى: لا أحد أظلم ممن منع مساجد اللّه، و اسم الاستفهام فى محل رفع على الابتداء، و أظلم خبره. و قوله:

أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ قيل: هو بدل من مساجد، و قيل إنه مفعول له؛ بتقدير كراهية أن يذكر؛ و قيل:

إن التقدير: من أن يذكر، ثم حذف حرف الجر لطول الكلام؛ و قيل: إنه مفعول ثان لقوله مَنَعَ و المراد بمنع المساجد أن يذكر فيها اسم اللّه منع من يأتى إليها للصلاة، و التلاوة، و الذكر، و تعليمه. و المراد بالسعى فى خرابها: هو السعى فى هدمها، و رفع بنيانها، و يجوز أن يراد بالخراب: تعطيلها عن الطاعات التى وضعت لها، فيكون أعم من قوله: أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ فيشمل جميع ما يمنع من الأمور التى بنيت لها المساجد، كتعلم العلم و تعليمه، و القعود للاعتكاف، و انتظار الصلاة؛ و يجوز أن يراد ما هو أعم

من الأمرين، من باب عموم المجاز، كما قيل فى قوله تعالى: إِنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللَّهِ «١» و قوله: ما كانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوها إِلَّا خائِفِينَ أى: ما كان ينبغى لهم دخولها إلا حال خوفهم، و فيه إرشاد للعباد من اللّه عزّ و جل؛ أنه ينبغى لهم أن يمنعوا مساجد اللّه من أهل الكفر، من غير فرق بين مسجد و مسجد، و بين كافر و كافر، كما يفيد عموم اللفظ، و لا ينافيه خصوص السبب، و أن يجعلوهم بحالة إذا أرادوا الدخول كانوا على و جل و خوف من أن يفطن لهم أحد من المسلمين؛ فينزلون بهم ما يوجب الإهانة و الإذلال، و ليس فيه الإذن لنا بتمكينهم من ذلك حال خوفهم، بل هو كناية عن المنع لهم منا عن دخول مساجدنا. و الخزى: قيل: هو ضرب الجزية عليهم و إذلالهم، و قيل غير ذلك، و قد تقدّم تفسيره. و المشرق: موضع الشروق. و المغرب: موضع الغروب، أى: هما ملك للّه، و ما بينهما من الجهات و المخلوقات، فيشمل الأرض كلها. و قوله: فَأَيْنَما تُوَلُّوا أى: أىّ جهة تستقبلونها فهناك وجه اللّه، أى: المكان الذى يرتضى لكم استقباله، و ذلك يكون عند التباس جهة القبلة التى أمرنا بالتوجه إليها بقوله سبحانه: فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ حَيْثُ ما كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ‌ «٢» قال فى الكشاف: و المعنى: أنكم إذا منعتم أن تصلوا فى المسجد الحرام، أى:

فى بيت المقدس، فقد جعلت لكم الأرض مسجدا، فصلّوا فى أىّ بقعة شئتم من بقاعها، و افعلوا التولية فيها، فإن التولية ممكنة فى كل مكان، لا تختص أماكنها فى مسجد دون مسجد، و لا فى مكان دون مكان انتهى.

و هذا التخصيص لا وجه له؛ فإن اللفظ أوسع منه. و إن كان المقصود به بيان السبب فلا بأس. و قوله:

إِنَّ اللَّهَ واسِعٌ عَلِيمٌ فيه إرشاد إلى سعة رحمته. و أنه يوسع على عباده فى دينهم، و لا يكلّفهم ما ليس فى وسعهم، و قيل: واسع، بمعنى: أنه يسع علمه كل شىء، كما قال: وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْماً «٣» و قال الفرّاء: الواسع: الجواد الذى يسع عطاؤه كل شىء.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس؛ أن قريشا منعوا النبى صلّى اللّه عليه و سلّم الصلاة عند الكعبة

---

(١). التوبة: ١٨.

(٢). البقرة: ١۴۴.

(٣). طه: ٩٨.

فى المسجد الحرام فأنزل اللّه: وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَساجِدَ اللَّهِ و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه قال: هم النصارى، و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير عن السدى قال:

هم الروم، كانوا ظاهروا بختنصر على خراب بيت المقدس. و فى قوله أُولئِكَ ما كانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوها إِلَّا خائِفِينَ قال: فليس فى الأرض رومى يدخله اليوم إلا و هو خائف أن يضرب عنقه، و قد أخيف بأداء الجزية فهو يؤديها. و فى قوله: لَهُمْ فِي الدُّنْيا خِزْيٌ قال: أما خزيهم فى الدنيا؛ فإنه إذا قام المهدى؛ و فتحت القسطنطينية؛ قتلهم، فذلك الخزى. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة: أنهم الروم. و أخرج ابن أبى حاتم عن كعب: أنهم النصارى؛ لما أظهروا على بيت المقدس حرقوه. و أخرج ابن جرير عن عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم قال: هم المشركون حين صدّوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن البيت يوم الحديبية. و أخرج ابن أبى شيبة عن أبى صالح قال: ليس للمشركين أن يدخلوا المسجد إلا خائفين. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: لَهُمْ فِي الدُّنْيا خِزْيٌ قال: يعطون الجزية عن يد و هم صاغرون. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صحّحه، و البيهقى فى سننه، عن ابن عباس قال: أوّل ما نسخ من القرآن فيما ذكر لنا و اللّه أعلم شأن القبلة، قال اللّه تعالى: وَ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ الآية، فاستقبل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فصلّى نحو بيت المقدس، و ترك البيت العتيق، ثم صرفه اللّه

إلى البيت العتيق، و نسخها، فقال وَ مِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ* «١» و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و مسلم، و الترمذى، و النسائى، و غيرهم عن ابن عمر قال: كان النبى صلّى اللّه عليه و سلم يصلى على راحلته تطوّعا أينما توجهت به، ثم قرأ ابن عمر هذه الآية فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ و قال فى هذا أنزلت هذه الآية. و أخرج نحوه عن ابن جرير، و الدارقطنى، و الحاكم و صحّحه. و قد ثبت فى صحيح البخارى من حديث جابر عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أنه كان يصلّى على راحلته قبل المشرق، فإذا أراد أن يصلّى المكتوبة نزل و استقبل القبلة و صلّى. و روى نحوه من حديث أنس مرفوعا، أخرجه ابن أبى شيبة و أبو داود.

و أخرج عبد بن حميد، و الترمذى، و ضعّفه، و ابن ماجة، و ابن جرير، و غيرهم، عن عامر بن ربيعة، قال:

كنا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى ليلة سوداء مظلمة، فنزلنا منزلا، فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجدا فيصلى فيه، فلما أن أصبحنا إذا نحن قد صلّينا على غير القبلة؛ فقلنا: يا رسول اللّه! لقد صلّينا ليلتنا هذه لغير القبلة، فأنزل اللّه وَ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ الآية، فقال: مضت صلاتكم. و أخرج الدارقطنى، و ابن مردويه، و البيهقى عن جابر مرفوعا نحوه، إلّا أنه ذكر أنهم خطّوا خطوطا. و أخرج نحوه و ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعا. و أخرج نحوه أيضا سعيد بن منصور، و ابن المنذر عن عطاء يرفعه، و هو مرسل. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ قال: قبلة للّه أينما توجهت شرقا أو غربا.

و أخرج ابن أبى شيبة، و الترمذى، و صحّحه، و ابن ماجة، عن أبى هريرة عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «ما بين المشرق و المغرب قبلة». و أخرج ابن أبى شيبة، و الدارقطنى، و البيهقى عن ابن عمر مثله. و أخرج ابن أبى شيبة و البيهقى عن عمر نحوه.

---

(١). البقرة: ١٥٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٥

[سورة البقرة (٢): الآيات ١١٦ الى ١١٨]

وَ قالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَداً سُبْحانَهُ بَلْ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ كُلٌّ لَهُ قانِتُونَ (١١٦) بَدِيعُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ إِذا قَضى أَمْراً فَإِنَّما يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (١١٧) وَ قالَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ لَوْ لا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينا آيَةٌ كَذلِكَ قالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآياتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (١١٨)

قوله: وَ قالُوا هم اليهود و النصارى- و قيل اليهود، أى: قالوا- عزير ابن اللّه- و قيل:

النصارى، أى: قالوا: المسيح ابن اللّه- و قيل: هم كفار العرب، أى: قالوا: الملائكة بنات اللّه.

و قوله: سُبْحانَهُ قد تقدم تفسيره، و المراد هنا: تبرؤ اللّه تعالى عما نسبوه إليه من اتخاذ الولد. و قوله:

بَلْ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ ردّ على القائلين بأنه اتخذ ولدا، أى: بل هو مالك لما فى السموات و الأرض، و هؤلاء القائلون داخلون تحت ملكه، و الولد من جنسهم لا من جنسه، و لا يكون الولد إلا من جنس الوالد. و القانت: المطيع الخاضع، أى: كل من فى السموات و الأرض مطيعون له، خاضعون لعظمته، خاشعون لجلاله، و القنوت فى أصل اللغة أصله: القيام. قال الزجّاج: فالخلق قانتون، أى: قائمون بالعبودية، إما إقرارا و إما أن يكونوا على خلاف ذلك، فأثر الصنعة بيّن عليهم؛ و قيل: أصله الطاعة، و منه وَ الْقانِتِينَ وَ الْقانِتاتِ «١» و قيل: السكون، و منه قوله: وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ «٢» و لهذا قال زيد بن أرقم:

كنا نتكلم فى الصلاة حتى نزلت وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ فأمرنا بالسكوت، و نهينا عن الكلام؛ و قيل القنوت:

الصلاة، و منه قول الشاعر:

قانتا للّه يتلو كتبهو على عمد من النّاس اعتزل

و الأولى: أن القنوت لفظ مشترك بين معان كثيرة؛ قيل هى ثلاثة عشر معنى، و هى مبينة. و قد نظمها بعض أهل العلم، كما أوضحت ذلك فى شرحى على المنتقى. و بديع: فعيل للمبالغة، و هو خبر مبتدأ محذوف، أى: هو بديع سماواته و أرضه، أبدع الشيء: أنشأه لا عن مثال، و كل من أنشأ ما لم يسبق إليه قيل له:

مبدع. و قوله: وَ إِذا قَضى أَمْراً أى: أحكمه و أتقنه. قال الأزهرى: قضى فى اللغة على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء و تمامه، قيل: هو مشترك بين معان، يقال: قضى، بمعنى: خلق، و منه: فَقَضاهُنَّ سَبْعَ سَماواتٍ «٣» و بمعنى أعلم، و منه: وَ قَضَيْنا إِلى بَنِي إِسْرائِيلَ فِي الْكِتابِ «۴» و بمعنى: أمر، و منه:

وَ قَضى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ «۵» و بمعنى: ألزم، و منه: قضى عليه القاضى، و بمعنى: أوفاه، و منه فَلَمَّا قَضى مُوسَى الْأَجَلَ «۶» و بمعنى: أراد، و منه فَإِذا قَضى أَمْراً فَإِنَّما يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ «٧» و الأمر: واحد الأمور. و قد ورد فى القرآن على أربعة عشر معنى: الأوّل: الدين، و منه: حَتَّى جاءَ الْحَقُّ وَ ظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ «٨» الثانى: بمعنى القول، و منه: فَإِذا جاءَ أَمْرُنا «٩». الثالث: العذاب، و منه:

لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ «١٠» الرابع: عيسى، و منه: فَإِذا قَضى أَمْراً «١١» أى: أوجد عيسى عليه

---

(١). الأحزاب: ٣۵.

(٢). البقرة: ٢٣٨.

(٣). فصلت: ١٢.

(۴). الإسراء: ۴.

(۵). الإسراء: ٢٣.

(۶). القصص: ٢٩.

(٧). غافر: ۶٨.

(٨). التوبة: ۴٨.

(٩). المؤمنون: ٢٧.

(١٠). إبراهيم: ٢٢.

(١١) غافر: ۶٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ١۵۶

السلام. الخامس: القتل، و منه: فَإِذا جاءَ أَمْرُ اللَّهِ «١» السادس: فتح مكة، و منه: فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ «٢». السابع: قتل بنى قريظة و إجلاء بنى النضير، و منه: فَاعْفُوا وَ اصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ «٣». الثامن: القيامة، و منه: أَتى أَمْرُ اللَّهِ «۴» و التاسع: القضاء، و منه: يُدَبِّرُ الْأَمْرَ* «۵» العاشر: الوحى، و منه: يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَ «۶» الحادى عشر: أمر الخلائق، و منه: أَلا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ «٧» الثانى عشر: النصر؛ و منه: هَلْ لَنا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ «٨». الثالث عشر:

الذنب، و منه فَذاقَتْ وَبالَ أَمْرِها «٩» الرابع عشر: الشأن، و منه: وَ ما أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ «١٠» هكذا أورد هذه المعانى بأطول من هذا بعض المفسرين، و ليس تحت ذلك كثير فائدة، و إطلاقه على الأمور المختلفة لصدق اسم الأمر عليها. و قوله: فَإِنَّما يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ الظاهر فى هذا: المعنى الحقيقى، و أنه يقول سبحانه هذا اللفظ، و ليس فى ذلك مانع و لا جاء ما يوجب تأويله، و

منه قوله تعالى: إِنَّما أَمْرُهُ إذا أَرادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ «۱۱» و قال تعالى: إِنَّما قَوْلُنا لِشَيْ‌ءٍ إِذا أَرَدْناهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ «۱۲» و قال: وَ ما أَمْرُنا إِلَّا واحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ «۱۳» و منه قول الشاعر:

إذا ما أراد اللّه أمرا فإنّمايقول له كن قوله فيكون

و قد قيل: إن ذلك مجاز، و أنه لا قول و إنما هو قضاء يقضيه، فعبر عنه بالقول، و منه قول الشاعر، و هو عمرو بن حممة الدوسيّ:

فأصبحت مثل النّسر طارت فراخه‌إذا رام تطيارا يقال له قع

و قال آخر:

قالت جناحاه لساقيه الحقاو نجّيا لحمكما أن يمزّقا

و المراد بقوله: وَ قالَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ اليهود، و قيل: النصارى، و رجّحه ابن جرير، لأنهم المذكورون فى الآية، و قيل: مشركو العرب، و لَوْ لا حرف تحضيض، أى: هلّا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ بنبوّة محمد فنعلم أنه نبىّ أَوْ تَأْتِينا بذلك علامة على نبوّته: و المراد بقوله: قالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قيل: هم اليهود و النصارى؛ فى قول من جعل الذين لا يعلمون: كفار العرب، أو الأمم السالفة، فى قول من جعل: الذين لا يعلمون: اليهود و النصارى، أو اليهود، فى قول من جعل: الذين لا يعلمون: النصارى تَشابَهَتْ أى فى التعنت و الاقتراح، و قال الفرّاء: تَشابَهَتْ فى اتفاقهم على الكفر قَدْ بَيَّنَّا الْآياتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ أى: يعترفون بالحق، و ينصفون فى القول، و يذعنون لأوامر اللّه سبحانه، لكونهم مصدقين له سبحانه، مؤمنين بآياته، متبعين لما شرعه لهم.

و قد أخرج البخارى من حديث ابن عباس عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «قال اللّه تعالى: كذّبنى ابن آدم و شتمنى، فأمّا تكذيبه إيّاى: فيزعم: أنى لا أقدر أن أعيده كما كان، و أما شتمه إيّاى: فقوله: لى ولد، فسبحانى أن أتّخذ صاحبة أو ولدا». و أخرج نحوه أيضا من حديث أبى هريرة، و فى الباب أحاديث. و أخرج عبد

---

(۱). غافر: ۷۸.

(۲). التوبة: ۲۴.

(۳). البقرة: ۱۰۹.

(۴). النحل: ۱.

(۵). يونس: ۳ و ۳۱.

(۶). الطلاق: ۱۲.

(۷). الشورى: ۵۳.

(۸). آل عمران: ۱۵۴.

(۹). الطلاق: ۹.

(۱۰). هود: ۹۷.

(۱۱) يس: ۸۲.

(۱۲) النحل: ۴۰.

(۱۳) القمر: ۵۰.

ابن حميـد، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: سُبْحانَ اللَّهِ* قال: تنزيه اللّه نفسه عن السوء. و أخرج عبـد الرزاق، و عبد بن حميـد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى فى الأسـماء و الصـفات، عن موسـى بن طلحة، عن النبى صـلّى اللّه عليه و سـلم، أنه سئـل عن التسبيـح، أن يقول الإنسان: سـبحان اللّه، قال: برأه اللّه من السوء. و أخرجه الحاكم و صـحّحه، و ابن مردويه، و البيهقى من طريق طلحـة بن يحيى بن طلحـة عن أبيه عن جدّه طلحة بن عبد اللّه قال: سألت رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم عن تفسـير سبحان اللّه، فقال: هو تنزيه اللّه من كل سوء. و أخرجه ابن مردويه عنه من طريق أخرى مرفوعا. و أخرج أحمد، و عبد بن حميد، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حاتم، و ابن حبان، و الطبرانى فى الأوسط، و أبو نعيم فى الحليـة، و الضـياء فى المختارة، عن أبى سـعيد عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «كل حرف فى القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة». و أخرج ابن جرير، و ابن المنـذر عن ابن عبـاس فى قوله: كُـلٌّ لَهُ قـانِتُونَ قال: مطيعون. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: بَدِيعُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ يقول: ابتدع خلقهما و لم يشركه فى خلقهما أحد.

و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: قال رافع بن حريملة لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: يـا محمـد! إن كنت رسولا من اللّه كما تقول فقل للّه: فليكلمنا حتى نسـمع كلامه، فأنزل اللّه فى ذلك: وَ قالَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ و أخرج عبـد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة، أنهم كفار العرب. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد قال: هم النصارى و الذين من قبلهم يهود.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١١٩ الى ١٢١]

إِنَّا أَرْسَلْناكَ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَ نَذِيراً وَ لا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحابِ الْجَحِيمِ (١١٩) وَ لَنْ تَرْضى عَنْكَ الْيَهُودُ وَ لا النَّصارى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدى وَ لَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْواءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ما لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَ لا نَصِيرٍ (١٢٠) الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ أُولئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَ مَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ (١٢١)

قوله: بَشِيراً وَ نَذِيراً يحتمل أن يكون منصوبا على الحال، و يحتمل أن يكون مفعولا له، أى:

أرسلناك لأجـل التبشـير و الإنـذار. و قوله: وَ لا تُسْئَلُ قرأه الجمهور بالرفع مبنيا للمجهول، أى: حال كونك غير مسؤول، و قرئ بالرفع مبنيا للمعلوم. قال الأخفش: و يكون فى موضع الحال عطفا على بَشِيراً وَ نَذِيراً أى: حال كونك غير سائل عنهم، لأن علم اللّه بكفرهم بعد إنذارهم يغنى عن سؤاله عنهم، و قرأ نافع: وَ لا تُسْئَلْ بالجزم: أى لا يصدر منك السؤال عن هؤلاء، أو لا يصدر منـك السؤال عمن مـات منهم على كفره و معصيته تعظيمـا لحـاله و تغليظا لشأنه، أى: أن هـذا أمر فظيع و خطب شـنيع، يتعاظم المتكلم أن يجريه على لسـانه، أو يتعـاظم السـامع أن يسـمعه. و قوله: وَ لَنْ تَرْضـى عَنْكَ الْيَهُودُ الآيـة، أى: ليس غرضـهم و مبلغ الرضـا منهم ما يقترحونه عليك من الآيات، و يوردونه من التعنتات، فإنك لو جئتهم بكل ما يقترحون؛ و أجبتهم عن كل تعنت؛ لم يرضوا عنك، ثم أخبره؛ بأنهم لن يرضوا عنه؛ حتى يدخل فى دينهم، و يتبع ملتهم. و الملّة: اسم لما شـرعه اللّه لعباده فى كتبه على ألسن أنبيائه، و هكذا الشريعة، ثم ردّ عليهم

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٨

سبحانه، فأمره بأن يقول لهم: إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدى الحقيقى، لا ما أنتم عليه من الشـريعة المنسوخة، و الكتب المحرّفة، ثم أتبع ذلـك بوعيـد شديـد لرسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلم إن اتبع أهواءهم، و حـاول رضاهم، و أتعب نفسه فى طلب ما يوافقهم، و يحتمـل أن يكون تعريضـا لأمته، و تحـذيرا لهم أن يواقعوا شـيئا من ذلك، أو يـدخلوا فى أهويـة أهل الملل، و يطلبوا رضا أهل البدع. و فى هذه الآية من الوعيد الشديد الذى ترجف له القلوب و تتصدع منه الأفئدة، ما يوجب على أهل العلم الحاملين لحجج

اللّه سبحانه، و القائمين ببيان شرائعه، ترك الدهان لأهل البدع المتمذهبين بمذاهب السوء، التاركين للعمل بالكتاب و السنة، المؤثرين لمحض الرأى عليهما؛ فإن غالب هؤلاء و إن أظهر قبولا و أبان من أخلاقه لينا؛ لا يرضيه إلا اتباع بدعته، و الدخول فى مداخله، و الوقوع فى حبائله، فإن فعل العالم ذلك؛ بعد أن علمه اللّه من العلم ما يستفيد به أن هدى اللّه هو ما فى كتابه و سنة رسوله، لا ما هم عليه من تلك البدع التى هى ضلالة محضة، و جهالة بيّنة و رأى منها، و تقليد على شفا جرف هار، فهو إذ ذاك ماله من اللّه من ولىّ و لا نصير، و من كان كذلك فهو مخذول لا محالة، و هالك بلا شك و لا شبهة. و قوله: الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ قيل: هم المسلمون، و الكتاب: هو القرآن، و قيل: من أسلم من أهل الكتاب، و المراد بقوله: يَتْلُونَهُ أنهم يعملون بما فيه، فيحلّلون حلاله، و يحرمون حرامه، فيكون: من تلاه، يتلوه: إذا اتبعه، و منه قوله تعالى: وَ الْقَمَرِ إِذا تَلاها «١» أى: اتبعها، كذا قيل، و يحتمل أن يكون من التلاوة، أى: يقرءونه حقّ قراءته، لا يحرفونه و لا يبدّلونه. و قوله: الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ مبتدأ، و خبره: يَتْلُونَهُ أو الخبر قوله: فَأُولئِكَ مع ما بعده.

و قد أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن محمد بن كعب القرظى قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ليت شعرى ما فعل أبواى» فنزل إِنَّا أَرْسَلْناكَ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَ نَذِيراً وَ لا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحابِ الْجَحِيمِ فما ذكرهما حتى توفاه اللّه. قال السيوطى: هذا مرسل ضعيف الإسناد. ثم رواه من طريق ابن جرير عن داود بن أبى عاصم مرفوعا و قال: هو معضل الإسناد، ضعيف، لا تقوم به و لا بالذى قبله حجة. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك قال: الْجَحِيمِ ما عظم من النار. و أخرج الثعلبى عن ابن عباس قال: إن يهود المدينة و نصارى نجران كانوا يرجون أن يصلّى النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم إلى قبلتهم، فلما صرف اللّه القبلة إلى الكعبة شقّ ذلك عليهم، و أيسوا منه أن يوافقهم على دينهم. فأنزل اللّه: وَ لَنْ تَرْضى عَنْكَ الْيَهُودُ وَ لَا النَّصارى الآية. و أخرج عبد الرزاق عن قتادة قوله: الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ قال: هم اليهود و النصارى. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الحاكم و صحّحه عن ابن عباس فى قوله: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ قال: يحلون حلاله، و يحرّمون حرامه، و لا يحرّفونه عن مواضعه. و أخرجوا عنه أيضا قال:

يتبعونه حق اتباعه، ثم قرءوا وَ الْقَمَرِ إِذا تَلاها يقول: اتبعها. و أخرج ابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب فى قوله: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ إذا مرّ بذكر الجنة سأل اللّه الجنة، و إذا مرّ بذكر الناس تعوذ باللّه من النار.

و أخرج الخطيب فى كتاب الرواة بسند فيه مجاهيل عن ابن عمر عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى قوله: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ «يتبعونه حق اتباعه»، و كذا قال القرطبى فى تفسيره أن فى إسناده مجاهيل؛ قال: لكن معناه صحيح.

---

(١). الشمس: ٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٥٩

و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير من طرق عن ابن مسعود فى تفسيره هذه الآية مثل ما سبق عن ابن عباس فى قوله: يحلّون حلاله إلى آخره. و أخرج ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم قال: يتكلمون به كما أنزل و لا يكتمونه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى هذه الآية قال: هم أصحاب محمد، ثم حكى نحو ذلك عن عمر بن الخطاب. و أخرج وكيع و ابن جرير عن الحسن فى قوله: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ قال:

يعملون بمحكمه، و يؤمنون بمتشابهه، و يكلون ما أشكل عليهم إلى عالمه.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٢٢ الى ١٢٤]

يا بَنِي إِسْرائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَ أَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعالَمِينَ (١٢٢) وَ اتَّقُوا يَوْماً لا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئاً وَ لا يُقْبَلُ مِنْها عَدْلٌ وَ لا تَنْفَعُها شَفاعَةٌ وَ لا هُمْ يُنْصَرُونَ (١٢٣) وَ إِذِ ابْتَلى إِبْراهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِماتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قالَ إِنِّي جاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِماماً قالَ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي قالَ لا يَنالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ (١٢٤)

قوله: يا بَنِي إِسْرائِيلَ- إلى قوله- وَ لا هُمْ يُنْصَرُونَ قد سبق مثل هذا فى صدر السورة، و تقدم تفسيره، و وجه التكرار الحثّ على اتباع الرسول النبى الأمّى، ذكر معناه ابن كثير فى تفسيره. و قال البقاعى فى تفسيره: إنه لما طال المدى فى استقصاء تذكيرهم بالنعم؛ ثم فى بيان عوارهم؛ و هتك أستارهم؛ و ختم ذلك بالترهيب لتضييع أديانهم بأعمالهم و أحوالهم و أقوالهم؛ أعاد ما صدّر به قصتهم من التذكير بالنعم، و التحذير من حلول النقم يوم تجمع الأمم، و يدوم فيه الندم لمن زلّت به القدم، ليعلم أن ذلك فذلكة القصة، و المقصود بالذات الحثّ على انتهاز الفرصة. انتهى. و أقول: ليس هذا بشى‌ء، فإنه لو كان سبب التكرار ما ذكره من طول المدى؛ و أنه أعاد ما صدر به قصتهم لذلك؛ لكان الأولى بالتكرار؛ و الأحق بإعادة الذكر؛ هو قوله سبحانه: يا بَنِي إِسْرائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَ أَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَ إِيَّايَ فَارْهَبُونِ «١» فإن هذه الآية مع كونها أوّل الكلام معهم؛ و الخطاب لهم فى هذه السورة؛ هى أيضا أولى بأن تعاد و تكرر؛ لما فيها من الأمر بذكر النعم، و الوفاء بالعهد، و الرهبة للّه سبحانه، و بهذا تعرف صحة ما قدّمناه لك عند أن شرع اللّه سبحانه فى خطاب بنى إسرائيل من هذه السورة فراجعه.

ثم حكى البقاعى بعد كلامه السابق عن الحوالى أنه قال: كرّره تعالى إظهارا لمقصد التئام آخر الخطاب بأوّله، و ليتخذ هذا الإفصاح و التعليم أصلا لما يمكن بأن يرد من نحوه فى سائر القرآن، حتى كان الخطاب إذا انتهى إلى غاية خاتمه يجب أن يلحظ القلب بذاته تلك الغاية فيتلوها، ليكون فى تلاوته جامعا لطرفى الثناء، و فى تفهيمه جامعا لمعانى طرفى المعنى.

انتهى. و أقول: لو كان هذا هو سبب التكرار لكان الأولى به ما عرفناك. و أما قوله و ليتخذ ذلك أصلا لما يرد من التكرار فى سائر القرآن؛ فمعلوم أن حصول هذا الأمر فى الأذهان؛ و تقرره فى الأفهام؛ لا يختص بتكرير آية معينة يكون افتتاح هذا المقصد بها، فلم تتم حينئذ النكتة فى تكرير هاتين الآيتين بخصوصهما، و للّه الحكمة البالغة التى لا تبلغها الأفهام و لا تدركها العقول، فليس فى تكليف هذه المناسبات المتعسفة إلا ما عرفناك به هنالك فتذكر. قوله: وَ إِذِ ابْتَلى الابتلاء: الامتحان و الاختبار، أى: ابتلاه بما أمره به،

---

(١). البقرة: ١٢٢.

و إِبْراهِيمَ معناه فى السريانية: أب رحيم، كذا قال الماوردى. قال ابن عطية: و معناه فى العربية ذلك.

قال السهيلى: و كثيرا ما يقع الاتفاق بين السريانى و العربى. و قد أورد صاحب الكشاف هنا سؤالا فى رجوع الضمير إلى إبراهيم مع كون رتبته التأخير، و أجاب عنه بأنه قد تقدّم لفظا فرجع إليه، و الأمر فى هذا أوضح من أن يشتغل بذكره، أو ترد فى مثله الأسئلة، أو يسوّد وجه القرطاس بإيضاحه. و قوله: بِكَلِماتٍ قد اختلف العلماء فى تعيينها، فقيل: هى شرائع الإسلام، و قيل: ذبح ابنه، و قيل: أداء الرسالة، و قيل:

هى خصال الفطرة، و قيل: هى قوله: إِنِّي جاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِماماً و قيل: بالطهارة، كما سيأتى بيانه.

قال الزجّاج: و هذه الأقوال ليست بمتناقضة، لأن هذا كله مما ابتلى به إبراهيم. انتهى. و ظاهر النظم القرآنى أن الكلمات هى قوله: قالَ إِنِّي جاعِلُكَ و ما بعده، و يكون ذلك بيانا للكلمات، و سيأتى عن بعض السلف ما يوافق ذلك، و عن آخرين ما يخالفه. و على هذا فيكون قوله: قالَ إِنِّي جاعِلُكَ مستأنفا، كأنه: ماذا قال له؟ و قال ابن جرير ما حاصله: إنه يجوز أن يكون

المراد بالكلمات جميع ذلك، و جائز أن يكون بعض ذلك، و لا يجوز الجزم بشيء منها أنه المراد على التعيين إلا بحديث أو إجماع، و لم يصح فى ذلك خبر بنقل الواحد؛ و لا بنقل الجماعة الذى يجب التسليم له، ثم قال: فلو قال قائل: إن الذى قاله مجاهد و أبو صالح الربيع بن أنس أولى بالصواب، يعنى: أن الكلمات هى قوله: إِنِّي جاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِماماً و قوله:

وَ عَهِدْنا إِلى إِبْراهِيمَ و ما بعده. و رجّح ابن كثير أنها تشمل جميع ما ذكر، و سيأتى التصريح بما هو الحق بعد إيراد ما ورد عن السلف الصالح. و قوله: فَأَتَمَّهُنَ أى: قام بهنّ أتم قيام، و امتثل أكمل امتثال.

و الإمام: هو ما يؤتم به، و منه قيل للطريق: إمام، و للبناء: إمام، لأنه يؤتم بذلك، أى: يهتدى به السالك، و الإمام لما كان هو القدوة للناس لكونهم يأتمون به و يهتدون بهديه أطلق عليه هذا اللفظ. و قوله: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي يحتمل أن يكون ذلك دعاء من إبراهيم، أى: و اجعل من ذريتى أئمة، و يحتمل أن يكون هذا من إبراهيم بقصد الاستفهام و إن لم يكن بصيغته، أى: و من ذريتى ماذا يكون يا ربّ؟ فأخبره أن فيهم عصاة و ظلمة، و أنهم لا- يصلحون لذلك، و لا- يقومون به، و لا ينالهم عهد اللّه سبحانه. و الذرية: مأخوذة من الذرّ، لأن اللّه أخرج الخلق من ظهر آدم حين أشهدهم على أنفسهم كالذرّ، و قيل مأخوذة من: ذرأ اللّه الخلق يذرؤهم: إذا خلقهم. و فى الكتاب العزيز: فَأَصْبَحَ هَشِيماً تَذْرُوهُ الرِّياحُ «١» قال فى الصحاح: ذرت الريح السحاب و غيره تذروه و تذريه ذروا و ذريا، أى: نسفته؛ و قال الخليل، إنما سمّوا ذرية لأن اللّه تعالى ذرأها على الأرض كما ذرأ الزراع البذر. و اختلف فى المراد بالعهد فقيل: الإمامة؛ و قيل: النبوّة؛ و قيل:

عهد اللّه: أمره. و قيل: الأمان من عذاب الآخرة، و رجّحه الزجّاج، و الأوّل أظهر كما يفيده السياق. و قد استدل بهذه الآية جماعة من أهل العلم على أن الإمام لا بد أن يكون من أهل العدل و العمل بالشرع كما ورد، لأنه إذا زاغ عن ذلك كان ظالما. و يمكن أن ينظر إلى ما يصدق عليه اسم العهد، و ما تفيده الإضافة من العموم، فيشمل جميع ذلك اعتبارا بعموم اللفظ من غير نظر إلى السبب و لا إلى السياق، فيستدل به على اشتراط السلامة من وصف الظلم فى كل من تعلق بالأمور الدينية. و قد اختار ابن جرير: أن هذه الآية و إن

---

(١). الكهف: ٤٥.

كانت ظاهرة فى الخبر أنه لا ينال عهد اللّه بالإمامة ظالما، ففيها إعلام من اللّه لإبراهيم الخليل أنه سيوجد من ذريته من هو ظالم لنفسه. انتهى. و لا- يخفاك أنه لا- جدوى لكلامه هذا. فالأولى أن يقال: إن هذا الخبر فى معنى الأمر لعباده أن لا يولّوا أمور الشرع ظالما، و إنما قلنا إنه فى معنى الأمر لأن أخباره تعالى لا يجوز أن تتخلف. و قد علمنا أنه قد نال عهده من الإمامة و غيرها كثيرا من الظالمين. قوله: وَ إِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ

هو الكعبة، غلب عليه كما غلب النجم على الثريا، و مَثابَةً: مصدر من: ثاب، يثوب، مثابا، و مثابة، أى: مرجعا يرجع الحجاج إليه بعد تفرقهم عنه، و منه قول ورقة بن نوفل فى الكعبة:

مثابا لأفناء القبائل كلّهاتخبّ إليها اليعملات الذّوامل

و قرأ الأعمش: «مثابات» و قيل: المثابة: من الثواب، أى: يثابون هنالك، و قال مجاهد: المراد:

أنهم لا يقضون منه أوطارهم، قال الشاعر:

جعل البيت مثابا لهمليس منه الدهر يقضون الوطر

قال الأخفش: و دخلت الهاء لكثرة من يثوب إليه، فهى كعلامة و نسابة. و قال غيره: هى للتأنيث؛ و ليست للمبالغة. و قوله: وَ أَمْناً

هو اسم مكان، أي: موضع أمن. و قد استدل بذلك جماعة من أهل العلم؛ على أنه لا يقام الحدّ على من لجأ إليه، و يؤيد ذلك قوله تعالى: وَ مَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِناً و قيل:

إن ذلك منسوخ. و قوله: وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى قرأ نافع و ابن عامر: بفتح الخاء على أنه فعل ماض، أي: جعلنا البيت مثابة للناس، و أمنا، و اتخذوه مصلى. و قرأ الباقون: على صيغة الأمر؛ عطفا على اذكروا؛ المذكور أوّل الآيات، أو على اذكروا المقدّر عاملا فى قوله: وَ إِذْ و يجوز أن يكون على تقدير القول، أي: و قلنا اتخذوا: و المقام فى اللغة: موضع القيام. قال النحاس: هو من: قام، يقوم، يكون مصدرا و اسما للموضع، و مقام: من: أقام، و ليس من هذا قول الشاعر:

و فيهم مقامات حسان وجوههمو أندية ينتابها القول و الفعل

لأن معناه أهل مقامات. و اختلف فى تعيين المقام على أقوال أصحها أنه الحجر الذى يعرفه الناس، و يصلّون عنده ركعتى الطواف؛ و قيل: المقام: الحج كله، روى ذلك عن عطاء و مجاهد؛ و قيل: عرفة و المزدلفة، روى عن عطاء أيضا. و قال الشعبى: الحرم كله مقام إبراهيم. و روى عن مجاهد.

و قد أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صحّحه، و البيهقى فى سننه، عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذِ ابْتَلى إِبْراهِيمَ رَبُّهُ قال: ابتلاه اللّه بالطهارة: خمس فى الرأس، و خمس فى الجسد. فى الرأس: قص الشارب، و المضمضة، و الاستنشاق و السّواك، و فرق الشعر، و فى الجسد: تقليم الأظافر، و حلق العانة، و الختان و نتف الإبط، و غسل مكان الغائط و البول بالماء. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن المنذر عنه نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم،

فتح القدير، ج ١، ص: ١۶٢

و ابن مردويه، و ابن عساكر عنه قال: ما ابتلى أحد بهذا الدين فقام به كله إلا إبراهيم. و قرأ هذه الآية، فقيل له: ما الكلمات؟ قال: سهام الإسلام ثلاثون سهما: عشرة فى براءة التَّائِبُونَ الْعابِدُونَ «١» إلى آخر الآية، و عشرة فى أوّل سورة قَدْ أَفْلَحَ* «٢» و سَأَلَ سائِلٌ «٣» وَ الَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ «۴» لآيات، و عشرة فى الأحزاب إِنَّ الْمُسْلِمِينَ «۵» إلى آخر الآية، فَأَتَمَّهُنَ كلهنّ، فكتب له براءة، قال تعالى:

وَ إِبْراهِيمَ الَّذِي وَفَّى «۶» و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم عنه، قال: منهنّ مناسك الحج. و أخرج ابن جرير عنه قال: الكلمات: إِنِّي جاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِماماً وَ إِذْ يَرْفَعُ إِبْراهِيمُ الْقَواعِدَ «٧» و الآيات فى شأن المناسك، و المقام الذى جعل لإبراهيم، و الرزق الذى رزق ساكنو البيت، و بعث محمد فى ذريتهما. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: وَ إِذِ ابْتَلى إِبْراهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِماتٍ قال: ابتلى بالآيات التى بعدها. و أخرجا أيضا عن الشعبى مثله. و أخرج ابن إسحاق، و ابن أبى حاتم، عن ابن عباس قال: الكلمات التى ابتلى بهنّ إبراهيم فاتمهنّ: فراق قومه فى اللّه حين أمر بمفارقتهم، و محاجّته نمرود فى اللّه حين وقفه على ما وقفه عليه من خطر الأمر الذى فيه خلافهم، و صبره على قذفهم إياه فى النار ليحرقوه فى اللّه، و الهجرة بعد ذلك من وطنه و بلاده حين أمره بالخروج عنهم، و ما أمره به من الضيافة و الصبر عليهما، و ما ابتلى به من ذبح ولده، فلما مضى على ذلك كله قالَ اللّه لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعالَمِينَ «٨». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير و ابن أبى حاتم عن الحسن قال:

ابتلاه بالكوكب فرضى عنه، و ابتلاه بالقمر فرضى عنه، و ابتلاه بالشمس فرضى عنه، و ابتلاه بالهجرة فرضى عنه، و ابتلاه بالختان فرضى عنه، و ابتلاه بابنه فرضى عنه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله:

فَأَتَمَّهُنَ قال: فأداهنّ. و أخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من فطرة إبراهيم السّواك».

قلت: و هـذا على تقدير أن إسـناده إلى عطاء صـحيح فهو مرسل لا تقوم به الحجة، و لا يحلّ الاعتماد على مثله فى تفسـيره كلام اللّه سبحانه، و هكذا لا يحل الاعتماد على مثل ما أخرجه ابن أبى حاتم عن مجاهد قال:

من فطرة إبراهيم غسل الذكر و البراجم. و مثل ما أخرجه ابن أبى شـيبة فى مصنفه عنه قال: ست من فطرة إبراهيم: قص الشارب، و السواك، و الفرق، و قص الأظفار، و الاسـتنجاء، و حلق العانـة، قال: ثلاثـة فى الرأس، و ثلاثة فى الجسد. و قد ثبت عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى الصحيح و غيره من طريق جماعة من الصحابة مشروعية تلك العشر لهذه الأمة، و لم يصح عن النبى صلّى اللّه عليه و سـلّم أنهـا الكلمات التى ابتلى بها إبراهيم. و أحسن ما روى عنه ما أخرجه الترمـذى و حسّـنه عن ابن عباس قال: كان النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم يقصّ أو يأخذ من شاربه. قال:

و كان خليل الرحمن إبراهيم يفعله. و لا يخفاك أن فعل الخليل له لا يستلزم أنه من الكلمات التى ابتلى بها، و إذا لم يصح شىء عن رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلم، و لا جاءنا من طريق تقوم بها الحجـة تعيين تلك الكلمات؛ لم يبق لنا إلا أن نقول: إنها ما ذكره اللّه سبحانه فى كتابه بقوله: قالَ إِنِّی جاعِلُكَ إلى آخر الآيات، و يكون ذلك بيانا للكلمات، أو السكوت و إحالة العلم فى ذلك على اللّه سبحانه. و أما ما روى عن ابن عباس و نحوه من الصحابة من بعدهم فى تعيينها، فهو أوّلا أقوال صحابة لا تقوم بها الحجة فضلا عن أقوال من بعدهم،

---

(١). التوبة: ١١٢.

(٢). المؤمنون: ١.

(٣). المعارج: ١.

(۴). المعارج: ٢۶.

(۵). الأحزاب: ٣۵.

(۶). النجم: ٣٧.

(٧). البقرة: ١٢٧.

(٨). البقرة: ١٣١.

و على تقدير أنه لا مجال للاجتهاد فى ذلك؛ و أن له حكم الرفع؛ فقد اختلفوا فى التعيين اختلافا يمتنع معه العمل ببعض ما روى عنهم دون البعض الآخر، بل اختلفت الروايات عن الواحـد منهم كما قـدمنا عن ابن عباس، فكيف يجوز العمل بـذلك؟- و بهذا تعرف ضـعف قول من قال: إنه يصار إلى العموم، و يقال: تلك الكلمات هى جميع ما ذكر هنا، فإن هذا يسـتلزم تفسير كلام اللّه بالضـعيف، و المتنـاقض، و مـا لا تقوم به الحجـة. و أخرج عبـد بن حميـد عن ابن عبـاس قالَ: إِنِّی جاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِماماً يقتـدى بـدينك، و هـديك، و سـنتك قالَ: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِی إماما لغير ذريتى قالَ: لا يَنالُ عَهْدِی الظَّالِمِينَ أن يقتـدى بـدينهم، و هديهم، و سنتهم-. و أخرج الفريـابى، و ابن أبى حـاتم عنه قال: قال اللّه لإبراهيم: إِنِّی جاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِماماً قالَ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِی فأبى أن يفعل، ثم قال: لا يَنالُ عَهْدِی الظَّالِمِينَ و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة قال: هذا عند اللّه يوم القيامة؛ لا ينال عهـده ظالما، فأما فى الـدنيا فقـد نالوا عهده، فوارثوا به المسلمين و غازوهم و ناكحوهم، فلمّا كان يوم القيامة قصـر اللّه عهده و كرامته على أوليـائه. و أخرج عبـد بن حميـد، و ابن جرير عن مجاهـد فى تفسير الآيـة أنه قال: لا أجعل إماما ظالما يقتـدى به. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية قال: يخبره أنه إن كان فى ذريته ظالم لا ينال عهده، و لا

ينبغى له أن يوليه شيئا من أمره. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عنه أنه قال: ليس لظالم عليك عهد فى معصية اللّه. و قد أخرج وكيع، و ابن مردويه من حديث على عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى قوله: لا يَنالُ عَهْدِي الظّالِمِينَ قال: لا طاعة إلا فى المعروف. و إسناده عند ابن مردويه هكذا:

قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حامد، حدثنا أحمد بن عبد اللّه بن سعد الأسدى، حدثنا سليم بن سعيد الدامغانى، حدثنا وكيع عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبى عبد الرحمن السلمى عن علىّ، عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فذكره. و أخرج عبد بن حميد من حديث عمران بن حصين، سمعت النبىّ يقول: «لا طاعة لمخلوق فى معصية اللّه» و أخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه قال فى تفسير الآية: ليس للظالم عهد، و إن عاهدته فانقضه.

قال ابن كثير: و روى عن مجاهد و عطاء و مقاتل و ابن حبان نحو ذلك. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: مَثابَةً لِلنّاسِ وَ أَمْناً قال: يثوبون إليه ثم يرجعون. و أخرج ابن جرير عنه أنه قال: لا يقضون منه وطرا يأتونه ثم يرجعون إلى أهليهم ثم يعودون إليه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد ابن حميد، و ابن جرير، و البيهقى عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، عن ابن عباس فى قوله: وَ أَمْناً قال: أمنا للناس. و أخرج البخارى و غيره من حديث أنس عن عمر بن الخطاب قال:

وافقت ربى فى ثلاث، أو وافقنى ربى فى ثلاث، قلت: يا رسول اللّه! لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت: وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى «١» و قلت: يا رسول اللّه! إن نساءك يدخل عليهنّ البرّ و الفاجر، فلو أمرتهن أن يحتجبن، فنزلت آية الحجاب- و اجتمع على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم نساؤه فى الغيرة، فقلت لهنّ: عَسى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْواجاً خَيْراً مِنْكُنَّ «٢» فنزلت كذلك. و أخرجه مسلم و غيره مختصرا من حديث ابن عمر عنه. و أخرج مسلم و غيره من حديث جابر «أن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم رمل ثلاثة أشواط

---

(١). البقرة: ١٢٥.

(٢). التحريم: ۵.

و مشى أربعا، حتّى إذا فرغ عمد إلى مقام إبراهيم فصلّى خلفه ركعتين، ثم قرأ: وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى و فى مقام إبراهيم عليه السلام أحاديث كثيرة مستوفاة فى الأمهات و غيرها، و الأحاديث الصحيحة تدل على: أن مقام إبراهيم هو الحجر الذى كان إبراهيم يقوم عليه لبناء الكعبة لما ارتفع الجدار، أتاه إسماعيل به ليقوم فوقه، كما فى البخارى من حديث ابن عباس، و هو الذى كان ملصقا بجدار الكعبة.

و أوّل من نقله عمر بن الخطاب، كما أخرجه عبد الرزاق، و البيهقى بإسناد صحيح، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، من طرق مختلفة. و أخرج ابن أبى حاتم من حديث جابر فى وصف حجّ النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «لمّا طاف النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال له عمر: هذا مقام إبراهيم؟ قال: نعم». و أخرج نحوه ابن مردويه.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٢۵ الى ١٢٨]

وَ إِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثابَةً لِلنّاسِ وَ أَمْناً وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى وَ عَهِدْنا إِلى إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ أَنْ طَهِّرا بَيْتِيَ لِلطّائِفِينَ وَ الْعاكِفِينَ وَ الرُّكَّعِ السُّجُودِ (١٢۵) وَ إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هذا بَلَداً آمِناً وَ ارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَراتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ

الْآخِرِ قالَ وَ مَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلى عَذابِ النَّارِ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ (١٢٦) وَ إِذْ يَرْفَعُ إِبْراهِيمُ الْقَواعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَ إِسْماعِيلُ رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٢٧) رَبَّنا وَ اجْعَلْنا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِنا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَ أَرِنا مَناسِكَنا وَ تُبْ عَلَيْنا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٢٨)

قوله: عَهِدْنا معناه هنا: أمرنا أو أوجبنا. و قوله: أَنْ طَهِّرا فى موضع نصب بنزع الخافض، أى: بأن طهرا، قاله الكوفيون؛ و قال سيبويه: هو بتقدير أى المفسرة، أى: أن طهرا، فلا موضع لها من الإعراب، و المراد بالتطهير: قيل: من الأوثان؛ و قيل: من الآفات و الريب؛ و قيل: من الكفار؛ و قيل:

من النجاسات، و طواف الجنب، و الحائض، و كل خبيث. و الظاهر أنه لا يختص بنوع من هذه الأنواع، و أن كل ما يصدق عليه مسمّى التطهير فهو يتناوله إما تناولا شموليا أو بدليا، و الإضافة فى قوله: بَيْتِيَ للتشريف و التكريم. و قرأ الحسن، و ابن أبى إسحاق، و أهل المدينة، و هشام، و حفص: بَيْتِيَ بفتح الياء، و قرأ الآخرون بإسكانها. و الطائف: الذى يطوف به؛ و قيل: الغريب الطارئ على مكة. و العاكف:

المقيم، و أصل العكوف فى اللغة: اللزوم و الإقبال على الشىء؛ و قيل: هو المجاور دون المقيم من أهلها. و المراد بقوله: الرُّكَّعِ السُّجُودِ المصلّون، و خص هذين الركنين بالذكر لأنهما أشرف أركان الصلاة. و قوله: وَ إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ ستأتى الأحاديث الدالة على أن إبراهيم هو الذى حرّم مكة، و الأحاديث الدالة على أن اللّه حرّمها يوم خلق السموات و الأرض، و الجمع بين هذه الأحاديث فى هذا البحث. و قوله: بَلَداً آمِناً أى: مكة؛ و المراد: الدعاء لأهله من ذريته و غيرهم كقوله: عِيشَةٍ راضِيَةٍ* «١» أى: راض صاحبها.

و قوله: مَنْ آمَنَ بدل من قول أهله، أى: ارزق من آمن من أهله دون من كفر. و قوله: وَ مَنْ كَفَرَ الظاهر أن هذا من كلام اللّه سبحانه ردّ على إبراهيم حيث طلب الرزق للمؤمنين دون غيرهم، أى:

و أرزق من كفر، فأمتّعه بالرزق قليلا، ثم أضطره إلى عذاب النار؛ و يحتمل أن يكون كلاما مستقلا بيانا لحال من كفر، و يكون فى حكم الإخبار عن حال الكافرين بهذه الجملة الشرطية؛ أى: من كفر فإنى أمتعه

---

(١). الحاقة: ٢١.

فى هذه الدنيا بما يحتاجه من الرزق ثُمَّ أَضْطَرُّهُ بعد هذا التمتيع إِلى عَذابِ النَّارِ فأخبر سبحانه أنه لا ينال الكفرة من الخير إلا تمتيعهم فى هذه الدنيا، و ليس لهم بعد ذلك إلا ما هو شرّ محض، و هو عذاب النار؛ و أما على قراءة من قرأ: فَأُمَتِّعُهُ بصيغة الأمر و كذلك له: ثُمَّ أَضْطَرُّهُ بصيغة الأمر، فهى مبنية على أن ذلك من جملة كلام إبراهيم، و أنه لما فرغ من الدعاء للمؤمنين دعا للكافرين بالإمتاع قليلا، ثم دعا عليهم بأن يضطرهم إلى عذاب النار. و معنى: أَضْطَرُّهُ ألزمه حتى صيّره مضطرا لذلك لا يجد عنه مخلصا، و لا منه متحوّلا. و قوله: وَ إِذْ يَرْفَعُ هو حكاية لحال ماضية استحضارا لصورتها العجيبة.

و القواعد: الأساس، قاله أبو عبيدة و الفرّاء. و قال الكسائى: هى الجدر. و المراد برفعها: رفع ما هو مبنىّ فوقها، لا رفعها فى نفسها، فإنها لم ترتفع، لكنها لما كانت متصلة بالبناء المرتفع فوقها صارت كأنها مرتفعة بارتفاعه، كما يقال: ارتفع البناء، و لا يقال: ارتفع أعالى البناء، و لا أسافله. و قوله: رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا فى محل الحال بتقدير القول، أى: قائلين: ربنا. و قرأ أبىّ و ابن مسعود: «و إذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت و إسماعيل و يقولان ربنا تقبل». و قوله: وَ اجْعَلْنا مُسْلِمَيْنِ لَكَ أى: اجعلنا ثابتين عليه، أو زدنا منه. قيل المراد بالإسلام هنا: مجموع الإيمان و الأعمال. و قوله: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِنا أى: و اجعل من ذريتنا، و «من» للتبعيض أو

للتبيين. و قال ابن جرير: إنه أراد بالذرية: العرب خاصة، و كذا قال السهيلى.

قال ابن عطية: و هذا ضعيف؛ لأن دعوته ظهرت فى العرب و غيرهم من الذين آمنوا به. و الأمة: الجماعة فى هذا الموضع؛ و قد تطلق على الواحد، و منه قوله تعالى: إِنَّ إِبْراهِيمَ كانَ أُمَّةً قانِتاً «۱» و تطلق على الدين و منه: إِنَّا وَجَدْنا آباءَنا عَلى أُمَّةٍ «۲» و تطلق على الزمان، و منه: وَ ادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ «۳» و قوله: وَ أَرِنا مَناسِكَنا هى من الرؤية البصرية. و قرأ عمر بن عبد العزيز، و قتادة، و ابن كثير، و ابن محيصن، و غيرهم:

«أرنا» بسكون الراء، و منه قول الشاعر:

أرنا إداوة عبد اللّه نملؤهامن ماء زمزم إنّ القوم قد ظمئوا

و المناسك: جمع نسك، و أصله فى اللغة: الغسل، يقال نسك ثوبه: إذا غسله. و هو فى الشرع: اسم للعبادة؛ و المراد هنا مناسك الحج؛ و قيل: مواضع الذبح، و قيل: جميع المتعبدات. و قوله: وَ تُبْ عَلَيْنا قيل المراد بطلبهما للتوبة: التثبيت. لأنهما معصومان لا ذنب لهما؛ و قيل المراد: تب على الظلمة منا.

و قد أخرج ابن جرير عن عطاء قال: وَ عَهِدْنا إِلى إِبْراهِيمَ أى: أمرناه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: أَنْ طَهِّرا بَيْتِيَ قال: من الأوثان. و أخرج أيضا عن مجاهد، و سعيد بن جبير مثله، و زادوا: الريب، و قول الزور، و الرجس. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: إذا كان قائما فهو من الطائفين، و إذا كان جالسا فهو من العاكفين، و إذا كان مصليا فهو من الركع السجود. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب أنه سئل عن الذين ينامون فى المسجد فقال: هم العاكفون. و قد ثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «إن إبراهيم حرّم مكة، و إنى حرّمت المدينة ما بين لابتيها، فلا يصاد صيدها و لا يقطع عضاهها» كما أخرجه أحمد، و مسلم، و النسائى،

---

(۱). النحل: ۱۲۰.

(۲). الزخرف: ۲۲.

(۳). يوسف: ۴۵.

و غيرهم من حديث جابر. و قد روى هذا المعنى عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم من طريق جماعة من الصحابة، منهم: رافع ابن خديج عند مسلم و غيره، و منهم: أبو قتادة عند أحمد، و منهم: أنس عند الشيخين، و منهم: أبو هريرة عند مسلم، و منهم: علىّ بن أبى طالب عند الطبرانى فى الأوسط، و منهم: أسامة عن زيد عند أحمد و البخارى، و منهم: عائشة عند البخارى، و ثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «إنّ اللّه حرّم مكّة يوم خلق السّموات و الأرض و هى حرام إلى يوم القيامة» و أخرجه البخارى تعليقا، و ابن ماجة من حديث صفية بنت شيبة. و أخرجه الشيخان و غيرهما من حديث ابن عباس. و أخرجه الشيخان و أهل السنن من حديث أبى هريرة، و فى الباب أحاديث غير ما ذكرنا، و لا تعارض بين هذه الأحاديث، فإن إبراهيم عليه السلام لما بلغ الناس أن اللّه حرّمها، و أنها لم تزل حرما آمنا، نسب إليه أنه حرّمها، أى: أظهر للناس حكم اللّه فيها، و إلى هذا الجمع ذهب ابن عطية و ابن كثير. و قال ابن جرير: إنها كانت حراما؛ و لم يتعبد اللّه الخلق بذلك حتى سأله إبراهيم؛ فحرّمها و تعبدهم بذلك. انتهى. و كلا الجمعين حسن. و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن محمد بن مسلم الطائفى قال: بلغنى أنه لما دعا إبراهيم للحرم فقال: وَ ارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَراتِ نقل اللّه الطائف من فلسطين. و أخرج نحوه ابن أبى حاتم و الأزرقى عن الزهرى. و أخرج نحوه أيضا الأزرقى عن بعض ولد نافع ابن جبير بن مطعم. و قد أخرج الأزرقى نحوه مرفوعا من طريق محمد بن

المنكدر. و أخرج أيضا عن محمد بن كعب القرظى قال: دعا إبراهيم للمؤمنين و ترك الكفار و لم يدع لهم بشىء، قال اللّه: وَ مَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ الآية. و أخرج نحوه سفيان بن عيينة عن مجاهد. و أخرج ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و ابن مردويه عن ابن عباس فى قوله: مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ قال: كأنّ إبراهيم احتجرها على المؤمنين دون الناس، فأنزل اللّه:

وَ مَنْ كَفَرَ أيضا فأنا أرزقهم كما أرزق المؤمنين؛ أخلق خلقا لا أرزقهم! أمتعهم قليلا ثم اضطرهم إلى عذاب النار، ثم قرأ ابن عباس: كُلًّا نُمِدُّ هؤُلاءِ وَ هَؤُلاءِ «١» الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال: قال أبيّ بن كعب فى قوله: وَ مَنْ كَفَرَ أن هذا من قول الربّ. و قال ابن عباس:

هذا من قول إبراهيم يسأل ربه أن من كفر فأمتعه قليلا. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: القواعد:

أساس البيت، و أخرج أحمد، و عبد بن حميد، و البخارى، و ابن جرير، و غيرهم عن سعيد بن جبير قصة مطوّلة و آخرها فى بناء البيت: قال: فعند ذلك رفع إبراهيم القواعد من البيت، فجعل إسماعيل يأتى بالحجارة؛ و إبراهيم يبنى؛ حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له، فقام عليه و هو يبنى و إسماعيل يناوله الحجارة، و هما يقولان: رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذْ يَرْفَعُ إِبْراهِيمُ الْقَواعِدَ قال: القواعد التى كانت قواعد البيت قبل ذلك. و قد أكثر المفسرون فى تفسير هذه الآية من نقل أقوال السلف فى كيفية بناء البيت، و من أى أحجار الأرض بنى؟ و فى أى زمان عرف؟ و من حجّه؟ و ما ورد فيه من الأدلة على فضله، أو فضل بعضه بالحجر الأسود. و فى الدرّ المنثور من ذلك ما لم يكن فى غيره فليرجع إليه، و فى تفسير ابن كثير بعض من ذلك، و لما لم يكن ما ذكروه متعلقا بالتفسير لم نذكره. و أخرج ابن أبى حاتم عن سلام بن أبى مطيع فى هذه الآية:

---

(١). الإسراء: ٢٠.

رَبَّنا وَ اجْعَلْنا مُسْلِمَيْنِ لَكَ قال: كانا مسلمين و لكن سألاه الثبات. و أخرج ابن أبى حاتم عن عبد الكريم، قال: مخلصين. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِنا قال: يعنيان العرب. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: قال إبراهيم ربّ أرنا مناسكنا، فأتاه جبريل فأتى به البيت فقال: ارفع القواعد، فرفع القواعد، و أتمّ البنيان، ثم أخذ بيده فأخرجه فانطلق به نحو منى، فلما كان عند العقبة فإذا إبليس قائم عند الشجرة، فقال: كبّر؛ و ارمه، فكبّر؛ و رماه، فذهب إبليس، حتى أتى الجمرة الوسطى ففعل به إبراهيم كما فعل فى الأولى، ثم كذلك فى الجمرة الثالثة، ثم أخذ جبريل بيد إبراهيم حتى أتى به المشعر الحرام فقال: هذا المشعر الحرام، ثم ذهب حتى أتى به عرفات، قال: و قد عرفت ما أريتك؟ قالها ثلاثا، قال: نعم، قال: فأذّن فى الناس بالحج، قال: كيف أؤذن؟ قال: قل يا أيها الناس أجيبوا ربكم ثلاث مرات، فأجاب العباد: لبيك اللهم لبيك، فمن أجاب إبراهيم يومئذ من الخلق فهو حاجّ.

و أخرج ابن جرير من طريق ابن المسيب عن عليّ قال: فرغ إبراهيم من بناء البيت قال: قد فعلت أى ربّ! ف أَرِنا مَناسِكَنا أبرزها لنا، علمناها، فبعث اللّه جبريل فحجّ به. و فى الباب آثار كثيرة عن السلف من الصحابة و من بعدهم تتضمن أن جبريل أرى إبراهيم المناسك، و فى أكثرها أن الشيطان تعرّض له كما تقدّم عن مجاهد. و قد أخرج ابن خزيمة، و الطبرانى، و الحاكم و صحّحه، و البيهقى فى الشعب، عن ابن عباس نحو ذلك، و كذلك أخرج عنه أحمد، و ابن أبى حاتم، و البيهقى.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٢٩ الى ١٣٢]

رَبَّنا وَ ابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آياتِكَ وَ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ يُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١٢٩) وَ مَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْراهِيمَ إِلاَّ مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَ لَقَدِ اصْطَفَيْناهُ فِي الدُّنْيا وَ إِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ (١٣٠) إِذْ قالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعالَمِينَ (١٣١) وَ وَصَّى بِها إِبْراهِيمُ بَنِيهِ وَ يَعْقُوبُ يا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفى لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٣٢)

الضمير فى قوله: وَ ابْعَثْ فِيهِمْ راجع إلى الأمة المسلمة المذكورة سابقا. و قرأ أبيّ و ابعث فى آخرهم و يحتمل أن يكون الضمير راجعا إلى الذرية. و قد أجاب اللّه لإبراهيم عليه السلام هذه الدعوة، فبعث فى ذريته رَسُولًا مِنْهُمْ و هو محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و قد أخبر عن نفسه بأنه دعوة إبراهيم كما سيأتى تخريج ذلك إن شاء اللّه، و مراده هذه الدعوة. و الرسول: هو المرسل. قال ابن الأنبارى: يشبه أن يكون أصله:

ناقة مرسال و رسلة: إذا كانت سهلة السير ماضية أمام النوق. و يقال: جاء القوم أرسالا، أى: بعضهم فى أثر بعض، و المراد بالكتاب: القرآن. و المراد بالحكمة: المعرفة بالدين، و الفقه فى التأويل، و الفهم للشريعة. و قوله: يُزَكِّيهِمْ أى: يطهرهم من الشرك و سائر المعاصى. و قيل: إن المراد بالآيات: ظاهر الألفاظ، و الكتاب: معانيها، و الحكمة: الحكم، و هو مراد اللّه بالخطاب. و العزيز: الذى لا يعجزه شىء، قاله ابن كيسان. و قال الكسائىّ: الْعَزِيزُ: الغالب وَ مَنْ يَرْغَبُ فى موضع رفع على الابتداء، و الاستفهام للإنكار. و قوله: إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ فى موضع الخبر، و قيل: هو بدل من فاعل يرغب،

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٨

و التقدير: و ما يرغب عن ملة إبراهيم أحد إلا من سفه نفسه. قال الزجّاج: سفه بمعنى: جهل، أى: جهل أمر نفسه فلم يفكر فيها. و قال أبو عبيدة: المعنى: أهلك نفسه. و حكى ثعلب و المبرد: أن سفه بكسر الفاء يتعدّى كسفه بفتح الفاء مشدّدة. قال الأخفش: سَفِهَ نَفْسَهُ أى: فعل بها من السفه ما صار به سفيها؛ و قيل: إن نفسه منتصب بنزع الخافض؛ و قيل: هو تميز، و هذان ضعيفان جدا. و أما سفه بضم الفاء:

فلا يتعدّى، قاله المبرد و ثعلب. و الاصطفاء: الاختيار، أى: اخترناه فى الدنيا و جعلناه فى الآخرة من الصالحين، فكيف يرغب عن ملته راغب؟. و قوله: إِذْ قالَ لَهُ يحتمل أن يكون متعلقا بقوله:

اصْطَفَيْناهُ أى: اخترناه وقت أمرنا له بالإسلام، و يحتمل أن يتعلق بمحذوف هو: اذكر. قال فى الكشاف: كأنه قيل: اذكر ذلك الوقت، ليعلم أنه المصطفى الصالح الذى لا يرغب عن ملة مثله، و الضمير فى قوله: وَ وَصَّى بِها راجع إلى الملة، أو إلى الكلمة، أى: أسلمت لرب العالمين. قال القرطبى:

و هو أصوب، لأنه أقرب مذكور، أى: قولوا أسلمنا. انتهى. و الأوّل أرجح؛ لأن المطلوب ممن بعده هو اتباع ملته لا مجرد التكلم لكلمة الإسلام، فالتوصية بذلك أليق بإبراهيم و أولى بهم. و وصّى و أوصى: بمعنى، و قرئ بهما، و فى مصحف عثمان: و أوصى و هى قراءة أهل الشام و المدينة، و فى مصحف عبد اللّه ابن مسعود: وَ وَصَّى و هى قراءة الباقين وَ يَعْقُوبُ معطوف على إبراهيم، أى: و أوصى يعقوب بنيه كما أوصى إبراهيم بنيه. و قرأ عمرو بن فائد الأسوارى، و إسماعيل بن عبد اللّه المكى بنصب يعقوب، فيكون داخلا فيمن أوصاه إبراهيم، قال القشيرى: و هو بعيد لأن يعقوب لم يدرك جدّه إبراهيم؛ و إنما ولد بعد موته.

و قوله: يا بَنِيَ هو بتقدير: أن. و قد قرأ أبيّ، و ابن مسعود، و الضحّاك بإثباتها. قال الفراء: ألغيت أن لأن التوصية كالقول، و كل كلام رجع إلى القول جاز فيه دخول أن و جاز فيه إلغاؤها؛ و قيل: إنه على تقدير القول، أى: قائلا يا بنىّ. روى ذلك عن البصريين. و قوله: اصْطَفى لَكُمُ الدِّينَ أى: اختاره لكم، و المراد: ملته التى لا يرغب عنها إلا من سفه نفسه، و هى الملة التى جاء بها محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و قوله: فَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ فيه إيجاز بليغ. و المراد الزموا الإسلام و لا تفارقوه حتى

تموتوا.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العاليۀ فى قوله: وَ مَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْراهِيمَ قال: رغبت اليهود و النصارى عن ملته، و اتخذوا اليهوديۀ و النصرانيۀ بدعۀ ليست من اللّه، تركوا ملۀ إبراهيم الإسلام، و بذلك بعث اللّه نبيه محمدا بملۀ إبراهيم، و أخرج عبد بن حميد عن قتادۀ مثله. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله: وَ لَقَدِ اصْطَفَيْناهُ قال: اخترناه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله:

وَ وَصَّى بِها إِبْراهِيمُ بَنِيهِ قال: وصّاهم بالإسلام، و وصّى يعقوب بنيه بمثل ذلك. و أخرج الثعلبى عن فضيل بن عياض فى قوله: فَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ أى: محسنون بربكم الظنّ.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٣٣ الى ١٤١]

أَمْ كُنْتُمْ شُهَداءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قالَ لِبَنِيهِ ما تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قالُوا نَعْبُدُ إِلهَكَ وَ إِلهَ آبائِكَ إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ إِلهاً واحِداً وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٣) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَها ما كَسَبَتْ وَ لَكُمْ ما كَسَبْتُمْ وَ لا تُسْئَلُونَ عَمَّا كانُوا يَعْمَلُونَ (١٣٤) وَ قالُوا كُونُوا هُوداً أَوْ نَصارى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَ ما كانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٣٥) قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْنا وَ ما أُنْزِلَ إِلى إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطِ وَ ما أُوتِيَ مُوسى وَ عِيسى وَ ما أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٦) فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ ما آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَ إِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّما هُمْ فِي شِقاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٣٧)

صِبْغَةَ اللَّهِ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَ نَحْنُ لَهُ عابِدُونَ (١٣٨) قُلْ أَ تُحَاجُّونَنا فِي اللَّهِ وَ هُوَ رَبُّنا وَ رَبُّكُمْ وَ لَنا أَعْمالُنا وَ لَكُمْ أَعْمالُكُمْ وَ نَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ (١٣٩) أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطَ كانُوا هُوداً أَوْ نَصارى قُلْ أَ أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (١٤٠) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَها ما كَسَبَتْ وَ لَكُمْ ما كَسَبْتُمْ وَ لا تُسْئَلُونَ عَمَّا كانُوا يَعْمَلُونَ (١٤١)

فتح القدير، ج ١، ص: ١٦٩

قوله: أَمْ كُنْتُمْ شُهَداءَ أم هذا قيل: هى المنقطعۀ؛ و قيل: هى المتصلۀ، و فى الهمزۀ الإنكار المفيد للتقريع و التوبيخ، و الخطاب لليهود و النصارى الذين ينسبون إلى إبراهيم و إلى بنيه أنهم على اليهوديۀ و النصرانيۀ.

فردّ اللّه ذلك عليهم و قال لهم: أشهدتم يعقوب و علمتم بما أوصى به بنيه فتدّعون ذلك عن علم، أم لم تشهدوا بل أنتم مفترون. و الشهداء: جمع شاهد، و لم ينصرف لأن فيه ألف التأنيث التى لتأنيث الجماعۀ، و العامل فى إِذْ الأولى: معنى الشهادۀ، و إذ الثانيۀ: بدل من الأولى، و المراد بحضور الموت: حضور مقدماته، و إنما جاء ب: ما دون من فى قوله: ما تَعْبُدُونَ لأن المعبودات من دون اللّه غالبها جمادات كالأوثان و النار و الشمس و الكواكب. و معنى مِنْ بَعْدِي أى: من بعد موتى. و قوله: إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ عطف بيان لقوله آبائِكَ و إسماعيل و إن كان عمّا ليعقوب؛ لأن العرب تسمى العمّ أبا و قوله: إِلهاً بدل من إلهك؛ و إن كان نكرۀ؛ فذلك جائز، و لا سيما بعد تخصيصه بالصفۀ التى هى قوله: واحِداً فإنه قد حصل المطلوب من الإبدال بهذه الصفۀ. و قيل: إن إلها: منصوب على الاختصاص؛ و قيل: إنه حال. قال ابن عطيۀ: و هو قول حسن، لأن الغرض الإثبات حال الوحدانيۀ.

و قرأ الحسن، و يحيى بن يعمر، و أبو رجاء العطاردى: و إله أبيك فقيل: أراد إبراهيم وحده. و يكون قوله: وَ إِسْماعِيلَ عطفا على أبيك، و كذلك: إِسْحاقَ و إن كان هو أباه حقيقۀ و إبراهيم جدّه، و لكن لإبراهيم مزيد خصوصيۀ؛ و قيل إن قوله أبيك:

جمع، كما روى عن سيبويه أن: أبين، جمع سلامة، و مثله: أبون، و منه قول الشاعر:

فلمّا تبيّن أصواتنابكين و فدّيننا بالأبينا

و قوله: وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ جملة حالية، أى: نعبده حال إسلامنا له، و جوز الزمخشرى أن تكون اعتراضية على ما يذهب إليه من جواز وقوع الجمل الاعتراضية آخر الكلام. و الإشارة بقوله: تِلْكَ

فتح القدير، ج ١، ص: ١٧٠

إلى إبراهيم و بنيه؛ و يعقوب و بنيه و أُمَّةٌ بدل منه، و خبره قَدْ خَلَتْ أو أمة: خبره، و قد خلت:

نعت لأمة، و قوله: لَها ما كَسَبَتْ وَ لَكُمْ ما كَسَبْتُمْ وَ لا تُسْئَلُونَ عَمَّا كانُوا يَعْمَلُونَ بيان لحال تلك الأمة؛ و حال المخاطبين؛ بأن لكل من الفريقين كسبه، لا ينفعه كسب غيره و لا يناله منه شيء، و لا يضرّه ذنب غيره، و فيه الردّ على من يتكل على عمل سلفه، و يروّح نفسه بالأمانى الباطلة، و منه ما ورد فى الحديث «من بطّأ به عمله لم يسرع به نسبه» و المراد: أنكم لا تنتفعون بحسناتهم، و لا تؤاخذون بسيئاتهم، و لا تسألون عن أعمالهم، كما لا يسألون عن أعمالكم، و مثله: وَ لا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرى «١» وَ أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسانِ إِلَّا ما سَعى «٢». و لما ادّعت اليهود و النصارى أن الهداية بيدها؛ و الخير مقصور عليها؛ ردّ ذلك عليهم بقوله: بَلْ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ أى: قل يا محمد هذه المقالة، و نصب ملة بفعل مقدر، أى: نتبع؛ و قيل التقدير:

نكون ملة إبراهيم، أى: أهل ملته؛ و قيل: بل نهتدى بملة إبراهيم، فلما حذف حرف الجر صار منصوبا.

و قرأ الأعرج، و ابن أبى عبلة: «ملة» بالرفع: أى: بل الهدى ملة إبراهيم. و الحنيف: المائل عن الأديان الباطلة إلى دين الحق، و هو فى أصل اللغة: الذى تميل قدماه كل واحدة إلى أختها. قال الزجّاج: و هو منصوب على الحال، أى: نتبع ملة إبراهيم حال كونه حنيفا. و قال علىّ بن سليمان: هو منصوب بتقدير أعنى، و الحال خطأ؛ كما لا يجوز: جاءنى غلام هند مسرعة. و قال فى الكشاف: هو حال من المضاف إليه، كقولك: رأيت وجه هند قائمة، و قال قوم: الحنف: الاستقامة، فسمّى دين إبراهيم حنيفا لاستقامته، و سمّى معوج الرجلين: أحنف، تفاؤلا بالاستقامة، كما قيل للديغ: سليم، و للمهلكة: مفازة. و قد استدل من قال بأن الحنيف فى اللغة المائل لا المستقيم بقول الشاعر:

إذا حوّل الظّل العشىّ رأيتهحنيفا و فى قرن الضّحى يتنصّر

أى: أن الحرباء تستقبل القبلة بالعشىّ، و تستقبل المشرق بالغداة، و هى قبلة النصارى، و منه قول الشاعر:

و اللّه لو لا حنف فى رجلهما كان فى رجالكم من مثله

و قوله: وَ ما كانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فيه تعريض باليهود لقولهم- عزير ابن اللّه- و بالنصارى لقولهم- المسيح ابن اللّه- أى: أن إبراهيم ما كان على هذه الحالة التى أنتم عليها من الشرك باللّه، فكيف تدّعون عليه أنه كان على اليهودية أو النصرانية؟ و قوله: قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ خطاب للمسلمين، و أمر لهم بأن يقولوا هذه المقالة؛ و قيل: إنه خطاب للكفار؛ بأن يقولوا ذلك حتى يكونوا على الحق، و الأول أظهر.

و الأسباط: أولاد يعقوب، و هم اثنا عشر ولدا، و لكل واحد منهم من الأولاد جماعة، و السّبط فى بنى إسرائيل بمنزلة القبيلة فى العرب، و سمّوا الأسباط من السبط؛ و هو التتابع، فهم جماعة متتابعون؛ و قيل: أصله من السبط بالتحريك و هو الشجر، أى: هم فى الكثرة بمنزلة الشجر؛ و قيل: الأسباط: حفدة يعقوب، أى:

أولاد أولاده لا أولاده، لأن الكثرة إنما كانت فيهم دون أولاد يعقوب فى نفسه، فهم أفراد لا أسباط. و قوله:

---

(١). الأنعام: ١۶۴.

(۲). النجم: ۳۹.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۷۱

لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ قال الفرّاء: معناه: لا نؤمن ببعضهم و نكفر ببعضهم كما فعلت اليهود و النصارى. قال فى الكشاف: و أحد: فى معنى الجماعة، و لذلك صحّ دخول بين عليه. و قوله: فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ ما آمَنْتُمْ بِهِ هذا الخطاب للمسلمين أيضا، أى: فإن آمن أهل الكتاب و غيرهم بمثل ما آمنتم به من جميع كتب اللّه و رسله؛ و لم يفرّقوا بين أحد منهم؛ فقد اهتدوا، و على هذا: فمثل زائدة، كقوله:

لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ «۱» و قول الشاعر:

فصيّروا مثل كعصف مأكول و قيل: إن المماثلة وقعت بين الإيمانين، أى: فإن آمنوا بمثل إيمانكم. و قال فى الكشاف: إنه من باب التبكيت، لأن دين الحقّ واحد لا مثل له؛ و هو دين الإسلام، قال: أى: فإن حصلوا دينا آخر مثل دينكم مساويا له فى الصحة و السّداد فقد اهتدوا؛ و قيل: إن الباء زائدة مؤكدة؛ و قيل: إنها للاستعانة. و الشقاق أصله من الشق و هو الجانب، كأنّ كل واحد من الفريقين فى جانب غير الجانب الذى فيه الآخر؛ و قيل:

إنه مأخوذ من فعل ما يشقّ و يصعب، فكل واحد من الفريقين يحرص على فعل ما يشق على صاحبه، و يصح حمل الآية على كل واحد من المعنيين، و كذلك قول الشاعر:

و إلّا فاعلموا أنّا و أنتمبغاة ما بقينا فى شقاق

و قول الآخر:

إلى كم تقتل العلماء قسراو تفجر بالشّقاق و بالنّفاق

و قوله: فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وعد من اللّه تعالى لنبيه أنه سيكفيه من عانده و خالفه من المتولين، و قد أنجز له وعده بما أنزله من بأسه بقريظة و النضير و بنى قينقاع. و قوله: صِبْغَةَ اللَّهِ قال الأخفش و غيره:

أى: دين اللّه، قال: و هى منتصبة على البدل من ملة. و قال الكسائى: هى منصوبة على تقدير اتبعوا، أو على الإغراء، أى: الزموا، و رجّح الزجاج الانتصاب على البدل من ملة، كما قاله الفراء. و قال فى الكشاف:

إنها مصدر مؤكد منتصب عن قوله: آمَنَّا بِاللَّهِ كما انتصب- وعد اللّه- عما تقدّمه؛ و هى فعلة من صبغ، كالجلسة من جلس، و هى الحالة التى يقع عليها الصبغ، و المعنى: تطهير اللّه، لأن الإيمان تطهير النفوس. انتهى، و به قال سيبويه، أى: كونه مصدرا مؤكدا. و قد ذكر المفسرون: أن أصل ذلك أن النصارى كانوا يصبغون أولادهم فى الماء، و هو الذى يسمّونه: المعمودية، و يجعلون ذلك تطهيرا لهم، فإذا فعلوا ذلك قالوا الآن صار نصرانيا حقا، فردّ اللّه عليهم بقوله: صِبْغَةَ اللَّهِ أى: الإسلام، و سمّاه صبغة:

استعارة، و منه قول بعض شعراء همدان:

و كلّ أناس لهم صبغةو صبغة همدان خير الصّبغ

صبغنا على ذاك أولادنافأكرم بصبغتنا فى الصّبغ

---

(۱). الشورى: ۱۱.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۷۲

و قيل: إن الصبغة: الاغتسال لمن أراد الدخول فى الإسلام بدلا من معمودية النصارى، ذكره الماوردى.

و قـال الجوهرى: صبغة اللّه: دينه، و هو يؤيـد مـا تقـدم عن الفرّاء؛ و قيـل: الصـبغة: الختـان. و قوله: قُلْ أَ تُحَاجُّونَنا فِي اللَّهِ أى: أ تجادلوننـا فى اللّه، أى: فى دينه و القرب منه و الحظوة عنـده، و ذلـك كقولهـم: نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ وَ أَحِبَّاؤُهُ «۱» و قرأ ابن محيصن: أ تحاجّونّا بالإدغام لاجتماع المثلين. و قوله: وَ هُوَ رَبُّنا وَ رَبُّكُمْ أى: نشترك نحن و أنتم فى ربوبيته لنا و عبوديتنا له، فكيف تدّعون أنكم أولى به منـا و تحاجوننا فى ذلك. و قوله: لَنا أَعْمالُنا وَ لَكُمْ أَعْمالُكُمْ أى: لنا أعمال و لكم أعمال، فلسـتم بأولى باللّه منا، و هو مثل قوله تعالى: فَقُلْ لِي عَمَلِي وَ لَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَ أَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ «۲».

و قوله: وَ نَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ أى: نحن أهـل الإخلاص للعبادة دونكم، و هو المعيار الـذى يكون به التفاضل و الخصـلة التى يكون صاحبها أولى باللّه سبحانه من غيره، فكيف تدّعون لأنفسكم ما نحن أولى به منكم و أحق؟

و فيه توبيـخ لهم و قطع لما جاءوا به من المجادلـة و المناظرة. و قوله: أَمْ يَقُولُونَ* قرأ حمزة و الكسائى و عاصم فى رواية حفص تَقُولُونَ بالتاء الفوقية، و على هذه القراءة تكون أم هاهنا معادلة للهمزة فى قوله:

أَ تُحَاجُّونَنـا أى: أ تحاجوننا فى اللّه أم تقولون إن هؤلاء الأنبياء على دينكم؛ و على قراءة الياء التحتيـة تكون أم: منقطعـة، أى: بل يقولون: و قوله: قُلْ أَ أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ فيه تقريع و توبيـخ، أى: أن اللّه أخبرنـا بأنهم لم يكونوا هودا و لا نصارى، و أنتم تـدّعون أنهم كانوا هودا و نصارى، فهل أنتم أعلم أم اللّه سبحانه؟

و قوله: وَ مَنْ أَظْلَمُ اسـتفهام، أى: لا أحـد أظلم مِمَّنْ كَتَمَ شَـهادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ يحتمل أن يريـد بـذلك الذّم لأهل الكتاب بأنهم يعلمون أن هؤلاء الأنبياء ما كانوا هودا و لا نصارى، بل كانوا على الملـة الإسـلامية، فظلموا أنفسـهم بكتمهم لهـذه الشـهادة، بل بادّعائهم لما هو مخالف لها، و هو أشـدّ فى الـذنب ممن اقتصـر على مجرد الكتم الـذى لا أحد أظلم منه؛ و يحتمل أن المراد أن المسـلمين لو كتموا هـذه الشـهادة لم يكن أحـد أظلم منهم، و يكون المراد بـذلك التعريض بأهـل الكتاب؛ و قيل: المراد هنا ما كتموه من صفة محمد صلّى اللّه عليه و سلم.

و فى قوله: وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ و عيـد شديـد، و تهديـد ليس عليه مزيـد، و إعلام بأن اللّه سـبحانه لا يترك عقوبتهم على هذا الظلم القبيح و الذنب الفظيع، و كرّر قوله سبحانه: تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ إلى آخر الآية لتضمنها معنى التهديد و التخويف الذى هو المقصود فى هذا المقام.

و قـد أخرج ابن أبى حـاتم عن أبى العاليـة فى قوله: أَمْ كُنْتُمْ شُـهَداءَ يعنى: أهـل الكتـاب. و أخرج أيضـا عن الحسن فى قوله: أَمْ كُنْتُمْ شُـهَداءَ قال: يقول: لم يشـهد اليهود و لا النصارى و لا أحد من الناس يعقوب إذ أخذ على بنيه الميثاق إذ حضره الموت أن لا تعبـدوا إلا اللّه، فأقرّوا بـذلك و شـهد عليهم أن قد أقرّوا بعبادتهم أنهم مسـلمون. و أخرج عن ابن عباس أنه كان يقول: الجدّ: أب و يتلو الآية. و أخرج أيضا عن أبى العالية فى الآية قال: سـمّى العمّ أبا. و أخرج أيضا نحوه عن محمد بن كعب. و أخرج ابن إسـحاق، و ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حـاتم عن ابن عبـاس قـال: قال عبـد اللّه بن صوريا الأعور للنبىّ صـلّى اللّه عليه و سلم:

ما الهدى إلا ما نحن عليه فاتبعنا يا محمد تهتد، و قالت النصارى مثل هذا، فأنزل اللّه فيهم: وَ قالُوا كُونُوا هُوداً

---

(۱). المائدة: ۱۸.

(۲). يونس: ۴۱.

الآيـة. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن مجاهـد فى قوله: حَنِيفاً قال: متبعا. و أخرجا أيضا عن ابن عباس فى قوله: حَنِيفاً قال:

حاجّا. و أخرج ابن أبى حاتم عن محمد بن كعب قال:
الحنيف: المستقيم. و أخرج أيضا خصيف قال: الحنيف: المخلص. و أخرج أيضا عن أبى قلابة قال: الحنيف:
الذى يؤمن بالرسل كلهم من أوّلهم إلى آخرهم. و أخرج أحمد عن أبى أمامة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:
«بعثت بالحنيفيّة السّمحة». و أخرج أحمد أيضا، و البخارى فى الأدب المفرد، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: «قيل: يا رسول اللّه! أىّ الأديان أحب إلى اللّه؟ قال: الحنيفية السمحة». و أخرج الحاكم فى تاريخه، و ابن عساكر من حديث أسعد بن عبد اللّه بن مالك الخزاعى مرفوعا مثله. و أخرج أحمد، و مسلم، و أبو داود، و النسائى عن ابن عباس قال: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقرأ فى ركعتى الفجر فى الأولى منهما الآية التى فى البقرة: قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ «١» كلها و فى الآخرة آمَنَّا بِاللَّهِ وَ اشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ «٢». و أخرج البخارى من حديث أبى هريرة قال: كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية و يفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم «لا تصدّقوا أهل الكتاب و لا تكذّبوهم و قولوا آمنّا باللّه» الآية. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: الأسباط: بنو يعقوب كانوا اثنى عشر رجلا كل واحد منهم ولد أمة من الناس. و روى نحوه ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدّى، و حكاه ابن كثير فى تفسيره عن أبى العالية و الربيع و قتادة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الأسماء و الصفات عن ابن عباس قال: لا تقولوا: فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به، فإن اللّه لا مثل له، و لكن قولوا: فإن آمنوا بالذى آمنتم به. و أخرج ابن أبى داود فى المصاحف، و الخطيب فى تاريخه عن أبى حمزة قال: كان ابن عباس يقرأ: فإن آمنوا بالذى آمنتم به و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: فَإِنَّما هُمْ فِي شِقاقٍ قال: فراق. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: صِبْغَةَ اللَّهِ قال: دين اللّه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد قال:
فطرة اللّه التى فطر الناس عليها. و أخرج ابن مردويه، و الضياء فى المختارة عن ابن عباس عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال:
«إنّ بنى إسرائيل قالوا: يا موسى! هل يصبغ ربّك؟ فقال: اتّقوا اللّه، فناداه ربّه: يا موسى! سألوك هل يصبغ ربّك؟ فقل: نعم، أنا أصبغ الألوان الأحمر و الأبيض و الأسود، و الألوان كلّها فى صبغتى».
و أنزل اللّه على نبيه: صِبْغَةَ اللَّهِ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً. و أخرج ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ فى العظمة عن ابن عباس موقوفا.
و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة قال: إن اليهود تصبغ أبناءها يهودا، و النصارى تصبغ أبناءها نصارى، و إن صبغة اللّه الإسلام، و لا صبغة أحسن من صبغة الإسلام و لا أطهر، و هو دين اللّه الذى بعث به نوحا و من كان بعده من الأنبياء. و أخرج ابن النجار فى ذيل تاريخ بغداد عن ابن عباس فى قوله: صِبْغَةَ اللَّهِ قال: البياض. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله:
أَ تُحَاجُّونَنا قال: أ تخاصموننا. و أخرج ابن جرير عنه قال: أ تجادلوننا. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى قوله: وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهادَةً الآية، قال: أولئك أهل الكتاب كتموا الإسلام و هم يعلمون أنه دين اللّه، و اتخذوا اليهودية و النصرانية، و كتموا محمدا و هم يعلمون أنه رسول اللّه. و أخرج عبد

---

(١). البقرة: ١٣٦.

(٢). آل عمران: ٥٢.

ابن حميد، و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير عن الحسن نحوه. و أخرج ابن جرير عن قتادة و الربيع فى قوله: تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ قال: يعنى: إبراهيم و إسماعيل و إسحاق و يعقوب و الأسباط.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٤٢ الى ١٤٣]

سَيَقُولُ السُّفَهاءُ مِنَ النَّاسِ ما وَلاَّهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كانُوا عَلَيْها قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٤٢) وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النَّاسِ وَ يَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً وَ ما جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْها إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلى عَقِبَيْهِ وَ إِنْ كانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَ ما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُفٌ رَحِيمٌ (١٤٣)

قوله: سَيَقُولُ هذا إخبار من اللّه سبحانه لنبيه صلّى اللّه عليه و سلّم و للمؤمنين؛ بأن السفهاء من اليهود و المنافقين سيقولون هذه المقالة عند أن تتحول القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة. و قيل: إن سَيَقُولُ بمعنى قال، و إنما عبر عن الماضى بلفظ المستقبل للدلالة على استدامته و استمراره عليه، و قيل: إن الإخبار بهذا الخبر كان قبل التحول إلى الكعبة، و أن فائدة ذلك أن الإخبار بالمكروه إذا وقع قبل وقوعه كان فيه تهوينا لصدمته، و تخفيفا لروعته، و كسرا لسورته. و السفهاء: جمع سفيه. و هو الكذّاب البهّات المعتمد خلاف ما يعلم، كذا قال بعض أهل اللغة. و قال فى الكشاف: هم خفاف الأحلام، و مثله فى القاموس. و قد تقدم فى تفسير قوله:

إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ «١» ما ينبغى الرجوع إليه؛ و معنى: ما وَلَّاهُمْ ما صرفهم عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كانُوا عَلَيْها و هى بيت المقدس، فردّ اللّه عليهم بقوله: قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ فله أن يأمر بالتوجه إلى أى جهة شاء. و فى قوله: يَهْدِي مَنْ يَشاءُ إشعار بأن تحويل القبلة إلى الكعبة من الهداية للنبى صلّى اللّه عليه و سلم لأهل ملته إلى الصراط المستقيم. و قوله: وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أى: مثل ذلك الجعل جعلناكم؛ قيل معناه:

و كما أن الكعبة وسط الأرض كذلك جعلناكم أمة وسطا. و الوسط: الخيار أو العدل، و الآية محتملة للأمرين، و ما يحتملهما قول زهير:

هم وسط يرضى الأنام بحكمهمإذا نزلت إحدى اللّيالى بمعظم

و مثله قول الآخر:

أنتم أوسط حىّ علموابصغير الأمر أو إحدى الكبر

و قد ثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم تفسير الوسط هنا بالعدل كما سيأتى، فوجب الرجوع إلى ذلك، و منه قول الراجز:

لا تذهبنّ فى الأمور فرطالا تسألنّ إن سألت شططا

و كن من النّاس جميعا وسطا و لما كان الوسط مجانبا للغلو و التقصير كان محمودا؛ أى: هذه الأمة لم تغل غلوّ النصارى فى عيسى،

---

(١). البقرة: ١٣٠.

و لا قصّروا تقصير اليهود فى أنبيائهم. و يقال: فلان أوسط قومه و واسطتهم، أى: خيارهم. و قوله:

لِتَكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النَّاسِ أى: يوم القيامة تشهدون للأنبياء على أممهم أنهم قد بلغوهم ما أمرهم اللّه بتبليغه إليهم، و يكون الرسول شهيدا على أمته بأنهم قد فعلوا ما أمره بتبليغه إليهم، و مثله قوله تعالى: فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً «١»؛ قيل: إن قوله: عَلَيْكُمْ يعنى: لكم، أى: يشهد لهم بالإيمان؛ و قيل: معناه: يشهد عليكم بالتبليغ لكم. قال فى

الكشاف: لما كان الشهيد كالرقيب و المهيمن على المشهود له جيء بكلمة الاستعلاء، و منه قوله تعالى: وَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ* «٢» كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَ أَنْتَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ «٣» انتهى. و قالت طائفة: معنى الآية: يشهد بعضكم على بعض بعد الموت؛ و قيل: المراد: لتكونوا شهداء على الناس فى الدنيا فيما لا يصح إلا بشهادة العدول.

و سيأتى من المرفوع ما يبين معنى الآية إن شاء اللّه؛ و إنما أخر لفظ عَلَى فى شهادة الأمة على الناس، و قدّمها فى شهادة الرسول عليهم، لأن الغرض كما قال صاحب الكشاف فى الأوّل: إثبات شهادتهم على الأمم، و فى الآخر: اختصاصهم بكون الرسول شهيدا عليهم. و قوله: وَ ما جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْها قيل:

المراد بهذه القبلة هى بيت المقدس؛ أى: ما جعلناها إلا لنعلم المتبع و المنقلب، و يؤيده هذا قوله: كُنْتَ عَلَيْها إذا كان نزول هذه الآية بعد صرف القبلة إلى الكعبة؛ و قيل: المراد: الكعبة، أى: ما جعلنا القبلة التى أنت عليها الآن بعد أن كانت إلى بيت المقدس إلا لذلك الغرض، و يكون كُنْتَ بمعنى الحال؛ و قيل:

المراد بذلك: القبلة التى كان عليها قبل استقبال بيت المقدس، فإنه كان يستقبل فى مكة الكعبة، ثم لما هاجر توجه إلى بيت المقدس تألفا لليهود ثم صرف إلى الكعبة. و قوله: إِلَّا لِنَعْلَمَ قيل: المراد بالعلم هنا:

الرؤية؛ و قيل: المراد: إلّا لتعلموا أنا نعلم بأن المنافقين كانوا فى شك؛ و قيل: ليعلم النبيّ، و قيل: المراد:

لنعلم ذلك موجودا حاصلا، و هكذا ما ورد معللا بعلم اللّه سبحانه لا بدّ أن يؤول بمثل هذا، كقوله:

وَ لِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَداءَ «٤» و قوله: وَ إِنْ كانَتْ لَكَبِيرَةً أى: ما كانت إلا كبيرة، كما قال الفراء فى أن و إن: أنهما بمعنى ما و إلا. و قال البصريون: هى الثقيلة خففت، و الضمير فى كانت:

راجع إلى ما يدل عليه قوله: وَ ما جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْها من التحويلة، أو التولية، أو الجعلة، أو الردّة، ذكر معنى ذلك الأخفش، و لا مانع من أن يرجع الضمير إلى القبلة المذكورة، أى: و إن كانت القبلة المتصفة بأنك كنت عليها لكبيرة إلا على الذين هداهم اللّه للإيمان، فانشرحت صدورهم لتصديقك، و قبلت ما جئت به عقولهم، و هذا الاستثناء مفرغ؛ لأن ما قبله فى قوّة النفى، أى: أنها لا تخفّ و لا تسهل إلا على الذين هدى اللّه. و قوله: وَ ما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ قال القرطبى: اتفق العلماء على أنها نزلت فيمن مات و هو يصلى إلى بيت المقدس، ثم قال: فسمّى الصلاة إيمانا لاجتماعها على نية و قول و عمل؛ و قيل: المراد: المؤمنين على الإيمان عند تحويل القبلة، و عدم ارتيابهم كما ارتاب غيرهم. و الأول يتعين القول به، و المصير إليه؛ لما سيأتى من تفسيره صلّى اللّه عليه و سلّم للآية بذلك. و الرؤوف: كثير الرأفة، و هى أشدّ من الرحمة.

قال أبو عمرو بن العلاء: الرأفة أكبر من الرحمة و المعنى متقارب. و قرأ أبو جعفر بن القعقاع «لروف» بغير

---

(١). النساء: ٤١.

(٢). المائدة: ١١٧.

(٣). المجادلة: ۶.

(۴). آل عمران: ١۴٠.

همز، و هى لغة بنى أسد، و منه قول الوليد بن عتبة:

و شرّ الغالبين «١» فلا تكنه يقاتل عمّه الرّوف الرّحيما

و قد أخرج البخارى و مسلم و غيرهما عن البراء أن النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم كان أوّل ما نزل المدينة نزل على أخواله من

الأنصار. و أنه صلّى إلى بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا، و كان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، و أن أوّل صلاة صلّاها العصر، و صلّى معه قوم، فخرج رجل ممن كان صلّى معه فمرّ على أهل المسجد و هم راكعون فقال: أشهد باللّه لقد صلّيت مع النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قبل الكعبة، فداروا كما هم قبل البيت، و كانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلّى قبل بيت المقدس و أهل الكتاب، فلما ولّى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك، و كان الذى مات على القبلة قبل أن تحوّل قبل البيت رجال، و قتلوا فلم ندر ما يقول فيهم، فأنزل اللّه: وَ ما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُفٌ رَحِيمٌ و له طرق أخر و ألفاظ متقاربة. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و البيهقى عن ابن عباس قال: إن أوّل ما نسخ فى القرآن القبلة. و أخرج ابن أبى شيبة، و أبو داود فى ناسخه، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس: أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كان يصلى بمكة نحو بيت المقدس و الكعبة بين يديه، و بعد ما تحوّل إلى المدينة ستة عشر شهرا، ثم صرفه إلى الكعبة. و فى الباب أحاديث كثيرة بمضمون ما تقدّم، و كذلك وردت أحاديث فى الوقت الذى نزل فيه استقبال القبلة، و فى كيفية استدارة المصلين لمّا بلغهم ذلك، و قد كانوا فى الصلاة فلا نطوّل بذكرها. و أخرج سعيد بن منصور، و أحمد، و النسائى، و الترمذى، و صحّحه، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن حبان، و الإسماعيلى فى صحيحه، و الحاكم و صحّحه، عن أبى سعيد عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى قوله: وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً قال: عدلا. و أخرج ابن جرير عن أبى هريرة عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله. و أخرج أحمد، و البخارى، و الترمذى، و النسائى، و غيرهم عن أبى سعيد قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «يدعى نوح يوم القيامة، فيقال له: هل بلّغت؟ فيقول نعم، فيدعى قومه فيقال لهم: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، و ما أتانا من أحد، فيقال لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد و أمته» فذلك قوله وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً قال: الوسط العدل، فتدعون؛ فتشهدون له بالبلاغ؛ و أشهد عليكم». و أخرج سعيد بن منصور و أحمد و النسائى و ابن ماجة عن أبى سعيد نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه عن جابر عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «أنا و أمتى يوم القيامة على كوم مشرفين على الخلائق، ما من الناس أحد إلا ودّ أنه منّا، و ما من نبىّ كذّبه قومه إلا و نحن نشهد أنه بلّغ رسالة ربه». و أخرج ابن جرير عن أبى سعيد فى قوله: وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النَّاسِ بأن الرسل قد بلغوا وَ يَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً بما عملتم. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن أنس قال: مرّوا بجنازة فأثنى

---

(١). فى تفسير القرطبى ١/ ١٥٨: «و شرّ الطّالبين».

عليها خيرا، فقال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «وجبت، وجبت، وجبت، و مروا بجنازة فأثنى عليها شرا، فقال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: وجبت، وجبت، وجبت؛ فسأله عمر فقال: من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة، و من أثنيتم عليه شرّا وجبت له النار؛ أنتم شهداء اللّه فى الأرض، أنتم شهداء اللّه فى الأرض، أنتم شهداء اللّه فى الأرض» زاد الحكيم الترمذى ثم تلا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً الآية. و فى الباب أحاديث منها: عن جابر مرفوعا عند ابن المنذر و الحاكم و صحّحه، و منها عن عمر مرفوعا عند ابن أبى شيبة و أحمد و البخارى و الترمذى و النسائى، و منها عن أبى زهير الثقفى مرفوعا عند أحمد و ابن ماجة و الطبرانى و الدارقطنى فى الأفراد، و الحاكم فى المستدرك، و البيهقى فى السنن؛ و منها عن أبى هريرة مرفوعا عند ابن جرير و ابن أبى حاتم، و منها عن سلمة بن الأكوع مرفوعا عند ابن أبى شيبة و ابن جرير و الطبرانى. و أخرج ابن جرير عن عطاء فى قوله تعالى: وَ ما جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْها قال: يعنى بيت المقدس إِلَّا لِنَعْلَمَ قال: نبتليهم لنعلم من يسلم لأمره. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله:

إِلَّا لِنَعْلَمَ قال: لنميز أهل اليقين من أهل الشك وَ إِنْ كانَتْ لَكَبِيرَةً يعنى: تحويلها، على أهل الشرك و الريب. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: بلغنى أن ناسا ممن أسلم رجعوا، فقالوا: مرة هاهنا، و مرة هاهنا. و أخرج أحمد، و عبد بن حميد، و الترمذى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن حبان، و الطبرانى، و الحاكم و صحّحه عن ابن عباس قال: لما وجّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى القبلة، قالوا: يا رسول اللّه! فكيف بالذين ماتوا و هم يصلّون إلى بيت المقدس فأنزل اللّه وَ ما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ و قد تقدّم حديث البراء. و فى الباب أحاديث كثيرة، و آثار عن السلف.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١۴۴ الى ١۴٧]

قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّماءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضاها فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ حَيْثُ ما كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ (١۴۴) وَ لَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ بِكُلِّ آيَةٍ ما تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَ ما أَنْتَ بِتابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَ ما بَعْضُهُمْ بِتابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَ لَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْواءَهُمْ مِنْ بَعْدِ ما جاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ (١۴۵) الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْرِفُونَهُ كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ (١۴۶) الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ (١۴٧)

قوله: قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ قال القرطبى فى تفسيره: قال العلماء: هذه الآية مقدّمة فى النزول على قوله: سَيَقُولُ السُّفَهاءُ، و معنى قَدْ: تكثير الرؤية، كما قاله صاحب الكشاف، و معنى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ تحوّل وجهك إلى السماء، قاله قطرب. و قال الزجّاج: تقلب عينيك فى النظر إلى السماء، و المعنى متقارب. و قوله: فَلَنُوَلِّيَنَّكَ هو إما من الولاية: أى فلنعطينك ذلك. أو من التولّى:

أى فلنجعلنك متوليا إلى جهتها، و هذا أولى لقوله: فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ و المراد بالشطر هنا: الناحية و الجهة، و هو منتصب على الظرفية، و منه قول الشاعر:

فتح القدير، ج ١، ص: ١٧٨ أقول لأمّ زنباع أقيمى صدور العيس شطر بنى تميم

و منه أيضا قول الآخر:

ألا من مبلغ عمرا رسولا و ما تغنى الرّسالة شطر عمرو

و قد يراد بالشطر النصف، و منه «الطّهور شطر الإيمان»، و منه قول عنترة:

إنّى امرؤ من خير عبس منصبا شطرى و أحمى سائرى بالمنصل

قال ذلك؛ لأن أباه من سادات عبس و أمّه أمة، و يرد بمعنى البعض مطلقا. و لا خلاف أن المراد بشطر المسجد هنا: الكعبة. و قد حكى القرطبى الإجماع على أن استقبال عين الكعبة فرض على المعاين، و على أن غير المعاين يستقبل الناحية، و يستدلّ على ذلك بما يمكنه الاستدلال به، و الضمير فى قوله: أَنَّهُ الْحَقُّ راجع إلى ما يدل عليه الكلام من التحوّل إلى جهة الكعبة، أو لكونهم قد علموا من كتبهم أو أنبيائهم أن النسخ سيكون فى هذه الشريعة فيكون ذلك موجبا عليهم الدخول فى الإسلام و متابعة النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم قوله: وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ قد تقدّم معناه. و قرأ ابن عامر، و حمزة، و الكسائى تعملون: بالمثناة الفوقية؛ على مخاطبة أهل الكتاب، أو أمة محمد صلّى اللّه عليه و سلم، و قرأ الباقون: بالياء التحتية. و قوله: وَ لَئِنْ أَتَيْتَ هذه اللام هى موطئة للقسم، و التقدير: و اللّه لئن أتيت؛ و قوله: ما تَبِعُوا جواب القسم المقدّر، قال الأخفش و الفرّاء: أجيب لئن: بجواب لو، لأن المعنى: و لو أتيت، و مثله قوله تعالى: وَ لَئِنْ أَرْسَلْنا رِيحاً فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَظَلُّوا «١» أى: و لو أرسلنا، و إنما قالا هكذا؛ لأن لئن هى ضد لو، و ذلك أن الأولى تطلب فى جوابها المضيّ و الوقوع، و لئن تطلب فى جوابها الاستقبال. و قال سيبويه: إن معنى لئن يخالف معنى لو فلا تدخل إحداهما على الأخرى، فالمعنى: و لئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية لا

يتبعون قبلتك. قال سيبويه: و معنى وَ لَئِنْ أَرْسَلْنا رِيحاً فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا: ليظللن، انتهى. و فى هذه الآية مبالغة عظيمة و هى متضمنة التسلية لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و ترويح خاطره، لأن هؤلاء لا تؤثر فيهم كل آية، و لا يرجعون إلى الحقّ و إن جاءهم بكل برهان فضلا عن برهان واحد و ذلك أنهم لم يتركوا اتباع الحق لدليل عندهم أو لشبهة طرأت عليهم، حتى يوازنوا بين ما عندهم و ما جاء به الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و يقلعوا عن غوايتهم عند وضوح الحقّ، بل كان تركهم للحقّ تمرّدا و عنادا، مع علمهم بأنهم ليسوا على شىء، و من كان هكذا فهو لا ينتفع بالبرهان أبدا. و قوله: وَ ما أَنْتَ بِتابِعٍ قِبْلَتَهُمْ هذا الإخبار ممكن أن يكون بمعنى النهى من اللّه سبحانه لنبيه صلّى اللّه عليه و سلم، أى: لا تتبع يا محمد قبلتهم، و يمكن أن يكون على ظاهره دفعا لأطماع أهل الكتاب، و قطعا لما يرجون من رجوعه صلّى اللّه عليه و سلم إلى القبلة التى كان عليها. و قوله: وَ ما بَعْضُهُمْ بِتابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ فيه إخبار بأن اليهود و النصارى مع حرصهم على متابعة الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم لما عندهم مختلفون فى دينهم حتى فى هذا الحكم الخاص الذى قصّه اللّه سبحانه على رسوله، فإن بعضهم لا يتابع الآخر فى استقبال قبلته. قال فى الكشاف: و ذلك أن اليهود تستقبل بيت المقدس و النصارى تستقبل مطلع الشمس. انتهى. و قوله: وَ لَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْواءَهُمْ إلى آخر الآية، فيه

---

(١). الروم: ٥١.

من التهديد العظيم و الزجر البليغ ما تقشعرّ له الجلود و ترجف منه الأفئدة، و إذا كان الميل إلى أهوية المخالفين لهذه الشريعة الغرّاء و الملة الشريفة من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم الذى هو سيد ولد آدم يوجب عليه أن يكون و حاشاه من الظالمين، فما ظنك بغيره من أمته، و قد صان اللّه هذه الفرقة الإسلامية بعد ثبوت قدم الإسلام و ارتفاع مناره عن أن يميلوا إلى شىء من هوى أهل الكتاب، و لم تبق إلا دسيسة شيطانية و وسيلة طاغوتية، و هى ميل بعض من تحمل حجج اللّه إلى هوى بعض طوائف المبتدعة، لما يرجوه من الحطام العاجل من أيديهم أو الجاه لديهم إن كان لهم فى الناس دولة، أو كانوا من ذوى الصولة، و هذا الميل ليس بدون ذلك الميل، بل اتباع أهوية المبتدعة تشبه اتباع أهوية أهل الكتاب، كما يشبه الماء الماء، و البيضة البيضة، و التمرة التمرة؛ و قد تكون مفسدة اتباع أهوية المبتدعة أشدّ على هذه الملة من مفسدة اتباع أهوية أهل الملل، فإن المبتدعة ينتمون إلى الإسلام، و يظهرون للناس أنهم ينصرون الدين و يتبعون أحسنه، و هم على العكس من ذلك الضدّ لما هنالك، فلا يزالون ينقلون من يميل إلى أهويتهم من بدعة إلى بدعة و يدفعونه من شنعة إلى شنعة، حتى يسلخوه من الدين و يخرجونه منه، و هو يظنّ أنه منه فى الصميم، و أن الصراط الذى هو عليه هو الصراط المستقيم، هذا إن كان فى عداد المقصرين، و من جملة الجاهلين؛ و إن كان من أهل العلم و الفهم المميزين بين الحق و الباطل كان فى اتباعه لأهويتهم ممن أضله اللّه على علم و ختم على قلبه، و صار نقمة على عباد اللّه و مصيبة صبها اللّه على المقصرين، لأنهم يعتقدون أنه فى علمه و فهمه لا يميل إلا إلى حق، و لا يتبع إلا الصواب، فيضلون بضلاله، فيكون عليه إثمه و إثم من اقتدى به إلى يوم القيامة، نسأل اللّه اللطف و السلامة و الهداية و قوله: الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْرِفُونَهُ قيل: الضمير لمحمد صلّى اللّه عليه و سلم، أى: يعرفون نبوّته. روى ذلك عن مجاهد و قتادة و طائفة من أهل العلم؛ و قيل: يعرفون تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة بالطريق التى قدّمنا ذكرها، و به قال جماعة من المفسرين، و رجح صاحب الكشاف الأوّل. و عندى أن الراجح الآخر، يدل عليه السياق الذى سيقت له هذه الآيات.
و قوله: لَيَكْتُمُونَ الْحَقَ هو عند أهل القول الأوّل: نبوّة محمد صلّى اللّه عليه و سلم، و عند أهل القول الثانى: استقبال الكعبة. و قوله: الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ يحتمل أن يكون المراد به الحق الأول، و يحتمل أن يراد به جنس الحق؛ على أنه خبر مبتدأ محذوف، أو مبتدأ و خبره قوله: مِنْ رَبِّكَ أى: الحقّ: هو الذى من ربك لا من غيره. و قرأ علىّ بن أبى طالب: الحقّ، بالنصب على أنه بدل

من الأول، أو منصوب على الإغراء، أى: الزم الحق. و قوله: فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ خطاب للنبى صلّى اللّه عليه و سلم، و الامتراء:

الشك، نهاه اللّه سبحانه عن الشك فى كونه من ربه، أو فى كون كتمانهم الحق مع علمهم، و على الأول هو تعريض للأمة، أى: لا يكن أحد من أمته من الممترين، لأنه صلّى اللّه عليه و سلّم لا يشك فى كون ذلك هو الحق من اللّه سبحانه.

و قد أخرج ابن ماجة عن البراء قال: صلّينا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرا، و صرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخوله إلى المدينة بشهرين، و كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إذا صلّى إلى بيت المقدس أكثر تقليب وجهه فى السماء، و علم اللّه من قلب نبيه أنه يهوى الكعبة، فصعد جبريل فجعل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۸۰

يتبعه بصره و هو يصعد بين السماء و الأرض ينظر ما يأتيه به، فأنزل اللّه: قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّماءِ الآية، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: يا جبريل! كيف حالنا فى صلاتنا إلى بيت المقدس؟ فأنزل اللّه:

وَ ما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ و أخرجه الطبرانى من حديث معاذ مختصرا لكنه قال: سبعة عشر شهرا.

و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى فى الكبير، و الحاكم و صحّحه عن عبد اللّه بن عمرو فى قوله تعالى: فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضاها قال: قبلة إبراهيم نحو الميزاب.

و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن البراء فى قوله: فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ قال: قبله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صحّحه، و البيهقى فى سننه عن علىّ مثله. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير و البيهقى عن ابن عباس قال: شَطْرَهُ نحوه. و أخرج البيهقى عن مجاهد مثله. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن أبى العالية قال: شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ تلقاءه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: البيت كله قبلة، و قبلة البيت الباب. و أخرج البيهقى فى سننه عنه مرفوعا قال: البيت قبلة لأهل المسجد، و المسجد قبلة لأهل الحرم، و الحرم قبلة لأهل الأرض فى مشارقها و مغاربها من أمتى. و أخرج ابن جرير عن السدّى فى قوله: وَ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ قال: أنزل ذلك فى اليهود. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ قال: يعنى بذلك القبلة. و أخرج أبو داود فى ناسخه و ابن جرير عن أبى العالية نحوه. و أخرج ابن جرير عن السدّى فى قوله: وَ ما بَعْضُهُمْ بِتابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ يقول: ما اليهود بتابعى قبلة النصارى، و لا النصارى بتابعى قبلة اليهود. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ قال: اليهود و النصارى يَعْرِفُونَهُ قال: يعرفون رسول اللّه فى كتابهم كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عنه فى قوله: يَعْرِفُونَهُ أى: يعرفون أن البيت الحرام هو القبلة. و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ قال: يكتمون محمدا و هم يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة و الإنجيل. و أخرج أبو داود فى ناسخه و ابن جرير عن أبى العالية قال: قال اللّه لنبيّه صلّى اللّه عليه و سلم الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ يقول:

لا تكوننّ فى شك يا محمد أن الكعبة هى قبلتك، و كانت قبلة الأنبياء من قبلك.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۸۱

[سورة البقرة (۲): الآيات ۱۴۸ الى ۱۵۲]

وَ لِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيها فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ أَيْنَ ما تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (۱۴۸) وَ مِنْ حَيْثُ

خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ إِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (۱۴۹) وَ مِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ حَيْثُ ما كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَ اخْشَوْنِي وَ لِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (۱۵۰) كَما أَرْسَلْنا فِيكُمْ رَسُولاً مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آياتِنا وَ يُزَكِّيكُمْ وَ يُعَلِّمُكُمُ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ يُعَلِّمُكُمْ ما لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (۱۵۱) فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَ اشْكُرُوا لِي وَ لا تَكْفُرُونِ (۱۵۲)

قوله: وَ لِكُلٍ بحذف المضاف إليه لدلالة التنوين عليه، أي: لكل أهل دين وجهة، و الوجهة فعلة من المواجهة و في معناها: الجهة و الوجه، و المراد: القبلة، أي: أنهم لا يتبعون قبلتك و أنت لا تتبع قبلتهم وَ لِكُلٍّ وِجْهَةٌ إما بحق و إما بباطل، و الضمير في قوله: هُوَ مُوَلِّيها راجع إلى لفظ كل. و الهاء في قوله: مُوَلِّيها هي المفعول الأوّل، و المفعول الثاني: محذوف، أي: موليها وجهه. و المعنى: أن لكل صاحب ملة قبلة صاحب القبلة موليها وجهه، أو لكل منكم يا أمة محمد! قبلة يصلّي إليها من شرق أو غرب أو جنوب أو شمال إذا كان الخطاب للمسلمين، و يحتمل أن يكون الضمير للّه سبحانه و إن لم يجر له ذكر، إذ هو معلوم أن اللّه فاعل ذلك، و المعنى: أن لكل صاحب ملة قبلة اللّه موليها إياه. و حكى الطبري أن قوما قرءوا: وَ لِكُلٍ وِجْهَةٌ بالإضافة، و نسب هذه القراءة أبو عمرو الداني إلى ابن عباس. قال في الكشاف: و المعنى: و كلّ وجهة اللّه موليها فزيدت اللام لتقدم المفعول، كقولك: لزيد ضربت، و لزيد أبوه ضاربه. انتهى. و قرأ ابن عباس و ابن عامر: مولّاها على ما لم يسمّ فاعله. قال الزجاج: و الضمير على هذه القراءة لواحد، أي: و لكل واحد من الناس قبلة الواحد مولاها، أي: مصروف إليها. و قوله:

فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ أي: إلى الخيرات؛ على الحذف و الإيصال، أي: بادروا إلى ما أمركم اللّه من استقبال البيت الحرام كما يفيده السياق، و إن كان ظاهره الأمر بالاستباق إلى كل ما يصدق عليه أنه خير، كما يفيده العموم المستفاد من تعريف الخيرات؛ و المراد من الاستباق إلى الاستقبال: الاستباق إلى الصلاة في أول وقتها.

و معنى قوله: أَيْنَ ما تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ أي: في أيّ جهة من الجهات المختلفة تكونوا يأت بكم اللّه للجزاء يوم القيامة، أو يجعلكم جميعا، و يجعل صلاتكم في الجهات المختلفة كأنها إلى جهة واحدة، و قوله: وَ مِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ كرّر سبحانه هذا لتأكيد الأمر باستقبال الكعبة، و للاهتمام به، لأن موضع التحويل كان معتنى به في نفوسهم؛ و قيل: وجه التكرير: أن النسخ من مظانّ الفتنة و مواطن الشبهة، فإذا سمعوه مرّة بعد أخرى ثبتوا و اندفع ما يختلج في صدورهم؛ و قيل: إنه كرّر هذا الحكم لتعدد علله، فإنه سبحانه ذكر للتحويل ثلاث علل: الأولى: ابتغاء مرضاته، و الثانية: جرى العادة الإلهية أن يولى كل أهل ملة و صاحب دعوة جهة يستقلّ بها، و الثالثة: دفع حجج المخالفين فقرن بكل علة معلولها؛ و قيل: أراد بالأول: ولّ وجهك شطر الكعبة إذا صليت تلقاءها، ثم قال: و حيثما كنتم معاشر المسلمين في سائر المساجد بالمدينة و غيرها؛ فولوا وجوهكم شطره؛ ثم قال: وَ مِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ يعني وجوب الاستقبال في الأسفار، فكان هذا أمرا بالتوجه إلى الكعبة في جميع المواطن من نواحي الأرض. و قوله: لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ قيل:

معناه: لئلا يكون لليهود عليكم حجة؛ إلا للمعاندين منهم القائلين ما ترك قبلتنا إلى الكعبة إلا ميلا إلى دين قومه، فعلى هذا: المراد بالذين ظلموا: المعاندون من أهل الكتاب؛ و قيل: هم مشركو العرب، و حجتهم:

قولهم: راجعت قبلتنا؛ و قيل معناه: لئلا يكون للناس عليكم حجة لئلا يقولوا لكم: قد أمرتم باستقبال الكعبة و لستم ترونها. و قال أبو عبيدة: إنّ إلا هاهنا بمعنى الواو: أي و الذين ظلموا فهو استثناء بمعنى الواو، و منه

فتح القدير، ج‏۱، ص: ۱۸۲

قول الشاعر:

ما بالمدينة دار غير واحدةدار الخليفة إلّا دار مروانا

كـأنه قـال: إلا دار الخليفـة و دار مروان؛ و أبطل الزجاج هـذا القول و قال: إنه اسـتثناء منقطع، أى: لكن الـذين ظلموا منهم فإنهم يحتجون، و معناه: إلا من ظلم باحتجاجه فيما قد وضح له كما تقول: مالك علىّ حجة إلا أن تظلمنى، أى: مالك علىّ حجة البتة و لكنك تظلمنى؛ و سمّى ظلمه: حجة لأن المحتجّ بها سماه حجة و إن كانت داحضة. و قال قطرب: يجوز أن يكون المعنى: لئلا يكـون للنـاس عليكم حجـة إلاـ على الـذين ظلمـوا، فالـذين: بـدل من الكـاف و الميم فى عليكم. و رجّح ابن جرير الطبرى أن الاستثناء متصل، و قال:

نفى اللّه أن يكون لأحد حجة على النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم و أصحابه فى استقبالهم الكعبة؛ و المعنى: لا حجة لأحد عليكم؛ إلا الحجـة الداحضـة حيث قالوا: ما ولاهم، و قالوا: إن محمـدا تحيّر فى دينه. و ما توجّه إلى قبلتنا إلا أنا أهـدى منه. و غير ذلك من الأقوال التى لم تنبعث إلا من عابد وثن أو من يهودى أو منافق. قال: و الحجة: بمعنى:

المحاجـة التى هى المخاصـمة و المجادلـة، و سمّاها تعالى: حجـة، و حكم بفسادها حيث كانت من ظالم. و رجّح ابن عطية أن الاستثناء منقطع كما قال الزجّاج. قال القرطبى: و هذا على أن يكون المراد بالناس: اليهود، ثم استثنى كفار العرب كأنه قال: لكن الذين ظلموا فى قولهم: رجع محمد إلى قبلتنا و سيرجع إلى ديننا كله.

و قوله: فَلا تَخْشَوْهُمْ يريد الناس، أى: لا تخافوا مطاعنهم؛ فإنها داحضة باطلة لا تضركم. و قوله:

وَ لِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ معطوف على لِئَلَّا يَكُونَ أى: و لأن أتمّ، قاله الأخفش؛ و قيل: هو مقطوع عما قبله فى موضع رفع بالابتـداء، و الخبر مضـمر، و التقـدير: و لأتمّ نعمتى عليكم عرّفتكم قبلتى، قاله الزجّاج؛ و قيل: معطوف على علة مقدرة، كأنه قيل: و اخشونى لأوفقكم، و لأتمّ نعمتى عليكم. و إتمام النعمـة: الهدايـة إلى القبلـة؛ و قيل: دخول الجنـة. و قوله: كَما أَرْسَلْنا الكاف فى موضع نصب على النعت لمصدر محذوف. و المعنى: و لأتم نعمتى عليكم إتماما مثل ما أرسلنا، قاله الفرّاء، و رجّحه ابن عطية.

و قيـل: الكـاف فى موضع نصب على الحـال؛ و المعنى: و لأتم نعمتى عليكم فى هـذه الحـال، و التشبيه واقع على أن النعمـة فى القبلة كالنعمة فى الرسالة. و قيل: معنى الكلام على التقديم و التأخير، أى: فاذكرونى كما أرسلنا، قاله الزجّاج. و قوله: فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ أمر و جوابه، و فيه معنى المجازاة. قال سعيد بن جبير:

و معنى الآيـة: اذكرونى بالطاعـة أذكركم بالثواب و المغفرة، حكاه عنه القرطبى فى تفسيره، و أخرجه عنه عبـد ابن حميد، و ابن جرير، و قد روى نحوه مرفوعا كما سيأتى. و قوله: وَ اشْكُرُوا لِي قال الفرّاء: شكر لك و شكرت لك. و الشكر: معرفة الإحسان و التحـدّث به، و أصـله فى اللغـة: الطهور. و قـد تقـدّم الكلام فيه. و قوله: وَ لا تَكْفُرُونِ نهى؛ و لذلك حذفت نون الجماعة، و هذه الموجودة فى الفعـل هى نون المتكلم، و حـذفت الياء لأنها رأس آيـة، و إثباتها حسن فى غير القرآن. و الكفر هنا: ستر النعمـة لا التكذيب، و قد تقدّم الكلام فيه.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيها قال: يعنى

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۸۳

بذلك: أهل الأديان، يقول: لكل قبلة يرضونها. و أخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال فى تفسير هذه الآية:

صلّوا نحو بيت المقـدس مرة، و نحو الكعبـة مرة أخرى. و أخرج أبو داود فى ناسـخه عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله: فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ يقول: لاـ تغلبنّ على قبلتكم. و أخرج ابن جرير عن ابن زيـد فى قوله: فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ قال: الأعمال الصالحـة. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العاليـة فى قوله: فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ يقول: فسارعوا فى الخيرات أَيْنَ ما تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعاً قال:

يوم القيامة. و أخرج ابن جرير من طريق السدّى عن ابن عباس و ابن مسعود و ناس من الصحابة قال: لما صرف النبىّ صلّى اللّه

عليه و سلّم نحو الكعبة بعد صلاته إلى بيت المقدس قال المشركون من أهل مكة: تحير على محمد دينه، فتوجه بقبلته إليكم؛ و علم أنكم أهدى منه سبيلا؛ و يوشك أن يدخل فى دينكم، فأنزل اللّه: لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَ اخْشَوْنِي و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى قوله: لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ قال: يعنى بذلك أهل الكتاب؛ حين صرف نبى اللّه إلى الكعبة، قالوا: اشتاق الرجل إلى بيت أبيه و دين قومه. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد قال:

حجتهم: قولهم: قد أحبّ قبلتنا. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة و مجاهد فى قوله: إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قال: الذين ظلموا منهم: مشركو قريش؛ أنهم سيحتجون بذلك عليهم، و احتجّوا على نبيّ اللّه بانصرافه إلى البيت الحرام و قالوا: سيرجع إلى ديننا كما رجع إلى قبلتنا، فأنزل اللّه فى ذلك كله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: كَما أَرْسَلْنا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يعنى محمدا صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: كَما أَرْسَلْنا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يقول: كما فعلت فاذكرونى. و أخرج أبو الشيخ و الديلمى من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ يقول: اذكرونى يا معشر العباد بطاعتى؛ أذكركم بمغفرتى. و أخرج الديلمى و ابن عساكر مثله مرفوعا من حديث أبى هند الدارى و زاد: فمن ذكرنى و هو مطيع فحق على أن أذكره بمغفرتى، و من ذكرنى و هو لى عاص فحق علىّ أن أذكره بمقت. و أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس: يقول اللّه: ذكرى لكم خير من ذكركم لى. و قد ورد فى فضل ذكر اللّه على الإطلاق و فضل الشكر أحاديث كثيرة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٥٣ الى ١٥٧]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (١٥٣) وَ لا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتٌ بَلْ أَحْياءٌ وَ لكِنْ لا تَشْعُرُونَ (١٥٤) وَ لَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَ الْجُوعِ وَ نَقْصٍ مِنَ الْأَمْوالِ وَ الْأَنْفُسِ وَ الثَّمَراتِ وَ بَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذا أَصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ (١٥٦) أُولئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ رَحْمَةٌ وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ (١٥٧)

لما فرغ سبحانه من إرشاد عباده إلى ذكره و شكره، عقب ذلك بإرشادهم إلى الاستعانة بالصبر و الصلاة، فإنّ من جمع بين ذكر اللّه و شكره، و استعان بالصبر و الصلاة على تأدية ما أمر اللّه به، و دفع ما يرد عليه من

المحن فقد هدى إلى الصواب و وفق إلى الخير، و إن هذه المعية التى أوضحها اللّه بقوله: إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ فيها أعظم ترغيب لعباده سبحانه إلى لزوم الصبر على ما ينوب من الخطوب. فمن كان اللّه معه لم يخش من الأهوال و إن كانت كالجبال. و أموات و أحياء مرتفعان على أنهما خبران لمحذوفين، أى: لا تقولوا لمن يقتل فى سبيل اللّه هم أموات بل هم أحياء، و لكن لا تشعرون بهذه الحياة عند مشاهدتكم لأبدانهم بعد سلب أرواحهم، لأنكم تحكمون عليها بالموت فى ظاهر الأمر، بحسب ما يبلغ إليه علمكم الذى هو بالنسبة إلى علم اللّه كما يأخذ الطائر فى منقاره من ماء البحر، و ليسوا كذلك فى الواقع، بل هم أحياء فى البرزخ. و فى الآية دليل على ثبوت عذاب القبر، و لا اعتداد بخلاف من خالف فى ذلك، فقد تواترت به الأحاديث الصحيحة و دلت عليه الآيات القرآنية، و مثل هذه الآية قوله تعالى: وَ لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً بَلْ أَحْياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ «١». و البلاء أصله: المحنة، و معنى نبلوكم: نمتحنكم لنختبركم هل تصبرون على القضاء أم لا؟ و تنكير شيء: للتقليل، أى:

بشيء قليل من هذه الأمور. و قرأ الضحّاك بأشياء. و المراد بالخوف: ما يحصل لمن يخشى من نزول ضرر به من عدوّ أو غيره. و بالجوع: المجاعة التى تحصل عند الجذب و القحط. و بنقص الأموال: ما يحدث فيها بسبب الجوائح و ما أوجبه اللّه فيها من الزكاة و نحوها. و بنقص الأنفس: الموت و القتل فى الجهاد. و بنقص الثمرات: ما يصيبها من الآفات، و هو من عطف الخاص على العام لشمول الأموال للثمرات و غيرها- و قيل: المراد بنقص الثمرات: موت الأولاد. و قوله: وَ بَشِّرِ الصَّابِرِينَ أمر لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أو لكل من يقدر على التبشير. و قد تقدّم معنى البشارة. و الصبر أصله الحبس، و وصفهم بأنهم المسترجعون عند المصيبة، لأن ذلك تسليم و رضا. و المصيبة: واحدة المصائب، و هى: النكبة التى يتأذّى بها الإنسان و إن صغرت. و قوله: إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ فيه بيان أن هذه الكلمات ملجأ للمصابين و عصمة للممتحنين، فإنها جامعة بين الإقرار بالعبودية للّه، و الاعتراف بالبعث و النشور. و معنى الصلوات هنا: المغفرة و الثناء الحسن، قاله الزجّاج. و على هذا فذكر الرحمة لقصد التأكيد.

و قال فى الكشاف: الصلاة: الرحمة و التعطف، فوضعت موضع الرأفة، و جمع بينها و بين الرحمة كقوله:

رأفة و رحمة لَرَؤُفٌ رَحِيمٌ و المعنى: عليهم رأفة بعد رأفة و رحمة بعد رحمة. انتهى. و قيل المراد بالرحمة:

كشف الكربة و قضاء الحاجة. و الْمُهْتَدُونَ قد تقدّم معناه، و إنما وصفوا هنا بذلك لكونهم فعلوا ما فيه الوصول إلى طريق الصواب من الاسترجاع و التسليم.

و أخرج الحاكم و البيهقى فى الدلائل عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال: غشى على عبد الرحمن بن عوف فى وجعه غشية ظنوا أنه قد فاضت نفسه فيها، حتى قاموا من عنده و جلّلوه ثوبا، و خرجت أم كلثوم بنت عقبة امرأته إلى المسجد تستعين بما أمرت به من الصبر و الصلاة، فلبثوا ساعة و هو فى غشيته ثم أفاق.

و أخرج ابن مندة فى المعرفة عن ابن عباس قال: قتل عمير بن الحمام ببدر، و فيه و فى غيره نزلت: وَ لا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتٌ الآية. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال: فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فى طاعة اللّه، فى قتال المشركين. و قد وردت أحاديث أن أرواح الشهداء فى أجواف طيور خضر تأكل من

____

(١). آل عمران: ١٦٩.

ثمار الجنة. فمنها عن كعب بن مالك مرفوعا عند أحمد و الترمذى و صحّحه و النسائى و ابن ماجة. و روى أن أرواح الشهداء تكون على صور طيور بيض، كما أخرجه عبد الرزاق عن قتادة قال: بلغنا، فذكر ذلك.

و أخرجه عبد بن حميد، و ابن جرير عنه أيضا بنحوه، و روى أنها على صور طيور خضر، كما أخرجه ابن أبى حاتم و البيهقى فى شعب الإيمان عن أبى العالية. و أخرجه ابن أبى شيبة فى البعث و النشور عن كعب. و أخرجه هناد بن السرى عن هذيل. و أخرجه عنه عبد الرزاق فى المصنف عن عبد اللّه بن كعب بن مالك مرفوعا.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عطاء فى قوله: وَ لَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْ‏ءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَ الْجُوعِ قال:

هم أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الطبرانى، و البيهقى فى شعب الإيمان، عن ابن عباس فى قوله: وَ لَنَبْلُوَنَّكُمْ الآية، قال: أخبر اللّه المؤمنين أن الدنيا دار بلاء و أنه مبتليهم فيها، و أمرهم بالصبر و بشرهم فقال: وَ بَشِّرِ الصَّابِرِينَ و أخبر أن المؤمن إذا سلّم لأمر اللّه و رجع و استرجع عند المصيبة كتب اللّه له ثلاث خصال من الخير: الصلاة من اللّه، و الرحمة، و تحقيق سبيل الهدى. و قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم «من استرجع عند المصيبة جبر اللّه

مصيبته، و أحسن عقباه، و جعل له خلفا صالحا يرضاه». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن رجاء بن حيوة فى قوله:

وَ نَقْصٍ مِنَ الثَّمَراتِ قال: يأتى على الناس زمان لا تحمل النخلة فيه إلا تمرة. و أخرج الطبرانى و ابن مردويه عن ابن عباس قال: قال النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم «أعطيت أمّتى شيئا لم يعطه أحد من الأمم أن يقولوا عند المصيبة:

إنّا للّه و إنّا إليه راجعون» و قد ورد فى فضل الاسترجاع عند المصيبة أحاديث كثيرة.

[سورة البقرة (٢): آية ١٥٨]

إِنَّ الصَّفا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما وَ مَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللَّهَ شاكِرٌ عَلِيمٌ (١٥٨)

أصل الصَّفا فى اللغة: الحجر الأملس، و هو هنا علم لجبل من جبال مكة معروف، و كذلك الْمَرْوَةَ علم لجبل بمكة معروف، و أصلها فى اللغة: واحدة المرو، و هى الحجارة الصغار التى فيها لين. و قيل: التى فيها صلابة، و قيل: تعم الجميع. قال أبو ذؤيب:

حتّى كأنّى للحوادث مروةبصفا المشقّر كلّ يوم تقرع

و قيل: إنها الحجارة البيض البراقة، و قيل: إنها الحجارة السود. و الشعائر جمع شعيرة، و هى العلامة، أى: من أعلام مناسكه. و المراد بها مواضع العبادة التى أشعرها اللّه إعلاما للناس من الموقف و السعى و المنحر، و منه: إشعار الهدى، أى: إعلامه بغرز حديدة فى سنامه، و منه قول الكميت:

نقتّلهم جيلا فجيلا تراهمشعائر قربان بهم يتقرّب

و حجّ البيت فى اللغة: قصده، و منه قول الشاعر:

فأشهد من عوف حلولا كثيرةيحجّون سبّ الزّبرقان المزعفرا

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٦

و السب: العمامة. و فى الشرع: الإتيان بمناسك الحج التى شرعها اللّه سبحانه. و العمرة فى اللغة:

الزيارة. و فى الشرع: الإتيان بالنسك المعروف على الصفة الثابتة. و الجناح: أصله من الجنوح، و هو الميل، و منه الجوانح لاعوجاجها. و قوله: يَطَّوَّفَ أصله يتطوف؛ فأدغم. و قرئ: أَنْ يَطَّوَّفَ و رفع الجناح يدل على عدم الوجوب، و به قال أبو حنيفة و أصحابه و الثورى. و حكى الزمخشرى فى الكشاف عن أبى حنيفة أنه يقول: إنه واجب و ليس بركن و على تاركه دم. و قد ذهب إلى عدم الوجوب ابن عباس و ابن الزبير و أنس بن مالك و ابن سيرين. و مما يقوّى دلالة هذه الآية على عدم الوجوب قوله تعالى فى آخر الآية: وَ مَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللَّهَ شاكِرٌ عَلِيمٌ و ذهب الجمهور إلى أن السعى واجب و نسك من جملة المناسك، و استدلوا بما أخرجه الشيخان و غيرهما عن عائشة: أن عروة قال لها: أ رأيت قول اللّه: إِنَّ الصَّفا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما فما أرى على أحد جناحا أن لا يطوّف بهما؟ فقالت عائشة: بئس ما قلت يا ابن أختى، إنها لو كانت على ما أولتها كانت فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما، و لكنها إنما أنزلت أن الأنصار قبل أن يسلموا كانوا يهلون لمناة الطاغية التى كانوا يعبدونها، و كان من أهلّ لها يتحرّج أن يطوّف بالصفا و المروة فى الجاهلية، فأنزل اللّه: إِنَّ الصَّفا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ الآية، قالت عائشة: ثم قد بين رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم الطواف بهما، فليس لأحد أن يدع الطواف بهما. و أخرج مسلم و غيره عنها أنها قالت: لعمرى ما أتمّ اللّه حج من لم يسع بين الصفا و المروة و لا عمرته، لأن اللّه قال: إِنَّ الصَّفا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ و أخرج الطبرانى عن ابن عباس قال: سئل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: «إنّ

اللّه كتب عليكم السّعى فاسعوا». و أخرج أحمد فى مسنده، و الشافعى، و ابن المنذر، و ابن قانع، و البيهقى عن حبيبة بنت أبى تجراة قالت: «رأيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يطوف بين الصفا و المروة و الناس بين يديه، و هو وراءهم يسعى، حتى أرى ركبتيه من شدة السعى، يدور به إزاره و هو يقول: «اسعوا فإنّ اللّه عزّ و جلّ كتب عليكم السّعى» و هو فى مسند أحمد من طريق شيخه عبد اللّه بن المؤمل عن عطاء ابن أبى رباح عن صفية بنت شيبة عنها، و رواه من طريق أخرى عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن واصل مولى أبى عيينة عن موسى بن عبيدة عن صفية بنت شيبة أن امرأة أخبرتها فذكرته. و يؤيد ذلك حديث: «خذوا عنّى مناسككم».

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٥٩ الى ١٦٣]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ ما أَنْزَلْنا مِنَ الْبَيِّناتِ وَ الْهُدى مِنْ بَعْدِ ما بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتابِ أُولئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَ يَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (١٥٩) إِلَّا الَّذِينَ تابُوا وَ أَصْلَحُوا وَ بَيَّنُوا فَأُولئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَ أَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٦٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفَّارٌ أُولئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خالِدِينَ فِيها لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَ لا هُمْ يُنْظَرُونَ (١٦٢) وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمنُ الرَّحِيمُ (١٦٣)

و قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ إلى آخر الآية، فيه الإخبار بأن الذى يكتم ذلك ملعون، و اختلفوا

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٧

من المراد بذلك؟ فقيل: أحبار اليهود و رهبان النصارى الذين كتموا أمر محمد صلّى اللّه عليه و سلم؛ و قيل: كل من كتم الحق و ترك بيان ما أوجب اللّه بيانه، و هو الراجح، لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر فى الأصول، فعلى فرض أن سبب النزول ما وقع من اليهود و النصارى من الكتم فلا ينافى ذلك تناول هذه الآية كل من كتم الحق. و فى هذه الآية من الوعيد الشديد ما لا يقادر قدره، فإن من لعنه اللّه، و لعنه كل من يتأتى منه اللعن من عباده، قد بلغ من الشقاوة و الخسران إلى الغاية التى لا تلحق، و لا يدرك كنهها. و فى قوله:

مِنَ الْبَيِّناتِ وَ الْهُدى دليل على أنه يجوز كتم غير ذلك، كما قال أبو هريرة: «حفظت عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم وعاءين: أما أحدهما فبثثته، و أما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم» أخرجه البخارى. و الضمير فى قوله: مِنْ بَعْدِ ما بَيَّنَّاهُ راجع إلى ما أنزلنا. و الكتاب: اسم جنس، و تعريفه يفيد شموله لجميع الكتب؛ و قيل: المراد به: التوراة. و اللعن: الإبعاد و الطرد. و المراد بقوله: اللَّاعِنُونَ الملائكة و المؤمنون، قاله الزجاج و غيره، و رجّحه ابن عطية؛ و قيل: كل من يتأتى منه اللعن، فيدخل فى ذلك الجن؛ و قيل:

هم الحشرات و البهائم. و قوله: إِلَّا الَّذِينَ تابُوا إلخ، فيه استثناء التائبين و المصلحين لما فسد من أعمالهم، و المبينين للناس ما بينه اللّه فى كتبه و على ألسن رسله. و قوله: وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفَّارٌ هذه الجملة حالية، و قد استدل بذلك على أنه لا يجوز لعن كافر معين، لأن حاله عند الوفاة لا يعلم، و لا ينافى ذلك ما ثبت عنه صلّى اللّه عليه و سلّم من لعنه لقوم من الكفار بأعيانهم، لأنه يعلم بالوحى ما لا نعلم؛ و قيل: يجوز لعنه عملا بظاهر الحال كما يجوز قتاله. و قوله: أُولئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ إلخ، استدل به على جواز لعن الكفار على العموم. قال القرطبى: و لا خلاف فى ذلك. قال: و ليس لعن الكافر بطريق الزجر له عن الكفر، بل هو جزاء على الكفر و إظهار قبح كفره سواء كان الكافر عاقلا- أو مجنونا. و قال قوم من السلف: لا فائدة فى لعن من جنّ أو مات منهم لا بطريق الجزاء و لا بطريق الزجر. قال: و يدل على هذا القول: أن الآية دالة على الإخبار عن اللّه و الملائكة و الناس بلعنهم لا على الأمر به. قال ابن العربى: إن لعن العاصى المعين لا يجوز باتفاق، لما روى «أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أتى بشارب خمر مرارا،

فقال بعض من حضر: لعنه اللّه ما أكثر ما يشربه، فقال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: لا تكونوا عونا للشيطان على أخيكم» و الحديث فى الصحيحين. و قوله: وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ قيل: هذا يوم القيامة، و أما فى الدنيا ففى الناس المسلم و الكافر، و من يعلم بالعاصى و معصيته و من لا يعلم، فلا يتأتى اللعن له من جميع الناس؛ و قيل: فى الدنيا، و المراد أنه يلعنه غالب الناس، أو كل من علم بمعصيته منهم.

و قوله: خالِدِينَ فِيها أى: فى النار؛ و قيل: فى اللعنة. و الإنظار: الإمهال، و قيل: معنى لا ينظرون:

لا ينظر اللّه إليهم، فهو من النظر؛ و قيل: هو من الانتظار، أى: لا ينتظرون ليعتذروا، و قد تقدّم تفسير:

الرَّحْمنُ الرَّحِيمُ و قوله: وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ فيه الإرشاد إلى التوحيد و قطع علائق الشرك، و الإشارة إلى أنّ أوّل ما يجب بيانه و يحرم كتمانه هو أمر التوحيد.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: سأل معاذ بن جبل أخو بنى سلمة، و سعد بن معاذ أخو بنى الأشهل، و خارجة بن زيد أخو بنى الحارث بن الخزرج نفرا من أحبار اليهود

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۸۸

عن بعض ما فى التوراة، فكتموهم إياه و أبوا أن يخبروهم، فأنزل اللّه فيهم: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ ما أَنْزَلْنا الآية. و قد روى عن جماعة من السلف أن الآية نزلت فى أهل الكتاب لكتمهم نبوّة نبينا صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج ابن ماجة، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن البراء بن عازب قال: كنا فى جنازة مع النبى صلّى اللّه عليه و سلم، فقال: إنّ الكافر يضرب ضربة بين عينيه فتسمعه كلّ دابة غير الثقلين، فتلعنه كلّ دابّة سمعت صوته، فذلك قول اللّه تعالى:

وَ يَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ يعنى دوابّ الأرض. و أخرج عبد بن حميد عن عطاء قال: الجنّ و الإنس و كل دابة. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن مجاهد قال: إذا أجدبت البهائم دعت على فجار بنى آدم.

و أخرج عنه عبد بن حميد، و ابن جرير، و أبو نعيم فى الحلية، و البيهقى فى شعب الإيمان، قال فى تفسير الآية:

إن دوابّ الأرض و العقارب و الخنافس يقولون: إنما منعنا القطر بذنوبهم، فيلعنونهم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عكرمة نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن أبى جعفر قال: يلعنهم كل شىء حتى الخنفساء.

و قد وردت أحاديث كثيرة فى النهى عن كتم العلم و الوعيد لفاعله. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة فى قوله: إِلَّا الَّذِينَ تابُوا وَ أَصْلَحُوا قال: أصلحوا ما بينهم و بين اللّه، و بيّنوا الذى جاءهم من اللّه، و لم يكتموه و لم يجحدوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: أَتُوبُ عَلَيْهِمْ يعنى: أتجاوز عنهم. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال: إن الكافر يوقف يوم القيامة فيلعنه اللّه، ثم تلعنه الملائكة، ثم يلعنه الناس أجمعون. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة قال: يعنى بالناس أجمعين:

المؤمنين. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله: خالِدِينَ فِيها يقول: خالدين فى جهنم فى اللعنة.

و قال فى قوله: وَ لا هُمْ يُنْظَرُونَ يقول: لا ينظرون فيعتذرون. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا هُمْ يُنْظَرُونَ قال: لا يؤخرون. و أخرج ابن أبى شيبة، و أحمد، و الدارمى، و أبو داود، و الترمذى و صحّحه، و ابن ماجة، عن أسماء بنت يزيد بن السكن عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «اسم اللّه الأعظم فى هاتين الآيتين وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمنُ الرَّحِيمُ و الم- اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ «۱»». و أخرج الديلمى عن أنس أن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «ليس شىء أشدّ على مردة الجنّ من هؤلاء الآيات التى فى سورة البقرة وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ الآيتين».

[سورة البقرة (٢): آية ١٦٤]

إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اخْتِلافِ اللَّيْلِ وَ النَّهارِ وَ الْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِما يَنْفَعُ النَّاسَ وَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّماءِ مِنْ ماءٍ فَأَحْيا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِها وَ بَثَّ فِيها مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَ تَصْرِيفِ الرِّياحِ وَ السَّحابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّماءِ وَ الْأَرْضِ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (١٦٤)

لما ذكر سبحانه التوحيد بقوله: وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ عقب ذلك بالدليل الدالّ عليه، و هو: هذه الأمور التى هى من أعظم صنعة الصانع الحكيم، مع علم كل عاقل بأنه لا يتهيأ من أحد من الآلهة التى أثبتها الكفار أن يأتى بشىء منها، أو يقتدر عليه، أو على بعضه، و هى خلق السموات، و خلق الأرض، و تعاقب الليل و النهار، و جرى الفلك فى البحر، و إنزال المطر من السماء، و إحياء الأرض به، و بثّ الدوابّ منها بسببه،

---

(١). آل عمران: ١- ٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ١٨٩

و تصريف الرياح؛ فإن من أمعن نظره؛ و أعمل فكره فى واحد منها؛ انبهر له، و ضاق ذهنه عن تصوّر حقيقته.

و تحتم عليه التصديق بأن صانعه هو اللّه سبحانه؛ و إنما جمع السموات لأنها أجناس مختلفة، كل سماء من جنس غير جنس الأخرى، و وحد الأرض لأنها كلها من جنس واحد و هو التراب. و المراد باختلاف الليل و النهار تعاقبهما بإقبال أحدهما و إدبار الآخر، و إضاءة أحدهما و إظلام الآخر. و النهار: ما بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس. و قال النضر بن شميل: أوّل النهار طلوع الشمس، و لا يعدّ ما قبل ذلك من النهار. و كذا قال ثعلب، و استشهد بقول أمية بن أبى الصلت:

و الشّمس تطلع كلّ آخر ليلةحمراء يصبح لونها يتورّد

و كذا قال الزجاج. و قسم ابن الأنبارى الزمان إلى ثلاثة أقسام: قسما جعله ليلا محضا، و هو من غروب الشمس إلى طلوع الفجر. و قسما جعله نهارا محضا، و هو من طلوع الشمس إلى غروبها. و قسما جعله مشتركا بين النهار و الليل، و هو ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس لبقايا ظلمة الليل و مبادئ ضوء النهار.

هذا باعتبار مصطلح أهل اللغة. و أما فى الشرع: فالكلام فى ذلك معروف. و الفلك: السفن، و إفراده و جمعه بلفظ واحد، و هو هذا، و يذكر و يؤنث. قال اللّه تعالى: فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ «١» وَ الْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ و قال: حَتَّى إِذا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَ جَرَيْنَ بِهِمْ «٢» و قيل: واحده فلك بالتحريك، مثل أسد و أسد. و قوله: بِما يَنْفَعُ النَّاسَ يحتمل أن تكون ما: موصولة أى: بالذى ينفعهم، أو مصدرية:

أى بنفعهم، و المراد بما أنزل من السماء: المطر الذى به حياة العالم و إخراج النبات و الأرزاق. و البثّ: النشر، و الظاهر أن قوله: بَثَّ معطوف على قوله فَأَحْيا لأنهما أمران متسببان عن إنزال المطر. و قال فى الكشاف: إن الظاهر عطفه على أنزل. و المراد بتصريف الرياح: إرسالهما عقيما، و ملقحة، و صرّا، و نصرا، و هلاكا، و حارة، و باردة، و لينة، و عاصفة، و قيل: تصريفها: إرسالها جنوبا، و شمالا، و دبورا، و صبا، و نكباء، و هى التى تأتى بين مهبى ريحين؛ و قيل: تصريفها: أن تأتى السفن الكبار بقدر ما تحملها و الصغار كذلك، و لا مانع من حمل التصريف على جميع ما ذكر. و السحاب سمى سحابا: لانسحابه فى الهواء، و سحبت ذيلى سحبا، و تسحب فلان على فلان: اجترأ. و المسخر: المذلل، و سخره: بعثه من مكان إلى آخر؛ و قيل: تسخيره: ثبوته بين السماء و الأرض من غير عمد و لا علائق. و الأوّل أظهر.

و الآيات: الدلالات على وحدانيته سبحانه لمن ينظر ببصره و يتفكر بعقله.
و قد أخرج ابن أبى حاتم و ابن مردويه عن ابن عباس قال: قالت قريش للنبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم ادع اللّه أن يجعل لنا الصّفا ذهبا نتقوّى به على عدوّنا، فأوحى اللّه إليه: إنى معطيهم فأجعل لهم الصّفا ذهبا، و لكن إن كفروا بعد ذلك عذّبتهم عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين، فقال: ربّ دعنى و قومى فأدعوهم يوما بيوم، فأنزل اللّه هذه الآية. و أخرج نحوه عبد بن حميد، و ابن جرير عن سعيد بن جبير. و أخرج وكيع، و الفريابى، و آدم بن أبى إياس، و سعيد بن منصور، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ فى العظمة، و البيهقى فى

---

(١). الشعراء: ١١٩ و يس: ٤١.

(٢). يونس: ٢٢.

شعب الإيمان، عن أبى الضحى قال: لما نزلت: وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ عجب المشركون و قالوا: إن محمدا يقول وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ فليأتنا بآية إن كان من الصادقين، فأنزل اللّه: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ عن عطاء نحوه. و أخرج أبو الشيخ فى العظمة عن سلمان، قال: الليل موكل به ملك يقال له شراهيل، فإذا حان وقت الليل أخذ خرزة سوداء فدلّاها من قبل المغرب، فإذا نظرت إليها الشمس وجبت فى أسرع من طرفة عين، و قد أمرت الشمس أن لا تغرب حتى ترى الخرزة، فإذا غربت جاء الليل، فلا تزال الخرزة معلقة حتى يجيء ملك آخر يقال له هراهيل بخرزة بيضاء، فيعلقها من قبل المطلع، فإذا رآها شراهيل مدّ إليه خرزته، و ترى الشمس الخرزة البيضاء، فتطلع، و قد أمرت أن لا تطلع حتى تراها، فإذا طلعت جاء النهار «١». و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله: وَ الْفُلْكِ قال: السفينة. و أخرج ابن أبى حاتم عن السدّى قال: بَثَّ خلق. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: وَ تَصْرِيفِ الرِّياحِ قال:
إذا شاء جعلها رحمة لواقح للسحاب، و بشرا بين يدى رحمته، و إذا شاء جعلها عذابا ريحا عقيما لا تلقح.
و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى بن كعب قال: كل شيء فى القرآن من الرياح فهى رحمة، و كل شيء فى القرآن من الريح فهى عذاب. و قد ورد فى النهى عن سبّ الريح و أوصافها أحاديث كثيرة لا تعلق لها بالآية.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٦٥ الى ١٦٧]

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْداداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَ لَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذابِ (١٦٥) إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَ رَأَوُا الْعَذابَ وَ تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبابُ (١٦٦) وَ قالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَما تَبَرَّؤُا مِنَّا كَذلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمالَهُمْ حَسَراتٍ عَلَيْهِمْ وَ ما هُمْ بِخارِجِينَ مِنَ النَّارِ (١٦٧)
لما فرغ سبحانه من الدليل على وحدانيته، أخبر أن مع هذا الدليل الظاهر المفيد لعظيم سلطانه، و جليل قدرته و تفرّده بالخلق، قد وجد فى الناس من يتخذ معه سبحانه ندا يعبده من الأصنام. و قد تقدّم تفسير الأنداد، مع أن هؤلاء الكفار لم يقتصروا على مجرد الأنداد؛ بل أحبوها حبا عظيما، و أفرطوا فى ذلك إفراطا بالغا، حتى صار حبهم لهذه الأوثان و نحوها متمكنا فى صدورهم؛ كتمكن حبّ المؤمنين للّه سبحانه، فالمصدر فى قوله: كَحُبِّ اللَّهِ مضاف إلى المفعول، و الفاعل محذوف و هو المؤمنون. و

يجوز أن يكون المراد كحبهم للّه، أى: عبدة الأوثان قاله ابن كيسان و الزجّاج. و يجوز أن يكون هذا المصدر من المبنى للمجهول، أى:
كما يحب اللّه. و الأول أولى لقوله: وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ فإنه استدراك لما يفيده التشبيه من التساوى.
أى: أن حبّ المؤمنين للّه أشد من حبّ الكفار الأنداد، و لأن المؤمنين يخصون اللّه سبحانه بالعبادة و الدعاء، و الكفار لا يخصون أصنامهم بذلك، بل يشركون اللّه معهم، و يعترفون بأنهم إنما يعبدون أصنامهم ليقربوهم

---

(١). هذا الأثر و أمثاله لا يعتمد على كتاب أو سنة و إنما هو رأى لصاحبه لا يعتد به لمخالفته الحقائق العلمية.

فتح القدير، ج١، ص: ١٩١

إلى اللّه، و يمكن أن يجعل هذا، أعنى قوله: وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ دليلا على الثانى، لأن المؤمنين إذا كانوا أشدّ حبا لم يكن حبّ الكفار للأنداد كحبّ المؤمنين للّه؛ و قيل: المراد بالأنداد هنا: الرؤساء، أى: يطيعونهم فى معاصى اللّه، و يقوى هذا: الضمير فى قولهم: يُحِبُّونَهُمْ فإنه لمن يعقل، و يقوّيه أيضا: قوله سبحانه عقب ذلك: إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا الآية. و قوله: وَ لَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا قراءة أهل مكة و الكوفة و أبو عمرو بالياء التحتية، و هو اختيار أبى عبيد. و قراءة أهل المدينة و أهل الشام بالفوقية، و المعنى على القراءة الأولى: لو يرى الذين ظلموا فى الدنيا عذاب الآخرة؛ لعلموا حين يرونه أن القوّة للّه جميعا، قاله أبو عبيد. قال النحاس: و هذا القول هو الذى عليه أهل التفسير. انتهى. و على هذا:
فالرؤية هى البصرية لا القلبية. و روى عن محمد بن يزيد المبرد أنه قال: هذا التفسير الذى جاء به أبو عبيد بعيد، و ليست عبارته فيه بالجيدة، لأنه يقدّر: و لو يرى الذين ظلموا العذاب، فكأنه يجعله مشكوكا فيه.
و قد أوجبه اللّه تعالى، و لكن التقدير هو الأحسن: و لو يرى الذين ظلموا أن القوة للّه- و يرى بمعنى:
يعلم، أى: لو يعلمون حقيقة قوّة اللّه و شدّة عذابه. قال: و جواب لو محذوف، أى: لتبينوا ضرر اتخاذهم الآلهة كما حذف فى قوله: وَ لَوْ تَرى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ «١» وَ لَوْ تَرى إِذْ وُقِفُوا عَلى رَبِّهِمْ «٢» و من قرأ بالفوقية فالتقدير: و لو ترى يا محمد الذين ظلموا فى حال رؤيتهم العذاب و فزعهم منه لعلمت أن القوّة للّه جميعا.
و قد كان النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم علم ذلك و لكن خوطب بهذا الخطاب، و المراد به أمته؛ و قيل: أَنَ فى موضع نصب مفعول لأجله، أى: لأن القوة للّه، كما قال الشاعر:
و أغفر عوراء الكريم ادّخاره‌و أعرض عن شتم اللّئيم تكرّم
أى: لادّخاره؛ و المعنى: و لو ترى يا محمد! الذين ظلموا فى حال رؤيتهم للعذاب- لأن القوّة للّه- لعلمت مبلغهم من النكال، و دخلت (إذا) و هى لما مضى فى إثبات هذه المستقبلات تقريبا للأمر و تصحيحا لوقوعه. و قرأ ابن عامر إِذْ يَرَوْنَ بضم الياء، و الباقون بفتحها. و قرأ الحسن و يعقوب و أبو جعفر أَنَّ الْقُوَّةَ، وَ أَنَّ اللَّهَ بكسر الهمزة فيهما على الاستئناف، و على تقدير القول. و قوله: إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا بدل من قوله: إِذْ يَرَوْنَ الْعَذابَ و معناه: أن السادة و الرؤساء تبرؤوا ممن اتبعهم على الكفر. و قوله:
وَ رَأَوُا الْعَذابَ فى محل نصب على الحال: يعنى التابعين و المتبوعين؛ قيل: عند المعاينة فى الدنيا؛ و قيل:
عند العرض و المساءلة فى الآخرة. و يمكن أن يقال: فيهما جميعا، إذ لا مانع من ذلك. و قوله: وَ تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبابُ هى جمع سبب، و أصله فى اللغة: الحبل الذى يشدّ به الشى‌ء و يجذب به، ثم جعل كل ما جرّ شيئا سببا، و المراد بها: الوصل التى كانوا يتواصلون بها فى الدنيا من الرحم و غيره، و قيل: هى الأعمال.
و الكرّة: الرجعة و العودة إلى حال قد كانت، و لو هنا فى معنى التمنى، كأنه قيل: ليت لنا كرّة؛ و لهذا وقعت الفاء فى الجواب. و

المعنى: أن الأتباع قالوا: لو رددنا إلى الدنيا حتى نعمل صالحا و نتبرأ منهم كما تبرّؤوا منا.

و الكاف فى قوله: كَما تَبَرَّؤُا مِنَّا فى محل نصب على النعت لمصدر محذوف؛ و قيل: فى محل نصب على الحال، و لا أراه صحيحا. و قوله: كَذلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ فى موضع رفع، أى: الأمر كذلك، أى:

---

(۱). الأنعام: ۲۷.

(۲). الأنعام: ۳۰.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۹۲

كما أراهم اللّه العذاب يريهم أَعْمالَهُمْ و هذه الرؤية إن كانت البصرية فقوله: حَسَراتٍ منتصب على الحال، و إن كانت القلبية فهو المفعول الثالث؛ و المعنى: أن أعمالهم الفاسدة يريهم اللّه إياها فتكون عليهم حسرات، أو يريهم الأعمال الصالحة التى أوجبها عليهم فتركوها، فيكون ذلك حسرة عليهم. و قوله: وَ ما هُمْ بِخارِجِينَ مِنَ النَّارِ فيه دليل على خلود الكفار فى النار، و ظاهر هذا التركيب يفيد الاختصاص، و جعله الزمخشرى للتقوية لغرض له يرجع إلى المذهب، و البحث فى هذا يطول.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْداداً قال: مباهاة و مضاررة للحق بالأنداد وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ قال: من الكفار لآلهتهم. و أخرج ابن جرير عن أبى زيد فى هذه الآية قال: هؤلاء المشركون؛ أندادهم: آلهتهم التى عبدوا مع اللّه؛ يحبّونهم كما يحبّ الذين آمنوا اللّه وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ من حبهم لآلهتهم. و أخرج ابن جرير عن السدّى فى الآية قال: الأنداد من الرجال يطيعونهم كما يطيعون اللّه، إذا أمروهم أطاعوهم و عصوا اللّه. و أخرج عبد ابن حميد عن عكرمة نحو ما قال ابن زيد. و أخرج ابن جرير عن الزبيرى فى قوله: وَ لَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا قال: و لو ترى يا محمد! الذين ظلموا أنفسهم؛ فاتخذوا من دونى أندادا؛ يحبونهم كحبكم إياى حين يعاينون عذابى يوم القيامة الذى أعددت لهم، لعلمتم أن القوّة كلها لى دون الأنداد، و الآلهة لا تغنى عنهم هنالك شيئا، و لا تدفع عنهم عذابا أحللت بهم، و أيقنتهم أنى شديد عذابى لمن كفر بى و ادّعى معى إلها غيرى. و أخرج عبد ابن حميد و ابن جرير عن قتادة قوله: إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا قال: هم الجبابرة و القادة و الرؤوس فى الشرك مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا قال: هم الشياطين تبرّؤوا من الإنس. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه عن ابن عباس فى قوله: وَ تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبابُ قال: المودة.

و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: هى المنازل. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه قال: هى الأرحام. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و أبو نعيم فى الحلية عن مجاهد قال: هى الأوصال التى كانت بينهم فى الدنيا و المودة. و أخرج عبد بن حميد عن أبى صالح قال: هى الأعمال. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن الربيع قال: هى المنازل. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: لَوْ أَنَّ لَنا كَرَّةً قال: رجعة إلى الدنيا. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: حَسَراتٍ قال: صارت أعمالهم الخبيثة حسرة عليهم يوم القيامة. و أخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله: وَ ما هُمْ بِخارِجِينَ مِنَ النَّارِ قال: أولئك أهلها الذين هم أهلها. و أخرج ابن أبى حاتم عن ثابت بن معبد قال: ما زال أهل النار يأملون الخروج منها حتى نزلت: وَ ما هُمْ بِخارِجِينَ مِنَ النَّارِ.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۱۹۳

[سورة البقرة (۲): الآيات ۱۶۸ الى ۱۷۱]

يا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلالاً طَيِّباً وَ لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (۱۶۸) إِنَّما يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَ الْفَحْشاءِ

وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ (۱۶۹) وَ إِذا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا ما أَنْزَلَ اللَّهُ قالُوا بَلْ نَتَّبِعُ ما أَلْفَيْنا عَلَيْهِ آباءَنا أَ وَ لَوْ كانَ آباؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَ لا يَهْتَدُونَ (۱۷۰) وَ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِی يَنْعِقُ بِما لا يَسْمَعُ إِلَّا دُعاءً وَ نِداءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْیٌ فَهُمْ لا يَعْقِلُونَ (۱۷۱)

قوله: يا أَيُّهَا النَّاسُ قيل: إنها نزلت فی ثقيف؛ و خزاعة؛ و بنی مدلج؛ فيما حرّموه على أنفسهم من الأنعام. حكاه القرطبی فی تفسيره. و لكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. و قوله:

حَلالًا مفعول أو حال، و سمی الحلال حلالا: لانحلال عقدة الحظر عنه. و الطيب هنا: هو المستلذّ، كما قاله الشافعی و غيره. و قال مالک و غيره: هو الحلال، فيكون تأكيدا لقوله: حَلالًا. و من فی قوله:

مِمَّا فِی الْأَرْضِ للتبعيض؛ للقطع بأن فی الأرض ما هو حرام و خُطُواتِ جمع خطوة بالفتح و الضم، و هی بالفتح للمرة، و بالضم لما بين القدمين. و قرأ الفراء خطوات بفتح الخاء، و قرأ أبو السّمّال بفتح الخاء و الطاء؛ و قرأ علیّ و قتادة و الأعرج و عمر بن ميمون و الأعمش «خطؤات» بضم الخاء و الطاء و الهمز على الواو. قال الأخفش: و ذهبوا بهذه القراءة إلى أنها جمع خطية من الخطأ لا من الخطو. قال الجوهری:

و الخطوة بالفتح: المرة الواحدة، و الجمع خطوات و خطأ. انتهى. و المعنى على قراءة الجمهور: لا تقفوا أثر الشيطان و عمله، و كل ما لم يرد به الشرع فهو منسوب إلى الشيطان؛ و قيل: هی النذور و المعاصی، و الأولى التعميم؛ و عدم التخصيص بفرد أو نوع. و قوله: إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ أی: ظاهر العداوة، و مثله قوله تعالى: إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ «۱» و قوله: إِنَّ الشَّيْطانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا «۲» و قوله: بِالسُّوءِ سمی السوء سوءا: لأنه يسوء صاحبه بسوء عاقبته، و هو مصدر ساءه يسوؤه سوءا و مساءة إذا أحزنه. وَ الْفَحْشاءِ: أصله سوء المنظر، و منه قول الشاعر:

و جيد كجيد الرّيم ليس بفاحش ثم استعمل فيما قبح من المعانی، و قيل: السوء: القبيح، و الفحشاء: التجاوز للحدّ فی القبح؛ و قيل:

السوء: ما لا حدّ فيه، و الفحشاء: ما فيه الحدّ؛ و قيل: الفحشاء: الزنا؛ و قيل: إن كل ما نهت عنه الشريعة فهو من الفحشاء. و قوله: وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ قال ابن جرير الطبری: يريد ما حرّموه من البحيرة و السائبة و نحوهما مما جعلوه شرعا؛ و قيل: هو قولهم: هذا حلال و هذا حرام بغير علم. و الظاهر أنه يصدق على كل ما قيل فی الشرع بغير علم. و فی هذه الآية دليل على أن كل ما لم يرد فيه نص أو ظاهر من الأعيان الموجودة فی الأرض فأصله الحلّ حتى يرد دليل يقتضی تحريمه، و أوضح دلالة على ذلک من هذه الآية قوله تعالى: هُوَ الَّذِی خَلَقَ لَكُمْ ما فِی الْأَرْضِ «۳». و الضمير فی قوله: وَ إِذا قِيلَ لَهُمُ راجع إلى الناس، لأن الكفار منهم و هم المقصودون هنا؛ و قيل: كفار العرب خاصة، و أَلْفَيْنا معناه:

وجدنا، و الألف فی قوله: أَ وَ لَوْ كانَ آباؤُهُمْ للاستفهام، و فتحت الواو لأنها واو العطف. و فی هذه الآية من الذم للمقلدين و النداء بجهلهم الفاحش و اعتقادهم الفاسد ما لا يقادر قدره، و مثل هذه الآية قوله تعالى: وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ قالُوا حَسْبُنا ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا «۴» الآية، و فی ذلک دليل على قبح التقليد، و المنع منه، و البحث فی ذلک يطول. و قد أفردته بمؤلف مستقلّ سمّيته «القول

---

(۱). القصص: ۱۵.

(۲). فاطر: ۶.

(۳). البقرة: ۲۹.

(۴). المائدة: ۱۰۴.

المفيد فى حكم التقليد» و استوفيت الكلام فيه فى «أدب الطلب و منتهى الأرب». و قوله: وَ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِى يَنْعِقُ فيه تشبيه واعظ الكافرين و داعيهم- و هو محمد صلّى اللّه عليه و سلم- بالراعى الذى ينعق بالغنم أو الإبل؛ فلا تسمع إلّا دعاء و نداء، و لا تفهم ما يقول، هكذا فسّره الزجّاج و الفرّاء و سيبويه، و به قال جماعة من السلف. قال سيبويه: لم يشبهوا بالناعق، و إنما شبهوا بالمنعوق به، و المعنى: مثلك يا محمد! و مثل الذين كفروا كمثل الناعق و المنعوق به من البهائم التى لا تفهم، فحذف لدلالة المعنى عليه. و قال قطرب:

المعنى مثل الذين كفروا فى دعائهم ما لا يفهم- يعنى الأصنام- كمثل الراعى إذا نعق بغنمه و هو لا يدرى أين هى. و به قال ابن جرير الطبرى. و قال ابن زيد: المعنى: مثل الذين كفروا فى دعائهم الآلهة الجماد كمثل الصائح فى جوف الليل؛ فيجيبه الصدى؛ فهو يصيح بما لا يسمع، و يجيبه ما لا حقيقة فيه. و النعق: زجر الغنم و الصياح بها، يقال: نعق الراعى بغنمه ينعق نعيقا و نعاقا و نعقانا، أى: صاح بها و زجرها، و العرب تضرب المثل براعى الغنم فى الجهل؛ و يقولون: أجهل من راعى ضأن. و قوله: صُمٌّ و ما بعده أخبار لمبتدأ محذوف، أى: هم صمّ بكم عمى. و قد تقدّم تفسير ذلك.

و قد أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: تليت هذه الآية عند النبى صلّى اللّه عليه و سلم، يعنى: يا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلالًا طَيِّباً فقام سعد بن أبى وقاص فقال: يا رسول اللّه! ادع اللّه أن يجعلنى مستجاب الدعوة، فقال: «يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدّعوة، و الذى نفس محمّد بيده إنّ الرجل ليقذف اللقمة الحرام فى جوفه فما يتقبّل منه أربعين يوما، و أيّما عبد نبت لحمه من السّحت و الرّبا فالنّار أولى به». و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ قال:

عمله. و أخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال: «ما خالف القرآن فهو من خطوات الشيطان» و أخرج عبد بن حميد و ابن أبى حاتم عن مجاهد أنه قال: خطاه. و أخرجا أيضا عن عكرمة قال: هى نزغات الشيطان. و أخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال: هى تزيين الشيطان. و أخرج ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ عن قتادة قال:

كل معصية للّه فهى من خطوات الشيطان. و أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال: ما كان من يمين أو نذر فى غضب فهو من خطوات الشيطان. و كفارته كفارة يمين. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و عبد ابن حميد، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الحاكم و صحّحه عن ابن مسعود: أنه أتى بضرع و ملح فجعل يأكل، فاعتزل رجل من القوم، فقال ابن مسعود: ناولوا صاحبكم: فقال: لا أريد، فقال: أ صائم أنت؟ قال:

لا. قال: فما شأنك؟ قال: حرّمت على نفسى أن آكل ضرعا، فقال ابن مسعود: هذا من خطوات الشيطان، فاطعم و كفّر عن يمينك. و أخرج عبد بن حميد عن عثمان بن غياث قال: سألت جابر بن زيد عن رجل نذر أن يجعل فى أنفه حلقة من ذهب، فقال: هى من خطوات الشيطان؛ و لا يزال عاصيا للّه؛ فليكفر عن يمينه. و أخرج عبد بن حميد عن الحسن أنه جعل يمين من حلف أن يحجّ حبوا من خطوات الشيطان.

و أخرج عبد بن حميد، و أبو الشيخ عن أبى مجلز قال: هى النذور فى المعاصى. و أخرج ابن جرير عن السدى فى قوله: إِنَّما يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ قال: المعصية وَ الْفَحْشاءِ قال: الزنا. و أخرج ابن إسحاق، و ابن

جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: دعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم اليهود إلى الإسلام و رغبهم فيه، و حذّرهم

عذاب اللّه و نقمته، فقال له رافع بن خارجة و مالك بن عوف: بل نتبع يا محمد! ما وجدنا عليه آباءنا؛ فهم كانوا أعلم و خيرا منا، فأنزل اللّه فى ذلك: وَ إِذا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا ما أَنْزَلَ اللَّهُ قالُوا بَلْ نَتَّبِعُ ما أَلْفَيْنا عَلَيْهِ آباءَنا و أخرج ابن جرير عن الربيع، و قتادة فى قوله: أَلْفَيْنا قالا: وجدنا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا الآية، قال: كمثل البقر و الحمار و الشاة إن قلت لبعضهم كلاما لم يعلم ما تقول؛ غير أنه سمع صوتك؛ و كذلك الكافر؛ إن أمرته بخير أو نهيته عن شرّ أو وعظته لم يعقل ما تقول؛ غير أنه يسمع صوتك. و روى نحو ذلك عن مجاهد أخرجه عبد بن حميد، و عن عكرمة أخرجه وكيع. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: قال لى عطاء فى هذه الآية: هم اليهود الذين أنزل اللّه فيهم: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتابِ «١» إلى قوله: فَما أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ «٢».

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٧٢ الى ١٧٣]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَ اشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ (١٧٢) إِنَّما حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَ الدَّمَ وَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَ ما أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَ لا عادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٧٣)

قوله: كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ هذا تأكيد للأمر الأول، أعنى قوله: يا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلالًا طَيِّباً و إنما خص المؤمنين هنا لكونهم أفضل أنواع الناس، قيل: و المراد بالأكل:

الانتفاع؛ و قيل: المراد به: الأكل المعتاد، و هو الظاهر. قوله: وَ اشْكُرُوا لِلَّهِ قد تقدّم أنه يقال شكره و شكر له يتعدى بنفسه و بالحرف. و قوله: إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ أى: تخصونه بالعبادة، كما يفيده تقدّم المفعول. قوله: إِنَّما حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ قرأ أبو جعفر: حرم على البناء للمفعول و إِنَّما كلمة موضوعة للحصر؛ تثبت ما تناوله الخطاب؛ و تنفى ما عداه. و قد حصرت هاهنا التحريم فى الأمور المذكورة بعدها. و قوله: الْمَيْتَةَ قرأ ابن أبى عبلة بالرفع، و وجه ذلك أنه يجعل ما فى إِنَّما موصولة منفصلة فى الخط، و الميتة و ما بعدها خبر الموصول، و قراءة الجميع بالنصب. و قرأ أبو جعفر بن القعقاع الميتة: بتشديد الياء، و قد ذكر أهل اللغة أنه يجوز فى ميت التخفيف و التشديد. و الميتة: ما فارقها الروح من غير ذكاة. و قد خصّص هذا العموم بمثل حديث: «أحلّ لنا ميتتان و دمان» أخرجه أحمد، و ابن ماجة، و الدارقطنى، و الحاكم، و ابن مردويه عن ابن عمر مرفوعا. و مثل حديث جابر فى العنبر الثابت فى الصحيحين مع قوله تعالى: أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ «٣» فالمراد بالميتة هنا: ميتة البرّ لا ميتة البحر. و قد ذهب أكثر أهل العلم إلى جواز أكل جميع حيوانات البحر حيّها و ميتها. و قال بعض أهل العلم: إنه يحرم من حيوانات البحر ما يحرم شبهه فى البر، و توقف ابن حبيب فى خنزير الماء. و قال ابن القاسم: و أنا أتقيه و لا أراه حراما. و قوله:

وَ الدَّمَ قد اتفق العلماء على أن الدم حرام، و فى الآية الأخرى أَوْ دَماً مَسْفُوحاً «٤» فيحمل المطلق

---

(١). البقرة: ١٧٤.

(٢). البقرة: ١٧٥.

(٣). المائدة: ٩۶.

(۴). الأنعام: ١۴۵.

على المقيد، لأن ما خلط باللحم غير محرم، قال القرطبى: بالإجماع. و قد روت عائشة أنها كانت تطبخ اللحم فتعلو الصفرة على البرمة من الدم، فيأكل ذلك النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم و لا ينكره. و قوله: وَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ ظاهر هذه الآية و الآية الأخرى أعنى

قوله تعالى: قُلْ لا أَجِدُ فِي ما أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلى طاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ «١» أن المحرّم إنما هو اللحم فقط. و قد أجمعت الأمة على تحريم شحمه كما حكاه القرطبى فى تفسيره. و قد ذكر جماعة من أهل العلم أن اللحم يدخل تحته الشحم. و حكى القرطبى الإجماع أيضا على أن جملة الخنزير محرّمة إلا الشعر فإنه تجوز الخرازة به. و قوله: وَ ما أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ الإهلال: رفع الصوت، يقال: أهلّ بكذا، أى: رفع صوته قال الشاعر يصف فلاة:

يهلّ بالفرقد ركبانهاكما يهلّ الرّاكب المعتمر

و قال النّابغة:

أو درّة صدفيّة غوّاصهابهج متى يرها يهلّ و يسجد

و منه: إهلال الصبىّ، و استهلاله، و هو: صياحه عند ولادته. و المراد هنا: ما ذكر عليه اسم غير اللّه كاللات و العزّى إذا كان الذباح و ثنيا، و النار إذا كان الذابح مجوسيا. و لا خلاف فى تحريم هذا و أمثاله، و مثله ما يقع من المعتقدين للأموات من الذبح على قبورهم، فإنه مما أهلّ به لغير اللّه، و لا فرق بينه و بين الذبح للوثن.

قوله: فَمَنِ اضْطُرَّ قرىء بضم النون للإتباع، و بكسرها على الأصل فى التقاء الساكنين، و فيه إضمار، أى: فمن اضطرّ إلى شىء من هذه المحرمات. و قرأ ابن محيصن بإدغام الضاد فى الطاء. و قرأ أبو السمال بكسر الطاء. و المراد من صيّره الجوع و العدم إلى الاضطرار إلى الميتة. و قوله: غَيْرَ باغٍ نصب على الحال.

قيل: المراد بالباغى: من يأكل فوق حاجته، و العادى: من يأكل هذه المحرمات و هو يجد عنها مندوحة؛ و قيل: غير باغ على المسلمين؛ و عاد عليهم، فيدخل فى الباغى و العادى: قطاع الطريق، و الخارج على السلطان، و قاطع الرحم، و نحوهم؛ و قيل: المراد: غير باغ على مضطرّ آخر و لا عاد سدّ الجوعة.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ قال: من الحلال.

و أخرج ابن سعد عن عمر بن عبد العزيز أن المراد بما فى الآية: طيب الكسب لا طيب الطعام. و أخرج ابن جرير عن الضحّاك: إنها حلال الرزق. و أخرج أحمد، و مسلم، و الترمذى، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إن اللّه طيب لا يقبل إلا طيبا، و إن اللّه أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: يا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّباتِ وَ اعْمَلُوا صالِحاً إِنِّي بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ «٢» و قال: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ «٣» ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمدّ يديه إلى السّماء:

يا ربّ يا ربّ و مطعمه حرام و مشربه حرام و ملبسه حرام و غذى بالحرام، فإنّى يستجاب له». و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ ما أُهِلَّ قال: ذبح. و أخرج ابن جرير عنه قال: وَ ما أُهِلَّ للطواغيت. و أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: ذبح لغير اللّه. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية

---

(١). الأنعام: ١٤٥.

(٢). المؤمنون: ٥١.

(٣). البقرة: ١٧٢.

قال: ما ذكر عليه اسم غير اللّه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: غَيْرَ باغٍ وَ لا عادٍ يقول: من أكل شيئا من هذه و هو مضطرّ فلا حرج، و من أكله و هو غير مضطرّ فقد بغى و اعتدى. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه فى قوله: غَيْرَ باغٍ قال:

فى الميتة وَ لا عادٍ قال: فى الأكل. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: غَيْرَ باغٍ وَ لا عادٍ قال: غير باغ على المسلمين و لا معتد عليهم، فمن خرج يقطع الرحم، أو يقطع السبيل، أو يفسد فى الأرض، أو مفارقا للجماعة و الأئمة، أو خرج فى معصية اللّه؛ فاضطرّ إلى الميتة لم تحلّ له. و أخرج ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال: العادى: الذى يقطع الطريق. و قوله: فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ يعنى فى أكله: إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ لمن أكل من الحرام رحيم به إذ أحلّ له الحرام فى الاضطرار. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة: فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَ لا عادٍ غير باغ فى أكله، و لا عاد يتعدّى الحلال إلى الحرام و هو يجد عنه بلغة و مندوحة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٧٤ الى ١٧٦]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتابِ وَ يَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُولئِكَ ما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلاَّ النَّارَ وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (١٧٤) أُولئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بِالْهُدى وَ الْعَذابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَما أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ (١٧٥) ذلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ وَ إِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتابِ لَفِي شِقاقٍ بَعِيدٍ (١٧٦)

قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ قيل: المراد بهذه الآية علماء اليهود، لأنهم كتموا ما أنزل اللّه فى التوراة من صفة محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و الاشتراء هنا: الاستبدال، و قد تقدّم تحقيقه، و سماه: قليلا، لانقطاع مدّته و سوء عاقبته، و هذا السبب و إن كان خاصا فالاعتبار بعموم اللفظ، و هو يشمل كل من كتم ما شرعه اللّه، و أخذ عليه الرشا، و ذكر البطون دلالة و تأكيدا أن هذا الأكل حقيقة، إذ قد يستعمل مجازا فى مثل: أكل فلان أرضى، و نحوه. و قال فى الكشاف: إن معنى: فِي بُطُونِهِمْ ملء بطونهم قال: يقول أكل فلان فى بطنه، و أكل فى بعض بطنه. انتهى. و قوله: إِلَّا النَّارَ أى: أنه يوجب عليهم عذاب النار، فسمى ما أكلوه: نارا، لأنه يؤول بهم إليها، هكذا قال أكثر المفسرين، و قيل: إنهم يعاقبون على كتمانهم بأكل النار فى جهنم حقيقة، و مثله قوله سبحانه: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً «١» و قوله:
وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ فيه كناية عن حلول غضب اللّه عليهم، و عدم الرضا عنهم، يقال: فلان لا يكلّم فلانا؛ إذا غضب عليه. و قال ابن جرير الطبرى: المعنى: و لا يكلمهم بما يحبونه و لا بما يكرهونه. كقوله تعالى:
اخْسَؤُا فِيها وَ لا تُكَلِّمُونِ «٢». و قوله: لا يُزَكِّيهِمْ معناه: لا يثنى عليهم خيرا. قاله الزجاج؛ و قيل:
معناه: لا يصلح أعمالهم الخبيثة فيطهرهم. و قوله: اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بِالْهُدى قد تقدّم تحقيق معناه.
و قوله: فَما أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ذهب الجمهور و منهم الحسن، و مجاهد إلى أن معناه التعجب. و المراد تعجيب المخلوقين من حال هؤلاء الذين باشروا الأسباب الموجبة لعذاب النار، فكأنهم بهذه المباشرة للأسباب

---

(١). النساء: ١٠.

(٢). المؤمنون: ١٠٨.

صبروا على العقوبة فى نار جهنم. و حكى الزجّاج أن المعنى: ما أبقاهم على النار، من قولهم: ما أصبر فلانا على الحبس، أى: ما أبقاه فيه؛ و قيل: المعنى: ما أقلّ جزعهم من النار، فجعل قلة الجزع صبرا. و قال الكسائى و قطرب: أى: ما أدومهم على عمل أهل النار؛ و قيل: «ما» استفهامية، و معناه التوبيخ، أى: أى شىء أصبرهم على عمل النار؟ قاله ابن عباس، و السدى، و عطاء، و أبو عبيدة. ذلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتابَ بِالْحَقِ الإشارة باسم الإشارة إلى الأمر، أى: ذلك الأمر و هو العذاب. قاله الزجّاج. و قال

الأخفش:
إن خبر اسم الإشارة محذوف و التقدير: ذلك معلوم. و المراد بالكتاب هنا القرآن بِالْحَقِ أى: بالصدق؛ و قيل: بالحجة. و قوله: وَ إِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتابِ قيل: المراد بالكتاب هنا: التوراة، فادّعى النّصارى أن فيها صفة عيسى و أنكرهم اليهود؛ و قيل: خالفوا ما فى التوراة من صفة محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و اختلفوا فيها؛ و قيل: المراد: القرآن، و الذين اختلفوا: كفار قريش، يقول بعضهم: هو سحر، و بعضهم يقول:

هو أساطير الأوّلين، و بعضهم يقول غير ذلك. لَفِي شِقاقٍ أى: خلاف بَعِيدٍ عن الحق، و قد تقدم معنى الشقاق.

و قد أخرج ابن جرير عن عكرمة فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ قال: نزلت فى يهود.

و أخرج ابن جرير عن السدى قال: كتموا اسم محمد صلّى اللّه عليه و سلم، و أخذوا عليه طمعا قليلا. و أخرج ابن جرير أيضا عن أبى العالية نحوه. و أخرج الثعلبى عن ابن عباس بسندين ضعيفين أنها نزلت فى اليهود. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: أُولئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بِالْهُدى قال: اختاروا الضلالة على الهدى و العذاب على المغفرة. فَما أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ قال: ما أجرأهم على عمل النار. و أخرج سعيد ابن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: فَما أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ قال: ما أعملهم بأعمال أهل النار. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر فى قوله: فَما أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ قال: و اللّه ما لهم عليها من صبر؛ و لكن يقول: ما أجرأهم على النار. و أخرج ابن جرير عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير أيضا عن السدى فى الآية قال: هذا على وجه الاستفهام يقول: ما الذى أصبرهم على النار؟ و قوله: وَ إِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتابِ قال: هم اليهود و النصارى لَفِي شِقاقٍ بَعِيدٍ قال: فى عداوة بعيدة.

[سورة البقرة (٢): آية ١٧٧]

لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ الْمَلائِكَةِ وَ الْكِتابِ وَ النَّبِيِّينَ وَ آتَى الْمالَ عَلى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينَ وَ ابْنَ السَّبِيلِ وَ السَّائِلِينَ وَ فِي الرِّقابِ وَ أَقامَ الصَّلاةَ وَ آتَى الزَّكاةَ وَ الْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذا عاهَدُوا وَ الصَّابِرِينَ فِي الْبَأْساءِ وَ الضَّرَّاءِ وَ حِينَ الْبَأْسِ أُولئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧)

قوله: لَيْسَ الْبِرَّ قرأ حمزة و حفص بالنصب على أنه خبر ليس و الاسم أَنْ تُوَلُّوا و قرأ الباقون بالرفع على أنه الاسم، قيل: إن هذه الآية نزلت للردّ على اليهود و النصارى، لما أكثروا الكلام فى شأن القبلة

فتح القدير، ج‏١، ص: ١٩٩

عند تحويل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى الكعبة؛ و قيل: إن سبب نزولها أنه سأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم سائل، و سيأتى ذلك آخر البحث إن شاء اللّه. و قوله: قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ قيل: أشار سبحانه بذكر المشرق إلى قبلة النصارى؛ لأنهم يستقبلون مطلع الشمس، و أشار بذكر المغرب إلى قبلة اليهود؛ لأنهم يستقبلون بيت المقدس؛ و هو فى جهة الغرب منهم إذ ذاك. و قوله: وَ لكِنَّ الْبِرَّ: هو اسم جامع للخير، و خبره محذوف تقديره: برّ من آمن. قاله الفراء، و قطرب، و الزجاج؛ و قيل: إن التقدير: و لكن ذو البر من آمن، و وجه هذا التقدير: الفرار عن الإخبار باسم العين عن اسم المعنى، و يجوز أن يكون البرّ بمعنى البار، و هو يطلق المصدر على اسم الفاعل كثيرا، و منه فى التنزيل: إِنْ أَصْبَحَ ماؤُكُمْ غَوْراً «١» أى: غائرا، و هذا اختيار أبى عبيدة. و المراد بالكتاب هنا: الجنس، أو القرآن، و الضمير فى قوله: عَلى حُبِّهِ راجع إلى المال؛ و قيل: راجع إلى الإيتاء المدلول عليه بقوله: وَ آتَى الْمالَ و قيل: إنه راجع إلى اللّه سبحانه، أى: على حبّ اللّه، و المعنى على الأوّل: أنه أعطى المال و هو يحبه و يشح به، و منه قوله تعالى: لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ «٢» و المعنى على الثانى: أنه يحب إيتاء المال و تطيب به نفسه، و

المعنى على الثالث: أنه أعطى من تضمنته الآية فى حبّ اللّه عزّ و جلّ لا لغرض آخر، و هو مثل قوله: وَ يُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلى حُبِّهِ «۳» و مثله قول زهير:

إنّ الكريم على علّاته هرم و قدّم ذوى القربى لكون دفع المال إليهم صدقة و صلة إذا كانوا فقراء، هكذا اليتامى الفقراء أولى بالصدقة من الفقراء الذين ليسوا بيتامى، لعدم قدرتهم على الكسب. و المسكين: الساكن إلى ما فى أيدى الناس لكونه لا يجد شيئا. وَ ابْنَ السَّبِيلِ المسافر المنقطع، و جعل ابنا للسبيل لملازمته له. و قوله: وَ فِي الرِّقابِ أى: فى معاونة الأرقاء الذين كاتبهم المالكون لهم؛ و قيل: المراد شراء الرقاب و إعتاقها؛ و قيل:

المراد فك الأسارى. و قوله: وَ آتَى الزَّكاةَ فيه دليل على أن الإيتاء المتقدم هو صدقة الفريضة. و قوله:

وَ الْمُوفُونَ قيل: هو معطوف على «من آمن»، كأنه قيل: و لكن البرّ المؤمنون و الموفون. قاله الفراء و الأخفش؛ و قيل: هو مرفوع على الابتداء، و الخبر محذوف؛ و قيل: هو خبر لمبتدأ محذوف، أى: هم الموفون؛ و قيل: إنه معطوف على الضمير فى آمن، و أنكره أبو علىّ و قال: ليس المعنى عليه. و قوله:

وَ الصَّابِرِينَ منصوب على المدح كقوله تعالى: وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ، و منه ما أنشده أبو عبيدة:

لا يبعدن قومى الذين همسمّ العداة و آفة الجزر

النّازلين بكلّ معتركو الطّيّبون معاقد الأزر

و قال الكسائى: هو معطوف على ذوى القربى كأنه قال: و آتى الصابرين: و قال النحاس: إنه خطأ.

قال الكسائى: و فى قراءة عبد اللّه و الموفين وَ الصَّابِرِينَ قال النحاس: يكونان على هذه القراءة منسوقين على ذوى القربى أو على المدح. و قرأ يعقوب و الأعمش: وَ الْمُوفُونَ و الصّابرون بالرفع فيهما. فِي الْبَأْساءِ الشدة و الفقر. وَ الضَّرَّاءِ: المرض و الزمانة وَ حِينَ الْبَأْسِ قيل: المراد:

---

(۱). الملك: ۳۰.

(۲). آل عمران: ۹۲.

(۳). الإنسان: ۸.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۰۰

فتح القدير ج ۱ ۲۴۹

وقت الحرب، و البأساء و الضراء اسمان بنيا على فعلاء و لا فعل لهما لأنهما اسمان و ليسا بنعت. و قوله:

صَدَقُوا وصفهم بالصدق و التقوى فى أمورهم و الوفاء بها و أنهم كانوا جادّين؛ و قيل: المراد صدقوهم القتال، و الأول أولى.

و قد أخرج ابن أبى حاتم و صححه عن أبى ذرّ أنه سأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن الإيمان فتلا: لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ حتى فرغ منها، ثم سأله أيضا فتلاها، ثم سأله فتلاها. قال: و إذا عملت بحسنة أحبها قلبك، و إذا عملت بسيئة أبغضها قلبك. و أخرج عبد بن حميد، و ابن مردويه عن القاسم بن عبد الرحمن قال: جاء رجل إلى أبى ذر فقال: ما الإيمان؟ فتلا عليه هذه الآية، ثم ذكر له نحو الحديث السابق. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية قال: يقول ليس البرّ أن تصلوا و لا تعملوا، هذا حين تحوّل من مكة إلى المدينة و أنزلت الفرائض. و أخرج عنه ابن جرير أنه قال: هذه الآية نزلت بالمدينة، يقول:

ليس البرّ أن تصلوا، و لكن البرّ ما ثبت فى القلب من طاعة اللّه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة قال:

ذكر لنا أنّ رجلا سأل النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عن البرّ، فأنزل اللّه: لَيْسَ الْبِرَّ الآيـة. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير عن قتادة قال: كانت اليهود تصلى قبل المغرب، و النصارى قبل المشرق، فنزلت:

لَيْسَ الْبِرَّ الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية مثله. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد ابن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى و الحاكم و صحّحه، و ابن مردويه، و البيهقى فى سننه، عن ابن مسعود فى قوله: وَ آتَى الْمالَ عَلى حُبِّهِ قال:

يعطى و هو صحيح شحيح؛ يأمل العيش؛ و يخاف الفقر. و أخرج عنه مرفوعا مثله. و أخرج البيهقى فى الشعب عن المطلب: أنه قيل: يا رسول اللّه! ما آتى المال على حبه؟ فكلنا نحبه. قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «تؤتيه حين تؤتيه و نفسك تحدثك بطول العمر و الفقر». و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ آتَى الْمالَ عَلى حُبِّهِ يعنى: على حب المال. و أخرج عنه أيضا فى قوله: ذَوِي الْقُرْبى يعنى: قرابته.

و قد ثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «الصدقة على المسكين صدقة، و على ذى الرحم ثنتان صدقة و صلة» أخرجه ابن أبى شيبة، و أحمد، و الترمذى و حسنه، و النسائى، و ابن ماجة، و الحاكم، و البيهقى فى سننه من حديث سلمان بن عامر الضبى، و فى الصحيحين و غيرهما من حديث زينب امرأة ابن مسعود: أنّها سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم هل تجزى عنها من الصّدقة النّفقة على زوجها و أيتام فى حجرها؟ فقال: «لك أجران:

أجر الصّدقة، و أجر القرابة». و أخرج الطبرانى و الحاكم و صحّحه، و البيهقى فى سننه، من حديث أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «أفضل الصّدقة على ذى الرّحم الكاشح». و أخرج أحمد، و الدارمى، و الطبرانى من حديث حكيم بن حزام عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: ابن السبيل: هو الضعيف الذى ينزل بالمسلمين. و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: هو الذى يمرّ بك و هو مسافر. و أخرج ابن جرير عن عكرمة فى قوله: وَ السَّائِلِينَ قال: السائل الذى يسألك. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ فِي الرِّقابِ قال: يعنى فكّ الرقاب. و أخرج أيضا عنه فى

فتح القدير، ج‌١، ص: ٢٠١

قوله: وَ أَقامَ الصَّلاةَ يعنى و أتمّ الصّلاة المكتوبة وَ آتَى الزَّكاةَ يعنى الزكاة المفروضة. و أخرج الترمذى، و ابن ماجة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن عدىّ، و الدارقطنى، و ابن مردويه عن فاطمة بنت قيس قالت: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «فى المال حقّ سوى الزكاة، ثم قرأ: لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ الآية». و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: وَ الْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ قال: فمن أعطى عهد اللّه ثم نقضه فاللّه ينتقم منه، و من أعطى ذمة النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم ثم غدر بها فالنبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم خصمه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ الْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذا عاهَدُوا يعنى: فيما بينهم و بين الناس. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ و الحاكم و صححه عن ابن مسعود فى الآية قال: الْبَأْساءِ: الفقر وَ الضَّرَّاءِ: السقم وَ حِينَ الْبَأْسِ حين القتال. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: أُولئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا قال: فعلوا ما ذكر اللّه فى هذه الآية. و أخرج ابن جرير عن الربيع فى قوله: أُولئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا قال: تكلموا بكلام الإيمان، فكانت حقيقة العمل صدقوا اللّه. قال: و كان الحسن يقول: هذا كلام الإيمان و حقيقته العمل، فإن لم يكن مع القول عمل فلا شىء.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٧٨ الى ١٧٩]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَ الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَ الْأُنْثى بِالْأُنْثى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّباعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَ أَداءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسانٍ ذلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ رَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدى بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ (۱۷۸) وَ لَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَياةٌ يا أُولِي الْأَلْبابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (۱۷۹)

قوله: كُتِبَ معناه: فرض، و أثبت، و منه قول عمر بن أبى ربيعة:

كتب القتل و القتال علیناو على الغانيات جرّ الذّيول

و هذا إخبار من اللّه سبحانه لعباده بأنه شرع لهم ذلك، و قيل: إن كُتِبَ هنا إشارة إلى ما جرى به القلم فى اللوح المحفوظ. و الْقِصاصُ أصله: قصّ الأثر: أى: اتباعه، و منه: القاصّ، لأنه يتتبع الآثار، و قصّ الشعر: اتباع أثره، فكأن القاتل يسلك طريقا من القتل، يقصّ أثره فيها، و منه قوله تعالى:

فَارْتَدَّا عَلى آثارِهِما قَصَصاً «۱» و قيل: إن القصاص مأخوذ من القص و هو القطع، يقال: قصصت ما بينهما: أى: قطعته. و قد استدلّ بهذه الآية القائلون بأن الحرّ لا يقتل بالعبد، و هم الجمهور. و ذهب أبو حنيفة، و أصحابه، و الثورى، و ابن أبى ليلى، و داود إلى أنه يقتل به. قال القرطبى: و روى ذلك عن علىّ، و ابن مسعود. و به قال سعيد بن المسيب، و إبراهيم النخعى، و قتادة، و الحكم بن عتيبة، و استدلوا بقوله تعالى:

وَ كَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ «۲» و أجاب الأولون عن هذا الاستدلال بأن قوله تعالى: الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَ الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ مفسر لقوله تعالى: النَّفْسَ بِالنَّفْسِ و قالوا أيضا: إن قوله: وَ كَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها يفيد: أن ذلك حكاية عما شرعه لبنى إسرائيل فى التوراة. و من جملة ما استدل به الآخرون قوله

---

(۱). الكهف: ۶۴.

(۲). المائدة: ۴۵.

صلّى اللّه عليه و سلم: «المسلمون تتكافأ دماؤهم» و يجاب عنه بأنه مجمل و الآية مبينة، و لكنه يقال: إن قوله تعالى:

الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَ الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ إنما أفاد بمنطوقه أن الحرّ يقتل بالحرّ، و العبد يقتل بالعبد، و ليس فيه ما يدل على أن الحرّ لا يقتل بالعبد إلا باعتبار المفهوم، فمن أخذ بمثل هذا المفهوم لزمه القول به هنا، و من لم يأخذ بمثل هذا المفهوم لم يلزمه القول به هنا، و البحث فى هذا محرر فى علم الأصول. و قد استدل بهذه الآية القائلون بأن المسلم يقتل بالكافر، و هم الكوفيون و الثورى، لأن الحرّ يتناول الكافر كما يتناول المسلم، و كذا العبد و الأنثى يتناولان الكافر كما يتناولان المسلم. و استدلوا أيضا بقوله تعالى: أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ لأن النفس تصدق على النفس الكافرة، كما تصدق على النفس المسلمة. و ذهب الجمهور إلى أنه لا يقتل المسلم بالكافر، و استدلوا بما ورد من السنة عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه لا يقتل مسلم بكافر، و هو مبين لما يراد فى الآيتين، و البحث فى هذا يطول. و استدل بهذه الآية القائلون: بأن الذكر لا يقتل بالأنثى، و قرروا الدلالة على ذلك بمثل ما سبق؛ إلا إذا سلّم أولياء المرأة الزيادة على ديتها من دية الرجل. و به قال مالك، و الشافعى، و أحمد، و إسحاق، و الثورى، و أبو ثور. و ذهب الجمهور إلى أنه يقتل الرجل بالمرأة و لا زيادة، و هو الحق. و قد بسطنا البحث فى شرح المنتقى فليرجع إليه. قوله: فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ «من» هنا عبارة عن القاتل. و المراد بالأخ: المقتول، أو الولىّ، و الشيء: عبارة عن الدم، و المعنى: أن القاتل أو الجانى إذا عفى له من جهة المجنى عليه، أو الولىّ، دم أصابه منه على أن يأخذ منه شيئا من الدية أو الأرش، فليتبع المجنى عليه أو الولى من عليه الدم؛ فيما يأخذه منه من ذلك اتباعا بالمعروف، و ليؤد الجانى ما لزمه من الدّية أو الأرش إلى

المجنى عليه، أو إلى الولىّ أداء بإحسان؛ و قيل: إن «من» عبارة عن الولىّ، و الأخ: يراد به القاتل، و الشىء:
الديـة؛ و المعنى: أن الولىّ إذا جنـح إلى العفو عن القصـاص إلى مقابـل الديـة، فـإن القاتـل مخير بين أن يعطيهـا أو يسـلم نفسـه للقصاص، كما روى عن مالك أنه يثبت الخيار للقاتل فى ذلك؛ و ذهب من عداه إلى أنه لا يخير، بل إذا رضـى الأولياء بالدية؛ فلا خيار للقاتل، بل يلزمه تسليمها؛ و قيل: معنى: عُفِيَ بذل. أى:
من بـذل له شـىء من الديـة، فليقبل و ليتبع بالمعروف؛ و قيل: إن المراد بذلك: أن من فضل له من الطائفتين على الأخرى شـىء من الـديات، فيكون عفى بمعنى: فضل، و على جميع التقادير فتنكير شـىء للتقليل، فيتناول العفو عن الشـىء اليسير من الديـة، و العفـو الصـادر عـن فرد مـن أفراد الورثـة. و قـوله: فَاتِّبـاعٌ مرتفـع بفعـل محـذوف؛ أى: فليكـن منه اتبـاع، أو على أنه: خـبر مبتـدأ محـذوف، أى: فالأمر اتباع، و كذا قوله: وَ أَداءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسانٍ قوله: ذلِكَ تَخْفِيفٌ إشارة إلى العفو و الدية، أى: أن اللّه شـرع لهذه الأمـة العفو من غير عوض أو بعوض، و لم يضـيق عليهم كمـا ضـيق على اليهود، فـإنه أوجب عليهم القصـاص، و لاـ عفو؛ و كما ضيق على النصارى؛ فإنه أوجب عليهم العفو و لا ديـة. قوله: فَمَنِ اعْتَـدى بَعْـدَ ذلِكَ أى: بعـد التخفيف، نحو: أن يأخـذ الديـة ثم يقتل القاتل، أو يعفو ثم يسـتقص. و قـد اختلف أهل العلم فيمن قتل القاتل بعـد أخـذ الدية. فقال جماعة منهم مالك و الشافعى: إنه كمن قتـل ابتـداء، إن شـاء الولىّ قتله و إن شاء عفا عنه. و قال قتادة و عكرمـة و السـدى و غيرهم؛ عـذابه أن يقتل ألبتـة، و لا يمكن الحاكم الولىّ من العفو. و قال

الحسن: عـذابه أن يرد الديـة فقط، و يبقى إثمه إلى عـذاب الآخرة. و قال عمر بن عبـد العزيز: أمره إلى الإمام يصنع فيه ما رأى.
قوله: وَ لَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَياةٌ أى: لكم فى هـذا الحكم الـذى شـرعه اللّه لكم حياة، لأن الرجل إذا علم أنه يقتل قصاصا إذا قتل آخر؛ كفّ عن القتل، و انزجر عن التسـرع إليه و الوقوع فيه، فيكون ذلك بمنزلـة الحياة للنفوس الإنسانيـة. و هذا نوع من البلاغة بليغ، و جنس من الفصاحـة رفيع، فإنه جعل القصاص الـذى هو مات حياة باعتبار ما يؤول إليه من ارتـداع الناس عن قتل بعضـهم بعضا، إبقاء على أنفسهم و استدامة لحياتهم؛ و جعل هذا الخطاب موجها إلى أولى الألباب. لأنهم هم الذين ينظرون فى العواقب و يتحـامون مـا فيه الضـرر الآجـل؛ و أمـا من كان مصابا بالحمق و الطيش و الخفـة فإنه لا ينظر عنـد سورة غضـبه و غليان مراجل طيشه إلى عاقبة و لا يفكر فى أمر مستقبل، كما قال بعض فتاكهم:
سأغسل عنى العار بالسّيف جالباعلىّ قضاء اللّه ما كان جالبا
ثم علّل سـبحانه هـذا الحكم الـذى شـرعه لعباده بقوله: لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أى: تتحامون القتل بالمحافظـة على القصاص؛ فيكون ذلك سببـا للتقـوى. و قرأ أبو الجوزاء: و لكم فى القصـص حيـاة قيـل: أراد بالقصـص القرآن، أى: لكم فى كتـاب اللّه الـذى شـرع فيه القصاص حياة، أى: نجاة، و قيل: أراد حياة القلوب؛ و قيل: هو مصدر بمعنى القصاص، و الكل ضعيف، و القراءة به منكرة.
و قـد أخرج ابن أبى حاتم عن سـعيد بن جبير قال: إن حيين من العرب اقتتلوا فى الجاهليـة قبل الإسـلام بقليل، فكان بينهم قتل و جراحات حتى قتلوا العبيـد و النساء؛ و لم يأخذ بعضـهم من بعض حتى أسـلموا، فكان أحد الحيين يتطاول على الآخر فى العدة و الأموال، فحلفوا ألّا يرضوا حتى يقتل بالعبـد منا الحرّ منهم، و بالمرأة منا الرجل منهم، فنزلت هذه الآية. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، عن الشـعبى نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حـاتم، و البيهقى فى سـننه عن ابن عباس قال: كانوا لا يقتلون الرجـل بـالمرأة، و لكن يقتلون الرجـل بالرجـل، و المرأة بـالمرأة، فـأنزل اللّه: النَّفْسَ بِالنَّفْسِ فجعل الأحرار فى القصاص سواء فيمـا بينهم فى العمـد رجـالهم و نساءهم فى النفس و فيما دون النفس، و جعل العبيـد مستوين فى العمـد فى النفس و فيما دون النفس رجـالهم و نسـاءهم. و أخرج ابـن جرير، و ابـن مردويه عن أبى مالـك قـال: كـان بين حيين من الأنصـار قتـال كـان

لأحدهما على الآخر الطول فكأنهم طلبوا الفضل، فجاء النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم ليصلح بينهم، فنزلت هذه الآية: الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَ الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَ الْأُنْثى بِالْأُنْثى قال ابن عباس: فنسختها النَّفْسَ بِالنَّفْسِ و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و الحاكم و صحّحه و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فَمَنْ عُفِيَ لَهُ قال:

هو العمد رضى أهله بالعفو. فَاتِّباعٌ بِالْمَعْرُوفِ أمر به الطالب وَ أَداءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسانٍ من القابل، قال: يؤدى المطلوب بإحسان. ذلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ رَحْمَةٌ مما كان على بنى إسرائيل. و أخرج نحوه ابن أبى حاتم عنه من وجه آخر. و أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس قال: كان فى بنى إسرائيل القصاص و لم تكن الدية فيهم، فقال اللّه لهذه الأمة: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلى إلى قوله: فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فالعفو: أن تقبل الدية فى العمد فَاتِّباعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَ أَداءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسانٍ ذلِكَ تَخْفِيفٌ

فتح القدير، ج‏1، ص: 204

مِنْ رَبِّكُمْ وَ رَحْمَةٌ مما كتب على من كان قبلكم فَمَنِ اعْتَدى بَعْدَ ذلِكَ قيل: بعد قبول الدية فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ و أخرج ابن جرير عن قتادة قال: كان فى أهل التوراة إنما هو القصاص أو العفو ليس بينهما أرش، و كان أهل الإنجيل إنما هو العفو أمروا به، و جعل اللّه لهذه الأمة القتل و العفو و الدية إن شاؤوا، أحلّها لهم و لم تكن لأمة قبلهم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و أحمد و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن أبى شريح الخزاعى، أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «من أصيب بقتل أو خبل فإنه يختار إحدى ثلاث: إمّا أن يقتصّ، و إمّا أن يعفو، و إمّا أن يأخذ الدّية؛ فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه، و من اعتدى بعد ذلك فله نار جهنّم خالدا فيها أبدا». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة: أنه إذا قتل بعد أخذ الدية فله عذاب عظيم قال: فعليه القتل لا تقبل منه الدية. قال و ذكر لنا أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «لا أعافى رجلا قتل بعد أخذ الدية» و أخرج سمويه فى فوائده، عن سمرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فذكر مثله. و أخرج ابن أبى شيبة عن عكرمة أنه قال: يقتل. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: وَ لَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَياةٌ قال: جعل اللّه فى القصاص حياة، و نكالا، و عظة؛ إذا ذكره الظالم المعتدى كفّ عن القتل. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد فى قوله: لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ قال: لعلك تتقى أن تقتله فتقتل به. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: يا أُولِي الْأَلْبابِ قال: من كان له لبّ يذكر القصاص؛ فيحجزه خوف القصاص عن القتل لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ قال: لكى تتقوا الدماء مخافة القصاص.

[سورة البقرة (2): الآيات 180 الى 182]

كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (180) فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (181) فَمَنْ خافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفاً أَوْ إِثْماً فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (182)

قد تقدّم معنى: كُتِبَ قريبا، و حضور الموت: حضور أسبابه، و ظهور علاماته، و منه قول عنترة:

و إنّ الموت طوع يدى إذا ماوصلت بنانها بالهندوان

و قال جرير:

أنا الموت الذى حدّثت عنهفليس لهارب منّى نجاء

و إنما لم يؤنث الفعل المسند إلى الوصية، و هو كُتِبَ لوجود الفاصل بينهما- و قيل: لأنها بمعنى الإيصاء، و قد روى جواز إسناد ما لا تأنيث فيه إلى المؤنث مع عدم الفصل. و قد حكى سيبويه: قام امرأة، و هو خلاف ما أطبق عليه أئمة العربية، و شرط سبحانه ما كتبه من الوصية بأن يترك الموصى خيرا. و اختلف فى جواب هذا الشرط ما هو؟ فروى عن الأخفش و جهان:

أحدهما أن التقدير: إن ترك خيرا فالوصيۀ، ثم حذفت الفاء كما قال الشاعر:

 من يفعل الحسنات اللّه يشكرهاو الشّرّ بالشّرّ عند اللّه مثلان

و الثانی: أن جوابه مقدّر قبله. أی: کتب الوصیۀ للوالدین و الأقربین إن ترك خیرا. و اختلف أهل العلم فی مقدار الخیر، فقیل: ما زاد علی سبعمائۀ دینار، و قیل: ألف دینار؛ و قیل: ما زاد علی خمسمائۀ دینار. و الوصیۀ فی الأصل: عبارۀ عن الأمر بالشی‌ء، و العهد به فی الحیاۀ و بعد الموت، و هی هنا: عبارۀ عن الأمر بالشی‌ء لبعد الموت. و قد اتفق أهل العلم علی وجوب الوصیۀ علی من علیه دین أو عنده ودیعۀ أو نحوها. و أما من لم یکن کذلك فذهب أکثرهم إلی أنها غیر واجبۀ علیه سواء کان فقیرا أو غنیا؛ و قال طائفۀ: إنها واجبۀ. و لم یبین اللّه سبحانه هاهنا القدر الذی کتب الوصیۀ به للوالدین و الأقربین؛ فقیل: الخمس؛ و قیل: الربع؛ و قیل: الثلث. و قد اختلف أهل العلم فی هذه الآیۀ هل هی محکمۀ أو منسوخۀ؟ فذهب جماعۀ إلی أنها محکمۀ، قالوا: و هی و إن کانت عامۀ فمعناها الخصوص.

و المراد بها من الوالدین من لا یرث کالأبوین الکافرین و من هو فی الرقّ، و من الأقربین من عدا الورثۀ منهم.

قال ابن المنذر: أجمع کل من نحفظ عنه من أهل العلم علی أن الوصیۀ للوالدین الذین لا یرثان، و الأقرباء الذین لا یرثون جائزۀ. و قال کثیر من أهل العلم: إنها منسوخۀ بآیۀ المواریث مع قوله صلّی اللّه علیه و سلم «لا وصیّۀ لوارث» و هو حدیث صححه بعض أهل الحدیث، و روی من غیر وجه. و قال بعض أهل العلم: إنه نسخ الوجوب و نفی الندب، و روی عن الشعبی و النخعی و مالك. قوله: بِالْمَعْرُوفِ أی: العدل، لا وکس فیه و لا شطط. و قد أذن اللّه للمیت بالثلث دون ما زاد علیه. قوله: حَقًّا مصدر معناه: الثبوت و الوجوب.

قوله: فَمَنْ بَدَّلَهُ هذا الضمیر عائد إلی الإیصاء المفهوم من الوصیۀ، و کذلك الضمیر فی قوله:

سَمِعَهُ و التبدیل: التغییر، و الضمیر فی قوله: فَإِنَّما إِثْمُهُ راجع إلی التبدیل المفهوم من قوله:

بَدَّلَهُ و هذا وعید لمن غیر الوصیۀ المطابقۀ للحقّ التی لا جنف فیها و لا مضارۀ، و أنه یبوء بالإثم، و لیس علی الموصی من ذلك شی‌ء، فقد تخلص مما کان علیه بالوصیۀ به. قال القرطبی: و لا خلاف أنه إذا أوصی بما لا یجوز، مثل أن یوصی بخمر؛ أو خنزیر؛ أو شی‌ء من المعاصی؛ أنه یجوز تبدیله، و لا یجوز إمضاؤه کما لا یجوز إمضاء ما زاد علی الثلث. قاله أبو عمر. انتهی. و الجنف: المجاوزۀ، من جنف یجنف: إذا جاوز، قاله النحاس؛ و قیل: الجنف: المیل، و منه قول الأعشی:

تجانف عن حجر «١» الیمامۀ ناقتیو ما قصدت من أهلها لسوائکا

قال فی الصّحاح: الجنف: المیل، و کذا فی الکشاف. و قال لبید:

إنّی امرؤ منعت أرومۀ عامرضیمی و قد جنفت علیّ خصومی

و قوله: فَأَصْلَحَ بَیْنَهُمْ أی: أصلح ما وقع بین الورثۀ من الشقاق و الاضطراب بسبب الوصیۀ؛

---

(١). فی لسان العرب: «عن جوّ».

بإبطال ما فیه ضرار و مخالفۀ لما شرعه اللّه؛ و إثبات ما هو حق کالوصیۀ فی قربۀ لغیر وارث، و الضمیر فی قوله:

بَیْنَهُمْ راجع إلی الورثۀ، و إن لم یتقدّم لهم ذکر، لأنه قد عرف أنهم المرادون من السیاق؛ و قیل: راجع إلی الموصی لهم، و هم الأبوان و القرابۀ.

و قد أخرج ابن جریر و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: إِنْ تَرَكَ خَیْراً قال: مالا. و أخرج ابن جریر عن مجاهد نحوه. و

أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال: من لم يترك ستين دينارا لم يترك خيرا.
و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و البيهقى فى سننه عن عروة، أن على بن أبى طالب دخل على مولى لهم فى الموت و له سبعمائة درهم أو ستّمائة درهم فقال: ألا أوصى؟ قال لا؟ إنما قال اللّه: إِنْ تَرَكَ خَيْراً و ليس لك كثير مال؛ فدع مالك لورثتك. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و ابن المنذر، و البيهقى عن عائشة، أن رجلا قال لها: أريد أو أوصى قالت: كم مالك؟ قال: ثلاثة آلاف، قالت: كم عيالك؟ قال: أربعة، قالت: قال اللّه: إِنْ تَرَكَ خَيْراً و إن هذا شىء يسير فاتركه لعيالك فهو أفضل. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و البيهقى عن ابن عباس قال: إذا ترك الميت سبعمائة درهم فلا يوصى. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، عن الزهرى، قال: جعل اللّه الوصية حقا مما قل منه و مما كثر. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن قتادة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و ذكر حديثا و فيه: «انظر قرابتك الذين يحتاجون و لا يرثون، فأوص لهم من مالك بالمعروف» و أخرجا أيضا عن طاوس قال: من أوصى لقوم و سمّاهم و ترك ذوى قرابته محتاجين انتزعت منهم وردت على قرابته. و أخرج سعيد بن منصور، و أحمد، و عبد بن حميد، و أبو داود فى الناسخ، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم و صحّحه، و البيهقى فى سننه، عن محمد بن بشير عن ابن عباس قال: نسخت هذه الآية. و أخرج عنه من وجه آخر أبو داود فى ناسخه، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، أن هذه الآية نسخها قوله تعالى: لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ «1» الآية. و أخرج عنه من وجه آخر ابن جرير، و ابن أبى حاتم؛ أنها منسوخة بآية الميراث. و أخرج عنه أبو داود فى سننه، و البيهقى مثله. و أخرج ابن جرير عنه أنه قال: فى الآية نسخ من يرث، و لم ينسخ الأقربين الذين لا يرثون. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى عن ابن عمر أنه قال: هذه الآية نسختها آية الميراث. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، عن ابن عباس فى قوله: فَمَنْ بَدَّلَهُ الآية، قال: و قد وقع أجر الموصى على اللّه و برىء من إثمه، و قال فى قوله: جَنَفاً يعنى: إثما فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ قال: إذا أخطأ الميت فى وصيته أو حاف فيها فليس على الأولياء حرج أن يردوا خطأه إلى الصواب. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه لكنه فسر الجنف بالميل. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله:
جَنَفاً أَوْ إِثْماً قال: خطأ أو عمدا. و أخرج سعيد بن منصور و البيهقى فى سننه عنه قال: الجنف فى الوصية و الإضرار فيها من الكبائر.

---

(1). النساء: 7.

فتح القدير، ج‌1، ص: 207

[سورة البقرة (2): الآيات 183 الى 184]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (183) أَيَّاماً مَعْدُوداتٍ فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَ أَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (184)

قد تقدّم معنى كُتِبَ و لا خلاف بين المسلمين أجمعين أن صوم رمضان فريضة افترضها اللّه سبحانه على هذه الأمة. و الصيام أصله فى اللغة: الإمساك، و ترك التنقل من حال إلى حال، و يقال للصمت: صوم، لأنه إمساك عن الكلام، و منه: إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمنِ صَوْماً «1» أى: إمساكا عن الكلام، و منه قول النابغة:

خيل صيام و خيل غير صائمةتحت العجاج و خيل تعلك اللجما

أی: خيل ممسكة عن الجری و الحركة. و هو فی الشرع: الإمساک عن المفطرات مع اقتران النية به من طلوع الفجر إلی غروب الشمس. و قوله: كَما كُتِبَ أی: صوما كما كتب، علی أن الكاف فی موضع نصب علی النعت، أو: كتب عليكم الصيام مشبها ما كتب، علی أنه فی محل نصب علی الحال. و قال بعض النحاة: إن الكاف فی موضع رفع نعتا للصيام، و هو ضعيف؛ لأن الصيام معرّف باللام، و الضمير المستتر فی قوله: كَما كُتِبَ راجع إلی ما. و اختلف المفسرون فی وجه التشبيه ما هو؟ فقيل: هو قدر الصوم و وقته، فإن اللّه كتب علی اليهود و النصاری صوم رمضان فغيّروا؛ و قيل: هو الوجوب، فإن اللّه أوجب علی الأمم الصيام؛ و قيل: هو الصفة، أی: ترک الأكل و الشرب و نحوهما فی وقت؛ فعلی الأوّل معناه: أن اللّه كتب علی هذه الأمة صوم رمضان كما كتبه علی الذين من قبلهم؛ و علی الثانی: أن اللّه أوجب علی هذه الأمة الصيام كما أوجبه علی الذين من قبلهم؛ و علی الثالث: أن اللّه سبحانه أوجب علی هذه الأمة الإمساک عن المفطرات كما أوجبه علی الذين من قبلهم. و قوله تعالی: لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ بالمحافظة عليها؛ و قيل: تتقون المعاصی بسبب هذه العبادة، لأنها تكسر الشهوة؛ و تضعف دواعی المعاصی، كما ورد فی الحديث أنه جنّة و أنه و جاء. و قوله: أَيَّاماً منتصب علی أنه مفعول ثان لقوله: كُتِبَ قاله الفراء: و قيل: إنه منتصب علی أنه ظرف، أی: كتب عليكم الصيام فی أيام. و قوله: مَعْدُوداتٍ أی: معينات بعدد معلوم، و يحتمل أن يكون فی هذا الجمع- لكونه من جموع القلة- إشارة إلی تقليل الأيام. و قوله:

فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً قيل: للمريض حالتان: إن كان لا يطيق الصوم كان الإفطار عزيمة، و إن كان يطيقه مع تضرّر و مشقة كان رخصة، و بهذا قال الجمهور، و قوله: عَلی سَفَرٍ اختلف أهل العلم فی السفر المبيح للإفطار؛ فقيل: مسافة قصر الصلاة، و الخلاف فی قدرها معروف، و به قال الجمهور، و قال غيرهم بمقادير لا دليل عليها. و الحقّ أن ما صدق عليه مسمّی السفر؛ فهو الذی يباح عنده الفطر، و هكذا ما صدق عليه مسمّی المرض؛ فهو الذی يباح عنده الفطر. و قد وقع الإجماع علی الفطر فی سفر الطاعة.

و اختلفوا فی الأسفار المباحة، و الحق أن الرخصة ثابتة فيه، و كذا اختلفوا فی سفر المعصية. و قوله: فَعِدَّةٌ أی: فعليه عدّة، أو فالحكم عدّة، أو فالواجب عدّة؛ و العدّة: فعلة من العدد، و هو بمعنی المعدود. و قوله:

مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ قال سيبويه: و لم ينصرف لأنه معدول به عن الآخر، لأن سبيل هذا الباب أن يأتی بالألف

---

(۱). مريم: ۲۶.

فتح القدير، ج‏۱، ص: ۲۰۸

و اللام. و قال الكسائی: هو معدول به عن آخر؛ و قيل: إنه جمع أخری، و ليس فی الآية ما يدل علی وجوب التتابع فی القضاء. و قوله: وَ عَلَی الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ قراءة الجمهور بكسر الطاء و سكون الياء، و أصله يطوقونه نقلت الكسرة إلی الطاء، و انقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها. و قرأ حميد علی الأصل من غير إعلال.

و قرأ ابن عباس بفتح الطاء مخففة و تشديد الواو، أی: يكلّفونه. و روی ابن الأنباری عن ابن عباس:

يُطِيقُونَهُ بفتح الياء و تشديد الطاء و الياء مفتوحتين، بمعنی: يطيقونه. و روی عن عائشة و ابن عباس و عمرو بن دينار و طاوس أنهم قرءوا «يطّيّقونه» بفتح الياء و تشديد الطاء مفتوحة. و قرأ أهل المدينة و الشام فِدْيَةٌ طَعامُ مضافا. و قرءوا أيضا مساكين و قرأ ابن عباس: طَعامُ مِسْكِينٍ و هی قراءة أبی عمرو و عاصم و حمزة و الكسائی. و قد اختلف أهل العلم فی هذه الآية، هل هی محكمة أو منسوخة؛ فقيل: إنها منسوخة، و إنما كانت رخصة عند ابتداء فرض الصيام لأنه شقّ عليهم، فكان من أطعم كلّ يوم مسكينا ترک الصوم و هو يطيقه، ثم نسخ ذلک، و هذا قول الجمهور. و روی عن بعض أهل العلم أنها لم تنسخ، و أنها رخصة

للشيوخ و العجائز خاصة إذا كانوا لا يطيقون الصيام إلا بمشقة، و هذا يناسب قراءة التشديد، أى: يكلفونه كما مرّ. و الناسخ لهذه الآية عند الجمهور قوله تعالى: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ «١». و قد اختلفوا فى مقدار الفدية؛ فقيل: كل يوم صاع من غير البرّ، و نصف صاع منه؛ و قيل:

مدّ فقط. و قوله: فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ قال ابن شهاب: معناه: من أراد الإطعام مع الصوم.

و قال مجاهد: معناه: من زاد فى الإطعام على المدّ؛ و قيل: من أطعم مع المسكين مسكينا آخر. و قرأ عيسى ابن عمرو، و يحيى بن وثاب، و حمزة، و الكسائى «يطوّع» مشدّدا مع جزم الفعل على معنى يتطوّع، و قرأ الباقون بتخفيف الطاء على أنه فعل ماض. و قوله: وَ أَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ معناه: أن الصيام خير لهم من الإفطار مع الفدية، و كان هذا قبل النسخ؛ و قيل: معناه: و أن تصوموا فى السفر و المرض غير الشاق.

و قد أخرج أحمد، و أبو داود، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن حبان، و الحاكم و صحّحه، و البيهقى فى سننه، عن معاذ بن جبل قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، و أحيل الصيام ثلاثة أحوال، فذكر أحوال الصلاة ثم قال: و أما أحوال الصيام، فإنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قدم المدينة، فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، و صام عاشوراء، ثم إن اللّه سبحانه فرض عليه الصيام و أنزل عليه: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ إلى قوله وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعامُ مِسْكِينٍ فكان من شاء صام، و من شاء أطعم مسكينا فأجزأ ذلك عنه، ثم إن اللّه أنزل الآية الأخرى فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ فأثبت اللّه صيامه على الصحيح المقيم، و رخّص فيه للمريض و المسافر، و ثبت الإطعام للكبير الذى لا يستطيع الصيام، ثم ذكر تمام الحديث.

و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: كَما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قال: يعنى بذلك أهل الكتاب. و أخرج البخارى فى تاريخه، و الطبرانى عن دغفل بن حنظلة، عن النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «كان على النّصارى صوم شهر رمضان، فمرض ملكهم فقالوا: لئن شفاه اللّه لنزيدنّ عشرا، ثم كان آخر فأكل لحما فأوجع فاه فقال: لئن شفاه اللّه ليزيدنّ سبعة، ثم كان عليهم ملك آخر فقال: ما ندع من هذه الثلاثة

---

(١). البقرة: ١٨٥.

الأيام شيئا أن نتمّها و نجعل صومنا فى الربيع، ففعل فصارت خمسين يوما». و أخرج ابن جرير عن السدّى فى قوله: لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ قال: تتقون من الطعام و الشراب و النساء مثل ما اتقوا. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس نحو ما سبق عن معاذ. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر، قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

«صيام رمضان كتبه اللّه على الأمم قبلكم». و أخرج البخارى و مسلم عن عائشة قالت: كان عاشوراء صياما، فلما أنزل رمضان؛ كان من شاء صام و من شاء أفطر. و أخرج عبد بن حميد أن ابن عباس قال:

إن قوله تعالى: وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ قد نسخت. و أخرج ابن أبى حاتم و ابن مردويه عنه نحو ذلك، و زاد أن الناسخ لها قوله تعالى: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ الآية. و أخرج نحو ذلك عنه أبو داود فى ناسخه.

و أخرج نحوه عنه أيضا سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و أبو داود، و ابن جرير، و ابن المنذر و غيرهم.

و أخرج البخارى و مسلم و غيرهما من حديث سلمة بن الأكوع قال: لما نزلت هذه الآية وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعامُ مِسْكِينٍ كان من شاء صام، و من شاء أن يفطر و يفتدى فعل، حتى نزلت هذه الآية بعدها فنسختها فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ. و أخرج البخارى عن ابن أبى ليلى قال: حدّثنا أصحاب محمد، فذكر نحوه. و أخرج ابن جرير عن عليّ بن أبى طالب فى قوله: وَ عَلَى

الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ قال: الشيخ الكبير الذى لا يستطيع الصوم فيفطر و يطعم مكان كل يوم مسكينا. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و الدارقطنى، و البيهقى، أن أنس بن مالك ضعف عن الصوم عاما قبل موته، فصنع جفنة من ثريد و دعا ثلاثين مسكينا فأطعمهم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و الدارقطنى و صحّحه عن ابن عباس؛ أنه قال لأم ولد له حامل أو مرضعة: أنت بمنزلة الذين لا يطيقون الصيام، عليك الطعام، لا قضاء عليك. و أخرج عبد ابن حميد، و ابن أبى حاتم، و الدارقطنى عن ابن عمر، أن إحدى بناته أرسلت تسأله عن صوم رمضان و هى حامل، قال: تفطر و تطعم كلّ يوم مسكينا. و قد روى نحو هذا عن جماعة من التابعين. و أخرج عبد بن حميد عن عكرمة فى قوله: فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً قال: أطعم مسكينين. و أخرج عبد بن حميد عن طاوس فى قوله: فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً قال: إطعام مساكين. و أخرج ابن جرير عن ابن شهاب فى قوله: وَ أَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ أى: أن الصوم خير لكم من الفدية. و قد ورد فى فضل الصوم أحاديث كثيرة جدا.

[سورة البقرة (٢): آية ١٨٥]

شَهْرُ رَمَضانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدىً لِلنَّاسِ وَ بَيِّناتٍ مِنَ الْهُدى وَ الْفُرْقانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَ مَنْ كانَ مَرِيضاً أَوْ عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلى ما هَداكُمْ وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٨٥)

رَمَضانَ مأخوذ من: رمض الصائم يرمض: إذا احترق جوفه من شدة العطش، و الرمضاء ممدود:

شدّة الحرّ، و منه: الحديث الثابت فى الصحيح: «صلاة الأوّابين إذا رمضت الفصال» أى أحرقت الرمضاء أجوافها. قال الجوهرى:

و شهر رمضان يجمع على رمضانات و أرمضاء- يقال: إنهم لما نقلوا أسماء الشهور

عن اللغة القديمة سموها بالأزمنة التى وقعت فيها، فوافق هذا الشهر أيام الحرّ فسمى بذلك، و قيل: إنما سمى رمضان لأنه يرمض الذنوب، أى: يحرقها بالأعمال الصالحة. و قال الماوردى: إن اسمه فى الجاهلية ناتق، و أنشد للمفضّل:

و فى ناتق أجلت لدى حومة الوغىو ولّت على الأدبار فرسان خثعما

و إنما سمّوه بذلك؛ لأنه كان ينتقهم لشدّته عليهم، و شهر: مرتفع فى قراءة الجماعة على أنه مبتدأ خبره الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ أو على أنه خبر لمبتدأ محذوف، أى: المفروض عليكم صومه شهر رمضان، و يجوز أن يكون بدلا من الصيام المذكور فى قوله تعالى: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ و قرأ مجاهد، و شهر ابن حوشب: بنصب الشهر، و رواها هارون الأعور عن أبى عمرو، و هو منتصب بتقدير: الزموا، أو صوموا. قال الكسائى و الفرّاء: إنه منصوب بتقدير فعل: كتب عليكم الصيام، و أن تصوموا. و أنكر ذلك النحاس و قال: إنه منصوب على الإغراء. و قال الأخفش: إنه نصب على الظرف، و منع الصرف: للألف و النون الزائدتين. قوله: أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ قيل: أنزل من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا، ثم كان جبريل ينزل به نجما نجما. و قيل: أنزل فيه أوّله؛ و قيل: أنزل فى شأنه القرآن، و هذه الآية أعمّ من قوله تعالى:

إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ «١» و قوله: إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِي لَيْلَةٍ مُبارَكَةٍ «٢» يعنى ليلة القدر. و القرآن: اسم لكلام اللّه تعالى، و هو بمعنى: المقروء، كالمشروب سمى: شرابا، و المكتوب سمى: كتابا؛ و قيل: هو مصدر قرأ يقرأ، و منه قول الشاعر:

ضحّوا بأشمط عنوان السّجود بهيقطّع اللّيل تسبيحا و قرآنا

أى: قراءة، و منه قوله تعالى: وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ «٣» أى: قراءة الفجر. و قوله: هُدىً لِلنَّاسِ منتصب على الحال، أى: هاديا لهم. و قوله: وَ بَيِّناتٍ مِنَ الْهُدى من عطف الخاص على العام؛ إظهارا لشرف المعطوف بإفراده بالذكر، لأن القرآن يشمل محكمه و متشابهه،

و البينات تختصّ بالمحكم منه.

و الفرقان: ما فرق بين الحق و الباطل، أى: فصل، قوله: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ أى: حضر و لم يكن فى سفر بل كان مقيما، و الشهر منتصب على أنه ظرف، و لا يصح أن يكون مفعولا به. قال جماعة من السلف و الخلف: إن من أدركه شهر رمضان مقيما غير مسافر لزمه صيامه، سافر بعد ذلك أو أقام استدلالا بهذه الآية. و قال الجمهور: إنه إذا سافر أفطر، لأن معنى الآية: إن حضر الشهر من أوّله إلى آخره، لا إذا حضر بعضه و سافر، فإنه لا يتحتم عليه إلا صوم ما حضره، و هذا هو الحقّ، و عليه دلت الأدلة الصحيحة من السنة. و قد كان يخرج صلّى اللّه عليه و سلّم فى رمضان فيفطر. و قوله: فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ قد تقدّم تفسيره. و قوله: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ فيه أن هذا مقصد من مقاصد الربّ سبحانه، و مراد من مراداته فى جميع أمور الدين، و مثله قوله تعالى: وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ «۴» و قد ثبت عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أنه كان يرشد إلى التيسير، و ينهى عن التعسير، كقوله

---

(۱). القدر: ۱.

(۲). الدخان: ۳.

(۳). الإسراء: ۷۸.

(۴). الحج: ۷۸.

صلّى اللّه عليه و سلم: «يسّروا و لا تعسّروا و بشّروا و لا تنفّروا» و هو فى الصحيح. و اليسر السهل الذى لا عسر فيه.

و قوله: وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ الظاهر أنه معطوف على قوله: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ أى: يريد بكم اليسر، و يريد إكمالكم للعدّة، و تكبيركم؛ و قيل: إنه متعلق بمحذوف تقديره: رخّص لكم هذه الرخصة لتكملوا العدة، و شرع لكم الصوم لمن شهد الشهر لتكملوا العدة. و قد ذهب إلى الأوّل البصريون قالوا:

و التقدير: يريد لأن تكملوا العدّة، و مثله: قول كثير أبو صخر:

أريد لأنسى ذكرها فكأنّماتمثّل لى ليلى بكلّ سبيل

و ذهب الكوفيون إلى الثانى؛ و قيل: الواو مقحمة، و قيل: إن هذه اللام لام الأمر، و الواو لعطف الجملة التى بعدها على الجملة التى قبلها. و قال فى الكشاف: إن قوله: لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ علة للأمر بمراعاة العدّة وَ لِتُكَبِّرُوا علة ما علم من كيفية القضاء و الخروج عن عهدة الفطر وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ علة الترخيص و التيسير، و المراد بالتكبير هنا: هو قول القائل: اللّه أكبر. قال الجمهور: و معناه الحضّ على التكبير فى آخر رمضان. و قد وقع الخلاف فى وقته، فروى عن بعض السلف أنهم كانوا يكبرون ليلة الفطر، و قيل: إذا رأوا هلال شوال كبروا إلى انقضاء الخطبة، و قيل: إلى خروج الإمام؛ و قيل: هو التكبير يوم الفطر. قال مالك:

هو من حين يخرج من داره إلى أن يخرج الإمام، و به قال الشافعى. و قال أبو حنيفة: يكبّر فى الأضحى؛ و لا يكبّر فى الفطر. و قوله: وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ قد تقدّم تفسيره.

و قد أخرج ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ، و ابن عدىّ، و البيهقى فى سننه عن أبى هريرة مرفوعا و موقوفا:

«لا تقولوا: رمضان، فإنّ رمضان اسم من أسماء اللّه تعالى، و لكن قولوا شهر رمضان». و قد ثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «من صام رمضان إيمانا و احتسابا؛ غفر له ما تقدّم من ذنبه». و ثبت عنه أنه قال:

«من قام رمضان إيمانا و احتسابا، غفر له ما تقدّم من ذنبه». و ثبت عنه أنه قال: «شهرا عيد لا ينقصان:

رمضان و ذو الحجّة». و قال: «إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة» و هذا كله فى الصحيح. و ثبت عنه فى أحاديث كثيرة غير هذه أنه كان يقول: رمضان، بدون ذكر الشهر. و أخرج ابن مردويه، و الأصبهانى فى الترغيب عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّما سمّى رمضان؛ لأنّ رمضان يرمض الذنوب».

و أخرجا أيضا عن عائشة مرفوعا نحوه. و أخرج ابن عساكر فى تاريخه عن ابن عمر نحوه. و قد ورد فى فضل رمضان أحاديث كثيرة، و أخرج أحمد، و ابن جرير، و محمد بن نصر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و البيهقى فى الشعب عن واثلة بن الأسقع أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال «أنزلت صحف إبراهيم فى أوّل ليلة من رمضان، و أنزل الزّبور لثمانى عشرة خلت من رمضان، و أنزل اللّه القرآن لأربع و عشرين خلت من رمضان».

و أخرج أبو يعلى، و ابن مردويه عن جابر مثله، لكنه قال: «و أنزل الزّبور لاثنى عشر» و زاد: «و أنزلت التوراة لست خلون من رمضان، و أنزل الإنجيل لثمانى عشرة خلت من رمضان». و أخرج محمد بن نصر عن عائشة نحو قول جابر، إلا أنها لم تذكر نزول القرآن. و أخرج ابن جرير، و محمد بن نصر، و ابن أبى

حاتم، و الطبرانى، و ابن مردويه، و البيهقى فى الأسماء و الصفات عن مقسم قال: سأل عطية بن الأسود ابن عباس فقال: إنه قد وقع فى قلبى الشكّ فى قول اللّه: شَهْرُ رَمَضانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ و قوله:

إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ «١» و قوله: إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِي لَيْلَةٍ مُبارَكَةٍ «٢» فقال ابن عباس: إنه أنزل فى ليلة القدر و فى رمضان و فى ليلة مباركة جملة واحدة، ثم أنزل بعد ذلك على مواقع النجوم فى الشهور و الأيام. و أخرج محمد بن نصر، و الطبرانى، و ابن مردويه، و الحاكم و صححه، و البيهقى، و الضياء فى المختارة عن ابن عباس قال: نزل القرآن جملة لأربعة و عشرين من رمضان، فوضع فى بيت العزّة فى السماء الدنيا، فجعل جبريل ينزله على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ترتيلا. و أخرج ابن جرير عنه أنه قال: «ليلة القدر: هى اللّيلة المباركة، و هى فى رمضان، أنزل القرآن جملة واحدة من الذكر إلى البيت المعمور». و أخرج ابن المنذر عن ابن جرير فى قوله: هُدىً لِلنَّاسِ قال: يهتدون به وَ بَيِّناتٍ مِنَ الْهُدى قال: فيه الحلال و الحرام و الحدود.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ قال:

هو إهلاله بالدار. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن علىّ قال: من أدرك رمضان و هو مقيم ثم سافر فقد لزمه الصوم لأن اللّه يقول: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ و أخرج سعيد بن منصور عن ابن عمر نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ قال: اليسر: الإفطار فى السفر، و العسر: الصوم فى السفر. و أخرج ابن جرير عن الضحاك، أنه قال: عدة ما أفطر المريض فى السفر. و قد صحّ عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال «صوموا لرؤيته و أفطروا لرؤيته، فإن غمّ عليكم فأكملوا العدّة ثلاثين يوما». و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: حقّ على الصائمين إذا نظروا إلى شهر شوّال أن يكبروا اللّه حتى يفرغوا من عيدهم، لأن اللّه يقول: وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلى ما هَداكُمْ و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة عن ابن مسعود أنه كان يكبّر:

اللّه أكبر، اللّه أكبر، لا إله إلا اللّه، و اللّه أكبر، اللّه أكبر، و للّه الحمد. و أخرج ابن أبى شيبة، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس أنه كان يكبّر: اللّه أكبر كبيرا، اللّه أكبر كبيرا، اللّه أكبر و أجلّ و للّه الحمد، اللّه أكبر على ما هدانا.

[سورة البقرة (٢): آية ١٨٦]

وَ إِذا سَأَلَكَ عِبادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذا دَعانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَ لْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (١٨٦)

قوله: وَ إِذا سَأَلَکَ عِبادِی عَنِّی یحتمل أن السؤال عن: القرب و البعد، کما یدل علیه قوله: فَإِنِّی قَرِیبٌ و یحتمل أن السؤال عن: إجابة الدعاء، کما یدلّ علی ذلک قوله: أُجِیبُ دَعْوَةَ الدّاعِ و یحتمل أن السؤال عما هو أعمّ من ذلک، و هذا هو الظاهر مع قطع النظر عن السبب الذی سیأتی بیانه. و قوله:

فَإِنِّی قَرِیبٌ قیل: بالإجابة، و قیل: بالعلم؛ و قیل: بالإنعام. و قال فی الکشاف: إنه تمثیل لحاله فی سهولة إجابته لمن دعاه، و سرعة إنجاحه حاجة من سأله؛ بمن قرب مکانه، فإذا دعی أسرعت تلبیته. و معنی

---

(١). القدر: ١.

(٢). الدخان: ٣.

فتح القدیر، ج ١، ص: ٢١٣

الإجابة: هو معنی ما فی قوله تعالی: ادْعُونِی أَسْتَجِبْ لَکُمْ «١» و قیل: معناه: أقبل عبادة من عبدنی بالدعاء، لما ثبت عنه صلّی اللّه علیه و سلّم من أن الدعاء هو العبادة، کما أخرجه أبو داود و غیره من حدیث النعمان بن بشیر، و الظاهر أن الإجابة هی باقیة علی معناها اللغوی؛ و کون الدعاء من العبادة لا یستلزم أن الإجابة هی القبول للدّعاء، أی: جعله عبادة متقبلة؛ فالإجابة أمر آخر غیر قبول هذه العبادة. و المراد: أنه سبحانه یجیب بما شاء و کیف شاء، فقد یحصل المطلوب قریبا، و قد یحصل بعیدا، و قد یدفع عن الداعی من البلاء ما لا یعلمه بسبب دعائه، و هذا مقید بعدم اعتداء الداعی فی دعائه، کما فی قوله سبحانه: ادْعُوا رَبَّکُمْ تَضَرُّعاً وَ خُفْیَةً إِنَّهُ لا یُحِبُّ الْمُعْتَدِینَ «٢» و من الاعتداء: أن یطلب ما لا یستحقه و لا یصلح له، کمن یطلب منزلة فی الجنة مساویة لمنزلة الأنبیاء أو فوقها. و قوله: فَلْیَسْتَجِیبُوا لِی أی: کما أجبتهم إذا دعونی؛ فلیستجیبوا لی فیما دعوتهم إلیه من الإیمان و الطاعات، و قیل: معناه: أنهم یطلبون إجابة اللّه سبحانه لدعائهم باستجابتهم له، أی: القیام بما أمرهم به، و الترک لما نهاهم عنه. و الرشد: خلاف الغیّ، رشد یرشد رشدا، و رشدا. قال الهروی:

الرشد و الرشد و الرّشاد، الهدی و الاستقامة. قال: و منه هذه الآیة.

و قد أخرج ابن جریر، و ابن أبی حاتم، و أبو الشیخ، و ابن مردویه من طریق الصلت بن حکیم عن رجل من الأنصار عن أبیه عن جدّه، قال: جاء رجل إلی النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم فقال: یا رسول اللّه! أ قریب ربنا فنناجیه أم بعید فننادیه؟ فسکت النبیّ صلّی اللّه علیه و سلم، فنزلت هذه الآیة. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جریر عن الحسن قال:

سأل أصحاب النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم أین ربّنا؟ فأنزل اللّه هذه الآیة. و أخرج ابن مردویه عن أنس أنه سأل أعرابیّ النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم أین ربّنا؟ فنزلت. و أخرج ابن عساکر فی تاریخه عن علی قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «لا تعجزوا عن الدعاء، فإن اللّه أنزل علیّ: ادْعُونِی أَسْتَجِبْ لَکُمْ فقال رجل: یا رسول اللّه! ربنا یسمع الدعاء أم کیف ذلک؟ فأنزل اللّه هذه الآیة. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن عطاء أنه بلغه لما نزلت: ادْعُونِی أَسْتَجِبْ لَکُمْ قالوا: لو نعلم أیّ ساعة ندعو، فنزلت.

و قد ثبت فی الصحیح من حدیث أبی سعید أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم قال «ما من مسلم یدعو اللّه بدعوة لیس فیها إثم و لا قطیعة رحم إلا أعطاه اللّه بها إحدی ثلاث خصال: إما أن یعجّل له دعوته، و إمّا أن یدّخرها له فی الآخرة، و إما أن یصرف عنه من السّوء مثلها». و ثبت فی الصحیح أیضا من حدیث أبی هریرة أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم قال: «یستجاب لأحدکم ما لم یعجّل، یقول: دعوت فلم یستجب لی». و أخرج ابن أبی حاتم عن أنس فی قوله: فَلْیَسْتَجِیبُوا لِی قال: لیدعونی وَ لْیُؤْمِنُوا بِی أی: أنهم إذا دعونی استجبت لهم.

و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي أى: فليطيعونى. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الربيع بن أنس فى قوله: لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ قال: يهتدون.

---

(١). غافر: ٦٠.

(٢). الأعراف: ٥٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٤

[سورة البقرة (٢): آية ١٨٧]

أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ وَ أَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتابَ عَلَيْكُمْ وَ عَفا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَ ابْتَغُوا ما كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ وَ لا تُبَاشِرُوهُنَّ وَ أَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَقْرَبُوها كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آياتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٨٧)

قوله: أُحِلَّ لَكُمْ فيه دلالة على أن هذا الذى أحلّه اللّه كان حراما عليهم، و هكذا كان كما يفيده السبب لنزول الآية و سيأتى. و الرفث: كناية عن الجماع. قال الزجّاج: الرّفث: كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من امرأته، و كذا قال الأزهرى، و منه قول الشاعر:

و يرين من أنس الحديث زوانياو بهنّ عن رفث الرّجال نفار

و قيل: الرفث: أصله قول الفحش، رفث و أرفث: إذا تكلم بالقبيح، و ليس هو المراد هنا، و عدّى الرفث بإلى لتضمينه معنى الإمضاء، و جعل النساء لباسا للرجال، و الرجال لباسا لهنّ لامتزاج كل واحد منهما بالآخر عند الجماع، كالامتزاج الذى يكون بين الثوب و لابسه. قال أبو عبيدة و غيره: يقال للمرأة: لباس و فراش و إزار. و قيل: إنما جعل كلّ واحد منهما لباسا للآخر؛ لأنه يستره عند الجماع عن أعين الناس.

و قوله: تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ أى: تخونونها بالمباشرة فى ليالى الصوم، يقال خان و اختان بمعنى، و هما من الخيانة. قال القتبى: أصل الخيانة: أن يؤتمن الرجل على شيء فلا يؤدى الأمانة فيه. انتهى. و إنما سمّاهم:

خائنين لأنفسهم، لأن ضرر ذلك عائد عليهم و قوله: فَتابَ عَلَيْكُمْ يحتمل معنيين: أحدهما قبول التوبة من خيانتهم لأنفسهم، و الآخر التخفيف عنهم بالرخصة و الإباحة كقوله: عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتابَ عَلَيْكُمْ «١» يعنى: خفف عنكم، و كقوله: فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ «٢» يعنى:

تخفيفا، و هكذا قوله: وَ عَفا عَنْكُمْ يحتمل: العفو من الذنب، و يحتمل: التوسعة و التسهيل. و قوله:

وَ ابْتَغُوا قيل: هو الولد، أى: ابتغوا بمباشرة نسائكم حصول ما هو معظم المقصود من النكاح و هو حصول النسل، و قيل: المراد: ابتغوا القرآن بما أبيح لكم فيه، قاله الزجاج و غيره؛ و قيل: ابتغوا الرخصة و التوسعة؛ و قيل: المراد: ابتغوا ما كتب لكم من الإماء و الزوجات؛ و قيل غير ذلك مما لا يفيده النظم القرآنى، و لا دلّ عليه دليل آخر، و قرأ الحسن البصرى: و اتبعوا بالعين المهملة من الإتباع، و قوله: حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ هو تشبيه بليغ، و المراد هنا بالخيط الأبيض: هو المعترض فى الأفق، لا الذى هو كذنب السرحان، فإنه الفجر الكذاب الذى لا يحلّ شيئا و لا يحرمه.

و المراد بالخيط الأسود: سواد الليل، و التبين: أن يمتاز أحدهما عن الآخر، و ذلك لا يكون إلا عند دخول وقت الفجر. و قوله:

ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ فيه التصريح بأن للصوم غاية هى الليل، فعند إقبال الليل من المشرق، و إدبار النهار من المغرب، يفطر الصائم و يحلّ له الأكل و الشرب و غيرهما. و قوله: وَ لا تُباشِرُوهُنَّ وَ أَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ قيل: المراد بالمباشرة هنا الجماع؛ و قيل تشمل التقبيل و اللمس إذا كان لشهوة، لا إذا كانا لغير شهوة، فهما جائزان كما قاله عطاء و الشافعى و ابن المنذر و غيرهم، و على

---

(١). المزمل: ٢٠.

(٢). النساء: ٩٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٥

هذا يحتمل ما حكاه ابن عبد البر من الإجماع على أن المعتكف لا يباشر و لا يقبّل، فتكون هذا الحكاية للإجماع مقيدة بأن يكونا لشهوة، و الاعتكاف فى اللغة: الملازمة، يقال: عكف على الشيء: إذا لازمه، و منه قول الشاعر:

و ظلّ بنات اللّيل حولى عكّفاعكوف البواكى حولهنّ «١» صريع

و لما كان المعتكف يلازم المسجد قيل له: عاكف فى المسجد، و معتكف فيه، لأنه يحبس نفسه لهذه العبادة فى المسجد، و الاعتكاف فى الشرع: ملازمة طاعة مخصوصة على شرط مخصوص. و قد وقع الإجماع على أنه ليس بواجب، و على أنه لا يكون إلا فى مسجد، و للاعتكاف أحكام مستوفاة فى كتب الفقه و شروح الحديث. و قوله: تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ أى: هذه الأحكام حدود اللّه، و أصل الحدّ: المنع، و منه سمى البوّاب و السجّان: حدادا، و سميت الأوامر و النواهى: حدود اللّه، لأنها تمنع أن يدخل فيها ما ليس منها، و أن يخرج عنها ما هو منها، و من ذلك سميت الحدود: حدودا؛ لأنها تمنع أصحابها من العود. و معنى النهى عن قربانها: النهى عن تعدّيها بالمخالفة لها؛ و قيل: إن حدود اللّه هى محارمه فقط، و منها المباشرة من المعتكف، و الإفطار فى رمضان لغير عذر، و غير ذلك مما سبق النهى عنه، و معنى النهى عن قربانها على هذا واضح. و قوله كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آياتِهِ أى: كما بين لكم هذه الحدود يبين لكم العلامات الهادية إلى الحق. و قد أخرج البخارى، و أبو داود، و النسائى، و غيرهم، عن البراء بن عازب قال: كان أصحاب الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم إذا كان الرجل صائما فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته و لا يومه حتى يمسى، و إنّ قيس بن صرمة الأنصارى كان صائما، فكان يومه ذلك يعمل فى أرضه، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال: هل عندك طعام؟ قالت:

لا، و لكن أنطلق فأطلب لك، فغلبته عينه فنام و جاءت امرأته، فلما رأته نائما قالت: خيبة لك أ نمت؟ فلما انتصف النهار غشى عليه، فذكر ذلك للنبىّ صلّى اللّه عليه و سلم، فنزلت هذه الآية أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ إلى قوله مِنَ الْفَجْرِ ففرحوا بها فرحا شديدا. و أخرج البخارى أيضا من حديثه قال: لما نزل صوم شهر رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كلّه، فكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل اللّه: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ الآية. و قد روى فى بيان سبب نزول هذه الآية أحاديث عن جماعة من الصحابة نحو ما قاله البراء. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: كان الناس أوّل ما أسلموا إذا صام أحدهم يصوم يومه حتى إذا أمسى طعم من الطعام، ثم قال: و إن عمر بن الخطاب أتى امرأته، ثم أتى رسول اللّه فقال:

يا رسول اللّه! إنى أعتذر إلى اللّه و إليك من نفسى، و ذكر ما وقع منه، فنزل قوله تعالى: أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه قال: إن المسلمين كانوا فى شهر رمضان، إذا صلّوا العشاء حرم عليهم النساء و الطعام و الشراب إلى مثلها من القابلة، ثم إن ناسا من المسلمين أصابوا النساء و الطعام

---

(۱). فى القرطبى ۲/ ۳۳۲: «بينهنّ».

فتح القدير، ج‏۱، ص: ۲۱۶

فى رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب، فشكوا ذلك إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فأنزل اللّه: أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الآية. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس قال: الرفث: الجماع. و أخرج ابن المنذر عن ابن عمر مثله. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و البيهقى فى سننه، عن ابن عباس قال: الدخول و التغشى و الإفضاء و المباشرة و الرّفث و اللّمس و المسّ هذا الجماع، غير أن اللّه حيي كريم يكنّى بما شاء عما شاء. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه عن ابن عباس فى قوله: هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ وَ أَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَ قال: هنّ سكن لكم، و أنتم سكن لهنّ. و أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ قال: تظلمون أنفسكم.

و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَ قال: انكحوهنّ. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ ابْتَغُوا ما كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ قال: الولد. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد و قتادة و الضحاك مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَ ابْتَغُوا ما كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ قال: ليلة القدر. و أخرج البخارى فى تاريخه عن أنس مثله. و أخرج عبد الرزاق عن قتادة قال: وَ ابْتَغُوا الرخصة التى كتب اللّه لكم. و أخرج البخارى و مسلم و غيرهما عن سهل بن سعد.

قال: أنزلت وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ و لم ينزل مِنَ الْفَجْرِ فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم فى رجليه الخيط الأبيض و الخيط الأسود، فلا يزال يأكل و يشرب حتى يتبيّن له رؤيتهما، فأنزل اللّه مِنَ الْفَجْرِ فعلموا أنه يعنى الليل و النهار. و فى الصحيحين و غيرهما عن عدىّ بن حاتم، أنه جعل تحت و ساده خيطين أبيض و أسود، و جعل ينظر إليهما فلا يتبين له الأبيض من الأسود؛ فغدا على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فأخبره، فقال: «إنّ وسادك إذا لعريض، إنّما ذلك بياض النّهار من سواد اللّيل». و فى رواية فى البخارى و غيره. أنه قال له: «إنك لعريض القفا». و فى رواية عند ابن جرير و ابن أبى حاتم: أنه ضحك منه. و أخرج ابن أبى شيبة و ابن جرير و ابن المنذر عن الضحّاك قال: كانوا يجامعون و هم معتكفون حتى نزلت: وَ لا تُباشِرُوهُنَّ وَ أَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير عن الربيع نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: «إذا جامع المعتكف بطل اعتكافه و يستأنف». و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ قال: يعنى طاعة اللّه. و أخرج ابن أبى حاتم عن الضحّاك قال حُدُودُ اللَّهِ معصية اللّه: يعنى المباشرة فى الاعتكاف.

و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل أنها الجماع. و أخرج أيضا عن سعيد بن جبير فى قوله: كَذلِكَ يعنى: هكذا يبين اللّه.

[سورة البقرة (۲): آية ۱۸۸]

وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ وَ تُدْلُوا بِها إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِنْ أَمْوالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (۱۸۸)

فتح القدير، ج‏۱، ص: ۲۱۷

هذا يعمّ جميع الأمة و جميع الأموال، لا يخرج عن ذلك إلا ما ورد دليل الشرع بأنه يجوز أخذه، فإنه مأخوذ بالحق لا بالباطل، و مأكول بالحلّ لا بالإثم، و إن كان صاحبه كارها كقضاء الدين إذا امتنع منه من هو عليه، و تسليم ما أوجبه اللّه من الزكاة و

نحوها، و نفقة من أوجب الشرع نفقته. و الحاصل: أن ما لم يبح الشرع أخذه من مالكه؛ فهو مأكول بالباطل، و إن طابت به نفس مالكه، كمهر البغيّ، و حلوان الكاهن، و ثمن الخمر. و الباطل فى اللغة: الذاهب الزائل. و قوله: وَ تُدْلُوا مجزوم عطفا على تأكلوا، فهو من جملة المنهى عنه، يقال: أدلى الرجل بحجته؛ أو بالأمر الذى يرجو النجاح به؛ تشبيها بالذى يرسل الدلو فى البئر، يقال: أدلى دلوه: أرسلها، و المعنى: أنكم لا تجمعوا بين أكل الأموال بالباطل و بين الإدلاء بها إلى الحكام بالحجج الباطلة، و فى هذه الآية دليل أن حكم الحاكم لا يحلل الحرام، و لا يحرم الحلال، من غير فرق بين الأموال و الفروج، فمن حكم له القاضى بشىء؛ مستندا فى حكمه إلى شهادة زور؛ أو يمين فجور؛ فلا يحلّ له أكله، فإن ذلك من أكل أموال الناس بالباطل، و هكذا إذا رشى الحاكم فحكم له بغير الحق؛ فإنه من أكل أموال الناس بالباطل. و لا خلاف بين أهل العلم أن حكم الحاكم لا يحلّل الحرام و لا يحرّم الحلال.

و قد روى عن أبى حنيفة ما يخالف ذلك، و هو مردود، لكتاب اللّه تعالى و لسنة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، كما فى حديث أم سلمة قالت: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّكم تختصمون إلىّ و لعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجّته من بعض فأقضى له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له من حقّ أخيه بشىء فلا يأخذه فإنّما أقطع له قطعة من النار» و هو فى الصحيحين و غيرهما. و قوله: فَرِيقاً أى: قطعة أو جزءا أو طائفة، فعبّر بالفريق عن ذلك، و أصل الفريق: القطعة من الغنم تشذ عن معظمها. و قيل: فى الكلام تقديم و تأخير، و التقدير: لتأكلوا أموال فريق من الناس بالإثم، و سمى الظلم و العدوان: إثما، باعتبار تعلقه بفاعله. و قوله: وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أى:

حال كونكم عالمين أن ذلك باطل ليس من الحق فى شىء، و هذا أشدّ لعقابهم و أعظم لجرمهم.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ الآية، قال: هذا فى الرجل يكون عليه مال و ليس عليه بينة، فيجحد المال، و يخاصم إلى الحكام، و هو يعرف أن الحق عليه. و روى سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن مجاهد قال: معناها: لا تخاصم و أنت تعلم أنك ظالم. و أخرج ابن المنذر عن قتادة نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير أن امرأ القيس بن عابس و عبدان بن أشوع الحضرمى اختصما فى أرض، و أراد امرؤ القيس أن يحلف، فنزلت: وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ الآية.

[سورة البقرة (٢): آية ١٨٩]

يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَواقِيتُ لِلنَّاسِ وَ الْحَجِّ وَ لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِها وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى وَ أْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوابِها وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٨٩)

قوله: يَسْئَلُونَكَ سيأتى بيان من هم السائلون له صلّى اللّه عليه و سلم، و الأهلة: جمع هلال، و جمعها: باعتبار هلال كل شهر، أو كل شهر، قال الأصمعى: هو هلال حتى يستدير- و قيل: هو هلال حتى ينير

فتح القدير، ج ١، ص: ٢١٨

بضوئه السماء و ذلك ليلة السابع. و إنما قيل له: هلال، لأن الناس يرفعون أصواتهم بالإخبار عنه عند رؤيته، و منه استهلّ الصبى: إذا صاح، و استهلّ وجهه و تهلّل: إذا ظهر فيه السرور. قوله: قُلْ هِيَ مَواقِيتُ لِلنَّاسِ وَ الْحَجِ فيه بيان وجه الحكمة فى زيادة الهلال و نقصانه، و أن ذلك لأجل بيان المواقيت التى يوقت الناس عباداتهم؛ و معاملاتهم بها، كالصوم، و الفطر، و الحج، و مدّة الحمل، و العدّة و الإجارات، و الأيمان و غير ذلك، و مثله قوله تعالى: لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَ الْحِسابَ* «١» و المواقيت: جمع الميقات، و هو الوقت. و قراءة الجمهور: وَ الْحَجِ بفتح الحاء. و قرأ ابن أبى إسحاق بكسرها فى جميع القرآن. قال سيبويه: الحج

بالفتح كالردّ و الشدّ، و بالكسر كالذكر: مصدران بمعنى؛ و قيل: بالفتح مصدر، و بالكسر الاسم. و إنما أفرد سبحانه الحج بالذكر لأنه مما يحتاج فيه إلى معرفة الوقت، و لا يجوز فيه النسىء عن وقته، و لعظم المشقة على من التبس عليه وقت مناسكه أو أخطأ وقتها أو وقت بعضها. و قد جعل بعض علماء المعانى هذا الجواب، أعنى قوله: قُلْ هِيَ مَواقِيتُ من الأسلوب الحكيم، و هو تلقى المخاطب بغير ما يترقب، تنبيها على أنه الأولى بالقصد، و وجه ذلك: أنهم سألوا عن أجرام الأهلة باعتبار زيادتها و نقصانها، فأجيبوا بالحكمة التى كانت تلك الزيادة و النقصان لأجلها، لكون ذلك أولى بأن يقصد السائل، و أحق بأن يتطلع لعلمه. و قوله: وَ لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِها وجه اتصال هذا بالسؤال عن الأهلة و الجواب بأنها مواقيت للناس و الحج: أن الأنصار كانوا إذا حجّوا لا يدخلون من أبواب بيوتهم إذا رجع أحدهم إلى بيته بعد إحرامه قبل تمام حجه، لأنهم يعتقدون أن المحرم لا يجوز أن يحول بينه و بين السماء حائل، و كانوا يتسنمون ظهور بيوتهم. و قال أبو عبيدة: إن هذا من ضرب المثل، و المعنى: ليس البرّ أن تسألوا الجهال، و لكن البرّ التقوى، و اسألوا العلماء، كما تقول: أتيت هذا الأمر من بابه؛ و قيل: هو مثل فى جماع النساء، و أنهم أمروا بإتيانهنّ فى القبل لا فى الدبر؛ و قيل غير ذلك. و البيوت: جمع بيت؛ و قرئ بضم الباء و كسرها.

و قد تقدّم تفسير التقوى و الفلاح، و سبق أيضا أن التقدير فى مثل قوله: وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى و لكن البرّ برّ من اتقى.

و قد أخرج ابن عساكر بسند ضعيف عن ابن عباس فى قوله تعالى: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قال:

نزلت فى معاذ بن جبل و ثعلبة بن غنمة. و هما رجلان من الأنصار قالا: يا رسول اللّه! ما بال الهلال يبدو و يطلع دقيقا مثل الخيط، ثم يزيد حتى يعظم و يستوى و يستدير، ثم لا يزال ينقص و يدقّ حتى يعود كما كان؛ لا يكون على حال واحد؟ فنزلت: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَواقِيتُ لِلنَّاسِ فى حلّ دينهم، و لصومهم، و لفطرهم، و عدد نسائهم، و الشروط التى إلى أجل. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة قال:

سألوا النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم عن الأهلة لم جعلت؟ فأنزل اللّه يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ الآية، فجعلها لصوم المسلمين، و لإفطارهم، و لمناسكهم، و حجهم، و عدد نسائهم، و محل دينهم. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية نحوه.

و أخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس نحوه، و قد روى ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه. و أخرج الحاكم و صحّحه، و البيهقى فى سننه، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «جعل اللّه الأهلّة مواقيت

---

(۱). الإسراء: ۱۲.

للنّاس فصوموا لرؤيته و أفطروا لرؤيته، فإن غمّ عليكم فعدّوا ثلاثين يوما». فذكر نحو حديث ابن عمر.

و أخرج البخارى و غيره عن البراء قال: كانوا إذا أحرموا فى الجاهلية أتوا البيوت من ظهورها فنزلت: وَ لَيْسَ الْبِرُّ الآية. و أخرج ابن أبى حاتم و الحاكم و صحّحه عن جابر قال: كانت قريش تدعى الحمس، و كانوا يدخلون من الأبواب فى الإحرام، و كانت الأنصار و سائر العرب لا يدخلون من باب فى الإحرام، فبينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى بستان إذ خرج من بابه و خرج معه قطبة بن عامر الأنصارى، فقالوا: يا رسول اللّه! إن قطبة بن عامر رجل فاجر، و إنه خرج معك من الباب، فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ قال: رأيتك فعلته ففعلت كما فعلت، فقال: إنى رجل أحمسى، قال: فإن دينى دينك، فأنزل اللّه الآية. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه. و قد ورد هذا المعنى عن جماعة من الصحابة و التابعين.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۱۹۰ الى ۱۹۳]

وَ قاتِلُوا فِی سَبِیلِ اللَّهِ الَّذِینَ یُقاتِلُونَکُمْ وَ لا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا یُحِبُّ الْمُعْتَدِینَ (۱۹۰) وَ اقْتُلُوهُمْ حَیْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَیْثُ أَخْرَجُوکُمْ وَ الْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَ لا تُقاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ حَتَّی یُقاتِلُوکُمْ فِیهِ فَإِنْ قاتَلُوکُمْ فَاقْتُلُوهُمْ کَذلِکَ جَزاءُ الْکافِرِینَ (۱۹۱) فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِیمٌ (۱۹۲) وَ قاتِلُوهُمْ حَتَّی لا تَکُونَ فِتْنَةٌ وَ یَکُونَ الدِّینُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلا عُدْوانَ إِلاَّ عَلَی الظَّالِمِینَ (۱۹۳)

لا خلاف بین أهل العلم أن القتال کان ممنوعا قبل الهجرة لقوله تعالی: فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اصْفَحْ «۱» و قوله: وَ اهْجُرْهُمْ هَجْراً جَمِیلًا «۲» و قوله: لَسْتَ عَلَیْهِمْ بِمُصَیْطِرٍ «۳» و قوله: ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ* «۴» و نحو ذلک مما نزل بمکة؛ فلما هاجر إلی المدینة أمره اللّه سبحانه بالقتال، و نزلت هذه الآیة؛ و قیل إن أوّل ما نزل قوله تعالی: أُذِنَ لِلَّذِینَ یُقاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا «۵» فلما نزلت الآیة کان صلّی اللّه علیه و سلم یقاتل من قاتله، و یکفّ عمن کفّ عنه حتی نزل قوله تعالی: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِکِینَ «۶» و قوله تعالی: وَ قاتِلُوا الْمُشْرِکِینَ کَافَّةً «۷». و قال جماعة من السلف: إن المراد بقوله: الَّذِینَ یُقاتِلُونَکُمْ من عدا النساء و الصبیان و الرهبان و نحوهم، و جعلوا هذه الآیة محکمة غیر منسوخة، و المراد بالاعتداء عند أهل القول الأوّل: هو مقاتلة من یقاتل من الطوائف الکفریة. و المراد به علی القول الثانی: مجاوزة قتل من یستحق القتل إلی قتل من لا- یستحقه ممن تقدّم ذکره. قوله: حَیْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ یقال: ثقف یثقف ثقفا، و رجل ثقیف: إذا کان محکما لما یتناوله من الأمور. قال فی الکشّاف: و الثقف وجود علی وجه الأخذ و الغلبة، و منه رجل ثقف: سریع الأخذ لأقرانه. انتهی. و منه قول حسان:

فإمّا یثقفنّ بنی لؤیّ جذیمة إنّ قتلهم دواء

قوله: وَ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَیْثُ أَخْرَجُوکُمْ أی: مکة. قال ابن جریر: الخطاب للمهاجرین، و الضمیر لکفار قریش. انتهی. و قد امتثل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أمر ربه، فأخرج من مکة من لم یسلم عند أن فتحها اللّه علیه. قوله: وَ الْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ أی: الفتنة التی أرادوا أن یفتنوکم، و هی رجوعکم

---

(۱). المائدة: ۱۳.

(۲). المزمل: ۱۰.

(۳). الغاشیة: ۲۲.

(۴). المؤمنون: ۹۶.

(۵). الحج: ۳۹.

(۶). التوبة: ۹.

(۷). التوبة: ۳۶.

إلی الکفر أشدّ من القتل؛ و قیل: المراد بالفتنة: المحنة التی تنزل بالإنسان فی نفسه أو أهله أو ماله أو عرضه؛ و قیل: إن المراد بالفتنة: الشرک الذی علیه المشرکون، لأنهم کانوا یستعظمون القتل فی الحرم، فأخبرهم اللّه أن الشرک الذی هم علیه أشدّ مما یستعظمونه؛ و قیل: المراد: فتنتهم إیاکم بصدّکم عن المسجد الحرام أشدّ من قتلکم إیاهم فی الحرم، أو من قتلهم إیاکم إن قتلوکم. و الظاهر أن المراد: الفتنة فی الدین بأیّ سبب کان، و علی أیّ صورة اتفقت، فإنها أشدّ من القتل. قوله: وَ لا تُقاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ الآیة، اختلف أهل العلم فی ذلک، فذهبت طائفة إلی أنها محکمة، و أنه لا یجوز القتال فی الحرم إلّا بعد أن یتعدّی بالقتال فیه، فإنه یجوز دفعه بالمقاتلة له، و هذا هو الحق. و قالت طائفة: إن هذه الآیة منسوخة بقوله تعالی:

فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ «۱» و يجاب عن هذا الاستدلال: بأن الجمع ممكن ببناء العام على الخاص، فيقتل المشرك حيث وجد إلا بالحرم، و مما يؤيد ذلک قوله صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّها لم تحلّ لأحد قبلى، و إنّما أحلّت لى ساعة من نهار» و هو فى الصحيح. و قد احتج القائلون بالنسخ: بقتله صلّى اللّه عليه و سلّم لابن خطل، و هو متعلّق بأستار الكعبة، و يجاب عنه بأنه وقع فى تلک الساعة التى أحلّ اللّه لرسوله صلّى اللّه عليه و سلّم قوله: فَإِنِ انْتَهَوْا أى: عن قتالكم و دخلوا فى الإسلام. قوله: وَ قاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ فيه الأمر بمقاتلة المشركين إلى غاية، هى: أن لا تكون فتنة و أن يكون الدين للّه، و هو الدخول فى الإسلام، و الخروج عن سائر الأديان المخالفة له، فمن دخل فى الإسلام و أقلع عن الشرک لم يحلّ قتاله، قيل: المراد بالفتنة هنا: الشرک، و الظاهر أنها الفتنة فى الدين على عمومها كما سلف. قوله: فَلا عُدْوانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ أى: لا تعتدوا إلّا على من ظلم و هو من لم ينته عن الفتنة، و لم يدخل فى الإسلام، و إنما سمى جزاء الظالمين: عدوانا مشاكلة كقوله تعالى: وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها «۲» و قوله: فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ «۳».

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله تعالى: وَ قاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الآية، أنها أوّل آية نزلت فى القتال بالمدينة، فلما نزلت كان رسول اللّه يقاتل من قاتله، و يكفّ عمن كفّ عنه، حتى نزلت سورة براءة. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد فى هذه الآية قال: إن أصحاب محمد أمروا بقتال الكفار.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا تَعْتَدُوا يقول: لا تقتلوا النساء و الصبيان و الشيخ الكبير و لا من ألقى السلام و كفّ يده، فإن فعلتم فقد اعتديتم. و أخرج ابن أبى شيبة عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: إن هذه الآية فى النساء و الذرية. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله:

وَ الْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ يقول: الشرک أشدّ من القتل. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فى الآية قال: ارتداد المؤمن إلى الوثن أشدّ عليه من أن يقتل محقّا. و أخرج ابن أبى شيبة، و أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: وَ لا تُقاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ حَتَّى يُقاتِلُوكُمْ فِيهِ قال: حتى يبدؤوا بالقتال، ثم نسخ بعد ذلک، فقال: وَ قاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و أبو داود فى ناسخه، عن قتادة أن قوله: وَ لا تُقاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ و قوله: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرامِ قِتالٍ فِيهِ قُلْ قِتالٌ فِيهِ كَبِيرٌ «۴» فكان كذلک حتى نسخ هاتين الآيتين

---

(۱). التوبة: ۹.

(۲). الشورى: ۴۰.

(۳). البقرة: ۱۹۴.

(۴). البقرة: ۲۱۷.

جميعا فى براءة قوله: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ «۱» وَ قاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَما يُقاتِلُونَكُمْ كَافَّةً «۲». و أخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله: فَإِنِ انْتَهَوْا قال: فإن تابوا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الدلائل، من طرق عن ابن عباس فى قوله: وَ قاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ يقول: شرک باللّه وَ يَكُونَ الدِّينُ و يخلص التوحيد اللّه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى الآية، قال: الشرک. و قوله: فَإِنِ انْتَهَوْا فَلا عُدْوانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ قال: لا تقاتلوا إلا من قاتلكم. و أخرج ابن جرير عن الربيع فى قوله: وَ يَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ يقول: حتى لا تعبدوا إلا اللّه.

و أخرج أيضا عن عكرمة فى قوله: فَلا عُدْوانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ قال: هم من أبى أن يقول لا إله إلا اللّه. و أخرج عبد بن حميد،

و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة نحوه.

[سورة البقرة (٢): آية ١٩۴]

الشَّهْرُ الْحَرامُ بِالشَّهْرِ الْحَرامِ وَ الْحُرُماتُ قِصاصٌ فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (١٩۴)

قوله: الشَّهْرُ الْحَرامُ بِالشَّهْرِ الْحَرامِ أى: إذا قاتلوكم فى الشهر الحرام و هتكوا حرمته قاتلتموهم فى الشهر الحرام مكافأة لهم و مجازاة على فعلهم. وَ الْحُرُماتُ جمع حرمة، كالظلمات: جمع ظلمة؛ و إنما جمع الحرمات لأنه أراد الشهر الحرام، و البلد الحرام، و حرمة الإحرام، و الحرمة: ما منع الشرع من انتهاكه. و القصاص: المساواة، و المعنى: أن كل حرمة يجرى فيها القصاص، فمن هتك حرمة عليكم فلكم أن تهتكوا حرمة عليه قصاصا، قيل: و هذا كان فى أوّل الإسلام ثم نسخ بالقتال؛ و قيل: إنه ثابت بين أمة محمد صلّى اللّه عليه و سلّم لم ينسخ، و يجوز لمن تعدّى عليه فى مال أو بدن أن يتعدّى بمثل ما تعدّى عليه، و بهذا قال الشافعى و غيره. و قال آخرون: إن أمور القصاص مقصورة على الحكام، و هكذا الأموال، لقوله صلّى اللّه عليه و سلم: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، و لا تخن من خانك» أخرجه الدارقطنى و غيره، و به قال أبو حنيفة، و جمهور المالكية، و عطاء الخراسانى، و القول الأوّل أرجح، و به قال ابن المنذر، و اختاره ابن العربى، و القرطبى، و حكاه الداودى عن مالك، و يؤيده: إذنه صلّى اللّه عليه و سلّم لامرأة أبى سفيان، أن تأخذ من ماله ما يكفيها و ولدها، و هو فى الصحيح، و لا أصرح و أوضح من قوله تعالى فى هذه الآية: فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ «٣» و هذه الجملة فى حكم التأكيد للجملة الأولى، أعنى: قوله: وَ الْحُرُماتُ قِصاصٌ و إنما المكافأة اعتداء مشاكلة، كما تقدّم.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: لما سار رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم معتمرا فى سنة ستّ من الهجرة، و حبسه المشركون عن الدخول و الوصول إلى البيت، و صدّوه بمن معه من المسلمين فى ذى القعدة، و هو شهر حرام، قاضاهم على الدخول من قابل، فدخلها فى السنة الآتية هو و من كان معه من المسلمين، و أقصّه اللّه منهم، نزلت فى ذلك هذه الآية: الشَّهْرُ الْحَرامُ بِالشَّهْرِ الْحَرامِ وَ الْحُرُماتُ قِصاصٌ و أخرج ابن جرير،

---

(١). التوبة: ٩.

(٢). التوبة: ٣۶.

(٣). البقرة: ١٩۴.

و ابن أبى حاتم عن أبى العالية نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد نحوه أيضا. و أخرجا أيضا عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه، عن ابن عباس فى قوله: فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ الآية، و قوله:

وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ «١» الآية، و قوله: وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ «٢» الآية، و قوله: وَ إِنْ عاقَبْتُمْ «٣» الآية، قال: هذا و نحوه نزل بمكة، و المسلمون يومئذ قليل، ليس لهم سلطان يقهر المشركين، فكان المشركون يتعاطونهم بالشتم و الأذى، فأمر اللّه المسلمين من يتجازى منهم أن يتجازى بمثل ما أوتى إليه، أو يصبروا و يعفوا، فلما هاجر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى المدينة و أعزّ اللّه سلطانه، أمر اللّه المسلمين أن ينتهوا فى مظالمهم إلى سلطانهم، و لا يعدوا بعضهم على بعض كأهل الجاهلية، فقال: وَ مَنْ

قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنا لِوَلِيِّهِ سُلْطاناً «۴» الآية.

يقول: ينصره السلطان حتى ينصفه على من ظلمه، و من انتصر لنفسه دون السلطان فهو عاص مسرف، قد عمل بحميّة الجاهلية و لم يرض بحكم اللّه تعالى. انتهى. و أقول: هذه الآية- التى جعلها ابن عباس رضى اللّه عنه ناسخة- مؤيدة لما تدل عليه الآيات- التى جعلها منسوخة- و مؤكدة له، فإن الظاهر من قوله:

فَقَدْ جَعَلْنا لِوَلِيِّهِ سُلْطاناً «۵» أنه جعل السلطان له، أى: جعل له تسلطا يتسلط به على القاتل، و لهذا قال:

فَلا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ «۶» ثم لو سلّمنا أن معنى الآية كما قاله؛ لكان ذلك مخصصا للقتل من عموم الآيات المذكورة؛ لا ناسخا لها، فإنه لم ينص فى هذه الآية إلا على القتل وحده. و تلك الآيات شاملة له و لغيره، و هذا معلوم من لغة العرب التى هى المرجع فى تفسير كلام اللّه سبحانه.

[سورة البقرة (۲): آية ۱۹۵]

وَ أَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَ أَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (۱۹۵)

و فى هذه الآية الأمر بالإنفاق فى سبيل اللّه، و هو الجهاد، و اللفظ يتناول غيره مما يصدق عليه أنه من سبيل اللّه، و الباء فى قوله: بِأَيْدِيكُمْ زائدة، و التقدير: و لا تلقوا أيديكم، و مثله: أَ لَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرى و قال المبرد: بِأَيْدِيكُمْ أى: بأنفسكم، تعبيرا بالبعض عن الكل، كقوله: فَبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ و قيل: هذا مثل مضروب، يقال: فلان ألقى بيده فى أمر كذا: إذا استسلم، لأن المستسلم فى القتال يلقى سلاحه بيديه، فكذلك فعل كل عاجز فى أىّ فعل كان، و قال قوم: التقدير: و لا تلقوا أنفسكم بأيديكم. و التهلكة: مصدر من هلك يهلك هلاكا و هلكا و تهلكة؛ أى: لا تأخذوا فيما يهلككم. و للسلف فى معنى الآية أقوال سيأتى بيانها، و بيان سبب نزول الآية. و الحق أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فكل ما صدق عليه أنه تهلكة فى الدين أو الدنيا فهو داخل فى هذا، و به قال ابن جرير الطبرى. و من جملة ما يدخل تحت الآية؛ أن يقتحم الرجل فى الحرب فيحمل على الجيش مع عدم قدرته على التخلص و عدم تأثيره لأثر ينفع المجاهدين، و لا يمنع من دخول هذا تحت الآية إنكار من أنكره من الذين رأوا السبب، فإنهم ظنوا أن الآية لا تجاوز سببها، و هو ظنّ تدفعه لغة العرب. و قوله: وَ أَحْسِنُوا أى: فى الإنفاق فى الطاعة، أو أحسنوا الظن باللّه فى إخلافه عليكم.

---

(۱). الشورى: ۴۰.

(۲). الشورى: ۴۱.

(۳). النحل: ۱۲۶.

(۴). الإسراء: ۳۳.

(۵). الإسراء: ۳۳.

(۶). الإسراء: ۳۳.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۲۳

و قد أخرج عبد بن حميد، و البخارى، و البيهقى فى سننه، عن حذيفة فى قوله: وَ أَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ قال: نزلت فى النفقة. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه فى الآية قال: هو ترك النفقة فى سبيل اللّه مخافة العيلة. و أخرج عبد بن حميد، و البيهقى عن ابن عباس نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و

ابن جرير عن عكرمة نحوه أيضا.

و أخرج ابن جرير عن الحسن نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و البيهقى فى الشعب، عنه قال: هو البخل.

و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم فى الآية قال: كان رجال يخرجون فى بعوث يبعثها الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم بغير نفقة، فإما يقطع لهم، و إما كانوا عيالا، فأمرهم اللّه أن يستنفقوا مما رزقهم اللّه و لا يلقوا بأيديهم إلى التهلكة. و التهلكة: أن تهلك رجال من الجوع و العطش و من المشى. و قال لمن بيده فضل: وَ أَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ و أخرج عبد بن حميد، و أبو يعلى، و ابن جرير، و البغوى فى معجمه، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن حبان، و ابن قانع، و الطبرانى عن الضحّاك بن أبى جبير: أن الأنصار كانوا ينفقون فى سبيل اللّه، و يتصدّقون، فأصابتهم سنة، فساء ظنهم، و أمسكوا عن ذلك، فأنزل اللّه الآية.

و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و الترمذى و صحّحه، و النسائى، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صحّحه، و الطبرانى، و ابن مردويه، و البيهقى فى سننه، عن أسلم بن عمران قال: كنا بالقسطنطينية، و على أهل مصر عقبة بن عامر، و على أهل الشام فضالة بن عبيد، فخرج صفّ عظيم من الروم فصففنا لهم، فحمل رجل من المسلمين على صفّ الروم حتى دخل فيهم، فصاح الناس و قالوا: سبحان اللّه يلقى بيده إلى التهلكة! فقام أبو أيوب صاحب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: أيّها الناس إنكم تؤوّلون الآية هذا التأويل. و إنما أنزلت فينا هذه الآية معشر الأنصار، إنا لما أعزّ اللّه دينه و كثر ناصروه، قال بعضنا لبعض سرّا دون رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: إن أموال الناس قد ضاعت، و إن اللّه قد أعزّ الإسلام و كثر ناصروه، فلو أقمنا فى أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها؟ فأنزل اللّه على نبيه يردّ علينا: وَ أَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فكانت التهلكة: الإقامة فى الأموال و إصلاحها و ترك الغزو. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم و صحّحه، و البيهقى عن البراء بن عازب، قال فى تفسير الآية: هو الرجل يذنب الذنب فيلقى بيديه، فيقول: لا يغفر اللّه لى أبدا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن مردويه، و الطبرانى، و البيهقى فى الشعب، عن النعمان بن بشير نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير قال فى تفسير الآية: إنه القنوط. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: التهلكة: عذاب اللّه. و أخرج ابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أنهم حاصروا دمشق، فأسرع رجل إلى العدوّ وحده، فعاب ذلك عليه المسلمون، و رفع حديثه إلى عمرو بن العاص فأرسل إليه فردّده، و قال:

قال اللّه: وَ لا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ. و أخرج ابن جرير عن رجل من الصحابة فى قوله:

وَ أَحْسِنُوا قال: أدّوا الفرائض. و أخرج عبد بن حميد عن أبى إسحاق مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عكرمة قال: أحسنوا الظنّ باللّه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢۴

[سورة البقرة (٢): آية ١٩۶]

وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَ لا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَ سَبْعَةٍ إِذا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كامِلَةٌ ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (١٩۶)

قوله: وَ أَتِمُّوا الْحَجَ اختلف العلماء فى المعنى المراد بإتمام الحج و العمرة للّه، فقيل: أداؤهما، و الإتيان بهما من دون أن يشوبهما

شیء مما هو محظور، و لا یخل بشرط، و لا فرض لقوله تعالی: فَأَتَمَّهُنَ «۱» و قوله: ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّیامَ إِلَی اللَّیْلِ «۲». و قال سفیان الثوری: إتمامهما: أن تخرج لهما، لا لغیرهما؛ و قیل:

إتمامهما: أن تفرد کل واحد منهما من غیر تمتع، و لا قران، و به قال ابن حبیب. و قال مقاتل: إتمامهما:

أن لا یستحلوا فیهما ما لا ینبغی لهم، و قیل: إتمامهما: أن یحرم لهما من دویرة أهله؛ و قیل: أن ینفق فی سفرهما الحلال الطیب، و سیأتی بیان سبب نزول الآیة، و ما هو مرویّ عن السلف فی معنی إتمامهما. و قد استدل بهذه الآیة علی وجوب العمرة؛ لأن الأمر بإتمامهما أمر بها، و بذلک قال علیّ، و ابن عمر، و ابن عباس، و عطاء، و طاوس، و مجاهد، و الحسن، و ابن سیرین، و الشعبی، و سعید بن جبیر، و مسروق، و عبد اللّه بن شدّاد، و الشافعی، و أحمد، و إسحاق، و أبو عبید، و ابن الجهم من المالکیة.

و قال مالک و النخعی و أصحاب الرأی- کما حکاه ابن المنذر عنهم-: أنها سنة. و حکی عن أبی حنیفة أنه یقول بالوجوب.

و من القائلین بأنها سنة: ابن مسعود، و جابر بن عبد اللّه. و من جملة ما استدلّ به الأوّلون: ما ثبت عنه صلّی اللّه علیه و سلّم فی الصحیح أنه قال لأصحابه: «من کان معه هدی فلیهلّ بحجّ و عمرة». و ثبت عنه أیضا فی الصحیح أنه قال: «دخلت العمرة فی الحجّ إلی یوم القیامة». و أخرج الدارقطنی، و الحاکم من حدیث زید بن ثابت قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «إنّ الحجّ و العمرة فریضتان لا یضرّک بأیّهما بدأت». و استدل الآخرون بما أخرجه الشافعی فی الآیة، و عبد الرزاق، و ابن أبی شیبة، و عبد بن حمید عن أبی صالح الحنفی قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «الحجّ جهاد و العمرة تطوّع». و أخرج ابن ماجة عن طلحة بن عبید اللّه مرفوعا مثله. و أخرج ابن أبی شیبة، و عبد بن حمید، و الترمذی و صححه عن جابر: «أنّ رجلا سأل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم عن العمرة أ واجبة هی؟ قال: لا و أن تعتمروا خیر لکم» و أجابوا عن الآیة، و عن الأحادیث المصرحة بأنها فریضة: بحمل ذلک علی أنه قد وقع الدخول فیها، و هی بعد الشروع فیها واجبة بلا خلاف، و هذا و إن کان فیه بعد؛ لکنه یجب المصیر إلیه، جمعا بین الأدلة، و لا سیما بعد تصریحه صلّی اللّه علیه و سلّم بما تقدم فی حدیث جابر من عدم الوجوب، و علی هذا یحمل ما ورد مما فیه دلالة علی وجوبها، کما أخرجه الشافعی فی الأم أن فی الکتاب الذی کتبه النبی صلّی اللّه علیه و سلّم لعمرو بن حزم: «إنّ العمرة هی الحجّ الأصغر». و کحدیث ابن عمر عند البیهقی فی الشعب، قال: جاء رجل إلی النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم فقال: أوصنی، فقال: «تعبد اللّه و لا تشرک به شیئا، و تقیم الصّلاة، و تؤتی الزّکاة، و تصوم شهر رمضان، و تحجّ و تعتمر، و تسمع و تطیع، و علیک

---

(۱). البقرة: ۱۲۴.

(۲). البقرة: ۱۸۷.

بالعلانیة، و إیّاک و السّرّ». و هکذا ینبغی حمل ما ورد من الأحادیث التی قرن فیها بین الحجّ و العمرة فی أنهما من أفضل الأعمال، و أنهما کفّارة لما بینهما، و أنهما یهدمان ما کان قبلهما، و نحو ذلک. قوله: فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ الحصر: الحبس. قال أبو عبیدة و الکسائی و الخلیل: إنه یقال: أحصر بالمرض، و حصر بالعدو.

و فی المجمل لابن فارس العکس، یقال: أحصر بالعدوّ، و حصر بالمرض. و رجح الأوّل ابن العربی و قال:

هو رأی أکثر أهل اللغة. و قال الزجّاج: إنه کذلک عند جمیع أهل اللغة. و قال الفرّاء: هما بمعنی واحد فی المرض و العدوّ. و وافقه علی ذلک أبو عمرو الشیبانی، فقال: حصرنی الشیء و أحصرنی: أی: حبسنی.

و بسبب هذا الاختلاف بین أهل اللغة اختلف أئمة الفقه فی معنی الآیة، فقالت الحنفیة: المحصر من یصیر ممنوعا من مکة بعد

الإحرام بمرض أو عدوّ أو غيره. و قال الشافعية و أهل المدينة: المراد بالآية: حصر العدوّ.
و قد ذهب جمهور العلماء إلى أن المحصر بعدوّ يحلّ حيث أحصر، و ينحر هديه إن كان ثمّ هدى، و يحلق رأسه، كما فعل النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم هو و أصحابه فى الحديبية. و قوله: فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ «ما» فى موضع رفع على الابتداء أو الخبر، أى: فالواجب أو فعليكم، و يحتمل أن يكون فى موضع نصب، أى: فانحروا، أو فاهدوا ما استيسر، أى: ما تيسّر، يقال: يسر الأمر و استيسر، كما يقال: صعب و استصعب، و الهدىّ و الهدى لغتان، و هما جمع هدية، و هى: ما يهدى إلى البيت من بدنة أو غيرها.
قال الفراء: أهل الحجاز و بنو أسد يخففون الهدى، و تميم و سفلى قيس يثقلون. قال الشاعر:
حلفت بربّ مكّة و المصلّىو أعناق الهدىّ مقلّدات
قال: و واحد الهدى هدية، و يقال فى جمع الهدىّ أهداء. و اختلف أهل العلم فى المراد بقوله: فَمَا اسْتَيْسَرَ فذهب الجمهور إلى أنه شاة. و قال ابن عمر، و عائشة، و ابن الزبير: جمل أو بقرة. و قال الحسن:
أعلى الهدى بدنة، و أوسطه بقرة، و أدناه شاة، و قوله: وَ لا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ هو خطاب لجميع الأمة من غير فرق بين محصر و غير محصر، و إليه ذهب جمع من أهل العلم- و ذهبت طائفة إلى أنه خطاب للمحصرين خاصة، أى: لا تحلّوا من الإحرام حتى تعلموا أن الهدى الذى بعثتموه إلى الحرم قد بلغ محلّه، و هو الموضع الذى يحلّ فيه ذبحه. و اختلفوا فى تعيينه، فقال مالك و الشافعى: هو موضع الحصر، اقتداء برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم حيث أحصر فى عام الحديبية. و قال أبو حنيفة: هو الحرم، لقوله تعالى: ثُمَّ مَحِلُّها إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ «١» و أجيب عن ذلك بأن المخاطب به هو الآمن الذى يمكنه الوصول إلى البيت. و أجاب الحنفية عن نحره صلّى اللّه عليه و سلّم فى الحديبية بأن طرف الحديبية الذى إلى أسفل مكة هو من الحرم، و ردّ بأن المكان الذى وقع فيه النحر ليس هو من الحرم. قوله: فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً الآية، المراد بالمرض هنا: ما يصدق عليه مسمى المرض لغة. و المراد بالأذى من الرأس: ما فيه من قمل أو جراح و نحو ذلك، و معنى الآية: أن من كان مريضا أو به أذى من رأسه فحلق فعليه فدية. و قد بيّنت السّنة ما أطلق هنا من الصيام و الصدقة و النسك، فثبت فى الصحيح: أنّ رسول اللّه رأى كعب بن عجرة و هو محرم و قمله يتساقط على وجهه، فقال: «أ يؤذيك هوامّ رأسك؟ قال: نعم، فأمره أن يحلق و يطعم ستّة مساكين، أو يهدى

---

(١). الحج: ٣٣.

شاة، أو يصوم ثلاثة أيّام». و قد ذكر ابن عبد البرّ: أنه لا خلاف بين العلماء أن النسك هنا شاة. و حكى عن الجمهور: أن الصوم المذكور فى الآية ثلاثة أيام، و الإطعام لستة مساكين. و روى عن الحسن و عكرمة و نافع أنهم قالوا: الصوم فى فدية الأذى عشرة أيام، و الإطعام عشرة مساكين. و الحديث الصحيح المتقدم يردّ عليهم و يبطل قولهم. و قد ذهب مالك، و الشافعى، و أبو حنيفة، و أصحابهم، و داود: إلى أن الإطعام فى ذلك مدان بمد النبى صلّى اللّه عليه و سلم، أى: لكل مسكين. و قال الثورى: نصف صاع من بر، أو صاع من غيره. و روى ذلك عن أبى حنيفة. قال ابن المنذر: و هذا غلط لأن فى بعض أخبار كعب أن النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال له: تصدّق بثلاثة أصوع من تمر على ستة مساكين. و اختلفت الرواية عن أحمد بن حنبل، فروى عنه مثل قول مالك و الشافعى، و روى عنه: أنه إن أطعم برّا فمدّ لكل مسكين، و إن أطعم تمرا فنصف صاع. و اختلفوا فى مكان هذه الفدية فقال عطاء: ما كان من دم فبمكة، و ما كان من طعام أو صيام فحيث شاء. و به قال أصحاب الرأى. و قال طاوس، و الشافعى: الإطعام و الدم لا يكونان إلا بمكة، و الصوم حيث شاء. و قال مالك و مجاهد: حيث شاء فى الجميع، و هو الحق لعدم الدليل

على تعيين المكان. قوله: فَإِذا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ أى: برأتم من المرض- و قيل: من خوفكم من العدوّ؛ على الخلاف السابق، و لكن الأمن من العدوّ أظهر من استعمال أمنتم فى ذهاب المرض، فيكون مقوّيا لقول من قال: إن قوله: فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ المراد به: الإحصار من العدوّ، كما أن قوله: فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً يقوّى قول من قال بذلك، لإفراد عذر المرض بالذكر. و قد وقع الخلاف: هل المخاطب بهذا هم المحصرون خاصة أم جميع الأمة؟ على حسب ما سلف، و المراد بالتمتع المذكور فى الآية: أن يحرم الرجل بعمرة، ثم يقيم حلالا- بمكة إلى أن يحرم بالحج. فقد استباح بذلك ما لا يحلّ للمحرم استباحته، و هو معنى: تمتع و استمتع. و لا خلاف بين أهل العلم فى جواز التمتع، بل هو عندى أفضل أنواع الحج، كما حررته فى شرحى على المنتقى. و قد تقدّم الخلاف فى معنى قوله: فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ قوله: فَمَنْ لَمْ يَجِدْ الآية، أى: فمن لم يجد الهدى، إما لعدم المال؛ أو لعدم الحيوان، صام ثلاثة أيام فى الحج، أى: فى أيام الحج، و هى من عند شروعه فى الإحرام إلى يوم النحر؛ و قيل: يصوم قبل يوم التروية يوما، و يوم التروية، و يوم عرفة؛ و قيل: ما بين أن يحرم بالحج إلى يوم عرفة؛ و قيل: يصومهنّ من أوّل عشر ذى الحجة، و قيل:

ما دام بمكة، و قيل: إنه يجوز أن يصوم الثلاث قبل أن يحرم. و قد جوّز بعض أهل العلم صيام أيام التشريق لمن لم يجد الهدى، و منعه آخرون. قوله: وَ سَبْعَةٍ إِذا رَجَعْتُمْ قرأه الجمهور بخفض سبعة، و قرأ زيد ابن علىّ، و ابن أبى عبلة بالنصب على أنه معمول بفعل مقدّر، أى: و صوموا سبعة، و قيل: على أنه معطوف على ثلاثة، لأنها و إن كانت مجرورة لفظا فهى فى محل نصب، كأنه قيل: فصيام ثلاثة. و المراد بالرجوع هنا:

الرجوع إلى الأوطان. قال أحمد، و إسحاق: يجزيه الصوم فى الطريق، و لا- يتضيق عليه الوجوب إلا- إذا وصل وطنه، و به قال الشافعى، و قتادة، و الربيع، و مجاهد، و عطاء، و عكرمة، و الحسن و غيرهم. و قال مالك:

إذ رجع من منى فلا بأس أن يصوم، و الأوّل أرجح. و قد ثبت فى الصحيح من حديث ابن عمر أنه قال صلّى اللّه عليه و سلم:

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۲۷

«فمن لم يجد فليصم ثلاثة أيّام فى الحجّ، و سبعة إذا رجع إلى أهله» فبيّن صلّى اللّه عليه و سلم: أن الرجوع المذكور فى الآية هو الرجوع إلى الأهل. و ثبت أيضا فى الصحيح من حديث ابن عباس بلفظ «و سبعة إذا رجعتم إلى أمصاركم» و إنما قال سبحانه: تِلْكَ عَشَرَةٌ كامِلَةٌ مع أن كل أحد يعلم أن الثلاثة و السبعة عشرة، لدفع أن يتوهم متوهم التخيير بين الثلاثة الأيام فى الحج و السبعة إذا رجع. قال الزجّاج. و قال المبرد: ذكر ذلك: ليدل على انقضاء العدد، لئلا يتوهم متوهم أنه قد بقى منه شىء بعد ذكر السبعة، و قيل: هو توكيد، كما تقول: كتبت بيدى. و قد كانت العرب تأتى بمثل هذه الفذلكة «۱» فيما دون هذا العدد، كقول الشاعر:

ثلاث و اثنان فهنّ خمسو سادسة تميل إلى شمامى

و كذا قول الآخر:

ثلاث بالغداة و ذاك حسبىو ستّ حين يدركنى العشاء

فذلك تسعة فى اليوم ريّىو شرب المرء فوق الريّ داء

و قوله: كامِلَةٌ توكيد آخر بعد الفذلكة لزيادة التوصية بصيامها، و أن لا ينقص من عددها. و قوله:

ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ الإشارة بقوله: ذلِكَ قيل: هى راجعة إلى التمتع، فتدل على أنه لا متعة لحاضرى المسجد الحرام، كما يقوله أبو حنيفة و أصحابه، قالوا: و من تمتع منهم كان عليه دم، و هو دم جناية لا يأكل منه؛ و قيل: إنها راجعة إلى الحكم، و هو وجوب الهدى و الصيام، فلا يجب ذلك على من كان من حاضرى المسجد الحرام، كما يقوله الشافعى

و من وافقه. و المراد بمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام: من لم يكن ساكنا فى الحرم، أو من لم يكن ساكنا فى المواقيت فما دونها على الخلاف فى ذلك بين الأئمة. و قوله: وَ اتَّقُوا اللَّهَ أى: فيما فرضه عليكم من هذه الأحكام؛ و قيل: هو أمر بالتقوى على العموم، و تحذير من شدّة عقاب اللّه سبحانه.

و قد أخرج ابن أبى حاتم، و أبو نعيم فى الدلائل، و ابن عبد البر فى التمهيد، عن يعلى بن أمية قال: جاء إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و هو بالجعرانة و عليه جبّة و عليه أثر خلوق، فقال: كيف تأمرنى يا رسول اللّه أن أصنع فى عمرتى؟ فأنزل اللّه وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أين السّائل عن العمرة؟

فقال: ها أنذا، قال: اخلع الجبّة و اغسل عنك أثر الخلوق، ثم ما كنت صانعا فى حجّك فاصنعه فى عمرتك». و قد أخرجه البخارى، و مسلم، و غيرهما من حديثه، و لكن فيهما: أنه نزل عليه صلّى اللّه عليه و سلّم الوحى بعد السؤال، و لم يذكر ما هو الذى أنزل عليه. و أخرج ابن أبى شيبة عن علىّ فى قوله: وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ قال: أن تحرم من دويرة أهلك. و أخرج ابن عدىّ و البيهقى مثله من حديث أبى هريرة مرفوعا.

و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر قال: من تمامهما أن يفرد كل واحد منهما عن الآخر، و أن

---

(١). الفذلكة: مجمل ما فصل و خلاصته.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٨

يعتمر فى غير أشهر الحجّ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: تمام الحجّ يوم النحر إذا رمى جمرة العقبة و زار البيت فقد حلّ، و تمام العمرة إذا طاف بالبيت و بالصفا و المروة حلّ. و قد ورد فى فضل الحج و العمرة أحاديث كثيرة ليس هذا موطن ذكرها. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله:

فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ يقول: من أحرم بحج أو عمرة ثم حبس عن البيت بمرض يجهده أو عدوّ يحبسه؛ فعليه ذبح ما استيسر من الهدى شاة فما فوقها، و إن كانت حجة الإسلام فعليه قضاؤها، و إن كانت بعد حجة الفريضة فلا قضاء عليه. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن مسعود فى قوله: فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ يقول: الرجل إذا أهلّ بالحج فأحصر بعث بما استيسر من الهدى، فإن كان عجل قبل أن يبلغ الهدى محله فحلق رأسه، أو مسّ طيبا، أو تداوى بدواء، كان عليه فدية من صيام، أو صدقة، أو نسك- فالصيام: ثلاثة أيام، و الصدقة: ثلاثة آصع على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع، و النسك شاة- فَإِذا أَمِنْتُمْ يقول: فإذا برىء فمضى من وجهه ذلك إلى البيت أحلّ من حجته بعمرة، و كان عليه الحجّ من قابل، فإن هو رجع و لم يتمّ من وجهه ذلك إلى البيت كان عليه حجة و عمرة، فإن هو رجع متمتعا فى أشهر الحج كان عليه ما استيسر من الهدى شاة، فإن هو لم يجد فصيام ثلاثة أيام فى الحج و سبعة إذا رجع. قال إبراهيم: فذكرت هذا الحديث لسعيد بن جبير فقال: هكذا قال ابن عباس فى هذا الحديث كله. و أخرج مالك، و سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن علىّ فى قوله: فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ قال: شاة.

و أخرج الشافعى فى الأم، و سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و البيهقى:

فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ قال: بقرة أو جزور، قيل أو ما يكفيه شاة؟ قال: لا. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن ابن عباس قال فى تفسير فَمَا اسْتَيْسَرَ: ما يجد. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: إن كان موسرا فمن الإبل، و إلّا فمن البقر، و إلّا فمن الغنم. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من طريق القاسم عن عائشة و ابن عمر: أنهما كانا لا يريان فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ إلا من الإبل و البقر. و كان ابن عباس يقول: ما استيسر من الهدى:

شاة. و أخرج الشافعى فى الأم، و عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: لا حصر إلا حصر العدوّ، فأما من أصابه مرض أو وجع أو ضلال فليس عليه شىء، إنما قال اللّه: فَإِذا أَمِنْتُمْ فلا يكون الأمن إلا من الخوف. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن عمر قال: لا إحصار إلا من عدوّ. و أخرج أيضا عن الزهرى نحوه. و أخرج أيضا عن عطاء قال: لا إحصار إلا من مرض أو عدوّ أو أمر حادث. و أخرج أيضا عروة قال: كل شىء حبس المحرم فهو إحصار. و أخرج البخارى عن المسور: أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم نحر قبل أن يحلق و أمر أصحابه بذلك. و أخرج أبو داود فى ناسخه عن ابن عباس فى قوله: وَ لا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ ثم استثنى فقال: فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً الآية. و أخرج الترمذى، و ابن جرير عن كعب بن عجرة قال: لفىّ نزلت و إياى عنى بها:

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٢٩

فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً يعنى: من اشتد مرضه. و أخرج ابن أبى حاتم، و ابن المنذر عنه. قال: يعنى بالمرض: أن يكون برأسه أذى أو قروح أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ قال: الأذى: هو القمل، و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: النسك المذكور فى الآية: شاة. و روى أيضا عن على مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِ يقول: من أحرم بالعمرة فى أشهر الحج.

و أخرج عبد بن حميد عن الضحاك نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم أن ابن الزبير كان يقول: إنما المتعة لمن أحصر، و ليست لمن خلّى سبيله. و قال ابن عباس: هى لمن أحصر و من خلّى سبيله.

و أخرج ابن جرير عن علىّ فى قوله: فَإِذا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِ قال: فإن أخر العمرة حتى يجمعها مع الحجّ فعليه الهدى. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن علىّ بن أبى طالب فى قوله: فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ قال: قبل التروية يوم، و يوم التروية، و يوم عرفة، فإن فاتته صامهنّ أيام التشريق. و أخرج هؤلاء إلا ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عمر مثله إلا أنه قال: و إذا فاته صام أيام منى فإنهنّ من الحج. و أخرج ابن جرير، و الدارقطنى، و البيهقى عن ابن عمر نحوه مرفوعا. و أخرج ابن أبى شيبة عن علقمة و مجاهد و سعيد بن جبير مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: الصيام للمتمتع ما بين إحرامه إلى يوم عرفة. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية قال: إذا لم يجد المتمتع بالعمرة هديا فعليه صيام ثلاثة أيام فى الحج قبل يوم عرفة، و إن كان يوم عرفة الثالث فقد تمّ صومه، و سبعة إذا رجع إلى أهله. و أخرج الدارقطنى عن عائشة سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «من لم يكن معه هدى فليصم ثلاثة أيّام قبل يوم النّحر، و من لم يكن صام تلك الثلاثة الأيام فليصم أيّام التشريق». و أخرج أيضا عن عبد اللّه بن حذافة: أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أمره فى رهط أن يطوفوا فى منى فى حجة الوداع، فينادوا: «إنّ هذه أيّام أكل و شرب و ذكر اللّه، فلا نصوم فيهنّ إلا صوما فى هدى».

و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد عن عطاء فى قوله تعالى: ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ قال: ست قريات: عرفة، و عرنة، و الرجيع، و النخلتان، و مرّ الظهران، و ضجنان، و قال مجاهد: هم أهل الحرم. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر عن ابن عباس قال: هم أهل الحرم. و أخرج ابن المنذر عن ابن عمر مثله.

[سورة البقرة (٢): الآيات ١٩٧ الى ١٩٨]

الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَ لا فُسُوقَ وَ لا جِدالَ فِي الْحَجِّ وَ ما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَ تَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوى وَ اتَّقُونِ يا أُولِي الْأَلْبابِ (١٩٧) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ

عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرامِ وَ اذْكُرُوهُ كَما هَداكُمْ وَ إِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ (١٩٨)

قوله: الْحَجُّ أَشْهُرٌ فيه حذف، و التقدير: وقت الحج أشهر، أى: وقت عمل الحج؛ و قيل

فتح القدير، ج‏١، ص: ٢٣٠

التقدير: الحج فى أشهر؛ و فيه أنه يلزم النصب مع حذف حرف الجر لا الرفع. قال الفرّاء: الأشهر رفع لأن معناه: وقت الحج أشهر معلومات؛ و قيل التقدير: الحج حج أشهر معلومات. و قد اختلف فى الأشهر المعلومات، فقال ابن مسعود، و ابن عمر، و عطاء، و الربيع، و مجاهد، و الزهرى: هى شوّال و ذو القعدة و ذو الحجة كله؛ و به قال مالك. و قال ابن عباس، و السدى، و الشعبى، و النخعى: هى شوّال و ذو القعدة و عشر من ذى الحجة؛ و به قال أبو حنيفة و الشافعى و أحمد و غيرهم. و قد روى أيضا عن مالك. و يظهر فائدة الخلاف فى ما وقع من أعمال الحج بعد يوم النحر، فمن قال: إن ذا الحجة كله من الوقت؛ لم يلزمه دم التأخير، و من قال: ليس إلا العشر منه؛ قال: يلزمه دم التأخير. و قد استدلّ بهذه الآية من قال: إنه لا يجوز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج، و هو عطاء، و طاوس، و مجاهد، و الأوزاعى، و الشافعى، و أبو ثور، قالوا: فمن أحرم بالحج قبلها أحلّ بعمرة، و لا يجزيه عن إحرام الحج، كمن دخل فى صلاة قبل وقتها فإنها لا تجزيه. و قال أحمد و أبو حنيفة: إنه مكروه فقط. و روى نحوه عن مالك. و المشهور عنه جواز الإحرام بالحج فى جميع السنة من غير كراهة. و روى مثله عن أبى حنيفة. و على هذا القول ينبغى أن ينظر فى فائدة توقيت الحج بالأشهر المذكورة فى الآية. و قد قيل: إن النص عليها لزيادة فضلها. و قد روى القول بجواز الإحرام فى جميع السنة عن إسحاق بن راهويه، و إبراهيم النخعى، و الثورى، و الليث بن سعد، و احتج لهم بقوله تعالى: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَواقِيتُ لِلنَّاسِ وَ الْحَجِ «١» فجعل الأهلة كلها مواقيت للحج، و لم يخص الثلاثة أشهر، و يجاب بأن هذه الآية عامة، و تلك خاصة، و الخاص مقدّم على العام. و من جملة ما احتجوا به القياس للحج على العمرة، فكما يجوز الإحرام للعمرة فى جميع السنة، كذلك يجوز للحج، و لا يخفى أن هذا القياس مصادم للنصّ القرآنى فهو باطل، فالحق ما ذهب إليه الأوّلون؛ إن كانت الأشهر المذكورة فى قوله: الْحَجُّ أَشْهُرٌ مختصة بالثلاثة المذكورة بنص أو إجماع، فإن لم يكن كذلك فالأشهر جمع شهر، و هو من جموع القلة يتردد ما بين الثلاثة إلى العشرة، و الثلاثة هى المتيقنة فيجب الوقوف عندها، و معنى قوله: مَعْلُوماتٌ أن الحج فى السنة مرة واحدة فى أشهر معلومات من شهورها، ليس كالعمرة، أو المراد: معلومات ببيان النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم، أو معلومات عند المخاطبين، لا يجوز التقدّم عليها و لا التأخر عنها.

قوله: فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَ أصل الفرض فى اللغة: الحزّ و القطع، و منه فرضة القوس و النهر و الجبل، ففريضة الحج لازمة للعبد الحر كلزوم الحزّ للقوس؛ و قيل معنى فرض: أبان، و هو أيضا يرجع إلى القطع، لأن من قطع شيئا فقد أبانه عن غيره. و المعنى فى الآية: فمن ألزم نفسه فيهنّ الحج بالشروع فيه بالنية قصدا باطنا، و بالإحرام فعلا ظاهرا، و بالتلبية نطقا مسموعا. و قال أبو حنيفة: إن إلزامه نفسه يكون بالتلبية، أو بتقليد الهدى و سوقه. و قال الشافعى: تكفى النية فى الإحرام بالحج. و الرّفث قال ابن عباس، و ابن جبير، و السدى، و قتادة، و الحسن، و عكرمة، و الزهرى، و مجاهد، و مالك: هو الجماع. و قال ابن عمر، و طاوس، و عطاء، و غيرهم: الرّفث: الإفحاش بالكلام. قال أبو عبيدة: الرّفث: اللغا من الكلام، و أنشد:

---

(١). البقرة: ١٨٩.

فتح القدير، ج‏١، ص: ٢٣١ و ربّ أسراب حجيج كظّم عن اللّغا و رفث التّكلّم

يقال: رفث يرفث بكسر الفاء و ضمها. و الفسوق: الخروج عن حدود الشرع؛ و قيل: هو الذبح للأصنام؛ و قيل: التنابز بالألقاب؛ و قيل: السباب. و الظاهر أنه لا يختص بمعصية معينة، و إنما خصّصه من خصّصه بما ذكر باعتبار أنه قد أطلق على ذلك الفرد اسم

الفسوق، كما قال سبحانه فی الذبح للأصنام: أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ «١». و قال فی التنابز بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ «٢». و قال صلّی اللّه علیه و سلّم فی السّباب «سباب المسلم فسوق». و لا یخفی علی عارف أن إطلاق اسم الفسوق علی فرد من أفراد المعاصی لا یوجب اختصاصه به. و الجدال: مشتق من الجدل، و هو: الفتل، و المراد به هنا المماراة؛ و قیل: السّباب؛ و قیل: الفخر بالآباء. و الظاهر الأوّل. و قد قرئ بنصب الثلاثة و رفعها، و رفع الأوّلین، و نصب الثالث؛ و عکس ذلک، و معنی النفی لهذه الأمور النهی عنها. و قوله: وَ ما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ حثّ علی الخیر بعد ذکر الشرّ، و علی الطاعة بعد ذکر المعصیة، و فیه أن کل ما یفعلونه من ذلک فهو معلوم عند اللّه لا یفوت منه شیء. و قوله: وَ تَزَوَّدُوا فیه الأمر باتخاذ الزاد، لأن بعض العرب کانوا یقولون کیف نحجّ بیت ربنا و لا یطعمنا؟ فکانوا یحجون بلا زاد و یقولون: نحن متوکلون علی اللّه سبحانه؛ و قیل: المعنی: تزوّدوا لمعادکم من الأعمال الصالحة: فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوى و الأوّل أرجح، کما یدل علی ذلک سبب نزول الآیة، و سیأتی. و قوله: فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوى إخبار بأن خیر الزاد اتقاء المنهیات، فکأنه قال: اتقوا اللّه فی إتیان ما أمرکم به من الخروج بالزاد فإن خیر الزاد التقوی؛ و قیل: المعنی: فإن خیر الزاد ما اتقی به المسافر من الهلکة و الحاجة إلی السؤال و التکفف. و قوله: وَ اتَّقُونِ يا أُولِي الْأَلْبابِ فیه التخصیص لأولی الألباب بالخطاب بعد حث جمیع العباد علی التقوی، لأن أرباب الألباب هم القابلون لأوامر اللّه، الناهضون بها، و لبّ کل شیء: خالصه. قوله: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فیه الترخیص لمن حجّ فی التجارة و نحوها من الأعمال التی یحصل بها شیء من الرزق، و هو المراد بالفضل هنا، و منه قوله تعالی:

فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَ ابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ «٣» أی: لا إثم علیکم فی أن تبتغوا فضلا من ربکم مع سفرکم لتأدیة ما افترضه علیکم من الحج. قوله: فَإِذا أَفَضْتُمْ أی: دفعتم، یقال: فاض الإناء: إذا امتلأ ماء حتی ینصبّ من نواحیه؛ و رجل فیّاض: أی: متدفقة یداه بالعطاء، و معناه: أفضتم أنفسکم، فترک ذکر المفعول، کما ترک فی قولهم دفعوا من موضع کذا. و عَرَفاتٍ اسم لتلک البقعة، أی: موضع الوقوف، و قرأه الجماعة بالتنوین، و لیس التنوین هنا للفرق بین ما ینصرف و ما لا ینصرف، و إنما هو بمنزلة النون فی مسلمین. قال النحّاس: هذا الجید. و حکی سیبویه عن العرب حذف التنوین من عرفات، قال:

لما جعلوها معرفة حذفوا التنوین. و حکی الأخفش و الکوفیون فتح التاء تشبیها بتاء فاطمة، و أنشدوا:

تنوّرتها من أذرعات و أهلهابیثرب أدنی دارها نظر عال

و قال فی الکشّاف: فإن قلت هلّا منعت الصرف، و فیها السببان التعریف و التأنیث، قلت: لا یخلو التأنیث، إما أن یکون بالتاء التی فی لفظها، و إما بتاء مقدّرة کما فی سعاد، فالتی فی لفظها لیست للتأنیث

---

(١). الحجرات: ١١.

(٢). الأنعام: ١٤٥.

(٣). الجمعة: ١٠.

و إنما هی مع الألف التی قبلها علامة جمع المؤنث، و لا یصح تقدیر التاء فیها لأن هذه التاء لاختصاصها بجمع المؤنث مانعة من تقدیرها، کما لا تقدّر تاء التأنیث فی بنت لأن التاء التی هی بدل من الواو لاختصاصها بالمؤنث کتاء التأنیث فأبت تقدیرها. انتهی. و سمیت: عرفات، لأن الناس یتعارفون فیها؛ و قیل: إن آدم التقی هو و حواء فیها فتعارفا؛ و قیل غیر ذلک. قال ابن عطیة: و الظاهر أنه اسم مرتجل کسائر أسماء البقاع، و استدل بالآیة علی وجوب الوقوف بعرفة، لأن الإفاضة لا تکون إلا بعده، و المراد بذکر اللّه عند المشعر الحرام دعاؤه، و منه التلبیة و التکبیر؛ و سمّی المشعر مشعرا من الشعار، و هو العلامة، و الدعاء عنده من

شعائر الحج، و وصف بالحرام لحرمته؛ و قيل: المراد بالذكر: صلاة المغرب و العشاء بالمزدلفة جمعا. و قد أجمع أهل العلم على أن السنة أن يجمع الحاجّ بينهما فيها. و المشعر: هو جبل قزح الذى يقف عليه الإمام، و قيل: هو ما بين جبلى المزدلفة من مأزمى عرفة إلى وادى محسر. قوله: وَ اذْكُرُوهُ كَما هَداكُمْ الكاف نعت مصدر محذوف، و ما: مصدرية، أو كافة، أى: اذكروه ذكرا حسنا، كما هداكم هداية حسنة، و كرّر الأمر بالذكر تأكيدا- و قيل: الأول: أمر بالذكر عند المشعر الحرام؛ و الثانى: أمر بالذكر على حكم الإخلاص- و قيل المراد بالثانى: تعديد النعمة عليهم، و «إن» فى قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ مخففة، كما يفيده دخول اللام فى الخبر- و قيل: هى بمعنى قد، أى: قد كنتم، و الضمير فى قوله: مِنْ قَبْلِهِ عائد إلى الهدى؛ و قيل: إلى القرآن.

و قد أخرج الطبرانى فى الأوسط، و ابن مردويه عن أبى أمامة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى قوله تعالى: «الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ شوّال و ذو القعدة و ذو الحجة. و أخرج الطبرانى فى الأوسط أيضا عن ابن عمر مرفوعا مثله. و أخرج الخطيب عن ابن عباس مرفوعا مثله أيضا. و أخرج سعيد بن منصور و ابن المنذر عن عمر بن الخطاب موقوفا مثله. و أخرج الشافعى فى الأم، و سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر موقوفا مثله. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن عباس و عطاء و الضحاك مثله. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم و صححه، و البيهقى فى سننه من طرق عن ابن عمر فى قوله: الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ قال شوّال و ذو القعدة و عشر ليال من ذى الحجة. و أخرجوا إلا الحاكم عن ابن مسعود مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، و البيهقى عن ابن عباس من طرق مثله. و أخرج ابن المنذر، و الدارقطنى، و الطبرانى عن عبد اللّه بن الزبير مثله أيضا. و أخرج ابن أبى شيبة عن الحسن و محمد و إبراهيم مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عمر فى قوله: فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَ قال: من أهل فيهن بحج. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و البيهقى عن ابن مسعود قال: الفرض:

الإحرام. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن الزبير قال: الإهلال. و أخرج عنه ابن المنذر، و الدارقطنى، و البيهقى قال: فرض الحج الإحرام. و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال: الفرض: الإهلال. و روى نحو ذلك عن جماعة من التابعين. و أخرج الشافعى فى الأم، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه عن ابن عباس قال: لا ينبغى

لأحد أن يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج من أجل قول اللّه تعالى: الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن خزيمة، و الحاكم و صححه، و البيهقى عنه نحوه. و أخرج الشافعى فى الأم، و ابن أبى شيبة، و ابن مردويه، و البيهقى عن جابر عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «لا ينبغى لأحد أن يحرم أن يحرم بالحجّ إلا فى أشهر الحجّ».

و أخرج الطبرانى عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى قوله: فَلا رَفَثَ وَ لا فُسُوقَ وَ لا جِدالَ فِي الْحَجِ قال: الرّفث: التعريض للنساء بالجماع، و الفسوق: المعاصى كلها، و الجدال: جدال الرجل صاحبه». و أخرج ابن مردويه، و الأصبهانى فى الترغيب عن أبى أمامة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «فلا رفث: لا جماع، و لا فسوق: المعاصى و الكذب». و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد ابن حميد، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه من طرق عن ابن عباس فى الآية قال:

الرّفث الجماع، و الفسوق: المعاصى، و الجدال: المراء. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و الطبرانى فى الأوسط عن ابن عمر قال: الرّفث: غشيان النساء، و الفسوق: السباب، و الجدال: المراء. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه، و البيهقى عنه نحوه. و روى نحو ما تقدّم عن جماعة من

التابعين بعبارات مختلفة. و أخرج عبد بن حميد، و البخارى، و أبو داود، و النسائى و غيرهم عن ابن عباس قال: كان أهل اليمن يحجون و لا يتزوّدون، و يقولون: نحن متوكلون، ثم يقدمون فيسألون الناس، فأنزل اللّه: وَ تَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزّادِ التَّقْوى و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: كان ناس يخرجون من أهليهم ليست معهم أزودة، يقولون: نحجّ بيت اللّه و لا يطعمنا؟ فنزلت الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن مردويه عن ابن عمر قال: كانوا إذا أحرموا و معهم أزوادهم رموا بها و استأنفوا زادا آخر، فأنزل اللّه: وَ تَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزّادِ التَّقْوى فنهوا عن ذلك و أمروا أن يتزوّدوا الكعك و الدقيق و السويق. و أخرج الطبرانى عن ابن الزبير قال: كان الناس يتوكل بعضهم على بعض فى الزاد، فأمرهم اللّه أن يتزوّدوا. و قد روى عن جماعة من التابعين مثل ما تقدّم عن الصحابة. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و أبو داود، و ابن جرير عن ابن عباس قال: كانوا يتقون البيوع و التجارة فى الموسم و الحج، و يقولون أيام ذكر اللّه، فنزلت: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ الآية. و قد أخرج نحوه عنه البخارى و غيره. و أخرج عبد بن حميد، و عبد الرزاق، و سعيد ابن منصور، و ابن أبى شيبة، و أبو داود، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صحّحه، و البيهقى عن أبى أمامة التيمى قال: قلت لابن عمر: إنا أناس نكرى فهل لنا من حجّ؟ قال: أليس تطوفون بالبيت، و بين الصفا و المروة، و تأتون المعرّف، و ترمون الجمار، و تحلقون رؤوسكم؟ قلت بلى، فقال ابن عمر: جاء رجل إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فسأله عن الذى سألتنى عنه فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فدعاه النبى صلّى اللّه عليه و سلم؛ فقرأ عليه الآية و قال: أنتم حجاج. و أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس أنه كان يقرأ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فى مواسم الحج. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن الزبير أنه

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۳۴

قرأها كما قرأها ابن عباس. و أخرج ابن أبى داود فى المصاحف أن ابن مسعود قرأها كذلك. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: إنما سمى: عرفات، لأن جبريل كان يقول لإبراهيم عليه السلام حين رأى المناسك عرفت. و أخرج مثله ابن أبى حاتم عن ابن عمر. و أخرج مثله عبد الرزاق، و ابن جرير عن علىّ.

و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عمر أنه سئل عن المشعر الحرام فسكت، حتى إذا هبطت أيدى الرواحل بالمزدلفة قال: هذا المشعر الحرام. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه عنه أنه قال: المشعر الحرام: المزدلفة كلها. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى فى سننه، عنه قال: هو الجبل و ما حوله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عنه قال:

ما بين الجبلين الذى بجمع مشعر. و أخرج ابن أبى حاتم و الطبرانى عن ابن الزبير فى قوله: وَ اذْكُرُوهُ كَما هَداكُمْ قال: ليس هذا بعام، هذا لأهل البلد؛ كانوا يفيضون من جمع؛ و يفيض سائر الناس من عرفات، فأبى اللّه لهم ذلك، فأنزل: ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النّاسُ و أخرج عبد حميد عن سفيان فى قوله:

وَ إِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ قال: من قبل القرآن. و أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضّالِّينَ قال: لمن الجاهلين.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۱۹۹ الى ۲۰۳]

ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النّاسُ وَ اسْتَغْفِرُوا اللّهَ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (۱۹۹) فَإِذا قَضَيْتُمْ مَناسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللّهَ كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ

أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا وَ ما لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ (٢٠٠) وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وَ فِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَ قِنا عَذابَ النَّارِ (٢٠١) أُولئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَ اللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ (٢٠٢) وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُوداتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَ مَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقى وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (٢٠٣)

قيل: الخطاب في قوله: ثُمَّ أَفِيضُوا للحمس من قريش، لأنهم كانوا لا يقفون مع الناس بعرفات، بل كانوا يقفون بالمزدلفة، و هي من الحرم، فأمروا بذلك- و على هذا تكون ثم لعطف جملة على جملة لا للترتيب- و قيل: الخطاب لجميع الأمة، و المراد بالناس: إبراهيم، أي: ثم أفيضوا من حيث أفاض إبراهيم، فيحتمل أن يكون أمرا لهم بالإفاضة من عرفة، و يحتمل أن يكون إفاضة أخرى و هي التي من المزدلفة، و على هذا تكون ثم على بابها، أي: للترتيب. و قد رجّح هذا الاحتمال الأخير ابن جرير الطبري، و إنّما أمروا بالاستغفار لأنهم في مساقط الرحمة، و مواطن القبول، و مظنات الإجابة- و قيل: إن المعنى: استغفروا للذي كان مخالفا لسنة إبراهيم، و هو وقوفكم بالمزدلفة دون عرفة. و المراد بالمناسك: أعمال الحج، و منه قوله صلّى اللّه عليه و سلم: «خذوا عنّي مناسككم» أي: فإذا فرغتم من أعمال الحجّ فاذكروا اللّه؛ و قيل: المراد بالمناسك:

الذبائح، و إنما قال سبحانه كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ لأن العرب كانوا إذا فرغوا من حجهم يقفون عند الجمرة

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٥

فيذكرون مفاخر آبائهم و مناقب أسلافهم، فأمرهم اللّه بذكره مكان ذلك الذكر، و يجعلونه ذكرا مثل ذكرهم لآبائهم، أو أشدّ من ذكرهم لآبائهم. قال الزجاج: إن قوله: أَوْ أَشَدَّ: في موضع خفض عطفا على ذكركم، و المعنى: أو كأشدّ ذكرا؛ و يجوز أن يكون في موضع نصب، أي: اذكروه أشدّ ذكرا. و قال في الكشاف: إنه عطف على ما أضيف إليه الذكر في قوله: كَذِكْرِكُمْ كما تقول: كذكر قريش آباءهم، أو قوم أشدّ منهم ذكرا. قوله: فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ الآية، لما أرشد سبحانه عباده إلى ذكره، و كان الدعاء نوعا من أنواع الذكر؛ جعل من يدعوه منقسما إلى قسمين: أحدهما يطلب حظ الدنيا و لا يلتفت إلى حظ الآخرة، و القسم الآخر يطلب الأمرين جميعا؛ و مفعول الفعل، أعني قوله: آتِنا محذوف، أي: ما نريد أو ما نطلب، و الواو في قوله: وَ ما لَهُ واو الحال، و الجملة بعدها حالية. و الخلاق:

النصيب، أي: و ما لهذا الداعي في الآخرة من نصيب، لأن همه مقصور على الدنيا، لا يريد غيرها، و لا يطلب سواها. و في هذا الخبر معنى النهي عن الاقتصار على طلب الدنيا، و الذمّ لمن جعلها غاية رغبته، و معظم مقصوده. و قد اختلف في تفسير الحسنتين المذكورتين في الآية، فقيل: هما ما يطلبه الصالحون في الدنيا من العافية، و ما لا بدّ منه من الرزق، و ما يطلبونه في الآخرة من نعيم الجنة و الرضا؛ و قيل: المراد بحسنة الدنيا:

الزوجة الحسناء، و حسنة الآخرة: الحور العين؛ و قيل: حسنة الدنيا: العلم و العبادة؛ و قيل: غير ذلك.

قال القرطبي: و الذي عليه أكثر أهل العلم؛ أن المراد بالحسنتين نعيم الدنيا و الآخرة. قال: و هذا هو الصحيح، فإن اللفظ يقتضي هذا كله، فإن حسنة نكرة في سياق الدعاء؛ فهو محتمل لكل حسنة من الحسنات على البدل، و حسنة الآخرة: الجنة، بإجماع. انتهى. قوله: وَ قِنا أصله: أوقنا، حذفت الواو كما حذفت في يقي لأنها بين ياء و كسرة مثل يعد، هذا قول البصريين. و قال الكوفيون: حذفت فرقا بين اللازم و المتعدّي.

و قوله: أُولئِكَ إشارة إلى الفريق الثاني لَهُمْ نَصِيبٌ من جنس ما كَسَبُوا من الأعمال، أي: من ثوابها، و من جملة أعمالهم الدعاء، فما أعطاهم اللّه بسببه من الخير فهو مما كسبوا؛ و قيل: إن معنى قوله: مِمَّا كَسَبُوا التعليل، أي: من أجل ما كسبوا، و هو بعيد؛ و قيل: إن قوله: أُولئِكَ إشارة إلى الفريقين جميعا، أي: للأوّلين نصيب من الدنيا و لا نصيب لهم في الآخرة، و للآخرين نصيب مما

كسبوا فى الدنيا و فى الآخرة، و سريع: من سرع يسرع، كعظم يعظم، سرعا و سرعة، و الحساب: مصدر كالمحاسبة، و أصله العدد، يقال: حسب يحسب حسابا، و حسابة و حسبانا و حسبا. و المراد هنا: المحسوب، سمى: حسابا، تسمية للمفعول بالمصدر؛ و المعنى: أن حسابه لعباده فى يوم القيامة سريع مجيئه، فبادروا ذلك بأعمال الخير، أو أنه وصف نفسه بسرعة حساب الخلائق على كثرة عددهم، و أنه لا يشغله شأن عن شأن فيحاسبهم فى حالة واحدة كما قال تعالى: ما خَلْقُكُمْ وَ لا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ واحِدَةٍ «١». قوله: فِي أَيَّامٍ مَعْدُوداتٍ قال القرطبى: لا خلاف بين العلماء أن الأيام المعدودات فى هذه الآية: هى أيام منى، و هى أيام التشريق، و هى أيام رمى الجمار. و قال الثعلبى: قال إبراهيم: الأيام المعدودات أيام العشر، و الأيام المعلومات أيام النحر. و كذا روى عن مكى و المهدوى. قال القرطبى: و لا يصح، لما ذكرناه من

---

(١). لقمان: ٢٨.

الإجماع على ما نقله أبو عمر بن عبد البرّ و غيره. و روى الطحاوى عن أبى يوسف: أن الأيام المعلومات:

أيام النحر، قال: لقوله تعالى: وَ يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُوماتٍ عَلى ما رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعامِ «١» و حكى الكرخى عن محمد بن الحسن أن الأيام المعلومات: أيام النحر الثلاثة، يوم الأضحى، و يومان بعده. قال الكيا الطبرى: فعلى قول أبى يوسف و محمد لا فرق بين المعلومات و المعدودات، لأن المعدودات المذكورة فى القرآن أيام التشريق بلا خلاف. و روى عن مالك أن الأيام المعدودات و الأيام المعلومات يجمعها أربعة أيام:

يوم النحر، و ثلاثة أيام بعده، فيوم النحر: معلوم غير معدود، و اليومان بعده: معلومان معدودان، و اليوم الرابع: معدود لا معلوم، و هو مرويّ عن ابن عمر. و قال ابن زيد: الأيام المعلومات: عشر ذى الحجة، و أيام التشريق. و المخاطب بهذا الخطاب المذكور فى الآية، أعنى: قوله تعالى: وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُوداتٍ هو الحاجّ و غيره، كما ذهب إليه الجمهور؛ و قيل: هو خاص بالحاجّ. و قد اختلف أهل العلم فى وقته، فقيل: من صلاة الصبح يوم عرفة إلى العصر من آخر أيام التشريق؛ و قيل: من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر النحر، و به قال أبو حنيفة؛ و قيل: من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الصبح من آخر أيام التشريق، و به قال مالك و الشافعى. قوله: فَمَنْ تَعَجَّلَ الآية، اليومان هما: يوم ثانى النحر؛ و يوم ثالثه. و قال ابن عباس، و الحسن، و عكرمة، و مجاهد، و قتادة، و النخعى: من رمى فى اليوم الثانى من الأيام المعدودات فلا حرج، و من تأخر إلى الثالث فلا حرج؛ فمعنى الآية كل ذلك مباح، و عبر عنه بهذا التقسيم اهتماما و تأكيدا، لأن من العرب من كان يذمّ التأخر، فنزلت الآية رافعة للجناح فى كل ذلك. و قال على، و ابن مسعود: معنى الآية: من تعجل فقد غفر له، و من تأخر فقد غفر له، و الآية قد دلت على أن التعجل و التأخر مباحان. و قوله: لِمَنِ اتَّقى معناه أن التخيير و رفع الإثم ثابت لمن اتقى، لأن صاحب التقوى يتحرّز عن كل ما يريبه، فكان أحق بتخصيصه بهذا الحكم. قال الأخفش: التقدير ذلك لمن اتقى؛ و قيل: لمن اتقى بعد انصرافه من الحج عن جميع المعاصى؛ و قيل: لمن اتقى قتل الصيد، و قيل:

معناه: السلامة لمن اتقى؛ و قيل هو متعلق بالذكر، أى: الذكر لمن اتقى.

لأن صاحب التقوى يتحرّز عن كل ما يريبه، فكان أحق بتخصيصه بهذا الحكم. قال الأخفش: التقدير ذلك لمن اتقى؛ و قيل: لمن اتقى بعد انصرافه من الحج عن جميع المعاصى؛ و قيل: لمن اتقى قتل الصيد، و قيل:

معناه: السلامة لمن اتقى؛ و قيل هو متعلق بالذكر، أى: الذكر لمن اتقى.

و قد أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن عائشة قالت: كانت قريش و من دان بدينها يقفون بالمزدلفة، و كانوا يسمون:

الحمس، و كانت سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر اللّه نبيه أن يأتى عرفات؛ ثم يقف بها؛ ثم يفيض منها، فذلك قوله تعالى: ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النَّاسُ و أخرجا أيضا عنها موقوفا نحوه. و قد ورد فى هذا المعنى روايات عن الصحابة و التابعين. و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: إذا كان يوم عرفة هبط اللّه إلى سماء الدنيا فى الملائكة، فيقول لهم: عبادى آمنوا بوعدى، و صدّقوا برسلى ما جزاؤهم؟ فيقال: أن تغفر لهم، فذلك قوله: ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النَّاسُ وَ اسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ و قد وردت أحاديث كثيرة فى المغفرة لأهل عرفة، و نزول الرحمة عليهم، و إجابة دعائهم. و أخرج ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله تعالى: فَإِذا قَضَيْتُمْ مَناسِكَكُمْ قال: حجكم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: فَإِذا قَضَيْتُمْ مَناسِكَكُمْ قال: إهراق الدماء

---

(١). الحج: ٢٨.

فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ قال: تفاخر العرب بينها بفعال آبائها يوم النحر حين يفرغون، فأمروا بذكر اللّه مكان ذلك. و أخرج البيهقى فى الشعب عن ابن عباس قال: كان المشركون يجلسون فى الحج فيذكرون أيام آبائهم، و ما يعدّون من أنسابهم يومهم أجمع، فأنزل اللّه على رسوله: فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً. و أخرج ابن أبى حاتم، و الطبرانى عن عبد اللّه بن الزبير نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير و عكرمة نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ يقول: كما يذكر الأبناء الآباء. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس أيضا أنه قيل له فى قوله: كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ إن الرجل ليأتى عليه اليوم و ما يذكر أباه، فقال:

إنه ليس بذاك، و لكن يقول: تغضب للّه إذا عصى أشدّ من غضبك إذا ذكر و الدك بسوء. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: كان قوم من الأعراب يجيئون إلى الموقف فيقولون: اللهم اجعله عام غيث، و عام خصب، و عام ولاد حسن، و لا يذكرون من أمر الآخرة شيئا، فأنزل اللّه فيهم: فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا وَ ما لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ و يجىء بعدهم آخرون من المؤمنين فيقولون: رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وَ فِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَ قِنا عَذابَ النَّارِ فأنزل اللّه فيهم: أُولئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَ اللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ و أخرج الطبرانى عن عبد اللّه بن الزبير قال: كان الناس فى الجاهلية إذا وقفوا عند المشعر الحرام دعوا فقال أحدهم: اللهم ارزقنى إبلا، و قال الآخر: اللهمّ ارزقنى غنما، فأنزل اللّه الآية.

و أخرج ابن جرير عن أنس أنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة فيدعون: اللهم اسقنا المطر، و أعطنا على عدوّنا الظفر، و ردّنا صالحين إلى صالحين، فنزلت الآية. و أخرج ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله: أُولئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا قال: مما عملوا من الخير. و أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: سَرِيعُ الْحِسابِ قال: سريع الإحصاء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى الدنيا، و ابن أبى حاتم عن علىّ قال:

الأيام المعدودات: ثلاثة أيام: يوم الأضحى، و يومان بعده، اذبح فى أيها شئت، و أفضلها أوّلها. و أخرج الفريابى، و ابن أبى الدنيا، و ابن المنذر عن ابن عمر أنها: أيام التشريق الثلاثة. و فى لفظ: هذه الأيام الثلاثة بعد يوم النحر. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، و البيهقى فى الشعب، و الضياء فى المختارة عن ابن عباس قال: الأيام المعلومات: أيام العشر، و الأيام المعدودات: أيام التشريق. و أخرج الطبرانى عن ابن الزبير قال فى قوله: وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُوداتٍ قال: هنّ أيام التشريق، يذكر فيهنّ بتسبيح و تهليل و تكبير و تحميد. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الأيام المعدودات: أربعة أيام:

يوم النحر و الثلاثة أيام بعده. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر أنه كان يكبر تلك الأيام بمنى؛ و يقول: التكبير واجب، و يتأوّل هذه الآية: وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُوداتٍ و أخرج ابن جرير، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس أنه كان يكبر يوم النحر و يتلو هذه الآية. و أخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله: وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُوداتٍ قال: التكبير أيام التشريق، يقول فى دبر كل صلاة: اللّه أكبر، اللّه أكبر، اللّه أكبر. و أخرج ابن المنذر عن ابن عمر أنه كان يكبر ثلاثا ثلاثا وراء الصلوات و يقول: لا إله إلا اللّه وحده

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٣٨

لا شريك له، له الملك، و له الحمد، و هو على كل شىء قدير. و أخرج المروزى عن الزهرى قال: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يكبّر أيام التشريق كلّها. و أخرج مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن عمر بن الخطاب خرج الغد من يوم النحر بمنى؛ حين ارتفع النهار شيئا، فكبر؛ و كبر الناس بتكبيره- ثم خرج الثانية فى يومه ذلك بعد ارتفاع النهار، فكبّر، و كبّر الناس بتكبيره؛ حتى بلغ تكبيرهم البيت؛ ثم خرج الثالثة من يومه ذلك حين زاغت الشمس، فكبّر، و كبّر الناس بتكبيره. و قد ثبت فى الصحيح من حديث ابن عمر؛ أن النبى صلّى اللّه عليه و سلم كان يرمى الجمار، و يكبر مع كل حصاة. و قد روى نحو ذلك من حديث عائشة عند الحاكم و صححه.

و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ قال: فى تعجيله وَ مَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ قال: فى تأخيره. و أخرج ابن جرير عن ابن عمر قال: النفر فى يومين لمن اتقى. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عنه قال:

من غابت له الشمس فى اليوم الذى قال اللّه فيه: فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ و هو بمنى فلا ينفرنّ حتى يرمى الجمار من الغد، و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: لِمَنِ اتَّقى قال: لمن اتقى الصيد و هو محرم. و أخرج ابن أبى شيبة، و أحمد، و أهل السنن، و الحاكم و صحّحه عن عبد الرحمن بن يعمر الديلى: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول و هو واقف بعرفة، و أتاه الناس من أهل مكة فقالوا: يا رسول اللّه كيف الحج؟ قال: الحج عرفات، فمن أدرك ليلة جمع قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك أيام منى ثلاثة أيام، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ قال: مغفورا له، وَ مَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ قال مغفورا له. و أخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله: لِمَنِ اتَّقى قال: لمن اتقى فى حجه. قال قتادة: و ذكر لنا أن ابن مسعود كان يقول: من اتقى فى حجه غفر له ما تقدم من ذنبه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن أبى العالية فى قوله: فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقى قال: ذهب إثمه كله إن اتقى فيما بقى من عمره.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٠٤ الى ٢٠٧]

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَ يُشْهِدُ اللَّهَ عَلى ما فِي قَلْبِهِ وَ هُوَ أَلَدُّ الْخِصامِ (٢٠٤) وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ (٢٠٥) وَ إِذا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَ لَبِئْسَ الْمِهادُ (٢٠٦) وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ وَ اللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبادِ (٢٠٧)

لما ذكر سبحانه طائفتى المسلمين بقوله: فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ «١» عقب ذلك بذكر طائفة المنافقين، و هم الذين يظهرون الإيمان و يبطنون الكفر. و سبب النزول: الأخنس بن شريق كما يأتى بيانه. قال ابن عطية:

ما ثبت قط أن الأخنس أسلم. و قيل: إنها نزلت فى قوم من المنافقين؛ و قيل: إنها نزلت فى كل من أضمر كفرا أو نفاقا أو كذبا، و أظهر بلسانه خلافه. و معنى قوله: يُعْجِبُكَ واضح. و معنى قوله: وَ يُشْهِدُ اللَّهَ عَلى ما فِي قَلْبِهِ أنه يحلف على ذلك فيقول: يشهد

اللّه على ما فى قلبى من محبتك أو من الإسلام، أو يقول: اللّه يعلم أنى أقول حقا، و أنى صادق فى قولى لك. و قرأ ابن محيصن وَ يُشْهِدُ اللَّهَ بفتح حرف

---

(١). البقرة: ٢٠٠.

فتح القدير، ج١، ص: ٢٣٩

المضارعة و رفع الاسم الشريف على أنه فاعل؛ و المعنى: و يعلم اللّه منه خلاف ما قال، و مثله قوله تعالى:

وَ اللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنافِقِينَ لَكاذِبُونَ «١» و قراءة الجماعة أبلغ فى الذمّ. و قرأ ابن عباس: و اللّه يشهد على ما فى قلبه و قرأ أبىّ و ابن مسعود: و يستشهد اللّه على ما فى قلبه. و قوله: فِي الْحَياةِ الدُّنْيا متعلق بالقول، أو بيعجبك؛ فعلى الأوّل: القول صادر فى الحياة، و على الثانى: الإعجاب صادر فيها. و الألدّ:

الشديد الخصومة. يقال: رجل ألدّ، و امرأة لداء، و لددته ألدّه: إذا جادلته فغلبته، و منه قول الشاعر:

و ألدّ ذى حنق علىّ كأنّماتغلى عداوة صدره فى مرجل

و الخصام: مصدر خاصم، قاله الخليل؛ و قيل: جمع خصم، قاله الزجاج؛ ككلب و كلاب، و صعب و صعاب، و ضخم و ضخام. و المعنى: أنه أشدّ المخاصمين خصومة، لكثرة جداله و قوّة مراجعته، و إضافة الألدّ إلى الخصام بمعنى فى، أى: ألدّ فى الخصام، أو جعل الخصام ألدّ على المبالغة. و قوله: وَ إِذا تَوَلَّى أى: أدبر، و ذهب عنك يا محمد! و قيل: إنه بمعنى: ضلّ و غضب؛ و قيل: إنه بمعنى: الولاية، أى:

إذا كان واليا فعل ما يفعله ولاة السوء من الفساد فى الأرض. و السعى المذكور يحتمل أن يكون المراد به:

السعى بالقدمين إلى ما هو فساد فى الأرض، كقطع الطريق، و حرب المسلمين، و يحتمل أن يكون المراد به:

العمل فى الفساد، و إن لم يكن فيه سعى بالقدمين، كالتدبير على المسلمين بما يضرّهم، و إعمال الحيل عليهم، و كل عمل يعمله الإنسان بجوارحه أو حواسه يقال له: سعى، و هذا هو الظاهر من هذه الآية. و قوله:

وَ يُهْلِكَ عطف على قوله: لِيُفْسِدَ و فى قراءة أبىّ: و ليهلك. و قراءة قتادة بالرفع. و روى عن ابن كثير: وَ يُهْلِكَ بفتح الياء؛ و ضم الكاف؛ و رفع الحرث و النسل، و هى قراءة الحسن؛ و ابن محيصن. و المراد بالحرث: الزرع، و النسل: الأولاد؛ و قيل الحرث: النساء. قال الزجّاج: و ذلك لأن النفاق يؤدى إلى تفريق الكلمة و وقوع القتال، و فيه هلاك الخلق؛ و قيل معناه: أن الظالم يفسد فى الأرض فيمسك اللّه المطر فيهلك الحرث و النسل. و أصل الحرث فى اللغة: الشق، و منه المحراث لما يشق به الأرض، و الحرث: كسب المال و جمعه. و أصل النسل فى اللغة: الخروج و السقوط و منه نسل الشعر، و منه أيضا:

إِلى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ «٢» وَ هُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ «٣» و يقال لما خرج من كل أنثى: نسل، لخروجه منها. و قوله: وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ يشمل كل نوع من أنواعه من غير فرق بين ما فيه فساد الدين، و ما فيه فساد الدنيا. و العزة: القوّة و الغلبة، من عزّه يعزّه: إذا غلبه، و منه وَ عَزَّنِي فِي الْخِطابِ «۴»؛ و قيل العزة هنا: الحمية، و منه قول الشاعر:

أخذته عزّة من جهلهفتولّى مغضبا فعل الضّجر

و قيل: العزة هنا: المنعة و شدّة النفس. و معنى: أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ حملته العزة على الإثم، من قولك: أخذته بكذا: إذا حملته عليه، و ألزمته إياه؛ و قيل: أخذته العزة بما يؤثمه، أى: ارتكب الكفر للعزة، و منه: بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَ شِقاقٍ «۵» و قيل: الباء فى قوله: بِالْإِثْمِ بمعنى اللام، أى: أخذته

---

(۱). المنافقون: ۱.

(۲). یس: ۵۱.

(۳). الأنبیاء: ۹۶.

(۴). ص: ۲۳.

(۵). ص: ۲.

العزّة و الحمیة عن قبول الوعظ للإثم الذی فی قلبه، و هو النفاق؛ و قیل: الباء بمعنی مع، أی: أخذته العزّة مع الإثم. و قوله: فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ أی: کافیه معاقبة و جزاء، کما تقول للرجل: کفاک ما حلّ بک، و أنت تستعظم علیه ما حلّ به. و المهاد: جمع المهد، و هو الموضع المهیأ للنوم، و منه مهد الصبی؛ و سمیت جهنم: مهادا، لأنها مستقرّ الکفار؛ و قیل: المعنی: أنها بدل لهم من المهاد کقوله: فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ أَلِیمٍ* و قول الشاعر:

تحیّة بینهم ضرب وجیع «۱» و یشری بمعنی: یبیع، أی: یبیع نفسه فی مرضاة اللّه، کالجهاد، و الأمر بالمعروف، و النهی عن المنکر، و مثله قوله تعالی: وَ شَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ «۲» و أصله: الاستبدال، و منه قوله: إِنَّ اللَّهَ اشْتَرى مِنَ الْمُؤْمِنِینَ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ «۳»، و منه قول الشاعر:

و شریت بردا لیتنی من بعد برد کنت هامة

و منه قول الآخر:

یعطی بها ثمنا فیمنعها و یقول صاحبها ألا تشری «۴»

و المرضاة: الرضا، تقول: رضی یرضی، رضا و مرضاة. و وجه ذکر الرأفة هنا: أنه أوجب علیهم ما أوجبه لیجازیهم و یثیبهم، فکان ذلک رأفة بهم و لطفا لهم.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: لما أصیبت السریة التی فیها عاصم و مرثد قال رجال من المنافقین: یا ویح هؤلاء المقتولین الذین هلکوا هکذا، لا هم قعدوا فی أهلهم، و لا هم أدّوا رسالة صاحبهم؟ فأنزل اللّه: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ یُعْجِبُکَ قَوْلُهُ فِی الْحَیاةِ الدُّنْیا أی:

ما یظهر من الإسلام بلسانه، وَ یُشْهِدُ اللَّهَ عَلی ما فِی قَلْبِهِ أنه مخالف لما یقوله بلسانه، وَ هُوَ أَلَدُّ الْخِصامِ أی: ذو جدال إذا کلمک و راجعک وَ إِذا تَوَلَّی خرج من عندک سَعی فِی الْأَرْضِ لِیُفْسِدَ فِیها، وَ یُهْلِکَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ، وَ اللَّهُ لا یُحِبُّ الْفَسادَ أی: لا یحبّ عمله و لا یرضی به. وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ یَشْرِی نَفْسَهُ الذین یشرون أنفسهم من اللّه بالجهاد فی سبیله، و القیام بحقه، حتی هلکوا علی ذلک: یعنی هذه السریة. و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن السدی فی قوله: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ یُعْجِبُکَ الآیة، قال: نزلت فی الأخنس بن شریق الثقفی حلیف بنی زهرة، أقبل إلی النبی صلّی اللّه علیه و سلم المدینة و قال: جئت أرید الإسلام، و یعلم اللّه أنی لصادق، فأعجب النبی صلّی اللّه علیه و سلّم ذلک منه، فذلک قوله:

وَ یُشْهِدُ اللَّهَ عَلی ما فِی قَلْبِهِ ثم خرج من عند النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فمرّ بزرع لقوم من المسلمین و حمر، فأحرق

---

(۱). هذا عجز بیت لمعدی کرب، و صدره: و خیل قد دلفت لها بخیل.

(۲). یوسف: ۲۰.

(۳). التوبة: ۱۱۱.

(۴). فى القرطبى ۳/ ۲۱: ألا فأشر.

الزرع، و عقر الحمر، فأنزل اللّه: وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ الآية. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ هُوَ أَلَدُّ الْخِصامِ قال هو شديد الخصومة. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد فى قوله:

وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ قال عمل فى الأرض، وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ قال: نبات الأرض.

وَ النَّسْلَ نسل كل شي‏ء من الحيوان و الناس و الدواب. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد أيضا أنه سئل عن قوله: وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ قال: يلى فى الأرض فيعمل فيها بالعدوان و الظلم، فيحبس اللّه بذلك القطر من السماء، فتهلك بحبس القطر الحرث و النسل و اللّه لا يحبّ الفساد. ثم قرأ مجاهد ظَهَرَ الْفَسادُ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ بِما كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ «۱» الآية. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس أنه سئل عن قوله: وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ قال: الحرث: الزرع، و النسل: نسل كل دابة. و أخرج ابن المنذر، و الطبرانى، و البيهقى فى الشعب عن ابن مسعود قال: «إن من أكبر الذنوب عند اللّه أن يقول الرجل لأخيه: اتق اللّه، فيقول: عليك بنفسك أنت تأمرنى؟». و أخرج ابن المنذر، و البيهقى فى الشعب، عن سفيان قال: قال رجل لمالك بن مغول: اتق اللّه، فسقط فوضع خدّه على الأرض تواضعا للّه. و أخرج ابن أبى حاتم، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ لَبِئْسَ الْمِهادُ قال: بئس المنزل. و أخرجا عن مجاهد قال: بئس ما شهدوا لأنفسهم. و أخرج ابن مردويه عن صهيب قال:

لما أردت الهجرة من مكة إلى النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم قالت لى قريش: يا صهيب قدمت إلينا و لا مال لك، و تخرج أنت و مالك، و اللّه لا يكون ذلك أبدا، فقلت لهم: أرأيتم إن دفعت إليكم ما لى تخلّون عنى؟ قالوا: نعم، فدفعت إليهم مالى؛ فخلوا عنى، فخرجت حتى قدمت المدينة، فبلغ ذلك النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: «ربح البيع صهيب» مرتين. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو نعيم فى الحلية، و ابن عساكر عن سعيد بن المسيب نحوه.

و أخرج الطبرانى و الحاكم، و البيهقى فى الدلائل، عن صهيب نحوه. و أخرج ابن المنذر، و الحاكم و صحّحه عن أنس قال: نزلت فى خروج صهيب إلى النبيّ صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج ابن جرير عن قتادة قال: هم المهاجرون و الأنصار.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۲۰۸ الى ۲۱۰]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَ لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (۲۰۸) فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْكُمُ الْبَيِّناتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (۲۰۹) هَلْ يَنْظُرُونَ إِلاَّ أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمامِ وَ الْمَلائِكَةُ وَ قُضِيَ الْأَمْرُ وَ إِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (۲۱۰)

لما ذكر اللّه سبحانه أن الناس ينقسمون إلى ثلاث طوائف: مؤمنين، و كافرين، و منافقين، أمرهم بعد ذلك بالكون على ملّة واحدة. و إنما أطلق على الثلاث الطوائف لفظ الإيمان، لأن أهل الكتاب مؤمنون بنبيهم و كتابهم، و المنافق مؤمن بلسانه و إن كان غير مؤمن بقلبه. و السلم بفتح السين و كسرها قال الكسائى: و معناهما واحد، و كذا عند البصريين، و هما جميعا يقعان للإسلام و المسالمة. و قال أبو عمرو بن العلاء: إنه بالفتح

---

(۱). الروم: ۴۱.

للمسالمة، و بالكسر للإسلام. و أنكر المبرد هذه التفرقة. و قال الجوهرى: السّلم بفتح السين: الصلح، و تكسر و يذكر و يؤنث، و أصله من الاستسلام و الانقياد. و رجّح الطبرى أنه هنا بمعنى الإسلام، و منه قول الشاعر الكندى:

دعوت عشيرتى للسّلم لمّارأيتهم تولّوا مدبرينا

أى: إلى الإسلام، و قرأ الأعمش: «السِّلم» بفتح السين و اللام. و قد حكى البصريون فى سلّم و سلم و سلّم أنها بمعنى واحد و كَافَّةً حال من السلم أو من ضمير المؤمنين، فمعناه على الأوّل: لا يخرج منكم أحد، و على الثانى: لا يخرج من أنواع السلم شىء، بل ادخلوا فيها جميعا، أى: فى خصال الإسلام، و هو مشتق من قولهم: كففت، أى: منعت، أى: لا يمتنع منكم أحد من الدخول فى الإسلام، و الكفّ: المنع، و المراد هنا: الجميع ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً أى: جميعا. و قوله: وَ لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ أى: لا تسلكوا الطريق التى يدعوكم إليها الشيطان، و قد تقدّم الكلام على خطوات. قوله: زَلَلْتُمْ أى:

تنحيتم عن طريق الاستقامة، و أصل الزلل فى القدم، ثم استعمل فى الاعتقادات و الآراء و غير ذلك، يقال:

زلّ يزلّ زللا و زلولا، أى: دحضت قدمه. و قرئ: زَلَلْتُمْ بكسر اللام، و هما لغتان، و المعنى:

فإن ضللتم و عرّجتم عن الحق مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْكُمُ الْبَيِّناتُ أى: الحجج الواضحة، و البراهين الصحيحة، أن الدخول فى الإسلام هو الحق فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غالب لا يعجزه الانتقام منكم حَكِيمٌ لا ينتقم إلا بحق. قوله: هَلْ يَنْظُرُونَ أى: ينتظرون، يقال: نظرته و انتظرته بمعنى، و المراد: هل ينتظر التاركون للدخول فى السلم، و الظلل: جمع ظلة، و هى ما يظلك، و قرأ قتادة، و يزيد بن القعقاع: فِي ظِلالٍ* و قرأ يزيد أيضا و الملائكة بالجرّ عطفا على الغمام أو على ظلل. قال الأخفش و الملائكة بالخفض بمعنى: و فى الملائكة، قال: و الرفع أجود. و قال الزجاج: التقدير: فى ظلل من الغمام و من الملائكة.

و المعنى: هل ينتظرون إلا أن يأتيهم اللّه بما وعدهم من الحساب و العذاب فى ظلل من الغمام و الملائكة. قال الأخفش: و قد يحتمل أن يكون معنى الإتيان راجعا إلى الجزاء، فسمى الجزاء: إتيانا، كما سمى التخويف و التعذيب فى قصة ثمود: إتيانا، فقال: فَأَتَى اللَّهُ بُنْيانَهُمْ مِنَ الْقَواعِدِ «١» و قال فى قصة بنى النضير: فَأَتاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا «٢» و إنما احتمل الإتيان هذا، لأن أصله عند أهل اللغة: القصد إلى الشىء؛ فمعنى الآية: هل ينظرون إلا أن يظهر اللّه فعلا من الأفعال مع خلق من خلقه يقصد إلى محاربتهم، و قيل: إن المعنى:

يأتيهم أمر اللّه و حكمه؛ و قيل: إن قوله: فِي ظُلَلٍ بمعنى بظلل، و قيل: المعنى: يأتيهم ببأسه فى ظلل.

و الغمام: السحاب الرقيق الأبيض، سمّى بذلك لأنه يغمّ، أى: يستر. و وجه إتيان العذاب فى الغمام- على تقدير أن ذلك هو المراد- ما فى مجىء الخوف من محل الأمن من الفظاعة و عظم الموقع، لأن الغمام مظنة الرحمة، لا مظنة العذاب. و قوله: وَ قُضِيَ الْأَمْرُ عطف على يأتيهم، داخل فى حيز الانتظار، و إنما عدل إلى صيغة الماضى دلالة على تحققه، فكأنه قد كان، أو جملة مستأنفة جىء بها للدلالة على أن مضمونها واقع لا محالة، أى: و فرغ من الأمر الذى هو إهلاكهم. و قرأ معاذ بن جبل و قضاء الأمر بالمصدر

---

(١). النحل: ٢٦.

(٢). الحشر: ٢.

عطفا على الملائكة. و قرأ يحيى بن يعمر: و قضى الأمور بالجمع. و قرأ ابن عامر، و حمزة، و الكسائى: تُرْجَعُ الْأُمُورُ على بناء الفعل للفاعل، و قرأ الباقون على البناء للمفعول.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً قال: يعنى مؤمنى أهل الكتاب، فإنهم كانوا مع الإيمان باللّه مستمسكين ببعض أمر التوراة و الشرائع التى أنزلت فيهم، يقول: ادخلوا فى شرائع دين محمد، و لا تدعوا منه شيئا، و حسبكم الإيمان بالتوراة و ما فيها. و أخرج ابن جرير عن عكرمة: أن هذه الآية نزلت فى ثعلبة، و عبد اللّه بن سلام، و ابن يامين، و أسد و أسيد؛ ابنى كعب، و سعيد بن عمرو، و قيس بن زيد، كلهم من يهود قالوا: يا رسول اللّه! يوم السبت يوم كنا نعظمه فدعنا فلنسبت فيه، و إن التوراة كتاب اللّه فلنقم بها الليل، فنزلت: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: السلم الطاعة للّه، و كافة؛ يقول: جميعا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: السلم: الإسلام، و الزلل: ترك الإسلام. و أخرج ابن جرير عن السدى قال: فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْكُمُ الْبَيِّناتُ قال: فإن ضللتم من بعد ما جاءكم محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «يجمع اللّه الأوّلين و الآخرين لميقات يوم معلوم قياما شاخصة أبصارهم إلى السّماء ينتظرون فصل القضاء و ينزل اللّه فى ظلل من الغمام من العرش إلى الكرسىّ». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ فى العظمة عن ابن عمر فى هذه الآية قال: يهبط حين يهبط و بينه و بين خلقه سبعون ألف حجاب، منها: النور و الظلمة و الماء، فيصوت الماء فى تلك الظلمة صوتا تنخلع له القلوب. و أخرج أبو يعلى، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية قال: يأتى اللّه يوم القيامة فى ظلل من السحاب؛ قد قطعت طاقات. و أخرج ابن جرير، و الديلمى عنه أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «إن من الغمام طاقات يأتى اللّه فيها محفوفات بالملائكة» و ذلك قوله: هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمامِ و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن عكرمة: فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمامِ قال: طاقات و الملائكة حوله. و أخرج ابن حاتم عن قتادة فى الآية قال: يأتيهم اللّه فى ظلل من الغمام، و تأتيهم الملائكة عند الموت. و أخرج عن عكرمة فى قوله: وَ قُضِيَ الْأَمْرُ يقول: قامت الساعة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢١١ الى ٢١٣]

سَلْ بَنِي إِسْرائِيلَ كَمْ آتَيْناهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَ مَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (٢١١) زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَياةُ الدُّنْيا وَ يَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ اللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ (٢١٢) كانَ النَّاسُ أُمَّةً واحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَ مُنْذِرِينَ وَ أَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ بَغْياً بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (٢١٣)

المأمور بالسؤال لبنى إسرائيل هو النبى صلّى اللّه عليه و سلم، و يجوز أن يكون هو كل فرد من السائلين، و هو سؤال

فتح القدير، ج ١، ص: ٢۴۴

تقريع و توبيخ. و كَمْ فى محل نصب بالفعل المذكور بعدها على أنها مفعول بآتى، و يجوز أن ينتصب بفعل مقدّر دلّ عليه المذكور، أى: كم آتينا آتيناهم، و قدّر متأخرا لأن لها صدر الكلام، و هى: إما استفهامية للتقرير، أو خبرية للتكثير. و مِنْ آيَةٍ فى موضع نصب على التميز، و هى: البراهين التى جاء بها أنبياؤهم فى أمر محمد صلّى اللّه عليه و سلم- و قيل: المراد بذلك: الآيات التى جاء بها موسى، و هى التسع. و المراد بالنعمة هنا:

ما جاءهم من الآيات. و قال ابن جرير الطبرى: النعمة هنا: الإسلام، و الظاهر دخول كل نعمة أنعم اللّه بها على عبد من عباده كائنا من كان، فوقع منه التبديل لها، و عدم القيام بشكرها- و لا ينافى ذلك كون السياق فى بنى إسرائيل، أو كونهم السبب فى النزول، لما تقرر: من أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، و فى قوله: فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ من الترهيب و التخويف ما

لا يقادر قدره. قوله:

زُيِّنَ مبنى للمجهول، و المزيّن: هو الشيطان، أو الأنفس المجبولة على حبّ العاجلة. و المراد بالذين كفروا: رؤساء قريش، أو كل كافر. و قرأ مجاهد، و حميد بن قيس: زُيِّنَ على البناء للمعلوم. قال النحاس: و هى قراءة شاذة لأنه لم يتقدّم للفاعل ذكر. و قرأ ابن أبى عبلة: زينت، و إنما خص الذين كفروا بالذكر- مع كون الدنيا مزينة للمسلم و الكافر كما وصف سبحانه بأنه جعل ما على الأرض زينة لها ليبلو الخلق أيهم أحسن عملا- لأن الكافر افتتن بهذا التزيين، و أعرض عن الآخرة، و المسلم لم يفتتن به، بل أقبل على الآخرة. قوله: وَ يَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا هذه الجملة فى محل نصب على الحال، أى: و الحال أن أولئك الكفار يسخرون من الذين آمنوا؛ لكونهم فقراء؛ لا حظّ لهم من الدنيا كحظ رؤساء الكفر و أساطين الضلال، و ذلك لأن عرض الدنيا عندهم هو الأمر الذى يكون من ناله سعيدا رابحا. و من حرمه شقيا خاسرا.

و قد كان غالب المؤمنين إذ ذاك فقراء لاشتغالهم بالعبادة و أمر الآخرة، و عدم التفاتهم إلى الدنيا و زينتها. و حكى الأخفش أنه يقال: سخرت منه و سخرت به، و ضحكت منه و ضحكت به، و هزأت منه و هزأت به، و الاسم: السخرية و السخرى. و لما وقع من الكفار ما وقع من السخرية بالمؤمنين؛ ردّ اللّه عليهم بقوله:

وَ الَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ و المراد بالفوقية هنا: العلو فى الدرجة، لأنهم فى الجنة، و الكفار فى النار- و يحتمل أن يراد بالفوق: المكان، لأن الجنة فى السماء، و النار فى أسفل سافلين، أو أن المؤمنين هم الغالبون فى الدنيا، كما وقع ذلك من ظهور الإسلام و سقوط الكفر، و قتل أهله، و أسرهم و تشريدهم، و ضرب الجزية عليهم؛ و لا مانع من حمل الآية على جميع ذلك لو لا التقييد بكونه فى يوم القيامة. قوله: وَ اللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ يحتمل أن يكون فيها إشارة إلى أن اللّه سبحانه سيرزق المستضعفين من المؤمنين، و يوسّع عليهم، و يجعل ما يعطيهم من الرزق بغير حساب، أى: بغير تقدير؛ و يحتمل أن المعنى: أن اللّه يوسّع على بعض عباده فى الرزق، كما وسّع على أولئك الرؤساء من الكفار استدراجا لهم، و ليس فى التوسعة دليل على أن من وسّع عليه فقد رضى عنه؛ و يحتمل أن يراد بغير حساب من المرزوقين، كما قال سبحانه: وَ يَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ «۱». قوله: كانَ النَّاسُ أُمَّةً واحِدَةً أى: كانوا على دين واحد فاختلفوا فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ و يدل على هذا المحذوف؛ أعنى: قوله: فاختلفوا، قراءة ابن مسعود، فإنه قرأ:

---

(۱). الطلاق: ۳.

كان النّاس أمّة واحدة فاختلفوا فبعث اللّه النبيين. و اختلف فى: الناس، المذكورين فى هذه الآية من هم؟ فقيل:

هم بنو آدم حين أخرجهم اللّه نسما من ظهر آدم؛ و قيل: آدم وحده، و سمّى: ناسا، لأنه أصل النسل؛ و قيل: آدم و حواء؛ و قيل: المراد القرون الأولى؛ التى كانت بين آدم و نوح؛ و قيل: المراد نوح و من فى سفينته؛ و قيل: معنى الآية: كان الناس أمة واحدة كلهم كفار فبعث اللّه النبيين؛ و قيل: المراد: الإخبار عن الناس الذين هم الجنس كله، أنهم كانوا أمة واحدة فى خلوهم عن الشرائع، و جهلهم بالحقائق، لو لا أن اللّه منّ عليهم بإرسال الرسل. و الأمة: مأخوذة من قولهم أممت الشى‏ء، أى: قصدته، أى: مقصدهم واحد غير مختلف. قوله: فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ قيل: جملتهم مائة ألف و أربعة و عشرون ألفا، و الرسل منهم ثلاثمائة و ثلاثة عشر. و قوله: مُبَشِّرِينَ وَ مُنْذِرِينَ بالنصب على الحال. قوله: وَ أَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتابَ أى:

الجنس. و قال ابن جرير الطبرى: إن الألف و اللام للعهد، و المراد: التوراة. و قوله: لِيَحْكُمَ مسند إلى الكتاب فى قول الجمهور، و هو مجاز، مثل قوله تعالى: هذا كِتابُنا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِ «۱» و قيل: إن المعنى ليحكم كل نبىّ بكتابه؛ و قيل: ليحكم اللّه؛ و

الضمير فى قوله: فِيهِ الأولى، راجع إلى ما فى قوله: فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ و الضمير فى قوله: وَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ يحتمل أن يعود إلى الكتاب، و يحتمل أن يعود إلى المنزل عليه، و هو محمد صلّى اللّه عليه و سلم، قاله الزجّاج؛ و يحتمل أن يعود إلى الحقّ. و قوله: إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ أى: أوتوا الكتاب، أو أوتوا الحق، أو أوتوا النبىّ: أى: أعطوا علمه. و قوله: بَغْياً بَيْنَهُمْ منتصب على أنه مفعول به؛ أى: لم يختلفوا إلا للبغى، أى: الحسد و الحرص على الدنيا، و فى هذا تنبيه على السفه فى فعلهم، و القبيح الذى وقعوا فيه، لأنهم جعلوا نزول الكتاب سببا فى شدّة الخلاف. و قوله:

فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِ أى: فهدى اللّه أمة محمد صلّى اللّه عليه و سلّم إلى الحق، و ذلك بما بيّنه لهم فى القرآن من اختلاف من كان قبلهم، و قيل: معناه فهدى اللّه أمة محمد للتصديق، بجميع الكتب بخلاف من قبلهم، فإن بعضهم كذّب كتاب بعض؛ و قيل: إن اللّه هداهم إلى الحق من القبلة؛ و قيل:

هداهم ليوم الجمعة؛ و قيل: هداهم لاعتقاد الحق فى عيسى بعد أن كذّبته اليهود و جعلته النصارى ربّا؛ و قيل:

المراد بالحق: الإسلام. و قال الفرّاء: إن فى الآية قلبا، و تقديره: فهدى اللّه الذين آمنوا بالحقّ لما اختلفوا فيه. و اختاره ابن جرير، و ضعّفه ابن عطية. و قوله: بِإِذْنِهِ قال الزجّاج: معناه: بعلمه. قال النحاس: و هذا غلط، و المعنى: بأمره.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: سَلْ بَنِي إِسْرائِيلَ قال: هم اليهود كَمْ آتَيْناهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ ما ذكر اللّه فى القرآن و ما لم يذكر وَ مَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ قال: يكفرها. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال: آتاهم اللّه آيات بيّنات: عصا موسى، و يده، و أقطعهم البحر، و أغرق عدوّهم و هم ينظرون، و ظلّل عليهم الغمام، و أنزل عليهم المنّ و السلوى وَ مَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ يقول:

من يكفر بنعمة اللّه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَياةُ الدُّنْيا قال: الكفار يبتغون الدنيا و يطلبونها وَ يَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا فى طلبهم

---

(١). الجاثية: ٢٩.

الآخرة. قال ابن جريج: لا أحسبه إلا عن عكرمة. قال: قالوا لو كان محمد نبيا لا تبعه ساداتنا و أشرافنا، و اللّه ما اتبعه إلا أهل الحاجة، مثل ابن مسعود و أصحابه. و أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: وَ يَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يقولون: ما هؤلاء على شى‏ء، استهزاء و سخريا وَ الَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ هناكم التفاضل. و أخرج عبد الرزاق عن قتادة قال: فوقهم فى الجنة. و أخرج ابن أبى حاتم عن عطاء، قال: سألت ابن عباس عن هذه الآية وَ اللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ قال: تفسيرها: ليس على اللّه رقيب و لا من يحاسبه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال: لا يحاسب الربّ. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو يعلى، و الطبرانى بسند صحيح عن ابن عباس قال: كان الناس أمة واحدة، قال: على الإسلام كلهم. و أخرج البزار، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم عنه قال: كان بين آدم و نوح عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا، فبعث اللّه النبيين. قال: و كذلك فى قراءة عبد اللّه كان النّاس أمة واحدة فاختلفوا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى بن كعب قال: كانوا أمة واحدة حيث عرضوا على آدم، ففطرهم اللّه على الإسلام و أقرّوا بالعبودية، و كانوا أمة واحدة مسلمين، ثم اختلفوا من بعد آدم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبىّ أنه كان يقرؤها: كان الناس أمّة واحدة فاختلفوا فبعث اللّه النبيّين و إن اللّه إنما بعث الرسل؛ و أنزل الكتب بعد الاختلاف، و ما اختلف الذين أوتوه: يعنى: بنى إسرائيل أوتوا الكتاب و العلم بغيا بينهم، يقول: بغيا على الدنيا و طلب ملكها و زخرفها؛ أيهم يكون له الملك و المهابة فى الناس. و أخرج ابن جرير، و

ابن أبى حاتم عن ابن عباس كانَ النَّاسُ أُمَّةً واحِدَةً قال: كفارا. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى هريرة فى قوله: فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا قال: قال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «نحن الأولون و الآخرون، الأوّلون يوم القيامة، و أوّل الناس دخولا، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا و أوتيناه من بعدهم، فهدانا اللّه لما اختلفوا فيه من الحقّ، فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فهدانا اللّه له، فالنّاس لنا فيه تبع، فغدا لليهود، و بعد غد للنصارى» و هو فى الصحيح بدون ذكر الآية. و أخرج ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم فى قوله: فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِ قال: اختلفوا فى يوم الجمعة: فأخذ اليهود يوم السبت، و النصارى يوم الأحد، فهدى اللّه أمة محمد ليوم الجمعة؛ و اختلفوا فى القبلة: فاستقبلت النصارى المشرق، و اليهود بيت المقدس، و هدى أمة محمد للقبلة؛ و اختلفوا فى الصلاة: فمنهم: من يركع و لا يسجد، و منهم: من يسجد و لا يركع، و منهم: من يصلى و هو يتكلم، و منهم: من يصلى و هو يمشى، فهدى اللّه أمة محمد للحق من ذلك؛ و اختلفوا فى الصيام، فمنهم: من يصوم النهار، و منهم: من يصوم من بعد الطعام، فهدى اللّه أمة محمد للحق من ذلك؛ و اختلفوا فى إبراهيم: فقالت اليهود: كان يهوديا، و قالت النصارى: كان نصرانيا، و جعله اللّه حنيفا مسلما، فهدى اللّه أمة محمد للحقّ من ذلك؛ و اختلفوا فى عيسى؛ فكذّبت به اليهود، و قالوا لأمّة بهتانا عظيما، و جعلته النصارى إلها و ولدا، و جعله اللّه روحه و كلمته، فهدى اللّه أمة محمد للحق من ذلك.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٤٧

[سورة البقرة (٢): آية ٢١٤]

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَ لَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْساءُ وَ الضَّرَّاءُ وَ زُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتى نَصْرُ اللَّهِ أَلا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ (٢١٤)

أَمْ هنا منقطعة بمعنى: بل. و حكى بعض اللغويين أنها قد تجىء بمثابة همزة الاستفهام؛ يبتدأ بها الكلام، فعلى هذا معنى الاستفهام هنا: التقرير و الإنكار، أى: أ حسبتم دخولكم الجنة واقعا، و لم تمتحنوا بمثل ما امتحن به من كان قبلكم، فتصبروا كما صبروا، ذكر اللّه سبحانه هذه التسلية بعد أن ذكر اختلاف الأمم على أنبيائهم، تثبيتا للمؤمنين، و تقوية لقلوبهم، و مثل هذه الآية قوله تعالى: أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَ لَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جاهَدُوا مِنْكُمْ «١» و قوله تعالى: الم- أَ حَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَ هُمْ لا يُفْتَنُونَ «٢» و قوله: مَسَّتْهُمُ بيان لقوله: مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا و الْبَأْساءُ وَ الضَّرَّاءُ قد تقدّم تفسيرهما، و الزلزلة: شدّة التحريك يكون فى الأشخاص و فى الأحوال، يقال: زلزل اللّه الأرض زلزلة و زلزالا بالكسر، فتزلزلت: إذا تحركت و اضطربت؛ فمعنى زلزلوا: خوّفوا و أزعجوا إزعاجا شديدا. و قال الزجاج: أصل الزلزلة: نقل الشىء من مكانه، فإذا قلت: زلزلته، فمعناه: كررت زلله من مكانه. و قوله:

حَتَّى يَقُولَ أى: استمرّ ذلك إلى غاية، هى: قول الرسول و من معه: مَتى نَصْرُ اللَّهِ و الرسول هنا: قيل: هو محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و قيل: هو شعياء؛ و قيل: هو كل رسول بعث إلى أمته. و قرأ مجاهد، و الأعرج، و نافع، و ابن محيصن: بالرفع فى قوله: حتى يقول و قرأ غيرهم: بالنصب، فالرفع على أنه حكاية لحال ماضية، و النصب بإضمار أن على أنه غاية لما قبله. و قرأ الأعمش: و زلزلوا و يقول الرّسول بالواو بدل حتى، و معنى ذلك: أن الرسول و من معه بلغ بهم الضجر إلى أن قالوا هذه المقالة المقتضية، لطلب النصر، و استبطاء حصوله، و استطالة تأخره، فبشرهم اللّه سبحانه بقوله: أَلا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ

و قالت طائفة: فى الكلام تقديم و تأخير، و التقدير: حتى يقول الذين آمنوا: متى نصر اللّه، و يقول الرسول صلّى اللّه عليه و سلم: ألا إن نصر اللّه قريب، و لا ملجئ لهذا التكلف، لأن قول الرسول و من معه: مَتى نَصْرُ اللَّهِ ليس فيها إلّا استعجال النصر من اللّه

سبحانه، و ليس فيه ما زعموه من الشكّ و الارتياب؛ حتى يحتاج إلى ذلك التأويل المتعسف.

و قد أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة: أن هذه الآية نزلت فى يوم الأحزاب، أصاب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم يومئذ و أصحابه بلاء و حصر. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: أخبر اللّه المؤمنين: أن الدنيا دار بلاء، و أنه مبتليهم فيها، و أخبرهم: أنه هكذا فعل بأنبيائه و صفوته لتطيب أنفسهم فقال: مَسَّتْهُمُ الْبَأْساءُ وَ الضَّرَّاءُ فالبأساء: الفتن؛ و الضرّاء: السقم، و زلزلوا بالفتن و أذى الناس إياهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: وَ لَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا قال:

أصابهم هذا يوم الأحزاب حتى قال قائلهم: ما وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَّا غُرُوراً «٣» و لعله يعنى بقوله حتى قال قائلهم: يعنى قائل المنافقين كما يفيد ذلك قوله تعالى: إِذْ جاؤُكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَ مِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَ إِذْ زاغَتِ الْأَبْصارُ وَ بَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَناجِرَ وَ تَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا. هُنالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَ زُلْزِلُوا زِلْزالًا شَدِيداً.

---

(١). آل عمران: ١۴٢.

(٢). العنكبوت: ١- ٢.

(٣). الأحزاب: ١٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢۴٨

وَ إِذْ يَقُولُ الْمُنافِقُونَ وَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ما وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَّا غُرُوراً «١».

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢١۵ الى ٢١۶]

يَسْئَلُونَكَ ما ذا يُنْفِقُونَ قُلْ ما أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ وَ ما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢١۵) كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ وَ هُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَ عَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ عَسى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَ هُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (٢١۶)

السائلون هنا: هم المؤمنون، سألوا عن الشيء الذين ينفقونه ما هو؟ فأجيبوا ببيان المصرف الذى يصرفون فيه، تنبيها على أنه الأولى بالقصد، لأن الشيء لا يعتدّ به إذا وضع فى موضعه و صادف مصرفه؛ و قيل: إنه قد تضمن قوله: ما أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ بيان ما ينفقونه و هو كل خير؛ و قيل: إنهم إنما سألوا عن وجوه البرّ التى ينفقون فيها، و هو خلاف الظاهر. و قد تقدّم الكلام فى الأقربين، و اليتامى، و المساكين، و ابن السبيل. و قوله: كُتِبَ أى: فرض، و قد تقدّم بيان معناه. بين سبحانه أن هذا: أى: فرض القتال عليهم، من جملة ما امتحنوا به. و المراد بالقتال: قتال الكفار. و الكره بالضم: المشقة، و بالفتح:

ما أكرهت عليه، و يجوز الضم فى معنى الفتح، فيكونان لغتين، يقال: كرهت الشيء كرها، و كرها، و كراهة، و كراهية، و أكرهته عليه إكراها، و إنما كان الجهاد كرها: لأن فيه إخراج المال، و مفارقة الأهل و الوطن، و التعرّض لذهاب النفس، و فى التعبير بالمصدر و هو قوله: كُرْهٌ مبالغة؛ و يحتمل أن يكون بمعنى المكروه، كما فى قولهم: الدرهم ضرب الأمير. و قوله: وَ عَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً قيل: عسى هنا: بمعنى قد، و روى ذلك عن الأصم. و قال أبو عبيدة: عسى من اللّه إيجاب، و المعنى: عسى أن تكرهوا الجهاد لما فيه من المشقة و هو خير لكم، فربما تغلبون، و تظفرون، و تغنمون، و تؤجرون، و من مات مات شهيدا، و عسى أن تحبّوا الدعة و ترك القتال و هو شرّ لكم، فربما يتقوّى عليكم العدوّ فيغلبكم، و يقصدكم إلى عقر دياركم، فيحلّ بكم أشدّ مما تخافونه من الجهاد الذى كرهتم، مع ما يفوتكم فى ذلك من الفوائد العاجلة و الآجلة، وَ اللَّهُ يَعْلَمُ ما فيه صلاحكم و

فلاحكم وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، عن السدى فى قوله: يَسْئَلُونَكَ ما ذا يُنْفِقُونَ قال: يوم نزلت هذه الآيهٔ لم تكن زكاهٔ، و هى النفقهٔ ينفقها الرجل على أهله، و الصدقهٔ يتصدق بها فنسختها الزكاهٔ.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريج قال: سأل المؤمنون رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: أين يضعون أموالهم؟ فنزلت: يَسْئَلُونَكَ ما ذا يُنْفِقُونَ الآيهٔ، فذلك النفقهٔ فى التطوّع و الزكاهٔ سواء ذلك كله. و أخرج ابن المنذر: أن عمرو بن الجموح سأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: ماذا ننفق من أموالنا، و أين نضعها؟ فنزلت. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ قال: إن اللّه أمر النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم و المؤمنين بمكهٔ بالتوحيد، و إقام الصلاهٔ، و إيتاء الزكاهٔ، و أن يكفوا أيديهم عن القتال، فلما هاجر إلى المدينهٔ نزلت سائر الفرائض، و أذن لهم فى القتال، فنزلت: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ يعنى: فرض عليكم، و أذن لهم بعد ما نهاهم عنه وَ هُوَ كُرْهٌ لَكُمْ يعنى: القتال: و هو مشقهٔ عليكم وَ عَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً يعنى:

---

(۱). الأحزاب: ۱۰- ۱۲.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۴۹

الجهاد: قتال المشركين، و هو خير لكم، و يجعل اللّه عاقبته فتحا، و غنيمهٔ، و شهادهٔ وَ عَسى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً يعنى: القعود عن الجهاد وَ هُوَ شَرٌّ لَكُمْ فيجعل اللّه عاقبته شرّا، فلا تصيبوا ظفرا و لا غنيمهٔ.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج قال: قلت لعطاء ما يقول فى قوله: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ أوجب الغزو على الناس من أجلها؟ قال: لا، كتب على أولئك حينئذ. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن شهاب فى الآيهٔ قال: الجهاد مكتوب على كل أحد غزا أو قعد، فالقاعد إن استعين به أعان، و إن استغيث به أغاث، و إن استنفر نفر، و إن استغنى عنه قعد. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عكرمهٔ فى قوله: وَ هُوَ كُرْهٌ لَكُمْ قال: نسختها هذه الآيهٔ وَ قالُوا سَمِعْنا وَ أَطَعْنا «۱». و أخرجه ابن جرير موصولا عن عكرمهٔ عن ابن عباس. و أخرج ابن المنذر، و البيهقى فى سننه، من طريق علىّ قال: عسى من اللّه: واجب. و أخرج ابن المنذر عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن السدى نحوه أيضا.

و قد ورد فى فضل الجهاد و وجوبه أحاديث كثيرهٔ لا يتسع المقام لبسطها.

[سورهٔ البقرهٔ (۲): الآيات ۲۱۷ الى ۲۱۸]

يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرامِ قِتالٍ فِيهِ قُلْ قِتالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَ صَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَ كُفْرٌ بِهِ وَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ إِخْراجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَ الْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَ لا يَزالُونَ يُقاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطاعُوا وَ مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَ هُوَ كافِرٌ فَأُولئِكَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ أُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ (۲۱۷) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هاجَرُوا وَ جاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (۲۱۸)

قوله: قِتالٍ فِيهِ هو بدل اشتمال، قاله سيبويه. و وجه أن السؤال عن الشهر لم يكن إلّا باعتبار ما وقع فيه من القتال. قال الزجّاج: المعنى: يسألونك عن القتال فى الشهر الحرام، و أنشد سيبويه قول الشاعر:

فما كان قيس هلكه هلك واحدو لكنّه بنيان قوم تهدّما

فقوله: هلكه، بدل اشتمال من قيس. و قال الفرّاء: هو مخفوض، يعنى قوله: قِتالٍ فِيهِ على نيهٔ عن، و قال أبو عبيدهٔ: هو مخفوض

على الجوار. قال النحاس: لا يجوز أن يعرب الشىء على الجوار فى كتاب اللّه و لا فى شىء من الكلام، و إنما وقع فى شىء شاذّ، و هو قولهم: هذا جحر ضب خرب. و تابع النّحاس ابن عطية فى تخطئة أبى عبيدة. قال النّحاس: و لا يجوز إضمار عن، و القول فيه: أنه بدل. و قرأ ابن مسعود و عكرمة: و يسئلونك عن الشّهر الحرام و عن قتال فيه. و قرأ الأعرج: قتال فيه بالرفع.
قال النحاس: و هو غامض فى العربية، و المعنى: يسألونك عن الشهر الحرام جائز قتال فيه. و قوله: قُلْ قِتالٌ فِيهِ كَبِيرٌ مبتدأ و خبر، أى: القتال فيه أمر كبير مستنكر، و الشهر الحرام: المراد به الجنس. و قد كانت العرب لا تسفك فيه دما و لا تغير على عدوّ، و الأشهر الحرم هى: ذو القعدة، و ذو الحجة، و محرم،

---

(١). البقرة: ٢٨٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٠

فتح القدير ج ١ ٢٩٩

و رجب، ثلاثة سرد و واحد فرد. و قوله: وَ صَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مبتدأ. و قوله: وَ كُفْرٌ بِهِ معطوف على صدّ. و قوله: وَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ عطف على سبيل اللّه. و قوله: وَ إِخْراجُ أَهْلِهِ مِنْهُ معطوف أيضا على صدّ. و قوله: أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ خبر صدّ و ما عطف عليه، أى: الصدّ عن سبيل اللّه، و الكفر به، و الصدّ عن المسجد الحرام، و إخراج أهل الحرم منه: أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ أى: أعظم إثما، و أشدّ ذنبا من القتال فى الشهر الحرام، كذا قال المبرد و غيره، و الضمير فى قوله: وَ كُفْرٌ بِهِ يعود إلى اللّه، و قيل: يعود إلى الحج. و قال الفراء: إن قوله: وَ صَدٌّ عطف على كبير، و المسجد: عطف على الضمير فى قوله: وَ كُفْرٌ بِهِ فيكون الكلام منتسقا، متصلا غير منفصل. قال ابن عطية: و ذلك خطأ، لأن المعنى يسوق إلى أن قوله: وَ كُفْرٌ بِهِ أى: باللّه، عطف أيضا على كبير، و يجىء من ذلك: أن إخراج أهل المسجد منه أكبر من الكفر باللّه، و هذا بين فساده. و معنى الآية على القول الأوّل الذى ذهب إليه الجمهور: أنكم يا كفار قريش تستعظمون علينا القتال فى الشهر الحرام، و ما تفعلون أنتم من الصدّ عن سبيل اللّه لمن أراد الإسلام، و من الكفر باللّه، و من الصدّ عن المسجد الحرام، و من إخراج أهل الحرم منه، أكبر جرما عند اللّه. و السبب يشهد لهذا؟؟؟، و يفيد أنه المراد، كما سيأتى بيانه، فإن السؤال منهم المذكور فى هذه الآية هو سؤال إنكار لما وقع من السرية التى بعثها النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم. و المراد بالفتنة هنا: الكفر، أى: كفركم أكبر من القتل الواقع من السرية التى بعثها النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و قيل: المراد بالفتنة: الإخراج لأهل الحرم منه؛ و قيل:
المراد بالفتنة هنا: فتنتهم عن دينهم حتى يهلكوا، أى: فتنة المستضعفين من المؤمنين، أو نفس الفتنة التى الكفار عليها. و هذا أرجح من الوجهين الأوّلين، لأن الكفر و الإخراج قد سبق ذكرهما، و أنهما مع الصدّ أكبر عند اللّه من القتال فى الشهر الحرام. و قوله: وَ لا يَزالُونَ ابتداء كلام؛ يتضمن الإخبار من اللّه عزّ و جل للمؤمنين؛ بأن هؤلاء الكفار لا يزالون مستمرين على قتالكم؛ و عداوتكم حتى يردوكم عن الإسلام إلى الكفر إن استطاعوا ذلك؛ و تهيّأ لهم منكم، و التقيد بهذا الشرط مشعر باستبعاد تمكنهم من ذلك، و قدرتهم عليه، ثم حذّر اللّه سبحانه المؤمنين من الاغترار بالكفار، و الدخول فيما يريدونه من ردّهم عن دينهم الذى هو الغاية لما يريدونه من المقاتلة للمؤمنين فقال: وَ مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَ هُوَ كافِرٌ فَأُولئِكَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ إلى آخر الآية، و الردة: الرجوع عن الإسلام إلى الكفر، و التقييد بقوله: فَيَمُتْ وَ هُوَ كافِرٌ يفيد أن عمل من ارتد إنما يبطل إذا مات على الكفر. و حبط: معناه بطل و فسد، و منه: الحبط، و هو فساد يلحق المواشى فى بطونها من كثرة أكلها للكلأ؛ فتنتفخ أجوافها، و ربما تموت من ذلك؛ و فى هذه الآية تهديد للمسلمين ليثبتوا على دين الإسلام. و معنى قوله: فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ أنه لا يبقى له حكم المسلمين فى الدنيا، فلا يأخذ شيئا مما يستحقه المسلمون، و لا يظفر بحظ من حظوظ الإسلام، و لا ينال شيئا من ثواب

الآخرة الذى يوجبه الإسلام و يستحقه أهله. و قد اختلف أهل العلم فى الردّة: هل تحبط العمل بمجردها؟
أم لا تحبط إلا بالموت على الكفر، و الواجب حمل ما أطلقته الآيات فى غير هـذا الموضع على ما فى هـذه الآية من التقييد. و قد تقدم الكلام فى معنى الخلود. قوله: هاجَرُوا الهجرة معناها الانتقال من موضع إلى

موضع، و ترك الأوّل لإيثار الثانى، و الهجر: ضدّ الوصل، و التهاجر: التقاطع، و المراد بها هنا: الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام. و المجاهدة: استخراج الجهد، جهد مجاهدة و جهادا، و الجهاد و التجاهد: بذل الوسع. و قوله: يَرْجُونَ معناه: يطمعون، و إنما قال: يرجون بعد تلك الأوصاف المادحة التى وصفهم بها؛ لأنه لا يعلم أحد فى هذه الدنيا أنه صائر إلى الجنة؛ و لو بلغ فى طاعة اللّه كل مبلغ. و الرجاء: الأمل، يقال: رجوت فلانا، أرجو رجاء و رجاوة. و قد يكون الرجاء بمعنى الخوف كما فى قوله تعالى: ما لَكُمْ لا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقاراً «١» أى: لا تخافون عظمة اللّه.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و البيهقى فى سننه، بسند صحيح عن جندب بن عبد اللّه عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم: أنه بعث رهطا، و بعث عليهم أبا عبيدة بن الجراح، أو عبيدة بن الحارث، فلما ذهب لينطلق؛ بكى شوقا و صبابة إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، فجلس فبعث مكانه عبد اللّه بن جحش، و كتب له كتابا و أمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا و كذا، و قال: لا تكرهنّ أحدا من أصحابك على المسير معك، فلما قرأ الكتاب استرجع و قال: سمعا و طاعة للّه و لرسوله، فخبّرهم الخبر، و قرأ عليهم الكتاب، فرجع رجلان، و مضى بقيتهم، فلقوا ابن الحضرمى فقتلوه، و لم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو جمادى، فقال المشركون للمسلمين: قتلتم فى الشهر الحرام، فأنزل اللّه: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرامِ الآية، فقال بعضهم: إن لم يكونوا أصابوا وزرا فليس لهم أجر، فأنزل اللّه: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هاجَرُوا إلى آخر الآية.

و أخرج ابن البزار عن ابن عباس أن سبب نزول الآية هو ذلك. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال:
إن المشركين صدوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و ردّوه عن المسجد الحرام فى شهر حرام، ففتح اللّه على نبيه فى شهر حرام من العام المقبل، فعاب المشركون على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم القتال فى شهر حرام. فقال اللّه: قُلْ قِتالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَ صَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَ كُفْرٌ بِهِ وَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ إِخْراجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ من القتال فيه، و أن محمدا صلّى اللّه عليه و سلّم بعث سرية، فلقوا عمرو بن الحضرمى و هو مقبل من الطائف فى آخر ليلة من جمادى و أوّل ليلة من رجب، و إن أصحاب محمد كانوا يظنون أن تلك الليلة من جمادى، و كانت أوّل رجب و لم يشعروا، فقتله رجل منهم، و أخذوا ما كان معه، و أن المشركين أرسلوا يعيرونه بذلك، فنزلت الآية. و أخرج ابن إسحاق عنه: أن سبب نزول الآية مصاب عمرو بن الحضرمى. و قد ورد من طرق كثيرة فى تعيين السبب مثل ما تقدّم. و أخرج ابن أبى داود عن عطاء بن ميسرة قال: أحلّ القتال فى الشهر الحرام فى براءة فى قوله:
فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَ قاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً «٢». و أخرج ابن أبى حاتم عن سفيان الثورى: أنه سئل عن هذه الآية فقال: هذا شىء منسوخ، و لا بأس بالقتال فى الشهر الحرام. و أخرج النحاس فى ناسخه عن ابن عباس أن هذه الآية منسوخة بآية السيف فى براءة فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ «٣». و أخرج ابن المنذر عن ابن عمر وَ الْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ قال: الشرك. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد: وَ لا يَزالُونَ يُقاتِلُونَكُمْ قال: كفار قريش، و أخرج ابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس فى قوله:
أُولئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ قال: هؤلاء خيار هذه الأمة، جعلهم اللّه أهل رجاء، إنه من رجا طلب،

---

(١). نوح: ١٣.

(۲). التوبة: ۳۶.

(۳). التوبة: ۵.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۵۲

و من خاف هرب. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۲۱۹ الى ۲۲۰]

يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ وَ مَنافِعُ لِلنَّاسِ وَ إِثْمُهُما أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِما وَ يَسْئَلُونَكَ ما ذا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (۲۱۹) فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتامى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (۲۲۰)

السائلون فى قوله: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ هم المؤمنون، كما سيأتى بيانه عند ذكر سبب نزول الآية، و الخمر: مأخوذة من خمر إذا ستر، و منه: خمار المرأة، و كل شىء غطى شيئا فقد خمره، و منه «خمّروا آنيتكم» و سمى خمرا: لأنه يخمر العقل، أى: يغطيه و يستره، و من ذلك الشجر الملتف يقال له: الخمر بفتح الميم، لأنه يغطى ما تحته و يستره، يقال منه: أخمرت الأرض: كثر خمرها، قال الشاعر:

ألا يا زيد و الضّحاك سيرافقد جاوزتما خمر الطّريق

أى: جاوزتما الوهد؛ و قيل: إنما سميت الخمر خمرا: لأنها تركت حتى أدركت، كما يقال: قد اختمر العجين، أى: بلغ إدراكه، و خمر الرأى: أى: ترك حتى تبين فيه الوجه؛ و قيل: إنما سميت الخمر خمرا:

لأنها تخالط العقل، من المخامرة و هى المخالطة. و هذه المعانى الثلاثة متقاربة موجودة فى الخمر، لأنها تركت حتى أدركت ثم خالطت العقل فخمرته، أى: سترته، و الخمر: ماء العنب الذى غلا و اشتدّ و قذف بالزبد، و ما خامر العقل من غيره فهو فى حكمه كما ذهب إليه الجمهور. و قال أبو حنيفة، و الثورى، و ابن أبى ليلى، و ابن عكرمة، و جماعة من فقهاء الكوفة: ما أسكر كثيرة من غير خمر العنب فهو حلال، أى: ما دون المسكر فيه، و ذهب أبو حنيفة إلى حل ما ذهب ثلثاه بالطبخ، و الخلاف فى ذلك مشهور. و قد أطلت الكلام على الخمر فى شرحى للمنتقى فليرجع إليه. و الميسر مأخوذ من اليسر، و هو وجوب الشىء لصاحبه، يقال يسر لى كذا: إذا وجب فهو ييسر يسرا و ميسرا، و الياسر اللاعب بالقداح. و قد يسر ييسر. قال الشاعر:

فأعنهم و أيسر كما يسروا بهو إذا هم نزلوا بضنك فانزل

و قال الأزهرى: الميسر: الجزور التى كانوا يتقامرون عليه، سمى ميسرا: لأنه يجزأ أجزاء، فكأنه موضع التجزئة، و كل شىء جزأته فقد يسرته، و الياسر: الجازر. قال: و هذا الأصل فى الياسر، ثم يقال للضاربين بالقداح و المتقامرين على الجزور: يأسرون، لأنهم جازرون، إذ كانوا سببا لذلك. و قال فى الصحاح: و يسر القوم الجزور: إذا اجتزروها، و اقتسموا أعضاءها؛ ثم قال: و يقال يسر القوم: إذا قامروا، و رجل ميسر و ياسر بمعنى، و الجمع أيسار. قال النابغة:

إنى أتمّم أيسارى و أمنحهممثنى الأيادى و أكسو الجفنة الأدما

و المراد بالميسر فى الآية: قمار العرب بالأزلام. قال جماعة من السلف من الصحابة و التابعين و من بعدهم:

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۵۳

كل شىء فيه قمار من نرد أو شطرنج أو غيرهما فهو الميسر، حتى لعب الصبيان بالجوز و الكعاب، إلا ما أبيح من الرهان فى الخيل و القرعة فى إفراز الحقوق. و قال مالك: الميسر ميسران: ميسر اللهو، و ميسر القمار، فمن ميسر اللهو: النرد و الشطرنج و

الملاهى كلها، و ميسر القمار: ما يتخاطر الناس عليه، و كل ما قومر به فهو ميسر، و سيأتى البحث مطوّلا فى هذا فى سورة المائدة عند و قوله: إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ. قوله:

قُلْ فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ يعنى: الخمر و الميسر، فإثم الخمر: أى: إثم تعاطيها، ينشأ من فساد عقل مستعملها، فيصدر عنه ما يصدر عن فاسد العقل من المخاصمة و المشاتمة، و قول الفحش و الزور، و تعطيل الصلوات، و سائر ما يجب عليه. و أما إثم الميسر: أى: إثم تعاطيه، فما ينشأ عن ذلك من الفقر و ذهاب المال فى غير طائل، و العداوة و إيحاش الصدور. و أما منافع الخمر: فربح التجارة فيها؛ و قيل: ما يصدر عنها من الطرب و النشاط و قوّة القلب و ثبات الجنان، و إصلاح المعدة، و قوّة الباءة و قد أشار شعراء العرب إلى شيء من ذلك قال:

فإذا شربت فإنّنى ربّ الخورنق و السّدير

و إذا صحوت فإنّنى ربّ الشّويهة و البعير

و قال آخر:

و نشربها فتتركنا ملوكا و أسدا ما ينهنهنا اللّقاء

و قال من أشار إلى ما فيها من المفاسد و المصالح:

رأيت الخمر صالحة و فيها خصال تفسد الرّجل الحليما

فلا- و اللّه- أشربها صحيحا و لا أشفى بها أبدا سقيما

و لا أعطى بها ثمنا حياتى و لا أدعو لها أبدا نديما

و منافع الميسر: مصير الشيء إلى الإنسان بغير تعب و لا كدّ، و ما يحصل من السرور و الأريحية عند أن يصير له منها سهم صالح. و سهام الميسر أحد عشر، منها سبعة لها فروض على عدد ما فيها من الحظوظ. الأول:

الفذّ، بفتح الفاء بعدها معجمة، و فيه علامة واحدة، و له نصيب، و عليه نصيب. الثانى: التّوأم، بفتح المثناة الفوقية و سكون الواو و فتح الهمزة، و فيه علامتان، و له و عليه نصيبان. الثالث: الرقيب، و فيه ثلاث علامات، و له و عليه ثلاثة أنصباء. الرابع: الحلس بمهملتين، الأولى مكسورة و اللام ساكنة، و فيه أربع علامات، و له و عليه أربعة أنصباء. الخامس: النّافر، بالنون و الفاء و المهملة، و يقال: النّافس، بالسين المهملة مكان الراء، و فيه خمس علامات، و له و عليه خمسة أنصباء. السادس: المسبل، بضم الميم، و سكون المهملة، و فتح الباء الموحدة، و فيه ست علامات، و له و عليه ستة أنصباء. السابع. المعلّى، بضم الميم، و فتح المهملة، و تشديد اللام المفتوحة، و فيه سبع علامات، و له و عليه سبعة أنصباء، و هو أكثر السهام حظا، و أعلاها قدرا، فجملة ذلك ثمانية و عشرون فردا. و الجزور تجعل ثمانية و عشرين جزءا، هكذا قال الأصمعى،

و بقى من السهام أربعة أغفالا لا فروض لها، و هى: المنيح، بفتح الميم، و كسر النون، و سكون الياء التحتية، و بعدها مهملة. و السّفيح، بفتح المهملة، و كسر الفاء، و سكون الياء التحتية، بعدها مهملة. و الوغد، بفتح الواو، و سكون المعجمة، بعدها مهملة، و الضّعف بالمعجمة بعدها مهملة ثم فاء، و إنما ادخلوا هذه الأربعة التى لا فروض لها بين ذوات الفروض لتكثر السهام على الذى يجيلها و يضرب بها فلا يجد إلى الميل مع أحد سبيلا.

و قد كان المجيل للسهام يلتحف بثوب، و يحثو على ركبتيه، و يخرج رأسه من الثوب، ثم يدخل يده فى الرّبابة، بكسر المهملة، و بعدها باء موحدة، و بعد الألف باء موحدة أيضا، و هى الخريطة التى يجعل فيها السهام، فيخرج منها باسم كل رجل سهما، فمن خرج له سهم له فرض أخذ فرضه، و من خرج له سهم لا فرض له، لم يأخذ شيئا و غرم قيمة الجزور، و كانوا يدفعون تلك

الأنصباء إلى الفقراء. و قد قال ابن عطية: إن الأصمعى أخطأ فى قوله إن الجزور تقسم على ثمانية و عشرين جزءا، و قال: إنما تقسم على عشرة أجزاء. قوله تعالى: وَ إِثْمُهُما أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِما أخبر سبحانه: بأن الخمر و الميسر و إن كان فيهما نفع فالإثم الذى يلحق متعاطيهما أكثر من هذا النفع، لأنه لا خير يساوى فساد العقل الحاصل بالخمر، فإنه ينشأ عنه من الشرور ما لا يأتى عليه الحصر؛ و كذلك لا خير فى الميسر يساوى ما فيها من المخاطرة بالمال و التعرض للفقر، و استجلاب العداوات المفضية إلى سفك الدماء و هتك الحرم. و قرأ حمزة و الكسائى: كثير بالمثلثة. و قرأ الباقون بالباء الموحدة. و قرأ أبى: و إثمهما أقرب من نفعهما. قوله: قُلِ الْعَفْوَ قرأه الجمهور:

بالنصب. و قرأ أبو عمرة وحده: بالرفع. و اختلف فيه عن ابن كثير، و بالرفع قرأه الحسن و قتادة، قال النحاس: إن جعلت ذا بمعنى: الذى، كان الاختيار الرفع على معنى الذى ينفقون هو العفو، و إن جعلت ما و ذا شيئا واحدا كان الاختيار النصب على المعنى: قل ينفقون العفو، و العفو: ما سهل و تيسر و لم يشق على القلب؛ و المعنى: أنفقوا ما فضل عن حوائجكم و لم تجهدوا فيه أنفسكم؛ و قيل: هو ما فضل عن نفقة العيال. و قال جمهور العلماء: هو نفقات التطوّع؛ و قيل: إن هذه الآية منسوخة بآية الزكاة المفروضة؛ و قيل: هى محكمة، و فى المال حق سوى الزكاة. قوله: كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ أى: فى أمر النفقة. و قوله: فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ متعلق بقوله: تَتَفَكَّرُونَ أى: تتفكرون فى أمرهما، فتحسبون من أموالكم ما تصلحون به معايش دنياكم، و تنفقون الباقى فى الوجوه المقرّبة إلى الآخرة؛ و قيل: فى الكلام تقديم و تأخير، أى: كذلك يبين اللّه لكم الآيات فى الدنيا و الآخرة؛ لعلكم تتفكرون فى الدنيا و زوالها، و فى الآخرة و بقائها، فترغبون عن العاجلة إلى الآجلة؛ و قيل: يجوز أن يكون إشارة إلى قوله: وَ إِثْمُهُما أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِما أى: لتتفكروا فى أمر الدنيا و الآخرة، و ليس هذا بجيد. قوله: وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتامى هذه الآية نزلت بعد نزول قوله تعالى: وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتِيمِ* «١» و قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى «٢» و قد كان ضاق على الأولياء الأمر كما سيأتى بيانه إن شاء اللّه، فنزلت هذه الآية. و المراد بالإصلاح هنا: مخالطتهم على وجه الإصلاح لأموالهم، فإن ذلك أصلح من مجانبتهم. و فى ذلك دليل على جواز التصرف فى أموال الأيتام من الأولياء و الأوصياء بالبيع، و المضاربة، و الإجارة، و نحو ذلك. قوله:

---

(١). الأنعام: ١٥٢.

(٢). النساء: ١٠.

وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ اختلف فى تفسير المخالطة لهم، فقال أبو عبيدة: مخالطة اليتامى: أن يكون لأحدهم المال و يشقّ على كافله أن يفرد طعامه عنه، و لا يجد بدّا من خلطه بعياله، فيأخذ من مال اليتيم ما يرى أنه كافيه بالتحرى، فيجعله مع نفقة أهله، و هذا قد تقع فيه الزيادة و النقصان، فدلت هذه الآية على الرخصة، و هى ناسخة لما قبلها؛ و قيل: المراد بالمخالطة: المعاشرة للأيتام، و قيل: المراد بها: المصاهرة لهم.

و الأولى: عدم قصر المخالطة على نوع خاص، بل تشمل كل مخالطة، كما يستفاد من الجملة الشرطية. و قوله:

فَإِخْوانُكُمْ خبر لمبتدأ محذوف، أى: فهم إخوانكم فى الدين. و فى قوله: وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ تحذير للأولياء، أى: لا يخفى على اللّه من ذلك شىء، فهو يجازى كل أحد بعلمه، و من أصلح فلنفسه، و من أفسد فعلى نفسه. و قوله: لَأَعْنَتَكُمْ أى: و لو شاء لجعل ذلك شاقا عليكم، و متعبا لكم، و أوقعكم فيما فيه الحرج و المشقة، و قيل: العنت هنا: معناه الهلاك. قاله أبو عبيدة، و أصل العنت:

المشقة. و قال ابن الأنبارى: أصل العنت: التشديد، ثم نقل إلى معنى الهلاك. و قوله: عَزِيزٌ أى: لا يمتنع عليه شيء، لأنه غالب لا يغالب حَكِيمٌ يتصرف فى ملكه بما تقتضيه مشيئته و حكمته، و ليس لكم أن تختاروا لأنفسكم.

و قد أخرج أحمد، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و أبو داود، و الترمذى و صححه، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه، و الضياء فى المختارة عن عمر أنه قال: اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا؛ فإنها تذهب بالمال و العقل، فنزلت: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ يعنى هذه الآية، فدعى عمر فقرئت عليه، فقال: اللهمّ بين لنا فى الخمر بيانا شافيا، فنزلت التى فى سورة النساء:

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُكارى «1» فكان ينادى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إذا قام إلى الصلاة: أن لا يقربن الصلاة سكران، فدعى عمر فقرئت عليه فقال: اللهمّ بين لنا فى الخمر بيانا شافيا، فنزلت الآية التى فى المائدة، فدعى عمر فقرئت عليه، فلما بلغ: فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ «2» قال عمر: انتهينا انتهينا. و أخرج ابن أبى حاتم عن أنس قال: كنا نشرب الخمر فأنزلت: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ الآية، فقلنا نشرب منها ما ينفعنا، فنزلت فى المائدة: إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ «3» الآية، فقالوا: اللهم انتهينا. و أخرج أبو عبيد، و البخارى فى الأدب المفرد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر قال: الميسر: القمار.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: كان الرجل فى الجاهلية يخاطر عن أهله و ماله، فأيهما قمر صاحبه ذهب بأهله و ماله. و قوله:

قُلْ فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ يعنى: ما ينقص من الدين عند شربها وَ مَنافِعُ لِلنَّاسِ يقول: فيما يصيبون من لذتها، و فرحها إذا شربوا وَ إِثْمُهُما أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِما يقول: ما يذهب من الدين، فالإثم فيه أكبر مما يصيبون من لذتها و فرحها إذا شربوها، فأنزل اللّه بعد ذلك: لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُكارى الآية، فكانوا لا يشربونها عند الصلاة، فإذا صلوا العشاء شربوها، ثم إن ناسا من المسلمين شربوها فقاتل بعضهم بعضا، و تكلموا بما لم يرض اللّه من القول، فأنزل اللّه: إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ وَ الْأَنْصابُ «4» الآية، فحرّم

---

(1). النساء: 43.

(2). المائدة: 91- 92.

(3). المائدة: 90.

(4). المائدة: 90.

الخمر و نهى عنها. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: منافعهما قبل التحريم، و إثمهما بعد ما حرّمهما.

و أخرج ابن إسحاق، و ابن أبى حاتم عنه: أن نفرا من الصحابة حين أمروا بالنفقة فى سبيل اللّه أتوا النبى صلّى اللّه عليه و سلم فقالوا: إنا لا ندرى ما هذه النفقة التى أمرنا بها فى أموالنا، فما ننفق منها؟ فأنزل اللّه: وَ يَسْئَلُونَكَ ما ذا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ و كان قبل ذلك ينفق ماله حتى ما يجد ما يتصدق به، و لا ما يأكل حتى يتصدّق عليه.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه قال: العفو: هو ما لا يتبين فى أموالكم، و كان هذا قبل أن تفرض الصدقة. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم و الطبرانى، و البيهقى فى الشعب عنه فى الآية قال: الْعَفْوَ ما يفضل عن أهلك، و فى لفظ قال:

الفضل عن العيال. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله: قُلِ الْعَفْوَ قال: لم تفرض فيه فريضة معلومة ثم قال: خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ ثم

نزلت فی الفرائض بعد ذلک مسماة. و قد ثبت فی الصحیح من حدیث أبی هریرة قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «خیر الصدقة ما کان عن ظهر غنی، و ابدأ بمن تعول». و ثبت نحوه فی الصحیح مرفوعا من حدیث حکیم بن حزام. و فی الباب أحادیث کثیرة. و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: لَعَلَّکُمْ تَتَفَکَّرُونَ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَةِ قال: یعنی فی زوال الدنیا، و فنائها، و إقبال الآخرة، و بقائها. و أخرج أبو داود و النسائی، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و ابن مردویه، و الحاکم، و صححه، و البیهقی فی سننه عنه قال: لما أنزل اللّه: وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْیَتِیمِ إِلَّا بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ* و إِنَّ الَّذِینَ یَأْکُلُونَ أَمْوالَ الْیَتامی الآیة، انطلق من کن عنده یتیم یعزل طعامه عن طعامه، و شرابه عن شرابه، فجعل یفصل له الشیء من طعامه، فیحبس له حتی یأکله، أو یفسد فیرمی به، فاشتد ذلک علیهم، فذکروا ذلک لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم، فأنزل اللّه: وَ یَسْئَلُونَکَ عَنِ الْیَتامی الآیة. فخلطوا طعامهم بطعامهم و شرابهم بشرابهم. و قد روی نحو ذلک عن جماعة من التابعین. و أخرج عبد بن حمید، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ قال: المخالطة: أن یشرب من لبنک، و تشرب من لبنه، و یأکل من قصعتک، و تأکل من قصعته، و یأکل من ثمرتک، و تأکل من ثمرته وَ اللَّهُ یَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ قال: یعلم من یتعمد أکل مال الیتیم، و من یتحرج منه، و لا یألو عن إصلاحه وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَکُمْ یقول: لو شاء ما أحلّ لکم ما أعنتکم مما لا تتعمدون. و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عنه فی قوله: لَأَعْنَتَکُمْ یقول: لأحرجکم و ضیق علیکم، و لکنه وسع و یسر. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر و ابن أبی حاتم عنه فی قوله: وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَکُمْ قال: و لو شاء لجعل ما أصبتم من أموال الیتامی موبقا.

[سورة البقرة (٢): آیة ٢٢١]

وَ لا تَنْکِحُوا الْمُشْرِکاتِ حَتَّی یُؤْمِنَّ وَ لَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَیْرٌ مِنْ مُشْرِکَةٍ وَ لَوْ أَعْجَبَتْکُمْ وَ لا تُنْکِحُوا الْمُشْرِکِینَ حَتَّی یُؤْمِنُوا وَ لَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَیْرٌ مِنْ مُشْرِکٍ وَ لَوْ أَعْجَبَکُمْ أُولئِکَ یَدْعُونَ إِلَی النَّارِ وَ اللَّهُ یَدْعُوا إِلَی الْجَنَّةِ وَ الْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَ یُبَیِّنُ آیاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ یَتَذَکَّرُونَ (٢٢١)

فتح القدیر، ج ١، ص: ٢٥٧

قوله: وَ لا تَنْکِحُوا قرأه الجمهور بفتح التاء، و قرئ فی الشواذ بضمها؛ قیل و المعنی: کأن المتزوج لها أنکحها من نفسها. و فی هذه الآیة النهی عن نکاح المشرکات، فقیل: المراد بالمشرکات الوثنیات؛ و قیل:

إنها تعم الکتابیات؛ لأن أهل الکتاب مشرکون: وَ قالَتِ الْیَهُودُ عُزَیْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَ قالَتِ النَّصاری الْمَسِیحُ ابْنُ اللَّهِ «١» و قد اختلف أهل العلم فی هذه الآیة، فقالت طائفة: إن اللّه حرم نکاح المشرکات فیها و الکتابیات من الجملة، ثم جاءت آیة المائدة فخصصت الکتابیات من هذا العموم. و هذا محکی عن ابن عباس، و مالک، و سفیان بن سعید، و عبد الرحمن بن عمر، و الأوزاعی. و ذهبت طائفة إلی أن هذه الآیة ناسخة لآیة المائدة، و أنه یحرم نکاح الکتابیات و المشرکات، و هذا أحد قولی الشافعی، و به قال جماعة من أهل العلم. و یجاب عن قولهم: أن هذه الآیة ناسخة لآیة المائدة: بأن سورة البقرة من أوّل من نزل و سورة المائدة من آخر ما نزل. و القول الأوّل هو الراجح. و قد قال به- مع من تقدم- عثمان بن عفان، و طلحة، و جابر، و حذیفة، و سعید بن المسیب، و سعید بن جبیر، و الحسن، و طاوس، و عکرمة، و الشعبی، و الضحاک، کما حکاه النحاس، و القرطبی. و قد حکاه ابن المنذر عن المذکورین، و زاد عمر بن الخطاب و قال: لا یصح عن أحد من الأوائل أنه حرّم ذلک. و قال بعض أهل العلم: إن لفظ المشرک لا یتناول أهل الکتاب لقوله تعالی:

ما یَوَدُّ الَّذِینَ کَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْکِتابِ وَ لَا الْمُشْرِکِینَ أَنْ یُنَزَّلَ عَلَیْکُمْ مِنْ خَیْرٍ مِنْ رَبِّکُمْ «٢». و قال: لَمْ یَکُنِ الَّذِینَ کَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتابِ وَ الْمُشْرِكِينَ «٣» و على فرض أن لفظ المشركين يعمّ، فهذا العموم مخصوص بآية المائدة كما قدمنا. قوله: وَ لَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ أى: و لرقيقة مؤمنة، و قيل: المراد بالأمة: الحرة، لأن الناس كلهم عبيد اللّه و إماؤه، و الأول أولى لما سيأتى، لأنه الظاهر من اللفظ، و لأنه أبلغ، فإنّ تفضيل الأمة الرقيقة المؤمنة على الحرّة المشركة يستفاد منه تفضيل الحرّة المؤمنة على الحرّة المشركة بالأولى. و قوله:

وَ لَوْ أَعْجَبَتْكُمْ أى: و لو أعجبتكم المشركة، من جهة كونها ذات جمال، أو مال، أو شرف، و هذه الجملة حالية. قوله: وَ لا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ أى: لا تزوجوهم بالمؤمنات حَتَّى يُؤْمِنُوا قال القرطبى: و أجمعت الأمة على أن المشرك لا يطأ المؤمنة بوجه، لما فى ذلك من الغضاضة على الإسلام، و أجمع القراء على ضم التاء من: تنكحوا. و قوله: وَ لَعَبْدٌ الكلام فيه كالكلام فى قوله: وَ لَأَمَةٌ و الترجيح كالترجيح. قوله: أُولئِكَ إشارة إلى المشركين و المشركات يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ أى: إلى الأعمال الموجبة للنار، فكان فى مصاهرتهم و معاشرتهم و مصاحبتهم من الخطر العظيم ما لا يجوز للمؤمنين أن يتعرضوا له، و يدخلوا فيه وَ اللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ أى: إلى الأعمال الموجبة للجنة، و قيل: المراد: أن أولياء اللّه هم المؤمنون يدعون إلى الجنة. و قوله: بِإِذْنِهِ أى: بأمره، قاله الزجاج؛ و قيل: بتيسيره و توفيقه، قاله صاحب الكشاف.

و قد أخرج ابن أبى حاتم، و ابن المنذر عن مقاتل بن حيان قال: نزلت هذه الآية فى أبى مرثد الغنوى، استأذن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى عناق أن يتزوجها، و كانت ذات حظ من جمال، و هى مشركة و أبو مرثد يومئذ مسلم، فقال: يا رسول اللّه! إنها تعجبنى، فأنزل اللّه: وَ لا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ و أخرج ابن جرير، و ابن

---

(١). التوبة: ٣٠.

(٢). البقرة: ١٠٥.

(٣). البينة: ١.

المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: وَ لا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ قال: استثنى اللّه من ذلك نساء أهل الكتاب، فقال: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ «١». و قد روى هذا المعنى عنه من طرق. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ لا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ يعنى: أهل الأوثان. و أخرج عبد بن حميد، و البيهقى عن مجاهد نحوه، و كذلك أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن قتادة نحوه أيضا. و أخرج عبد بن حميد عن النخعى نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر: أنه كره نكاح نساء أهل الكتاب، و تأوّل وَ لا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ و أخرج البخارى عنه قال: حرّم اللّه نكاح المشركات على المسلمين، و لا أعرف شيئا من الإشراك أعظم من أن تقول المرأة: ربها عيسى، أو عبد من عباد اللّه. و أخرج الواحدى، و ابن عساكر من طريق السدّىّ عن أبى مالك عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَ لَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ قال: نزلت فى عبد اللّه بن رواحة، و كانت له أمة سوداء، و أنه غضب عليها، فلطمها، ثم إنه فزع فأتى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فأخبره خبرها، فقال النبى صلّى اللّه عليه و سلّم له: ما هى يا عبد اللّه؟ قال: تصوم، و تصلى، و تحسن الوضوء، و تشهد أن لا إله إلا اللّه، و أنك رسول اللّه، فقال: يا عبد اللّه! هذه مؤمنة، فقال عبد اللّه: فوالذى بعثك بالحق لأعتقنها، و لأتزوجنها، ففعل، فطعن عليه ناس من المسلمين، و قالوا: نكح أمة، و كانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين، و ينكحوهم رغبة فى أحسابهم، فأنزل اللّه فيهم: وَ لَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن السدى مثله. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله:

وَ لَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ قال: بلغنا أنها كانت أمة لحذيفة سوداء، فأعتقها و تزوجها حذيفة. و أخرج ابن جرير عن أبى جعفر محمد بن علىّ قال: النكاح بولى فى كتاب اللّه، ثم قرأ: وَ لا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٢ الى ٢٢٣]

وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً فَاعْتَزِلُوا النِّساءَ فِي الْمَحِيضِ وَ لا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ (٢٢٢) نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَ قَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلاقُوهُ وَ بَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (٢٢٣)

قوله: الْمَحِيضِ هو الحيض، و هو مصدر، يقال: حاضت المرأة حيضا و محيضا فهى حائض و حائضة، كذا قال الفراء و أنشد:

كحائضة يزنى بها غير طاهر و نساء حيّض و حوائض، و الحيضة بالكسر: المرة الواحدة، و قيل: الاسم؛ و قيل: المحيض: عبارة عن الزمان و المكان، و هو مجاز فيهما. و قال ابن جرير الطبرى: المحيض: اسم الحيض، و مثله قول رؤبة:

إليك أشكو شدّة المعيش «٢»

---

(١). المائدة: ٥.

(٢). و عجزه: و مرّ أعوام نتفن ريشى.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٥٩

و أصل هذه الكلمة من السيلان و الانفجار يقال: حاض السيل و فاض، و حاضت الشجرة: أى: سالت رطوبتها، و منه الحيض: أى: الحوض، لأن الماء يحوض إليه: أى: يسيل. و قوله: قُلْ هُوَ أَذىً أى: قل هو شيء يتأذى به، أى: برائحته، و الأذى: كناية عن القذر، و يطلق على القول المكروه، و منه قوله تعالى: لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى «١». و منه قوله تعالى: وَ دَعْ أَذاهُمْ «٢» و قوله:

فَاعْتَزِلُوا النِّساءَ فِي الْمَحِيضِ أى: فاجتنبوهنّ فى زمان الحيض؛ إن حمل المحيض على المصدر، أو فى محل الحيض؛ إن حمل على الاسم. و المراد من هذا الاعتزال: ترك المجامعة، لا ترك المجالسة أو الملامسة فإن ذلك جائز، بل يجوز الاستمتاع منها بما عدا الفرج، أو بما دون الإزار، على خلاف فى ذلك؛ و أما ما يروى عن ابن عباس، و عبيدة السلمانى: أنه يجب على الرجل أن يعتزل فراش زوجته إذا حاضت فليس ذلك بشيء، و لا خلاف بين أهل العلم فى تحريم وطء الحائض، و هو معلوم من ضرورة الدين. قوله: وَ لا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ قرأ نافع، و أبو عمرو، و ابن كثير، و ابن عامر، و عاصم فى رواية حفص عنه: بسكون الطاء و ضم الهاء. و قرأ حمزة، و الكسائى، و عاصم فى رواية أبى بكر: يَطْهُرْنَ بتشديد الطاء و فتحها و فتح الهاء و تشديدها. و فى مصحف أبىّ و ابن مسعود و يتطهّرن و الطهر: انقطاع الحيض، و التطهر:

الاغتسال. و بسبب اختلاف القراء اختلف أهل العلم، فذهب الجمهور: إلى أن الحائض لا يحلّ وطؤها لزوجها حتى تتطهر بالماء. و قال محمد بن كعب القرظى و يحيى بن بكير: إذا طهرت الحائض و تيممت حيث لا ماء حلت لزوجها و إن لم تغتسل. و قال مجاهد و عكرمة: إن انقطاع الدم يحلها لزوجها، و لكن تتوضأ و قال أبو حنيفة و أبو يوسف و محمد: إن انقطع دمها بعد مضى عشرة أيام جاز له أن يطأها قبل الغسل، و إن كان انقطاعه قبل العشر؛ لم يجز حتى تغتسل أو يدخل عليها وقت الصلاة. و قد رجح ابن جرير الطبرى قراءة التشديد. و الأولى أن يقال: إن اللّه سبحانه جعل للحلّ غايتين كما تقتضيه القراءتان: إحداهما انقطاع الدم، و الأخرى التطهر منه، و الغاية الأخرى مشتملة على زيادة على الغاية الأولى، فيجب المصير إليها. و قد دلّ أن الغاية

الأخرى هى المعتبرة. قوله تعالى بعد ذلك: فَإِذا تَطَهَّرْنَ فإن ذلك يفيد أن المعتبر التطهر، لا مجرد انقطاع الدم. و قد تقرر أن القراءتين بمنزلة الآيتين، فكما أنه يجب الجمع بين الآيتين المشتملة إحداهما على زيادة بالعمل بتلك الزيادة، كذلك يجب الجمع بين القراءتين. قوله: فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ أى: فجامعوهن، و كنى عنه بالإتيان. و المراد: أنهم يجامعونهنّ فى المأتى الذى أباحه اللّه، و هو القبل، قيل:

و مِنْ حَيْثُ بمعنى: فى حيث، كما فى قوله تعالى: إِذا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ «٣» أى: فى يوم الجمعة، و قوله: ما ذا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ* «۴» أى: فى الأرض؛ و قيل: إن المعنى: من الوجه الذى أذن اللّه لكم فيه: أى: من غير صوم و إحرام و اعتكاف؛ و قيل: إن المعنى: من قبل الطهر، لا من قبل الحيض؛ و قيل: من قبل الحلال، لا من قبل الزنا. قوله: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ قيل: المراد: التوابون من الذنوب، و المتطهرون من الجنابة و الأحداث، و قيل: التوابون من إتيان النساء فى أدبارهنّ؛ و قيل: من إتيانهن فى الحيض، و الأول أظهر. قوله: نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ

---

(١). البقرة: ٢۶۴.

(٢). الأحزاب: ۴٨.

(٣). الجمعة: ٩.

(۴). فاطر: ۴٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢۶٠

لفظ الحرث يفيد أن الإباحة لم تقع إلا فى الفرج الذى هو القبل خاصة، إذ هو مزدرع الذرية، كما أن الحرث مزدرع النبات. فقد شبه ما يلقى فى أرحامهن من النطف التى منها النسل؛ بما يلقى فى الأرض من البذور التى منها النبات؛ بجامع أن كل واحد منهما مادة لما يحصل منه، و هذه الجملة بيان للجملة الأولى، أعنى:

قوله: فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ و قوله: أَنَّى شِئْتُمْ أى: من أى جهة شئتم: من خلف، و قدّام، و باركة، و مستلقية و مضطجعة، إذا كان فى موضع الحرث، و أنشد ثعلب:

إنّما الأرحام أرضون لنا محترثات

فعلينا الزّرع فيهاو على اللّه النّبات

و إنما عبّر سبحانه بقوله: أَنَّى لكونها أعم فى اللغة من كيف، و أين، و متى. و أما سيبويه ففسرها هنا بكيف. و قد ذهب السلف، و الخلف من الصحابة، و التابعين، و الأئمة إلى ما ذكرناه من تفسير الآية، و أن إتيان الزوجة فى دبرها حرام. و روى عن سعيد بن المسيب و نافع و ابن عمرو و محمد بن كعب القرظى و عبد الملك بن الماجشون أنه يجوز ذلك، حكاه عنهم القرطبى فى تفسيره قال: و حكى ذلك عن مالك فى كتاب له يسمى «كتاب السر» و حذاق أصحاب مالك و مشايخهم ينكرون ذلك الكتاب، و مالك أجل من أن يكون له كتاب سرّ، و وقع هذا القول فى العتبيّة. و ذكر ابن العربى: أن ابن شعبان أسند جواز ذلك إلى زمرة كبيرة من الصحابة و التابعين، و إلى مالك من روايات كثيرة فى كتاب: «جماع النسوان و أحكام القرآن» و قال الطحاوى: روى أصبغ بن الفرج عن عبد الرحمن بن القاسم قال: ما أدركت أحدا أقتدى به فى دينى شك فى أنه حلال، يعنى: وطء المرأة فى دبرها، ثم قرأ: نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ ثم قال: فأى شىء أبين من هذا. و قد روى الحاكم، و الدارقطنى، و الخطيب البغدادى عن مالك من طرق: ما يقتضى إباحة ذلك. و فى أسانيدها ضعف. و قد روى الطحاوى عن محمد بن عبد اللّه بن عبد الحكم أنه سمع الشافعى يقول:

ما صح عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى تحليله و لا تحريمه شىء، و القياس أنه حلال. و قد روى ذلك أبو بكر الخطيب.
قال ابن الصباغ: كان الربيع يحلف باللّه الذى لا إله إلا هو لقد كذب ابن عبد الحكم على الشافعى فى ذلك، فإن الشافعى نص على تحريمه فى ستة كتب من كتبه. قوله: وَ قَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ أى: خيرا، كما فى قوله تعالى: وَ ما تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ «١» و قيل: ابتغاء الولد؛ و قيل: التزويج بالعفائف، و قيل غير ذلك. و قوله: وَ اتَّقُوا اللَّهَ فيه تحذير عن الوقوع فى شىء من المحرّمات. و فى قوله: وَ اعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلاقُوهُ مبالغة فى التحذير. و فى قوله: وَ بَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ تأنيس لمن يفعل الخير و يجتنب الشر.
و قد أخرج مسلم، و أهل السنن، و غيرهم عن أنس: أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم أخرجوها من البيت، و لم يؤاكلوها، و لم يشاربوها، و لم يجامعوها فى البيوت، فسئل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن ذلك، فأنزل اللّه: وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ الآية فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «جامعوهنّ فى البيوت و اصنعوا كلّ شىء إلا النكاح» و أخرج النسائى، و البزار عن جابر قال: إن اليهود قالوا: من أتى المرأة فى دبرها كان ولده

---

(١). البقرة: ١١٠.

أحول، فجاؤوا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فسألوه عن ذلك، و عن إتيان الحائض، فنزلت. و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال الأذى: الدم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: فَاعْتَزِلُوا النِّساءَ يقول: اعتزلوا نكاح فروجهن. و فى قوله: وَ لا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ قال: من الدم. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد قال: حتى ينقطع الدم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: فَإِذا تَطَهَّرْنَ قال: بالماء. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير عن عكرمة نحوه أيضا.
و أخرج ابن المنذر عن مجاهد و عطاء أنهما قالا: إذا رأت الطهر فلا بأس أن تستطيب بالماء و يأتيها قبل أن تغتسل.
و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ قال: يعنى: أن يأتيها طاهرا غير حائض. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله:
فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ قال من حيث أمركم أن تعتزلوهنّ. و أخرج ابن أبى شيبة عن عكرمة مثله.
و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى عن ابن عباس قال: من حيث نهاكم أن تأتوهنّ و هنّ حيض، يعنى:
من قبل الفرج. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن الحنفية قال: فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ من قبل التزويج.
و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله: يُحِبُّ التَّوَّابِينَ قال: من الذنوب وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ قال: بالماء. و أخرج ابن أبى حاتم عن الأعمش قال: التوبة: من الذنوب، و التطهير: من الشرك. و أخرج البخارى، و أهل السنن و غيرهم عن جابر قال: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من خلفها فى قبلها جاء الولد أحول، فنزلت: نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ إن شاء مجبّية، و إن شاء غير مجبّية، غير أن ذلك فى صمام واحد. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن مرّة الهمدانى نحوه. و قد روى هذا عن جماعة من السلف و صرحوا أنه السبب، و من الراوين لذلك عبد اللّه ابن عمر عند ابن عساكر، و أم سلمة عند عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و البيهقى فى الشعب. و أخرجه أيضا عنها ابن أبى شيبة، و أحمد، و الدارمى، و عبد بن حميد، و الترمذى و حسنه: «أنها سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بعض نساء الأنصار عن التّجبية، فتلا

عليها الآيـة و قال: صـماما واحدا» و الصّـمام: السبيل. و أخرج أحمد و عبد ابن حميد و الترمذى و حسـنه و النسائى و الضـياء فى المختـارة و غيرهـم عن ابن عبـاس قـال: جـاء عمر إلى رسـول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم فقـال: يـا رسـول اللّه هلكت قـال: و ما أهلكك؟ قال: حوّلت رحلى الليلـة. فلم يردّ عليه شـيئا، فأوحى اللّه إلى رسوله هذه الآية نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ يقول: أقبل و أدبر و اتّق الـدّبر و الحيضـة. و أخرج أحمـد عن ابن عباس مرفوعا أن هـذه الآية نزلت فى أناس من الأنصار أتوا النبىّ صـلّى اللّه عليه و سلّم فسألوه فقال: ائتها على كلّ حال إذا كان فى الفرج. و أخرج الـدارمى، و أبو داود، و ابن جرير، و ابن المنـذر، و الطبرانى، و الحاكم، و صـححه، و البيهقى فى سـننه عنه قال ابن عمر: و اللّه يغفر له أوهم، إنما كان هذا الحى من الأنصار و هم أهل وثن مع هـذا الحىّ من اليهود و هم أهـل الكتـاب، كانوا يرون لهم فضـلا عليهم فى العلم، فكانوا يقتـدون بكثير من فعلهم، فكان من أمر أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على حرف، و ذلك أستر ما تكون المرأة،

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦٢

و كان هذا الحىّ من الأنصار قد أخذوا بفعلهم، و كان هذا الحىّ من قريش يشـرحون النساء شـرحا، و يتلذذون منهن مقبلات، و مدبرات، و مستلقيات، فلما قدم المهاجرون المدينة؛ تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار.

فـذهب يفعـل بها ذلك فأنكرته عليه، و قالت: إنما كنا نؤتى على حرف فاصـنع ذلك و إلا فاجتنبنى، فسـرى أمرهما، فبلغ رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلم، فأنزل اللّه الآيـة: نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ يقول: مقبلات و مدبرات بعد أن يكون فى الفرج، و إن كان من قبـل دبرهـا فى قبلهـا، زاد الطبرانى: قـال ابن عباس، قال ابن عمر: فى دبرها فأوهم، و اللّه يغفر له، و إنما كان هـذا الحـديث على هـذا. و أخرج سعيد بن منصور، و عبـد بن حميـد، و الـدارمى، و البيهقى عن ابن مسـعود أنه قـال: محاشّ النساء عليكم حرام. و أخرج الشافعى فى الأم، و ابن أبى شـيبة، و أحمـد، و النسائى، و ابن ماجة، و ابن المنذر، و البيهقى فى سـننه من طريق خزيمة بن ثابت: «أنّ سائلا سأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن إتيان النساء فى أدبارهنّ، فقال: حلال أو لا بأس، فلما ولّى دعاه فقال: كيف قلت؟ أمن دبرهـا فى قبلهـا فنعم، أمـا من دبرهـا فى دبرها فلا، إن اللّه لا يسـتحيى من الحقّ، لا تأتوا النساء فى أدبارهنّ». و أخرج ابن عدى، و الدارقطنى عن جابر بن عبد اللّه نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و الترمذى، و حسنه، و النسائى، و ابن حبان عن ابن عباس، قال: قال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلم: «لا ينظر اللّه إلى رجل أتى امرأة فى الـدّبر». و أخرج أحمد، و البيهقى فى سننه عن ابن عمرو. أن النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم قال: «الذى يأتى امرأته فى دبرها هى اللّوطيّة الصغرى». و أخرج أحمد، و أبو داود، و النسائى عن أبى هريرة قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ملعون من أتى امرأته فى دبرها». و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد ابن حميد، و النسـائى، و البيهقى عنه قـال: إتيان الرجال و النساء فى أدبارهن كفر. و قـد رواه ابن عـدى عن أبى هريرة مرفوعا قال ابن كثير: و الموقوف أصـح. و قـد ورد النهى عن ذلك من طرق منها عنـد البزار عن عمر مرفوعا، و عنـد النسائى موقوفا، و هو أصح. و عند ابن عـدى فى الكامل عن ابن مسـعود مرفوعا، و عنـد ابن عدى أيضا عن عقبة بن عامر مرفوعا، و عند أحمد عن طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق مرفوعا، و عند ابن أبى شـيبة و أحمد و الترمذى و حسنه عند على بن طلق مرفوعا، و قد ثبت نحو ذلك عن جماعة من الصـحابة و التـابعين مرفوعـا، و موقوفـا، و أخرج البخـارى و غيره عن نـافع قال: قرأت ذات يوم نِساؤُكُم حَرْثٌ لَكُمْ فقال ابن عمر: أ تـدرى فيم أنزلت هـذه الآية؟ قلت لا، قال نزلت فى إتيان النساء فى أدبارهنّ. و أخرج البخارى عن ابن عمر أنه قال: فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ قـال: فى الـدبر. و قـد روى هـذا عن ابن عمر من طرق كثيرة. و فى روايـة عنـد الـدارقطنى أنه قال له نافع: من دبرهـا فى قبلها؟ فقال: لا إلا فى دبرها. و أخرج ابن راهويه، و أبو يعلى، و ابن جرير و الطحاوى، و ابن مردويه بإسـناد حسن عن أبى سعيد الخدرى: أن رجلا أصاب امرأته فى دبرها، فأنكر الناس عليه ذلك، فنزلت الآية. و أخرج البيهقى فى سننه، عن محمد

بن على قال: كنت عند محمد بن كعب القرظى فجاءه رجل فقال: ما تقول فى إتيان المرأة فى دبرها؟ فقال: هذا شيخ من قريش فسله، يعنى عبد اللّه بن على بن السائب: فقال: قذر و لو كان حلالا. و قد روى القول بحلّ ذلك عن محمد بن المنكدر عند ابن جرير، و عن ابن أبى مليكة عند ابن جرير أيضا، و عن مالك بن أنس،

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۶۳

و عند ابن جرير و الخطيب و غيرهما، و عن الشافعى عند الطحاوى و الحاكم و الخطيب. و قد قدّمنا مثل هذا، و ليس فى أقوال هؤلاء حجة ألبتة، و لا يجوز لأحد أن يعمل على أقوالهم، فإنهم لم يأتوا بدليل يدلّ على الجواز، فمن زعم منهم أنه فهم ذلك من الآية فقد أخطأ فى فهمه. و قد فسّرها لنا رسول اللّه «۱» صلّى اللّه عليه و سلّم و أكابر أصحابه بخلاف ما قاله هذا المخطئ فى فهمه كائنا من كان، و من زعم منهم أن سبب نزول الآية أن رجلا أتى امرأته فى دبرها، فليس فى هذا ما يدل على أن الآية أحلت ذلك، و من زعم ذلك فقد أخطأ، بل الذى تدل عليه الآية أن ذلك حرام، فكون ذلك هو السبب لا يستلزم أن تكون الآية نازلة فى تحليله، فإن الآيات النازلة على أسباب تأتى تارة بتحليل هذا، و تارة بتحريمه. و قد روى عن ابن عباس: أنه فسر هذه الآية بغير ما تقدّم، فقال: معناها: إن شئتم فاعزلوا و إن شئتم فلا تعزلوا. روى ذلك عنه ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الضياء فى المختارة، و روى نحو ذلك عن ابن عمر، أخرجه ابن أبى شيبة. و عن سعيد ابن المسيب، أخرجه ابن أبى شيبة و ابن جرير.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۲۲۴ الى ۲۲۵]

وَ لا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَ تَتَّقُوا وَ تُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (۲۲۴) لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ وَ لكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (۲۲۵)

العرضة: النصبة، قاله الجوهرى. يقال جعلت فلانا عرضة لكذا، أى: نصبة. و قيل: العرضة من الشدة و القوّة، و منه قولهم للمرأة: عرضة للنكاح، إذا صلحت له و قويت عليه، و لفلان عرضة، أى:

قوّة، و منه قول كعب بن زهير:

من كلّ نضّاخة الذّفرى إذا عرقتعرضتها طامس الأعلام مجهول

و مثله قول أوس بن حجر:

و أدماء مثل الفحل يوما عرضتهالرحلى و فيها هزّة و تقاذف

و يطلق العرضة على الهمة، و منه قول الشاعر:

هم الأنصار عرضتها اللّقاء أى: همتها، و يقال: فلان عرضة للناس لا يزالون يقعون فيه فعلى المعنى الذى ذكره الجوهرى: أن العرضة النصبة كالقبضة و الغرفة؛ يكون ذلك اسما لما تعرضه دون الشيء، أى: تجعله حاجزا له، و مانعا منه، أى:

لا تجعلوا اللّه حاجزا و مانعا لما حلفتم عليه، و ذلك لأن الرجل كان يحلف على بعض الخير من صلة رحم، أو إحسان إلى الغير، أو إصلاح بين الناس: بأن لا يفعل ذلك، ثم يمتنع من فعله، معللا لذلك الامتناع: بأنه قد حلف أن لا يفعله، و هذا المعنى هو الذى ذكره الجمهور فى تفسير الآية، ينهاهم اللّه أن يجعلونه عرضة لأيمانهم، أى: حاجزا لما حلفوا عليه و مانعا منه، و سمى المحلوف عليه: يمينا، لتلبسه باليمين، و على هذا يكون قوله: أَنْ تَبَرُّوا عطف بيان لأيمانكم، أى: لا تجعلوا اللّه مانعا للأيمان التى هى بركم، و تقواكم،

(۱). رحم اللّه الشوكانى لو اكتفى بعرض هذا التفسير الصادر عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و الذى يتفق مع الفطرة السوية، و النظافة الإسلامية من الأقذار و الأدواء.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۶۴

و إصلاحكم بين الناس، و يتعلق قوله: لِأَيْمانِكُمْ بقوله: لاـ تَجْعَلُوا أى: لاـ تجعلوا اللّه لأيمانكم مانعا و حاجزا، و يجوز أن يتعلق بعرضة، أى: لاـ تجعلوه شيئا معترضا بينكم و بين البرّ، و ما بعده. و على المعنى الثانى: و هو أن العرضة: الشدة و القوّة، يكون معنى الآية: لا تجعلوا اليمين باللّه قوة لأنفسكم، و عدّة فى الامتناع من الخير. و لا يصح تفسير الآية على المعنى الثالث، و هو تفسير العرضة بالهمة- و أما على المعنى الرابع: و هو من قولهم: فلان لا يزال عرضة للناس، أى: يقعون فيه، فيكون معنى الآية عليه: و لاـ تجعلوا اللّه معرضا لأيمانكم، فتبتذلونه بكثرة الحلف به، و منه: وَ احْفَظُوا أَيْمانَكُمْ «۱». و قد ذمّ اللّه المكثرين للحلف فقال: وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ «۲». و قد كانت العرب تتمادح بقلة الأيمان حتى قال قائلهم:

قليل الألايا حافظ ليمينهو إن بدرت «۳» منه الألية برّت

و على هذا فيكون قوله: أَنْ تَبَرُّوا علة للنهى، أى: لا تجعلوا اللّه معرضا لأيمانكم إرادة أن تبروا، و تتقوا، و تصلحوا، لأن من يكثر الحلف باللّه يجترئ على الحنث و يفجر فى يمينه. و قد قيل فى تفسير الآية:

أقوال هى راجعة إلى هذه الوجوه التى ذكرناها، فمن ذلك قول الزجاج: معنى الآية: أن يكون الرجل إذا طلب منه الفعل الذى فيه خير اعتل باللّه، فقال: على يمين، و هو لم يحلف؛ و قيل: معناها: لا تحلفوا باللّه كاذبين إذا أردتم البرّ و التقوى و الإصلاح، و قيل: معناها إذا حلفتم على أن لاـ تصلوا أرحامكم و لاـ تتصدقوا و لاـ تصلحوا و على أشباه ذلك من أبواب البر فكفروا عن اليمين. و قد قيل: إن قوله: أَنْ تَبَرُّوا مبتدأ خبره محذوف، أى: البرّ و التقوى، و الإصلاح أولى. قاله الزجاج. و قيل: إنه منصوب، أى: لاـ تمنعكم اليمين باللّه البرّ و التقوى و الإصلاح، و روى ذلك عن الزجاج أيضا؛ و قيل: معناه: أن لا تبروا، فحذف لا، كقوله: يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا «۴» أى: لا تضلوا. قاله ابن جرير الطبرى؛ و قيل: هو فى موضع جرّ على قول الخليل و الكسائى، و التقدير: فى أَنْ تَبَرُّوا و قوله: سَمِيعٌ أى: لأقوال العباد عَلِيمٌ بما يصدر منهم. و اللغو: مصدر لغا يلغو لغوا، و لغى يلغى لغيا: إذا أتى بما لا يحتاج إليه فى الكلام، أو بما لا خير فيه، و هو الساقط الذى لا يعتدّ به، فاللغو من اليمين: هو الساقط الذى لا يعتدّ به، و منه:

اللغو فى الدية، و هو الساقط الذى لا يعتد به من أولاد الإبل، قال جرير:

و يذهب بينها «۵» المرئىّ لغواكما ألغيت فى الدّية الحوارا

و قال آخر:

و ربّ أسراب حجيج كظّمعن اللّغا و رفث التّكلّم

---

(۱). المائدة: ۸۹.

(۲). القلم: ۱۰.

(۳). فى القرطبى (۳/ ۹۷): صدرت. و فى اللسان، و ديوان كثير ص ۳۲۵: سبقت.

(۴). النساء: ۱۷۶.

(۵). فى لسان العرب، مادة «لغا»: و يهلك وسطها. و البيت قاله ذو الرّمّة يهجو هشام بن قيس المرئىّ، أحد بنى امرئ القيس بن زيد مناة.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۶۵

أی: لا- يتكلمن بالساقط و الرفث، و معنى الآية: لا- يعاقبكم اللّه بالساقط من أيمانكم، و لكن يعاقبكم بما كسبت قلوبكم، أی: اقترفته بالقصد إليه: و هی اليمين المعقودة، و مثله قوله تعالى: وَ لكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ «۱» و مثله قول الشاعر:

و لست بمأخوذ بلغو تقوله إذا لم تعمّد عاقدات العزائم

و قد اختلف أهل العلم فی تفسير اللغو، فذهب ابن عباس، و عائشة، و جمهور العلماء أيضا: أنه: قول الرجل: لا و اللّه، و بلى و اللّه فی حديثه و كلامه، غير معتقد لليمين، و لا مريد لها. قال المروزی: هذه معنى لغو اليمين الذی اتفق عليه عامة العلماء. و قال أبو هريرة و جماعة من السلف: هو أن يحلف الرجل على الشیء لا- يظن إلا- أنه إياه فإذا ليس هو ما ظنه، و إلى هذا ذهبت الحنفية، و الزيدية، و به قال مالک فی الموطأ. و روی عن ابن عباس أنه قال: لغو اليمين: أن تحلف و أنت غضبان، و به قال طاوس و مكحول. و روی عن مالک؛ و قيل: إن اللغو هو يمين المعصية، قاله سعيد بن المسيب، و أبو بكر بن عبد الرحمن، و عبد اللّه بن الزبير، و أخوه عروة، كالذی يقسم ليشر بن الخمر، أو ليقطعن الرحم؛ و قيل: لغو اليمين: هو دعاء الرجل على نفسه: كأن يقول: أعمى اللّه بصره، أذهب اللّه ماله، هو يهودی، هو مشرک. قاله زيد بن أسلم. و قال مجاهد:

لغو اليمين: أن يتبايع الرجلان فيقول أحدهما: و اللّه لا أبيعک بكذا، و يقول الآخر: و اللّه لا أشتريه بكذا.

و قال الضحاک: لغو اليمين: هی المكفرة، أی: إذا كفرت سقطت و صارت لغوا. و الراجح القول الأول لمطابقته للمعنى اللغوی، و لدلالة الأدلة عليه كما سيأتی. و قوله: وَ اللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ أی: حيث لم يؤاخذكم بما تقولونه بألسنتكم من دون عمد و قصد. و آخذكم بما تعمدته قلوبكم، و تكلمت به ألسنتكم، و تلک هی اليمين المعقودة المقصودة.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و البيهقی فی سننه عن ابن عباس فی قوله: وَ لا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمانِكُمْ يقول: لا تجعلنی عرضة ليمينک أن لا تصنع الخير، و لكن كفّر عن يمينک و اصنع الخير. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عنه: هو أن يحلف الرجل أن لا- يكلم قرابته، أو لا- يتصدق، و يكون بين رجلين مغاضبة فيحلف لا- يصلح بينهما، و يقول: قد حلفت، قال: يكفر عن يمينه. و أخرج ابن أبی حاتم عن عطاء قال: جاء رجل إلى عائشة فقال: إنی نذرت إن كلمت فلانا فإن كل مملوک لی عتيق، و كل مال لی ستر للبيت، فقالت: لا تجعل مملوكيک عتقاء و لا تجعل مالک سترا للبيت فإن اللّه يقول: وَ لا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمانِكُمْ فكفر عن يمينک. و قد ورد أن هذه الآية نزلت فی أبی بكر فی شأن مسطح.

رواه ابن جرير عن ابن جريج، و القصة مشهورة. و قد ثبت فی الأحاديث الصحيحة فی الصحيحين و غيرهما أن النبی صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذی هو خير و ليكفّر عن يمينه».

و ثبت أيضا فی الصحيحين و غيرهما: أن النبی صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «و اللّه إن شاء اللّه لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذی هو خير و كفّرت عن يمينی». و أخرج ابن ماجة، و ابن جرير عن عائشة قالت:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من حلف على يمين قطيعة رحم أو معصية فبرّه أن يحنث فيها و يرجع عن يمينه».

---

(۱). المائدة: ۸۹.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۶۶

و أخرج أحمد، و أبو داود، و ابن ماجة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لا نذر و لا يمين فيما لا يملک ابن آدم، و لا فی معصية اللّه، و لا فی قطيعة رحم». و أخرج أبو داود، و الحاكم، و صححه عن عمر مرفوعا مثله. و أخرج النسائی، و ابن ماجة عن مالک الجشمی قال: قلت يا رسول اللّه! يأتينی ابن عمّی فأحلف أن لا أعطيه

و لا أصله، فقال: كفّر عن يمينك. و أخرج مالك فى الموطأ، و عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و البخارى، و غيرهم عن عائشة قالت: أنزلت هذه الآية: لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ فى قول الرجل: لا و اللّه، و بلى و اللّه، و كلا و اللّه. و أخرج أبو داود، و ابن جرير، و ابن حبان، و ابن مردويه، و البيهقى من طريق عطاء بن أبى رباح أنه سئل عن اللغو فى اليمين فقال: قالت عائشة: إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «هو كلام الرجل فى بيته: كلّا و اللّه، و بلى و اللّه». و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن عائشة أنها قالت فى تفسير الآية: إن اللغو هو القوم يتدارون فى الأمر، يقول هذا: لا و اللّه، و يقول هذا: كلا و اللّه، يتدارون فى الأمر، لا تعقد عليه قلوبهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن عائشة أنها قالت: هو اللغو فى المزاحة و الهزل، و هو قول الرجل: لا و اللّه، و بلى و اللّه. فذاك لا كفارة فيه، و إنما الكفارة فيما عقد عليه قلبه أن يفعله ثم لا يفعله.

و أخرج ابن جرير عن الحسن: قال: «مر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بقوم ينتضلون و مع النبى صلّى اللّه عليه و سلّم رجل من أصحابه، فرمى رجل من القوم، فقال: أصبت و اللّه، و أخطأت و اللّه، فقال الذى مع النبى صلّى اللّه عليه و سلم: حنث الرجل يا رسول اللّه!؟ فقال: كلا، أيمان الرماة لغو، لا كفارة فيها، و لا عقوبة. و قد روى أبو الشيخ عن عائشة، و ابن عباس، و ابن عمر، و ابن عمرو: أن اللغو: لا و اللّه، و بلى و اللّه. أخرجه سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن ابن عباس أنه قال: لغو اليمين أن تحلف و أنت غضبان. و أخرج ابن جرير عن أبى هريرة قال: لغو اليمين: حلف الإنسان على الشىء يظن أنه الذى حلف عليه فإذا هو غير ذلك. و أخرج ابن أبى حاتم، و البيهقى عن عائشة نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس: أنها: أن يحلف الرجل على تحريم ما أحلّ اللّه له. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال: هو الرجل يحلف على المعصية. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن النخعى: هو أن يحلف الرجل على الشىء ثم ينسى. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ اللَّهُ غَفُورٌ يعنى: إذ تجاوز عن اليمين التى حلف عليها حَلِيمٌ إذ لم يجعل فيها الكفارة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٦ الى ٢٢٧]

لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فاؤُ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٢٦) وَ إِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٧)

قوله: يُؤْلُونَ أى: يحلفون: و المصدر إيلاء و ألِيّة و ألوة، و قرأ ابن عباس: الذين آلوا يقال آلى يؤالى إيلاء و يأتلى بالتاء ائتلاء، أى: حلف، و منه: وَ لا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ «١»، و منه:

---

(١). النور: ٢٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٦٧ قليل الألايا حافظ ليمينه البيت «١» و قد اختلف أهل العلم فى الإيلاء، فقال الجمهور: إن الإيلاء هو أن يحلف أن لا يطأ امرأته أكثر من أربعة أشهر، فإن حلف على أربعة أشهر فما دونها لم يكن موليا و كانت عندهم يمينا محضا، و بهذا قال مالك، و الشافعى، و أحمد، و أبو ثور. و قال الثورى و الكوفيون: الإيلاء أن يحلف على أربعة أشهر فصاعدا، و هو قول عطاء. و روى عن ابن عباس: أنه لا يكون موليا حتى يحلف أن لا يمسها أبدا. و قالت طائفة: إذا حلف أن لا يقرب امرأته يوما؛ أو أقل؛ أو أكثر؛ ثم لم يطأ أربعة أشهر؛ بانت منه بالإيلاء. و به قال ابن مسعود، و النخعى، و ابن أبى ليلى، و الحكم، و حماد بن أبى سليمان، و قتادة، و إسحاق. قال ابن المنذر: و أنكر هذا القول كثير من أهل العلم. قوله: مِنْ نِسائِهِمْ يشمل الحرائر و الإماء إذا كنّ زوجات، و كذلك يدخل تحت قوله: لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ العبد إذا حلف من زوجته، و به قال الشافعى، و أحمد، و أبو

ثور، قالوا:

و إيلاؤه كالحر. و قال مالك و الزهرى و عطاء و أبو حنيفة و إسحاق: إن أجله شهران. و قال الشعبى: إيلاء الأمة نصف إيلاء الحرة. و التربص: التأنى، و التأخر، قال الشاعر:

تربّص بها ريب المنون لعلّهاتطلّق يوما أو يموت حليلها

وقت اللّه سبحانه بهذه المدة دفعا للضرار عن الزوجة. و قد كان أهل الجاهلية يؤلون السنة، و السنتين، و أكثر من ذلك، يقصدون بذلك ضرار النساء. و قد قيل: إن الأربعة الأشهر هى التى لا تطيق المرأة الصبر عن زوجها زيادة عليها. قوله: فَإِنْ فاؤُ أى: رجعوا و منه: حَتَّى تَفِيءَ إِلى أَمْرِ اللَّهِ «٢» أى:

ترجع، و منه قيل للظل بعد الزوال: فىء، لأنه رجع عن جانب المشرق إلى جانب المغرب، يقال: فاء يفىء فيئة و فيوءا، و إنه لسريع الفيئة، أى: الرجعة، و منه قول الشاعر:

ففاءت و لم تقض الذى أقبلت لهو من حاجة الإنسان ما ليس قاضيا

قال ابن المنذر: و أجمع كل من يحفظ عنه العلم: على أن الفىء: الجماع لمن لا عذر له، فإن كان له عذر مرض أو سجن فهى امرأته، فإذا زال العذر فأبى الوطء فرّق بينهما إن كانت المدة قد انقضت، قاله مالك؛ و قالت طائفة: إذا أشهد على فيئته بقلبه فى حال العذر أجزأه. و به قال الحسن و عكرمة و النخعى و الأوزاعى و أحمد بن حنبل. و قد أوجب الجمهور على المولى إذا فاء بجماع امرأته الكفارة. و قال الحسن و النخعى: لا كفارة عليه. قوله: وَ إِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ العزم: العقد على الشىء، و يقال: عزم يعزم عزما و عزيمة و عزمانا، و اعتزم اعتزاما، فمعنى عزموا الطلاق: عقدوا عليه قلوبهم. و الطلاق: من طلقت المرأة تطلق، كنصر ينصر، طلاقا فهى طالق و طالقة أيضا، و يجوز طلقت بضم اللام، مثل عظم يعظم، و أنكره الأخفش. و الطلاق: حلّ عقد النكاح، و فى ذلك دليل على أنها لا تطلق بمضىّ أربعة أشهر كما قال مالك؛ ما لم يقع إنشاء تطليق بعد المدة، و أيضا فإنه قال: سَمِيعٌ و سميع يقتضى مسموعا بعد المضىّ.

و قال أبو حنيفة: سَمِيعٌ لإيلائه عَلِيمٌ بعزمه الذى دل عليه مضىّ أربعة أشهر. و اعلم: أن أهل كل

---

(١). و عجز البيت: و إن سبقت منه الألية برّت.

(٢). الحجرات: ٩.

مذهب قد فسروا هذه الآية بما يطابق مذهبهم و تكلفوا بما لم يدل عليه اللفظ، و لا دليل آخر، و معناها ظاهر واضح، و هو أن اللّه جعل الأجل لمن يولى- أى: يحلف من امرأته- أربعة أشهر. ثم قال مخبرا لعباده بحكم هذا المولى بعد هذه المدّة: فَإِنْ فاؤُ رجعوا إلى بقاء الزوجية و استدامة النكاح فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ أى: لا يؤاخذهم بتلك اليمين بل يغفر لهم و يرحمهم وَ إِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ أى: وقع العزم منهم عليه، و القصد له فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ لذلك منهم عَلِيمٌ به، فهذا معنى الآية الذى لا شك فيه و لا شبهة، فمن حلف أن لا يطأ امرأته و لم يقيد بمدّة أو قيد بزيادة على أربعة أشهر كان علينا إمهاله أربعة أشهر، فإذا مضت فهو بالخيار إما رجع إلى نكاح امرأته، و كانت زوجته بعد مضىّ المدة كما كانت زوجته قبلها، أو طلقها؛ و كان له حكم المطلق لامرأته ابتداء، و أما إذا وقت بدون أربعة أشهر فإن أراد أن يبرّ فى يمينه؛ اعتزل امرأته التى حلف منها حتى تنقضى المدة، كما فعل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم حين آلى من نسائه شهرا، فإنه اعتزلهنّ حتى مضى الشهر، و إن أراد أن يطأ امرأته قبل مضى تلك المدة التى هى دون أربعة أشهر حنث فى يمينه و لزمته الكفارة، و كان ممتثلا لما صح عنه صلّى اللّه عليه و سلّم من قوله:

«من حلف على شيء فرأى غيره خيرا منه فليأت الذى هو خير منه و ليكفر عن يمينه».

و قد أخرج الشافعي، و عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: الإيلاء: أن يحلف أنه لا يجامعها أبدا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عنه فى قوله: لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسائِهِمْ قال: هو الرجل يحلف لامرأته باللّه لا ينكحها، فتتربص أربعة أشهر فإن هو نكحها كفر عن يمينه، فإن مضت أربعة أشهر قبل أن ينكحها خيره السلطان، إما: أن يفيء، و إما: أن يعزم فيطلق، كما قال اللّه سبحانه. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و الطبراني، و البيهقى عنه قال: كان إيلاء الجاهلية السنة و السنتين من ذلك، فوقت اللّه لهم أربعة أشهر، فإن كان إيلاؤه أقلّ من أربعة أشهر فليس بإيلاء. و أخرج عبد بن حميد عن على قال: الإيلاء إيلاءان: إيلاء فى الغضب، و إيلاء فى الرضا؛ فأما الإيلاء فى الغضب: فإذا مضت أربعة أشهر فقد بانت منه، و أما ما كان فى الرضا فلا يؤاخذ به. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: لا إيلاء إلا بغضب. و أخرج أبو عبيد فى فضائله، و ابن المنذر عن أبيّ بن كعب أنه قرأ: «فإن فاءوا فيهنّ فإنّ اللّه غفور رحيم». و أخرج عبد بن حميد عن على قال: الفيء: الجماع. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه من طرق عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود مثله. و أخرج ابن المنذر عن عليّ قال: الفيء: الرضا. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود مثله. و أخرج عبد بن حميد عن الحسن، قال: الفيء: الإشهاد، و أخرج عبد الرزاق عنه قال: الفيء: الجماع، فإن كان له عذر أجزأه أن يفيء بلسانه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود قال: إذا حال بينه و بينها مرض، أو سفر، أو حبس، أو شيء يعذر به فإشهاده فيء. و للسلف فى الفيء أقوال مختلفة، فينبغي الرجوع إلى معنى الفيء لغة، و قد بيناه. و أخرج ابن جرير عن عمر بن الخطاب أنه قال فى الإيلاء: إذا مضت أربعة أشهر لا شيء عليه حتى

يوقف فيطلق أو يمسك. و أخرج الشافعي، و ابن جرير، و البيهقى عن عثمان بن عفان نحوه. و أخرج مالك، و الشافعي، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و البيهقى عن عليّ نحوه. و أخرج البخاري، و عبد بن حميد، عن ابن عمر نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير، و البيهقى عن عائشة نحوه. و أخرج ابن جرير، و الدارقطنى، و البيهقى من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه قال: سألت اثنى عشر رجلا من أصحاب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عن الرجل يولى من امرأته فكلهم يقول: ليس عليه شيء حتى تمضى الأربعة الأشهر فيوقف؛ فإن فاء؛ و إلا طلق. و أخرج البيهقى عن ثابت بن عبيدة مولى زيد بن ثابت عن اثنى عشر رجلا من الصحابة نحوه. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن عمر، و عثمان، و عليّ، و زيد بن ثابت، و ابن مسعود، و ابن عمر، و ابن عباس قالوا: الإيلاء: تطليقة بائنة إذا مرت أربعة أشهر قبل أن يفيء، فهى أملك بنفسها، و للصحابة و التابعين فى هذا أقوال مختلفة متناقضة، و المتعين الرجوع إلى ما فى الآية الكريمة، و هو ما عرفناك فاشدد عليه يديك. و أخرج عبد الرزاق عن عمر قال: إيلاء العبد شهران. و أخرج مالك عن ابن شهاب قال: إيلاء العبد نحو إيلاء الحرّ.

[سورة البقرة (۲): آية ۲۲۸]

وَ الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ وَ لا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ بُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذلِكَ إِنْ أَرادُوا إِصْلاحاً وَ لَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَ لِلرِّجالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (۲۲۸)

قوله: وَ الْمُطَلَّقاتُ يدخل تحت عمومه المطلقة قبل الدخول، ثم خصص بقوله تعالى: فَما لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَها «۱»

فوجب بناء العام على الخاص، و خرجت من هـذا العموم المطلقـة قبل الدخول، و كذلك خرجت الحامل بقوله تعالى: وَ أُولاتُ الْأَحْمالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَ «٢» و كذلك خرجت الآيسة بقوله تعالى: فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ «٣» و التربص: الانتظار، قيل: هو خبرا فى معنى الأمر: أى:

ليتربصن، قصد بإخراجه مخرج الخبر تأكيد وقوعه، و زاده تأكيدا وقوعه خبر للمبتدأ. قال ابن العربى:

و هذا باطل، و إنما هو خبر عن حكم الشـرع، فإن وجدت مطلقة لا تتربص فليس ذلك من الشرع، و لا يلزم من ذلك وقوع خبر اللّه سـبحانه على خلاـف مخبره. و القروء: جمع قرء. و روى عن نـافع أنه قرأ: «قرو» بتشديـد الواو. و قرأه الجمهور: بـالهمز. و قرأ الحسن: بفتح القاف و سكون الراء و التنوين. قال الأصمعى:

الواحد قرء بضم القاف. و قال: أبو زيد بالفتح، و كلاهما قال: أقرأت المرأة: حاضت، و أقرأت: طهرت.

و قـال الأـخفش: أقرأت المرأة: إذا صـارت صاحبـة حيض، فـإذا حـاضت قلت: قرأت، بلاـ ألف. و قـال أبو عمرو بن العلاـء: من العرب من يسـمى الحيض: قرءا، و منهم من يسـمى الطهر: قرءا. و منهم من يجمعهمـا جميعـا، فيسـمى الحيض مـع الطهر: قرءا. و ينبغى أن يعلم أن القرء فى الأصل: الوقت؛ يقال: هبت الرياح لقرئها و لقارئها، أى: لوقتها، و منه قول الشاعر:

كرهت العقر عقر بنى شليلإذا هبّت لقارئها الرّياح

---

(١). الأحزاب: ۴۹.

(٢). الطلاق: ۴.

(٣). الطلاق: ۴.

فتح القدير، ج‌١، ص: ٢٧٠

فيقال للحيض: قرء، و للطهر: قرء، لأن كل واحد منهما له وقت معلوم. و قد أطلقته العرب تارة:

على الأطهار، و تارة: على الحيض، فمن إطلاقه على الأطهار قول الأعشى:

أفى كلّ عام أنت جاشم غزوةتشدّ لأقصاها عزيم عزائكا

مورّثة مالا و فى الحىّ رفعةلما ضاع فيها من قروء نسائكا

أى: أطهارهن، و من إطلاقه على الحيض قول الشاعر:

يا رب ذى حنق علىّ قارضله قروّ كقروّ الحائض «١»

يعنى أنه طعنه فكـان له دم كـدم الحـائض. و قـال قوم: هو مـأخوذ من قرء الماء فى الحوض و هو جمعه، و منه: القرآن، لاجتماع المعانى فيه. قال عمرو بن كلثوم:

ذراعى عيطل عيطل أدماء بكرهجان اللّون لم تقرأ جنينا

أى: لم تجمعه فى بطنهـا. و الحاصل أن القرء فى لغـة العرب مشترك بين الحيض و الطهر، و لأجل هـذا الاشتراك، اختلف أهل العلم فى تعيين ما هو المراد بالقروء المـذكورة فى الآية، فقال أهل الكوفة: هى الحيض، و هو قول عمر، و علىّ، و ابن مسـعود، و أبى موسـى، و مجاهد، و قتادة، و الضـحاك، و عكرمة، و السدى، و أحمد بن حنبل. و قال أهل الحجاز: هى الأطهار، و هو قول عائشـة، و ابـن عمر، و زيـد بن ثـابت، و الزهرى، و أبـان بن عثمـان، و الشـافعى، و اعلم أنه قـد وقـع الاتفـاق بينهم على أن القرء الوقت، فصار معنى الآيـة عنـد الجميع: و المطلقات يتربصن بأنفسـهنّ ثلاثـة أوقات فهى على هـذا مفسـرة فى العـدد، مجملـة فى المعدود، فوجب طلب البيان للمعدود من غيرها فأهل القول الأول اسـتدلوا على أن المراد فى هذه الآية: الحيض، بقوله صلّى اللّه

علیه و سلم: «دعی الصّلاة أیام أقرائک» و بقوله صلّی اللّه علیه و سلم: «طلاق الأمة تطلیقتان و عدّتها حیضتان» و بأن المقصود من العدّة استبراء الرحم، و هو یحصل بالحیض لا بالطهر. و استدل أهل القول الثانی بقوله تعالی:
فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَ «۲» و لا خلاف أنه یؤمر بالطلاق وقت الطهر. و لقوله صلّی اللّه علیه و سلّم لعمر: «مره فلیراجعها ثم لیمسکها حتی تطهر ثم تحیض ثم تطهر، فتلک العدة التی أمر اللّه أن تطلق لها النساء» و ذلک لأن زمن الطهر هو الذی تطلق فیه النساء.
قال أبو بکر بن عبد الرحمن: ما أدرکنا أحدا من فقهائنا إلا یقول: بأن الأقراء هی الأطهار، فإذا طلق الرجل فی طهر لم یطأ فیه اعتدت بما بقی منه و لو ساعة و لو لحظة، ثم استقبلت طهرا ثانیا بعد حیضة، فإذا رأت الدم من الحیضة الثالثة خرجت من العدّة.
انتهی. و عندی أن لا حجة فی بعض ما احتج به أهل القولین جمیعا. أما قول الأولین: أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قال: «دعی الصّلاة أیام أقرائک» فغایة ما فی هذا أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أطلق الأقراء علی الحیض، و لا نزاع فی جواز ذلک کما هو شأن اللفظ المشترک فإنه یطلق تارة علی هذا، و تارة علی هذا، و إنما النزاع فی الأقراء المذکورة فی هذه الآیة، و أما قوله صلّی اللّه علیه و سلّم فی

---

(۱). فی القرطبی (۳/ ۱۱۴): یا رب ذی ضغن علیّ فارض‌له قروء کقروء الحائض
(۲). الطلاق: ۱.

الأمة: «و عدّتها حیضتان» فهو حدیث أخرجه أبو داود، و الترمذی، و ابن ماجة، و الدارقطنی، و الحاکم و صححه من حدیث عائشة مرفوعا. و أخرجه ابن ماجة، و البیهقی من حدیث ابن عمر مرفوعا أیضا، و دلالته علی ما قاله الأولون قویة. و أما قولهم: إن المقصود من العدّة استبراء الرحم، و هو یحصل بالحیض لا بالطهر.
فیجاب عنه بأنه إنما یتم لو لم یکن فی هذه العدّة شیء من الحیض، علی فرض تفسیر الأقراء بالأطهار، و لیس کذلک، بل هی مشتملة علی الحیض، کما هی مشتملة علی الأطهار، و أما استدلال أهل القول الثانی بقوله تعالی: فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَ فیجاب عنه بأن التنازع فی اللام فی قوله: لِعِدَّتِهِنَ یصیر ذلک محتملا، و لا تقوم الحجة بمحتمل. و أما استدلالهم بقوله صلّی اللّه علیه و سلّم لعمر: «مره فلیراجعها» الحدیث، فهو فی الصحیح، و دلالته قویة علی ما ذهبوا إلیه، و یمکن أن یقال: إنها تنقضی العدّة بثلاثة أطهار أو بثلاث حیض، و لا مانع من ذلک فقد جوز جمع من أهل العلم حمل المشترک علی معنییه، و بذلک یجمع بین الأدلة، و یرتفع الخلاف، و یندفع النزاع. و قد استشکل الزمخشری تمییز الثلاثة بقوله: قروء، و هی جمع کثرة دون أقراء التی هی من جموع القلة. و أجاب بأنهم یتسعون فی ذلک فیستعملون کل واحد من الجمعین مکان الآخر لاشتراکهما فی الجمعیة. قوله: وَ لا یَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ یَکْتُمْنَ ما خَلَقَ اللَّهُ فِی أَرْحامِهِنَ قیل: المراد به: الحیض؛ و قیل:
کلاهما، و وجه النهی عن الکتمان: ما فیه فی بعض الأحوال من الإضرار بالزوج و إذهاب حقه؛ فإذا قالت المرأة: حضت، و هی لم تحض، ذهبت بحقه من الارتجاع؛ و إذا قالت: لم تحض، و هی قد حاضت، ألزمته من النفقة ما لم یلزمه، فأضرّت به، و کذلک الحمل، ربما تکتمه لتقطع حقه من الارتجاع، و ربما تدّعیه لتوجب علیه النفقة، و نحو ذلک من المقاصد المستلزمة للإضرار بالزوج. و قد اختلفت الأقوال فی المدّة التی تصدّق فیها المرأة إذا ادعت انقضاء عدّتها. و قوله: إِنْ کُنَّ یُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فیه وعید شدید للکاتمات، و بیان أن من کتمت ذلک منهنّ لم تستحق اسم الإیمان. و البعولة: جمع بعل و هو الزوج، سمی: بعلا، لعلوّه علی الزوجة لأنهم یطلقونه علی الرب، و منه قوله تعالی: أَ تَدْعُونَ بَعْلًا «۱» أی: ربا؛ و یقال: بعول، و بعولة، کما یقال فی جمع الذکر: ذکور، و ذکورة، و هذه التاء لتأنیث الجمع، و هو شاذ لا یقاس علیه، بل یعتبر فیه السماع؛ و البعولة أیضا

تكون مصدرا من: بعل الرجل يبعل، مثل: منع يمنع، أى: صار بعلا.

و قوله: أَحَقُّ بِرَدِّهِنَ أى: برجعتهنّ، و ذلك يختص بمن كان يجوز للزوج مراجعتها، فيكون فى حكم التخصيص لعموم قوله: وَ الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَ لأنه يعم المثلثات و غيرهنّ. و قوله: فِي ذلِكَ يعنى: فى مدة التربص، فإن انقضت مدّة التربص فهى أحق بنفسها، و لا تحلّ له إلا بنكاح مستأنف بولىّ و شهود و مهر جديد، و لا خلاف فى ذلك؛ و الرجعة تكون باللفظ، و تكون بالوطء، و لا يلزم المراجع شىء من أحكام النكاح بلا خلاف. و قوله: إِنْ أَرادُوا إِصْلاحاً أى: بالمراجعة: أى: إصلاح حاله معها و حالها معه، فإن قصد الإضرار بها فهى محرّمة، لقوله تعالى: وَ لا تُمْسِكُوهُنَّ ضِراراً لِتَعْتَدُوا «٢» قيل: و إذا قصد بالرجعة الضرار فهى صحيحة، و إن ارتكب بذلك محرّما و ظلم نفسه، و على هذا: فيكون الشرط المذكور فى الآية للحث للأزواج على قصد الصلاح، و الزجر لهم عن قصد الضرار، و ليس المراد به:

---

(١). الصافات: ١٢٥.

(٢). البقرة: ٢٣١.

جعل قصد الإصلاح شرطا لصحة الرجعة. قوله: وَ لَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ أى: لهنّ من حقوق الزوجية على الرجال بمثل ما للرجال عليهنّ، فيحسن عشرتها بما هو معروف من عادة الناس أنهم يفعلونه لنسائهم، و هى كذلك، تحسن عشرة زوجها بما هو معروف من عادة النساء أنهنّ يفعلنه لأزواجهنّ من طاعة، و تزين، و تحبب و نحو ذلك. قوله: وَ لِلرِّجالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ أى: منزلة ليست لهنّ، و هو قيامه عليها فى الإنفاق، و كونه من أهل الجهاد و العقل و القوّة، و له من الميراث أكثر مما لها، و كونه يجب عليها امتثال أمره، و الوقوف عند رضاه، و لو لم يكن من فضيلة الرجال على النساء إلا كونهنّ خلقن من الرجال لما ثبت أن حوّاء خلقت من ضلع آدم.

و قد أخرج أبو داود، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية قالت:

طلقت على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و لم يكن للمطلقة عدّة، فأنزل اللّه حين طلقت العدّة للطلاق، فقال:

وَ الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ الآية. و أخرج أبو داود، و النسائى، و ابن المنذر عن ابن عباس وَ الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ ثم قال: وَ اللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ «١» فنسخ و قال: ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَما لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَها «٢». و أخرج مالك، و الشافعى، و عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الدارقطنى، و البيهقى، من طرق عن عائشة أنها قالت: الأقراء: الأطهار. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى عن ابن عمر و زيد بن ثابت مثله. و أخرج المذكورون عن عمرو بن دينار قال: الأقراء: الحيض؛ عن أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج البيهقى، و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: ثَلاثَةَ قُرُوءٍ قال: ثلاث حيض. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله تعالى: وَ لا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحامِهِنَ قال: كانت المرأة تكتم حملها حتى تجعله لرجل آخر، فنهاهنّ اللّه عن ذلك. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر فى الآية قال: الحمل و الحيض. و أخرج عبد الرزاق و سعيد بن منصور عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم و البيهقى عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَ بُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَ يقول: إذا طلق الرجل امرأته تطليقة أو تطليقتين و هى حامل فهو أحقّ برجعتها ما لم تضع حملها، و هو قوله: وَ لا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحامِهِنَ

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و البيهقى عن مجاهد فى قوله: وَ بُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذلِكَ قال: فى العدّة. و أخرج عبد

الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة مثله، و زاد ما لم يطلقها ثلاثا.

و أخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله: وَ لَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ قال: إذا أطعن اللّه، و أطعن أزواجهن، فعليه أن يحسن صحبتها، و يكف عنها أذاه، و ينفق عليها من سعته. و قد أخرج أهل السنن عن عمرو بن الأحوص أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «ألا إنّ لكم على نسائكم حقّا و لنسائكم عليكم حقّا، أما حقّكم على نسائكم أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون و لا يأذنّ فى بيوتكم لمن تكرهون، ألا و حقّهنّ عليكم أن تحسنوا إليهن فى كسوتهنّ و طعامهنّ» و صحّحه الترمذى. و أخرج أحمد، و أبو داود، و النسائى، و ابن ماجة، و ابن

---

(١). الطلاق: ۴.

(٢). الأحزاب: ۴۹.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٣

جرير، و الحاكم، و صححه، و البيهقى عن معاوية بن حيدة القشيرى «أنه سأل النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم ما حقّ المرأة على الزوج؟ قال: أن تطعمها إذا طعمت، و تكسوها إذا اكتسيت، و لا تضرب الوجه، و لا تهجر إلّا فى البيت». و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: وَ لِلرِّجالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ قال: فضل ما فضله اللّه به عليها من الجهاد، و فضل ميراثه على ميراثها، و كل ما فضل به عليها. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى الآية قال: يطلقها و ليس لها من الأمر شىء. و أخرج عن زيد بن أسلم قال:

الإمارة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٢٩ الى ٢٣٠]

الطَّلاقُ مَرَّتانِ فَإِمْساكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ وَ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلاَّ أَنْ يَخافا أَلاَّ يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُناحَ عَلَيْهِما فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوها وَ مَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٢٩) فَإِنْ طَلَّقَها فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَها فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يَتَراجَعا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ وَ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُها لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٢٣٠)

المراد بالطلاق المذكور: هو الرجعى، بدليل ما تقدّم فى الآية الأولى، أي: الطلاق الذى تثبت فيه الرجعة للأزواج هو مرتان، أي: الطلقة الأولى و الثانية، إذ لا رجعة بعد الثالثة، و إنما قال سبحانه: مَرَّتانِ و لم يقل طلقتان إشارة إلى أن ينبغى أن يكون الطلاق مرة بعد مرة، لا طلقتان دفعة واحدة، كذا قال جماعة من المفسرين، و لما لم يكن بعد الطلقة الثانية إلا أحد أمرين، إما إيقاع الثالثة التى بها تبين الزوجة، أو الإمساك و استدامة نكاحها، و عدم إيقاع الثالثة عليها قال سبحانه: فَإِمْساكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ أى:

فإمساك بعد الرجعة لمن طلقها زوجها طلقتين بمعروف، أي: بما هو معروف عند الناس من حسن العشرة، أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ أي: بإيقاع طلقة ثالثة عليها من دون ضرار لها، و قيل: المراد: فَإِمْساكٌ بِمَعْرُوفٍ أى: برجعة بعد الطلقة الثانية أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ أي: بترك الرجعة بعد الثانية حتى تنقضى عدّتها. و الأول أظهر. و قوله: الطَّلاقُ مبتدأ بتقدير مضاف، أي: عدد الطلاق الذى تثبت فيه الرجعة مرتان. و قد اختلف أهل العلم فى إرسال الثلاث دفعة واحدة: هل يقع ثلاثا، أو واحدة فقط. فذهب إلى الأوّل الجمهور، و ذهب إلى الثانى من عداهم و هو الحق. و قد قررته فى مؤلفاتى تقريرا بالغا، و أفردته برسالة مستقلة. قوله: وَ لا يَحِلُّ

لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً الخطاب للأزواج، أى: لا يحلّ للأزواج أن يأخذوا مما دفعوه إلى نسائهم من المهر شيئا على وجه المضارة لهنّ، و تنكير «شيئا» للتحقير، أى: شيئا نزرا فضلا عن الكثير، و خص ما دفعوه إليهنّ بعدم حلّ الأخذ منه؛ مع كونه لا يحلّ للأزواج أن يأخذوا شيئا من أموالهنّ التى يملكنها من غير المهر؛ لكون ذلك هو الذى تتعلق به نفس الزوج، و تتطلع لأخذه دون ما عداه مما هو فى ملكها، على أنه إذا كان أخذ ما دفعه إليها لا يحلّ له؛ كان ما عداه ممنوعا منه بالأولى، و قيل: الخطاب فى قوله: وَ لا يَحِلُّ لَكُمْ للأئمة و الحكام ليطابق قوله: فَإِنْ خِفْتُمْ فإن الخطاب فيه للأئمة و الحكام، و على هذا: يكون إسناد الأخذ إليهم، لكونهم الآمرين بذلك. و الأول أولى لقوله:

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٤

مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَ فإن إسناده إلى غير الأزواج بعيد جدا، لأن إيتاء الأزواج لم يكن عن أمرهم، و قيل:

إن الثانى أولى لئلا يتشوّش النظم. قوله: إِلَّا أَنْ يَخافا أى: لا يجوز لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا إلا أن يخافا أَلَّا يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ أى: عدم إقامة حدود اللّه التى حدّها للزوجين، و أوجب عليهما الوفاء بها، من حسن العشرة و الطاعة، فإن خافا ذلك فَلا جُناحَ عَلَيْهِما فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ أى: لا جناح على الرجل فى الأخذ، و على المرأة فى الإعطاء، بأن تفتدى نفسها من ذلك النكاح ببذل شىء من المال يرضى به الزوج، فيطلقها لأجله، و هذا هو الخلع، و قد ذهب الجمهور إلى جواز ذلك للزوج، و أنه يحلّ له الأخذ مع ذلك الخوف، و هو الذى صرّح به القرآن. و حكى ابن المنذر عن بعض أهل العلم: أنه لا يحلّ له ما أخذ، و لا يجبر على ردّه، و هذا فى غاية السقوط. و قرأ حمزة: إِلَّا أَنْ يَخافا على البناء للمجهول، و الفاعل محذوف، و هو الأئمة الحكام و اختاره أبو عبيد قال لقوله: فَإِنْ خِفْتُمْ فجعل الخوف لغير الزوجين. و قد احتج بذلك من جعل الخلع إلى السلطان، و هو سعيد بن جبير، و الحسن، و ابن سيرين.

و قد ضعف النحاس اختيار أبى عبيد المذكور. و قوله: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ أى: إذا خاف الأئمة و الحكام، أو المتوسطون بين الزوجين- و إن لم يكونوا أئمة و حكاما- عدم إقامة حدود اللّه من الزوجين، و هى ما أوجبه عليهما كما سلف. و قد حكى عن بكر بن عبد اللّه المدنى: أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى فى سورة النساء: وَ إِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدالَ زَوْجٍ مَكانَ زَوْجٍ وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً أَ تَأْخُذُونَهُ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً «١» و هو قول خارج عن الإجماع و لا تنافى بين الاثنين. و قد اختلف أهل العلم إذا طلب الزوج من المرأة زيادة على ما دفعه إليها من المهر و ما يتبعه، و رضيت بذلك المرأة، هل يجوز أم لا؟! و ظاهر القرآن الجواز لعدم تقييده بمقدار معين، و بهذا قال مالك، و الشافعى، و أبو ثور؛ و روى مثل ذلك عن جماعة من الصحابة و التابعين، و قال طاوس، و عطاء، و الأوزاعى، و أحمد، و إسحاق: إنه لا يجوز. و سيأتى ما ورد فى ذلك عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم. و قوله تعالى: تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ أى: أحكام النكاح و الفراق المذكورة هى حدود اللّه التى أمرتم بامتثالها، فلا تعتدوها بالمخالفة لها، فتستحقوا ما ذكره اللّه من التسجيل على فاعل ذلك بأنه ظالم. قوله تعالى: فَإِنْ طَلَّقَها أى: الطلقة الثالثة التى ذكرها سبحانه بقوله: تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ أى: فإن وقع منه ذلك فقد حرمت عليه بالتثليث فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ أى: حتى تتزوج بزوج آخر. و قد أخذ بظاهر الآية سعيد بن المسيب، و من وافقه قالوا: يكفى مجرد العقد لأنه المراد بقوله: حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ و ذهب الجمهور من السلف و الخلف: إلى أنه لا بدّ مع العقد من الوطء، لما ثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من اعتبار ذلك، و هو زيادة يتعين قبولها، و لعله لم يبلغ سعيد بن المسيب و من تابعه، و فى الآية دليل على أنه لا بد من أن يكون ذلك نكاحا شرعيا مقصودا لذاته، لا نكاحا غير مقصود لذاته، بل حيلة للتحليل، و ذريعة إلى ردها إلى الزوج الأوّل، فإن ذلك حرام للأدلة الواردة فى ذمه و ذمّ فاعله، و أنه التيس المستعار الذى لعنه الشارع، و لعن من اتخذه لذلك. قوله:

فَإِنْ طَلَّقَها أی: الزوج الثانی فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أی: الزوج الأول و المرأة أَنْ يَتَراجَعا أی:

---

(۱). النساء: ۲۰.

فتح القدير، ج۱، ص: ۲۷۵

يرجع كل واحد منهما لصاحبه. قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن الحرّ إذا طلق زوجته ثلاثا؛ ثم انقضت عدّتها؛ و نكحت زوجا؛ و دخل بها؛ ثم فارقها؛ و انقضت عدّتها؛ ثم نكحها الزوج الأوّل؛ أنها تكون عنده على ثلاث تطليقات. قوله: إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ أی: حقوق الزوجية الواجبة لكل منهما على الآخر. و أما إذا لم يحصل ظن ذلک، بأن يعلما أو أحدهما عدم الإقامة لحدود اللّه، أو ترددا أو أحدهما و لم يحصل لهما الظنّ، فلا يجوز الدخول فی هذا النكاح لأنه مظنة للمعصية للّه و الوقوع فيما حرّمه على الزوجين.

و قوله: وَ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ إشارة إلى الأحكام المذكورة كما سلف، و خص الذين يعلمون مع عموم الدعوة للعالم و غيره، و وجوب التبليغ لكل فرد، لأنهم المنتفعون بالبيان المذكور.

و قد أخرج مالک، و الشافعی، و عبد بن حميد، و الترمذی، و ابن جرير، و ابن أبی حاتم، و البيهقی فی سننه عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الرجل إذا طلق امرأته؛ ثم ارتجعها قبل أن تنقضی عدّتها؛ كان ذلک له؛ و إن طلقها ألف مرة، فعمد رجل إلى امرأته فطلقها، حتى إذا ما دنا وقت انقضاء عدتها ارتجعها، ثم طلقها، ثم قال: و اللّه لا آويک إلی و لا تحلين أبدا، فأنزل اللّه: الطَّلاقُ مَرَّتانِ فَإِمْساكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ فاستقبل الناس الطلاق جديدا من يومئذ من كان منهم طلق و من لم يطلق. و أخرج نحوه الترمذی، و ابن مردويه، و الحاكم، و صححه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة. و أخرج البخاری عنها:

أنها أتتها امرأة فسألتها عن شیء من الطلاق، قالت: فذكرت ذلک لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فنزلت: الطَّلاقُ مَرَّتانِ و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و أحمد، و عبد بن حميد، و أبو داود فی ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و ابن مردويه، و البيهقی عن أبی رزين الأسدی قال: قال رجل «يا رسول اللّه! أ رأيت قول اللّه: الطّلاق مرّتان، فأين الثالثة؟ قال: التسريح بإحسان الثالثة». و أخرج نحوه ابن مردويه، و البيهقی عن ابن عباس مرفوعا. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد أنه قال: قال اللّه للثالثة:

فَإِمْساكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ و أخرج ابن أبی حاتم عن يزيد بن أبی حبيب قال: التسريح فی كتاب اللّه الطلاق. و أخرج البيهقی من طريق السدی عن ابن عباس و ابن مسعود و ناس من أصحاب النبی صلّى اللّه عليه و سلم فی قوله: الطَّلاقُ مَرَّتانِ قالوا: و هو الميقات الذی تكون فيه الرجعة، فإذا طلق واحدة أو اثنتين، فإما أن يمسک و يراجع بمعروف، و إما أن يسكت عنها حتى تنقضی عدتها فتكون أحق بنفسها. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی الآية نحوه. و أخرج أبو داود فی ناسخه، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: كان الرجل يأكل من مال امرأته الذی نحلها و غيره، لا يرى أن عليه جناحا، فأنزل اللّه:

وَ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً فلم يصح لهم بعد هذه الآية أخذ شیء من أموالهنّ إلا بحقها، ثم قال: إِلَّا أَنْ يَخافا أَلَّا يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ و قال: فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً «۱». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: إِلَّا أَنْ يَخافا أَلَّا يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ قال: إلّا أن يكون النشوز و سوء الخلق من قبلها، فتدعوک إلى أن تفتدی منک فلا جناح عليک فيما افتدت به. و أخرج مالک، و الشافعی، و أحمد،

---

(۱). النساء: ۴.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۷۶

و أبو داود، و النسائی، و البیهقی من طریق عمرة بنت عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة عن حبیبة بنت سهل الأنصاری أنها كانت تحت ثابت بن قیس، و أن رسول اللّه خرج إلی الصبح فوجدها عند بابه فی الغلس فقال:

من هذه؟ قالت: أنا حبیبة بنت سهل، فقال: ما شأنک؟ قالت: لا أنا و لا ثابت؛ فلما جاء ثابت بن قیس قال له رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: هذه حبیبة بنت سهل، قد ذكرت ما شاء اللّه أن تذكر، فقالت حبیبة:

یا رسول اللّه! كل ما أعطانی عندی، فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «خذ منها، فأخذ منها» و جلست فی أهلها.

و أخرج ابن جریر عن ابن جریج قال: نزلت هذه الآیة فی ثابت بن قیس و فی حبیبة، و كانت اشتكته إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم، فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «تردّین علیه حدیقته؟ قالت: نعم، فدعاه فذكر ذلک له، فقال:

و یطیب لی ذلک، قال: نعم، قال ثابت: قد فعلت، فنزلت: وَ لا یَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا الآیة».

و أخرج عبد الرزاق، و أبو داود، و ابن جریر، و البیهقی من طریق عمرة عن عائشة نحوه. و أخرج البخاری، و النسائی، و ابن ماجة، و ابن مردویه، و البیهقی عن ابن عباس أن جمیلة بنت عبد اللّه بن سلول امرأة ثابت ابن قیس بن شماس «أتت النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم فقالت: یا رسول اللّه! ثابت بن قیس ما أعتب علیه فی خلق و لا دین، و لكن لا أطیقه بغضا، و أكره الكفر فی الإسلام، قال: أ تردّین علیه حدیقته؟ قالت: نعم، قال:

اقبل الحدیقة و طلّقها تطلیقة». و لفظ ابن ماجة: «فأمره رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أن یأخذ منها حدیقته و لا یزداد». و أخرج البیهقی من طریق عطاء قال: «أتت امرأة النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم و قالت: إنی أبغض زوجی و أحبّ فراقه، قال: أ تردّین علیه حدیقته التی أصدقک؟ قالت: نعم و زیادة، فقال النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم أما الزیادة من مالک فلا». و أخرج البیهقی عن أبی الزبیر: أن ثابت بن قیس فذكر القصة، و فیه «أما الزیادة فلا».

و أخرج ابن مردویه بإسناد جید عن ابن عباس، و فیه: أنه أمر النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم ثابتا أن یأخذ ما ساق و لا یزداد.

و أخرج البیهقی عن أبی سعید و ذكر القصة، و فیها «فردت علیه حدیقته و زادت». و أخرج ابن جریر عن عمر أنه قال فی بعض المختلعات «اخلعها و لو من قرطها». و فی لفظ أخرجه عبد الرزاق عنه أنه قال للزوج:

«خذ و لو عقاصها». قال البخاری: أجاز عثمان الخلع دون عقاصها. و أخرج عبد بن حمید، و البیهقی عن عطاء أن النبی صلّی اللّه علیه و سلم كره أن یأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها. و قد ورد فی ذم المختلعات أحادیث منها: عن ثوبان عند أحمد، و أبی داود، و الترمذی، و حسنه، و ابن ماجة، و ابن جریر، و الحاكم و صححه، و البیهقی قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «أیّما امرأة سألت زوجها الطّلاق من غیر ما بأس فحرام علیها رائحة الجنة و قال: المختلعات هنّ المنافقات». و منها: عن ابن عباس عند ابن ماجة أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم قال: «لا تسأل المرأة زوجها الطّلاق فی غیر كنهه فتجد ریح الجنة. و إن ریحها لیوجد مسیرة أربعین عاما». و منها: عن أبی هریرة عند أحمد، و النسائی عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قال: «المختلعات و المنتزعات هنّ المنافقات» و منها: عن عقبة عند ابن جریر مرفوعا مثل حدیث أبی هریرة.

و قد اختلف أهل العلم فی عدة المختلعة، و الراجح أنها تعتدّ بحیضة، لما أخرجه أبو داود، و الترمذی، و حسنه، و النسائی، و الحاكم، و صححه عن ابن عباس: «أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أمر امرأة ثابت بن قیس أن تعتدّ

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۷۷

بحیضة» و لما أخرجه الترمذی عن الربیع بنت معوذ بن عفراء: «أنها اختلعت علی عهد رسول اللّه؛ فأمرها النبی صلّی اللّه علیه و

سلّم أن تعتدّ بحيضة، أو أمرت أن تعتد بحيضة». قال الترمذى: الصحيح أنها أمرت أن تعتدّ بحيضة.

و أخرج النسائى، و ابن ماجة عنها أنها قالت: اختلعت من زوجى، فجئت عثمان فسألته ماذا علىّ من العدّة؟

فقال: لا عدة عليك إلا أن يكون حديث عهد بك فتمكثين حتى تحيضى حيضة، قالت: إنما أتبع فى ذلك قضاء رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى مريم المغالية، و كانت تحت ثابت بن قيس؛ فاختلعت منه. و أخرج النسائى عن الربيع بنت معوذ: «أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أمر امرأة ثابت بن قيس أن تتربص حيضة واحدة فتلحق بأهلها» و لم يرد ما يعارض هذا من المرفوع، بل ورد عن جماعة من الصحابة و التابعين: أن عدة المختلعة كعدّة الطلاق، و به قال الجمهور. قال الترمذى: و هو قول أكثر أهل العلم من الصحابة و غيرهم، و استدلوا على ذلك بأن المختلعة من جملة المطلقات، فهى داخلة تحت عموم القرآن. و الحق ما ذكرناه، لأن ما ورد عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم يخصص عموم القرآن. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله:

فَإِنْ طَلَّقَها فَلا تَحِلُّ لَهُ يقول: فإن طلّقها ثلاثا فلا تحلّ له حتّى تنكح زوجا غيره. و أخرج ابن المنذر عن علىّ نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه. و أخرج الشافعى، و عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و أحمد، و البخارى، و مسلم، و الترمذى، و النسائى، و ابن ماجة، و البيهقى عن عائشة قالت: «جاءت امرأة رفاعة القرظى إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فقالت: إنّى كنت عند رفاعة فطلّقنى فبتّ طلاقى. فتزوّجنى عبد الرحمن بن الزبير و ما معه إلا مثل هدبة الثوب، فتبسّم النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: أ تريدين أن ترجعى إلى رفاعة؟

لا، حتّى تذوقى عسيلته و يذوق عسيلتك». و قد روى نحو هذا عنها من طرق. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و أحمد، و النسائى، و ابن ماجة، و ابن جرير، و البيهقى عن عمر مرفوعا نحوه. و أخرج أحمد، و ابن جرير، و البيهقى عن أنس مرفوعا نحوه أيضا. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير عن أبى هريرة مرفوعا نحوه، و لم يسمّ هؤلاء الثلاثة الصحابة صاحبة القصة. و أخرج أحمد، و النسائى عن ابن عباس: «أن العميصاء أو الرميصاء أتت النبى صلّى اللّه عليه و سلم» و فى آخره: «فقال صلّى اللّه عليه و سلم: ليس ذلك لك حتّى يذوق عسيلتك رجل غيره». و قد ثبت لعن المحلل فى أحاديث منها: عن ابن مسعود عند أحمد، و الترمذى، و صححه، و النسائى، و البيهقى فى سننه قال «لعن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم المحلّل و المحلّل له» و منها: عن على عند أحمد، و أبى داود، و الترمذى، و ابن ماجة، و البيهقى مرفوعا مثل حديث ابن مسعود، و منها: عن جابر مرفوعا عند الترمذى مثله، و منها: عن ابن عباس مرفوعا عند ابن ماجة مثله، و منها: عن عقبة بن عامر عند ابن ماجة، و الحاكم، و صححه، و البيهقى مرفوعا مثله، و منها: عن أبى هريرة مرفوعا عند أحمد، و ابن أبى شيبة، و البيهقى مثله، و فى الباب أحاديث فى ذم التحليل و فاعله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: فَإِنْ طَلَّقَها فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يَتَراجَعا يقول: إذا تزوجت بعد الأوّل؛ فدخل بها الآخر؛ فلا حرج على الأوّل أن يتزوجها؛ إذا طلقها الآخر؛ أو مات عنها؛ فقد حلت له. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل فى قوله: أَنْ يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ قال: أمر اللّه و طاعته.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٧٨

[سورة البقرة (٢): آية ٢٣١]

وَ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَ لا تُمْسِكُوهُنَّ ضِراراً لِتَعْتَدُوا وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَ لا تَتَّخِذُوا آياتِ اللَّهِ هُزُواً وَ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ ما أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتابِ وَ الْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٣١)

البلوغ إلى الشىء: معناه الحقيقى: الوصول إليه، و لا يستعمل البلوغ بمعنى المقاربة إلا مجازا لعلاقة مع قرينة كما هنا، فإنه لا يصح إرادة المعنى الحقيقى، لأن المرأة إذا قد بلغت آخر جزء من مدّة العدّة؛ و جاوزته إلى الجزء الذى هو الأجل للانقضاء؛ فقد خرجت من العدّة، و لم يبق للزوج عليها سبيل. قال القرطبى فى تفسيره: إن معنى فَبَلَغْنَ هنا: قاربن، بإجماع العلماء، قال: و لأن المعنى يضطر إلى ذلك، لأنه بعد بلوغ الأجل لا خيار له فى الإمساك، و الإمساك بمعروف: هو القيام بحقوق الزوجية، أى: إذا طلقتم النساء؛ فقاربن آخر العدّة؛ فلا تضاروهنّ بالمراجعة من غير قصد لاستمرار الزوجية و استدامتها بل اختاروا أحد أمرين: إما الإمساك بمعروف من غير قصد لضرار، أو التسريح بإحسان، أى: تركها حتى تنقضى عدّتها من غير مراجعة ضرار، وَ لا تُمْسِكُوهُنَّ ضِراراً كما كانت تفعل الجاهلية من طلاق المرأة حتى يقرب انقضاء عدّتها، ثم مراجعتها لا عن حاجة و لا لمحبة، و لكن لقصد تطويل العدّة و توسيع مدّة الانتظار ضِراراً لقصد الاعتداء منكم عليهن و الظلم لهنّ، وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لأنه عرضها لعقاب اللّه و سخطه. قال الزجاج: يعنى عرّض نفسه للعذاب، لأن إتيان ما نهى اللّه عنه تعرض لعذاب اللّه وَ لا تَتَّخِذُوا آياتِ اللَّهِ هُزُواً أى: لا تأخذوا أحكام اللّه على طريقة الهزء، فإنها جدّ كلها، فمن هزل فيها فقد لزمته، نهاهم سبحانه أن يفعلوا كما كانت الجاهلية تفعل، فإنه كان يطلق الرجل منهم أو يعتق أو يتزوج و يقول: كنت لاعبا. قال القرطبى و لا خلاف بين العلماء أن من طلق هازلا أن الطلاق يلزمه. قوله: وَ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أى: النعمة التى صرتم فيها بالإسلام و شرائعه بعد أن كنتم فى جاهلية جهلاء، و ظلمات بعضها فوق بعض، و الكتاب: هو القرآن. و الحكمة: قال المفسرون: هى السنة التى سنها لهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

يَعِظُكُمْ بِهِ أى: يخوفكم بما أنزل عليكم، و أفرد الكتاب و الحكمة بالذكر مع دخولهما فى النعمة دخولا أوليا، تنبيها على خطرهما و عظم شأنهما.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها قبل انقضاء عدّتها، ثم يطلقها، فيفعل بها ذلك يضارّها و يعطلها، فأنزل اللّه: وَ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ الآية. و أخرج نحوه مالك، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ثور بن يزيد. و أخرج نحوه مالك، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ثور بن يزيد. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و البيهقى، عن الحسن فى قوله: وَ لا تُمْسِكُوهُنَّ ضِراراً لِتَعْتَدُوا قال: هو الرجل يطلق امرأته؛ فإذا أرادت أن تنقضى عدّتها؛ أشهد على رجعتها، يريد أن يطول عليها. و أخرج ابن ماجة، و ابن جرير، و البيهقى عن أبى موسى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ما بال أقوام يلعبون بحدود اللّه؟ يقول: قد طلّقتك، قد راجعتك، قد طلّقتك، قد راجعتك، ليس هذا طلاق

المسلمين، طلّقوا المرأة فى قبل عدّتها «١»». و قد أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن عبادة بن الصامت قال:

كان الرجل على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول للرجل: زوّجتك ابنتى، ثم يقول كنت لاعبا، و يقول: قد أعتقت، و يقول: كنت لاعبا، فأنزل اللّه سبحانه: وَ لا تَتَّخِذُوا آياتِ اللَّهِ هُزُواً فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ثلاث من قالهنّ لاعبا أو غير لاعب فهنّ جائزات عليه: الطّلاق؛ و النّكاح، و العتاق».

و أخرج ابن مردويه عن أبى الدرداء قال: كان الرجل يطلق ثم يقول: لعبت؛ و يعتق ثم يقول: لعبت؛ فأنزل اللّه: وَ لا تَتَّخِذُوا آياتِ اللَّهِ هُزُواً فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من طلق أو أعتق فقال لعبت فليس قوله بشىء، يقع عليه فيلزمه». و أخرج ابن مردويه أيضا عن ابن عباس قال: طلق رجل امرأته و هو يلعب، لا يريد الطلاق، فأنزل اللّه: وَ لا تَتَّخِذُوا آياتِ اللَّهِ هُزُواً فألزمه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم الطلاق. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن مرفوعا نحو حديث عبادة. و أخرج أبو داود، و الترمذى، و حسنه، و ابن ماجة، و الحاكم، و صححه عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه

و سلم: «ثلاث جدّهنّ جدّ و هزلهنّ جدّ: النّكاح، و الطّلاق، و الرّجعة».

[سورة البقرة (٢): آية ٢٣٢]

وَ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْواجَهُنَّ إِذا تَراضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكُمْ أَزْكى لَكُمْ وَ أَطْهَرُ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (٢٣٢)

الخطاب فى هذه الآية بقوله: وَ إِذا طَلَّقْتُمُ و بقوله: فَلا تَعْضُلُوهُنَ إما أن يكون للأزواج، و يكون معنى العضل منهم: أن يمنعوهن من أن يتزوجن من أردن من الأزواج بعد انقضاء عدّتهنّ لحمية الجاهلية، كما يقع كثيرا من الخلفاء و السلاطين غيرة على من كنّ تحتهم من النساء أن يصرن تحت غيرهم، لأنهم لما نالوه من رئاسة الدنيا؛ و ما صاروا فيه من النخوة و الكبرياء؛ يتخيلون أنهم قد خرجوا من جنس بنى آدم، إلا من عصمه اللّه منهم بالورع و التواضع؛ و إما أن يكون الخطاب للأولياء، و يكون معنى إسناد الطلاق إليهم:

أنهم سبب له لكونهم المزوّجين للنساء المطلقات من الأزواج المطلقين لهنّ. و بلوغ الأجل المذكور هنا، المراد به: المعنى الحقيقى، أى: نهايته لا كما سبق فى الآية الأولى. و العضل: الحبس. و حكى الخليل: دجاجة معضلة: قد احتبس بيضها؛ و قيل: العضل: التضييق و المنع، و هو راجع إلى معنى الحبس، يقال: أردت أمرا فعضلتنى عنه، أى: منعتنى و ضيقت علىّ، و أعضل الأمر: إذا ضاقت عليك فيه الحيل. و قال الأزهرى:

أصل العضل: من قولهم عضلت الناقة: إذا نشب ولدها فلم يسهل خروجه، و عضلت الدجاجة: نشب بيضها، و كل مشكل عند العرب معضل، و منه قول الشافعى رحمه اللّه:

إذا المعضلات تصدّين لى كشفت خفاء لها بالنّظر

---

(١). و فى رواية: فى قبل طهرهنّ، أى: فى إقباله و أوله و حين يمكنها الدخول فى العدة و الشروع فيها، فتكون لها محسوبة، و ذلك فى حالة الطهر، النهاية (۴/ ٩)

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٠

و يقال: أعضل الأمر: إذا اشتد، و داء عضال: أى: شديد عسير البرء أعيا الأطباء، و عضل فلان أيّمه:

أى: منعها، يعضلها بالضم و الكسر لغتان. قوله: أَنْ يَنْكِحْنَ أى: من أن ينكحن، فمحله الجر عند الخليل، و النصب عند سيبويه و الفراء؛ و قيل: هو بدل اشتمال من الضمير المنصوب فى قوله: فَلا تَعْضُلُوهُنَ و قوله: أَزْواجَهُنَ إن أريد به المطلقون لهنّ؛ فهو مجاز باعتبار ما كان، و إن أريد به من يردن أن يتزوّجنه؛ فهو مجاز باعتبار ما سيكون، و قوله: ذلِكَ إشارة إلى ما فصل من الأحكام، و إنما أفرد مع كون المذكور قبله جمعا حملا على معنى الجمع بتأويله بالفريق و نحوه. و قوله: ذلِكُمْ محمول على لفظ الجمع، خالف سبحانه ما بين الإشارتين افتنانا. و قوله: أَزْكى أى: أنمى و أنفع وَ أَطْهَرُ من الأدناس وَ اللَّهُ يَعْلَمُ ما لكم فيه الصلاح وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ذلك.

و قد أخرج البخارى، و أهل السنن، و غيرهم عن معقل بن يسار قال: كانت لى أخت فأتانى ابن عم فأنكحتها إياه، فكانت عنده ما كانت، ثم طلقها تطليقة لم يراجعها حتى انقضت العدة، فهويها و هويته، ثم خطبها مع الخطاب، فقلت له: يا لكع أكرمتك بها و زوّجتكها فطلقتها ثم جئت تخطبها، و اللّه لا ترجع إليك أبدا؛ و كان رجلا لا بأس به، و كانت المرأة تريد أن ترجع إليه، فعلم اللّه حاجته إليها، و حاجتها إلى بعلها، فأنزل اللّه قوله: وَ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ الآية، قال: ففىّ نزلت الآية، فكفرت عن يمينى، و

أنكحتها إياه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية فى الرجل يطلق امرأته طلقة أو طلقتين، فتنقضى عدّتها، ثم يبدو له تزويجها، و أن يراجعها و تريد المرأة ذلك، فمنعها وليها من ذلك، فنهى اللّه أن يمنعوها. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن السدّى قال: نزلت هذه الآية فى جابر بن عبد اللّه الأنصارى، كانت له ابنة عم فطلقها زوجها تطليقة، و انقضت عدّتها، فأراد مراجعتها، فأتى جابر، فقال:

طلقت بنت عمنا ثم تريد أن تنكحها الثانية، و كانت المرأة تريد زوجها، فأنزل اللّه: وَ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل: إِذا تَراضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ يعنى: بمهر و بينة و نكاح مؤتنف «۱». و أخرج ابن أبى شيبة و ابن جرير و ابن مردويه عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

«أنكحوا الأيامى، فقال رجل: يا رسول اللّه! ما العلائق بينهم؟ قال: ما تراضى عليه أهلهنّ». و أخرج ابن المنذر عن الضحاك قال: وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ قال: اللّه يعلم من حبّ كل واحد منهما لصاحبه ما لا تعلم أنت أيها الولىّ.

---

(۱). أى: نكاح مستأنف جديد.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۸۱

[سورة البقرة (۲): آية ۲۳۳]

وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ لِمَنْ أَرادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضاعَةَ وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَها لا تُضَارَّ والِدَةٌ بِوَلَدِها وَ لا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَ عَلَى الْوارِثِ مِثْلُ ذلِكَ فَإِنْ أَرادا فِصالاً عَنْ تَراضٍ مِنْهُما وَ تَشاوُرٍ فَلا جُناحَ عَلَيْهِما وَ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِذا سَلَّمْتُمْ ما آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (۲۳۳)

لما ذكر اللّه سبحانه النكاح و الطلاق، ذكر الرضاع، لأن الزوجين قد يفترقان و بينهما ولد، و لهذا قيل:

إن هذا خاصّ بالمطلقات؛ و قيل: هو عام. و قوله: يُرْضِعْنَ قيل: هو خبر فى معنى الأمر للدلالة على تحقق مضمونه؛ و قيل: هو خبر على بابه ليس هو فى معنى الأمر على حسب ما سلف فى قوله: يَتَرَبَّصْنَ و قوله: كامِلَيْنِ تأكيد للدلالة على أن هذا التقدير تحقيقى لا- تقريبى. و قوله: لِمَنْ أَرادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضاعَةَ أى: ذلك لمن أراد أن يتم الرضاعة، و فيه دليل على أن إرضاع الحولين ليس حتما، بل هو التمام، و يجوز الاقتصار على ما دونه. و قرأ مجاهد، و ابن محيصن: «لمن أراد أن تتم» بفتح التاء، و رفع الرضاعة، على إسناد الفعل إليها. و قرأ أبو حيوة، و ابن أبى عبلة، و الجارود بن أبى سبرة: بكسر الراء من الرضاعة و هى لغة. و روى عن مجاهد أنه قرأ: الرضعة، و قرأ ابن عباس: «لمن أراد أن يكمل الرضاعة». قال النحاس:

لا يعرف البصريون الرضاعة إلا بفتح الراء. و حكى الكوفيون جواز الكسر. و الآية تدل على وجوب الرضاع على الأم لولدها، و قد حمل ذلك على ما إذا لم يقبل الرضيع غيرها. قوله: وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَ أى: على الأب الذى يولد له، و آثر هذا اللفظ دون قوله: و على الوالد، للدلالة على أن الأولاد للآباء، لا للأمهات، و لهذا ينسبون إليهم دونهنّ، كأنهنّ إنما ولدن لهم فقط، ذكر معناه فى الكشاف، و المراد بالرزق هنا: الطعام الكافى المتعارف به بين الناس، و المراد بالكسوة: ما يتعارفون به أيضا؛ و فى ذلك دليل على وجوب ذلك على الآباء للأمهات المرضعات. و هذا فى المطلقات، و أما غير المطلقات فنفقتهنّ و كسوتهنّ واجبة على الأزواج من غير إرضاعهنّ لأولادهنّ. و قوله: لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَها هو تقييد لقوله:

بِالْمَعْرُوفِ أى: هذه النفقة و الكسوة الواجبتان على الأب بما يتعارفه الناس لا يكلف منها إلا ما يدخل تحت وسعه، و طاقته، لا ما

يشق عليه و يعجز عنه؛ و قيل: المراد: لاـ تكلف المرأة الصبر على التقتير فى الأجرة، و لا يكلف الزوج ما هو إسراف؛ بل يراعى القصد. قوله: لاـ تُضَارَّ قرأ أبو عمرو، و ابن كثير، و جماعة، و رواه أبان عن عاصم: بالرفع على الخبر؛ و قرأ نافع، و ابن عامر، و حمزة، و الكسائى، و عاصم فى المشهور عنه: «تضارّ» بفتح الراء المشدّدة على النهى، و أصله: لا تضارر، على البناء للفاعل أو المفعول، أى: لا تضارر الأب بسبب الولد، بأن تطلب منه ما لا يقدر عليه من الرزق و الكسوة، أو: بأن تفرط فى حفظ الولد، و القيام بما يحتاج إليه؛ أو: لا تضارر من زوجها، بأن يقصر عليها فى شىء مما يجب عليه أو ينتزع ولدها منها بلا سبب، و هكذا قراءة الرفع تحتمل الوجهين؛ و قرأ عمر بن الخطاب: «لاـ تضارر» على الأصل بفتح الراء الأولى؛ و قرأ أبو جعفر بن القعقاع: «لا تضار» بإسكان الراء و تخفيفها، و روى عنه الإسكان و التشديد؛ و قرأ الحسن و ابن عباس «لا تضارر» بكسر الراء الأولى؛ و يجوز أن تكون الباء فى قوله: بولده، صلة لقوله تضارّ، على أنه بمعنى تضر، أى: لا تضرّ والدة بولدها، فتسيئ تربيته، أو تقصر فى غذائه؛ و أضيف الولد تارة إلى الأب و تارة إلى الأم، لأن كل واحد منهما يستحق أن ينسب إليه مع ما فى ذلك من الاستعطاف، و هذا الجملة تفصيل للجملة التى قبلها و تقرير لها، أى: لا يكلف كل واحد

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٢

منهما الآخر ما لا يطيقه، فلا تضاره بسبب ولده. قوله: وَ عَلَى الْوارِثِ هو معطوف على قوله:

وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ و ما بينهما تفسير للمعروف، أو تعليل له معترض بين المعطوف و المعطوف عليه.

و اختلف أهل العلم فى معنى قوله: وَ عَلَى الْوارِثِ مِثْلُ ذلِكَ فقيل: هو وارث الصبى، أى: إذا مات المولود له؛ كان على وارث هذا الصبى المولود إرضاعه، كما كان يلزم أباه ذلك، قاله عمر بن الخطاب، و قتادة، و السدّى، و الحسن، و مجاهد، و عطاء، و أحمد، و إسحاق، و أبو حنيفة، و ابن أبى ليلى على خلاف بينهم:

هل يكون الوجوب على من يأخذ نصيبا من الميراث؟ أو على الذكور فقط؟ أو على كل ذى رحم له و إن لم يكن وارثا منه؟ و قيل: المراد بالوارث: وارث الأب عليه نفقة المرضعة، و كسوتها بالمعروف، قاله مالك فى تفسير هذه الآية بمثل ما قاله الضحاك، و لكنه قال: إنها منسوخة، و إنها لا تلزم الرجل نفقة أخ، و لا ذى قرابة، و لا ذى رحم منه؛ و شرطه الضحاك بأن لا يكون للصبىّ مال، فإن كان له مال أخذت أجرة رضاعه من ماله. و قيل: المراد بالوارث المذكور فى الآية: هو الصبى نفسه: أى: عليه من ماله إرضاع نفسه إذا مات أبوه و ورث من ماله، قاله قبيصة بن ذؤيب، و بشير بن نصر قاضى عمر بن عبد العزيز. و روى عن الشافعى؛ و قيل: هو الباقى من والدى المولود بعد موت الآخر منهما، فإذا مات الأب كان على الأم كفاية الطفل إذا لم يكن له مال، قاله سفيان الثورى؛ و قيل: إن معنى قوله تعالى: وَ عَلَى الْوارِثِ مِثْلُ ذلِكَ أى: وارث المرضعة يجب عليه أن يصنع بالمولود كما كانت الأم تصنعه به من الرضاع و الخدمة و التربية. و قيل:

إن معنى قوله تعالى: وَ عَلَى الْوارِثِ مِثْلُ ذلِكَ أنه يحرم عليه الإضرار بالأم كما يحرم على الأب، و به قالت طائفة من أهل العلم، قالوا: و هذا هو الأصل، فمن ادّعى أنه يرجع فيه العطف إلى جميع ما تقدم فعليه الدليل. قال القرطبى: و هو الصحيح، إذ لو أراد الجميع الذى هو الرضاع و الإنفاق و عدم الضرر لقال:

و على الوارث مثل هؤلاء، فدل على أنه معطوف على المنع من المضارّة، و على ذلك تأوّله كافة المفسرين فيما حكى القاضى عبد الوهاب. قال ابن عطية، و قال مالك، و جميع أصحابه، و الشعبى، و الزهرى، و الضحاك، و جماعة من العلماء: المراد بقوله مثل ذلك: أن لا تضارّ. و أما الرزق، و الكسوة، فلا يجب شىء منه. و حكى ابن القاسم عن مالك: مثل ما قدمنا عنه فى تفسير هذه الآية و دعوى النسخ. و لا يخفى عليك ضعف ما ذهبت إليه هذه الطائفة، فإن ما خصصوا به معنى قوله: وَ عَلَى الْوارِثِ مِثْلُ ذلِكَ من ذلك المعنى: أى: عدم الإضرار بالمرضعة قد أفاده قوله: لا تُضَارَّ والِدَةٌ بِوَلَدِها لصدق ذلك على كل مضارّة ترد عليها

من المولود له أو غيره. و أما قول القرطبى: لو أراد الجميع لقال: مثل هؤلاء، فلا يخفى ما فيه من الضعف البين، فإن اسم الإشارة يصلح للمتعدد كما يصلح للواحد بتأويل: المذكور أو نحوه. و أما ما ذهب إليه أهل القول الأوّل: من أن المراد بالوارث: وارث الصبىّ، فيقال عليه: إن لم يكن وارثا حقيقة مع وجود الصبىّ حيا، بل هو وارث مجازا باعتبار ما يؤول إليه. و أما ما ذهب إليه أهل القول الثانى: فهو و إن كان فيه حمل الوارث على معناه الحقيقى، لكن فى إيجاب النفقة عليه مع غنى الصبىّ ما فيه، و لهذا قيده القائل به بأن يكون الصبى فقيرا، و وجه الاختلاف فى تفسير الوارث ما تقدّم من ذكر الوالدات و المولود له

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۸۳

و الولد، فاحتمل أن يضاف الوارث إلى كل منهم. قوله: فَإِنْ أَرادا فِصالًا الضمير للوالدين.

و الفصال: الفطام عن الرضاع، أى: التفريق بين الصبىّ و الثدى، و منه سمى الفصيل لأنه مفصول عن أمه.

و قوله: عَنْ تَراضٍ مِنْهُما أى: صادرا عن تراض من الأبوين إذا كان الفصال قبل الحولين فَلا جُناحَ عَلَيْهِما فى ذلك الفصال. سبحانه لما بين أن مدّة الرضاع حولين كاملين قيد ذلك بقوله: لِمَنْ أَرادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضاعَةَ و ظاهره أن الأب وحده إذا أراد أن يفصل الصبىّ قبل الحولين كان ذلك جائزا له، و هنا اعتبر سبحانه تراضى الأبوين و تشاورهما، فلا بدّ من الجمع بين الأمرين بأن يقال: إن الإرادة المذكورة فى قوله: لِمَنْ أَرادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضاعَةَ لا بدّ أن تكون منهما، أو يقال: إن تلك الإرادة إذا لم يكن الأبوان للصبىّ حيين بأن كان الموجود أحدهما، أو كانت المرضعة للصبى ظئرا غير أمه. و التشاور: استخراج الرأى، يقال: شرت العسل: استخرجته، و شرت الدابة: أجريتها لاستخراج جريها، فلا بدّ لأحد الأبوين إذا أراد فصال الرضيع أن يراضى الآخر، و يشاوره، حتى يحصل الاتفاق بينهما على ذلك. قوله: وَ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ قال الزجاج: التقدير أن تسترضعوا لأولادكم غير الوالدة. و عن سيبويه أنه حذف اللام لأنه يتعدّى إلى مفعولين، و المفعول الأول محذوف، و المعنى: أن تسترضعوا المراضع أولادكم إِذا سَلَّمْتُمْ ما آتَيْتُمْ بالمدّ، أى: أعطيتم، و هى قراءة الجماعة إلا ابن كثير، فإنه قرأ بالقصر، أى: فعلتم، و منه قول زهير:

و ما كان من خير أتوه فإنّماتوارثه آباء آبائهم قبل

و المعنى: أنه لا بأس عليكم أن تسترضعوا أولادكم غير أمهاتهم؛ إذا سلمتم إلى الأمهات أجرهنّ بحساب ما قد أرضعن لكم إلى وقت إرادة الاسترضاع، قاله سفيان الثورى و مجاهد. و قال قتادة، و الزهرى: إن معنى الآية: إذا سلمتم ما آتيتم من إرادة الاسترضاع، أى: سلم كل واحد من الأبوين، و رضى، و كان ذلك عن اتفاق منهما، و قصد خير، و إرادة معروف من الأمر، و على هذا فيكون قوله: سَلَّمْتُمْ عاما للرجال و النساء تغليبا، و على القول الأول الخطاب للرجال فقط؛ و قيل: المعنى: إذا سلمتم لمن أردتم استرضاعها أجرها، فيكون المعنى إذا سلمتم ما أردتم إيتاءه، أى: إعطاءه إلى المرضعات بالمعروف: أى: بما يتعارفه الناس من أجر المرضعات، من دون مماطلة لهنّ، أو حط بعض ما هو لهنّ من ذلك، فإن عدم توفير أجرهنّ يبعثهن على التساهل بأمر الصبىّ و التفريط فى شأنه.

و قد أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن مجاهد فى قوله: وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَ قال: المطلقات.

حَوْلَيْنِ قال: سنتين. لا تُضَارَّ والِدَةٌ بِوَلَدِها يقول: لا تأبى أن ترضعه لتشق على أبيه. وَ لا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ يقول: و لا يضارّ الولد بولده، فيمنع أمه أن ترضعه ليحزنها لذلك. وَ عَلَى الْوارِثِ قال: يعنى: الولىّ من كان. مِثْلُ ذلِكَ قال: النفقة بالمعروف، و كفالته، و رضاعه، إن لم يكن

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۸۴

للمولود مال، و أن لا تضارّ أمه. فَإِنْ أَرادا فِصالًا عَنْ تَراضٍ مِنْهُما وَ تَشاوُرٍ قال: غير مسيئين فى ظلم أنفسهما و لا إلى صبيهما فلا جناح عليهما. وَ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ قال: خيفة الضيعة على الصبىّ. فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِذا سَلَّمْتُمْ ما آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ قال: حساب ما أرضع به الصبىّ. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى تفسيره هذه الآية أنه قال: المراد بقوله: وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَ هى فى الرجل يطلق امرأته و له منها ولد. و قال فى قوله: إِذا سَلَّمْتُمْ ما آتَيْتُمْ قال: ما أعطيتم الظئر من فضل على أجرها. و أخرج أبو داود فى ناسخه عن زيد بن أسلم فى قوله: وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَ قال: إنها المرأة تطلق أو يموت عنها زوجها. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى التى تضع لستة أشهر: أنها ترضع حولين كاملين، و إذا وضعت لسبعة أشهر أرضعت ثلاثة و عشرين شهرا، لتمام ثلاثين شهرا، و إذا وضعت لتسعة أشهر أرضعت إحدى و عشرين شهرا، ثم تلا: وَ حَمْلُهُ وَ فِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً «١» و أخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله: وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ قال: على قدر الميسرة. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم فى قوله: لا تُضَارَّ والِدَةٌ بِوَلَدِها وَ لا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ ليس لها أن تلقى ولدها عليه و لا يجد من يرضعه، و ليس له أن يضارها فينتزع منها ولدها و هى تحب أن ترضعه وَ عَلَى الْوارِثِ قال:

هو ولىّ الميت. و أخرج ابن أبى حاتم عن عطاء، و إبراهيم، و الشعبى فى قوله: وَ عَلَى الْوارِثِ قال:

هو وارث الصبى ينفق عليه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن قتادة نحوه، و زاد: إذا كان المولود لا مال له مثل الذى على والده من أجر الرضاع. و أخرج عبد بن حميد عن الحسن نحوه. و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد عن ابن سيرين نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير عن قبيصة بن ذؤيب فى قوله: وَ عَلَى الْوارِثِ مِثْلُ ذلِكَ قال: هو الصبىّ. و أخرج وكيع عن عبد اللّه بن مغفل نحوه. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: وَ عَلَى الْوارِثِ مِثْلُ ذلِكَ قال: لا يضارّ. و أخرج ابن جرير عن الضحاك فَإِنْ أَرادا فِصالًا قال: الفطام. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد. قال: التشاور فيما دون الحولين، ليس لها أن تفطمه إلا أن يرضى، و ليس له أن يفطمه إلا أن ترضى.

و أخرجوا أيضا عن عطاء فى قوله تعالى: وَ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ قال: أمه أو غيرها. فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِذا سَلَّمْتُمْ قال: إذا سلّمت لها أجرها. ما آتَيْتُمْ ما أعطيتم.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٣٤]

وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَ عَشْراً فَإِذا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٣٤)

لما ذكر سبحانه عدّة الطلاق؛ و اتصل بذكرها ذكر الإرضاع؛ عقب ذلك بذكر عدّة الوفاة، لئلا يتوهم أن عدّة الوفاة مثل عدّة الطلاق. قال الزجاج: و معنى الآية: و الرجال الذين يتوفون منكم و يذرون أزواجا، أى: و لهم زوجات، فالزوجات يتربصن. و قال أبو على الفارسى: تقديره: و الذين يتوفون منكم و يذرون

(١). الأحقاف: ١٥.

أزواجا يتربصن بعدهم، و هو كقولك: السمن منوان بدرهم، أى: منه. و حكى المهدوى عن سيبويه أن المعنى: و فيما يتلى عليكم الذين يتوفون؛ و قيل التقدير: و أزواج الذين يتوفون منكم يتربصن؛ ذكره صاحب الكشاف، و فيه أن قوله: وَ يَذَرُونَ

أَزْواجاً لا يلائم ذلك التقدير، لأن الظاهر من النكرة المعادة المغايرة.

و قال بعض النحاة من الكوفيين: إن الخبر عن: الذين، متروك، و القصد الإخبار عن أزواجهم بأنهنّ يتربصن.

و وجه الحكمة فى جعل العدّة للوفاة هذا المقدار أن الجنين الذكر يتحرك فى الغالب لثلاثة أشهر، و الأنثى لأربعة، فزاد اللّه سبحانه على ذلك عشرا، لأن الجنين ربما يضعف عن الحركة فتتأخر حركته قليلا و لا تتأخر عن هذا الأجل. و ظاهر هذه الآية العموم، و أن كل من مات عنها زوجها تكون عدّتها هذه العدّة، و لكنه قد خصص هذا العموم قوله تعالى: وَ أُولاتُ الْأَحْمالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ «١» و إلى هذا ذهب الجمهور. و روى عن بعض الصحابة و جماعة من أهل العلم: أن الحامل تعتدّ بآخر الأجلين، جمعا بين العام و الخاص، و إعمالا لهما، و الحق ما قاله الجمهور، و الجمع بين العام و الخاص على هذه الصفة لا يناسب قوانين اللغة و لا- قواعد الشرع، و لا- معنى لإخراج الخاص من بين أفراد العام إلا- بيان أن حكمه مغاير لحكم العام و مخالف له. و قد صح عنه صلّى اللّه عليه و سلّم أنه أذن لسبيعة الأسلمية أن تتزوّج بعد الوضع و التربص الثانى و التصبر عن النكاح. و ظاهر الآية عدم الفرق بين الصغيرة و الكبيرة و الحرّة و الأمة و ذات الحيض و الآيسة، و أن عدتهنّ جميعا للوفاة أربعة أشهر و عشر، و قيل إنّ عدة الأمة نصف عدّة الحرة شهران و خمسة أيام. قال ابن العربى: إجماعا إلا ما يحكى عن الأصم فإنه سوّى بين الحرة و الأمة، و قال الباجى: و لا نعلم فى ذلك خلافا إلا ما يروى عن ابن سيرين أنه قال عدّتها عدّة الحرّة، و ليس بالثابت عنه، و وجه ما ذهب إليه الأصمّ و ابن سيرين ما فى هذه الآية من العموم، و وجه ما ذهب إليه من عداهما قياس عدّة الوفاة على الحد فإنه ينصف للأمة بقوله تعالى: فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ «٢». و قد تقدم حديث: «طلاق الأمة تطليقتان و عدّتها حيضتان» و هو صالح للاحتجاج به، و ليس المراد منه: إلا جعل طلاقها على النصف من طلاق الحرة، و عدّتها على النصف من عدّتها، و لكنه لما لم يمكن أن يقال طلاقها تطليقة و نصف، و عدّتها حيضة و نصف، لكون ذلك لا يعقل، كانت عدّتها و طلاقها ذلك القدر المذكور فى الحديث جبرا للكسر، و لكن هاهنا أمر يمنع من هذا القياس الذى عمل به الجمهور، و هو أن الحكمة فى جعل عدّة الوفاة أربعة أشهر و عشرا هو ما قدّمنا من معرفة خلوّها من الحمل، و لا يعرف إلا بتلك المدّة، و لا- فرق بين الحرة و الأمة فى مثل ذلك، بخلاف كون عدتها فى غير الوفاة حيضتين، فإن ذلك يعرف به خلو الرحم، و يؤيد عدم الفرق ما سيأتى فى عدّة أم الولد. و اختلف أهل العلم فى عدّة أم الولد لموت سيدها. فقال سعيد بن المسيب، و مجاهد، و سعيد بن جبير، و الحسن، و ابن سيرين، و الزهرى، و عمر بن عبد العزيز، و الأوزاعى، و إسحاق ابن راهويه، و أحمد بن حنبل فى رواية عنه: أنها تعتدّ بأربعة أشهر و عشر لحديث عمرو بن العاص قال: لا تلبسوا علينا سنة نبينا صلّى اللّه عليه و سلم «عدّة أمّ الولد إذا توفى عنها سيدها أربعة أشهر و عشر». أخرجه أحمد، و أبو داود، و ابن ماجة، و الحاكم، و صححه، و ضعفه أحمد، و أبو عبيد. قال الدارقطنى: الصواب أنه موقوف. و قال طاوس و قتادة: عدّتها

---

(١). الطلاق: ۴.

(٢). النساء: ٢۵.

شهران و خمس ليال. و قال أبو حنيفة و أصحابه و الثورى و الحسن بن صالح: تعتدّ بثلاث حيض، و هو قول علىّ، و ابن مسعود، و عطاء، و إبراهيم النخعى. و قال مالك، و الشافعى، و أحمد فى المشهور عنه: عدّتها حيضة، و غير الحائض شهر، و به يقول ابن عمر، و الشعبى، و مكحول، و الليث، و أبو عبيد، و أبو ثور، و الجمهور. قوله: فَإِذا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَ المراد بالبلوغ هنا: انقضاء العدّة فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَ من التزين، و التعرّض للخطاب بِالْمَعْرُوفِ الذى لا يخالف شرعا و لا عادة مستحسنة.

و قـد اسـتدل بـذلك: على وجوب الإحـداد على المعتـدة عـدة الوفاة. و قد ثبت ذلك فى الصـحيحين و غيرهما من غير وجه أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «لا يحلّ لامرأة تؤمن باللّه و اليوم الآخر أن تحدّ على ميّت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر و عشـرا» و كذلك ثبت عنه صـلّى اللّه عليه و سـلّم فى الصحيحين و غيرهما: النهى عن الكحل لمن هى فى عدّة الوفاة. و الإحداد: ترك الزينـة من الطيب، و لبس الثياب الجيـدة، و الحليّ، و غير ذلك، و لا خلاف فى وجوب ذلك فى عـدّة الوفاة، و لا خلاف فى عدم وجوبه فى عدّة الرجعية، و اختلفوا فى عدّة البائنة على قولين، و محل ذلك كتب الفروع.

و قـد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حـاتم، و البيهقى فى سـننه عن ابن عبـاس فى قوله: وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ قـال: كـان الرجل إذا مات و ترك امرأته اعتـدت سـنة فى بيته ينفق عليها من ماله. ثم أنزل اللّه وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ الآية، فهذه عدة المتوفى عنها إلا أن تكون حاملا، فعدتها أن تضع ما فى بطنها. و قال فى ميراثها: وَ لَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ .. «۱» فبين ميراث المرأة، و ترك الوصية و النفقـة فَإِذا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا جُنـاحَ عَلَيْكُمْ يقول: إذا طلقت المرأة أو مات عنها زوجها، فإذا انقضت عـدتها فلا جناح عليها أن تـتزين و تتصـنع و تتعرّض للتزويـج، فـذلك المعروف. و أخرج عبـد بن حميـد، و ابن جرير، و ابن المنـذر عن أبى العاليـة قـال: ضمت هذه الأيام العشر إلى الأربعة أشهر، لأن فى العشر ينفخ فيه الروح. و أخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك فى قوله: فَإِذا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَ يقول: إذا انقضت عـدتها. و أخرج ابن أبى حـاتم عن ابن شـهاب فى قوله: فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ يعنى: أولياءها. و أخرج عبد الرزاق، و عبـد بن حميـد، و ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حـاتم، و الحـاكم عن ابن عبـاس: أنه كره للمتوفى عنهـا زوجها الطيب و الزينة. و أخرج مالك، و عبد الرزاق، و أهل السـنن، و صـححه الترمذى، و الحاكم عن الفريعة بنت مالك بن سـنان، و هى أخت أبى سـعيد الخـدرى: أنها جاءت إلى رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم تسأل أن ترجع إلى أهلها فى بنى خـدرة، و أن زوجها خرج فى طلب أعبد لها أبقوا حتى إذا تطرّف القدوم «۲» لحقهم فقتلوه، قالت: فسألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أن أرجع إلى أهلى فإن زوجى لم يتركنى فى منزل يملكه و لا نفقة، فقال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم نعم، فانصرفت حتى إذا كنت فى الحجرة أو فى المسجد فدعانى أو أمر بى فدعيت، فقال: كيف قلت؟ قالت: فرددت إليه القصة التى ذكرت له من شأن زوجى، فقال: امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله. قالت: فاعتددت فيه أربعة أشـهر و عشرا، قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلىّ فسألنى عن ذلك فأخبرته، فاتبعه و قضى به.

---

(۱). النساء: ۱۲.

(۲). القدوم: بالتخفيف و التشديد، موضع إلى ستة أميال من المدينة، و تطرّف: وصل إلى أطرافه.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۸۷

[سورة البقرة (۲): آية ۲۳۵]

وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّساءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَ لكِنْ لا تُواعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلاً مَعْرُوفاً وَ لا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتابُ أَجَلَهُ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ما فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (۲۳۵)

الجناح: الإثم، أى: لا إثم عليكم؛ و التعريض: ضد التصريح، و هو من عرض الشـىء، أى: جانبه، كأنه يحوم به حول الشىء و لا يظهره؛ و قيل: هو من قولك: عرضت الرجل، أى: أهديت له. و منه:

أن ركبا من المسـلمين عرضوا رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم و أبا بكر ثيابا بيضا، أى: أهـدوا لهما، فالمعرض بالكلام يوصـل

إلى صاحبه كلاما يفهم معناه. و قال فى الكشاف: الفرق بين الكناية و التعريض، أن الكناية: أن يذكر الشىء بغير لفظه الموضوع له. و التعريض: أن يذكر شيئا يدل به على شىء لم يذكره، كما يقول المحتاج للمحتاج إليه: جئتك لأسلم عليك، و لأنظر إلى وجهك الكريم، و لذلك قالوا:

و حسبك بالتسليم منّى تقاضيا كأنه إمالة الكلام إلى عرض يدل على الغرض، و يسمى: التلويح، لأنه يلوح منه ما يريده. انتهى.

و الخطبة بالكسر: ما يفعله الطالب من الطلب، و الاستلطاف بالقول و الفعل، يقال: خطبها يخطبها خطبة و خطبا.

و أما الخطبة بضم الخاء: فهى الكلام الذى يقوم به الرجل خاطبا. و قوله: أَكْنَنْتُمْ معناه: سترتم، و أضمرتم من التزويج بعد انقضاء العدة. و الإكنان: التستر و الإخفاء، يقال: أكننته و كننته بمعنى واحد.

و منه: بيض مكنون، و در مكنون. و منه أيضا: أكنّ البيت صاحبه، أى: ستره. و قوله: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَ أى: علم اللّه أنكم لا تصبرون عن النطق لهنّ برغبتكم فيهن، فرخص لكم فى التعريض دون التصريح. و قال فى الكشاف: إن فيه طرفا من التوبيخ كقوله: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ «١». و قوله: وَ لكِنْ لا تُواعِدُوهُنَّ سِرًّا معناه: على سرّ، فحذف الحرف لأن الفعل لا يتعدّى إلى المفعولين. و قد اختلف العلماء فى معنى السر، فقيل: معناه: نكاحا، أى: لا يقل الرجل لهذه المعتدّة تزوّجينى، بل يعرض تعريضا. و قد ذهب إلى أن معنى الآية هذا جمهور العلماء، و قيل السرّ: الزنا، أى:

لا يكن منكم مواعدة على الزنا فى العدّة ثم التزويج بعدها. قاله جابر بن زيد، و أبو مجلز، و الحسن، و قتادة، و الضحاك، و النخعى، و اختاره ابن جرير الطبرى، و منه قول الحطيئة:

و يحرم سرّ جارتهم عليهمو يأكل جارهم أنف القصاع

و قيل: السرّ: الجماع، أى: لا تصفوا أنفسكم لهنّ بكثرة الجماع ترغيبا لهنّ فى النكاح، و إلى هذا ذهب الشافعى فى معنى الآية، و منه قول امرئ القيس:

ألا زعمت بسباسة اليوم أنّنى كبرت و أن لا يحسن السرّ أمثالى

و مثله قول الأعشى:

فلن يطلبوا سرّها للغنىو لن يسلموها لإزهادها

---

(١). البقرة: ١٨٧.

فتح القدير، ج‏١، ص: ٢٨٨

أراد: تطلبون نكاحها لكثرة مالها، و لن تسلموها لقلة مالها، و الاستدراك بقوله: وَ لكِنْ من مقدّر محذوف دلّ عليه سَتَذْكُرُونَهُنَ أى: فاذكروهنّ وَ لكِنْ لا تُواعِدُوهُنَّ سِرًّا. قال ابن عطية:

أجمعت الأمة على أن الكلام مع المعتدة بما هو رفث: من ذكر جماع، أو تحريض عليه، لا يجوز. و قال أيضا:

أجمعت الأمة على كراهة المواعدة فى العدّة للمرأة فى نفسها، و للأب فى ابنته البكر و للسيد فى أمته. قوله:

إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفاً قيل: هو استثناء منقطع بمعنى: لكن، و القول المعروف: هو ما أبيح من التعريض. و منه صاحب الكشاف أن يكون منقطعا و قال: هو مستثنى من قوله: لا تُواعِدُوهُنَ أى:

لا تواعدوهن مواعدة قط؛ إلا مواعدة معروفة غير منكرة، فجعله على هذا استثناء مفرغا، و وجه منع كونه منقطعا: أنه يؤدى إلى جعل التعريض موعودا و ليس كذلك، لأن التعريض طريق المواعدة، لا أنه الموعود فى نفسه. قوله: وَ لا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكاحِ قد تقدّم الكلام فى معنى العزم، يقال: عزم الشىء، و عزم عليه، و المعنى هنا: لا تعزموا على عقدة النكاح ثم حذف على. قال

سيبويه: و الحذف فى هذه الآيهٔ لا يقاس عليه. و قال النحاس: يجوز أن يكون المعنى و لا تعقدوا عقدهٔ النكاح، لأن معنى تعزموا و تعقدوا واحد؛ و قيل: إن العزم على الفعل يتقدّمه فيكون فى هذا النهى مبالغهٔ، لأنه إذا نهى عن المتقدم على الشىء، كان النهى عن ذلك الشىء بالأولى. قوله: حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتابُ أَجَلَهُ يريد حتى تنقضى العدّهٔ، و الكتاب هنا:
هو الحدّ، و القدر الذى رسم من المدّهٔ، سماه: كتابا، لكونه محدودا، و مفروضا، كقوله تعالى: إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً «١» و هذا الحكم أعنى: تحريم عقد النكاح فى العدّهٔ مجمع عليه.
و قد أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبهٔ، و عبد بن حميد، و البخارى و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّساءِ قال: التعريض أن تقول: إنى أريد التزويج، و إنى لأحب المرأهٔ من أمرها و أمرها، و إن من شأنى النساء، و لوددت أن اللّه يسر لى امرأهٔ صالحهٔ. و أخرج ابن جرير عنه أنه يقول لها: إن رأيت أن لا تسبقينى بنفسك، و لوددت أن اللّه قد هيأ بينى و بينك، و نحو هذا من الكلام. و أخرج ابن أبى شيبهٔ، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه قال: يقول إنى فيك لراغب، و لوددت أنى تزوجتك. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن الحسن فى قوله: أَوْ أَكْنَنْتُمْ قال: أسررتم. و أخرج عبد الرزاق عن الضحاك مثله. و أخرج ابن أبى شيبهٔ، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن الحسن فى قوله: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ قال: بالخطبهٔ.
و أخرج ابن أبى شيبهٔ، و ابن جرير عن مجاهد قال: ذكره إياها فى نفسه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لكِنْ لا تُواعِدُوهُنَّ سِرًّا قال: يقول لها إنى عاشق، و عاهدينى أن لا تتزوّجى غيرى، و نحو هذا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفاً و هو قوله: إن رأيت أن لا تسبقينى بنفسك.
و أخرج ابن جرير عنه فى السرّ: أنه الزنا، كان الرجل يدخل من أجل الزنا و هو يعرض بالنكاح. و أخرج عبد الرزاق، و ابن المنذر فى قوله: إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفاً قال: يقول إنك لجميلهٔ، و إنك إلىّ خير، و إن النساء من حاجتى. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ لا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكاحِ

---

(١). النساء: ١٠٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٨٩

قال: لا تنكحوا حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتابُ أَجَلَهُ قال: حتى تنقضى العدّهٔ.

[سورهٔ البقرهٔ (٢): الآيات ٢٣٦ الى ٢٣٧]

لا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّساءَ ما لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَ مَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَ عَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ (٢٣٦) وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَ قَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ ما فَرَضْتُمْ إِلاَّ أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكاحِ وَ أَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوى وَ لا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٧)
المراد بالجناح هنا: التبعهٔ من المهر و نحوه، فرفعه رفع لذلك، أى: لا تبعهٔ عليكم بالمهر و نحوه؛ إن طلقتم النساء على الصفهٔ المذكورهٔ، و «ما» فى قوله: ما لَمْ تَمَسُّوهُنَ هى مصدريهٔ ظرفيهٔ بتقدير المضاف:
أى مدّهٔ عدم مسيسكم. و نقل أبو البقاء: أنها شرطيهٔ؛ من باب اعتراض الشرط على الشرط؛ ليكون الثانى قيدا للأوّل كما فى قولك: إن تأتنى إن تحسن إلىّ أكرمك، أى: إن تأتنى محسنا إلىّ؛ و المعنى: إن طلقتموهن غير ماسين لهنّ. و قيل: إنها موصولهٔ، أى: إن طلقتم النساء اللاتى لم تمسوهن، و هكذا اختلفوا فى قوله:

أَوْ تَفْرِضُوا فقيل: أو: بمعنى إلا، أى: إلا أن تفرضوا؛ و قيل: بمعنى: حتى، أى: حتى تفرضوا؛ و قيل: بمعنى: الواو، أى: و تفرضوا. و لست أرى لهذا التطويل وجها، و معنى الآية أوضح من أن يلتبس، فإن اللّه سبحانه رفع الجناح عن المطلقين ما لم يقع أحد الأمرين: أى مدّة انتفاء ذلك الأحد، و لا ينتفى الأحد المبهم إلا بانتفاء الأمرين معا، فإن وجد المسيس وجب المسمى أو مهر المثل، و إن وجد الفرض وجب نصفه مع عدم المسيس، و كل واحد منها جناح، أى: المسمى، أو نصفه، أو مهر المثل. و اعلم أن المطلقات أربع:

مطلقة مدخول بها مفروض لها، و هى التى تقدّم ذكرها قبل هذه الآية، و فيها نهى الأزواج عن أن يأخذوا مما آتوهنّ شيئا، و أن عدّتهن ثلاثة قروء. و مطلقة غير مفروض لها و لا مدخول بها، و هى المذكورة هنا فلا مهر لها، بل المتعة، و بين فى سورة الأحزاب أن غير المدخول بها إذا طلقت فلا عدّة عليها. و مطلقة مفروض لها غير مدخول بها، و هى المذكورة بقوله تعالى هنا: وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَ قَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً، و مطلقة مدخول بها غير مفروض لها، و هى المذكورة فى قوله تعالى: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَ و المراد بقوله: ما لَمْ تَمَسُّوهُنَ ما لم تجامعوهنّ، و قرأ ابن مسعود: «من قبل أن تجامعوهنّ» أخرجه عنه ابن جرير؛ و قرأه نافع، و ابن كثير، و أبو عمرو، و ابن عامر، و عاصم:

«ما لم تمسوهنّ» و قرأه حمزة، و الكسائى: «تماسّوهنّ» من المفاعلة، و المراد بالفريضة هنا: تسمية المهر.

قوله: وَ مَتِّعُوهُنَ أى: أعطوهن شيئا يكون متاعا لهنّ، و ظاهر الأمر الوجوب، و به قال على، و ابن عمر، و الحسن البصرى، و سعيد بن جبير، و أبو قلابة، و الزهرى، و قتادة، و الضحاك. و من أدلة الوجوب قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِناتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَما لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَها فَمَتِّعُوهُنَّ وَ سَرِّحُوهُنَّ سَراحاً جَمِيلًا «١» و قال مالك، و أبو عبيد، و القاضى شريح، و غيرهم:

إن المتعة للمطلقة المذكورة مندوبة لا واجبة لقوله تعالى: حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ و لو كانت واجبة لأطلقها

---

(١). الأحزاب: ۴۹.

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٠

على الخلق أجمعين، و يجاب عنه: بأن ذلك لا ينافى الوجوب، بل هو تأكيد له، كما فى قوله فى الآية الأخرى:

حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ* أى: أن الوفاء بذلك و القيام به شأن أهل التقوى، كل مسلم يجب عليه أن يتقى اللّه سبحانه، و قد وقع الخلاف أيضا: هل المتعة مشروعة لغير هذه المطلقة قبل المسيس و الفرض أم ليست بمشروعة إلا لها فقط؟ فقيل: إنها مشروعة لكل مطلقة، و إليه ذهب ابن عباس، و ابن عمر، و عطاء و جابر بن زيد، و سعيد بن جبير، و أبو العالية، و الحسن البصرى، و الشافعى فى أحد قوليه، و أحمد، و إسحاق، و لكنهم اختلفوا هل هى واجبة فى غير المطلقة قبل البناء و الفرض أم مندوبة فقط؟ و استدلوا بقوله تعالى: وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ «١» و بقوله تعالى: يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْواجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَياةَ الدُّنْيا وَ زِينَتَها فَتَعالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَ أُسَرِّحْكُنَّ سَراحاً جَمِيلًا «٢» و الآية الأولى عامة لكل مطلقة، و الثانية فى أزواج النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و قد كنّ مفروضا لهنّ مدخولا بهنّ. و قال سعيد بن المسيب: إنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المسيس و إن كانت مفروضا لها لقوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِناتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَما لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَها فَمَتِّعُوهُنَ «٣» قال: هذه الآية التى فى الأحزاب نسخت التى فى البقرة. و ذهب جماعة من أهل العلم إلى: أن المتعة مختصة بالمطلقة قبل البناء و التسمية، لأن المدخول بها تستحق جميع المسمى، أو مهر المثل، و غير المدخولة التى قد فرض لها زوجها فريضة، أى: سمى لها مهرا، و طلقها قبل الدخول، تستحق نصف المسمى، و من القائلين بهذا ابن عمر، و

مجاهد. و قد وقع الإجماع على أن المطلقة قبل الدخول و الفرض لا تستحق إلا المتعة إذا كانت حرة. و أما إذا كانت أمة فذهب الجمهور إلى أن لها المتعة، و قال الأوزاعى و الثورى: لا متعة لها لأنها تكون لسيدها، و هو لا يستحق ما لا فى مقابل تأذى مملوكته، لأن اللّه سبحانه إنما شرع المتعة للمطلقة قبل الدخول و الفرض، لكونها تتأذى بالطلاق قبل ذلك. و قد اختلفوا فى المتعة المشروعة هل هى مقدّرة بقدر أم لا؟ فقال مالك، و الشافعى فى الجديد: لا حدّ لها معروف، بل ما يقع عليه اسم المتعة. و قال أبو حنيفة: إنه إذا تنازع الزوجان فى قدر المتعة وجب لها نصف مهر مثلها، و لا ينقص عن خمسة دراهم، لأن أقل المهر عشرة دراهم. و للسلف فيها أقوال سيأتى ذكرها إن شاء اللّه.

و قوله: عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَ عَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ يدل على أن الاعتبار فى ذلك بحال الزوج، فالمتعة من الغنى فوق المتعة من الفقير. و قرأ الجمهور: على الموسع بسكون الواو و كسر السين، و هو الذى اتسعت حاله. و قرأ أبو حيوة: بفتح الواو و تشديد السين و فتحها. و قرأ نافع، و ابن كثير، و أبو عمرو، و عاصم فى رواية أبى بكر: قدره بسكون الدال فيهما. و قرأ ابن عامر، و حمزة، و الكسائى، و عاصم فى رواية حفص بفتح الدال فيهما. قال الأخفش و غيره: هما لغتان فصيحتان، و هكذا يقرأ فى قوله تعالى: فَسالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِها «۴». و قوله: وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ‌ «۵» و المقتر: المقلّ، و متاعا: مصدر مؤكد لقوله:

وَ مَتِّعُوهُنَ و المعروف: ما عرف فى الشرع، و العادة الموافقة له. و قوله: حَقًّا وصف لقوله:

مَتاعاً أو: مصدر لفعل محذوف، أى: حق ذلك حقا، يقال: حققت عليه القضاء و أحققت، أى:

أوجبت. قوله: وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَ الآية، فيه دليل على أن المتعة لا تجب لهذه المطلقة

---

(۱). البقرة: ۲۴۱.

(۲). الأحزاب: ۲۸.

(۳). الأحزاب: ۲۹.

(۴). الرعد: ۱۷.

(۵). الأنعام: ۹۱.

لوقوعها فى مقابلة المطلقة قبل البناء و الفرض التى تستحق المتعة. و قوله: فَنِصْفُ ما فَرَضْتُمْ أى:

فالواجب عليكم نصف ما سميتم لهنّ من المهر، و هذا مجمع عليه. و قرأ الجمهور: فَنِصْفُ بالرفع. و قرأ من عدا الجمهور: بالنصب، أى: فادفعوا نصف ما فرضتم، و قرئ أيضا: بضم النون و كسرها، و هما لغتان. و قد وقع الاتفاق أيضا على: أن المرأة التى لم يدخل بها زوجها و مات؛ و قد فرض لها مهرا؛ تستحقه كاملا بالموت، و لها الميراث و عليها العدة. و اختلفوا فى الخلوة: هل تقوم مقام الدخول و تستحق المرأة بها كمال المهر كما تستحقه بالدخول أم لا؟ فذهب إلى الأول مالك، و الشافعى فى القديم، و الكوفيون، و الخلفاء الراشدون، و جمهور أهل العلم، و تجب عندهم أيضا العدّة. و قال الشافعى فى الجديد: لا يجب إلا نصف المهر، و هو ظاهر الآية، لما تقدّم من أن المسيس هو الجماع، و لا تجب عنده العدة، و إليه ذهب جماعة من السلف.

قوله: إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أى: المطلقات، و معناه: يتركن و يصفحن، و وزنه يفعلن، و هو استثناء مفرغ من أعمّ العام، و قيل: منقطع، و معناه: يتركن النصف الذى يجب لهنّ على الأزواج. و لم تسقط النون مع أن، لأن جمع المؤنث فى المضارع على حالة واحدة فى الرفع، و النصب، و الجزم لكون النون ضميرا، و ليست بعلامة إعراب كما فى المذكر فى قولك: الرجال يعفون، و هذا عليه جمهور المفسرين. و روى عن محمد بن كعب القرظى أنه قال: إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ يعنى: الرجال و هو ضعيف لفظا. و معنى قوله:

أَوْ يَعْفُوَا الَّذِی بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكاحِ معطوف على محل قوله: «إلا أن يعفون» لأن الأول مبنى و هذا معرب؛ قيل هو الزوج، و به قال جبير بن مطعم، و سعيد بن المسيب، و شريح، و سعيد بن جبير، و مجاهد، و الشعبى، و عكرمة، و نافع، و ابن سيرين، و الضحاك، و محمد بن كعب القرظى، و جابر بن زيد، و أبو مجلز، و الربيع بن أنس، و إياس بن معاوية، و مكحول، و مقاتل بن حيان، و هو الجديد من قولى الشافعى، و به قال أبو حنيفة و أصحابه، و الثورى، و ابن شبرمة، و الأوزاعى، و رجحه ابن جرير. و فى هذا القول قوّة و ضعف؛ أما قوته: فلكون الذى بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج، لأنه هو الذى إليه رفعه بالطلاق، و أما ضعفه فلكون العفو منه غير معقول، و ما قالوا به من أن المراد بعفوه أن يعطيها المهر كاملا غير ظاهر.

لأن العفو لا يطلق على الزيادة. و قيل: المراد بقوله: أَوْ يَعْفُوَا الَّذِی بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكاحِ هو الولى، و به قال النخعى، و علقمة، و الحسن، و طاوس، و عطاء، و أبو الزناد، و زيد بن أسلم، و ربيعة، و الزهرى، و الأسود بن يزيد، و الشعبى، و قتادة، و مالك، و الشافعى فى قوله القديم، و فيه قوّة و ضعف؛ أما قوّته فلكون معنى العفو فيه معقولا؛ و أما ضعفه فلكون عقدة النكاح بيد الزوج لا بيده، و مما يزيد هذا القول ضعفا:

أنه ليس للولى أن يعفو عن الزوج مما لا يملكه. و قد حكى القرطبى الإجماع على أن الولىّ لا يملك شيئا من مالها، و المهر مالها. فالراجح ما قاله الأوّلون لوجهين، الأوّل: أن الزوج هو الذى بيده عقدة النكاح حقيقة.

الثانى: أن عفوه بإكمال المهر هو صادر عن المالک مطلق التصرف بخلاف الولى، و تسمية الزيادة عفوا و إن كان خلاف الظاهر، لكن لما كان الغالب أنهم يسوقون المهر كاملا عند العقد كان العفو معقولا، لأنه تركه لها و لم يسترجع النصف منه، و لا يحتاج فى هذا إلى أن يقال: إنه من باب المشاكلة كما فى الكشاف، لأنه

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٢

عفو حقيقى، أى: ترك لما يستحق المطالبة به، إلا أن يقال: إنه مشاكلة، أو يطيب فى توفية المهر قبل أن يسوقه الزوج. قوله: وَ أَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوى قيل: هو خطاب للرجال و النساء تغليبا؛ و قرأه الجمهور: بالتاء الفوقية؛ و قرأ أبو نهيك، و الشعبى: بالياء التحتية، فيكون الخطاب مع الرجال. و فى هذا دليل على ما رجحناه من أن الذى بيده عقدة النكاح هو الزوج، لأن عفو الولىّ عن شىء لا يملكه ليس هو أقرب إلى التقوى، بل أقرب إلى الظلم و الجور. قوله: وَ لا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ قرأه الجمهور: بضم الواو؛ و قرأ يحيى بن يعمر: بكسرها، و قرأ على، و مجاهد، و أبو حيوة، و ابن أبى عبلة: و لا تناسوا و المعنى: أن الزوجين لا ينسيان التفضل من كل واحد منهما على الآخر، و من جملة ذلک: أن تتفضل المرأة بالعفو عن النصف، و يتفضل الرجل عليها بإكمال المهر، و هو إرشاد للرجال و النساء من الأزواج إلى ترک التقصى على بعضهم بعضا، و المسامحة فيما يستغرقه أحدهما على الآخر للوصلة التى قد وقعت بينهما من إفضاء البعض إلى البعض، و هى وصلة لا يشبهها وصلة، فمن رعاية حقها و معرفتها حق معرفتها الحرص منهما على التسامح.

و قوله: إِنَّ اللَّهَ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ فيه من ترغيب المحسن؛ و ترهيب غيره ما لا يخفى.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: ما لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً قال: المس: النكاح، و الفريضة: الصداق وَ مَتِّعُوهُنَ قال:

هو على الرجل يتزوج المرأة و لم يسم لها صداقا، ثم يطلقها قبل أن يدخل بها، فأمره اللّه أن يمتعها على قدر عسره و يسره، فإن كان موسرا متعها بخادم، و إن كان معسرا متعها بثلاثة أثواب أو نحو ذلک. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه أنه قال: متعة الطلاق: أعلاها الخادم و دون ذلک الورق، و دون ذلک الكسوة. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن عمر قال: أدنى ما يكون من المتعة ثلاثون درهما.

و روى القرطبى فى تفسيره عن الحسن بن على: أنه متع بعشرين ألفا و رقاق من عسل. و عن شريح: أنه متع بخمسمائة درهم. و أخرج الدارقطنى عن الحسن بن على: أنه متع بعشرة آلاف. و أخرج عبد الرزاق عن ابن سيرين: أنه كان يمتع بالخادم و النفقة أو بالكسوة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَ قال المسّ: الجماع، فلها نصف صداقها، و ليس لها أكثر من ذلك إلا أن يعفون. و هى المرأة الثيب و البكر يزوجها غير أبيها، فجعل اللّه العفو لهنّ إن شئن عفون بتركهن، و إن شئن أخذن نصف الصداق أَوْ يَعْفُوَا الَّذِى بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكاحِ و هو أبو الجارية البكر، جعل العفو إليه ليس لها معه أمر إذا طلقت ما كانت فى حجره. و أخرج الشافعى، و سعيد بن منصور، و البيهقى عن ابن عباس قال فى الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها و لا يمسها ثم يطلقها: ليس لها إلا نصف الصداق، لأن اللّه يقول: وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَ الآية. و أخرج البيهقى عن ابن مسعود قال: لها نصف الصداق و إن جلس بين رجليها. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى فى الأوسط، و البيهقى بسند حسن عن ابن عمر عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «الذى بيده عقدة النّكاح: الزوج». و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الدارقطنى، و البيهقى عن علىّ مثله من قوله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن

فتح القدير، ج‏1، ص: 293

أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر و البيهقى عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن أبى حاتم، و البيهقى عنه قال:

هو أبوها و أخوها و من لا تنكح إلا بإذنه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و عن مجاهد فى قوله: وَ لا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ قال: فى هذا أو غيره، و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و أحمد، و أبو داود، و الترمذى، و صححه، و النسائى، و ابن ماجة، و الحاكم، و صححه البيهقى: أن قوما أتوا ابن مسعود فقالوا:

إن رجلا تزوج منا امرأة و لم يفرض لها صداقا؛ و لم يجمعها إليه حتى مات. فقال: أرى أن أجعل لها صداقا كصداق نسائها لا و كس و لا شطط، و لها الميراث و عليها العدة أربعة أشهر و عشر، فسمع بذلك ناس من أشجع، منهم: مغفل بن سنان، فقالوا: نشهد أنك قضيت مثل الذى قضى به رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى امرأة منا يقال لها بروع بنت واشق. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و البيهقى عن على أنه قال فى المتوفى عنها زوجها و لم يفرض لها صداقا: لها الميراث، و عليها العدّة، و لا صداق لها. و قال: لا يقبل قول أعرابى من أشجع على كتاب اللّه. و أخرج الشافعى، و البيهقى عن ابن عباس قال فى المرأة التى يموت عنها زوجها و قد فرض لها صداقا: لها الصداق و الميراث. و أخرج مالك، و الشافعى، و ابن أبى شيبة، و البيهقى عن عمر ابن الخطاب: أنه قضى فى المرأة يتزوجها الرجل: أنه إذا أرخيت الستور فقد وجب الصداق. و أخرج ابن أبى شيبة، و البيهقى، عن عمر و على قال: إذا أرخى سترا، و أغلق بابا، فلها الصداق كاملا، و عليها العدّة.

و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و البيهقى عن زرارة بن أوفى قال: قضى الخلفاء الراشدون: أنه من أغلق بابا، أو أرخى سترا، فقد وجب الصداق و العدّة، و أخرج مالك، و البيهقى عن زيد بن ثابت نحوه.

و أخرج البيهقى عن محمد بن ثوبان أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: من كشف امرأة فنظر إلى عورتها فقد وجب الصداق.

[سورة البقرة (2): الآيات 238 الى 239]

حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ (238) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالاً أَوْ رُكْباناً فَإِذا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَما عَلَّمَكُمْ ما لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (239)

المحافظة على الشيء: المداومة و المواظبة عليه، و الوسطى: تأنيث الأوسط، و أوسط الشيء و وسطه:
خياره. و منه قوله تعالى: وَ كَذٰلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً، و منه قول بعض العرب يمدح النبى صلّى اللّه عليه و سلم:
يا أوسط النّاس طرّا فى مفاخرهمو أكرم النّاس أمّا برّة و أبا
و وسط فلان القوم يسطهم، أى: صار فى وسطهم: و أفرد الصلاة الوسطى بالذكر بعد دخولها فى عموم الصلوات تشريفا لها. و قرأ أبو جعفر: وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى بالنصب على الإغراء؛ و كذلك قرأ الحلوانى؛ و قرأ قالون عن نافع: الوصطى، بالصاد لمجاورة الطاء، و هما لغتان: كالسراط و الصراط. و قد اختلف أهل العلم فى تعيينها على ثمانية عشر قولا أوردتها فى شرحى للمنتقى، و ذكرت ما تمسكت به كل طائفة، و أرجح الأقوال و أصحها ما ذهب إليه الجمهور من أنها العصر، لما ثبت عند البخارى، و مسلم، و أهل السنن، و غيرهم من حديث على قال: كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصّلاة

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٤

الوسطى صلاة العصر، ملأ اللّه قبورهم و أجوافهم نارا». و أخرج مسلم، و الترمذى، و ابن ماجة، و غيرهم من حديث ابن مسعود مرفوعا مثله. و أخرجه أيضا ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعا. و أخرجه البزار بإسناد صحيح من حديث جابر مرفوعا، و أخرجه أيضا البزار بإسناد صحيح من حديث حذيفة مرفوعا. و أخرجه الطبرانى بإسناد ضعيف من حديث أم سلمة مرفوعا. و ورد فى تعيين أنها العصر من غير ذكر يوم الأحزاب أحاديث مرفوعة إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، منها: عن ابن عمر عند ابن مندة، و منها: عن سمرة عند أحمد، و ابن جرير، و الطبرانى، و منها: عنه أيضا عند ابن أبى شيبة، و أحمد، و عبد بن حميد، و الترمذى، و صححه ابن جرير، و الطبرانى، و البيهقى. و عن أبى هريرة عند ابن جرير، و البيهقى، و الطحاوى. و أخرجه عنه أيضا ابن سعيد، و البزار، و ابن جرير، و الطبرانى، و عن ابن عباس عند البزار بأسانيد صحيحة، و عن أبى مالك الأشعرى عند ابن جرير، و الطبرانى، فهذه أحاديث مرفوعة إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم مصرحة بأنها العصر. و قد روى عن الصحابة فى تعيين أنها العصر آثار كثيرة، و فى الثابت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ما لا يحتاج معه إلى غيره. و أما ما روى عن على و ابن عباس أنهما قالا: إنها صلاة الصبح، كما أخرجه مالك فى الموطأ عنهما، و أخرجه ابن جرير عن ابن عباس، و كذلك أخرجه عنه عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و كذلك أخرجه ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر، و كذلك أخرجه ابن جرير عن جابر، و كذلك أخرجه ابن أبى حاتم عن أبى أمامة، و كل ذلك من أقوالهم، و ليس فيها شيء من المرفوع إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، و لا تقوم بمثل ذلك حجة، لا سيما إذا عارض ما قد ثبت عنه صلّى اللّه عليه و سلّم ثبوتا يمكن أن يدعى فيه التواتر، و إذا لم تقم الحجة بأقوال الصحابة؛ لم تقم بأقوال من بعدهم من التابعين، و تابعيهم بالأولى، و هكذا لا تقوم الحجة بما أخرجه ابن أبى حاتم بإسناد حسن عن ابن عباس أنه قال: صلاة الوسطى المغرب، و هكذا لا اعتبار بما ورد من قول جماعة من الصحابة: أنها الظهر، أو غيرها من الصلوات، و لكن المحتاج إلى إمعان نظر و فكر ما ورد مرفوعا إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم مما فيه دلالة على أنها الظهر، كما أخرجه ابن جرير عن زيد بن ثابت مرفوعا «إنّ الصّلاة الوسطى صلاة الظهر». و لا يصح رفعه، بل المرويّ عن زيد بن ثابت ذلك من قوله، و استدل على ذلك بأن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كان يصلى بالهاجرة، و كانت أثقل الصلاة على أصحابه؛ و أين يقع هذا الاستدلال من تلك الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم، و هكذا الاعتبار بما روى عن ابن عمر من قوله: إنها الظهر. و كذلك ما روى عن عائشة، و أبى سعيد الخدرى و غيرهم. فلا حجة فى قول أحد مع قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. و أما ما رواه عبد الرزاق، و ابن جرير، و غيرهما أن حفصة قالت لأبى رافع مولاها- و قد أمرته أن يكتب لها مصحفا: إذا أتيت على هذا الآية: حافِظُوا عَلَى

الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى فتعال حتى أمليها عليك، فلما بلغ ذلك أمرته أن يكتب: حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى و صلاة العصر. و أخرجه أيضا عنها مالك، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و البيهقى فى سننه و زادوا: و قالت أشهد أنى سمعتها من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم. و أخرج مالك، و أحمد، و عبد بن حميد، و مسلم، و أبو داود، و الترمذى، و النسائى و غيرهم عن أبى يونس مولى عائشة: أنها أمرته أن يكتب لها مصحفا

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۹۵

و قالت: إذا بلغت هذه الآية فآذنى حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى قال: فلما بلغتها آذنتها فأملت علىّ: حافظوا على الصّلوات و الصّلاة الوسطى و صلاة العصر قالت عائشة: سمعتها من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم. و أخرج وكيع، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن أم سلمة: أنها أمرت من يكتب لها مصحفا، و قالت له كما قالت حفصة و عائشة. فغاية ما فى هذه الروايات عن أمهات المؤمنين الثلاث رضى اللّه عنهنّ أنهنّ يروين هذا الحرف هكذا عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و ليس فيه ما يدل على تعيين الصلاة الوسطى أنها الظهر أو غيرها، بل غاية ما يدل عليه عطف صلاة العصر على صلاة الوسطى أنها غيرها، لأن المعطوف غير المعطوف عليه، و هذا الاستدلال لا يعارض ما ثبت عنه صلّى اللّه عليه و سلّم ثبوتا لا يدفع أنها العصر كما قدمنا بيانه. فالحاصل أن هذه القراءة التى نقلتها أمهات المؤمنين بإثبات قوله: «و صلاة العصر» معارضة بما أخرجه ابن جرير عن عروة قال: كان فى مصحف عائشة: حافظوا على الصّلوات و الصّلاة الوسطى و هى صلاة العصر. و أخرج وكيع عن حميدة قالت: قرأت فى مصحف عائشة: حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى صلاة العصر. و أخرج ابن أبى داود عن قبيصة بن ذؤيب مثله. و أخرج سعيد بن منصور و أبو عبيد عن زياد بن أبى مريم أن عائشة أمرت بمصحف لها أن يكتب و قالت: إذا بلغتم حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ فلا تكتبوها حتى تؤذنونى، فلما أخبروها أنهم قد بلغوا قالت: اكتبوها صلاة الوسطى صلاة العصر. و أخرج ابن جرير، و الطحاوى، و البيهقى عن عمرو بن رافع: قال كان مكتوبا فى مصحف حفصة: حافظوا على الصّلوات و الصّلاة الوسطى و هى صلاة العصر. و أخرج أبو عبيد فى فضائله، و ابن المنذر عن أبى ابن كعب أنه كان يقرؤها: حافظوا على الصّلوات و الصّلاة الوسطى صلاة العصر. و أخرج أبو عبيد و عبد بن حميد و البخارى فى تاريخه، و ابن جرير، و الطحاوى عن ابن عباس أنه كان ليقرؤها: حافظوا على الصّلوات و الصّلاة الوسطى صلاة العصر. و أخرج المحاملى عن السائب بن يزيد: أنه تلاها كذلك فهذه الروايات تعارض تلك الروايات باعتبار التلاوة و نقل القراءة، و يبقى ما صح عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من التعيين صافيا عن شوب كدر المعارضة. على أنه قد ورد ما يدل على نسخ القراءة التى نقلتها حفصة و عائشة و أم سلمة.

و أخرج عبد بن حميد، و مسلم، و أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و البيهقى عن البراء بن عازب قال:

نزلت حافظوا على الصّلوات و صلاة العصر فقرأناها على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ما شاء اللّه ثم نسخها اللّه، فأنزل: حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى فقيل له: هى إذن صلاة العصر؟ قال: قد حدثتك كيف نزلت و كيف نسخها اللّه، و اللّه أعلم. و أخرج البيهقى عنه من وجه آخر نحوه. و إذا تقرر لك هذا و عرفت ما سقناه تبين لك: أنه لم يرد ما يعارض أن الصلاة الوسطى صلاة العصر. و أما حجج بقية الأقوال فليس فيها شىء مما ينبغى الاشتغال به، لأنه لم يثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى ذلك شىء، و بعض القائلين عوّل على أمر لا يعوّل عليه فقال: إنها صلاة كذا، لأنها وسطى بالنسبة إلى أن قبلها كذا من الصلوات و بعدها كذا من الصلوات، و هذا الرأى المحض و التخمين البحت لا ينبغى أن تسند إليه الأحكام الشرعية على فرض عدم وجود ما يعارضه عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم، فكيف مع وجود ما هو فى أعلى درجات الصحة و القوّة و الثبوت عن

فتح القدير، ج ۱، ص: ۲۹۶

رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم؟ و يا للّه العجب من قوم لم يكتفوا بتقصيرهم فى علم السنة و إعراضهم عن خير العلوم و أنفعها، حتى كلفوا أنفسهم التكلم على أحكام اللّه، و التجرؤ على تفسير كتاب اللّه بغير علم و لا هدى، فجاؤوا بما يضحك منه تارة و يبكى منه أخرى. قوله: وَ قُومُوا لِلّٰهِ قانِتِينَ القنوت: قيل: هو الطاعة، أى: قوموا للّه فى صلاتكم طائعين، قاله جابر بن زيد، و عطاء، و سعيد بن جبير، و الضحاك، و الشافعى. و قيل:

هو الخشوع، قاله ابن عمر و مجاهد. و منه قول الشاعر:

قانتا للّه يدعو ربّهو على عمد من النّاس اعتزل

و قيل: هو الدعاء، و به قال ابن عباس. و فى الحديث: أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قنت شهرا يدعو على رعل و ذكوان. و قال قوم: إن القنوت طول القيام؛ و قيل: معناه: ساكتين، قاله السدى، و يدل عليه حديث زيد بن أرقم فى الصحيحين و غيرهما قال: كان الرجل يكلم صاحبه فى عهد النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى الحاجة فى الصلاة، حتى نزلت هذه الآية وَ قُومُوا لِلّٰهِ قانِتِينَ فأمرنا بالسكوت. و قيل: أصل القنوت فى اللغة: الدوام على الشىء، فكل معنى يناسب الدوام يصح إطلاق القنوت عليه. و قد ذكر أهل العلم: أن للقنوت ثلاثة عشر معنى، و قد ذكرنا ذلك فى شرح المنتقى، و المتعين هاهنا حمل القنوت على السكوت للحديث المذكور.

قوله: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً الخوف: هو الفزع، و الرجال: جمع رجل أو راجل، من قولهم رجل الإنسان يرجل راجلا: إذا عدم المركوب و مشى على قدميه فهو رجل و راجل. يقول أهل الحجاز:

مشى فلان إلى بيت اللّه حافيا رجلا. حكاه ابن جرير الطبرى و غيره. لما ذكر اللّه سبحانه الأمر بالمحافظة على الصلوات، ذكر حالة الخوف أنهم يضيعون فيها ما يمكنهم و يدخل تحت طوقهم من المحافظة على الصلاة بفعلها حال الترجل و حال الركوب، و أبان لهم أن هذه العبادة لازمة فى كل الأحوال بحسب الإمكان. و قد اختلف أهل العلم فى حدّ الخوف المبيح لذلك، و البحث مستوفى فى كتب الفروع. قوله: فَإِذا أَمِنْتُمْ أى:

إذا زال خوفكم فارجعوا إلى ما أمرتم به من إتمام الصلاة، مستقبلين القبلة، قائمين بجميع شروطها و أركانها، و هو قوله: فَاذْكُرُوا اللّٰهَ كَما عَلَّمَكُمْ و قيل: معنى الآية: خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة، و هو خلاف معنى الآية. و قوله: كَما عَلَّمَكُمْ أى: مثل ما علمكم من الشرائع ما لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ و الكاف صفة لمصدر محذوف، أى: ذكرا كائنا كتعليمه إياكم، أو: مثل تعليمه إياكم.

و قد أخرج ابن جرير عن سعيد بن المسيب قال: كان أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم مختلفين فى الصلاة الوسطى هكذا، و شبّك بين أصابعه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر: أنه سئل عن الصلاة الوسطى؟

فقال: هى فيهن فحافظوا عليهن. و أخرج عبد بن حميد عن زيد بن ثابت: أنه سأله رجل عن الصلاة الوسطى فقال: حافظ على الصلوات تدركها. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد عن الربيع بن خيثم: أن سائلا سأله عن الصلاة الوسطى، قال: حافظ عليهنّ فإنك إن فعلت أصبتها، إنما هى واحدة منهنّ. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن سيرين قال: سئل شريح عن الصلاة الوسطى، فقال: حافظوا عليها تصيبوها. و قد قدمنا

ما روى عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و عن أصحابه رضى اللّه عنهم فى تعيينها. و أخرج الطبرانى عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَ قُومُوا لِلّٰهِ قانِتِينَ مثل ما قدمنا عن زيد بن أرقم. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود نحوه. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن محمد بن كعب نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة نحوه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد،

و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ قال: مصلين. و أخرج ابن جرير عنه فى الآية قال: كل أهل دين يقومون فيها عاصين، و قوموا أنتم مطيعين. و أخرج ابن أبى شيبة عن الضحاك مثله. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد ابن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ قال: من القنوت: الركوع و الخشوع، و طول الركوع: يعنى طول القيام، و غض البصر، و خفض الجناح و الرهبة للّه. و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «إنّ فى الصّلاة لشغلا» و فى صحيح مسلم و غيره أن النبى صلّى اللّه عليه و سلم قال: «إنّ هذه الصّلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنّما هو التسبيح، و التكبير، و قراءة القرآن».

و قد اختلفت الأحاديث فى القنوت المصطلح عليه، هل هو قبل الركوع أو بعده، و هل هو فى جميع الصلوات أو بعضها، و هل هو مختص بالنوازل أم لا؟ و الراجح اختصاصه بالنوازل. و قد أوضحنا ذلك فى شرحنا للمنتقى، فليرجع إليه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً قال: يصلى الراكب على دابته، و الراجل على رجليه فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَما عَلَّمَكُمْ ما لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ يعنى: كما علمكم أن يصلى الراكب على دابته، و الراجل على رجليه. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن جابر بن عبد اللّه قال: إذا كانت المسايفة فليومئ برأسه حيث كان وجهه فذلك قوله: فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً. و أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً قال: ركعة ركعة.

و أخرج وكيع، و ابن جرير عن مجاهد فَإِذا أَمِنْتُمْ قال: خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٤٠ الى ٢٤٢]

وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِي ما فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٤٠) وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (٢٤١) كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٢٤٢)

هذا عود إلى بقية الأحكام المفصلة فيما سلف. و قد اختلف السلف و من تبعهم من المفسرين فى هذه الآية هل محكمة أو منسوخة؟ فذهب الجمهور: إلى أنها منسوخة بالأربعة الأشهر و العشر كما تقدم، و أن الوصية المذكورة فيها منسوخة بما فرض اللّه لهنّ من الميراث. و حكى ابن جرير عن مجاهد أن هذه الآية لا نسخ فيها، و أن العدة أربعة أشهر و عشر، ثم جعل اللّه لهنّ وصية منه: سكنى سبعة أشهر و عشرين ليلة، فإن شاءت المرأة سكنت فى وصيتها، و إن شاءت خرجت. و قد حكى ابن عطية، و القاضى عياض: أن الإجماع منعقد على أن الحول منسوخ، و أن عدتها أربعة أشهر و عشر. و قد أخرج عن مجاهد ما أخرجه ابن جرير عنه البخارى

فتح القدير، ج ١، ص: ٢٩٨

فى صحيحه. و قوله: وَصِيَّةً قرأها نافع، و ابن كثير، و عاصم فى رواية أبى بكر، و الكسائى: بالرفع، على أن ذلك مبتدأ لخبر محذوف يقدر مقدما، أى: عليهم وصية؛ و قيل: إن الخبر قوله: لِأَزْواجِهِمْ و قيل: إنه خبر مبتدأ محذوف، أى: وصية الذين يتوفون وصية أو حكم الذين يتوفون وصية. و قرأ أبو عمرو و حمزة و ابن عامر: بالنصب، على تقدير فعل محذوف، أى: فليوصوا وصية، أو: أوصى اللّه وصية، أو:

كتب اللّه عليهم وصية. و قوله: مَتاعاً منصوب بوصية، أو بفعل محذوف، أى: متعوهن متاعا، أو جعل اللّه لهنّ ذلك متاعا، و يجوز أن يكون منتصبا على الحال. و المتاع هنا: نفقة السنة. و قوله: غَيْرَ إِخْراجٍ صفة لقوله: مَتاعاً و قال الأخفش: إنه مصدر، كأنه قال لا ـ إخراجا؛ و قيل: إنه حال، أى: متعوهن غير مخرجات، و قيل: منصوب بنزع الخافض، أى: من غير إخراج، و المعنى: أنه

يجب على الذين يتوفّون أن يوصوا قبل نزول الموت بهم لأزواجهم أن يمتعن بعدهم حولا كاملا بالنفقة و السكنى من تركتهم، و لا- يخرجن من مساكنهنّ. و قوله: فَإِنْ خَرَجْنَ يعنى باختيارهنّ قبل الحول فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ أى: لا حرج على الوليّ و الحاكم و غيرهما فِي ما فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَ من التعرّض للخطاب و التزين لهم. و قوله: مِنْ مَعْرُوفٍ أى: بما هو معروف فى الشرع غير منكر. و فيه دليل: على أن النساء كنّ مخيرات فى الحول و ليس ذلك بحتم عليهنّ؛ و قيل: المعنى لا- جناح عليكم فى قطع النفقة عنهنّ، و هو ضعيف، لأن متعلق الجناح هو مذكور فى الآية بقوله: فِيما فَعَلْنَ و قوله: وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ قد اختلف المفسرون فى هذه الآية، فقيل: هى المتعة، و أنها واجبة لكل مطلقة؛ و قيل: إن هذه الآية خاصة بالثيبات اللواتى قد جومعن، لأنه قد تقدّم قبل هذه الآية ذكر المتعة للّواتى لم يدخل بهنّ الأزواج. و قد قدّمنا الكلام على هذه المتعة و الخلاف فى كونها خاصة بمن طلقت قبل البناء و الفرض؛ أو عامة للمطلقات؛ و قيل: إن هذه الآية شاملة للمتعة الواجبة، و هى متعة المطلقة قبل البناء و الفرض، و غير الواجبة و هى متعة سائر المطلقات فإنها مستحبة فقط؛ و قيل: المراد بالمتعة هنا: النفقة.

و قد أخرج البخارى و غيره عن ابن الزبير قال: قلت لعثمان بن عفان: وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً قد نسختها الآية الأخرى، فلم تكتبها أو تدعها؟ قال: يا بن أخى لا أغير شيئا منه من مكانه.

و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية قال: كان للمتوفى عنها زوجها نفقتها و سكناها فى الدار سنة، فنسختها آية المواريث، فجعل لهنّ الربع و الثمن مما ترك الزوج. و أخرج ابن جرير نحوه عن عطاء. و أخرج نحوه أيضا أبو داود، و النسائى عن ابن عباس من وجه آخر. و أخرج الشافعى، و عبد الرزاق عن جابر بن عبد اللّه قال: ليس للمتوفى عنها زوجها نفقة؛ حسبها الميراث. و أخرج أبو داود فى ناسخه و النسائى عن عكرمة قال: نسختها- وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَ عَشْراً «١» و أخرج ابن الأنبارى فى المصاحف عن زيد بن أسلم نحوه. و أخرج أيضا عن قتادة نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِي ما فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ قال: النكاح الحلال الطيب. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: لما نزل قوله: مَتاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ

---

(١). البقرة: ٢٣٤.

قال رجل: إن أحسنت فعلت، و إن لم أرد ذلك لم أفعل، فأنزل اللّه: وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن المسيب قال: نسخت هذه الآية بقوله:

وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَ قَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ ما فَرَضْتُمْ «١». و أخرج أيضا عن عتاب بن خصيف فى قوله: وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ قال: كان ذلك قبل الفرائض. و أخرج مالك، و عبد الرزاق، و الشافعى، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و البيهقى عن ابن عمر قال: لكل مطلقة متعة إلا- التى تطلقها و لم تدخل بها فقد فرض لها، كفى بالنصف متاعا، و أخرج ابن المنذر عن عليّ بن أبى طالب قال:

لكل مؤمنة طلقت حرة أو أمة متعة؛ و قرأ: وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ و أخرج البيهقى عن جابر بن عبد اللّه قال: «لما طلّق حفص بن المغيرة امرأته فاطمة أتت النبيّ صلّى اللّه عليه و سلم، فقال لزوجها:

«متّعها، قال: لا أجد ما أمتعها، قال: فإنه لا بدّ من المتاع، متّعها و لو نصف صاع من تمر».

و أخرج عبد بن حميد عن أبى العالية فى الآية، قال: لكلّ مطلقة متعة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٤٣ الى ٢٤٥]

أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيارِهِمْ وَ هُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْياهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَ لكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ (٢٤٣) وَ قاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٤٤) مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضاعِفَهُ لَهُ أَضْعافاً كَثِيرَةً وَ اللَّهُ يَقْبِضُ وَ يَبْصُطُ وَ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٤٥)

الاستفهام هنا للتقرير، و الرؤية المذكورة هى رؤية القلب لا رؤية البصر. و المعنى عند سيبويه: تنبه إلى أمر الذين خرجوا، و لا تحتاج هذه الرؤية إلى مفعولين كذا قيل. و حاصله: أن الرؤية هنا التى بمعنى الإدراك مضمنة معنى التنبيه، و يجوز أن تكون مضمنة معنى الانتهاء، أى: أ لم ينته علمك إليهم؛ أو معنى الوصول، أى: ألم يصل علمك إليهم؛ و يجوز أن تكون بمعنى الرؤية البصرية، أى: ألم تنظر إلى الذين خرجوا. جعل اللّه سبحانه قصة هؤلاء لما كانت بمكان من الشيوع و الشهرة يحمل كل أحد على الإقرار بها بمنزلة المعلومة لكل فرد، أو المبصرة لكل مبصر، لأن أهل الكتاب قد أخبروا بها و دوّنوها و أشهروا أمرها، و الخطاب هنا لكل من يصلح له. و الكلام جار مجرى المثل فى مقام التعجيب، ادّعاء لظهوره و جلائه بحيث يستوى فى إدراكه الشاهد و الغائب. و قوله: وَ هُمْ أُلُوفٌ فى محل نصب على الحال من ضمير خرجوا، و ألوف: من جموع الكثرة، فدل على أنها ألوف كثيرة. و قوله: حَذَرَ الْمَوْتِ مفعول له. و قوله: فَقالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا هو أمر تكوين، عبارة عن تعلق إرادته بموتهم دفعة، أو: تمثيل، لإماتته سبحانه إياهم ميتة نفس واحدة، كأنهم أمروا فأطاعوا. قوله: ثُمَّ أَحْياهُمْ هو معطوف على مقدّر يقتضيه المقام، أى: قال اللّه لهم:

موتوا فماتوا ثم أحياهم، أو: على قال، لما كان عبارة عن الإماتة، و قوله: إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ التنكير فى قوله: فضل، للتعظيم، أى: لذو فضل عظيم على الناس جميعا، و أما هؤلاء الذين خرجوا؛ فلكونه أحياهم، ليعتبروا، و أما المخاطبون: فلكونه قد أرشدهم إلى الاعتبار و الاستبصار بقصة هؤلاء. قوله

---

(١). البقرة: ٢٣٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠٠

فتح القدير ج ١ ٣٤٩

وَ قاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ هو معطوف على مقدّر، كأنه قيل: اشكروا فضله بالاعتبار بما قصّ عليكم و قاتلوا، هذا إذا كان الخطاب بقوله: وَ قاتِلُوا راجعا إلى المخاطبين بقوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا كما قاله جمهور المفسرين، و على هذا يكون إيراد هذه القصة لتشجيع المسلمين على الجهاد؛ و قيل إن الخطاب للذين أحيوا من بنى إسرائيل فيكون عطفا على قوله: مُوتُوا و فى الكلام محذوف تقديره: و قال لهم: قاتلوا.

و قال ابن جرير: لا وجه لقول من قال: إن الأمر بالقتال للذين أحيوا. و قوله: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ لما أمر سبحانه بالقتال و الجهاد أمر بالإنفاق فى ذلك، و «من» استفهامية مرفوعة المحل بالابتداء، و «ذا» خبره، و «الذى» وصلته وصف له، أو بدل منه، و إقراض اللّه: مثل لتقديم العمل الصالح الذى يستحق به فاعله الثواب، و أصل القرض: اسم لكل ما يلتمس عليه الجزاء، يقال: أقرض فلان فلانا، أى: أعطاه ما يتجازاه. قال الشاعر:

و إذا جوزيت قرضا فاجزه ....

و قال الزجاج: القرض فى اللغة: البلاء الحسن، و البلاء السيئ.

قال أمية:

كلّ امرئ سوف يجزى قرضه حسناأو سيّئا و مدينا مثل ما دانا

و قال آخر:

تجازى القروض بأمثالهافبالخير خيرا و بالشرّ شرّا

و قال الكسائى: القرض: ما أسلفت من عمل صالح أو سيئ، و أصل الكلمة: القطع، و منه المقراض، و استدعاء القرض فى الآية إنما هو تأنيس و تقريب للناس بما يفهمونه. و اللّه هو الغنى الحميد: شبه عطاء المؤمن ما يرجو ثوابه فى الآخرة بالقرض، كما شبه إعطاء النفوس و الأموال فى أخذ الجنة بالبيع و الشراء. و قوله:

حَسَناً أى: طيبة به نفسه من دون منّ و لا أذى. و قوله: فَيُضاعِفَهُ قرأ عاصم و غيره: بالألف و نصب الفاء. و قرأ نافع و أبو عمرة و حمزة و الكسائى: بإثبات الألف و رفع الفاء، و قرأ ابن عامر و يعقوب:

فيضعّفه بإسقاط الألف مع تشديد العين و نصب الفاء. و قرأ ابن كثير و أبو جعفر: بالتشديد و رفع الفاء. فمن نصب فعلى أنه جواب الاستفهام، و من رفع فعلى تقدير مبتدأ، أى: هو يضاعفه. و قد اختلف فى تقدير هذا التضعيف على أقوال. و قيل: لا يعلمه إلا اللّه وحده. و قوله: وَ اللَّهُ يَقْبِضُ وَ يَبْصُطُ هذا عام فى كل شىء، فهو القابض الباسط، و القبض: التقتير، و البسط: التوسيع؛ و فيه وعيد بأن من بخل من البسط يوشك أن يبدل بالقبض، و لهذا قال: وَ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ أى: هو يجازيكم بما قدمتم عند الرجوع إليه، و إذا أنفقتم مما وسع به عليكم أحسن إليكم، و إن بخلتم عاقبكم.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم عن ابن عباس فى قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيارِهِمْ قال: كانوا أربعة آلاف خرجوا فرارا من الطاعون، و قالوا: نأتى أرضا ليس بها موت، حتى

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٠١

إذا كانوا بموضع كذا و كذا قال لهم اللّه موتوا فماتوا، فمر عليهم نبىّ من الأنبياء، فدعا ربه أن يحييهم حتى يعبدوه، فأحياهم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عنه: أن القرية التى خرجوا منها داوردان. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم هذه القصة مطوّلة عن أبى مالك، و فيها: أنهم بضعة و ثلاثون ألفا.

و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن عبد العزيز: أن ديارهم هى أذرعات. و أخرج أيضا عن أبى صالح قال:

كانوا تسعة آلاف. و أخرج جماعة من محدثى المفسرين هذه القصة على أنحاء، و لا يأتى الاستكثار من طرقها بفائدة. و قد ورد فى الصحيحين و غيرهما عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم النهى عن الفرار من الطاعون، و عن دخول الأرض التى هو بها من حديث عبد الرحمن بن عوف. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن سعد، و البزار، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و البيهقى فى الشعب عن ابن مسعود قال: «لما نزلت مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً قال أبو الدحداح الأنصارى: يا رسول اللّه! إن اللّه ليريد منا القرض؟

قال: نعم يا أبا الدحداح، قال: أرنى يدك يا رسول اللّه! فناوله يده، قال: فإنى قد أقرضت ربى حائطى، و له فيه ستّمائة نخلة». و قد أخرج هذه القصة عبد الرزاق، و ابن جرير من طريق زيد بن أسلم، زاد الطبرانى عن أبيه عن عمر بن الخطاب، و ابن مردويه عن أبى هريرة و ابن إسحاق، و ابن المنذر عن ابن عباس. و أخرج ابن جرير عن السدى فى قوله: أَضْعافاً كَثِيرَةً قال: هذا التضعيف لا يعلم أحد ما هو. و أخرج أحمد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى عثمان النهدى قال: بلغنى عن أبى هريرة حديث أنه قال: «إن اللّه ليكتب لعبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة» فحججت ذلك العام و لم أكن أريد أن أحج إلا لألقاه فى هذا الحديث، فلقيت أبا هريرة فقلت له، فقال: ليس هذا قلت، و لم يحفظ الذى حدثك، إنما قلت: «إن اللّه ليعطى

العبد المؤمن بالحسنة الواحدة ألفى ألف حسنة» ثم قال أبو هريرة:

أو ليس تجدون هذا فى كتاب اللّه؟ مَنْ ذَا الَّذِی یُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَیُضاعِفَهُ لَهُ أَضْعافاً کَثِیرَةً فالكثيرة عند اللّه أكثر من ألف ألف و ألفى ألف، و الذى نفسى بيده لقد سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «إن اللّه يضاعف الحسنة ألفى ألف حسنة». و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن حبان فى صحيحه، و ابن مردويه، و البيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عمر قال: «لما نزلت: مَثَلُ الَّذِینَ یُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ فِی سَبِیلِ اللَّهِ کَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنابِلَ «۱» إلى آخره، قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: رب زد أمتى فنزلت: مَنْ ذَا الَّذِی یُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَیُضاعِفَهُ لَهُ أَضْعافاً کَثِیرَةً قال: ربّ زد أمتى فنزلت إِنَّما یُوَفَّی الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَیْرِ حِسابٍ «۲». و أخرج ابن المنذر عن سفيان قال: «لما نزلت مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها «۳» قال: ربّ زد أمتى، فنزلت: مَنْ ذَا الَّذِی یُقْرِضُ اللَّهَ قال: ربّ زد أمتى، فنزلت:

مَثَلُ الَّذِینَ یُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ* قال: رب زد أمتى، فنزلت: إِنَّما یُوَفَّی الصَّابِرُونَ . و فى الباب أحاديث هذه أحسنها و ستأتى عند تفسير قوله تعالى: کَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنابِلَ فابحثها. و أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: وَ اللَّهُ یَقْبِضُ وَ یَبْصُطُ قال: يقبض: الصدقة، و يبسط: قال يخلف وَ إِلَیْهِ تُرْجَعُونَ قال: من التراب و إلى التراب تعودون. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال:

---

(۱). البقرة: ۲۶۱.

(۲). الزمر: ۱۰.

(۳). الأنعام: ۱۶۰.

فتح القدير، ج‌۱، ص: ۳۰۲

علم اللّه أن فيمن يقاتل فى سبيل اللّه من لا يجد قوّة، و فيمن لا يقاتل فى سبيل اللّه من يجد غنى، فندب هؤلاء إلى القرض فقال: مَنْ ذَا الَّذِی یُقْرِضُ اللَّهَ قال: يبسط عليك و أنت ثقيل عن الخروج لا تريده، و يقبض عن هذا و هو يطيب نفسا بالخروج و يخفّ له، فقوّه مما بيدك يكن لك الحظ.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۲۴۶ الى ۲۵۲]

أَ لَمْ تَرَ إِلَی الْمَلَإِ مِنْ بَنِی إِسْرائِیلَ مِنْ بَعْدِ مُوسی إِذْ قالُوا لِنَبِیٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنا مَلِکاً نُقاتِلْ فِی سَبِیلِ اللَّهِ قالَ هَلْ عَسَیْتُمْ إِنْ کُتِبَ عَلَیْکُمُ الْقِتالُ أَلاَّ تُقاتِلُوا قالُوا وَ ما لَنا أَلاَّ نُقاتِلَ فِی سَبِیلِ اللَّهِ وَ قَدْ أُخْرِجْنا مِنْ دِیارِنا وَ أَبْنائِنا فَلَمَّا کُتِبَ عَلَیْهِمُ الْقِتالُ تَوَلَّوْا إِلاَّ قَلِیلاً مِنْهُمْ وَ اللَّهُ عَلِیمٌ بِالظَّالِمِینَ (۲۴۶) وَ قالَ لَهُمْ نَبِیُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَکُمْ طالُوتَ مَلِکاً قالُوا أَنَّی یَکُونُ لَهُ الْمُلْکُ عَلَیْنا وَ نَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْکِ مِنْهُ وَ لَمْ یُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمالِ قالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفاهُ عَلَیْکُمْ وَ زادَهُ بَسْطَةً فِی الْعِلْمِ وَ الْجِسْمِ وَ اللَّهُ یُؤْتِی مُلْکَهُ مَنْ یَشاءُ وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِیمٌ (۲۴۷) وَ قالَ لَهُمْ نَبِیُّهُمْ إِنَّ آیَةَ مُلْکِهِ أَنْ یَأْتِیَکُمُ التَّابُوتُ فِیهِ سَکِینَةٌ مِنْ رَبِّکُمْ وَ بَقِیَّةٌ مِمَّا تَرَکَ آلُ مُوسی وَ آلُ هارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلائِکَةُ إِنَّ فِی ذلِکَ لَآیَةً لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ مُؤْمِنِینَ (۲۴۸) فَلَمَّا فَصَلَ طالُوتُ بِالْجُنُودِ قالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِیکُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَیْسَ مِنِّی وَ مَنْ لَمْ یَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّی إِلاَّ مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِیَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلاَّ قَلِیلاً مِنْهُمْ فَلَمَّا جاوَزَهُ هُوَ وَ الَّذِینَ آمَنُوا مَعَهُ قالُوا لا طاقَةَ لَنَا الْیَوْمَ بِجالُوتَ وَ جُنُودِهِ قالَ الَّذِینَ یَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلاقُوا اللَّهِ کَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِیلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً کَثِیرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَ اللَّهُ مَعَ الصَّابِرِینَ (۲۴۹) وَ لَمَّا بَرَزُوا لِجالُوتَ وَ جُنُودِهِ قالُوا رَبَّنا أَفْرِغْ عَلَیْنا صَبْراً وَ ثَبِّتْ أَقْدامَنا وَ انْصُرْنا عَلَی الْقَوْمِ الْکافِرِینَ (۲۵۰)

فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ قَتَلَ داوُدُ جالُوتَ وَ آتاهُ اللَّهُ الْمُلْکَ وَ الْحِکْمَةَ وَ عَلَّمَهُ مِمَّا یَشاءُ وَ لَوْ لا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ

لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَ لكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعالَمِينَ (٢٥١) تِلْكَ آياتُ اللَّهِ نَتْلُوها عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ (٢٥٢)

قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ الكلام فيه كالكلام فى قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيارِهِمْ و قد قدمناه، و الملأ: الأشراف من الناس، كأنهم ملئوا شرفا. و قال الزجاج: سموا بذلك: لأنهم ملئون بما يحتاج إليه منهم، و هو اسم جمع كالقوم و الرهط. ذكر اللّه سبحانه فى التحريض على القتال قصة أخرى جرت فى بنى إسرائيل بعد القصة المتقدمة و قوله: مِنْ بَعْدِ مُوسى من ابتدائية و عاملها مقدر، أى:

كائنين من بعد موسى: أى: بعد وفاته. و قوله: لِنَبِيٍّ لَهُمُ قيل: هو شمويل بن يار بن علقمة و يعرف بابن العجوز، و يقال فيه: شمعون، و هو من ولد يعقوب؛ و قيل: من نسل هارون؛ و قيل: هو يوشع بن نون، و هذا ضعيف جدا لأن يوشع هو فتى موسى، و لم يوجد داود إلا بعد ذلك بدهر طويل؛ و قيل: اسمه

فتح القدير، ج‏١، ص: ٣٠٣

إسماعيل. و قوله: ابْعَثْ لَنا مَلِكاً أى: أميرا نرجع إليه و نعمل على رأيه. و قوله: نُقاتِلْ بالنون و الجزم على جواب الأمر، و به قرأ الجمهور. و قرأ الضحاك، و ابن أبى عبلة: بالياء و رفع الفعل، على أنه صفة للملك. و قرئ: بالنون و الرفع، على أنه حال أو كلام مستأنف. و قوله: هَلْ عَسَيْتُمْ بالفتح للسين و بالكسر لغتان، و بالثانية قرأ نافع، و بالأولى قرأ الباقون. قال فى الكشاف: و قراءة الكسر ضعيفة.

و قال أبو حاتم: ليس للكسر وجه. انتهى. و قال أبو على: وجه الكسر قول العرب، هو عس بذلك، مثل حر و شج، و قد جاء فعل و فعل فى نحو نقم و نقم، فكذلك عسيت و عسيت، و كذا قال مكى. و قد قرأ بالكسر أيضا الحسن و طلحة، فلا وجه لتضعيف ذلك، و هو من أفعال المقاربة، أى: هل قاربتم ألا تقاتلوا، و إدخال حرف الاستفهام على فعل المقاربة لتقرير ما هو متوقع عنده، و الإشعار بأنه كائن، و فصل بين عسى و خبرها بالشرط للدلالة على الاعتناء به. قال الزجاج: أن لا تقاتلوا فى موضع نصب: أى: هل عسيتم مقاتلة.

قال الأخفش: «أن» فى قوله: وَ ما لَنا أَلَّا نُقاتِلَ زائدة. و قال الفراء: هو محمول على المعنى، أى:

و ما منعنا؟ كما تقول: ا لك ألا تصلى؟ و قيل: المعنى، و أى شي‏ء لنا فى أن لا نقاتل. قال النحاس: و هذا أجودها. و قوله: وَ قَدْ أُخْرِجْنا تعليل، و الجملة حالية، و إفراد الأولاد بالذكر لأنهم الذين وقع عليهم السبى، أو لأنهم بمكان فوق مكان سائر القرابة فَلَمَّا كُتِبَ أى: فرض، أخبر سبحانه أنهم تولوا لاضطراب نياتهم و فتور عزائمهم. و اختلف فى عدد القليل الذين استثناهم اللّه سبحانه، و هم الذين اكتفوا بالغرفة. و قوله: وَ قالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ شروع فى تفصيل ما جرى بينهم و بين نبيهم من الأقوال و الأفعال.

و طالوت: اسم أعجمى، و كان سقاء؛ و قيل: مكاريا، و لم يكن من سبط النبوة، و هم بنو لاوى، و لا من سبط الملك، و هم بنو يهوذا، فلذلك: قالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنا أى: كيف ذلك؟ و لم يكن من بيت الملك، و لا هو ممن أوتى سعة من المال حتى نتبعه لشرفه أو لماله، و هذه الجملة، أعنى قوله:

وَ نَحْنُ أَحَقُّ حالية، و كذلك الجملة المعطوفة عليها. و قوله: اصْطَفاهُ عَلَيْكُمْ أى: اختاره اللّه هو الحجة القاطعة. ثم بين لهم مع ذلك وجه الاصطفاء: بأن اللّه زاده بسطة فى العلم، الذى هو ملاك الإنسان، و رأس الفضائل، و أعظم وجوه الترجيح، و زاده بسطة فى الجسم الذى يظهر به الأثر فى الحروب و نحوها، فكان قويا فى دينه و بدنه، و ذلك هو المعتبر، لا شرف النسب. فإن فضائل النفس مقدّمة عليه: وَ اللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشاءُ فالملك ملكه، و العبيد عبيده، فما لكم و الاعتراض على شي‏ء ليس هو لكم و لا أمره إليكم؟ و قد ذهب بعض المفسرين إلى أن قوله: وَ اللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشاءُ من قول نبينا محمد صلّى اللّه عليه و سلم؛ و قيل: هو من قول نبيهم و هو الظاهر. و قوله: واسِعٌ أى: واسع الفضل، يوسع على من يشاء من عباده عَلِيمٌ بمن يستحق

الملك، و يصلح له. و التابوت: فعلوت من التوب و هو الرجوع لأنهم يرجعون إليه، أى: علامة ملكه إتيان التابوت الذى أخذ منهم، أى: رجوعه إليكم و هو صندوق التوراة. و السكينة فعيلة، مأخوذة من السكون و الوقار و الطمأنينة، أى: فيه سبب سكون قلوبكم فيما اختلفتم فيه من أمر طالوت. قال ابن عطية: الصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء و آثارهم، فكانت النفوس

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۰۴

تسكن إلى ذلك و تأنس به و تتقوى. و قد اختلف فى السكينة على أقوال سيأتى بيان بعضها، و كذلك اختلف فى البقية. فقيل: هى عصا موسى و رضاض الألواح؛ و قيل: غير ذلك. قيل: المراد بآل موسى و هارون:

هما أنفسهما، أى: مما ترك هارون و موسى، و لفظ آل: مقحمة لتفخيم شأنهما؛ و قيل: المراد: الأنبياء من بنى يعقوب، لأنهما من ذرية يعقوب، فسائر قرابته و من تناسل منه آل لهما. و فصل: معناه: خرج بهم، فصلت الشىء فانفصل، أى: قطعته فانقطع، و أصله متعد، يقال فصل نفسه ثم استعمل استعمال اللازم كانفصل؛ و قيل: إن فصل يستعمل لازما و متعديا، يقال: فصل عن البلد فصولا، و فصل نفسه فصلا. و الابتلاء: الاختبار. و النهر: قيل هو بين الأردن و فلسطين، و قرأه الجمهور: بنهر بفتح الهاء. و قرأ حميد، و مجاهد و الأعرج بسكون الهاء. و المراد بهذا الابتلاء اختبار طاعتهم، فمن أطاع فى ذلك الماء أطاع فيما عداه، و من عصى فى هذا و غلبته نفسه فهو بالعصيان فى سائر الشدائد أحرى، و رخص لهم فى الغرفة ليرتفع عنهم أذى العطش بعض الارتفاع، و ليكسروا نزاع النفس فى هذه الحال، و فيه أن الغرفة تكف سورة العطش عند الصابرين على شظف العيش، الدافعين أنفسهم عن الرفاهية. فالمراد بقوله: فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ أى: كرع و لم يقتصر على الغرفة، «و من» ابتدائية. و معنى قوله: فَلَيْسَ مِنِّي أى: ليس من أصحابى، من قولهم: فلان من فلان، كأنه بعضه لاختلاطهما و طول صحبتهما، و هذا مهيع فى كلام العرب معروف، و منه قول الشاعر:

إذا حاولت فى أسد فجورافإنّى لست منك و لست منّى

و قوله: وَ مَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ يقال: طعمت الشىء، أى: ذقته، و أطعمته الماء، أى: أذقته، و فيه دليل على أن الماء يقال له: طعام، و الاغتراف: الأخذ من الشىء باليد أو بآلة، و الغرف: مثل الاغتراف، و الغرفة: المرة الواحدة. و قد قرئ بفتح الغين و ضمها، فالفتح للمرة، و الضم اسم للشىء المغترف؛ و قيل:

بالفتح: الغرفة بالكف الواحدة، و بالضم: الغرفة بالكفين؛ و قيل: هما لغتان بمعنى واحد، و منه قول الشاعر:

لا يدلفون إلى ماء بآنيةإلا اغترافا من الغدران بالرّاح

قوله: إِلَّا قَلِيلًا سيأتى بيان عددهم، و قرئ: إلا قليل و لا وجه له إلا ما قيل من أنه من هجر اللفظ إلى جانب المعنى، أى: لم يطعه إلا قليل، و هو تعسف. قوله: فَلَمَّا جاوَزَهُ أى: جاوز النهر طالوت وَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ و هم القليل الذين أطاعوه، و لكنهم اختلفوا فى قوّة اليقين، فبعضهم قال قوله:

لا طاقَةَ لَنا و قالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أى: يتيقنون أَنَّهُمْ مُلاقُوا اللَّهِ و الفئة: الجماعة، و القطعة منهم، من فأوت رأسه بالسيف، أى: قطعته، و قوله: بَرَزُوا أى: صاروا فى البراز، و هو المتسع من الأرض. و جالوت: أمير العمالقة. قالوا: أى: جميع من معه من المؤمنين، و الإفراغ: يفيد معنى الكثرة. و قوله: وَ ثَبِّتْ أَقْدامَنا هذا عبارة عن القوّة و عدم الفشل، يقال: ثبت قدم فلان على كذا؛

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۰۵

إذا استقرّ له و لم يزل عنه، و ثبت قدمه فى الحرب: إذا كان الغلب له و النصر معه قوله: وَ انْصُرْنا عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ هم جالوت و جنوده. و وضع الظاهر موضع المضمر إظهارا لما هو العلة الموجبة للنصر عليهم، و هى كفرهم، و ذكر النصر بعد سؤال تثبيت

الأقدام: لكون الثانی هو غاية الأوّل. قوله: فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ الهزم: الكسر، و منه سقاء منهزم، أی: انثنى بعضه على بعض مع الجفاف؛ و منه ما قيل فی زمزم: إنها هزمة جبريل، أی: هزمها برجله فخرج الماء، و الهزم: ما يكسر من يابس الحطب؛ و تقدير الكلام: فأنزل اللّه عليهم النصر: فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ أی: بأمره و إرادته. قوله: وَ قَتَلَ داوُدُ جالُوتَ هو داود بن إيشا، بكسر الهمزة ثم تحتية ساكنة بعدها معجمة؛ و يقال: داود بن زكريا ابن بشوى، من سبط يهوذا بن يعقوب، جمع اللّه له بين النبوة و الملك بعد أن كان راعيا، و كان أصغر إخوته، اختاره طالوت لمقاتلة جالوت فقتله. و المراد بالحكمة هنا: النبوّة، و قيل: هی تعليمه صنعة الدروع و منطق الطير؛ و قيل: هی إعطاؤه السلسلة التی كانوا يتحاكمون إليها. قوله: وَ عَلَّمَهُ مِمَّا يَشاءُ قيل: إن المضارع هنا موضوع موضع الماضی، و فاعل هذا الفعل هو اللّه تعالى؛ و قيل: داود، و ظاهر هذا التركيب أن اللّه سبحانه علمه مما قضت به مشيئته، و تعلقت به إرادته؛ و قد قيل: إن من ذلک ما قدّمنا من تعليمه صنعة الدروع و ما بعده. قوله: وَ لَوْ لا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ قرأه الجماعة: وَ لَوْ لا دَفْعُ اللَّهِ و قرأ نافع: دفاع و هما مصدران لدفع، كذا قال سيبويه. و قال أبو حاتم: دافع و دفع واحد مثل:

طرقت نعلی و طارقته. و اختار أبو عبيدة قراءة الجمهور و أنكر قراءة دفاع، قال: لأن اللّه عزّ و جلّ لا يغالبه أحد، قال مكی: يوهم أبو عبيدة أن هذا من باب المفاعلة و ليس به، و على القراءتين فالمصدر مضاف إلى الفاعل: أی: وَ لَوْ لا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ و بعضهم: بدل من الناس، و هم الذين يباشرون أسباب الشرّ و الفساد ببعض آخر منهم، و هم الذين يكفونهم عن ذلک، و يردونهم عنه لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ لتغلب أهل الفساد عليها و إحداثهم للشرور التی تهلک الحرث و النسل، و تنكير فضل للتعظيم. و آيات اللّه: هی ما اشتملت عليه هذه القصة من الأمور المذكورة. و المراد بِالْحَقِ هنا: الخبر الصحيح الذی لا ريب فيه عند أهل الكتاب و المطلعين على أخبار العالم. و قوله: إِنَّکَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ إخبار من اللّه سبحانه بأنه من جملة رسل اللّه سبحانه، تقوية لقلبه، و تثبيتا لجنانه، و تشييدا لأمره.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فی قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِی إِسْرائِيلَ قال:

هذا حين رفعت النبوّة و استخرج أهل الإيمان، و كانت الجبابرة قد أخرجتهم من ديارهم و أبنائهم فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتالُ و ذلک حين أتاهم التابوت، قال: و كان من إسرائيل سبطان: سبط نبوّة، و سبط خلافة، فلا تكون الخلافة إلا فی سبط الخلافة، و لا تكون النبوّة إلا فی سبط النبوّة؛ وَ قالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طالُوتَ مَلِكاً، قالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْکُ عَلَيْنا وَ نَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْکِ مِنْهُ و ليس من أحد السبطين لا من سبط النبوّة و لا من سبط الخلافة قالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفاهُ عَلَيْكُمْ فأبوا أن يسلموا له الرياسة حتى قال لهم: إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ بَقِيَّةٌ و كان موسى حين ألقى الألواح

تكسرت و رفع منها و جمع ما بقی فجعله فی التابوت، و كانت العمالقة قد سبت ذلک التابوت، و العمالقة:

فرقة من عاد كانوا بأريحاء، فجاءت الملائكة بالتابوت تحمله بين السماء و الأرض؛ و هم ينظرون إليه؛ حتى وضعته عند طالوت؛ فلما رأوا ذلک قالوا: نعم، فسلموا له و ملكوه، و كانت الأنبياء إذا حضروا قتالا قدّموا التابوت بين أيديهم و يقولون: إن آدم نزل بذلک التابوت: و بالركن، و بعصا موسى من الجنة. و بلغنی:

أن التابوت و عصا موسى فی بحيرة طبرية، و أنهما يخرجان قبل يوم القيامة. و قد ورد هذا المعنى مختصرا و مطولا عن جماعة من السلف فلا يأتی التطويل بذكر ذلک بفائدة يعتد بها. و أخرج ابن أبی حاتم من طريق السدی عن أبی مالک عن ابن عباس: وَ زادَهُ بَسْطَةً يقول: فضيلة فِی الْعِلْمِ وَ الْجِسْمِ يقول: كان عظيما جسيما يفضل بنی إسرائيل بعنقه. و أخرج أيضا عن وهب بن منبه وَ زادَهُ بَسْطَةً فِی الْعِلْمِ قال: العلم بالحرب. و أخرج ابن المنذر عنه: أنه سئل أ نبيا كان طالوت؟ قال: لا، لم يأته وحی. و أخرج

عبد بن حميد، و ابن المنذر عنه: أنه سئل عن تابوت موسى ما سعته؟ قال: نحو من ثلاثة أذرع فى ذراعين. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: السكينة: الرحمة. و أخرج ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ عنه قال: السكينة: الطمأنينة. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه قال: السكينة دابة قدر الهرّ لها عينان لهما شعاع، و كان إذا التقى الجمعان أخرجت يديها و نظرت إليهم فيهزم الجيش من الرعب. و أخرج الطبرانى بسند ضعيف عن على قال: السكينة: ريح خجوج و لها رأسان. و أخرج عبد الرزاق، و أبو عبيد، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه عن علىّ قال: السكينة لها وجه كوجه الإنسان، ثم هى بعد ريح هفافة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الدلائل عن مجاهد قال: السكينة من اللّه كهيئة الريح، لها وجه كوجه الهرّ، و جناحان، و ذنب مثل ذنب الهرّ. و أخرج سعيد ابن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن ابن عباس قال: فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ قال: طست من ذهب من الجنة كان يغسل بها قلوب الأنبياء ألقى الألواح فيها. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن وهب بن منبه أنه قال: هى روح من اللّه يتكلم، إذا اختلفوا فى شىء؛ تكلم فأخبرهم ببيان ما يريدون. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: هى شىء تسكن إليه قلوبهم. و أخرج عبد الرزاق عن قتادة قال فيه سكينة، أى: وقار.

و أقول: هذه التفاسير المتناقضة لعلها وصلت إلى هؤلاء الأعلام من جهة اليهود أقمأهم اللّه، فجاؤوا بهذه الأمور لقصد التلاعب بالمسلمين رضى اللّه عنهم و التشكيك عليهم، و انظر إلى جعلهم لها تارة حيوانا و تارة جمادا و تارة شيئا لا يعقل، كقول مجاهد: كهيئة الريح لها وجه كوجه الهرّ، و جناحان و ذنب مثل ذنب الهرّ.

و هكذا كل منقول عن بنى إسرائيل يتناقض و يشتمل على ما لا يعقل فى الغالب، و لا يصح أن يكون مثل هذه التفاسير المتناقضة مرويا عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم و لا رأيا رآه قائله، فهم أجلّ قدرا من التفسير بالرأى و بما لا مجال للاجتهاد فيه. إذا تقرّر لك هذا عرفت أن الواجب الرجوع فى مثل ذلك إلى معنى السكينة لغة و هو معروف و لا حاجة إلى ركوب هذه الأمور المتعسفة المتناقضة، فقد جعل اللّه عنها سعة، و لو ثبت لنا فى السكينة تفسير عن النبى

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۰۷

صلّى اللّه عليه و سلّم لوجب علينا المصير إليه و القول به، و لكنه لم يثبت من وجه صحيح بل ثبت أنها تنزلت على بعض الصحابة عند تلاوته للقرآن كما فى صحيح مسلم عن البراء قال: كان رجل يقرأ سورة الكهف و عنده فرس مربوط، فتغشّته سحابة فجعلت تدور و تدنو، و جعل فرسه ينفر منها: فلما أصبح أتى النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فذكر ذلك له، فقال: «تلك السكينة نزلت للقرآن». و ليس فى هذا إلا أن هذه التى سمّاها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم سكينة سحابة دارت على ذلك القارئ فاللّه أعلم. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ بَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسى قال: عصاه و رضاض الألواح. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد و ابن أبى حاتم عن أبى صالح قال: كان فى التابوت عصا موسى، و عصا هارون، و ثياب موسى، و ثياب هارون، و لوحان من التوراة و المنّ، و كلمة الفرج: «لا إله إلا اللّه الحليم الكريم و سبحان اللّه ربّ السموات السبع و رب العرش العظيم و الحمد للّه رب العالمين». و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: تَحْمِلُهُ الْمَلائِكَةُ قال: أقبلت به الملائكة تحمله حتى وضعته فى بيت طالوت فأصبح فى داره. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس: إِنَّ فِي ذلِكَ لَآيَةً قال: علامة. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس: إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ يقول: بالعطش، فلما انتهى إلى النهر- و هو نهر الأردن- كرع فيها عامة الناس فشربوا منه، فلم يزد من شرب منه إلا عطشا، و أجزأ من اغترف غرفة بيده و انقطع الظمأ عنه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ قال: القليل ثلاثمائة و بضعة عشر، عدة أهل بدر. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و البخارى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن

البراء قال: كنا أصحاب محمد نتحدّث أن أصحاب بدر على عدّة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، و لم يجاوز معه إلا مؤمن، بضعة عشر و ثلاثمائة. و قد أخرج ابن جرير عن قتادة قال: ذكر لنا أن النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال لأصحابه يوم بدر: «أنتم بعدّة أصحاب طالوت يوم لقى جالوت». و أخرج ابن عساكر من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال: كانوا ثلاثمائة ألف و ثلاثة آلاف و ثلاثمائة و ثلاثة عشر، فشربوا منه كلهم إلا ثلاثمائة و ثلاثة عشر رجلا عدّة أصحاب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم يوم بدر، فردّهم طالوت و مضى فى ثلاثمائة و ثلاثة عشر.

و أخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: الَّذِينَ يَظُنُّونَ قال: الذين يستيقنون. و أخرج عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: كان طالوت أميرا على الجيش، فبعث أبو داود مع داود بشيء إلى إخوته، فقال داود لطالوت: ماذا لى و أقتل جالوت؟ فقال: لك ثلث ملكى و أنكحت ابنتى، فأخذ مخلاة فجعل فيها ثلاث مروات، ثم سمى إبراهيم و إسحاق و يعقوب، ثم أدخل يده فقال: بسم اللّه إلهى و إله آبائى إبراهيم و إسحاق و يعقوب، فخرج على إبراهيم فجعله فى مرجمته، فرمى بها جالوت فخرق ثلاثة و ثلاثين بيضة عن رأسه و قتلت ما وراءه ثلاثين ألفا. و قد ذكر المفسرون أقاصيص كثيرة من هذا الجنس و اللّه أعلم. و أخرج ابن أبى حاتم، و البيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس فى قوله: وَ لَوْ لا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ قال: يدفع اللّه بمن يصلى عمن لا يصلى، و بمن يحج عمن لا يحج، و بمن يزكى عمن لا يزكى. و أخرج ابن عدى، و ابن جرير بسند ضعيف عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ اللّه ليدفع بالمسلم الصّالح

عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء» ثم قرأ ابن عمر: وَ لَوْ لا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ الآية، و فى إسناده يحيى ابن سعيد العطار الحمصى و هو ضعيف جدا.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٥٣]

تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ وَ آتَيْنا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ وَ أَيَّدْناهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ وَ لكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَ مِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَ لكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ ما يُرِيدُ (٢٥٣)

قوله: تِلْكَ الرُّسُلُ قيل: هو إشارة إلى جميع الرسل، فتكون الألف و اللام للاستغراق، و قيل:

هو إشارة إلى الأنبياء المذكورين فى هذه السورة؛ و قيل: إلى الأنبياء الذين بلغ علمهم إلى النبيّ صلّى اللّه عليه و سلم. و المراد بتفضيل بعضهم على بعض: أن اللّه سبحانه جعل لبعضهم من مزايا الكمال فوق ما جعله للآخر، فكان الأكثر مزايا فاضلا و الآخر مفضولا- و كما دلت هذه الآية على: أن بعض الأنبياء أفضل من بعض، كذلك دلت الآية الأخرى، و هى قوله تعالى: وَ لَقَدْ فَضَّلْنا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلى بَعْضٍ وَ آتَيْنا داوُدَ زَبُوراً «١» و قد استشكل جماعة من أهل العلم الجمع بين هذه الآية و بين ما ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة مرفوعا بلفظ:

«لا تفضّلونى على الأنبياء» و فى لفظ آخر: «لا تفضّلوا بين الأنبياء» و فى لفظ: «لا تخيّروا بين الأنبياء» فقال قوم: إن هذا القول منه صلّى اللّه عليه و سلّم كان قبل أن يوحى إليه بالتفضيل، و أن القرآن ناسخ للمنع من التفضيل؛ و قيل: إنه قال صلّى اللّه عليه و سلّم ذلك على سبيل التواضع كما قال: «لا يقل أحدكم أنا خير من يونس بن متّى» تواضعا، معه علمه أنه أفضل الأنبياء، كما يدلّ عليه قوله: «أنا سيد ولد آدم»؛ و قيل: إنما نهى عن ذلك قطعا للجدال و الخصام فى الأنبياء، فيكون مخصوصا بمثل ذلك، إلا إذا كان صدور ذلك مأمونا؛ و قيل: إن النهى إنما هو من جهة النبوة فقط، لأنها خصلة واحدة لا تفاضل فيها، و لا نهى عن

التفاضل بزيادة الخصوصيات و الكرامات؛ و قيل: إن المراد: النهى عن التفضيل لمجرد الأهواء و العصبية. و فى جميع هذه الأقوال ضعف.

و عندى أنه لا تعارض بين القرآن و السنة، فإن القرآن دلّ على أن اللّه فضل بعض أنبيائه على بعض، و ذلك لا يستلزم أنه يجوز لنا أن نفضل بعضهم على بعض، فإن المزايا التى هى مناط التفضيل معلومة عند اللّه لا تخفى عليه منها خافية؛ و ليست بمعلومة عند البشر، فقد يجهل أتباع نبىّ من الأنبياء بعض مزاياه و خصوصياته فضلا عن مزايا غيره، و التفضيل لا يجوز إلا بعد العلم بجميع الأسباب التى يكون بها هذا فاضلا و هذا مفضولا، لا قبل العلم ببعضها أو بأكثرها أو بأقلها، فإن ذلك تفضيل بالجهل، و إقدام على أمر لا يعلمه الفاعل له و هو ممنوع منه، فلو فرضنا أنه لم يرد إلا القرآن فى الإخبار لنا بأن اللّه فضل بعض أنبيائه على بعض لم يكن فيه دليل على أنه يجوز للبشر أن يفضلوا بين الأنبياء، فكيف و قد وردت السنة الصحيحة بالنهى عن ذلك؟ و إذا عرفت هذا علمت أنه لا تعارض بين القرآن و السنة بوجه من الوجوه، فالقرآن فيه الإخبار من اللّه بأنه فضل بعض أنبيائه على بعض، و السنة فيها النهى لعباده أن يفضلوا بين أنبيائه، فمن تعرّض للجمع بينهما زاعما أنهما

---

(۱). الإسراء: ۵۵.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۰۹

متعارضان فقد غلط غلطا بينا. قوله: مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ و هو موسى، و نبينا سلام اللّه عليهما. و قد روى عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال فى آدم: «إنه نبى مكلم». و قد ثبت ما يفيد ذلك فى صحيح ابن حبان من حديث أبى ذر. قوله: وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ هذا البعض يحتمل أن يراد به من عظمت منزلته عند اللّه سبحانه من الأنبياء، و يحتمل أن يراد به نبينا صلّى اللّه عليه و سلّم لكثرة مزاياه المقتضية لتفضيله، و يحتمل أن يراد به إدريس؛ لأن اللّه سبحانه أخبرنا بأنه رفعه مكانا عليا؛ و قيل: إنهم أولو العزم؛ و قيل: إبراهيم، و لا يخفاك أن اللّه سبحانه أبهم هذا البعض المرفوع، فلا يجوز لنا التعرّض للبيان له إلا ببرهان من اللّه سبحانه، أو من أنبيائه عليهم الصلاة و السلام، و لم يرد ما يرشد إلى ذلك، فالتعرّض لبيانه هو من تفسير القرآن الكريم بمحض الرأى، و قد عرفت ما فيه من الوعيد الشديد مع كون ذلك ذريعة إلى التفضيل بين الأنبياء و قد نهينا عنه؛ و قد جزم كثير من أئمة التفسير أنه نبينا صلّى اللّه عليه و سلم، و أطالوا فى ذلك، و استدلوا لما خصه اللّه به من المعجزات، و مزايا الكمال، و خصال الفضل، و هم- بهذا الجزم بدليل لا يدل على المطلوب- قد وقعوا فى خطرين، و ارتكبوا نهيين، و هما: تفسير القرآن بالرأى، و الدخول فى ذرائع التفضيل بين الأنبياء، و إن لم يكن ذلك تفضيلا صريحا؛ فهو ذريعة إليه بلا شك و لا شبهة،، لأن من جزم بأن هذا البعض المرفوع درجات هو النبىّ الفلانى انتقل من ذلك إلى التفضيل المنهىّ عنه، و قد أغنى اللّه نبينا المصطفى صلّى اللّه عليه و سلّم عن ذلك بما لا يحتاج معه إلى غيره من الفضائل و الفواضل، فإياك أن تتقرّب إليه صلّى اللّه عليه و سلّم بالدخول فى أبواب نهاك عن دخولها فتعصيه، و تسىء، و أنت تظن أنك مطيع محسن. قوله: وَ آتَيْنا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ أى: الآيات الباهرة و المعجزات الظاهرة من إحياء الأموات و إبراء المرضى و غير ذلك. قوله: وَ أَيَّدْناهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ هو جبريل، و قد تقدّم الكلام على هذا. قوله: وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ أى: من بعد الرسل؛ و قيل: من بعد موسى و عيسى و محمد، لأن الثانى مذكور صريحا، و الأول و الثالث وقعت الإشارة إليهما بقوله: مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ أى: لو شاء اللّه عدم اقتتالهم ما اقتتلوا، فمفعول المشيئة محذوف على القاعدة وَ لكِنِ اخْتَلَفُوا استثناء من الجملة الشرطية، أى: و لكن الاقتتال ناشئ عن اختلافهم اختلافا عظيما، حتى صاروا مللا مختلفة فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَ مِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ عدم اقتتالهم بعد هذا الاختلاف مَا اقْتَتَلُوا وَ لكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ ما يُرِيدُ لا رادّ لحكمه، و لا مبدّل لقضائه، فهو يفعل ما يشاء، و يحكم ما يريد.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله تعالى: فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ قال: اتخذ اللّه إبراهيم خليلا، و كلم موسى تكليما، و جعل عيسى كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون، و هو عبد اللّه و كلمته و روحه، و آتى داود زبورا، و آتى سليمان ملكا لا ينبغى لأحد من بعده، و غفر لمحمد ما تقدم من ذنبه و ما تأخر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن مجاهد فى قوله: مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ قال: كلم اللّه موسى، و أرسل محمدا صلّى اللّه عليه و سلّم إلى الناس كافة. و أخرج ابن أبى حاتم عن عامر الشعبى فى قوله: وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ قال: محمدا صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ يقول: من بعد موسى و عيسى. و أخرج ابن عساكر عن

فتح القدير، ج ١، ص: ٣١٠

ابن عباس قال: كنت عند النبى صلّى اللّه عليه و سلم؛ و عنده أبو بكر، و عمر، و عثمان، و معاوية، إذ أقبل علىّ، فقال النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم لمعاوية: «أ تحبّ عليا؟ قال: نعم قال: إنها ستكون بينكم فتنة هنيهة، قال معاوية: فما بعد ذلك يا رسول اللّه؟ قال: عفو اللّه و رضوانه، قال: رضينا بقضاء اللّه، فعند ذلك نزلت هذه الآية: وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَ لكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ ما يُرِيدُ» قال السيوطى: و سنده واه.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٥٤]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْناكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لا بَيْعٌ فِيهِ وَ لا خُلَّةٌ وَ لا شَفاعَةٌ وَ الْكافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٥٤)

ظاهر الأمر فى قوله: أَنْفِقُوا الوجوب، و قد حمله جماعة على صدقة الفرض لذلك و لما فى آخر الآية من الوعيد الشديد. و قيل: إن هذه الآية تجمع زكاة الفرض و التطوّع. قال ابن عطية: و هذا صحيح، و لكن ما تقدّم من الآيات فى ذكر القتال؛ و أن اللّه يدفع بالمؤمنين فى صدور الكافرين؛ يترجح منه أن هذا الندب إنما هو فى سبيل اللّه. قال القرطبى: و على هذا التأويل يكون إنفاق المال مرة واجبا، و مرة ندبا، بحسب تعين الجهاد و عدم تعينه. قوله: مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لا بَيْعٌ فِيهِ أى: أنفقوا ما دمتم قادرين مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ ما لا يمكنكم الإنفاق فيه و هو يَوْمٌ لا بَيْعٌ فِيهِ أى: لا يتبايع الناس فيه. و الخلة: خالص المودّة، مأخوذة من تخلل الأسرار بين الصديقين. أخبر سبحانه أنه لا خلة فى يوم القيامة نافعة و لا شفاعة مؤثرة إلّا لمن أذن اللّه له. و قرأ ابن كثير و أبو عمرو بنصب لا بيع و لا خلة و لا شفاعة، من غير تنوين. و قرأ الباقون برفعها منوّنة، و هما لغتان مشهورتان للعرب، و وجهان معروفان عند النحاة، فمن الأوّل قول حسان:

ألا طعان و لا فرسان عادية إلا تجشّؤكم حول التنانير «١»

و من الثانى قول الراعى:

و ما صرمتك حتّى قلت معلنة لا ناقة لى فى هذا و لا جمل

و يجوز فى غير القرآن: التغاير برفع البعض، و نصب البعض، كما هو مقرر فى علم الإعراب. قوله:

وَ الْكافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ فيه دليل على أن كل كافر ظالم لنفسه، و من جملة من يدخل تحت هذا العموم مانع الزكاة منعا يوجب كفره، لوقوع ذلك فى سياق الأمر بالإنفاق.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْناكُمْ قال: من الزكاة و التطوّع. و أخرج ابن المنذر عن سفيان قال: يقال نسخت الزكاة كل صدقة فى القرآن، و نسخ شهر رمضان كل صوم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال: قد علم اللّه أن ناسا يتخاللون فى الدنيا و يشفع بعضهم لبعض؛ فأما يوم القيامة فلا خلة إلا

(۱). ورد فی دیوان حسان: (ألا طعان ألا فرسان عادیة)

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۱۱

خلة المتقين. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن عطاء قال: الحمد للّه الذى قال: وَ الْكافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ و لم يقل و الظالمون هم الكافرون.

[سورة البقرة (۲): آية ۲۵۵]

اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَ لا نَوْمٌ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ ما بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَ ما خَلْفَهُمْ وَ لا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِما شاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ وَ لا يَؤُدُهُ حِفْظُهُما وَ هُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ (۲۵۵)

قوله: لا إِلهَ إِلَّا هُوَ أى: لا معبود بحق إلا هو، و هذه الجملة خبر المبتدأ. و الحىّ: الباقى؛ و قيل:

الذى لا يزول و لا يحول؛ و قيل: المصرّف للأمور، و المقدّر للأشياء. قال الطبرى عن قوم: إنه يقال: حىّ، كما وصف نفسه، و يسلم ذلك دون أن ينظر فيه، و هو خبر ثان أو مبتدأ خبره محذوف. و القيوم: القائم على كل نفس بما كسبت، و قيل: القائم بذاته المقيم لغيره؛ و قيل: القائم بتدبير الخلق و حفظه؛ و قيل: هو الذى لا ينام؛ و قيل: الذى لا بديل له. و أصل قيوم: قيووم اجتمعت الياء و الواو و سبقت إحداهما بالسكون فأدغمت الأولى فى الثانية بعد قلب الواو ياء. و قرأ ابن مسعود، و علقمة، و النخعى، و الأعمش: «الحى القيام» بالألف، و روى ذلك عن عمر، و لا خلاف بين أهل اللغة أن: القيوم، أعرف عند العرب و أصح بناء، و أثبت علة. و السّنة: النعاس فى قول الجمهور، و النعاس: ما يتقدّم النوم من الفتور و انطباق العينين، فإذا صار فى القلب صار نوما. و فرّق المفضل بين السنة و النعاس و النوم فقال: السنة من الرأس، و النعاس فى العين، و النوم فى القلب. انتهى. و الذى ينبغى التعويل عليه فى الفرق بين السنة و النوم أن السنة لا يفقد معها العقل، بخلاف النوم فإنه استرخاء أعضاء الدماغ من رطوبات الأبخرة حتى يفقد معه العقل، بل و جميع الإدراكات بسائر المشاعر؛ و المراد: أنه لا يعتريه سبحانه شىء منهما، و قدّم السنة على النوم، لكونها تتقدّمه فى الوجود. قال الرازى فى تفسيره: إن السنة ما تتقدم النوم، فإذا كانت عبارة عن مقدّمة النوم، فإذا قيل لا تأخذه سنة دلّ على أنه لا يأخذه نوم بطريق الأولى، فكان ذكر النوم تكرارا، قلنا: تقدير الآية لا تأخذه سنة فضلا عن أن يأخذه نوم، و اللّه أعلم بمراده. انتهى. و أقول: إن هذه الأولوية التى ذكرها غير مسلمة، فإن النوم قد يرد ابتداء من دون ما ذكر من النعاس. و إذا ورد على القلب و العين دفعة واحدة فإنه يقال له:

نوم، و لا يقال له: سنة، فلا يستلزم نفى السنة نفى النوم. و قد ورد عن العرب نفيهما جميعا، و منه قول زهير:

و لا سنة طوال الدّهر تأخذهو لا ينام و ما فى أمره فند

فلم يكتف بنفى السنة، و أيضا فإن الإنسان يقدر على أن يدفع عن نفسه السنة، و لا يقدر على أن يدفع عن نفسه النوم، فقد يأخذه النوم و لا تأخذه السنة؛ فلو وقع الاقتصار فى النظم القرآنى على نفى السنة لم يفد ذلك نفى النوم، و هكذا لو وقع الاقتصار على نفى النوم لم يفد نفى السنة، فكم من ذى سنة غير نائم؛ و كرّر حرف النفى للتنصيص على شمول النفى لكل واحد منهما. قوله: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ فى هذا الاستفهام من الإنكار على من يزعم أن أحدا من عباده يقدر على أن ينفع أحدا منهم بشفاعة

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۱۲

أو غيرها، و التقريع و التوبيخ له ما لا مزيد عليه، و فيه من الدفع فى صدور عبّاد القبور، و الصدّ فى وجوههم، و الفت فى أعضادهم، ما لا يقادر قدره، و لا يبلغ مداه، و الذى يستفاد منه فوق ما يستفاد من قوله تعالى:

وَ لا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضى «۱» و قوله تعالى: وَ كَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّماواتِ لا تُغْنِي شَفاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشاءُ وَ يَرْضى «۲» و قوله تعالى: لا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمنُ «۳» بدرجات كثيرة. و قد بينت الأحاديث الصحيحة الثابتة فى دواوين الإسلام صفة الشفاعة، و لمن هى؟ و من يقوم بها؟.

قوله: يَعْلَمُ ما بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَ ما خَلْفَهُمْ الضميران لما فى السموات و الأرض بتغليب العقلاء على غيرهم، و ما بين أيديهم و ما خلفهم: عبارة عن المتقدّم عليهم و المتأخر عنهم، أو عن الدنيا و الآخرة و ما فيهما. قوله:

وَ لا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ قد تقدّم معنى الإحاطة، و العلم هنا: بمعنى المعلوم، أى: لا يحيطون بشىء من معلوماته. قوله: وَسِعَ كُرْسِيُّهُ الكرسى: الظاهر أنه الجسم الذى وردت الآثار بصفته، كما سيأتى بيان ذلك. و قد نفى وجوده جماعة من المعتزلة؛ و أخطئوا فى ذلك خطأ بينا، و غلطوا غلطا فاحشا.

و قال بعض السلف: إن الكرسى هنا: عبارة عن العلم. قالوا: و منه قيل للعلماء: الكراسى، و منه: الكراسة التى يجمع فيها العلم، و منه قول الشاعر:

يحفّ بهم بيض الوجوه و عصبة كراسىّ بالأحداث حين تنوب

و رجّح هذا القول ابن جرير الطبرى؛ و قيل: كرسيه: قدرته التى يمسك بها السموات و الأرض، كما يقال: اجعل لهذا الحائط كرسيا، أى: ما يعمده؛ و قيل: إن الكرسىّ هو العرش، و قيل: هو تصوير لعظمته و لا حقيقة له، و قيل: هو عبارة عن الملك. و الحق القول الأوّل، و لا وجه للعدول عن المعنى الحقيقى إلّا مجرد خيالات تسببت عن جهالات و ضلالات، و المراد بكونه وسع السموات و الأرض أنها صارت فيه، و أنه وسعها، و لم يضق عنها؛ لكونه بسيطا واسعا. و قوله: وَ لا يَؤُدُهُ حِفْظُهُما معناه: لا يثقله، يقال:

آدنى الشىء، بمعنى: أثقلنى و تحملت منه مشقة. و قال الزجاج: يجوز أن يكون الضمير فى قوله: يَؤُدُهُ للّه سبحانه، و يجوز أن يكون للكرسى لأنه من أمر اللّه و الْعَلِيُ يراد به: علوّ القدرة و المنزلة. و حكى الطبرى عن قوم أنهم قالوا: هو العلىّ عن خلقه بارتفاع مكانه عن أماكن خلقه. قال ابن عطية: و هذه أقوال جهلة مجسمين، و كان الواجب أن لا تحكى. انتهى. و الخلاف فى إثبات الجهة معروف فى السلف و الخلف، و النزاع فيه كائن بينهم، و الأدلة من الكتاب و السنة معروفة، و لكن الناشئ على مذهب يرى غيره خارجا عن الشرع و لا ينظر فى أدلته و لا يلتفت إليها، و الكتاب و السنة هما المعيار الذى يعرف به الحق من الباطل، و يتبين به الصحيح من الفاسد: وَ لَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْواءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّماواتُ وَ الْأَرْضُ «۴» و لا شك أن هذا اللفظ يطلق على الظاهر الغالب كما فى قوله: إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الْأَرْضِ «۵» و قال الشاعر:

فلمّا علونا و استوينا عليهم تركناهم صرعى لنسر و كاسر

و العظيم: بمعنى: عظم شأنه و خطره. قال فى الكشاف: إن الجملة الأولى: بيان لقيامه بتدبير الخلق

---

(۱). الأنبياء: ۲۸.

(۲). النجم: ۲۶.

(۳). النبأ: ۲۸.

(۴). المؤمنون: ۷۱.

(۵). القصص: ۴.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۱۳

و كونه مهيمنا عليه غير ساه عنه. و الثانية: بيان لكونه مالكا لما يدبره. و الجملة الثالثة: بيان لكبرياء شأنه. و الجملة الرابعة: بيان لإحاطته بأحوال الخلق و علمه بالمرتضى منهم المستوجب للشفاعة و غير المرتضى. و الجملة الخامسة: بيان لسعة علمه و تعلقه بالمعلومات كلها، أو لجلاله و عظم قدره.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم فى قوله: الْحَيُ أى: حىّ لا يموت و الْقَيُّومُ القائم الذى لا بديل له. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ، و البيهقى عن مجاهد فى قوله: الْقَيُّومُ قال: القائم على كل شىء. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: القيوم الذى لا زوال له. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَ لا نَوْمٌ قال: السّنة:

النعاس، و النوم: هو النوم. و أخرجوا إلا البيهقى عن السدّى قال: السنة: ريح النوم الذى تأخذه فى الوجه فينعس الإنسان. و أخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله: يَعْلَمُ ما بَيْنَ أَيْدِيهِمْ قال: ما مضى من الدنيا وَ ما خَلْفَهُمْ من الآخرة. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس: ما بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ما قدّموا من أعمالهم وَ ما خَلْفَهُمْ ما أضاعوا من أعمالهم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الأسماء و الصفات عن ابن عباس فى قوله: وَسِعَ كُرْسِيُّهُ قال: علمه، ألا ترى إلى قوله: وَ لا يَؤُدُهُ حِفْظُهُما. و أخرج الدارقطنى فى الصفات، و الخطيب فى تاريخه عنه قال: «سئل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن قول اللّه وَسِعَ كُرْسِيُّهُ قال: كرسيه موضع قدمه، و العرش لا يقدّر قدره إلا اللّه عزّ و جلّ». و أخرجه الحاكم و صححه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: لو أن السموات السبع و الأرضين السبع بسطن ثم وصلن بعضهنّ إلى بعض ما كنّ فى سعته: يعنى: الكرسى، إلا بمنزلة الحلقة فى المفازة. و أخرج ابن جرير، و أبو الشيخ فى العظمة، و ابن مردويه، و البيهقى عن أبى ذرّ الغفارى: أنه سأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن الكرسى، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «و الذى نفسى بيده ما السّموات السبع عند الكرسىّ إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة، و إنّ فضل العرش على الكرسىّ كفضل الفلاة على تلك الحلقة». و أخرج عبد بن حميد، و البزار، و أبو يعلى، و ابن جرير، و أبو الشيخ، و الطبرانى و الضياء المقدسى فى المختارة عن عمر قال: «أتت امرأة إلى النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم و قالت: ادع اللّه أن يدخلنى الجنّة، فعظّم الرّبّ سبحانه و قال: إنّ كرسيّه وسع السموات و الأرض، و إنّ له أطيطا كأطيط «۱» الرحل الجديد من ثقله» و فى إسناده عبد اللّه بن خليفة، و ليس بالمشهور. و فى سماعه من عمر نظر، و منهم من يرويه عن عمر موقوفا. و أخرج ابن مردويه عن أبى هريرة مرفوعا: أنه موضع القدمين. و فى إسناده الحكم بن ظهير الفزارى الكوفى و هو متروك.

و قد ورد عن جماعة من السلف من الصحابة و غيرهم فى وصف الكرسى آثار لا حاجة فى بسطها. و قد روى أبو داود فى كتاب السنة من سننه من حديث جبير بن مطعم حديثا فى صفته، و كذلك أورد ابن مردويه عن

---

(۱). الأطيط: صوت الأقتاب التى توضع على ظهر البعير.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۱۴

بريدة و جابر و غيرهما. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا يَؤُدُهُ حِفْظُهُما قال: لا يثقل عليه. و أخرج ابن أبى حاتم عنه: وَ لا يَؤُدُهُ قال: و لا يكثره: و أخرج ابن جرير عنه قال: العظيم الذى قد كمل فى عظمته.

و اعلم أنه قد ورد فى فضل هذه الآية أحاديث. و أخرج أحمد، و مسلم و اللفظ عن أبىّ بن كعب: «أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و

سلّم سأله: أى آية من كتاب اللّه أعظم؟ قال: آية الكرسى، قال: ليهنك العلم أبا المنذر».
و أخرج النسائى، و أبو يعلى، و ابن حبان، و أبو الشيخ فى العظمة، و الطبرانى، و الحاكم و صححه عن أبىّ بن كعب: أنه كان له جرن فيه تمر، فكان يتعاهده، فوجده ينقص، فحرسه ذات ليلة فإذا هو بدابة شبه الغلام المحتلم، قال: فسلمت فردّ السلام، فقلت: ما أنت، جنّى أم إنسى؟ قال: جنّى، قلت: ناولنى يدك، فناولنى فإذا يده يد كلب و شعره شعر كلب، فقلت: هكذا خلق الجنّ؟ قال: لقد علمت الجن أن ما فيهم من هو أشدّ منى، قلت: ما حملك على ما صنعت؟ قال: بلغنى أنك رجل تحبّ الصدقة فأحببنا أن نصيب من طعامك، فقال له أبىّ: فما الذى يجيرنا منكم؟ قال: هذه الآية، آية الكرسى التى فى سورة البقرة، من قالها حين يمسى أجير منّا حتى يصبح، و من قالها حين يصبح أجير منّا حتى يمسى، فلما أصبح أتى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فأخبره فقال: «صدق الخبيث». و أخرج البخارى فى تاريخه، و الطبرانى، و أبو نعيم فى المعرفة بسند رجاله ثقات عن ابن الأسقع البكرى «أن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم جاءهم فى صفة المهاجرين، فسأله إنسان أىّ آية فى القرآن أعظم؟ فقال النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَ لا نَوْمٌ حتى انقضت الآية». و أخرج أحمد من حديث أبى ذرّ مرفوعا نحوه. و أخرج الخطيب البغدادى فى تاريخه عن أنس مرفوعا نحوه أيضا. و أخرج الدارمى عن أيفع بن عبد اللّه الكلاعى نحوه. و أخرج البخارى فى صحيحه من حديث أبى هريرة قال: «وكلنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بحفظ زكاة رمضان، فأتانى آت فجعل يحثو و ذكر قصة، و فى آخرها أنه قال له: دعنى أعلمك كلمات ينفعك اللّه بها، قلت: ما هى؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى، فإنك لن يزال عليك من اللّه حافظ، و لا يقربك شيطان حتى تصبح. فأخبر أبو هريرة بذلك رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: «أما إنه صدقك و هو كذوب، تعلم من تخاطب يا أبا هريرة؟ قال: لا، قال:
«ذلك شيطان كذا». و أخرج نحو ذلك أحمد عن أبى أيوب. و أخرج الطبرانى، و الحاكم، و أبو نعيم و البيهقى عن معاذ بن جبل مرفوعا نحوه. و أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «أعظم آية فى كتاب اللّه: اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ و أخرج نحوه أحمد، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى الشعب عن أبى ذرّ مرفوعا. و أخرج نحوه أيضا أحمد، و الطبرانى من حديث أبى أمامة مرفوعا. و أخرج سعيد بن منصور، و الحاكم، و البيهقى فى الشعب عن أبى هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «سورة البقرة فيها آية سيدة آى القرآن، لا تقرأ فى بيت فيه شيطان إلا خرج منه: آية الكرسى». قال الحاكم: صحيح الإسناد و لم يخرجاه. و أخرج الحاكم من حديث زائدة مرفوعا: «لكل شىء سنام، و سنام القرآن البقرة، و فيها آية هى سيدة آى القرآن: آية الكرسى»، و قال: غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير. و قد تكلم فيه شعبة

و ضعفه، و كذا ضعفه أحمد، و يحيى بن معين، و غير واحد، و تركه ابن مهدى، و كذبه السعدى. و أخرج أبو داود و الترمذى و صححه من حديث أسماء بنت يزيد بن السكن قالت: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول فى هاتين الآيتين: اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ و الم اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ «إن فيهما اسم اللّه الأعظم».
و قد وردت أحاديث فى فضلها غير هذه، و ورد أيضا فى فضل قراءتها دبر الصلوات و فى غير ذلك، و ورد أيضا فى فضلها مع مشاركة غيرها لها أحاديث، و ورد عن السلف فى ذلك شىء كثير.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۲۵۶ الى ۲۵۷]

لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقى لا انْفِصامَ لَها وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (۲۵۶) اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ وَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِياؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ

إِلَى الظُّلُماتِ أُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ (٢٥٧)

قد اختلف أهل العلم فى قوله: لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ على أقوال: الأوّل: أنها منسوخة لأن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قد أكره العرب على دين الإسلام، و قاتلهم و لم يرض منهم إلا بالإسلام، و الناسخ لها: قوله تعالى:

يا أَيُّهَا النَّبِيُّ جاهِدِ الْكُفَّارَ وَ الْمُنافِقِينَ* «١» و قال تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَ لْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ «٢» و قال: سَتُدْعَوْنَ إِلى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ «٣»، و قد ذهب إلى هذا كثير من المفسرين. القول الثانى: أنها ليست بمنسوخة و إنما نزلت فى أهل الكتاب خاصة، و أنهم لا يكرهون على الإسلام إذا أدّوا الجزية، بل الذين يكرهون هم أهل الأوثان، فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، و إلى هذا ذهب الشعبى، و الحسن، و قتادة، و الضحاك. القول الثالث:

أن هذه الآية فى الأنصار خاصة، و سيأتى بيان ما ورد فى ذلك. القول الرابع: أن معناها: لا تقولوا لمن أسلم تحت السيف: إنه مكره، فلا إكراه فى الدين. القول الخامس: أنها وردت فى السبى متى كانوا من أهل الكتاب لم يجبروا على الإسلام. و قال ابن كثير فى تفسيره: أى: لا تكرهوا أحدا على الدخول فى دين الإسلام، فإنه بيّن واضح، جلّى دلائله، و براهينه لا تحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه اللّه للإسلام؛ و شرح صدره؛ و نوّر بصيرته؛ دخل فيه على بينة، و من أعمى اللّه قلبه؛ و ختم على سمعه و بصره؛ فإنه لا يفيده الدخول فى الدين مكرها مقسورا، و هذا يصلح أن يكون قولا سادسا. و قال فى الكشاف فى تفسيره هذه الآية: أى: لم يجر اللّه أمر الإيمان على الإجبار و القسر، و لكن على التمكين و الاختيار، و نحوه قوله: وَ لَوْ شاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَ فَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ «٤» أى:

لو شاء لقسرهم على الإيمان، و لكن لم يفعل، و بنى الأمر على الاختيار، و هذا يصلح أن يكون قولا سابعا.

و الذى ينبغى اعتماده و يتعين الوقوف عنده: أنها فى السبب الذى نزلت لأجله محكمة غير منسوخة، و هو:

أن المرأة من الأنصار تكون مقلاة لا يكاد يعيش لها ولد، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوّده، فلما أجليت يهود بنى النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا: لا ندع أبناءنا. فنزلت. أخرجه أبو داود، و النسائى،

---

(١). التوبة: ٧٣.

(٢). التوبة: ١٢٣.

(٣). الفتح: ١٦.

(٤). يونس: ٩٩.

و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن حبان، و ابن مردويه، و البيهقى فى السنن، و الضياء فى المختارة عن ابن عباس. و قد وردت هذه القصة من وجوه، حاصلها ما ذكره ابن عباس مع زيادات تتضمن أن الأنصار قالوا إنما جعلناهم على دينهم، أى: دين اليهود، و نحن نرى أن دينهم أفضل من ديننا، و أن اللّه جاء بالإسلام فلنكرهنهم؛ فلما نزلت خيّر الأبناء رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و لم يكرههم على الإسلام. و هذا يقتضى أن أهل الكتاب لا يكرهون على الإسلام إذا اختاروا البقاء على دينهم و أدّوا الجزية. و أما أهل الحرب فالآية و إن كانت تعمهم، لأن النكرة فى سياق النفى و تعريف الدين يفيدان ذلك، و الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، لكن قد خص هذا العموم بما ورد من آيات فى إكراه أهل الحرب من الكفار على الإسلام. قوله: قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِ الرشد هنا: الإيمان، و الغيّ: الكفر، أى: قد تميز أحدهما من الآخر. و هذا استئناف يتضمن

التعليل لما قبله. و الطاغوت فعلوت من طغى يطغى و يطغو: إذا جاوز الحدّ. قال سيبويه: هو اسم مذكر مفرد، أي: اسم جنس يشمل القليل و الكثير؛ و قال أبو على الفارسى: إنه مصدر، كرهبوت، و جبروت، يوصف به الواحد و الجمع، و قلبت لامه إلى موضع العين و عينه إلى موضع اللام كجبذ و جذب، ثم تقلب الواو ألفا لتحركها و تحرك ما قبلها، فقيل: طاغوت، و اختار هذا القول النحاس؛ و قيل: أصل الطاغوت فى اللغة مأخوذ من الطغيان يؤدى معناه من غير اشتقاق، كما قيل: لآلئ من اللؤلؤ. و قال المبرد: هو جمع.

قال ابن عطية: و ذلك مردود. قال الجوهرى: و الطاغوت: الكاهن، و الشيطان، و كل رأس فى الضلال، و قد يكون واحدا. قال اللّه تعالى: يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ «١» و قد يكون جمعا. قال اللّه تعالى: أَوْلِياؤُهُمُ الطَّاغُوتُ و الجمع الطواغيت، أى: فمن يكفر بالشيطان؛ أو الأصنام؛ أو أهل الكهانة؛ و رؤوس الضلالة، أو الجميع وَ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ عز و جل بعد ما تميز له الرشد من الغيّ، فقد فاز و تمسك بالحبل الوثيق، أى: المحكم. و الوثقى: فعلى من الوثاقة، و جمعها وثق مثل الفضلى و الفضل. و قد اختلف المفسرون فى تفسير العروة الوثقى بعد اتفاقهم على أن ذلك من باب التشبيه و التمثيل لما هو معلوم بالدليل، بما هو مدرك بالحاسة؛ فقيل: المراد بالعروة: الإيمان، و قيل: الإسلام، و قيل: لا إله إلا اللّه، و لا مانع من الحمل على الجميع. و الانفصام: الانكسار من غير بينونة. قال الجوهرى: فصم الشىء: كسره من غير أن يبين. و أما القصم بالقاف فهو الكسر مع البينونة، و فسر صاحب الكشاف الانفصام بالانقطاع. قوله: اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا الولى: فعيل بمعنى فاعل، و هو الناصر. و قوله:

يُخْرِجُهُمْ تفسير للولاية، أو حال من الضمير فى ولىّ، و هذا يدل على أن المراد بقوله: الَّذِينَ آمَنُوا الذين أرادوا الإيمان، لأن من قد وقع منه الإيمان قد خرج من الظلمات إلى النور إلا أن يراد بالإخراج:

إخراجهم من الشبه التى تعرض للمؤمنين فلا يحتاج إلى تقدير الإرادة، و المراد بالنور فى قوله: يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُماتِ ما جاء به أنبياء اللّه من الدعوة إلى الدين، فإن ذلك نور للكفار أخرجهم أولياؤهم عنه إلى ظلمة الكفر، أى: قررهم أولياؤهم على ما هم عليه من الكفر بسبب صرفهم عن إجابة الداعى إلى اللّه من الأنبياء. و قيل: المراد بالذين كفروا هنا: الذين ثبت فى علمه تعالى كفرهم؛ يخرجهم أولياؤهم من

---

(١). النساء: ٦٠.

الشياطين و رؤوس الضلال من النور الذى هو فطرة اللّه التى فطر الناس عليها إلى ظلمات الكفر التى وقعوا فيها بسبب ذلك الإخراج.

و قد أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر و البيهقى عن سعيد بن جبير نحو ما تقدّم عن ابن عباس من ذكر سبب نزول قوله تعالى: لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ و زاد أن النبى صلّى اللّه عليه و سلم خير الأبناء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الشعبى نحوه أيضا، و قال: فلحق بهم:

أى: ببنى الأبناء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الشعبى نحوه أيضا، و قال: فلحق بهم، أى: ببنى النضير من لم يسلم و بقى من أسلم. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: كان ناس من الأنصار مسترضعين فى بنى قريظة فثبتوا على دينهم، فلما جاء الإسلام أراد أهلوهم أن يكرهوهم على الإسلام فنزلت. و أخرج ابن جرير عن الحسن نحوه. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ قال:

نزلت فی رجل من الأنصار من بنی سالم بن عوف یقال له الحصین، کان له ابنان نصرانیان، و کان هو رجلا مسلما، فقال للنبی صلّی اللّه علیه و سلم:

ألا أستکرههما فإنهما قد أبیا إلا النصرانیة؟ فنزلت. و أخرج عبد بن حمید عن عبد اللّه بن عبیدة نحوه. و کذلک أخرج أبو داود فی ناسخه، و ابن جریر، و ابن المنذر عن السدی نحوه. و أخرج عبد بن حمید، و أبو داود فی ناسخه، و ابن جریر عن قتادة قال: کانت العرب لیس لها دین، فأکرهوا علی الدین بالسیف. قال:

و لا تکرهوا الیهود و لا النصاری و المجوس إذا أعطوا الجزیة. و أخرج سعید بن منصور عن الحسن نحوه. و أخرج البخاری عن أسلم: سمعت عمر بن الخطاب یقول لعجوز نصرانیة: أسلمی تسلمی، فأبت، فقال: اللهم اشهد، ثم تلا: لا إِکْراهَ فِی الدِّینِ و روی عنه سعید بن منصور، و ابن أبی شیبة، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم أنه قال لزنبق الرومی غلامه: لو أسلمت استعنت بک علی أمانة المسلمین، فأبی، فقال: لا إِکْراهَ فِی الدِّینِ و أخرج ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن سلیمان بن موسی فی قوله: لا إِکْراهَ فِی الدِّینِ قال: نسختها جاهِدِ الْکُفَّارَ وَ الْمُنافِقِینَ* «۱». و أخرج سعید بن منصور، و ابن جریر، و ابن أبی حاتم عن عمر بن الخطاب قال: الطاغوت: الشیطان. و أخرج ابن أبی حاتم عن عکرمة قال: الطاغوت: الکاهن.

و أخرج ابن جریر عن أبی العالیة قال: الطاغوت: الساحر. و أخرج ابن أبی حاتم عن مالک بن أنس قال:

الطاغوت: ما یعبد من دون اللّه. و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: العروة الوثقی: لا إله إلا اللّه. و أخرج ابن أبی شیبة، و ابن أبی حاتم عن أنس بن مالک: أنها القرآن. و أخرج عبد ابن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر و ابن أبی حاتم عن مجاهد: أنها الإیمان. و عن سفیان: أنها کلمة الإخلاص.

و قد ثبت فی الصحیحین تفسیر العروة الوثقی فی غیر هذه الآیة بالإسلام مرفوعا فی تعبیره صلّی اللّه علیه و سلّم لرؤیا عبد اللّه ابن سلام. و أخرج ابن عساکر عن أبی الدرداء قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «اقتدوا باللّذین من بعدی أبی بکر و عمر فإنّهما حبل اللّه الممدود، فمن تمسّک بهما فقد تمسّک بعروة اللّه الوثقی التی لا انفصام لها».

و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال: إذا وحد اللّه و آمن بالقدر فهی العروة الوثقی. و أخرج ابن المنذر،

---

(۱). التوبة: ۷۳.

فتح القدیر، ج ۱، ص: ۳۱۸

و ابن أبی حاتم عن معاذ أنه سئل عن قوله: لَا انْفِصامَ لَها قال: لا انقطاع لها دون دخول الجنة. و أخرج ابن المنذر، و الطبرانی عن ابن عباس فی قوله: اللَّهُ وَلِیُّ الَّذِینَ آمَنُوا الآیة، قال: هم قوم کانوا کفروا بعیسی فآمنوا بمحمد صلّی اللّه علیه و سلم الَّذِینَ کَفَرُوا أَوْلِیاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ الآیة، قال: هم قوم آمنوا بعیسی فلما بعث محمد کفروا به. و أخرج ابن جریر عن الضحاک قال: الظلمات الکفر. و النور: الإیمان. و أخرج أبو الشیخ عن السدی مثله.

[سورة البقرة (۲): آیة ۲۵۸]

أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِی حَاجَّ إِبْراهِیمَ فِی رَبِّهِ أَنْ آتاهُ اللَّهُ الْمُلْکَ إِذْ قالَ إِبْراهِیمُ رَبِّیَ الَّذِی یُحْیِی وَ یُمِیتُ قالَ أَنَا أُحْیِی وَ أُمِیتُ قالَ إِبْراهِیمُ فَإِنَّ اللَّهَ یَأْتِی بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِها مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِی کَفَرَ وَ اللَّهُ لا یَهْدِی الْقَوْمَ الظَّالِمِینَ (۲۵۸)

فی هذه الآیة استشهاد علی ما تقدم ذکره من أن الکفرة أولیاؤهم الطاغوت، و همزة الاستفهام لإنکار النفی و التقریر المنفی، أی: أ لم ینته علمک أو نظرک إلی هذا الذی صدرت منه هذه المحاجة؟ قال الفراء:

ألم تر بمعنى: هل رأيت، أى: هل رأيت الذى حاجّ إبراهيم؟ و هو: النمروذ بن كوس بن كنعان بن سلم ابن نوح، و قيل: إنه النمروذ بن فالخ بن عامر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام. و قوله: أَنْ آتاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ أى: لأن آتاه اللّه، أو من أجل أن آتاه اللّه، على معنى: أن إيتاء الملك أبطره و أورثه الكبر و العتو، فحاج لذلك، أو على أنه وضع المحاجة التى هى أقبح وجوه الكفر موضع ما يجب عليه من الشكر، كما يقال: عاديتنى لأنى أحسنت إليك، أو وقت أن آتاه اللّه الملك. و قوله: إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ هو ظرف لحاج؛ و قيل:

بدل من قوله: أَنْ آتاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ على الوجه الأخير و هو بعيد. قوله: رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَ يُمِيتُ بفتح ياء ربى، و قرئ بحذفها. قوله: أَنَا أُحْيِي قرأ جمهور القراء: أنا أحيى بطرح الألف التى بعد النون من أنا فى الوصل و أثبتها نافع و ابن أبى أويس كما فى قول الشاعر:

أنا شيخ العشيرة فاعرفونى حميدا قد تذرّيت السّناما

أراد إبراهيم عليه السلام: أن اللّه هو الذى يخلق الحياة و الموت فى الأجساد، و أراد الكافر: أنه يقدر أن يعفو عن القتل فيكون ذلك إحياء، و على أن يقتل فيكون ذلك إماتة، فكان هذا جوابا أحمق، لا يصح نصبه فى مقابلة حجّة إبراهيم، لأنه أراد غير ما أراد الكافر، فلو قال له: ربه الذى يخلق الحياة و الموت فى الأجساد فهل تقدر على ذلك؟ لبهت الذى كفر بادئ بدء و فى أوّل وهلة، و لكنه انتقل معه إلى حجة أخرى تنفيسا لخناقه، و إرسالا لعنان المناظرة فقال: فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِها مِنَ الْمَغْرِبِ لكون هذه الحجة لا تجرى فيها المغالطة، و لا يتيسر للكافر أن يخرج عنها بمخرج مكابرة و مشاغبة. قوله: فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ بهت الرجل و بهت و بهت: إذا انقطع و سكت متحيرا. قال ابن جرير: و حكى عن بعض العرب فى هذا المعنى: بهت بفتح الباء و الهاء. قال ابن جنى: قرأ أبو حيوة: فبهت بفتح الباء و ضم الهاء، و هى لغة فى بهت بكسر الهاء؛ قال: و قرأ ابن السميقع: فبهت بفتح الباء و الهاء، على معنى: فبهت إبراهيم الذى

فتح القدير، ج ١، ص: ٣١٩

كفر، فالذى فى موضع نصب؛ قال: و قد يجوز أن يكون بهت بفتحهما لغة فى بهت. و حكى أبو الحسن الأخفش قراءة: فَبُهِتَ بكسر الهاء، قال: و الأكثر بالفتح فى الهاء. قال ابن عطية: و قد تأول قوم فى قراءة من قرأ فبهت بفتحهما أنه بمعنى: سب و قذف، و أن النمروذ هو الذى سبّ حين انقطع و لم يكن له حيلة. انتهى. و قال سبحانه: فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ و لم يقل فبهت الذى حاجّ، إشعارا بأن تلك المحاجة كفر. و قوله: وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ تذييل مقرر لمضمون الجملة التى قبله.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب أن الذى حاج إبراهيم فى ربه هو: نمروذ بن كنعان. و أخرجه ابن جرير عن مجاهد، و قتادة و الربيع و السدى. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ فى العظمة عن زيد بن أسلم: أن أول جبار كان فى الأرض نمروذ، و كان الناس يخرجون يمتارون من عنده الطعام، فخرج إبراهيم عليه السلام يمتار مع من يمتار، فإذا مرّ به ناس قال: من ربكم؟

قالوا: أنت؛ حتى مرّ به إبراهيم، فقال: من ربك؟ قال: الذى يحيى و يميت، قال: أنا أحيى و أميت، قال: فإن اللّه يأتى بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب، فبهت الذى كفر، فردّه بغير طعام. فرجع إبراهيم إلى أهله فمرّ على كثيب من رمل أصفر فقال: ألا آخذ من هذا فآتى به أهلى، فتطيب أنفسهم حين أدخل عليهم، فأخذ منه فأتى أهله فوضع متاعه ثم نام، فقامت امرأته إلى متاعه ففتحته فإذا هى بأجود طعام رآه آخذ. فصنعت له منه فقربته إليه، و كان عهده بأهله أنه ليس عندهم طعام، فقال: من أين هذا؟ قالت:

من الطعام الذى جئت به، فعرف أن اللّه رزقه فحمد اللّه. ثم بعث اللّه إلى الجبار ملكا أن آمن و أتركك على ملكك. قال: فهل

ربّ غيرى؟ فجاءه الثانية فقال له ذلك، فأبى عليه، ثم أتاه الثالثة فأبى عليه، ثم أتاه الثالثة فأبى عليه، فقال له الملك: فاجمع جموعك إلى ثلاثة أيام، فجمع الجبار جموعه فأمر اللّه الملك ففتح عليه بابا من البعوض و طلعت الشمس فلم يروها من كثرتها، فبعثها اللّه عليهم، فأكلت شحومهم، و شربت دماءهم، فلم يبق إلا العظام، و الملك كما هو لا يصيبه من ذلك شيء، فبعث اللّه عليه بعوضة فدخلت فى منخره، فمكث أربعمائة سنة يضرب رأسه بالمطارق، و أرحم الناس به من جمع يديه ثم ضرب بهما رأسه، و كان جبارا أربعمائة سنة، فعذبه اللّه أربعمائة سنة كملكه، ثم أماته اللّه، و هو الذى كان بنى صرحا إلى السماء فأتى اللّه بنيانه من القواعد. و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى الآية، قال: هو نمروذ بن كنعان، يزعمون أنه أوّل من ملك فى الأرض، أتى برجلين، قتل أحدهما و ترك الآخر، فقال: أَنَا أُحْيِي وَ أُمِيتُ و أخرج أبو الشيخ عن السدى: وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ قال: إلى الإيمان.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٥٩]

أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلى قَرْيَةٍ وَ هِيَ خاوِيَةٌ عَلى عُرُوشِها قالَ أَنَّى يُحْيِي هذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِها فَأَماتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قالَ كَمْ لَبِثْتَ قالَ لَبِثْتُ يَوْماً أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عامٍ فَانْظُرْ إِلى طَعامِكَ وَ شَرابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَ انْظُرْ إِلى حِمارِكَ وَ لِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَ انْظُرْ إِلَى الْعِظامِ كَيْفَ نُنْشِزُها ثُمَّ نَكْسُوها لَحْماً فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٥٩)

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٠

قوله: أَوْ كَالَّذِي أو: للعطف حملا على المعنى، و التقدير: هل رأيت كالذى حاجّ، أو كالذى مرّ على قرية، قاله الكسائى و الفراء. و قال المبرد: إن المعنى: ألم تر إلى الذى حاجّ إبراهيم فى ربه؟ أ لم تر من هو كالذى مرّ على قرية؟ فحذف قوله: من هو. و قد اختار جماعة أن الكاف زائدة، و اختار آخرون أنها اسمية. و المشهور أن القرية هى: بيت المقدس بعد تخريب بختنصر لها؛ و قيل: المراد بالقرية: أهلها. و قوله:

خاوِيَةٌ عَلى عُرُوشِها أى: ساقطة على عروشها، أى: سقط السقف، ثم سقطت الحيطان عليه، قاله السدى و اختاره ابن جرير؛ و قيل: معناه: خالية من الناس و البيوت قائمة؛ و أصل الخواء: الخلوّ، يقال:

خوت الدار، و خويت، تخوى خواء ممدود، و خيّا و خويّا: أقفرت، و الخواء أيضا: الجوع لخلوّ البطن عن الغذاء. و الظاهر: القول الأوّل بدلالة قوله: عَلى عُرُوشِها من خوى البيت: إذا سقط، أو من خوت الأرض: إذا تهدمت، و هذه الجملة حالية، أى: من حال كونها كذلك. و قوله: أَنَّى يُحْيِي هذِهِ اللَّهُ أى: متى يحيى؟ أو كيف يحيى؟ و هو استبعاد لإحيائها و هى على تلك الحالة المشابهة لحالة الأموات المباينة لحالة الأحياء، و تقديم المفعول: لكون الاستبعاد ناشئا من جهته، لا من جهة الفاعل. فلمّا قال المارّ هذه المقالة مستبعدا لإحياء القرية المذكورة بالعمارة لها، و السكون فيها، ضرب اللّه له المثل فى نفسه بما هو أعظم مما سأل عنه فَأَماتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ و حكى الطبرى عن بعضهم أنه قال: كان هذا القول شكا فى قدرة اللّه على الإحياء، فلذلك ضرب له المثل فى نفسه. قال ابن عطية: ليس يدخل شكّ فى قدرة اللّه سبحانه على إحياء قرية بجلب العمارة إليها، و إنما يتصور الشك إذا كان سؤاله عن إحياء موتاها. و قوله:

مِائَةَ عامٍ منصوب على الظرفية. و العام: السنة، أصله مصدر كالعوم، سمى به هذا القدر من الزمان.

و قوله: بَعَثَهُ معناه أحياه. قوله: قالَ كَمْ لَبِثْتَ هو استئناف كأنّ سائلا سأله ماذا قال له بعد بعثه؟ و اختلف فى فاعل قال؛ فقيل: هو اللّه عزّ و جلّ؛ و قيل: ناداه بذلك ملك من السماء؛ قيل: هو جبريل؛ و قيل: غيره؛ و قيل: إنه نبيّ من الأنبياء؛ قيل: رجل من المؤمنين من قومه شاهده عند أن أماته اللّه و عمر إلى عند بعثه. و الأولى أولى لقوله فيما بعد: وَ انْظُرْ إِلَى الْعِظامِ كَيْفَ نُنْشِزُها و

قرأ ابن عـامر و أهل الكوفـة إلّا عاصـما: كم لبثّ بإدغام الثاء فى التاء لتقاربهما فى المخرج. و قرأ غيرهم: بالإظهار، و هو أحسن، لبعـد مخرج الثاء من مخرج التاء. و كَمْ فى موضع نصب على الظرفية، و إنما قال: يَوْماً أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ بناء على ما عنده، و فى ظنه، فلا يكون كاذبا، و مثله: قول أصحاب الكهف: قالُوا لَبِثْنا يَوْماً أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ و مثله: قوله صلّى اللّه عليه و سلّم فى قصة ذى اليدين: «لم تقصـر و لم أنس» و هـذا مما يؤيـد قول من قال: إن الصدق: ما طابق الاعتقاد، و الكذب: ما خالفه. و قوله: قالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عـام هو استئنـاف أيضـا كمـا سـلف، أى: ما لبثت يوما أو بعض يوم بل لبثت مائـة عام. و قوله: فَانْظُرْ إِلى طَعامِكَ وَ شَرابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ أمره سـبحانه أن ينظر إلى هـذا الأثر العظيم من آثار القدرة، و هو عدم تغير طعامه و شـرابه مع طول تلك المدة. و قرأ ابن مسـعود: «و هذا طعامك و شـرابك لم يتسـنّه» و قرأ طلحة بن مصـرف: «و انظر لطعامك و شرابك لمائة سنة». و روى عن طلحة أيضا أنه قرأ: «لم يسن» بإدغام التاء فى السين و حذف

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۲۱

الهاء. و قرأه الجمهور: بإثبات الهاء فى الوصل، و التسـنه: مأخوذ من السـنة، أى: لم تغيره السـنون، و أصـلها: سـنهة، أو سنوة، من سنهت النخلة و تسـنهت: إذا أتت عليها السـنون، و نخلة سـنّاء: أى تحمل سـنة و لا تحمل أخرى، و أسنهت عند بنى فلان: أقمت عندهم، و أصـله: يتسـنا سـقطت الألف للجزم و الهاء للسكت، و قيل: هو من أسن الماء: إذا تغير، و كان يجب على هذا أن يقال يتأسن من قوله: حَمَإٍ مَسْنُونٍ* «۱» قـاله أبو عمرو الشـيبانى. و قال الزجاج: ليس كـذلك، لأن قوله: مَسْنُونٍ* ليس معناه متغير، و إنما معناه مصـبوب على سـنة الأرض. و قوله: وَ انْظُرْ إِلى حِمارِكَ اختلف المفسـرون فى معناه؛ فـذهب الأكثر إلى أن معناه انظر إليه كيف تفرّقت أجزاؤه، و نخرت عظـامه؟ ثم أحيـاه اللّه، و عاد كما كان. و قال الضـحاك و وهب ابن منبه: انظر إلى حمارك قائما فى مربطه، لم يصـبه شـىء بعـد أن مضت عليه مائة عام، و يؤيد القول الأول: قوله تعالى: وَ انْظُرْ إِلَى الْعِظامِ كَيْفَ نُنْشِزُها و يؤيد القول الثانى: مناسـبته لقوله: فَانْظُرْ إِلى طَعامِكَ وَ شَرابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ و إنما ذكر سبحانه عدم تغير طعامه و شرابه بعد إخباره أنه لبث مائـة عام، مع أن عدم تغير ذلك الطعام و الشـراب لا يصـلح أن يكون دليلا على تلك المدة الطويلة، بل على ما قاله من لبثه يوما أو بعض يوم، لزيادة استعظام ذلك الذى أماته اللّه تلك المدة، فإنه إذا رأى طعامه و شرابه لم يتغير مع كونه قد ظنّ أنه لم يلبث إلّا يوما أو بعض يوم زادت الحيرة و قويت عليه الشـبهة، فإذا نظر إلى حماره عظاما نخرة تقرّر لـديه أن ذلك صـنع من تأتى قـدرته بما لا تحيط به العقول، فإن الطعام و الشـراب سـريع التغير. و قـد بقى هـذه المـدّة الطويلة غير متغير، و الحمار يعيش المدة الطويلة. و قد صار كذلك: فَتَبارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخالِقِينَ

قوله: وَ لِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ قال الفراء: إنه أدخل الواو فى قوله: وَ لِنَجْعَلَكَ دلالـة على أنها شـرط لفعل بعدها؛ معناه: و لنجعلك آية للناس، و دلالة على البعث بعد الموت جعلنا ذلك. و إن شـئت جعلت الواو مقحمة زائدة. قال الأعمش: موضع كونه آية: هو أنه جاء شابا على حاله يوم مات، فوجد الأبناء و الحفدة شـيوخا. قوله: وَ انْظُرْ إِلَى الْعِظامِ كَيْفَ نُنْشِزُها قرأ الكوفيون، و ابن عامر: بالزاى، و الباقون: بالراء. و روى أبان عن عاصم: «ننشرها» بفتح النون الأولى و سكون الثانية و ضم الشين و الراء.

و قـد أخرج الحاكم و صـحّحه عن زيد بن ثابت: أن رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم قرأ «كيف ننشـزها» بالزاى، فمعنى القراءة بالزاى: نرفعها، و منه النشـز: و هو المرتفع من الأرض، أى: يرفع بعضـها إلى بعض. و أما معنى القراءة بالراء المهملة فواضـحة من أنشـر اللّه الموتى، أى: أحيـاهم و قوله: ثُمَّ نَكْسُوهـا لَحْماً أى: نسترها به كما نستر الجسـد باللباس، فاسـتعار اللباس لـذلك، كما استعاره النابغة للإسلام فقال:

الحمد للّه إذ لم يأتنى أجلىحتّى اكتسيت من الإسلام سربالا

قوله: فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أى: مـا تقـدّم ذكره من الآيـات، التى أراه اللّه سـبحانه، و أمره بـالنظر إليها و التفكير فيها قال: أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلى

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لا يستعصى عليه شىء من الأشياء. قال ابن جرير:
المعنى فى قوله: فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أى: لما اتضح له عيانا ما كان مستنكرا فى قدرة اللّه عنده قبل عيانه قالَ أَعْلَمُ و قال أبو على الفارسى: معناه: أعلم أن هذا الضرب من العلم الذى لم أكن علمته. و قرأ حمزة

---

(۱). الحجر: ۲۶.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۲۲

و الكسائى: قالَ أَعْلَمُ على لفظ الأمر خطابا لنفسه على طريق التجريد.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صحّحه، عن على فى قوله: أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلى قَرْيَةٍ قال: خرج عزير نبىّ اللّه من مدينته و هو شاب، فمرّ على قرية خربة و هى خاوية على عروشها، فقال: أَنَّى يُحْيِي هذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِها فَأَماتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ فأوّل ما خلق اللّه عيناه، فجعل ينظر إلى عظامه ينضم بعضها إلى بعض، ثم كسيت لحما، ثم نفخ فيه الروح، فقيل له: كَمْ لَبِثْتَ قالَ لَبِثْتُ يَوْماً أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عامٍ فأتى مدينته. و قد ترك جارا له إسكافا شابا فجاء و هو شيخ كبير. و قد ورد عن جماعة من السلف أن الذى أماته اللّه عزير، منهم: ابن عباس عند ابن جرير و ابن عساكر، و منهم: عبد اللّه بن سلام، عند الخطيب و ابن عساكر، و منهم: عكرمة، و قتادة، و بريدة، و الضحاك، و السدّىّ عند ابن جرير، و ورد عن جماعة آخرين: أن الذى أماته اللّه هو نبىّ اسمه:

أرمياء، فمنهم: عبد اللّه بن عبيد بن عمير عند عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و منهم: وهب ابن منبه، عند عبد الرزاق، و ابن جرير، و أبى الشيخ. و أخرج ابن إسحاق عنه أيضا: أنه الخضر. و أخرج ابن أبى حاتم عن رجل من أهل الشام: أنه حزقيل. و روى ابن كثير عن مجاهد: أنه رجل من بنى إسرائيل.

و المشهور القول الأوّل. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: خاوِيَةٌ قال: خراب.

و أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال: خاوِيَةٌ ليس فيها أحد. و أخرج أيضا عن الضحاك قال: عَلى عُرُوشِها سقوفها. و أخرج ابن جرير عن السدّىّ قال: ساقطة على سقوفها. و أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال: لَبِثْتُ يَوْماً ثم التفت فرأى الشمس فقال: أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ و أخرج عنه أيضا قال:

كان طعامه الذى معه سلة من تين، و شرابه زقّ من عصير. و أخرج أيضا عن مجاهد نحوه. و أخرج أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: لَمْ يَتَسَنَّهْ قال: لم يتغير. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير قال: لَمْ يَتَسَنَّهْ لم ينتن. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود فى قوله:

وَ لِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ مثل ما تقدّم عن الأعمش، و كذلك أخرج مثله أيضا عن عكرمة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: كَيْفَ نُنْشِزُها قال: نخرجها. و أخرج ابن جرير عن زيد ابن ثابت قال: نحييها.

[سورة البقرة (۲): آية ۲۶۰]

وَ إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتى قالَ أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلى وَ لكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءاً ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْياً وَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (۲۶۰)

قوله: وَ إِذْ ظرف منصوب بفعل محذوف، أى: اذكر وقت قول إبراهيم، و إنما كان الأمر بالذكر موجها إلى الوقت دون ما وقع فيه مع كونه المقصود لقصد المبالغة، لأن طلب وقت الشىء يستلزم طلبه بالأولى، و هكذا يقال فى سائر المواضع الواردة فى

الکتاب العزیز بمثل هذا الظرف. و قوله: رَبِ آثره

فتح القدیر، ج۱، ص: ۳۲۳

علی غیره لما فیه من الاستعطاف الموجب لقبول ما یرد بعده من الدعاء. و قوله: أَرِنِی قال الأخفش: لم یرد رؤیـة القلب، و إنما أراد رؤیـة العین و کـذا قال غیره، و لا یصح أن یراد الرؤیة القلبیة هنا، لأن مقصود إبراهیم: أن یشاهد الإحیاء، لتحصل له الطمأنینـة، و الهمزة الداخلة علی الفعل لقصد تعدیته إلی المفعول الثانی و هو الجملة، أعنی قوله: کَیْفَ تُحْیِ الْمَوْتی و کیف فی محـل نصب علی التشبیه بـالظرف، أو بالحـال، و العامـل فیها الفعل الـذی بعـدها. و قوله: أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ عطف علی مقـدر، أی: ألم تعلم، و لم تؤمن بـأنی قادر علی الإحیاء حتی تسألنی إراءته قالَ: بَلی علمت و آمنت بأنک قادر علی ذلک، و لکن سـألت لیطمئن قلبی باجتمـاع دلیل العیان إلی دلائل الإیمان. و قـد ذهب الجمهور إلی أن إبراهیم لم یکن شاکا فی إحیاء الموتی قط، و إنما طلب المعاینة لما جبلت علیه النفوس البشریة من رؤیة ما أخبرت عنه، و لهذا قال النبی صلّی اللّه علیه و سلم: «لیس الخبر کالمعاینة». و حکی ابن جریر عن طائفة من أهل العلم أنه سأل ذلک لأنه شک فی قدرة اللّه.

و اسـتدلوا بما صح عنه صـلّی اللّه علیه و سـلّم فی الصـحیحین و غیرهما من قوله: «نحن أحقّ بالشّکّ من إبراهیم» و بما روی عن ابن عباس أنه قال: «ما فی القرآن عنـدی آیـة أرجی منها». و أخرجه عنه عبد الرزاق، و عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر، و الحاکم، و صـححه، و رجح هذا ابن جریر بعد حکایته له. قال ابن عطیة: و هو عندی مردود، یعنی: قول هذه الطائفة، ثم قال: و أما قول النبی صلّی اللّه علیه و سلم: «نحن أحقّ بالشکّ من إبراهیم» فمعناه: أنه لو کان شاکا لکنا نحن أحق به، و نحن لا نشک، فـإبراهیم أحری أن لاـ یشک. فالحـدیث مبنی علی نفی الشک عن إبراهیم. و أما قول ابن عباس: هی أرجی آیـة، فمن حیث أن فیها الإدلال علی اللّه و سؤال الإحیاء فی الدنیا، و لیست مظنة ذلک. و یجوز أن نقول: هی أرجی آیة لقوله: أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ أی: أن الإیمان کاف لا یحتاج معه إلی تنقیر و بحث، قال: فالشک یبعـد علی من ثبت قـدمه فی الإیمان فقط، فکیف بمرتبـة النبوة و الخلة؟ و الأنبیاء معصومون من الکبائر و من الصـغائر التی فیها رذیلة إجماعا، و إذا تأملت سؤاله علیه السلام و سائر الألفاظ للآیة لم تعط شـکا، و ذلـک أن الاسـتفهام بکیف إنمـا هو سؤال عن حالـة شـیء موجود متقرر الوجود عنـد السائل و المسؤول، نحو قولـک: کیف علم زیـد؟ و کیف نسـج الثوب؟ و نحو هـذا، و متی قلت: کیف ثوبک؟ و کیف زیـد؟ فإنما السؤال عن حال من أحواله. و قد تکون کیف خبرا عن شـیء شأنه أن یسـتفهم عنه بکیف نحو قولک: کیف شئت فکن، و نحو قول البخاری: کیف کان بدء الوحی؟ و هی فی هذه الآیة اسـتفهام عن هیئة الإحیاء، و الإحیاء متقرّر، و لکن لما وجدنا بعض المنکرین لوجود شـیء قـد یعبرون عن إنکاره بالاسـتفهام عن حالـة لذلک الشـیء یعلم أنها لا تصح، فیلزم من ذلک أن الشـیء فی نفسه لا یصح، مثال ذلـک أن یقول مـدع: أنا أرفع هـذا الجبل، فیقول المکـذب له: أرنی کیف ترفعه. فهـذه طریقـة مجاز فی العبارة و معناها تسلیم جدل، کأنه یقول: افرض أنک ترفعه. فلمّا کان فی عبارة الخلیل هذا الاشتراک المجازی خلص اللّه له ذلک و حمله علی أن بین له الحقیقـة فقـال له: أَ وَ لَمْ تُـؤْمِنْ؟ قـالَ: بَلی فکمـل الأـمر و تخلص من کـل شـیء، ثم علّـل علیه السـلام سؤاله بالطمأنینـة. قـال القرطبی: هذا ما ذکره ابن عطیة و هو بالغ، و لا یجوز علی الأنبیاء صـلوات اللّه علیهم مثل هذا الشک فإنه کفر، و الأنبیاء متفقون علی الإیمان بالبعث.

فتح القدیر، ج۱، ص: ۳۲۴

و قـد أخبر اللّه سبحانه أن أنبیـاءه و أولیـاءه لیس للشیطان علیهم سبیـل، فقـال: إِنَّ عِبادِی لَیْسَ لَکَ عَلَیْهِمْ سُلْطانٌ* «۱». و قال اللعین: إِلَّا عِبـادَکَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِینَ* «۲» و إذا لم یکن له علیهم سـلطنة فکیف یشـککهم، و إنمـا سـأل أن یشاهـد کیفیـة جمع أجزاء الموتی بعـد تفریقها، و اتصال الأعصاب و الجلود بعد تمزیقها، فأراد أن یرقی من علم الیقین إلی عین الیقین، فقوله: أَرِنِی

كَيْفَ طلب مشاهدة الكيفية. قال الماوردي:
و ليست الألف في قوله: أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ ألف الاستفهام، و إنما هي ألف إيجاب و تقرير كما قال جرير:
ألستم خير من ركب المطاياو أندى العالمين بطون راح
و الواو واو الحال، و «تؤمن»: معناه: إيمانا مطلقا دخل فيه فضل إحياء الموتى، و الطمأنينة: اعتدال و سكون، و قال ابن جرير: معنى لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ليوقن. قوله: فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ الفاء جواب شرط محذوف، أي: إن أردت ذلك فخذ، و الطير: اسم جمع لطائر، كركب: لراكب، أو جمع، أو مصدر، و خص الطير بذلك، قيل: لأنه أقرب أنواع الحيوان إلى الإنسان؛ و قيل: إن الطير همته الطيران في السماء، و الخليل كانت همته العلوّ؛ و قيل: غير ذلك من الأسباب الموجبة لتخصيص الطير. و كل هذه لا تسمن و لا تغني من جوع، و ليست إلّا خواطر أفهام و بوادر أذهان لا ينبغي أن تجعل وجوها لكلام اللّه، و عللا لما يرد في كلامه، و هكذا قيل: ما وجه تخصيص هذا العدد فإن الطمأنينة تحصل بإحياء واحد؟ فقيل:
إن الخليل إنما سأل واحدا على عدد العبودية، فأعطى أربعا على قدر الربوبية؛ و قيل: إن الطيور الأربعة إشارة إلى الأركان الأربعة التي منها تتركب أركان الحيوان، و نحو ذلك من الهذيان. قوله: فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ قرئ بضم الصاد و كسرها، أي: اضممهنّ إليك، و أملهن، و اجمعهن؛ يقال رجل أصور: إذا كان مائل العنق؛ و يقال صار الشيء يصوره: أماله. قال الشاعر:
اللّه يعلم أنّا في تلفّتنايوم الفراق إلى جيراننا صور
و قيل: معناه: قطعهنّ، يقال: صار الشيء يصوره: أي: قطعه، و منه قول توبة بن الحميّر:
فأدنت لي الأسباب حتّى بلغتهابنهضي و قد كان ارتقائي يصورها
أي: يقطعها، و على هذا يكون قوله: إِلَيْكَ متعلقا بقوله: فَخُذْ. و قوله: ثُمَّ اجْعَلْ عَلى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءاً فيه الأمر بالتجزئة، لأن جعل كل جزء على جبل تستلزم تقدّم التجزئة. قال الزجاج: المعنى: ثم اجعل على كل جبل من كل واحد منهن جزءا، و الجزء النصيب. و قوله: يَأْتِينَكَ في محل جزم على أنه جواب الأمر، و لكنه بني لأجل نون الجمع المؤنث. و قوله: سَعْياً المراد به: الإسراع في الطيران أو المشي.
و قد أخرج ابن أبي حاتم، و أبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس قال: إن إبراهيم مرّ برجل ميت زعموا أنه حبشي على ساحل البحر، فرأى دواب البحر تخرج فتأكل منه، و سباع الأرض تأتيه فتأكل منه، و الطير يقع عليه فيأكل منه، فقال إبراهيم عند ذلك: ربّ، هذه دواب البحر تأكل من هذا، و سباع الأرض و الطير،

---

(١). الإسراء: ٦٥.

(٢). ص: ٨٣.

ثم تميت هذه فتبلي ثم تحييها، فأرني كيف تحيي الموتى: قالَ أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ يا إبراهيم أني أحيي الموتى؟
قالَ: بَلى يا ربّ، وَ لكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي يقول: لأرى من آياتك و أعلم أنك قد أجبتني فقال اللّه:
فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ الآية. فصنع ما صنع، و الطير الذي أخذ: وز، و رأل «١»، و ديك، و طاوس، و أخذ نصفين مختلفين: ثم أتى أربعة أجبل، فجعل على كل جبل نصفين مختلفين و هو قوله: ثُمَّ اجْعَلْ عَلى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءاً ثم تنحى و رؤوسها تحت قدميه، فدعا باسم اللّه الأعظم، فرجع كل نصف إلى نصفه، و كل ريش إلى طائره، ثم أقبلت تطير بغير رؤوس إلى قدميه، تريد رؤوسها بأعناقها، فرفع قدميه، فوضع كل طائر منها عنقه في رأسه، فعادت كما كانت. و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن

قتادة نحوه. و أخرج أيضا عبد بن حميد، و ابن المنذر عن الحسن نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج أنها كانت جيفة حمار. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: وَ لكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي يقول: أعلم أنك تجيبنى إذا دعوتك، و تعطينى إذا سألتك. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ قال: الغرنوق «٢»، و الطاوس، و الديك، و الحمامة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن مجاهد، قال الأربعة من الطير: الديك، و الطاوس، و الغراب، و الحمام.

و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى عن ابن عباس فَصُرْهُنَ قال: قطعهنّ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: هى بالنبطية: شققهن. و أخرجا عنه أنه قال: فَصُرْهُنَ أوثقهنّ، و أخرج ابن أبى حاتم عنه قال: وضعهن على سبعة أجبل، و أخذ الرؤوس بيده، فجعل ينظر إلى القطرة تلقى القطرة، و الريشة تلقى الريشة، حتى صرن أحياء ليس لهنّ رؤوس، فجئن إلى رؤوسهن فدخلن فيها.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٦١ الى ٢٦٥]

مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَ اللَّهُ يُضاعِفُ لِمَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ (٢٦١) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لا يُتْبِعُونَ ما أَنْفَقُوا مَنًّا وَ لا أَذىً لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٦٢) قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَ مَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُها أَذىً وَ اللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ (٢٦٣) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى كَالَّذِي يُنْفِقُ مالَهُ رِئاءَ النَّاسِ وَ لا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوانٍ عَلَيْهِ تُرابٌ فَأَصابَهُ وابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْداً لا يَقْدِرُونَ عَلى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِينَ (٢٦٤) وَ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ وَ تَثْبِيتاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصابَها وابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَها ضِعْفَيْنِ فَإِنْ لَمْ يُصِبْها وابِلٌ فَطَلٌّ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٦٥)

---

(١). الرأل: فرخ النّعام.

(٢). الغرنوق: طائر مائى و هو الكركى أو طائر يشبهه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٦

قوله: كَمَثَلِ حَبَّةٍ لا يصح جعل هذا خبرا عن قوله: مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ لاختلافهما، فلا بدّ من تقدير محذوف إما فى الأول، أى: مثل نفقة الذين ينفقون، أو فى الثانى، أى: كمثل زارع حبة، و المراد بالسبع السنابل: هى التى تخرج فى ساق واحد، يتشعب منه سبع شعب، فى كل شعبة سنبلة، و الحبة:

اسم لكل ما يزدرعه ابن آدم، و منه قول المتلمّس:

آليت حبّ العراق الدّهر أطعمهو الحبّ يأكله فى القرية السّوس

قيل: المراد بالسنابل هنا: سنابل الدخن، فهو الذى يكون فى السنبلة منه هذا العدد. و قال القرطبى:

إن سنبل الدخن يجىء فى السنبلة منه أكثر من هذا العدد بضعفين و أكثر على ما شاهدنا. قال ابن عطية: و قد يوجد فى سنبل القمح ما فيه مائة حبة، و أما فى سائر الحبوب فأكثر، و لكن المثال وقع بهذا القدر. و قال الطبرى: إن قوله: فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ معناه إن وجد ذلك و إلّا فعلى أن تفرضه. قوله: وَ اللَّهُ يُضاعِفُ لِمَنْ يَشاءُ يحتمل أن يكون المراد: يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء، أو يضاعف هذا العدد، فيزيد عليه أضعافه لمن يشاء، و هذا هو الراجح لما سيأتى. و قد ورد القرآن: بأن الحسنة بعشر أمثالها، و اقتضت هذه الآية: بأن نفقة الجهاد حسنتها بسبعمائة ضعف، فيبنى العام على الخاص، و هذا بناء على أن سبيل اللّه هو

الجهاد فقط، و أما إذا كان المراد به: وجوه الخير، فيخص هذا التضعيف إلى سبعمائة بثواب النفقات و تكون العشرة الأمثال فيما عـدا ذلك. قوله: الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هـذه الجملـة متضـمنة لبيان كيفية الإنفاق الذى تقدّم، أى: هو إنفاق الذين ينفقون ثُمَّ لا يُتْبِعُونَ ما أَنْفَقُوا مَنًّا وَ لا أَذىً و المنّ:

هو ذكر النعمـة على معنى التعديد لها و التقريع بها؛ و قيل: المنّ: التحدث بما أعطى، حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذيه، و المن من الكبائر، كما ثبت فى صحيح مسلم و غيره: أنه أحد الثلاثة الـذين لا ينظر اللّه إليهم و لا يزكيهم و لهم عـذاب عظيم. و الأذى: السب و التطاول و التشكى. قال فى الكشاف: و معنى «ثم» إظهار التفاوت بين الإنفاق و ترك المنّ و الأذى، و إنّ تركهما خير من نفس الإنفاق، كما جعل الاستقامة على الإيمان خيرا من الدخول فيه بقوله: ثُمَّ اسْتَقامُوا* انتهى. و قدم المنّ على الأذى لكثرة وقوعه، و وسط كلمـة لا للدلالـة على شمول النفى. و قوله: عِنْدَ رَبِّهِمْ فيه تأكيد و تشريف. و قوله: وَ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ظاهره نفى الخوف عنهم فى الـدارين، لمـا تفيـده النكرة الواقعة فى سياق النفى من الشمول، و كـذلك وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ يفيـد دوام انتفاء الحزن عنهم. قوله: قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَ مَغْفِرَةٌ قيل: الخبر محذوف، أى:

أولى و أمثل، ذكره النحاس. قال: و يجوز أن يكون خبرا عن مبتدأ محذوف، أى: الـذى أمرتم به قول معروف. و قوله: وَ مَغْفِرَةٌ مبتدأ أيضا و خبره قوله: خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ و قيل: إن قوله: خَيْرٌ خبر عن قوله: قَوْلٌ مَعْرُوفٌ و عن قوله: وَ مَغْفِرَةٌ و جاز الابتداء بالنكرتين لأن الأولى تخصصت بالوصف، و الثانية بالعطف، و المعنى: أن القول المعروف من المسؤول للسائل و هو التأنيس و الترجية بما عند اللّه، و الرد الجميل خير من الصدقة التى يتبعها أذى. و قد ثبت فى صحيح مسلم عنه صلّى اللّه عليه و سلم: «الكلمة الطيبة صدقة، و إن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق» و ما أحسن ما قاله ابن دريد:

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٢٧ لا تدخلنّك ضجرة من سائلفلخير دهرك أن ترى مسؤولا

لا تجبهنّ بالرّدّ وجه مؤمّلفبقاء عزّك أن ترى مأمولا

و المراد بالمغفرة: الستر للخلة، و سوء حالة المحتاج، و العفو عن السائل إذا صدر منه من الإلحاح ما يكدر صدر المسؤول؛ و قيل: المراد: أن العفو من جهة السائل، لأنه إذا رده ردا جميلا عذره؛ و قيل: المراد:

فعل يؤدّى إلى المغفرة خير من صدقة، أى: غفران اللّه خير من صدقتكم. و هذه الجملة مستأنفة مقررة لترك اتباع المنّ و الأذى للصدقة. قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى الإبطال للصدقات: إذهاب أثرها و إفساد منفعتها، أى: لا تبطلوها بالمنّ و الأذى أو بأحدهما. قوله: كَالَّذِي أى: إبطالا كالإبطال الـذى، على أنه نعت لمصدر محذوف، و يجوز أن يكون حالا، أى: لا تبطلوا مشابهين للـذى ينفق ماله رئاء الناس، و انتصاب رئاء: على أنه علة لقوله: يُنْفِقُ أى: لأجل الرياء، أو حال، أى: ينفق مرائيا لا يقصد بذلك وجه اللّه و ثواب الآخرة، بل يفعل ذلك رياء للناس، استجلابا لثنائهم عليه، و مدحهم له؛ قيل: و المراد به المنافق بدليل قوله: وَ لا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ. قوله: فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوانٍ الصفوان: الحجر الكبير الأملس. و قال الأخفش: صفوان جمع صفوانة. و قال الكسائى:

صفوان: واحد، و جمعه: صفى، و صفى، و أنكره المبرد. و قال النحاس: يجوز أن يكون جمعا، و يجوز أن يكون واحدا، و هو أولى لقوله: عَلَيْهِ تُرابٌ فَأَصابَهُ وابِلٌ و الوابل: المطر الشديد، مثل اللّه سبحانه هذا المنفق بصفوان عليه التراب يظنه الظانّ أرضا منبتة طيبة، فإذا أصابه وابل من المطر أذهب عنه التراب و بقى صلدا، أى: أجرد نقيا من التراب الـذى كان عليه، فكـذلك هذا المرائى، فإن نفقته لا تنفعه، كما لا ينفع المطر الواقع على الصفوان الذى عليه تراب، قوله: لا يَقْدِرُونَ عَلى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا أى: لا ينتفعون بما فعلوه رياء، و لا يجدون له ثوابا، و الجملة مستأنفة، كأنه قيل: ماذا يكون حالهم حينئذ؟ فقيل:

لا يقدرون، إلخ، و الضميران للموصول، أى: كالـذى، باعتبار المعنى، كما فى قوله تعالى: وَ خُضْتُمْ كَالَّذِي خاضُوا «١» أى:

الجنس، أو الجمع، أو الفريق. قوله: وَ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ وَ تَثْبِيتاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ قيل: إن قوله: ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ مفعول له، و تثبيتا: معطوف عليه، و هو أيضا مفعول له، أي: الإنفاق لأجل الابتغاء، و التثبيت، كذا قال مكى فى المشكل. قال ابن عطية: و هو مردود، لا يصح فى تثبيتا أنه مفعول من أجله، لأن الإنفاق ليس من أجل التثبيت. قال: و ابتغاء، نصب على المصدر فى موضع الحال، و كان يتوجه فيه النصب على المفعول من أجله، لكن النصب على المصدر هو الصواب من جهة عطف المصدر الذى هو تثبيتا عليه، و ابتغاء معناه: طلب، و مرضاة: مصدر رضى، يرضى، و تثبيتا: معناه: أنهم يثبتون من أنفسهم ببذل أموالهم على الإيمان و سائر العبادات رياضة لها و تدريبا و تمرينا، أو يكون التثبيت بمعنى التصديق، أي: تصديقا للإسلام ناشئا من جهة أنفسهم. و قد اختلف السلف فى معنى هذا الحرف، فقال الحسن و مجاهد: معناه أنهم يتثبتون أن يضعوا صدقاتهم، و قيل: معناه: تصديقا و يقينا، روى ذلك عن ابن عباس؛ و قيل: معناه: احتسابا من أنفسهم، قاله قتادة؛ و قيل: معناه: أن

---

(١). التوبة: ٦٩.

فتح القدير، ج‏١، ص: ٣٢٨

أنفسهم لها بصائر، فهى تثبتهم على الإنفاق فى طاعة اللّه تثبيتا. قاله الشعبى، و السدىّ، و ابن زيد، و أبو صالح، و هذا أرجح مما قبله. يقال: ثبت فلانا فى هذا الأمر أثبته تثبيتا، أي: صححت عزمه، قوله:

كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصابَها وابِلٌ الجنة: البستان، و هى: أرض تنبت فيها الأشجار حتى تغطيها، مأخوذة من لفظ الجن و الجنين لاستتارها. و الربوة: المكان المرتفع ارتفاعا يسيرا، و هى: مثلثة الراء، و بها قرئ؛ و إنما خصّ الربوة: لأن نباتها يكون أحسن من غيره، مع كونه لا يصطلمه البرد فى الغالب للطافة هوائه بهبوب الرياح الملطفة له، قال الطبرى: و هى: رياض الحزن التى تستكثر العرب من ذكرها، و اعترضه ابن عطية فقال: إن رياض الحزن منسوبة إلى نجد، لأنها خير من رياض تهامة، و نبات نجد أعطر، و نسيمه أبرد و أرق، و نجد يقال لها: حزن، و ليست هذه المذكورة هنا من ذاك، و لفظ الربوة مأخوذ من: ربا، يربو، إذا زاد.

و قال الخليل: الربوة: أرض مرتفعة طيبة. و الوابل: المطر الشديد كما تقدم، يقال: و بلت السماء، تبل، و الأرض موبولة. قال الأخفش: و منه قوله تعالى: أَخْذاً وَبِيلًا «١» أي: شديدا، و ضرب وبيل، و عذاب وبيل فَآتَتْ أُكُلَها بضم الهمزة: الثمر الذى يؤكل، كقوله تعالى: تُؤْتِي أُكُلَها كُلَّ حِينٍ «٢» و إضافته إلى الجنة إضافة اختصاص، كسرج الفرس، و باب الدار، قرأ نافع، و ابن كثير، و أبو عمرو: أكلها، بضم الهمزة و سكون الكاف تخفيفا. و قرأ عاصم، و ابن عامر، و حمزة، و الكسائى: بتحريك الكاف بالضم.

و قوله: ضِعْفَيْنِ أي: مثلى ما كانت تثمر بسبب الوابل. فالمراد بالضعف: المثل؛ و قيل أربعة أمثال، و نصبه على الحال من أكلها، أي: مضاعفا. قوله: فَإِنْ لَمْ يُصِبْها وابِلٌ فَطَلٌّ أى: فإن الطلّ يكفيها:

و هو المطر الضعيف المستدقّ القطر. قال المبرد و غيره: و تقديره: فطل يكفيها. و قال الزجاج: تقديره:

فالذى يصيبها طلّ، و المراد: أن الطل ينوب مناب الوابل فى إخراج الثمرة ضعفين. و قال قوم: الطل: الندى.

و فى الصحاح الطل: أضعف المطر، و الجمع أطلال. قال الماوردى: و زرع الطل أضعف من زرع المطر.

و المعنى: أن نفقات هؤلاء زاكية عند اللّه لا تضيع بحال و إن كانت متفاوتة، و يجوز أن يعتبر التمثيل ما بين حالهم باعتبار ما صدر عنهم من النفقة الكثيرة و القليلة، و بين الجنة المعهودة باعتبار ما أصابها من المطر الكثير و القليل، فكما أن كل واحد من المطرين يضعف أكلها، فكذلك نفقتهم جلت أو قلت بعد أن يطلب بها وجه اللّه زاكية زائدة فى أجورهم. و قوله: وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ. قرأ الزهرى: بالتاء التحتية، و قرأ الجمهور:

بالفوقية، و فى هذا ترغيب لهم فى الإخلاص مع ترهيب من الرياء و نحوه، فهو: وعد، و وعيد.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم فى قوله: كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنابِلَ عن الربيع قال: «كان من بايع النبى صلّى اللّه عليه و سلّم على الهجرة و رابط معه بالمدينة و لم يذهب وجها إلّا بإذنه كانت له الحسنة بسبعمائة ضعف، و من بايع على الإسلام كانت الحسنة له عشر أمثالها». و أخرج مسلم، و أحمد، و النسائى، و الحاكم، و البيهقى عن ابن مسعود أن رجلا تصدّق بناقة مخطومة فى سبيل اللّه، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلّها مخطومة». و أخرج أحمد، و الترمذى، و حسنه، و النسائى، و ابن حبان، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى الشعب عن خريم بن فاتك قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من أنفق نفقة

---

(١). المزمل: ١۶.

(٢). إبراهيم: ٢۵.

فى سبيل اللّه كتب له سبعمائة ضعف». و أخرجه البخارى فى تاريخه من حديث أنس. و أخرجه أحمد من حديث أبى عبيدة و زاد «و من أنفق على نفسه و أهله أو عاد مريضا فالحسنة بعشر أمثالها». و أخرج نحوه النسائى فى الصوم. و أخرج ابن ماجة، و ابن أبى حاتم من حديث عمران بن حصين، و على، و أبى الدرداء، و أبى هريرة، و أبى أمامة، و عبد اللّه بن عمرو، و جابر، كلهم يحدث عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «من أرسل بنفقة فى سبيل اللّه و أقام فى بيته فله بكلّ درهم يوم القيامة سبعمائة درهم، و من غزا بنفسه فى سبيل اللّه و أنفق فى وجهه ذلك فله بكلّ درهم يوم القيامة سبعمائة ألف درهم، ثم تلا هذه الآية: وَ اللَّهُ يُضاعِفُ لِمَنْ يَشاءُ. و أخرجه أيضا ابن ماجة من حديث الحسن بن على، و أخرج أحمد من حديث أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «كلّ عمل ابن آدم يضاعف، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلى ما شاء اللّه، يقول اللّه: إلّا الصّوم فإنّه لى و أنا أجزى به» و أخرجه أيضا مسلم. و أخرج الطبرانى من حديث معاذ ابن جبل أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «طوبى لمن أكثر فى الجهاد فى سبيل اللّه من ذكر اللّه، فإنّ له بكلّ كلمة سبعين ألف حسنة، كلّ حسنة منها عشرة أضعاف» و قد تقدّم ذكر طرف من أحاديث التضعيف للحسنات عند قوله تعالى: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضاعِفَهُ لَهُ أَضْعافاً كَثِيرَةً «١». و قد وردت الأحاديث الصحيحة فى أجر من جهز غازيا. و أخرج أبو داود، و الحاكم، و صححه، عن سهل بن معاذ عن أبيه قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ الصّلاة و الصّوم و الذّكر تضاعف على النفقة فى سبيل اللّه سبعمائة ضعف».

و أخرج أحمد، و الطبرانى فى الأوسط، و البيهقى فى سننه عن بريدة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «النفقة فى الحجّ كالنفقة فى سبيل اللّه بسبعمائة ضعف». و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال فى تفسير قوله تعالى:

ثُمَّ لا يُتْبِعُونَ ما أَنْفَقُوا مَنًّا وَ لا أَذىً إن أقواما يبعثون الرجل منهم فى سبيل اللّه، أو ينفق على الرجل، أو يعطيه النفقة، ثم يمنّ عليه و يؤذيه، يعنى: أن هذا سبب النزول. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه. و قد وردت الأحاديث الصحيحة: فى النهى عن المنّ و الأذى، و فى فضل الإنفاق فى سبيل اللّه، و على الأقارب، و فى وجوه الخير، و لا حاجة إلى التطويل بذكرها، فهى معروفة فى مواطنها. و أخرج ابن أبى حاتم عن عمرو بن دينار قال: بلغنا أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «ما من صدقة أحبّ إلى اللّه من قول الحقّ، ألم تسمع قول اللّه تعالى: قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَ مَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُها أَذىً. و أخرج ابن المنذر عن الضحاك فى قوله: قَوْلٌ مَعْرُوفٌ قال: ردّ جميل، تقول: يرحمك اللّه، يرزقك اللّه، و لا تنهره، و لا تغلظ له القول. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: «لا يدخل الجنة منّان، و ذلك فى كتاب اللّه:

لا- تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى . و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: صَفْوانٍ يقول: الحجر فَتَرَكَهُ صَلْداً يقول: ليس عليه شىء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن عكرمة قال: الوابل: المطر. و أخرجا عن قتادة قال: الوابل: المطر الشديد؛ قال: و هذا مثل ضربه اللّه لأعمال الكفار يوم القيامة، لا يَقْدِرُونَ عَلى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا يومئذ، كما ترك هذا المطر هذا الحجر ليس عليه شىء، أنقى مما كان. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فَتَرَكَهُ صَلْداً قال:

---

(١). البقرة: ٢٤٥.

يابسا، جافا، لا- ينبت شيئا. و أخرج ابن أبى حاتم عن الربيع فى قوله: وَ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ قال: هذا مثل ضربه اللّه لعمل المؤمن. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن الشعبى فى قوله: وَ تَثْبِيتاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ قال: تصديقا و يقينا. و أخرج ابن جرير عن أبى صالح نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير قال: يتثبتون أين يضعون أموالهم. و أخرجا عن الحسن قال: كان الرجل إذا همّ بصدقة تثبت، فإن كان للّه أمضاه، و إن خالطه شىء من الرياء أمسك. و أخرج ابن المنذر عن قتادة فى قوله: تَثْبِيتاً قال: النية. و أخرج الحاكم و صححه عن ابن عباس قال: الربوة: النشز من الأرض.

و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: الربوة: الأرض المستوية المرتفعة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: هى المكان المرتفع الذى لا تجرى فيه الأنهار. و أخرج ابن جرير عنه فى قوله تعالى: فَطَلٌّ قال: الندى. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن الضحاك. قال: الطل: الرذاذ من المطر. يعنى اللين منه. و أخرجا عن قتادة قال: هذا مثل ضربه اللّه لعمل المؤمن يقول: ليس لخيره خلف، كما ليس لخير هذه الجنة خلف، على أىّ حال كان، إن أصابها وابل و إن أصابها طل.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٦٦]

أَ يَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَ أَعْنابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ لَهُ فِيها مِنْ كُلِّ الثَّمَراتِ وَ أَصابَهُ الْكِبَرُ وَ لَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفاءُ فَأَصابَها إِعْصارٌ فِيهِ نارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (٢٦٦)

الودّ: الحب للشىء مع تمنيه، و الهمزة الداخلة على الفعل لإنكار الوقوع، و الجنة: تطلق على الشجر الملتف، و على الأرض التى فيها الشجر. و الأول أولى هنا لقوله: تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ بإرجاع الضمير إلى الشجر من دون حاجة إلى مضاف محذوف و أما على الوجه الثانى فلا بدّ من تقديره، أى: من تحت أشجارها و هكذا قوله: فَاحْتَرَقَتْ لا يحتاج إلى تقدير مضاف على الوجه الأول، و أما على الثانى فيحتاج إلى تقديره، أى: فاحترقت أشجارها، و خص النخيل و الأعناب بالذكر مع قوله: لَهُ فِيها مِنْ كُلِّ الثَّمَراتِ لكونهما أكرم الشجر، و هذه الجمل صفات للجنة، و الواو فى قوله: وَ أَصابَهُ الْكِبَرُ قيل: عاطفة على قوله: تَكُونَ ماض على مستقبل؛ و قيل: على قوله: يَوَدُّ و قيل: إنه محمول على المعنى إذ تكون فى معنى: كانت، و قيل: إنها واو الحال، أى: و قد أصابه الكبر و هذا أرجح. و كبر السنّ: هو مظنة شدّة الحاجة، لما يلحق صاحبه من العجز عن تعاطى الأسباب. و قوله: وَ لَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفاءُ حال من الضمير فى أصابه، أى: و الحال أن له ذرية ضعفاء، فإن من جمع بين كبر السنّ و ضعف الذرية كان تحسره على تلك الجنة فى غاية الشدة. و الإعصار: الريح الشديدة التى تهب من الأرض إلى السماء كالعمود، و هى التى يقال لها: الزوبعة، قاله الزجاج. قال الجوهرى: الزوبعة: رئيس من رؤساء الجنّ، و منه سمى الإعصار زوبعة، و يقال: أمّ زوبعة: و هى ريح تثير الغبار و يرتفع إلى السماء كأنه عمود؛ و قيل: هى ريح تثير سحابا ذات رعد و برق. و قوله: فَاحْتَرَقَتْ عطف على قوله: فَأَصابَها، و هذه الآية تمثيل من يعمل

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣١

خيرا و يضم إليه ما يحبطه؛ فيجده يوم القيامة عند شدّة حاجته إليه لا يسمن و لا يغنى من جوع؛ بحال من له هذه الجنة الموصوفة و هو متصف بتلك الصفة.

و قد أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس قال: قال عمر يوما لأصحاب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فيم ترون هذه الآية نزلت؟ أَ يَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ قالوا: اللّه أعلم، قال: قولوا نعلم أو لا نعلم، فقال ابن عباس:

فى نفسى منها شىء يا أمير المؤمنين! فقال عمر: يا ابن أخى قل و لا تحقر نفسك، قال ابن عباس: ضربت مثلا لعمل، قال عمر: أى عمل؟ قال ابن عباس: لرجل عنى «١» يعمل لطاعة اللّه، ثم بعث اللّه له الشيطان فعمل فى المعاصى حتى أغرق عمله. و أخرج ابن جرير عن عمر قال: هذا مثل ضرب لإنسان يعمل عملا صالحا حتى إذا كان عند آخر عمره أحوج ما يكون إليه؛ عمل عمل السوء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم و صححه من طرق عن ابن عباس فى قوله: إِعْصارٌ فِيهِ نارٌ قال: ريح فيها سموم شديدة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٦٧ الى ٢٧١]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ وَ مِمَّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَ لَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ (٢٦٧) الشَّيْطانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَ يَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشاءِ وَ اللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَ فَضْلاً وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ (٢٦٨) يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشاءُ وَ مَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً وَ ما يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُولُوا الْأَلْبابِ (٢٦٩) وَ ما أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَ ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ (٢٧٠) إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَ إِنْ تُخْفُوها وَ تُؤْتُوهَا الْفُقَراءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ يُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئاتِكُمْ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٧١)

قوله: مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ أى: من جيد ما كسبتم، و مختاره، كذا قال الجمهور. و قال جماعة:

إن معنى الطيبات هنا: الحلال، و لا مانع من اعتبار الأمرين جميعا، لأن جيد الكسب و مختاره إنما يطلق على الحلال عند أهل الشرع، و إن أطلقه أهل اللغة على ما هو جيد فى نفسه حلالا كان أو حراما، فالحقيقة الشرعية مقدّمة على اللغوية. و قوله: وَ مِمَّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ أى: و من طيبات ما أخرجنا لكم من الأرض، و حذف لدلالة ما قبله عليه، و هى النباتات و المعادن و الركاز. قوله: وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ أى: لا تقصدوا المال الردىء، و قرأه الجمهور: بفتح حرف المضارعة و تخفيف الياء، و قرأ ابن كثير:

بتشديدها. و قرأ ابن مسعود: «و لا تأمّموا» و هى لغة. و قرأ أبو مسلم بن خباب: بضم الفوقية و كسر الميم. و حكى أبو عمرو: أن ابن مسعود قرأ: «تؤمّموا» بهمزة بعد المضمومة، و فى الآية الأمر بإنفاق الطيب، و النهى عن إنفاق الخبيث. و قد ذهب جماعة من السلف: إلى أن الآية فى الصدقة المفروضة، و ذهب آخرون إلى أنها تعم صدقة الفرض و التطوّع، و هو الظاهر، و سيأتى من الأدلة ما يؤيد هذا، و تقديم الظرف

(١). عنى: ت: عب و نصب، و فى البخارى «لرجل غنىّ».

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣٢

فى قوله: مِنْهُ تُنْفِقُونَ يفيد التخصيص، أى: لا تخصوا الخبيث بالإنفاق، و الجملة فى محل نصب على الحال، أى: لا تقصدوا المال الخبيث مخصصين الإنفاق به، قاصرين له عليه. قوله: وَ لَسْتُمْ بِآخِذِيهِ أى: و الحال أنكم لا تأخذونه فى معاملاتكم فى وقت من

الأوقات، هكذا بين معناه الجمهور، و قيل: معناه:

و لستم بآخذيه لو وجدتموه فى السوق يباع. و قوله: إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ هو من أغمض الرجل فى أمر كذا: إذا تساهل و رضى ببعض حقه و تجاوز و غض بصره عنه، و منه قول الشاعر:

إلى كم و كم أشياء منك تريبنىأغمّض عنها لست عنها بذى عمى

و قرأ الزهرى: بفتح التاء و كسر الميم مخففا. و روى عنه: أنه قرأ بضم التاء و فتح الغين و كسر الميم مشدّدة، و كذلك قرأ قتادة، و المعنى على القراءة الأولى من هاتين القراءتين: إلا أن تهضموا سومها من البائع منكم، و على الثانية: إلا أن تأخذوا بنقصان. قال ابن عطية: و قراءة الجمهور تخرّج على التجاوز أو على تغميض العين، لأن أغمض بمنزلة غمّض، و على أنها بمعنى حتى، أى: حتى تأتوا غامضا من التأويل و النظر فى أخذ ذلك. قوله: الشَّيْطانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ قد تقدّم معنى الشيطان و اشتقاقه. و يعدكم: معناه يخوّفكم الفقر، أى: بالفقر لئلا تنفقوا، فهذه الآية متصلة بما قبلها. و قرئ «الفقر»: بضم الفاء و هى لغة. قال الجوهرى:

و الفقر: لغة فى الفقر، مثل الضعف، و الضعف. و الفحشاء: الخصلة الفحشاء، و هى المعاصى، و الإنفاق فيها، و البخل عن الإنفاق فى الطاعات. قال فى الكشاف: و الفاحش عند العرب: البخيل. انتهى. و منه قول طرفة بن العبد:

أرى الموت يعتام الكرام و يصطفىعقيلة مال الفاحش المتشدّد

و لكن العرب و إن أطلقته على البخيل فذلك لا ينافى إطلاقهم له على غيره من المعاصى، و قد وقع كثيرا فى كلامهم. و قوله: وَ اللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَ فَضْلًا الوعد فى كلام العرب: إذا أطلق فهو فى الخير، و إذا قيد: فقد يقيد تارة بالخير و تارة بالشرّ. و منه قوله تعالى: النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا «١» و منه أيضا ما فى هذه الآية من تقييد وعد الشيطان بالفقر، و تقييد وعد اللّه سبحانه بالمغفرة، و الفضل. و المغفرة:

الستر على عباده فى الدنيا و الآخرة لذنوبهم و كفارتها، و الفضل: أن يخلف عليهم أفضل مما أنفقوا، فيوسع لهم فى أرزاقهم، و ينعم عليهم فى الآخرة بما هو أفضل و أكثر و أجل و أجمل. قوله: يُؤْتِي الْحِكْمَةَ هى العلم؛ و قيل: الفهم، و قيل: الإصابة فى القول، و لا مانع من الحمل على الجميع شمولا أو بدلا؛ و قيل:

إنها النبوة؛ و قيل: العقل؛ و قيل: الخشية؛ و قيل: الورع، و أصل الحكمة: ما يمنع من السفه، و هو كل قبيح. و المعنى: أن من أعطاه اللّه الحكمة فقد أعطاه خيرا كثيرا، أى: عظيما قدره، جليلا خطره. و قرأ الزهرى و يعقوب: «و من يؤت الحكمة» على البناء للفاعل، و قرأه الجمهور: على البناء للمفعول، و الألباب: العقول، واحدها لبّ، و قد تقدّم الكلام فيه، قوله: وَ ما أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ ما: شرطية، و يجوز أن تكون موصولة، و العائد محذوف، أى: الذى أنفقتموه، و هذا بيان لحكم عام يشمل كل صدقة

---

(١). الحج: ٧٢.

مقبولة و غير مقبولة، و كل نذر مقبول أو غير مقبول. و قوله: فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ فيه معنى الوعد لمن أنفق و نذر على الوجه المقبول، و الوعيد لمن جاء بعكس ذلك. و وحد الضمير مع كون مرجعه شيئين، هما: النفقة و النذر، لأن التقدير: و ما أنفقتم من نفقة فإن اللّه يعلمها، أو نذرتم من نذر فإن اللّه يعلمه، ثم حذف أحدهما استغناء بالآخر، قاله النحاس؛ و قيل: إن ما كان العطف فيه بكلمة «أو» كما فى قولك: زيد أو عمرو، فإنه يقال: أكرمته و لا يقال أكرمتها، و الأولى أن يقال إن العطف بأو يجوز فيه الأمران: توحيد الضمير كما فى هذه الآية، و فى قوله تعالى: وَ إِذا رَأَوْا تِجارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيْها «١». و قوله: وَ مَنْ يَكْسِبْ

خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً «۲»، و تثنيته، كما فى قوله تعالى: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلى بِهِما «۳» و من الأوّل فى العطف بالواو قول امرئ القيس:

فتوضح فالمقراة لم يعف رسمهالما نسجتها من جنوب و شمأل

و منه قول الشاعر:

نحن بما عندنا و أنت بماعندك راض و الرأى مختلف

و منه: وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لا يُنْفِقُونَها «۴» و قيل: إنه إذا وحد الضمير بعد ذكر شيئين أو أشياء فهو بتأويل المذكور، أى: فإن اللّه يعلم المذكور، و به جزم ابن عطية و رجحه القرطبى، و ذكر معناه كثير من النحاة فى مؤلفاتهم. قوله: وَ ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ أى: ما للظالمين أنفسهم- بما وقعوا فيه من الإثم لمخالفة ما أمر اللّه به من الإنفاق فى وجوه الخير- من أنصار ينصرونهم و يمنعونهم من عقاب اللّه، بما ظلموا به أنفسهم، و الأولى الحمل على العموم من غير تخصيص لما يفيده السياق: أى: ما للظالمين بأىّ مظلمة كانت من أنصار. قوله: إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمَّا هِيَ قرئ: بفتح النون و كسر العين، و بكسرهما و بكسر النون و سكون العين، و بكسر النون و إخفاء حركة العين. و قد حكى النحويون فى «نعمّ»: أربع لغات، و هى هذه التى قرئ بها، و فى هذا نوع تفصيل لما أجمل فى الشرطية المتقدمة، أى:

إن تظهروا الصدقات فنعم شيئا إظهارها، و إن تخفوها و تصيبوا بها مصارفها من الفقراء فالإخفاء خير لكم.

و قد ذهب جمهور المفسرين: إلى أن هذه الآية فى صدقة التطوّع، لا فى صدقة الفرض، فلا فضيلة للإخفاء فيها، بل قد قيل: إن الإظهار فيها أفضل، و قالت طائفة: إن الإخفاء أفضل فى الفرض و التطوّع. قوله:

وَ يُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئاتِكُمْ قرأ أبو عمرو، و ابن كثير، و عاصم فى رواية أبى بكر، و قتادة، و ابن إسحاق: نكفر بالنون و الرفع. و قرأ ابن عامر، و عاصم فى رواية حفص: بالياء و الرفع. و قرأ الأعمش، و نافع، و حمزة، و الكسائى: بالنون و الجزم. و قرأ ابن عباس: بالتاء الفوقية و فتح الفاء و الجزم. و قرأ الحسين ابن على الجعفى بالنون و نصب الراء. فمن قرأ بالرفع فهو معطوف على محل الجملة الواقعة جوابا بعد الفاء، أو على أنه خبر مبتدأ محذوف. و من يقرأ بالجزم فهو معطوف على الفاء و ما بعدها. و من قرأ بالنصب فعلى تقدير: أن. قال سيبويه: و الرفع هاهنا الوجه الجيد، و أجاز الجزم بتأويل: و إن تخفوها يكن الإخفاء خيرا

---

(۱). الجمعة: ۱۱.

(۲). النساء: ۱۱۲.

(۳). النساء: ۱۳۵.

(۴). التوبة: ۳۴.

لكم و يكفر، و بمثل قول سيبويه قال الخليل. و من فى قوله: مِنْ سَيِّئاتِكُمْ للتبعيض، أى: شيئا من سيئاتكم. و حكى الطبرى عن فرقة أنها زائدة، و ذلك على رأى الأخفش. قال ابن عطية: و ذلك منهم خطأ.

و قد أخرج ابن جرير عن على بن أبى طالب فى قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ قال: من الذهب و الفضة وَ مِمَّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ يعنى: من الحبّ و الثمر و كل شىء عليه زكاة. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن مجاهد فى قوله: أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ قال: من التجارة وَ مِمَّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ قال: من الثمار. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و الترمذى، و صححه، و ابن ماجة، و ابن

جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عن البراء ابن عازب فى قوله: وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ قال: نزلت فينا معشر الأنصار، كنا أصحاب نخل و كان الرجل يأتى من نخله على قدر كثرته و قلته، و كان الرجل يأتى بالقنو و القنوين فيعلقه فى المسجد، و كان أهل الصفة ليس لهم طعام، فكان أحدهم إذا جاع أتى القنو فضربه بعصاه فيسقط البسر و التمر فيأكل، و كان ناس ممن لا- يرغب فى الخير يأتى الرجل بالقنو فيه الشيص و الحشف و بالقنو قد انكسر فيعلقه، فأنزل اللّه: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ وَ مِمَّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَ لَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ قال: لو أن أحدكم أهدى إليه مثل ما أعطى لم يأخذه إلا على إغماض و حياء، قال: فكنا بعد ذلك يأتى أحدنا بصالح ما عنده. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة قال:

ذكر لنا أن الرجل كان يكون له الحائطان فينظر إلى أردئهما تمرا فيتصدق به و يخلط به الحشف فنزلت الآية، فعاب اللّه ذلك عليهم و نهاهم عنه. و أخرج عبد بن حميد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: لما أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم بصدقة الفطر فجاء رجل بتمر ردىء فأمر النبى صلّى اللّه عليه و سلّم الذى يخرص النخل أن لا يجيز. فأنزل اللّه تعالى الآية هذه. و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الدارقطنى، و الحاكم، و البيهقى فى سننه عن سهل بن حنيف قال: أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بالصدقة، فجاء رجل بكبائس من هذه السخل: يعنى: الشيص، فوضعه، فخرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: من جاء بهذا؟ و كان كل من جاء بشىء نسب إليه، فنزلت وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ الآية. و نهى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن لونين من التمر أن يوجدا فى الصدقة: الجعرور و لون الحبيق «١». و أخرج ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، و الضياء فى المختارة، عن ابن عباس قال: كان أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يشترون الطعام الرخيص و يتصدقون، فأنزل اللّه: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الآية. و أخرج ابن جرير عن عبيدة السلمانى قال: سألت على بن أبى طالب عن قول اللّه تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا الآية، فقال: نزلت هذه الآية فى الزكاة المفروضة، كان الرجل يعمد إلى التمر فيصرمه فيعزل الجيد ناحية، فإذا جاء صاحب الصدقة أعطاه من الردىء. و أخرج ابن جرير،

---

(١). الجعرور: ضرب ردىء من التمر يحمل رطبا صغارا لا خير فيه، و الحبيق: نوع من التمر منسوب إلى ابن حبيق

و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشاءُ قال: المعرفة بالقرآن ناسخه و منسوخه، محكمه و متشابهه، و مقدّمه و مؤخره، و حلاله و حرامه، و أمثاله. و أخرج ابن مردويه عنه: أنها القرآن، يعنى: تفسيره. و أخرج ابن المنذر عنه: أنها النبوّة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه قال: إنها الفقه فى القرآن. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى الدرداء: يُؤْتِي الْحِكْمَةَ قال: قراءة القرآن و الفكرة فيه.

و أخرج ابن جرير عن أبى العالية قال: هى: الكتاب و الفهم به. و أخرج أيضا عن النخعى نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد قال: هى: الكتاب، يؤتى إصابته من يشاء. و أخرج عبد بن حميد عنه قال: هى الإصابة فى القول. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال: هى الخشية للّه. و أخرج أيضا عن مطر الوراق مثله. و أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ قال: يحصيه. و قد ثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى نذر الطاعة و المعصية فى الصحيح و غيره ما هو معروف كقوله صلّى اللّه عليه و سلم: «لا نذر فى معصية اللّه» و قوله: «من نذر أن يطيع اللّه فليطعه، و من نذر أن يعصيه فلا يعصه» و قوله: «النذر ما ابتغى به وجه اللّه» و ثبت عنه فى كفارة النذر ما هو معروف. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمَّا هِيَ الآية، قال:

فجعل السرّ فى التطوّع يفضل علانيتها سبعين ضعفا، و جعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة و عشرين ضعفا. و كذلك جميع الفرائض و النوافل فى الأشياء كلها.

و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ الآية، قال: كان هذا يعمل قبل أن تنزل براءة، فلما نزلت براءة بفرائض الصدقات و تفصيلها انتهت الصدقات إليها. و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ الآية، قال: هذا منسوخ. و قوله: فِي أَمْوالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَ الْمَحْرُومِ «١» قال: منسوخ، نسخ كل صدقة فى القرآن الآية التى فى سورة التوبة: إِنَّمَا الصَّدَقاتُ لِلْفُقَراءِ و قد ورد فى فضل صدقة السرّ أحاديث صحيحة مرفوعة.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٧٢ الى ٢٧٤]

لَيْسَ عَلَيْكَ هُداهُمْ وَ لكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ وَ ما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَ ما تُنْفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَ ما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَ أَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ (٢٧٢) لِلْفُقَراءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجاهِلُ أَغْنِياءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيماهُمْ لا يَسْئَلُونَ النَّاسَ إِلْحافاً وَ ما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢٧٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَ النَّهارِ سِرًّا وَ عَلانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٤)

قوله: لَيْسَ عَلَيْكَ هُداهُمْ أى: ليس بواجب عليك أن تجعلهم مهديين، قابلين لما أمروا به و نهوا عنه وَ لكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ هداية توصله إلى المطلوب، و هذه الجملة معترضة، و فيها الالتفات، و سيأتى بيان السبب الذى نزلت لأجله، و المراد بقوله: مِنْ خَيْرٍ كل ما يصدق عليه اسم الخير كائنا

---

(١). الذاريات: ١٩.

ما كان، و هو متعلق بمحذوف، أى: أىّ شىء تنفقون كائنا من خير، ثم بين أن النفقة المعتدّ بها المقبولة إنما هى ما كان ابتغاء وجه اللّه سبحانه: أى: لابتغاء وجه اللّه. و قوله: يُوَفَّ إِلَيْكُمْ أى: أجره و ثوابه على الوجه الذى تقدّم ذكره من التضعيف. قوله: لِلْفُقَراءِ متعلق بقوله: وَ ما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ أو بمحذوف: أى: اجعلوا ذلك للفقراء، أو خبر مبتدأ محذوف، أى: إنفاقكم للفقراء الذين أحصروا فى سبيل اللّه بالغزو أو الجهاد؛ و قيل: منعوا عن التكسب لما هم فيه من الضعف: الذين لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الْأَرْضِ للتكسب بالتجارة و الزراعة، و نحو ذلك بسبب ضعفهم، قيل: هم فقراء الصفة؛ و قيل:

كل من يتصف بالفقر و ما ذكر معه. ثم ذكر سبحانه من أحوال أولئك الفقراء ما يوجب الحنوّ عليهم و الشفقة بهم، و هو كونهم متعففين عن المسألة و إظهار المسكنة بحيث يظنهم الجاهل بهم أغنياء. و التعفف: تفعل، و هو بناء مبالغة، من عف عن الشىء: إذا أمسك عنه و تنزّه عن طلبه، و فى «يحسبهم» لغتان: فتح السين، و كسرها. قال أبو علىّ الفارسىّ: و الفتح أقيس. لأن العين من الماضى مكسورة، فبابها أن تأتى فى المضارع مفتوحة. فالقراءة بالكسر على هذا حسنة و إن كانت شاذة. و «من» فى قوله: مِنَ التَّعَفُّفِ لابتداء الغاية؛ و قيل لبيان الجنس. قوله: تَعْرِفُهُمْ بِسِيماهُمْ أى: برثاثة ثيابهم، و ضعف أبدانهم، و كل ما يشعر بالفقر و الحاجة. و الخطاب إما لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، أو لكل من يصلح للمخاطبة، و السيما مقصورة:

العلامة، و قد تمد. و الإلحاف: الإلحاح فى المسألة، و هو مشتق من اللحاف، سمى بذلك: لاشتماله على وجوه الطلب فى المسألة كاشتمال اللحاف على التغطية. و معنى قوله: لا يَسْئَلُونَ النَّاسَ إِلْحافاً أنهم لا يسألونهم البتة، لا سؤال إلحاح، و لا سؤال غير إلحاح. و به قال الطبرى و الزجاج، و إليه ذهب جمهور المفسرين، و وجهه: أن التعفف صفة ثابتة لهم لا تفارقهم، و مجرد

السؤال ينافيها؛ و قيل: المراد أنهم إذا سألوا بتلطف و لا يلحفون فی سؤالهم، و هذا و إن كان هو الظاهر من توجه النفی إلی القيد دون المقيد، لكن صفة التعفف تنافيه، و أيضا كون الجاهل بهم يحسبهم أغنياء لا يكون إلا مع عدم السؤال البتة. و قوله: بِاللَّيْلِ وَ النَّهارِ يفيد زيادة رغبتهم فی الإنفاق و شدّة حرصهم عليه، حتی أنهم لا يتركون ذلك ليلا و لا نهارا، و يفعلونه سرّا و جهرا عند أن تنزل بهم حاجة المحتاجين، و يظهر لديهم فاقة المفتاقين فی جميع الأزمنة علی جميع الأحوال.

و دخول الفاء فی خبر الموصول أعنی قوله: فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ للدلالة علی سببية ما قبلها لما بعدها؛ و قيل:

هی للعطف، و الخبر للموصول محذوف، أی: و منهم الذين ينفقون.

و قد أخرج عبد بن حميد، و النسائی، و البزار، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و الطبرانی، و الحاكم، و صححه، و البيهقی فی سننه، و الضياء فی المختارة عن ابن عباس، قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من المشركين فنزلت هذه الآية: لَيْسَ عَلَيْكَ هُداهُمْ إلی قوله: وَ أَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ فرخص لهم. و أخرج ابن أبی حاتم، و ابن مردويه، و الضياء عنه قال إن النبی صلّی اللّه عليه و سلّم كان يأمرنا أن لا نتصدّق إلا علی أهل الإسلام، حتی نزلت هذه الآية، فأمر بالصدقة بعدها علی كل من سألك من كل دين. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن سعيد بن جبير نحوه. و أخرج ابن أبی شيبة عن ابن الحنفية نحوه. و أخرج ابن جرير

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۳۷

عن ابن عباس قال: كان أناس من الأنصار لهم نسب و قرابة من قريظة و النضير، و كان يتقون أن لا يتصدّقوا عليهم و يريدوهم أن يسلموا، فنزلت: لَيْسَ عَلَيْكَ هُداهُمْ الآية. و أخرج ابن المنذر عن عمرو الهلالی قال: سئل النبی صلّی اللّه عليه و سلّم أ نتصدّق علی فقراء أهل الكتاب؟ فأنزل اللّه: لَيْسَ عَلَيْكَ هُداهُمْ الآية. و أخرج ابن أبی حاتم عن عطاء الخراسانی قال فی قوله: وَ ما تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغاءَ وَجْهِ اللَّهِ قال: إذا أعطيت لوجه اللّه فلا عليك ما كان عمله. و أخرج ابن المنذر من طريق الكلبی عن أبی صالح عن ابن عباس فی قوله: لِلْفُقَراءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِی سَبِيلِ اللَّهِ قال: هم أصحاب الصفة. و أخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظی نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن مجاهد قال: هم مهاجرو قريش بالمدينة مع النبی صلّی اللّه عليه و سلّم أمروا بالصدقة عليهم، و أخرج ابن جرير عن الربيع فی قوله: الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِی سَبِيلِ اللَّهِ قال: حصروا أنفسهم فی سبيل اللّه للغزو فلا يستطيعون تجارة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن سعيد بن جبير قال: هم قوم أصابتهم الجراحات فی سبيل اللّه فصاروا زمنی. فجعل لهم فی أموال المسلمين حقا. و أخرج ابن أبی حاتم عن رجاء بن حيوة فی قوله: لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِی الْأَرْضِ قال: لا يستطيعون تجارة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبی حاتم عن السدّی نحوه. و أخرج ابن أبی حاتم عن الحسن فی قوله: يَحْسَبُهُمُ الْجاهِلُ أَغْنِياءَ قال: دلّ اللّه المؤمنين عليهم، و جعل نفقاتهم لهم، و أمرهم أن يضعوا نفقاتهم فيهم، و رضی عنهم. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبی حاتم عن مجاهد فی قوله: تَعْرِفُهُمْ بِسِيماهُمْ قال: التخشع. و أخرج ابن جرير، و ابن أبی حاتم عن الربيع أن معناه: تعرف فی وجوههم الجهد من الحاجة. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد تَعْرِفُهُمْ بِسِيماهُمْ قال: رثاثة ثيابهم. و ثبت فی الصحيحين و غيرهما من حديث أبی هريرة قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلم: «ليس المسكين الذی تردّه التمرة و التمرتان، و اللّقمة و اللّقمتان، إنما المسكين الذی يتعفّف، و اقرءوا إن شئتم: لا يسألون النّاس إلحافا» و قد ورد فی تحريم المسألة أحاديث كثيرة إلا لذی سلطان أو فی أمر لا يجد منه بدّا. و أخرج ابن سعد، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و ابن عدیّ، و الطبرانی، و أبو الشيخ عن يزيد بن عبد اللّه بن غريب المليكی عن أبيه عن جدّه عن النبی صلّی اللّه عليه و سلّم قال: «أنزلت هذه الآية الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَ النَّهارِ فی أصحاب الخيل». و أخرج ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و ابن عساكر عن أبی أمامة الباهلی نحوه قال: فيمن لا يربطها

خيلاء و لا رياء و لا سمعة. و أخرج ابن جرير عن أبى الدرداء نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن حنش الصنعانى: أنه سمع ابن عباس يقول فى هذه الآية: هم الذين يعلفون الخيل فى سبيل اللّه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و ابن عساكر من طريق عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس فى هذه الآية؛ قال: نزلت فى علىّ بن أبى طالب، كانت له أربعة دراهم، فأنفق بالليل درهما، و بالنهار درهما، و درهما سرّا، و درهما علانية. و عبد الوهاب ضعيف، و لكن قد رواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى هذه الآية قال: هؤلاء قوم أنفقوا فى سبيل اللّه

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۳۸

الذى افترض عليهم فى غير سرف و لا إملاق، و لا تبذير و لا فساد. و أخرج ابن المنذر عن سعيد بن المسيب قال: نزلت فى عبد الرحمن بن عوف، و عثمان بن عفان، فى نفقتهم فى جيش العسرة.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۲۷۵ الى ۲۷۷]

الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبا وَ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَّمَ الرِّبا فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهى فَلَهُ ما سَلَفَ وَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَ مَنْ عادَ فَأُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ (۲۷۵) يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا وَ يُرْبِي الصَّدَقاتِ وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (۲۷۶) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَ أَقامُوا الصَّلاةَ وَ آتَوُا الزَّكاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ (۲۷۷)

الربا فى اللغة: الزيادة مطلقا، يقال: ربا الشيء يربو: إذا زاد، و فى الشرع يطلق على شيئين، على ربا الفضل، و ربا النسيئة حسبما هو مفصل فى كتب الفروع، و غالب ما كانت تفعله الجاهلية أنه إذا حلّ أجل الدين قال من هو له لمن هو عليه: أ تقضى أم تربى؟ فإذا لم يقض زاد مقدارا فى المال الذى عليه و أخر له الأجل إلى حين. و هذا حرام بالاتفاق، و قياس كتابة الربا بالياء للكسرة فى أوّله. و قد كتبوه فى المصحف بالواو.

قال فى الكشاف: على لغة من يفخم كما كتبت الصلاة و الزكاة، و زيدت الألف بعدها تشبيها بواو الجمع.

انتهى. قلت: و هذا مجرد اصطلاح لا يلزم المشى عليه، فإن هذه النقوش الكتابية أمور اصطلاحية لا يشاحح فى مثلها إلا فيما كان يدل به منها على الحرف الذى كان فى أصل الكلمة و نحوه كما هو مقرر فى مباحث الخط من علم الصرف، و على كل حال فرسم الكلمة و جعل نقشها الكتابى على ما يقتضيه اللفظ بها هو الأولى، فما كان فى النطق ألفا كالصلاة و الزكاة و نحوهما كان الأولى فى رسمه أن يكون كذلك، و كون أصل الألف واوا أو ياء لا يخفى على من يعرف علم الصرف، و هذه النقوش ليست إلا لفهم اللفظ الذى يدل بها عليه كيف هو فى نطق من ينطق به لا لتفهيم أن أصل الكلمة كذا مما لا يجرى به النطق، فاعرف هذا و لا تشتغل بما يعتبره كثير من أهل العلم فى هذه النقوش، و يلزمون به أنفسهم، و يعيبون من خالفه، فإن ذلك من المشاحّة فى الأمور الاصطلاحية التى لا تلزم أحدا أن يتقيد بها، فعليك بأن ترسم هذه النقوش على ما يلفظ به اللافظ عند قراءتها، فإنه الأمر المطلوب من وضعها و التواضع عليها، و ليس الأمر المطلوب منها أن تكون دالة على ما هو أصل الكلمة التى يتلفظ بها المتلفظ مما لا يجرى فى لفظه الآن، فلا تغترّ بما يروى عن سيبويه و نحاة البصرة أن يكتب الربا بالواو، لأنه يقول فى تثنيته ربوان.

و قال الكوفيون: يكتب بالياء، و تثنيته ربيان. قال الزجاج:

ما رأيت خطأ أقبح من هذا و لا أشنع، لا يكفيهم الخطأ فى الخط حتى يخطئوا فى التثنية و هم يقرءون: وَ ما آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَا فِي أَمْوالِ النَّاسِ فَلا يَرْبُوا «۱» و ليس المراد بقوله هنا: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا اختصاص هذا الوعيد بمن يأكله، بل هو عام لكل من

يعامل بالربا فيأخذه و يعطيه، و إنما خص الآكل لزيادة التشنيع على فاعله، و لكونه هو الغرض الأهمّ فإن آخذ الربا إنما أخذه للأكل، قوله: لا يَقُومُونَ أى: يوم القيامة، كما يدل عليه قراءة ابن مسعود: لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبّطه الشّيطان من المسّ يوم القيامة.

---

(١). الروم: ٣٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٣٩

و أخرجه عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم، و بهذا فسره جمهور المفسرين قالوا: إنه يبعث كالمجنون عقوبة له و تمقيتا عند أهل المحشر؛ و قيل: إن المراد تشبيه من يحرص فى تجارته فيجمع ماله من الربا بقيام المجنون، لأن الحرص و الطمع و الرغبة فى الجمع قد استفزته حتى صار شبيها فى حركته بالمجنون، كما يقال لمن يسرع فى مشيه و يضطرب فى حركاته: إنه قد جنّ، و منه قول الأعشى فى ناقته:

و تصبح من غبّ السّرى و كأنّماألمّ بها من طائف الجنّ أولق

فجعلها بسرعة مشيها و نشاطها كالمجنون. قوله: إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِ أى: إلا قياما كقيام الذى يتخبطه، و الخبط: الضرب بغير استواء كخبط العشواء و هو المصروع. و المسّ:

الجنون، و الأمس: المجنون، و كذلك الأولق و هو متعلق بقوله: يَقُومُونَ أى لا يقومون من المسّ الذى بهم إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ أو متعلق بيقوم. و فى الآية دليل على فساد قول من قال:

إن الصرع لا يكون من جهة الجنّ، و زعم أنه من فعل الطبائع، و قال: إن الآية خارجة على ما كانت العرب تزعمه من أن الشيطان يصرع الإنسان، و ليس بصحيح، و إن الشيطان لا يسلك فى الإنسان و لا يكون منه مسّ. و قد استعاذ النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من أن يتخبطه الشيطان، كما أخرجه النسائى و غيره. قوله: ذلِكَ إشارة إلى ما ذكر من حالهم و عقوبتهم بسبب قولهم: إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبا أى: أنهم جعلوا البيع و الربا شيئا واحدا، و إنما شبهوا البيع بالربا مبالغة بجعلهم الربا أصلا و البيع فرعا، أى: إنما البيع بلا زيادة عند حلول الأجل كالبيع بزيادة عند حلوله، فإن العرب كانت لا تعرف ربا إلا ذلك، فردّ اللّه سبحانه عليهم بقوله: وَ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَّمَ الرِّبا أى أن اللّه أحلّ البيع و حرّم نوعا من أنواعه، و هو البيع المشتمل على الربا. و البيع مصدر باع يبيع: أى دفع عوضا و أخذ معوّضا، و الجملة بيانية لا محل لها من الإعراب. قوله: فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ أى: من بلغته موعظة من اللّه من المواعظ التى تشتمل عليها الأوامر و النواهى، و منها ما وقع هنا من النهى عن الربا فَانْتَهى أى: فامتثل النهى الذى جاءه و انزجر عن المنهى عنه، و هو معطوف:

أى قوله: فَانْتَهى على قوله: جاءَهُ و قوله: مِنْ رَبِّهِ متعلق بقوله: جاءَهُ أو بمحذوف وقع صفة لموعظة، أى: كائنة مِنْ رَبِّهِ فَلَهُ ما سَلَفَ أى: ما تقدّم منه من الربا لا يؤاخذ به، لأنه فعله قبل أن يبلغه تحريم الربا، أو قبل أن تنزل آية تحريم الربا. و قوله: وَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ قيل:

الضمير عائد إلى الربا: أى: و أمر الربا إلى اللّه فى تحريمه على عباده و استمرار ذلك التحريم؛ و قيل الضمير عائد إلى ما سلف، أى: أمره إلى اللّه فى العفو عنه و إسقاط التبعة فيه؛ و قيل: الضمير يرجع إلى المربى، أى: أمر من عامل بالربا إلى اللّه فى تثبيته على الانتهاء أو الرجوع إلى المعصية وَ مَنْ عادَ إلى أكل الربا و المعاملة به فَأُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ و الإشارة إلى من عاد، و جمع أصحاب باعتبار معنى من؛ و قيل: إن معنى: من عاد: هو أن يعود إلى القول ب إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبا، و أنه يكفر بذلك، فيستحق الخلود؛ و على التقدير الأوّل يكون الخلود مستعارا على معنى المبالغة، كما تقول العرب: ملك خالد:

أی: طويل البقاء، و المصير إلى هذا التأويل واجب للأحاديث المتواترة القاضية بخروج الموحدين من النار.

فتح القدير، ج۱، ص: ۳۴۰

قوله: يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا أی: يذهب بركته فی الدنيا و إن كان كثيرا فلا يبقى بيد صاحبه؛ و قيل: يمحق بركته فی الآخرة. قوله: وَ يُرْبِي الصَّدَقاتِ أی: يزيد فی المال الذی أخرجت صدقته؛ و قيل: يبارك فی ثواب الصدقة و يضاعفه و يزيد فی أجر المتصدّق، و لا مانع من حمل ذلك على الأمرين جميعا. قوله: وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ أی: لا يرضى، لأن الحبّ مختص بالتّوابين، و فيه تشديد و تغليظ عظيم على من أربى حيث حكم عليه بالكفر، و وصفه بأثيم للمبالغة؛ و قيل: لإزالة الاشتراك، إذ قد يقع على الزراع، و يحتمل أن المراد بقوله: كُلَّ كَفَّارٍ من صدرت منه خصلة توجب الكفر، و وجه التصاقه بالمقام أن الذين قالوا:

إنما البيع مثل الرّبا كفار. و قد تقدم تفسير قوله: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ إلى آخر الآية.

و قد أخرج أبو يعلى من طريق الكلبی عن أبی صالح عن ابن عباس فی قوله: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ قال: يعرفون يوم القيامة بذلك لا يستطيعون القيام إلا كما يقوم المتخبط المنخنق ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبا و كذبوا على اللّه وَ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَّمَ الرِّبا وَ مَنْ عادَ فأكل الربا فَأُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبی حاتم عنه فی الآية قال: آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونا يخنق. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر من وجه آخر عنه أيضا فی قوله: لا يَقُومُونَ قال: ذلك حين يبعث من قبره.

و أخرج الأصبهانی فی ترغيبه عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «يأتی آكل الرّبا يوم القيامة مختبلا يجرّ شفتيه، ثم قرأ: لا يَقُومُونَ إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ و قد وردت أحاديث كثيرة فی تعظيم ذنب الربا، منها: من حديث عبد اللّه بن مسعود عند الحاكم، و صححه، و البيهقی عن النبی صلّى اللّه عليه و سلم قال: «الرّبا ثلاثة و سبعون بابا، أيسرها مثل أن ينكح الرّجل أمّه، و إنّ أربى الرّبا عرض الرّجل المسلم «۱»» و من حديث أبی هريرة مرفوعا عند ابن ماجة و البيهقی بلفظ «سبعون بابا» و ورد هذا المعنى مع اختلاف العدد عن عبد اللّه بن سلام و كعب و ابن عباس و أنس. و أخرج ابن جرير عن الربيع فی الآية قال: يبعثون يوم القيامة و بهم خبل من الشيطان و هی فی بعض القراءات: «لا يقومون يوم القيامة». يعنی قراءة ابن مسعود المتقدم ذكرها. و فی الصحيحين و غيرهما من حديث عائشة قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة فی الربا: «خرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى المسجد فقرأهنّ على النّاس، ثم حرّم التجارة فی الخمر».

و أخرج ابن جرير، و ابن مردويه عن عمر بن الخطاب أنه خطب فقال: إن من آخر القرآن نزولا آية الربا، و إنه قد مات رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و لم يبينه لنا فدعوا ما يريبكم إلى ما لا يريبكم. و أخرج البخاری و غيره عن ابن عباس أنه قال: آخر آية أنزلها على رسوله آية الربا. و أخرج البيهقی فی الدلائل عن عمر مثله. و أخرج ابن جرير عن مجاهد فی الربا الذی نهى اللّه عنه قال: كان أهل الجاهلية يكون للرجل على الرجل الدين فيقول:

لك كذا و كذا و تؤخر عنی فيؤخر عنه. و أخرج أيضا عن قتادة نحوه. و أخرج ابن أبی حاتم عن سعيد بن

---

(۱). إن أربى الربا عرض الرجل المسلم: أی استحقاره و الترفع عليه و الوقيعة فيه [فيض القدير ۴/ ۵۰].

فتح القدير، ج۱، ص: ۳۴۱

جبير نحوه أيضا و زاد فی قوله: فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ قال: يعنی البيان الذی فی القرآن فی تحريم الربا فانتهى عنه: فَلَهُ ما سَلَفَ يعنی: فله ما كان أكل من الربا قبل التحريم وَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ يعنی:

بعد التحريم، و بعد تركه، إن شاء عصمه منه، و إن شاء لم يفعل وَ مَنْ عادَ يعنی: فی الربا بعد التحريم فاستحله بقولهم: إِنَّمَا الْبَيْعُ

مِثْلُ الرِّبا فَأُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ يعنى: لا يموتون.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس فى قوله: يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا قال:

ينقص الربا وَ يُرْبِي الصَّدَقاتِ قال: يزيد فيها، و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما من حديث أبى هريرة مرفوعا «من تصدّق بعدل تمرة من كسب طيّب و لا يقبل اللّه إلا طيّبا، فإنّ اللّه يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربى أحدكم فلوّه حتى تكون مثل الجبل». و أخرج البزار و ابن جرير و ابن حبان و الطبرانى من حديث عائشة نحوه. و أخرج الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول عن ابن عمر مرفوعا نحوه أيضا. و فى حديث عائشة و ابن عمر أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قرأ بعد أن ساق الحديث: يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا وَ يُرْبِي الصَّدَقاتِ و أخرج الطبرانى عن أبى برزة الأسلمى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ العبد ليتصدّق بالكسرة تربو عند اللّه حتّى تكون مثل أحد» و هذه الأحاديث تبين معنى الآية.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٧٨ الى ٢٨١]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ ذَرُوا ما بَقِيَ مِنَ الرِّبا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ إِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَ لا تُظْلَمُونَ (٢٧٩) وَ إِنْ كانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلى مَيْسَرَةٍ وَ أَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٨٠) وَ اتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ ما كَسَبَتْ وَ هُمْ لا يُظْلَمُونَ (٢٨١)

قوله: اتَّقُوا اللَّهَ أى: قوا أنفسكم من عقابه، و اتركوا البقايا التى بقيت لكم من الربا، و ظاهره أنه أبطل من الربا ما لم يكن مقبوضا. قوله: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ قيل: هو شرط مجازى على جهة المبالغة؛ و قيل: إنّ «إن» فى هذه الآية بمعنى إذ. قال ابن عطية: و هو مردود لا يعرف فى اللغة، و الظاهر أن المعنى:

إن كنتم مؤمنين على الحقيقة، فإن ذلك يستلزم امتثال أوامر اللّه و نواهيه. قوله: فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا يعنى:

ما أمرتم به من الاتقاء و ترك ما بقى من الربا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ أى: فاعلموا بها، من أذن بالشى‌ء: إذا علم به؛ قيل: هو من الإذن بالشى‌ء: و هو الاستماع، لأنه من طرق العلم. و قرأ أبو بكر عن عاصم، و حمزة: «فآذنوا» على معنى: فأعلموا غيركم أنكم على حربهم، و قد دلت هذه: على أن أكل الربا و العمل به من الكبائر، و لا خلاف فى ذلك، و تنكير الحرب: للتعظيم، و زادها تعظيما نسبتها إلى اسم اللّه الأعظم، و إلى رسوله الذى هو أشرف خليقته. قوله: وَ إِنْ تُبْتُمْ أى: من الربا فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوالِكُمْ تأخذونها لا تَظْلِمُونَ غرماءكم بأخذ الزيادة وَ لا تُظْلَمُونَ أنتم من قبلهم بالمطل و النقص، و الجملة حالية أو استئنافية. و فى هذا دليل على أن أموالهم مع عدم التوبة حلال لمن أخذها من الأئمة و نحوهم ممن ينوب عنهم. قوله: وَ إِنْ كانَ ذُو عُسْرَةٍ لمّا حكم سبحانه لأهل الربا برءوس أموالهم عند

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤٢

الواجدين للمال؛ حكم فى ذوى العسرة بالنّظرة إلى يسار، و العسرة: ضيق الحال من جهة عدم المال، و منه جيش العسرة. و النظرة: التأخير، و الميسرة: مصدر بمعنى اليسر، و ارتفع ذو بكان التامة التى بمعنى وجد، و هذا قول سيبويه و أبى علىّ الفارسى و غيرهما. و أنشد سيبويه:

فدى لبنى ذهل بن شيبان ناقتى إذا كان يوم ذو كواكب أشهب

و فى مصحف أبيّ و إن كان ذا عسرة على معنى: و إن كان المطلوب ذا عسرة. و قرأ الأعمش «و إن كان معسرا». قال أبو عمرو الدانى عن أحمد بن موسى و كذلك فى مصحف أبيّ بن كعب. و روى المعتمر عن حجاج الوراق قال فى مصحف عثمان: و إن كان ذا عسرة قال النحاس و مكى و النقاش: و على هذا يختص لفظ الآية بأهل الربا، و على من قرأ: ذو، فهى عامة فى جميع

من عليه دين، و إليه ذهب الجمهور.
و قرأ الجماعة فَنَظِرَةٌ بكسر الظاء. و قرأ مجاهد و أبو رجاء و الحسن بسكونها و هى لغة تميم. و قرأ نافع وحده: ميسرة بضم السين، و الجمهور بفتحها، و هى اليسار. قوله: وَ أَنْ تَصَدَّقُوا بحذف إحدى التاءين، و قرئ بتشديد الصاد: أى: و أن تصدقوا على معسرى غرمائكم بالإبراء خير لكم، و فيه الترغيب لهم بأن يتصدقوا برءوس أموالهم على من أعسر و جعل ذلك خيرا من إنظاره، قاله السدى و ابن زيد و الضحاك. قال الطبرى: و قال آخرون: معنى الآية: و أن تصدقوا على الغنىّ و الفقير خير لكم. و الصحيح الأوّل، و ليس فى الآية مدخل للغنىّ. قوله: إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ جوابه محذوف، أى: إن كنتم تعلمون أنه خير لكم عملتم به. قوله: وَ اتَّقُوا يَوْماً هو يوم القيامة، و تنكيره للتهويل، و هو منصوب على أنه مفعول به لا ظرف. و قوله: تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ وصف له. و قرأ أبو عمرو: بفتح التاء و كسر الجيم، و الباقون: بضم التاء و فتح الجيم، و ذهب قوم: إلى أن هذا اليوم المذكور هو يوم الموت. و ذهب الجمهور:
إلى أنه يوم القيامة كما تقدّم. و قوله: إِلَى اللَّهِ فيه مضاف محذوف، تقديره: إلى حكم اللّه ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ من النفوس المكلفة ما كَسَبَتْ أى: جزاء ما عملت من خير أو شر، و جملة: وَ هُمْ لا يُظْلَمُونَ حالية، و جمع الضمير لأنه أنسب بحال الجزاء، كما أن الإفراد أنسب بحال الكسب، و هذه الآية فيها الموعظة الحسنة لجميع الناس.
و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ ذَرُوا ما بَقِيَ مِنَ الرِّبا قال: نزلت فى العباس بن عبد المطلب، و رجل من بنى المغيرة، كانا شريكين فى الجاهلية يسلفان الربا إلى ناس من ثقيف، فجاء الإسلام و لهما أموال عظيمة فى الربا، فأنزل اللّه هذه الآية.
و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: كانت ثقيف قد صالحت النبى صلّى اللّه عليه و سلّم على أن ما لهم من ربا على الناس، و ما كان للناس عليهم من ربا فهو موضوع؛ فلما كان الفتح استعمل عتاب بن أسيد على مكة، و كانت بنو عمرو بن عوف يأخذون الربا من بنى المغيرة، و كان بنو المغيرة يربون لهم فى الجاهلية، فجاء الإسلام و لهم عليهم مال كثير، فأتاهم بنو عمرو يطلبون رباهم، فأبى بنو المغيرة أن يعطوهم فى الإسلام، و رفعوا ذلك إلى عتاب بن أسيد، فكتب عتاب إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فنزلت: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ ذَرُوا

ما بَقِيَ مِنَ الرِّبا فكتب بها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى عتاب و قال: إن رضوا و إلا فأذنهم بحرب. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ قال: من كان مقيما على الربا لا ينزع منه فحق على إمام المسلمين أن يستتيبه، فإن نزع و إلا ضرب عنقه. و أخرجوا أيضا عنه فى قوله:
فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ قال: استيقنوا بحرب. و أخرج أهل السنن و غيرهم عن عمر بن الأحوص أنه شهد حجة الوداع مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: «ألا إنّ كلّ ربا فى الجاهلية موضوع، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون و لا تظلمون، و أوّل ربا موضوع ربا العبّاس». و أخرج ابن مندة عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية فى ربيعة بن عمرو و أصحابه وَ إِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوالِكُمْ و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ إِنْ كانَ ذُو عُسْرَةٍ قال: نزلت فى الربا. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن شريح نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن الضحاك فى الآية قال: و كذلك كل دين على مسلم. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه. و قد وردت أحاديث صحيحة فى الصحيحين و غيرهما فى الترغيب لمن له دين على معسر أن ينظره. و أخرج أبو عبيد، و عبد بن حميد، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، و ابن مردويه، و البيهقى عن ابن عباس قال: آخر آية نزلت من القرآن على النبى صلّى اللّه عليه و سلم: وَ

اتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ و أخرج ابن أبى شيبة عن السدى، و عطية العوفى مثله. و أخرج ابن الأنبارى عن أبى صالح، و سعيد بن جبير مثله أيضا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و البيهقى من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس أنها آخر آية نزلت، و كان بين نزولها و بين موت النبى صلّى اللّه عليه و سلّم إحدى و ثمانون يوما. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير أنه عاش النبى صلّى اللّه عليه و سلّم بعد نزولها تسع ليال ثم مات.

[سورة البقرة (٢): الآيات ٢٨٢ الى ٢٨٣]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا تَدايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَ لْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَ لا يَأْبَ كاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَما عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَ لْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَ لْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَ لا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنْ كانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَ اسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَ امْرَأَتانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْداهُما فَتُذَكِّرَ إِحْداهُمَا الْأُخْرى وَ لا يَأْبَ الشُّهَداءُ إِذا ما دُعُوا وَ لا تَسْئَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيراً أَوْ كَبِيراً إِلى أَجَلِهِ ذلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَ أَقْوَمُ لِلشَّهادَةِ وَ أَدْنى أَلَّا تَرْتابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجارَةً حاضِرَةً تُدِيرُونَها بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَلَّا تَكْتُبُوها وَ أَشْهِدُوا إِذا تَبايَعْتُمْ وَ لا يُضَارَّ كاتِبٌ وَ لا شَهِيدٌ وَ إِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ يُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٨٢) وَ إِنْ كُنْتُمْ عَلى سَفَرٍ وَ لَمْ تَجِدُوا كاتِباً فَرِهانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمانَتَهُ وَ لْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَ لا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٢٨٣)

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤٤

هذا شروع فى بيان حال المداينة الواقعة بين الناس بعد بيان حال الربا، أى: إذا داين بعضكم بعضا و عامله بذلك، و ذكر الدين بعد ذكر ما يغنى عنه من المداينة لقصد التأكيد مثل قوله: وَ لا طائِرٍ يَطِيرُ بِجَناحَيْهِ «١» و قيل: إنه ذكر ليرجع إليه الضمير من قوله: فَاكْتُبُوهُ و لو قال: فاكتبوا الدين لم يكن فيه من الحسن ما فى قوله: إِذا تَدايَنْتُمْ بِدَيْنٍ و الدين: عبارة عن كل معاملة كان أحد العوضين فيها نقدا، و الآخر فى الذمة نسيئة، فإن العين عند العرب ما كان حاضرا، و الدين ما كان غائبا، قال الشاعر:

و عدتنا بدرهمينا طلاءو شواء معجّلا غير دين

و قال الآخر:

إذا ما أوقدوا حطبا و نارافذاك الموت نقدا غير دين

و قد بين اللّه سبحانه هذا المعنى بقوله: إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى و قد استدل به على أن الأجل المجهول لا يجوز و خصوصا أجل السّلم. و قد ثبت فى الصحيح عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «من أسلف فى تمر فليسلف فى كيل معلوم إلى أجل معلوم» و قد قال بذلك الجمهور، و اشترطوا توقيته بالأيام أو الأشهر أو السنين، قالوا: و لا يجوز إلى الحصاد، أو الدياس، أو رجوع القافلة، أو نحو ذلك و جوّزه مالك. قوله: فَاكْتُبُوهُ أى:

الدين بأجله، لأنه أدفع للنزاع، و أقطع للخلاف. قوله: وَ لْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كاتِبٌ هو بيان لكيفية الكتابة المأمور بها، و ظاهر الأمر الوجوب، و به قال عطاء و الشعبى و غيرهما، فأوجبوا على الكاتب أن يكتب إذا طلب منه ذلك، و لم يوجد كاتب سواه؛ و قيل الأمر للندب. و قوله: بِالْعَدْلِ متعلق بمحذوف صفة لكاتب، أى: كاتب كائن بالعدل، أى: يكتب بالسوية، لا يزيد و لا ينقص، و لا يميل إلى أحد الجانبين، و هو أمر للمتداينين باختيار كاتب متصف بهذه الصفة، لا يكون فى قلبه و لا قلمه هوادة لأحدهما على الآخر، بل يتحرّى الحق بينهم و المعدلة فيهم. قوله: وَ لا يَأْبَ كاتِبٌ النكرة فى سياق النفى مشعرة بالعموم، أى: لا يمتنع أحد من الكتاب أن يكتب كتاب التداين كما علمه اللّه، أى: على الطريقة التى علمه اللّه من الكتابة، أو كما علمه اللّه بقوله: بِالْعَدْلِ

قوله: وَ لْيُمْلِلِ الَّذِی عَلَيْهِ الْحَقُ الإملال و الإملاء لغتان: الأولى: لغة أهل الحجاز، و بنی أسد. و الثانية: لغة بنی تميم. فهذه الآية جاءت على اللغة الأولى، و جاء على اللغة الثانية قوله تعالى: فَهِیَ تُمْلى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَ أَصِيلًا «٢» و الَّذِی عَلَيْهِ الْحَقُ هو من عليه الدين، أمره اللّه تعالى بالإملاء، لأن الشهادة إنما تكون على إقراره بثبوت الدين فی ذمته، و أمره اللّه بالتقوى فيما يمليه على الكاتب، بالغ فی ذلک بالجمع بين الاسم و الوصف فی قوله: وَ لْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ و نهاه عن البخس و هو: النقص؛ و قيل: إنه نهی للكاتب. و الأول أولى لأن من عليه الحق هو الذی يتوقع منه النقص، و لو كان نهيا للكاتب لم يقتصره فی نهيه على النقص، لأنه يتوقع منه الزيادة كما يتوقع منه النقص. و السفيه:

هو الذی لا رأی له فی حسن التصرف فلا يحسن الأخذ و لا الإعطاء، شبه بالثوب السفيه، و هو: الخفيف النسج، و العرب تطلق السفه على ضعف العقل تارة، و على ضعف البدن أخرى، فمن الأوّل قول الشاعر:

---

(١). الأنعام: ٣٨.

(٢). الفرقان: ۵.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣۴۵ نخاف أن تسفه أحلامناو نجهل الدهر مع الجاهل

و من الثانی قول ذی الرمة:

مشين كما اهتزّت رماح تسفّهت أعاليها مرّ الرّياح النّواسم

أی: استضعفها و استلانها بحركتها، و بالجملة فالسفيه: هو المبذر إما لجهله بالصرف، أو لتلاعبه بالمال عبثا، مع كونه لا يجهل الصواب. و الضعيف: هو الشيخ الكبير، أو الصبی. قال أهل اللغة: الضعف بضم الضاد فی البدن، و بفتحها فی الرأی. و الذی لا يستطيع أن يملّ هو: الأخرس، أو العيیّ الذی لا يقدر على التعبير كما ينبغی؛ و قيل: إن الضعيف هو المذهول العقل، الناقص الفطنة، العاجز عن الإملاء، و الذی لا يستطيع أن يملّ هو الصغير. قوله: فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ الضمير عائد إلى الذی عليه الحق فيملّ عن السفيه وليه المنصوب عنه بعد حجره عن التصرف فی ماله، و يملّ عن الصبی وصيه أو وليه، و كذلک يملّ عن العاجز الذی لا يستطيع الإملال لضعف وليه، لأنه فی حكم الصبیّ أو المنصوب عنه من الإمام أو القاضی، و يملّ عن الذی لا يستطيع وكيله، إذا كان صحيح العقل، و عرضت له آفة فی لسانه أو لم تعرض، و لكنه جاهل لا يقدر على التعبير كما ينبغی. و قال الطبری: إن الضمير فی قوله: وَلِيُّهُ يعود إلى الحق، و هو ضعيف جدا. قال القرطبی فی تفسيره: و تصرّف السفيه المحجور عليه دون وليه فاسد إجماعا، مفسوخ أبدا، لا يوجب حكما، و لا يؤثر شيئا، فإن تصرف سفيه و لا حجر عليه ففيه خلاف. انتهی. قوله: وَ اسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجالِكُمْ الاستشهاد: طلب الشهادة، و سماهما شهيدين قبل الشهادة من مجاز الأول، أی: باعتبار ما يؤول إليه أمرهما من الشهادة، و مِنْ رِجالِكُمْ متعلق بقوله: وَ اسْتَشْهِدُوا أو بمحذوف هو: صفة لشهيدين، أی: كائنين من رجالكم، أی: من المسلمين، فيخرج الكفار، و لا وجه لخروج العبيد من هذه الآية؛ فهم إذا كانوا مسلمين من رجال المسلمين، و به قال شريح، و عثمان البتی، و أحمد بن حنبل، و إسحاق بن راهويه، و أبو ثور. و قال ابو حنيفة، و مالک، و الشافعی، و جمهور العلماء:

لا تجوز شهادة العبد لما يلحقه من نقص الرق. و قال الشعبی و النخعی: يصح فی الشیء اليسير دون الكثير.

و استدل الجمهور على عدم جواز شهادة العبد: بأن الخطاب فی هذه الآية مع الذين يتعاملون بالمداينة، و العبيد لا يملكون شيئا تجری فيه المعاملة. و يجاب عن هذا: بأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، و أيضا:

العبد تصح منه المداينة، و سائر المعاملات؛ إذا أذن له مالكه بذلک. و قد اختلف الناس هل الإشهاد واجب أو مندوب؟ فقال أبو موسى الأشعری، و ابن عمر، و الضحاک، و سعيد بن المسيب، و جابر بن زيد، و مجاهد، و داود بن علی الظاهری و ابنه: إنه

واجب، و رجحه ابن جرير الطبرى؛ و ذهب الشعبى، و الحسن، و مالک، و الشافعى، و أبو حنيفة، و أصحابه: إلى أنه مندوب، و هذا الخلاف بين هؤلاء هو فى وجوب الإشهاد على البيع. و استدل الموجبون بقوله تعالى: وَ أَشْهِدُوا إِذا تَبايَعْتُمْ و لا فرق بين هذا الأمر و بين قوله: وَ اسْتَشْهِدُوا فيلزم القائلين بوجوب الإشهاد فى البيع أن يقولوا بوجوبه فى المداينة. قوله: فَإِنْ لَمْ يَكُونا أى: الشهيدان رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَ امْرَأَتانِ أى: فليشهد رجل و امرأتان، أو فرجل و امرأتان

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٤۶

يكفون. و قوله: مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ متعلق بمحذوف وقع صفة لرجل و امرأتان، أى: كائنون ممن ترضون، حال كونهم من الشهداء. و المراد: ممن ترضون دينهم و عدالتهم، و فيه: أن المرأتين فى الشهادة برجل، و أنها لا تجوز شهادة النساء إلا مع الرجل لا وحدهنّ، إلا فيما لا يطلع عليه غيرهنّ للضرورة. و اختلفوا هل يجوز الحكم بشهادة امرأتين مع يمين المدّعى كما جاز الحكم برجل مع يمين المدّعى؟ فذهب مالک و الشافعى إلى أنه يجوز ذلک، لأن اللّه سبحانه قد جعل المرأتين كالرجل فى هذه الآية. و ذهب أبو حنيفة و أصحابه إلى أنه لا يجوز ذلک، و هذا يرجع إلى الخلاف فى الحكم بشاهد مع يمين المدّعى، و الحق أنه جائز لورود الدليل عليه، و هو زيادة لم تخالف ما فى الكتاب العزيز فيتعين قبولها. و قد أوضحنا ذلک فى شرحنا للمنتقى و غيره من مؤلفاتنا، و معلوم عند كل من يفهم: أنه ليس فى هذه الآية ما يردّ به قضاء رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بالشاهد و اليمين، و لم يدفعوا هذا إلا بقاعدة مبنية على شفا جرف هار هى قولهم: إن الزيادة على النص نسخ، و هذه دعوى باطلة، بل الزيادة على النص شريعة ثابتة جاءنا بها من جاءنا بالنص المتقدم عليها، و أيضا كان يلزمهم أن لا يحكموا بنكول المطلوب و لا بيمين الرد على الطالب. و قد حكموا بهما. و الجواب الجواب. قوله: أَنْ تَضِلَّ إِحْداهُما فَتُذَكِّرَ إِحْداهُمَا الْأُخْرى قال أبو عبيد: معنى تضل: تنسى. و الضلال عن الشهادة:

إنما هو نسيان جزء منها و ذكر جزء. و قرأ حمزة: «إن تضلّ» بكسر الهمزة. و قوله: فَتُذَكِّرَ جوابه على هذه القراءة، و على قراءة الجمهور هو منصوب بالعطف على تضلّ، و من رفعه فعلى الاستئناف. و قرأ ابن كثير و أبو عمرو «فتذكر» بتخفيف الذال و الكاف، و معناه: تزيدها ذكرا. و قراءة الجماعة:

بالتشديد، أى: تنبهها إذا غفلت و نسيت، و هذه الآية تعليل لاعتبار العدد فى النساء، أى: فليشهد رجل و تشهد امرأتان عوضا عن الرجل الآخر، لأجل تذكير إحداهما للأخرى إذا ضلت، و على هذا فيكون فى الكلام حذف، و هو سؤال سائل عن وجه اعتبار امرأتين عوضا عن الرجل الواحد، فقيل: وجهه أن تضلّ إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى، و العلة فى الحقيقة هى التذكير، و لكن الضلال لما كان سببا له نزل منزلته، و أبهم الفاعل فى تضلّ و تذكر، لأن كلا منهما يجوز عليه الوصفان؛ فالمعنى: إن ضلت هذه ذكرتها هذه، و إن ضلت هذه ذكرتها هذه، لا على التعيين، أى: إن ضلت إحدى المرأتين ذكرتها المرأة الأخرى، و إنما اعتبر فيهما هذا التذكير لما يلحقهما من ضعف النساء بخلاف الرجال. و قد يكون الوجه فى الإبهام: أن ذلک، يعنى: الضلال و التذكر يقع بينهما متناوبا حتى ربما ضلت هذه عن وجه و ضلت تلک عن وجه آخر، فذكرت كل واحدة منهما صاحبتها. و قال سفيان بن عيينة: معنى قوله: فَتُذَكِّرَ إِحْداهُمَا الْأُخْرى تصيرها ذكرا، يعنى أن مجموع شهادة المرأتين مثل شهادة الرجل الواحد. و روى نحوه عن أبى عمرو بن العلاء، و لا شک أن هذا باطل لا يدل عليه شرع و لا لغة و لا عقل. قوله: وَ لا يَأْبَ الشُّهَداءُ إِذا ما دُعُوا أى: لأداء الشهادة التى قد تحملوها من قبل؛ و قيل: إذا ما دعوا لتحمل الشهادة، و تسميتهم شهداء مجاز كما تقدم، و حملها الحسن على المعنيين. و ظاهر هذا النهى أن الامتناع من أداء الشهادة حرام. قوله: وَ لا تَسْئَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ معنى تسأموا: تملوا. قال الأخفش: يقال سئمت أسأم سآمة و سآما، و منه قول الشاعر:

فتح القدير، ج ١، ص: ٣۴٧ سئمت تكاليف الحياة و من يعش ثمانين حولا لا أبا لک يسأم

أی: لا تملوا أن تکتبوه، أی: الدین الذی تداینتم به؛ و قیل: الحق؛ و قیل: الشاهد؛ و قیل: الکتاب، نهاهم اللّه سبحانه عن ذلک لأنهم ربما ملوا من کثرة المداینة أن یکتبوا، ثم بالغ فی ذلک فقال: صَغِیراً أَوْ کَبِیراً أی: حال کون ذلک المکتوب صغیرا أو کبیرا، أی: لا تملوا فی حال من الأحوال سواء کان الدین کثیرا أو قلیلا؛ و قیل: إنه کنی بالسآمة عن الکسل. و الأول أولی. و قدّم الصغیر هنا علی الکبیر للاهتمام به لدفع ما عساه أن یقال إن هذا مال صغیر، أی: قلیل لا احتیاج إلی کتبه، و الإشارة فی قوله: ذٰلِکُمْ إلی المکتوب المذکور فی ضمیر قوله: أَنْ تَکْتُبُوهُ و أَقْسَطُ معناه: أعدل، أی: أصح و أحفظ وَ أَقْوَمُ لِلشَّهادَةِ أی: أعون علی إقامة الشهادة، و أثبت لها، و هو مبنی من: أقام، و کذلک أقسط مبنی من فعله، أی: أقسط. و قد صرح سیبویه بأنه قیاسی، أی: بنی أفعل التفضیل. و معنی قوله: وَ أَدْنیٰ أَلَّا تَرْتابُوا أقرب لنفی الریب فی معاملاتکم، أی: الشک، و لذلک إن الکتاب الذی یکتبونه یدفع ما یعرض لهم من الریب کائنا ما کان. قوله: إِلَّا أَنْ تَکُونَ تِجارَةً حاضِرَةً تُدِیرُونَها بَیْنَکُمْ أن فی موضع نصب علی الاستثناء قاله الأخفش، و کان تامة: أی إلا أن تقع أو توجد تجارة، و الاستثناء منقطع، أی:

لکن وقت تبایعکم و تجارتکم حاضرة بحضور البدلین، تُدِیرُونَها بَیْنَکُمْ تتعاطونها یدا بید، فالإدارة:

التعاطی و التقابض، فالمراد: التبایع الناجز یدا بید، فلا حرج علیکم إن ترکتم کتابته. و قرئ: بنصب تجارة، علی أن کل ناقصة، أی: إلا أن تکون التجارة تجارة حاضرة. قوله: وَ أَشْهِدُوا إِذا تَبایَعْتُمْ قیل معناه: و أشهدوا إذا تبایعتم هذا التبایع المذکور هنا، و هو التجارة الحاضرة علی أن الإشهاد فیها یکفی؛ و قیل: معناه: إذا تبایعتم أیّ تبایع کان حاضرا أو کالئا «۱»، لأن ذلک أدفع لمادة الخلاف و أقطع لمنشأ الشجار. و قد تقدّم قریبا ذکر الخلاف فی کون هذا الإشهاد واجبا أو مندوبا. قوله: وَ لا یُضَارَّ کاتِبٌ وَ لا شَهِیدٌ یحتمل أن یکون مبنیا للفاعل، أو للمفعول؛ فعلی الأوّل معناه: لا یضارر کاتب و لا شهید من طلب ذلک منهما، إما بعدم الإجابة، أو بالتحریف، و التبدیل، و الزیادة و النقصان فی کتابته؛ و یدل علی هذا قراءة عمر بن الخطاب، و ابن عباس، و ابن أبی إسحاق: «و لا یضارر» بکسر الراء الأولی؛ و علی الثانی: لا یضارر کاتب و لا شهید، بأن یدعیا إلی ذلک و هما مشغولان بمهمّ لهما، و یضیق علیهما فی الإجابة، و یؤذیا إن حصل منهما التراخی، أو یطلب منهما الحضور من مکان بعید، و یدل علی ذلک قراءة ابن مسعود:

«و لا یضارر» بفتح الراء الأولی، و صیغة المفاعلة تدل علی اعتبار الأمرین جمیعا. و قد تقدّم فی تفسیر قوله تعالی: لا تُضَارَّ والِدَةٌ بِوَلَدِها «۲» ما إذا راجعته زادک بصیرة إن شاء اللّه. قوله: وَ إِنْ تَفْعَلُوا أی:

ما نهیتم عنه من المضارة فَإِنَّهُ أی: فعلکم هذا فُسُوقٌ بِکُمْ أی: خروج عن الطاعة إلی المعصیة،

---

(۱). ورد فی الحدیث أنه صلّی اللّه علیه و سلم: نهی عن الکالئ بالکالئ. أی: النسیئة بالنسیئة، و ذلک أن یشتری الرجل شیئا إلی أجل، فإذا حل الأجل لم یجد ما یقضی به، فیقول: بعنیه إلی أجل آخر بزیادة شیء، فیبیعه منه، و لا یجری بینهما تقابض.

[النهایة ۴/ ۱۹۴].

(۲). البقرة: ۲۳۳.

ملتبس بکم وَ اتَّقُوا اللَّهَ فی فعل ما أمرکم به، و ترک ما نهاکم عنه، وَ یُعَلِّمُکُمُ اللَّهُ ما تحتاجون إلیه من العلم، و فیه الوعد لمن اتقاه أن یعلمه، و منه قوله تعالی: إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ یَجْعَلْ لَکُمْ فُرْقاناً «۱». قوله: وَ إِنْ کُنْتُمْ عَلیٰ سَفَرٍ لما ذکر سبحانه مشروعیة الکتابة و الإشهاد لحفظ الأموال و دفع الریب، عقب ذلک بذکر حالة العذر عن وجود الکاتب، و نص علی حالة السفر، فإنها من جملة أحوال العذر، و یلحق بذلک کل عذر یقوم مقام السفر، و جعل الرهان المقبوضة قائمة مقام الکتابة، أی: فإن کنتم مسافرین وَ لَمْ

تَجِدُوا كاتِباً فى سفركم فَرِهانٌ مَقْبُوضَةٌ قال أهل العلم: الرهن فى السفر ثابت بنص التنزيل، و فى الحضر بفعل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، كما ثبت فى الصحيحين «أنه صلّى اللّه عليه و سلّم رهن درعا له من يهوديّ». و قرأ الجمهور «كاتبا» أى رجلا يكتب لكم. و قرأ ابن عباس، و أبىّ، و مجاهد، و الضحاك، و عكرمة و أبو العالية:

«كتابا» قال ابن الأنبارى: فسره مجاهد فقال: معناه فإن لم تجدوا مدادا: يعنى فى الأسفار. و قرأ أبو عمرو، و ابن كثير «فرهن» بضم الراء و الهاء. و روى عنهما تخفيف الهاء جمع رهان، قاله الفراء، و الزجاج، و ابن جرير الطبرى. و قرأ عاصم بن أبى النجود «فرهن» بفتح الراء و إسكان الهاء. و قراءة الجمهور: «رهان».

قال الزجاج: يقال فى الرهن: رهنت و أرهنت، و كذا قال ابن الأعرابى و الأخفش. و قال أبو على الفارسى:

يقال: أرهنت فى المعاملات، و أما فى القرض و البيع: فرهنت، و قال ثعلب: الرواة كلهم فى قول الشاعر:

فلمّا خشيت أظافيرهم نجوت و أرهنتهم مالكا

على أرهنتهم، على أنه يجوز: رهنته و أرهنته، إلا الأصمعى فإنه رواه و أرهنهم على أنه عطف لفعل مستقبل على فعل ماض، و شبهه بقوله: قمت و أصك وجهه. و قال ابن السكيت: أرهنت فيهما: بمعنى أسلفت، و المرتهن الذى يأخذ الرهن، و الشىء مرهون و رهين، و راهنت فلانا على كذا مراهنة: خاطرته. و قد ذهب الجمهور إلى اعتبار القبض كما صرح به القرآن، و ذهب مالك إلى أنه يصح الارتهان بالإيجاب و القبول من دون قبض. قوله: فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً فَلْيُؤَدِّ الَّذِى اؤْتُمِنَ أَمانَتَهُ أى: إن كان الذى عليه الحق أمينا عند صاحب الحق، لحسن ظنه به، و أمانته لديه، و استغنى بأمانته عن الارتهان فَلْيُؤَدِّ الَّذِى اؤْتُمِنَ و هو المديون أَمانَتَهُ أى: الدين الذى عليه، و الأمانة: مصدر سمى به الذى فى الذمة، و أضافها إلى الذى عليه الدين من حيث أن لها إليه نسبة، و قرئ «أيتمن» بقلب الهمزة ياء، و قرئ بإدغام الياء فى التاء و هو خطأ، لأن المنقلبة من الهمزة لا تدغم لأنها فى حكمها وَ لْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ فى أن لا يكتم من الحق شيئا.

قوله: وَ لا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ نهى للشهود أن يكتموا ما تحملوه من الشهادة، و هو فى حكم التفسير لقوله:

وَ لا يُضَارَّ كاتِبٌ أى: لا يضارر بكسر الراء الأولى على أحد التفسيرين المتقدّمين. قوله: وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ خص القلب بالذكر لأن الكتم من أفعاله، و لكونه رئيس الأعضاء، و هو المضغة التى إن صلحت صلح الجسد كله، و إن فسدت فسد كله، و ارتفاع القلب: على أنه فاعل أو مبتدأ، و آثم: خبره على ما تقرر فى علم النحو؛ و يجوز أن يكون قلبه: بدلا من آثم، بدل البعض من الكل، و يجوز أن يكون

---

(١). الأنفال: ٢٩.

أيضا: بدلا من الضمير الذى فى آثم الراجع إلى من، و قرئ «قلبه» بالنصب كما فى قوله: إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ «١».

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا تَدايَنْتُمْ بِدَيْنٍ قال: نزلت فى السّلم فى كيل معلوم إلى أجل معلوم. و أخرج الشافعى، و عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و البخارى، و غيرهم عنه قال: أشهد: أن السلف المضمون إلى أجل مسمى أن اللّه أحلّه، و قرأ هذه الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه فى الآية. قال: أمر بالشهادة عند المداينة لكيلا يدخل فى ذلك جحود و لا نسيان، فمن لم يشهد على ذلك فقد عصى وَ لا يَأْبَ الشُّهَداءُ يعنى: من احتيج إليه من المسلمين ليشهد على شهادة، أو كانت عنده شهادة، فلا يحلّ له أن يأبى إذا ما دعى، ثم قال بعد هذا: وَ لا يُضَارَّ كاتِبٌ وَ لا شَهِيدٌ و الضرار: أن يقول الرجل للرجل و هو عنه غنىّ إن اللّه قد أمرك أن لا تأبى إذا

دعيت، فيضاره بذلك و هو مكتف بغيره، فنهاه اللّه عن ذلك. و قال:

وَ إِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ يعنى: معصية. قال: و من الكبائر كتمان الشهادة، لأن اللّه تعالى يقول:

وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم فى قوله:

وَ لا يَأْبَ كاتِبٌ قال: واجب على الكاتب أن يكتب. و أخرج ابن جرير عن الضحاك قال: كانت الكتابة عزيمة فنسخها وَ لا يُضَارَّ كاتِبٌ وَ لا شَهِيدٌ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد.

قال: فَإِنْ كانَ الَّذِى عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً قال: هو الجاهل أَوْ ضَعِيفاً قال: هو الأحمق. و أخرج ابن جرير عن الضحاك و السدى فى قوله: سَفِيهاً قالا: هو الصبىّ الصغير. و أخرج ابن جرير من طريق عطية العوفى عن ابن عباس: فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ قال: صاحب الدين. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن الحسن قال: ولى اليتيم. و أخرج ابن جرير عن الضحاك قال: ولىّ السفيه أو الضعيف. و أخرج سعيد ابن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن المنذر، و البيهقى عن مجاهد فى قوله: مِنْ رِجالِكُمْ قال: من الأحرار. و أخرج ابن جرير عن الربيع فى قوله: مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ قال:

عدول. و أخرج الشافعى، و البيهقى عن مجاهد قال: عدلان حران مسلمان. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد ابن جبير فى قوله: أَنْ تَضِلَّ إِحْداهُما يقول: أن تنسى إحدى المرأتين الشهادة فَتُذَكِّرَ إِحْداهُمَا الْأُخْرى يعنى: تذكرها التى حبطت شهادتها. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا يَأْبَ الشُّهَداءُ قال: إذا كانت عندهم شهادة. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن الربيع قال: كان الرجل يطوف فى القوم الكثير يدعوهم يشهدون فلا يتبعه أحد منهم، فأنزل اللّه: وَ لا يَأْبَ الشُّهَداءُ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه. و أخرج ابن المنذر عن عائشة فى قوله: أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ قالت:

أعدل. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: وَ لا يُضَارَّ كاتِبٌ وَ لا شَهِيدٌ قال: يأتى الرجل الرجلين فيدعوهما إلى الكتابة و الشهادة فيقولان إنا على حاجة، فيقول إنكما قد أمرتما أن تجيبا، فليس له أن يضارّهما. و أخرج ابن جرير عن طاوس لا يُضَارَّ كاتِبٌ فيكتب ما

---

(١). البقرة: ١٣٠.

فتح القدير، ج‏١، ص: ٣٥٠

فتح القدير ج‏١ ٣٩٩

لم يملّ عليه وَ لا شَهِيدٌ فيشهد بما لم يستشهد. و أخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ عَلى سَفَرٍ الآية، قال: من كان على سفر فبايع بيعا إلى أجل فلم يجد كاتبا فرخص له فى الرهان المقبوضة، و ليس له إن وجد كاتبا أن يرتهن. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: لا يكون الرهن إلا فى السفر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال: لا يكون الرهن إلا مقبوضا. و أخرج البخارى فى تاريخه، و أبو داود، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن ماجة، و أبو نعيم، و البيهقى عن أبى سعيد الخدرى أنه قرأ هذه الآية: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا تَدايَنْتُمْ بِدَيْنٍ حتى بلغ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً قال: هذه نسخت ما قبلها. و أقول: رضى اللّه عن هذا الصحابى الجليل، ليس هذا من باب النسخ، فهذا مقيد بالائتمان، و ما قبله ثابت محكم لم ينسخ و هو مع عدم الائتمان.

و أخرج ابن جرير عن السدىّ فى قوله: آثِمٌ قَلْبُهُ قال: فاجر قلبه. و أخرج ابن جرير بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب: أنه بلغه أن أحدث القرآن بالعرش آية الدين. و أخرج أبو عبيد فى فضائله عن ابن شهاب قال: آخر القرآن عهدا بالعرش آية الربا و آية الدين.

[سورة البقرة (٢): آية ٢٨٤]

لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ إِنْ تُبْدُوا ما فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٨٤)

قوله: لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ قد تقدّم تفسيره. قوله: وَ إِنْ تُبْدُوا ما فِي أَنْفُسِكُمْ إلى آخر الآية، ظاهره: أن اللّه يحاسب العباد على ما أضمرته أنفسهم أو أظهرته من الأمور التى يحاسب عليها، فيغفر لمن يشاء منهم ما يغفره منها، و يعذب من يشاء منهم بما أسرّ أو أظهر منها، هذا معنى الآية على مقتضى اللغة العربية. و قد اختلف أهل العلم فى هذه الآية على أقوال: الأول: أنها و إن كانت عامة، فهى مخصوصة بكتمان الشهادة، و أن الكاتم للشهادة يحاسب على كتمه سواء أظهر للناس أنه كاتم للشهادة أو لم يظهر. و قد روى هذا عن ابن عباس، و عكرمة، و الشعبى و مجاهد، و هو مردود بما فى الآية من عموم اللفظ، و لا يصلح ما تقدم قبل هذه الآية من النهى عن كتم الشهادة أن تكون مختصة به. و القول الثانى: أن ما فى الآية مختص بما يطرأ على النفوس من الأمور التى هى بين الشك و اليقين، قاله مجاهد، و هو أيضا تخصيص بلا مخصص.

و القول الثالث: أنها محكمة عامة، و لكن العذاب على ما فى النفس يختص بالكفار و المنافقين. حكاه الطبرى عن قوم، و هو أيضا تخصيص بلا مخصص، فإن قوله: فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ لا يختص ببعض معين إلا بدليل. و القول الرابع: أن هذه الآية منسوخة، قاله ابن مسعود، و عائشة، و أبو هريرة، و الشعبى، و عطاء، و محمد بن سيرين، و محمد بن كعب، و موسى بن عبيدة، و هو مروىّ عن ابن عباس و جماعة من الصحابة و التابعين، و هذا هو الحق لما سيأتى من التصريح بنسخها، و لما ثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم:

«إنّ اللّه غفر لهذه الأمّة ما حدّثت به أنفسها». قوله: يُحاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ قدم الجار و المجرور على الفاعل لإظهار العناية به، و قدم الإبداء على الإخفاء، لأن الأصل فى الأمور التى يحاسب عليها هو الأعمال البادية،

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥١

و أما تقديم الإخفاء فى قوله سبحانه: قُلْ إِنْ تُخْفُوا ما فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ «١» فلكون العلم يتعلق بالأعمال الخافية و البادية على السوية، و قدم المغفرة على التعذيب لكون رحمته سبقت غضبه، و جملة قوله: فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ مستأنفة: أى فهو يغفر، و هى متضمنة لتفصيل ما أجمل فى قوله: يُحاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ و هذا على قراءة ابن عامر و عاصم. و أما على قراءة ابن كثير، و نافع، و أبى عمرو، و حمزة، و الكسائى: بجزم الراء و الباء، فالفاء عاطفة لما بعدها على المجزوم قبلها، و هو جواب الشرط:

أعنى قوله: يُحاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ و قرأ ابن عباس، و الأعرج، و أبو العالية، و عاصم الجحدرى: بنصب الراء و الباء فى قوله: فَيَغْفِرُ وَ يُعَذِّبُ على إضمار أن عطفا على المعنى. و قرأ طلحة بن مصرف:

يغفر بغير فاء على البدل، و به قرأ الجعفى، و خلاد.

و قد أخرج أحمد و مسلم، و أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال: لما نزلت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ إِنْ تُبْدُوا ما فِي أَنْفُسِكُمْ الآية، اشتد ذلك على أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فأتوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ثم جثوا على الركب، فقالوا: يا رسول اللّه! كلفنا من الأعمال ما نطيق الصلاة و الصيام و الجهاد و الصدقة، و قد أنزل اللّه عليك هذه الآية و لا نطيقها، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: أ تريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا و عصينا، بل قولوا: سَمِعْنا وَ أَطَعْنا غُفْرانَكَ رَبَّنا وَ إِلَيْكَ

الْمَصِيرُ «۲» فلما اقترأها القوم و ذلت بها ألسنتهم أنزل اللّه فى أثرها: آمَنَ الرَّسُولُ بِما أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ «۳» الآية، فلما فعلوا ذلک نسخها اللّه فأنزل: لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها إلى آخرها. و أخرج أحمد، و مسلم، و الترمذی، و النسائی، و ابن ماجة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و البيهقی عن ابن عباس مرفوعا نحوه، و زاد فأنزل اللّه: رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا «۴» قال: قد فعلت رَبَّنا وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً كَما حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنا «۵» قال: قد فعلت رَبَّنا وَ لا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنا بِهِ «۶» قال: قد فعلت وَ اعْفُ عَنَّا وَ اغْفِرْ لَنا وَ ارْحَمْنا «۷» الآية، قال: قد فعلت. و قد رويت هذه القصة عن ابن عباس من طرق. و أخرج البخاری، و البيهقی، عن مروان الأصفر عن رجل من أصحاب النبی صلّى اللّه عليه و سلّم أحسبه ابن عمر إِنْ تُبْدُوا ما فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ قال:

نسختها الآية التی بعدها. و أخرج عبد بن حميد، و الترمذی عن على نحوه، و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و الطبرانی عن ابن مسعود نحوه. و أخرج ابن جرير عن عائشة نحوه أيضا.

و بمجموع ما تقدم يظهر لک ضعف ما أخرجه سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی هذه الآية أنه قال: نزلت فی كتمان الشهادة فإنها لو كانت كذلک لم يشتد الأمر على الصحابة. و على كل حال فبعد هذه الأحاديث المصرّحة بالنسخ و الناسخ لم يبق مجال لمخالفتها، و مما يؤيد ذلک ما ثبت فی الصحيحين و السنن الأربع من حديث أبی هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ اللّه تجاوز لی عن أمّتی ما حدّثت به أنفسها ما لم تتكلّم أو تعمل به». و أخرج ابن جرير عن عائشة قالت: كل عبد همّ بسوء و معصية و حدّث نفسه به حاسبه اللّه فی الدنيا، يخاف و يحزن، و يشتدّ همه، لا يناله من ذلک شیء كما

---

(۱). آل عمران: ۲۹.

(۲). البقرة: ۲۸۵.

(۳). البقرة: ۲۸۵.

(۴). البقرة: ۲۸۶.

(۵). البقرة: ۲۸۶.

(۶). البقرة: ۲۸۶.

(۷). البقرة: ۲۸۶.

هم بالسوء و لم يعمل منه بشیء. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير عنها نحوه، و الأحاديث المتقدمة المصرحة بالنسخ تدفعه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: إن اللّه يقول يوم القيامة: إن كتّابی لم يكتبوا من أعمالكم إلا ما ظهر منها، فأما ما أسررتم فی أنفسكم فأنا أحاسبكم به اليوم، فأغفر لمن شئت، و أعذب من شئت، و هو مدفوع بما تقدم.

[سورة البقرة (۲): الآيات ۲۸۵ الى ۲۸۶]

آمَنَ الرَّسُولُ بِما أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَ الْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَ مَلائِكَتِهِ وَ كُتُبِهِ وَ رُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَ قالُوا سَمِعْنا وَ أَطَعْنا غُفْرانَكَ رَبَّنا وَ إِلَيْكَ الْمَصِيرُ (۲۸۵) لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَها لَها ما كَسَبَتْ وَ عَلَيْها مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا رَبَّنا وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً كَما حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنا رَبَّنا وَ لا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنا بِهِ وَ اعْفُ عَنَّا وَ اغْفِرْ لَنا وَ

ارْحَمْنا أَنْتَ مَوْلانا فَانْصُرْنا عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ (۲۸۶)

قوله: بِما أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ أی: بجميع ما أنزل اللّه. وَ الْمُؤْمِنُونَ عطف على الرسول، و قوله: كُلٌّ أی من الرسول و المؤمنين آمَنَ بِاللَّهِ و يجوز أن يكون قوله: وَ الْمُؤْمِنُونَ مبتدأ.

و قوله: كُلٌّ مبتدأ ثان. و قوله: آمَنَ بِاللَّهِ خبر المبتدأ الثانی، و هو و خبره خبر المبتدأ الأوّل، و أفرد الضمير فی قوله: آمَنَ بِاللَّهِ مع رجوعه إلى كل المؤمنين، لما أن المراد بيان إيمان كل فرد منهم، من غير الاجتماع كما اعتبر ذلك فی قوله تعالى: وَ كُلٌّ أَتَوْهُ داخِرِينَ «۱». قال الزجاج لمّا ذكر اللّه سبحانه فی هذه السورة فرض الصلاة، و الزكاة، و بين أحكام الحج، و حكم الحيض، و الطلاق و الإيلاء، و أقاصيص الأنبياء، و بين حكم الربا، ذكر تعظيمه سبحانه بقوله: لِلَّهِ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ ثم ذكر تصديق نبيه صلّى اللّه عليه و سلم، ثم ذكر تصديق المؤمنين بجميع ذلك فقال: آمَنَ الرَّسُولُ بِما أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ أی:

صدّق الرسول بجميع هذه الأشياء التی جرى ذكرها، و كذلك المؤمنون، كلهم صدّقوا باللّه و ملائكته و كتبه و رسله؛ و قيل سبب نزولها: الآية التی قبلها. و قد تقدّم بيان ذلك. قوله: وَ مَلائِكَتِهِ أی: من حيث كونهم عباده المكرّمين، المتوسطين بينه و بين أنبيائه فی إنزال كتبه، و قوله: وَ كُتُبِهِ لأنها المشتملة على الشرائع التی تعبد بها عباده. و قوله: وَ رُسُلِهِ لأنهم المبلغون لعباده ما نزل إليهم. و قرأ نافع، و ابن كثير، و عاصم فی رواية أبی بكر و ابن عامر: و كتبه، بالجمع. و قرءوا فی التحريم: و كتابه. و قرأ ابن عباس هنا:

و كتابه، و كذلك قرأ حمزة و الكسائی، و روى عنه أنه قال: الكتاب أكثر من الكتب. و بينه صاحب الكشاف فقال: لأنه إذا أريد بالواحد الجنس و الجنسية قائمة فی وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شیء، و أما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من الجموع. انتهى. و من أراد تحقيق المقام فليرجع إلى شرح التلخيص المطوّل عند قول صاحب التلخيص «و استغراق المفرد أشمل». و قرأ الجمهور: و رسله، بضم السين. و قرأ أبو عمرو: بتخفيف السين. و قرأ الجمهور: «لا نفرّق» بالنون. و المعنى: يقولون: لا نفرق. و قرأ سعيد ابن جبير، و يحيى بن يعمر، و أبو زرعة، و ابن عمر، و ابن جرير، و يعقوب: «لا يفرق» بالياء التحتية.

---

(۱). النمل: ۸۷.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۵۳

و قوله: بَيْنَ أَحَدٍ و لم يقل بين آحاد، لأن الأحد يتناول الواحد، و الجمع، كما فی قوله تعالى: فَما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حاجِزِينَ «۱» فوصفه بقوله: حاجِزِينَ لكونه فی معنى الجمع، و هذه الجملة يجوز أن تكون فی محل نصب على الحال، و أن تكون خبرا آخر لقوله: كُلٌّ و قوله: مِنْ رُسُلِهِ أظهر فی محل الإضمار للاحتراز عن توهم اندراج الملائكة فی الحكم، أو الإشعار بعلة عدم التفريق بينهم. و قوله:

وَ قالُوا سَمِعْنا وَ أَطَعْنا هو معطوف على قوله: آمَنَ و هو و إن كان للمفرد و هذا للجماعة فهو جائز نظرا إلى جانب المعنى، أی: أدركناه بأسماعنا، و فهمناه، و أطعنا ما فيه؛ و قيل: معنى سمعنا: أجبنا دعوتك.

قوله: غُفْرانَكَ مصدر منصوب بفعل مقدّر، أی: اغفر غفرانك. قاله الزجاج و غيره، و قدّم السمع و الطاعة على طلب المغفرة لكون الوسيلة تتقدّم على المتوسل إليه. قوله: لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها التكليف: هو الأمر بما فيه مشقة و كلفة، و الوسع: الطاقة، و الوسع: ما يسع الإنسان و لا يضيق عليه، و هذه جملة مستقلة جاءت عقب قوله سبحانه: وَ إِنْ تُبْدُوا ما فِی أَنْفُسِكُمْ الآية، لكشف كربة المسلمين، و دفع المشقة عليهم فی التكليف بما فی الأنفس، و هی كقوله: سبحانه: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ «۲». قوله: لَها ما كَسَبَتْ وَ عَلَيْها مَا اكْتَسَبَتْ فيه ترغيب و ترهيب، أی: لها ثواب ما كسبت من الخير، و عليها وزر ما

اكتسبت من الشرّ، و تقدّم «لها و عليها» على الفعلين ليفيد أن ذلك لها لا لغيرها، و عليها لا على غيرها، و هذا مبنيّ على أن: كسب، للخير فقط، و اكتسب: للشرّ فقط، كما قاله صاحب الكشاف و غيره؛ و قيل: كل واحد من الفعلين يصدق على الأمرين، و إنما كرّر الفعل و خالف بين التصريفين تحسينا للنظم كما فى قوله تعالى: فَمَهِّلِ الْكافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْداً «٣». قوله: رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا أى: لا تؤاخذنا بإثم ما يصدر منا من هذين الأمرين. و قد استشكل هذا الدعاء جماعة من المفسرين و غيرهم قائلين: إن الخطأ و النسيان مغفوران غير مؤاخذ بهما، فما معنى الدعاء بذلك، فإنه من تحصيل الحاصل. و أجيب عن ذلك: بأن المراد: طلب عدم المؤاخذة بما صدر عنهم من الأسباب المؤدية إلى النسيان و الخطأ من التفريط و عدم المبالاة، لا من نفس النسيان و الخطأ، فإنه لا مؤاخذة بهما كما يفيد ذلك قوله صلّى اللّه عليه و سلم: «رفع عن أمتى الخطأ و النسيان» و سيأتى مخرّجه؛ و قيل: إنه يجوز للإنسان أن يدعو بحصول ما هو حاصل له قبل الدعاء لقصد استدامته؛ و قيل: إنه و إن ثبت شرعا أنه لا مؤاخذة بهما، فلا امتناع فى المؤاخذة بهما عقلا؛ و قيل: لأنهم كانوا على جانب عظيم من التقوى بحيث لا يصدر عنهم الذنب تعمدا، و إنما يصدر عنهم خطأ أو نسيانا، فكأنه وصفهم بالدعاء بذلك إيذانا بنزاهة ساحتهم عما يؤاخذون به، كأنه قيل: إن كان النسيان و الخطأ مما يؤاخذ به، فما منهم سبب مؤاخذة إلا الخطأ و النسيان. قال القرطبى: و هذا لم يختلف فيه أن الإثم مرفوع، و إنما اختلف فيما يتعلق على ذلك من الأحكام هل ذلك مرفوع و لا يلزم منه شىء، أو يلزم أحكام ذلك كله؟ اختلف فيه، و الصحيح: أن ذلك يختلف بحسب الوقائع، فقسم لا يسقط باتفاق كالغرامات و الدّيات و الصلوات المفروضات، و قسم يسقط باتفاق كالقصاص و النطق بكلمة الكفر، و قسم ثالث مختلف فيه: كمن أكل ناسيا فى رمضان أو حنث ساهيا، و ما كان مثله مما يقع

---

(١). الحاقة: ٤٧.

(٢). البقرة: ١٨٥.

(٣). الطارق: ١٧.

خطأ و نسيانا، و يعرف ذلك فى الفروع. انتهى. قوله: رَبَّنا وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً كَما حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنا عطف على الجملة التى قبله، و تكرير النداء للإيذان بمزيد التضرّع و اللجأ إلى اللّه سبحانه. و الإصر:

العبء الثقيل الذى يأصر صاحبه، أى: يحبسه مكانه لا يستقل به لثقله. و المراد به هنا التكليف الشاق، و الأمر الغليظ الصعب؛ و قيل الإصر: شدّة العمل و ما غلظ على بنى إسرائيل من قتل الأنفس و قطع موضع النجاسة، و منه قول النابغة:

يا مانع الضّيم أن تغشى سراتهمو الحامل الإصر عنهم بعد ما غرقوا

و قيل: الإصر: المسخ قردة و خنازير؛ و قيل: العهد، و منه قوله تعالى: وَ أَخَذْتُمْ عَلى ذلِكُمْ إِصْرِي و هذا الخلاف يرجع إلى بيان ما هو الإصر الذى كان على من قبلنا، لا إلى معنى الإصر فى لغة العرب، فإنه ما تقدّم ذكره بلا نزاع، و الإصار: الحبل الذى تربط به الأحمال و نحوها، يقال: أصر يأصر إصرا:

حبس، و الإصر بكسر الهمزة من ذلك. قال الجوهرى: و الموضع: مأصر، و الجمع: مأصر، و العامة تقول معاصر. و معنى الآية: أنهم طلبوا من اللّه سبحانه أن لا يحملهم من ثقل التكاليف ما حمل الأمم قبلهم. و قوله:

كَما حَمَلْتَهُ صفة مصدر محذوف: أى حملا مثل حملك إياه على من قبلنا، أو صفة لإصرا، أى: إصرا مثل الإصر الذى حملته على من قبلنا. قوله: رَبَّنا وَ لا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنا بِهِ هو أيضا عطف على ما قبله، و تكرير النداء للنكتة المذكورة قبل هذا. و

المعنى: لا تحملنا من الأعمال ما لا نطيق؛ و قيل: عبارة عن إنزال العقوبات، كأنه قال: لا تنزل علينا العقوبات بتفريطنا فى المحافظة على تلك التكاليف الشاقة التى كلفت بها من قبلنا؛ و قيل: المراد به الشاق الذى لا يكاد يستطاع من التكاليف. قال فى الكشاف: و هذا تقرير لقوله: وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً. قوله: وَ اعْفُ عَنَّا أى: عن ذنوبنا، يقال: عفوت عن ذنبه: إذا تركته و لم تعاقبه عليه وَ اغْفِرْ لَنا أى: استر على ذنوبنا، و الغفر: الستر وَ ارْحَمْنا أى:

تفضل برحمة منك علينا أَنْتَ مَوْلانا أى: ولينا و ناصرنا، و خرج هذا مخرج التعليم كيف يدعون؛ و قيل معناه: أنت سيدنا و نحن عبيدك فَانْصُرْنا عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ فإن من حق المولى أن ينصر عبيده، و المراد: عامة الكفرة، و فيه إشارة إلى إعلاء كلمة اللّه فى الجهاد فى سبيله. و قد قدّمنا فى شرح الآية التى قبل هذه أعنى قوله: إِنْ تُبْدُوا ما فِي أَنْفُسِكُمْ إلخ، أنه ثبت فى الصحيح عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أن اللّه تعالى قال عقب كل دعوة من هذه الدعوات قد فعلت، فكان ذلك دليلا على أنه سبحانه لم يؤاخذهم بشىء من الخطأ و النسيان، و لا حمل عليهم شيئا من الإصر الذى حمله على من قبلهم، و لا حملهم ما لا طاقة لهم به، و عفا عنهم، و غفر لهم، و رحمهم، و نصرهم على القوم الكافرين، و الحمد للّه رب العالمين.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حبان لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ لا نكفر بما جاءت به الرسل، و لا نفرّق بين أحد منهم، و لا نكذب به وَ قالُوا سَمِعْنا للقرآن الذى جاء من اللّه وَ أَطَعْنا، أقرّوا للّه أن يطيعوه فى أمره و نهيه. و أخرج ابن أبى حاتم، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: غُفْرانَكَ رَبَّنا قال: قد غفرت لكم وَ إِلَيْكَ الْمَصِيرُ قال: إليك المرجع و المآب يوم يقوم الحساب. و أخرج سعيد

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥٥

ابن منصور، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن حكيم بن جابر قال: لما نزلت آمَنَ الرَّسُولُ الآية، قال جبريل للنبى صلّى اللّه عليه و سلم: إن اللّه قد أحسن الثناء عليك و على أمتك فسل تعطه، فقال: لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها حتى ختم السورة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها قال: هم المؤمنون وسع اللّه عليهم أمر دينهم فقال: ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ «١». و قال: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ «٢». و قال: فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ «٣». و أخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله: لَها ما كَسَبَتْ وَ عَلَيْها مَا اكْتَسَبَتْ قال: من العمل.

و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: إِلَّا وُسْعَها قال: إلا طاقتها. و أخرج ابن المنذر عن الضحاك نحوه. و قد أخرج ابن ماجة، و ابن المنذر، و ابن حبان فى صحيحه، و الطبرانى، و الدارقطنى، و الحاكم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «إنّ اللّه تجاوز عن أمتى الخطأ و النسيان و ما استكرهوا عليه» و أخرجه ابن ماجة من حديث أبى ذرّ مرفوعا، و الطبرانى من حديث ثوبان، و من حديث ابن عمر، و من حديث عقبة بن عامر، و أخرجه البيهقى أيضا من حديثه. و أخرجه ابن عدىّ فى الكامل، و أبو نعيم من حديث أبى بكرة، و أخرجه ابن أبى حاتم من حديث أمّ الدرداء. و أخرجه سعيد بن منصور، و عبد بن حميد من حديث الحسن مرسلا، و أخرجه عبد بن حميد من حديث الشعبى مرسلا. و فى أسانيد هذه الأحاديث مقال و لكنها يقوّى بعضها بعضا فلا تقصر عن رتبة الحسن لغيره. و قد تقدّم حديث: «إنّ اللّه قال قد فعلت» و هو فى الصحيح و هو يشهد لهذه الأحاديث. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِصْراً قال: عهدا. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج مثله. و أخرج أيضا عن عطاء بن أبى رباح فى قوله: وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً قال: لا تمسخنا قردة و خنازير. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية أن الإصر: الذنب الذى ليس فيه توبة و لا كفارة. و أخرج ابن أبى حاتم عن الفضيل فى الآية قال: كان الرجل من بنى إسرائيل إذا أذنب قيل له توبتك أن تقتل نفسك فيقتل نفسه، فوضعت الآصار عن هذه الأمة. و أخرج عبد بن حميد عن عطاء قال: لما نزلت هذه الآيات:

رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إلخ، كما قالها جبريل للنبی صلّى اللّه عليه و سلّم قال النبیّ آمين رب العالمين. و أخرج أبو عبيد عن ميسرة أن جبريل لقن النبی صلّى اللّه عليه و سلّم خاتمة البقرة آمين. و أخرج أبو عبيد، و ابن أبی شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر عن معاذ بن جبل أنه كان إذا فرغ من قراءة هذه السورة قال: آمين.

و أخرج أبو عبيد عن جبير بن نفير أنه كان يقول: آمين آمين. و أخرج عبد بن حميد عن أبی ذرّ قال: هی للنبی صلّى اللّه عليه و سلّم خاصة. و أخرج ابن جرير عن الضحاك فی هذه الآية قال: سألها نبیّ اللّه ربه فأعطاه إياها، فكانت للنبیّ صلّى اللّه عليه و سلّم خاصة. و قد ثبت عند الشيخين، و أهل السنن، و غيرهم عن ابن مسعود عن النبی صلّى اللّه عليه و سلّم قال:

«من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فی ليلة كفتاه». و أخرج أبو عبيد، و الدارمی، و الترمذی، و النسائی، و ابن حبان، و الحاكم و صححه، و البيهقی عن النعمان بن بشير أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «إنّ اللّه كتب كتابا قبل أن يخلق السّموات و الأرض بألفی عام، فأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة، و لا

---

(١). الحج: ٧٨.

(٢). البقرة: ١٨۵.

(٣). التغابن: ١۶.

يقرآن فی دار ثلاث ليال فيقربها شيطان». و أخرج أحمد، و النسائی، و الطبرانی، و ابن مردويه، و البيهقی فی الشعب بسند صحيح عن حذيفة أن النبی صلّى اللّه عليه و سلّم كان يقول: «أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطها نبیّ قبلی». و أخرج أحمد، و البيهقی عن أبی ذرّ مرفوعا نحوه. و أخرج أبو عبيد، و أحمد، و محمد بن نصر عن عقبة بن عامر سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «اقرءوا هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة آمَنَ الرَّسُولُ إلى خاتمتها، فإنّ اللّه اصطفى بها محمّدا» و إسناده حسن. و أخرج مسلم عن ابن مسعود قال: لما أسری برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم انتهى إلى سدرة المنتهى و أعطى ثلاثا: أعطى الصلوات الخمس، و أعطى خواتيم سورة البقرة، و غفر لمن لا يشرك باللّه من أمته شيئا المقحمات «١». و أخرج الحاكم، و صححه، و البيهقی فی الشعب عن أبی ذرّ أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «إنّ اللّه ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذی تحت العرش، فتعلموهما و علّموهما نساءكم و أبناءكم فإنّهما صلاة و قرآن و دعاء». و أخرج الديلمی عن أبی هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «اثنان هما قرآن و هما يشفيان، و هما ممّا يحبّهما اللّه الآيتان من آخر البقرة». و أخرج الطبرانی بسند جيد عن شدّاد بن أوس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ اللّه كتب كتابا قبل أن يخلق السموات و الأرض بألفی عام، فأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن فی دار ثلاث ليال فيقربها شيطان». و أخرج ابن عدی عن ابن مسعود الأنصاری أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال:

«أنزل اللّه آيتين من كنوز الجنة، كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفی سنة، من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام اللّيل». و أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إذا قرأ آخر سورة البقرة، أو آية الكرسی، ضحك و قال: إنهما من كنز تحت العرش. و أخرج ابن مردويه عن معقل بن يسار قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أعطيت فاتحة الكتاب، و خواتيم سورة البقرة من تحت العرش». و أخرج مسلم، و النسائی و اللفظ له عن ابن عباس قال: بينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم «و عنده جبريل إذ سمع نقيضا فرفع جبريل بصره فقال: هذا باب قد فتح من السّماء ما فتح قط، قال: فنزل منه ملك فأتى النبیّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقال:

أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبىّ قبلك: فاتحة الكتاب، و خواتيم سورة البقرة، لن تقرأ حرفا منهما إلا أوتيته». فهذه ثلاثة عشر حديثا فى فضل هاتين الآيتين مرفوعة إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم. و قد روى فى فضلهما من غير المرفوع عن عمر، و علىّ، و ابن مسعود، و أبى مسعود و كعب الأحبار و الحسن و أبى قلابة، و فى قول النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم ما يغنى عن غيره.

---

(١). «المقحمات»: الذنوب العظام الكبائر التى تورد أصحابها النار.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٥٧

سورة آل عمران

اشارة

هى مدنية، قال القرطبى: بالإجماع، و مما يدل على ذلك أن صدرها إلى ثلاث و ثمانين آية نزل فى وفد نجران، و كان قدومهم فى سنة تسع من الهجرة. و قد أخرج البيهقى فى الدلائل من طرق عن ابن عباس قال:

نزلت سورة آل عمران بالمدينة. و قد تقدم فى أوائل سورة البقرة ما هو مشترك بينها و بين هذه السورة من الأحاديث الدالة على فضلهما، و كذلك تقدّم ما ورد فى السبع الطوال. و أخرج الطبرانى بسند ضعيف عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من قرأ السورة التى يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلّى اللّه عليه و ملائكته حتى تغيب الشمس». و أخرج سعيد بن منصور و البيهقى فى الشعب عن عمر بن الخطاب قال: من قرأ البقرة و آل عمران و النساء كتب عند اللّه من الحكماء. و أخرج الديلمى، و محمد بن نصر، و البيهقى فى الشعب عن ابن مسعود: من قرأ آل عمران فهو غنىّ. و أخرج الدارمى، و عبد بن حميد، و البيهقى عنه قال: نعم كنز الصعلوك آل عمران، يقوم بها الرجل من آخر الليل. و أخرج سعيد بن منصور عن أبى عطاف قال: اسم آل عمران فى التوراة طيبة. و أخرج ابن أبى شيبة عن عبد الملك بن عمير قال: قرأ رجل البقرة و آل عمران، فقال كعب: قد قرأ السورتين إن فيهما الاسم الذى إذا دعى به أجاب.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١ الى ٦]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الم (١) اللَّهُ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ وَ أَنْزَلَ التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ (٣) مِنْ قَبْلُ هُدىً لِلنَّاسِ وَ أَنْزَلَ الْفُرْقانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذابٌ شَدِيدٌ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقامٍ (٤)

إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَ لا فِي السَّماءِ (٥) هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحامِ كَيْفَ يَشاءُ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦)

قرأ الحسن، و عمرو بن عبيد، و عاصم بن أبى النجود، و أبو جعفر الرواسى: الم اللَّهُ بقطع ألف الوصل على تقدير الوقف على الم كما يقدرون الوقف على أسماء الأعداد نحو واحد اثنان ثلاثة أربعة مع وصلهم. قال الأخفش: و يجوز الم اللَّهُ بكسر الهمزة لالتقاء الساكنين. قال الزجاج: هذا خطأ، و لا تقوله العرب لثقله. و قد ذكر سيبويه فى الكتاب: أن فواتح السور التى لم تكن موازنة لمفرد طريق التلفظ بها الحكاية فقط ساكنة الأعجاز على الوقف، سواء جعلت أسماء أو مسرودة على نمط التعديد و إن

لزمها التقاء الساكنين لما أنه مغتفر فی باب الوقف، فحق هـذه الفاتحـة أن يوقف عليها، ثم يبدأ بما بعدها، كما فعله الحسن و من معه فی قراءتهم المحكيـة سابقـا. و أمـا فتـح الميم علی القراءة المشـهورة، فـوجهه: مـا روی عن سـيبويه: أن الميم فتحت لالتقـاء الساكنين. و قال الكسائی: حروف التهجی إذا لقيتها ألف وصل، فحذفت الألف و حركت

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۵۸

الميم بحركـة الألـف، و كـذا قـال الفراء. و هـذه الفواتـح إن جعلت مسرودة علی نمط التعديـد، فلا محل لها من الإعراب، و إن جعلت أسماء للسورة فمحلها إما الرفع علی أنها أخبار لمبتدآت مقدرة قبلها، أو النصب علی تقدير أفعال يقتضيها المقام كاذكر، أو اقرأ، أو نحوهما، و قد تقدم فی أوائل سورة البقرة ما يغنی عن الإعادة.

و قوله: اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ مبتدأ و خبر، و الجملة مستأنفة، أی: هو المستحق للعبودية. و الحیّ القيوم:

خبران آخران للاسم الشريف، أو خبران لمبتدأ محذوف، أی: هو الحی القيوم، و قيل: إنهما صفتان للمبتدأ الأول، أو بدلان منه، أو من الخبر، و قـد تقدّم تفسير الحیّ و القيوم. و قرأ جماعة من الصـحابة: القيام؛ عمر، و أبی بن كعب، و ابن مسـعود. قوله: نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ أی: القرآن، و قدم الظرف علی المفعول به للاعتناء بالمنزل عليه صلّی اللّه عليه و سلم، و هی: إما جملة مستأنفة، أو خبر آخر للمبتدأ الأوّل. قوله: بِالْحَقِ أی:

بالصـدق، و قيل: بالحجـة الغالبـة البالغـة، و هو فی محل نصب علی الحال. و قوله: مُصَـدِّقاً حال آخر من الكتاب مؤكـدة، لأنه لا يكون إلّـا مصـدقا، فلاـ تكون الحال منتقلـة أصـلا، و بهـذا قال الجمهور، و جوّز بعضـهم الانتقال علی معنی أنه مصـدق لنفسه و لغيره. و قوله: لِما بَيْنَ يَدَيْهِ أی: من الكتب المنزلة، و هو متعلق بقوله: مصدقا، و اللام للتقوية. قوله: وَ أَنْزَلَ التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ هذه الجملـة فی حكم البيـان لقوله: لمـا بين يـديه. و إنمـا قال هنا أنزل و فيما تقـدّم نزّل: لأن القرآن نزل منجما، و الكتابان نزلا دفعة واحدة، و لم يذكر فی الكتابين من أنزلا عليه، و ذكر فيما تقدّم: أن الكتاب نزل علی رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم لأن القصد هنـا ليس إلّـا إلی ذكر الكتـابين لاـ ذكر من نزلاـ عليه. و قوله: مِنْ قَبْلُ أی: أنزل التوراة و الإنجيل من قبل تنزيل الكتاب. و قوله: هُدیً لِلنَّاسِ إما: حال من الكتابين، أو علة للإنزال. و المراد بالناس:

أهل الكتابين، أو ما هو أعمّ، لأن هـذه الأمـة متعبـدة بما لم ينسخ من الشـرائع. قال ابن فورک: هدی للناس المتقين، كما قال فی البقرة هدی للمتقين، قوله: وَ أَنْزَلَ الْفُرْقانَ أی: الفارق بين الحق و الباطل و هو القرآن، و كرر ذكره تشـريفا له مع ما يشـتمل عليه هـذا الـذكر الآخر من الوصف له بأنه يفرق بين الحق و الباطل، و ذكر التنزيل أولا و الإنزال ثانيا لكونه جامعا بين الوصـفين، فإنه أنزل إلی سـماء الدنيا جملة، ثم نزل منها إلی النبیّ صلّی اللّه عليه و سلّم مفرّقا منجما علی حسب الحوادث كما سبق، و قيل: أراد بالفرقان جميع الكتب المنزلة من اللّه تعالی علی رسله؛ و قيل: أراد الزبور لاشتماله علی المواعظ الحسنة، و قوله: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِ اللَّهِ أی:

بمـا يصـدق عليه أنه آيـة من الكتب المنزلـة و غيرهـا، أو بما فی الكتب المنزلـة المـذكورة، علی وضع آيات اللّه موضع الضـمير العائد إليها، و فيه بيان الأمر الذی اسـتحقوا به الكفر لَهُمْ بسبب هذا الكفر عَذابٌ شَدِيدٌ أی: عظيم وَ اللَّهُ عَزِيزٌ لا يغالبه مغالب ذُو انْتِقامٍ عظيم، و النقمة: السطوة، يقال انتقم منه:

إذا عاقبه بسبب ذنب قـد تقـدّم منه. قوله: إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفی عَلَيْهِ شَيْ‌ءٌ فِی الْأَرْضِ وَ لا فِی السَّماءِ هـذه الجملة استئنافية لبيان سـعة علمه و إحـاطته بالمعلومـات، و عبر عن معلومـاته بما فی الأرض و السـماء مع كونها أوسع من ذلک: لقصور عباده عن العلم بما سواهمـا من أمكنـة مخلوقـاته و سـائر معلومـاته، و من جملـة ما لا يخفی عليه: إيمان من آمن من خلقه و كفر من كفر. قوله: هُوَ الَّذِی يُصَوِّرُكُمْ فِی الْأَرْحامِ كَيْفَ يَشاءُ

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۵۹

أصل اشتقاق الصورة من: صاره إلى كذا، أي: أماله إليه، فالصورة مائلة إلى شبه و هيئة، و أصل الرحم من: الرحمة لأنه مما يتراحم به، و هذه الجملة مستأنفة، مشتملة على بيان إحاطة علمه، و أن من جملة معلوماته ما لا يدخل تحت الوجود، و هو: تصوير عباده في أرحام أمهاتهم من نطف آبائهم كيف يشاء، من حسن، و قبيح، و أسود، و أبيض، و طويل، و قصير. و كيف: معمول يشاء، و الجملة: حالية.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن جعفر بن محمد بن الزبير قال: «قدم على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم وفد نجران ستون راكبا، فيهم أربعة عشر رجلا من أشرافهم، فكلم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم منهم أبو حارثة ابن علقمة، و العاقب، و عبد المسيح، و السيد، و هو: الأيهم، ثم ذكروا القصة في الكلام الذي دار بينهم و بين رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و أن اللّه أنزل في ذلك صدر سورة آل عمران إلى بضع و ثمانين آية منها. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن الربيع، فذكر وفد نجران و مخاصمتهم للنبي صلّى اللّه عليه و سلّم في عيسى عليه السلام، و أن اللّه أنزل: الم اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد في قوله:

مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ قال: لما قبله من كتاب أو رسول. و أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه، و قال في قوله: وَ أَنْزَلَ الْفُرْقانَ هو القرآن، فرق بين الحق و الباطل، فأحل فيه حلاله، و حرّم فيه حرامه، و شرع فيه شرائعه، و حدّ فيه حدوده، و فرض فيه فرائضه، و بين فيه بيانه، و أمر بطاعته، و نهى عن معصيته. و أخرج ابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير في قوله:

وَ أَنْزَلَ الْفُرْقانَ أي: الفصل بين الحق و الباطل فيما اختلف فيه الأحزاب من أمر عيسى و غيره، و في قوله: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذابٌ شَدِيدٌ وَ اللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقامٍ أي: إن اللّه ينتقم ممن كفر بآياته بعد علمه بها و معرفته بما جاء منه فيها. و في قوله: إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَ لا فِي السَّماءِ أي: قد علم ما يريدون و ما يكيدون و ما يضاهون بقولهم في عيسى إذ جعلوه ربا و إلها، و عندهم من علمه غير ذلك غرّة باللّه و كفرا به هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحامِ كَيْفَ يَشاءُ قد كان عيسى ممن صور في الأرحام، لا يدفعون ذلك و لا ينكرونه كما صوّر غيره من بني آدم، فكيف يكون إلها و قد كان بذلك المنزل. و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود في قوله: يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحامِ كَيْفَ يَشاءُ قال: ذكورا و إناثا. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس، و ابن مسعود، و ناس من الصحابة في قوله: يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحامِ كَيْفَ يَشاءُ قال: إذا وقعت النطفة في الأرحام طارت في الجسد أربعين يوما، ثم تكون علقة أربعين يوما، ثم تكون مضغة أربعين يوما، فإذا بلغ أن يخلق؛ بعث اللّه ملكا يصوّرها، فيأتي الملك بتراب بين إصبعيه فيخلط منه المضغة، ثم يعجنه بها ثم يصوّر كما يؤمر فيقول: أذكر أم أنثى، أ شقيّ أم سعيد، و ما رزقه، و ما عمره، و ما أثره، و ما مصائبه؟ فيقول اللّه و يكتب الملك، فإذا مات ذلك الجسد دفن حيث أخذ ذلك التراب. و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة في قوله: يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحامِ كَيْفَ يَشاءُ قال: من ذكر و أنثى، و أحمر و أسود، و تامّ الخلق و غير تام الخلق.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۶۰

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۷ الى ۹]

هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِيلِهِ وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَ ما يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا

الْأَلْبابِ (٧) رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنا وَ هَبْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ (٨) رَبَّنا إِنَّكَ جامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعادَ (٩)

الكتاب: هو القرآن، فاللام للعهد، و قدم الظرف و هو «عليك» لما يفيده من الاختصاص. و قوله:

مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ الموافق لقواعد العربية أن يكون الظرف خبرا مقدّما، و الأولى بالمعنى: أن يكون مبتدأ تقديره من الكتاب آيات بينات على نحو ما تقدم فى قوله: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ* و إنما كان أولى، لأن المقصود انقسام الكتاب إلى القسمين المذكورين، لا مجرّد الإخبار عنهما بأنهما من الكتاب، و الجملة:

حالية فى محل نصب، أو مستأنفة لا محل لها. و قد اختلف العلماء فى تفسير المحكمات و المتشابهات على أقوال، فقيل: إن المحكم: ما عرف تأويله، و فهم معناه، و تفسيره. و المتشابه: ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل.

و من القائلين بهذا جابر بن عبد اللّه، و الشعبى، و سفيان الثورى، قالوا: و ذلك نحو الحروف المقطعة فى أوائل السور؛ و قيل: المحكم: ما لا يحتمل إلّا وجها واحدا، و المتشابه: ما يحتمل وجوها، فإذا ردّت إلى وجه واحد و أبطل الباقى صار المتشابه محكما؛ و قيل: إن المحكم: ناسخه، و حرامه، و حلاله، و فرائضه، و ما نؤمن به و نعمل عليه، و المتشابه: منسوخه، و أمثاله، و أقسامه، و ما نؤمن به و لا نعمل به. روى هذا عن ابن عباس، و قيل: المحكم: الذى ليس فيه تصريف و لا تحريف عما وضع له، و المتشابه: ما فيه تصريف، و تحريف، و تأويل. قاله مجاهد و ابن إسحاق. قال ابن عطية: و هذا أحسن الأقوال؛ و قيل: المحكم: ما كان قائما بنفسه لا يحتاج إلى أن يرجع فيه إلى غيره، و المتشابه: ما يرجع فيه إلى غيره. قال النحاس: و هذا أحسن ما قيل فى المحكمات و المتشابهات. قال القرطبى: ما قاله النحاس يبين ما اختاره ابن عطية و هو الجارى على وضع اللسان، ذلك أن المحكم اسم مفعول من أحكم، و الإحكام، الإتقان، و لا شك فى أن ما كان واضح المعنى لا إشكال فيه و لا تردّد، إنما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته و إتقان تركيبها، و متى اختلّ أحد الأمرين جاء التشابه و الإشكال. و قال ابن خويز منداد: للمتشابه وجوه، ما اختلف فيه العلماء اى الآيتين نسخت الأخرى؟ كما فى الحامل المتوفى عنها زوجها، فإن من الصحابة من قال: إن آية وضع الحمل نسخت آية الأربعة الأشهر و العشر، و منهم من قال بالعكس. و كاختلافهم فى الوصية للوارث، و كتعارض الآيتين أيهما أولى أن يقدّم إذا لم يعرف النسخ و لم توجد شرائطه، و كتعارض الأخبار، و تعارض الأقيسة، هذا معنى كلامه.

و الأولى أن يقال: إن المحكم: هو الواضح المعنى الظاهر الدلالة، إما باعتبار نفسه أو باعتبار غيره؛ و المتشابه: ما لا يتضح معناه، أو لا تظهر دلالته لا باعتبار نفسه و لا باعتبار غيره. و إذا عرفت هذا؛ عرفت أن هذا الاختلاف الذى قدّمناه ليس كما ينبغى، و ذلك لأن أهل كل قوم عرفوا المحكم ببعض صفاته، و عرفوا

المتشابه بما يقابلها. و بيان ذلك: أن أهل القول الأول جعلوا المحكم ما وجد إلى علمه سبيل، و المتشابه ما لا سبيل إلى علمه، و لا شك أن مفهوم المحكم و المتشابه أوسع دائرة مما ذكروه، فإن مجرد الخفاء، أو عدم الظهور، أو الاحتمال، أو التردّد يوجب التشابه؛ و أهل القول الثانى: خضوا المحكم بما ليس فيه احتمال، و المتشابه بما فيه احتمال، و لا شك أن هذا بعض أوصاف المحكم و المتشابه، لا كلها؛ و هكذا أهل القول الثالث:

فإنهم خصوا كل واحد من القسمين بتلك الأوصاف المعيّنة دون غيرها؛ و أهل القول الرابع: خصوا كل واحد منهما ببعض الأوصاف التى ذكرها أهل القول الثالث، و الأمر أوسع مما قالوه جميعا؛ و أهل القول الخامس:

خصوا المحكم بوصف عدم التصريف و التحريف، و جعلوا المتشابه مقابله، و أهملوا ما هو أهمّ من ذلك مما لا سبيل إلى علمه من دون تصريف و تحريف كفواتح السور المقطعة، و أهل القول السادس: خصوا المحكم:

بمـا يقوم بنفسه، و المتشـابه: بمـا لا يقوم بها، و أن هـذا هو بعض أوصافهما، و صاحب القول السابع و هو ابن خويز منـداد، عمد إلى صورة الوفـاق فجعلهـا محكمـا، و إلى صورة الخلاف و التعـارض فجعلهـا متشابهـا، فأهمل ما هو أخص أوصاف كل واحد منهما من كونه باعتبار نفسه مفهوم المعنى أو غير مفهوم. قوله: هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ أى: أصله الذى يعتمد عليه، و يردّ ما خالفه إليه، و هذه الجملة صفة لما قبلها. قوله: وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ وصف لمحذوف مقدر، أى: و آيات أخر متشابهات و هى جمع أخرى، و إنما لم ينصـرف لأنه عدل بها عن الآخر، لأن أصـلها أن يكون كذلك. و قال أبو عبيد: لم ينصرف لأن واحدها لا ينصرف فى معرفة و لاـ نكرة، و أنكر ذلك المبرّد. و قال الكسائى: لم تنصـرف لأنها صـفة، و أنكره أيضا المبرّد. و قال سـيبويه: لا يجوز أن يكون أخر: معدولـة عن الألف و اللام، لأنها لو كانت معدولـة عنها لكان معرفـة، ألا ترى أن سـحر معرفـة فى جميع الأقاويل لما كانت معدولـة. قوله: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ الزيغ: الميل، و منه: زاغت الشـمس، و زاغت الأبصار؛ و يقال: زاغ يزيغ زيغا، إذا ترك القصد، و منه قوله تعالى:

فَلَمَّا زاغُوا أَزاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ «١» و هذه الآية تعمّ كل طائفة من الطوائف الخارجة عن الحق. و سبب النزول:

نصارى نجران كما تقدّم، و سيأتى. قوله: فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ أى: يتعلقون بالمتشابه من الكتاب، فيشككون به على المؤمنين، و يجعلونه دليلا على ما هم فيه من البدعة المائلة عن الحق، كما تجده فى كل طائفة من طوائف البدعة، فإنهم يتلاعبون بكتاب اللّه تلاعبا شديدا، و يوردون منه لتنفيق جهلهم ما ليس من الدلالة فى شـىء. قوله: ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ أى: طلبا منهم لفتنة الناس فى دينهم و التلبيس عليهم و إفساد ذات بينهم وَ ابْتِغاءَ تَأْوِيلِهِ أى: طلبـا لتـأويله على الوجه الـذى يريـدونه و يوافق مـذاهبهم الفاسـدة. قـال الزجاج:

معنى ابتغـائهم تـأويله: أنهم طلبوا تأويـل بعثهم و إحيـائهم، فـأعلم اللّه عزّ و جـلّ أن تأويـل ذلـك و وقته لا يعلمه إلا اللّه. قال: و الـدليل على ذلك قوله: هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ «٢» أى: يوم يرون ما يوعـدون من البعث و النشور و العذاب يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ أى: تركوه قَدْ جاءَتْ رُسُلُ رَبِّنا بِالْحَقِّ* «٣» أى:

قد رأينا تأويل ما أنبأتنا به الرسل. قوله: وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ التأويل يكون بمعنى التفسير، كقولهم:

تأويل هذه الكلمة على كذا، أى: تفسيرها، و يكون بمعنى ما يؤول الأمر إليه، و اشتقاقه من: آل الأمر

---

(١). الصف: ٥.

(٢). الأعراف: ٥٣.

(٣). الأعراف: ٥٣.

إلى كذا، يؤول إليه، أى: صار، و أوّلته تأويلا، أى: صيرته، و هذه الجملة حالية، أى: يتبعون المتشابه لابتغاء تأويله، و الحال أن ما يعلم تأويله إلّا اللّه. و قد اختلف أهل العلم فى قوله: وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ هل هو كلام مقطوع عما قبله أو معطوف على ما قبله؟ فتكون الواو للجمع، فالـذى عليه الأكثر أنه مقطوع عما قبله، و أن الكلام تمّ عنـد قوله: إِلَّا اللَّهُ هـذا قول ابن عمر، و ابن عباس، و عائشـة، و عروة بـن الزبير، و عمر بـن عبـد العزيز، و أبى الشـعثاء، و أبى نهيـك، و غيرهـم، و هـو مـذهب الكسـائى، و الفراء، و الأخفش، و أبى عبيد، و حكاه ابن جرير الطبرى عن مالك، و اختاره، و حكاه الخطابى عن ابن مسعود، و أبىّ بن كعب، قال: و إنّما روى عن مجاهد أنه نسق الراسخين على ما قبله، و زعم أنهم يعلمونه، قال:

و احتـج له بعض أهل اللغة، فقال: معناه و الراسـخون فى العلم يعلمونه قائلين: آمَنَّا بِهِ و زعم أن موضع يَقُولُونَ نصب على الحال،

و عامة أهل اللغة ينكرونه و يستبعدونه، لأن العرب لا تضمر الفعل و المفعول معا، و لا تذكر حالا إلّا مع ظهور الفعل، فإذا لم يظهر فعل لم يكن حالا، و لو جاز ذلك لجاز أن يقال عبد اللّه راكبا، يعنى أقبل عبد اللّه راكبا، و إنما يجوز ذلك مع ذكر الفعل كقوله: عبد اللّه يتكلم يصلح بين الناس، فكان يصلح حالا كقول الشاعر: أنشدنيه أبو عمرو. قال: أنشدنا أبو العباس ثعلب:

أرسلت فيها رجلا «١» لكالكايقصر يمشى و يطول باركا

فكان قول عامة العلماء مع مساعدة مذاهب النحويين له أولى من قول مجاهد وحده. و أيضا فإنه لا يجوز أن ينفى اللّه سبحانه شيئا عن الخلق و يثبته لنفسه، فيكون له فى ذلك شريك، ألا ترى قوله عزّ و جلّ: قُلْ لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ «٢»، و قوله: لا يُجَلِّيها لِوَقْتِها إِلَّا هُوَ «٣»، و قوله: كُلُّ شَيْءٍ هالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ «۴» فكان هذا كله مما استأثر اللّه سبحانه به لا يشركه فيه غيره، و كذلك قوله تعالى:

وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ و لو كانت الواو فى قوله: وَ الرَّاسِخُونَ للنسق لم يكن لقوله: كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا فائدة. انتهى. قال القرطبى: ما حكاه الخطابى من أنه لم يقل بقول مجاهد غيره. فقد روى عن ابن عباس: أن الراسخين معطوف على اسم اللّه عزّ و جلّ، و أنهم داخلون فى علم المتشابه، و أنهم مع علمهم به يقولون آمنا به. و قاله الربيع، و محمد بن جعفر بن الزبير، و القاسم بن محمد، و غيرهم.

و يَقُولُونَ على هذا التأويل نصب على الحال من الراسخون كما قال:

الرّيح تبكى شجوهاو البرق يلمع فى الغمامه

و هذا البيت يحتمل المعنيين، فيجوز أن يكون: و البرق: مبتدأ، و الخبر: يلمع، على التأويل الأوّل فيكون مقطوعا مما قبله، و يجوز أن يكون معطوفا على الريح، و يلمع: فى موضع الحال على التأويل الثانى، أى:

لامعا. انتهى. و لا يخفاك أن ما قاله الخطابى فى وجه امتناع كون قوله: يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ حالا: من

---

(١). فى اللسان و شرح القاموس «قطما» و هو الغضبان، و الفحل الصئول. و «اللّكالك» الجمل الضخم المرمى باللحم.

(٢). النمل: ۶۵.

(٣). الأعراف: ١٨٧.

(۴). القصص: ٨٨.

أن العرب لا تذكر حالا إلّا مع ظهور الفعل، إلى آخر كلامه، لا يتم إلّا على فرض أنه لا فعل هنا، و ليس الأمر كذلك، فالفعل مذكور، و هو قوله: وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ و لكنه جاء الحال من المعطوف، و هو قوله: وَ الرَّاسِخُونَ دون المعطوف عليه، و هو قوله: إِلَّا اللَّهُ و ذلك جائز فى اللغة العربية. و قد جاء مثله فى الكتاب العزيز. و منه قوله تعالى: لِلْفُقَراءِ الْمُهاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ «١» إلى قوله:

وَ الَّذِينَ جاؤُ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنا «٢» الآية، و كقوله: وَ جاءَ رَبُّكَ وَ الْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا «٣» أى: و جاءت الملائكة صفا صفا، و لكن هاهنا مانع آخر من جعل ذلك حالا، و هو: أن تقييد علمهم بتأويله بحال كونهم قائلين آمنا به ليس بصحيح، فإن الراسخين فى العلم على القول بصحة العطف على الاسم الشريف يعلمونه فى كل حال من الأحوال لا فى هذه الحالة الخاصة، فاقتضى هذا أن جعل قوله: يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ حالا، غير صحيح، فتعين المصير إلى الاستئناف و الجزم بأن قوله: وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مبتدأ، خبره:

يَقُولُونَ و من جملة ما استدل به القائلون بالعطف: أن اللّه سبحانه مدحهم بالرسوخ مدحهم بالرسوخ فى العلم، فكيف يمدحهم و هم لا يعلمون ذلك؟ و يجاب عن هذا بأن تركهم لطلب علم ما لم يأذن اللّه به، و لا جعل لخلقه إلى علمه سبيلا هو من رسوخهم، لأنهم علموا أن ذلك مما استأثر اللّه بعلمه، و أن الذين يتبعونه هم الذين فى قلوبهم زيغ، و ناهيك بهذا من رسوخ. و أصل الرسوخ فى لغة العرب: الثبوت فى الشىء، و كل ثابت راسخ، و أصله فى الأجرام: أن ترسخ الخيل، أو الشجر فى الأرض، و منه قول الشاعر:

لقد رسخت فى الصّدر منّى مودّةلليلى أبت آياتها أن تغيّرا

فهؤلاء ثبتوا فى امتثال ما جاءهم عن اللّه من ترك اتباع المتشابه، و إرجاع علمه إلى اللّه سبحانه. و من أهل العلم من توسط بين المقامين فقال: التأويل يطلق و يراد به فى القرآن شيئان: أحدهما: التأويل بمعنى:

حقيقة الشىء و ما يؤول أمره إليه، و منه قوله: هذا تَأْوِيلُ رُءْيايَ «۴»، و قوله: هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ «۵» أى: حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد، فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة، لأن حقائق الأمور و كنهها لا يعلمه إلّا اللّه عزّ و جلّ، و يكون قوله: وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مبتدأ، و يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ خبره. و أما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر و هو التفسير و البيان و التعبير عن الشىء كقوله: نَبِّئْنا بِتَأْوِيلِهِ أى: بتفسيره، فالوقف على: وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ لأنهم يعلمون و يفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار، و إن لم يحيطوا علما بحقائق الأشياء على كنه ما هى عليه، و على هذا فيكون: يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ حالا منهم، و رجح ابن فورك: أن الراسخين يعلمون تأويله، و أطنب فى ذلك، و هكذا جماعة من محققى المفسرين رجحوا ذلك. قال القرطبى: قال شيخنا أبو العباس أحمد بن عمر:

و هو الصحيح، فإن تسميتهم: راسخين، تقضى بأنهم يعلمون أكثر من المحكم الذى يستوى فى علمه جميع من يفهم كلام العرب، و فى أى شىء هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلّا ما يعلم الجميع، لكن المتشابه يتنوع؛ فمنه ما لا يعلم ألبتة، كأمر الروح و الساعة مما استأثر اللّه بعلمه، و هذا لا يتعاطى علمه أحد؛ فمن قال من العلماء الحذاق بأن الراسخين لا يعلمون علم المتشابه فإنما أراد هذا النوع. و أما ما يمكن حمله على وجوه فى

---

(۱). الحشر: ۸.

(۲). الحشر: ۱۰.

(۳). الفجر: ۲۲.

(۴). يوسف: ۱۰۰.

(۵). الأعراف: ۵۳.

اللغة، فيتأول و يعلم تأويله المستقيم، و يزال ما فيه من تأويل غير مستقيم. انتهى.

و اعلم أن هذا الاضطراب الواقع فى مقالات أهل العلم أعظم أسبابه اختلاف أقوالهم فى تحقيق معنى المحكم و المتشابه، و قد قدّمنا لك ما هو الصواب فى تحقيقهما، و نزيدك هاهنا إيضاحا و بيانا، فنقول: إن من جملة ما يصدق عليه تفسير المتشابه الذى قدّمناه فواتح السور، فإنها غير متضحة المعنى، و لا ظاهرة الدلالة، لا بالنسبة إلى أنفسها لأنه لا يدرى من يعلم بلغة العرب، و يعرف عرف الشرع ما معنى الم، المر، حم، طس، طسم و نحوها، لأنه لا يجد بيانها فى شىء من كلام العرب و لا من كلام الشرع، فهى غير متضحة المعنى، لا باعتبارها نفسها، و لا باعتبار أمر آخر يفسرها و يوضحها، و مثل ذلك الألفاظ المنقولة عن

لغة العجم، و الألفاظ الغريبة التى لا يوجد فى لغة العرب و لا فى عرف الشرع ما يوضحها، و هكذا ما استأثر اللّه بعلمه كالروح و ما فى قوله: إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ «۱» إلى الآخر الآية، و نحو ذلك و هكذا ما كانت دلالته غير ظاهرة لا باعتبار نفسه و لا باعتبار غيره، كورود الشىء محتملا- لأمرين احتمالا- لا- يترجح أحدهما على الآخر باعتبار ذلك فى نفسه، و ذلك كالألفاظ المشتركة مع عدم ورود ما يبين المراد من معنى ذلك المشترك من الأمور الخارجة، و كذلك ورود دليلين متعارضين تعارضا كليا بحيث لا يمكن ترجيح أحدهما على الآخر، لا باعتبار نفسه و لا باعتبار أمر آخر يرجحه. و أما ما كان واضح المعنى باعتبار نفسه، بأن يكون معروفا فى لغة العرب، أو فى عرف الشرع، أو باعتبار غيره، و ذلك كالأمور المجملة التى ورد بيانها فى موضع آخر من الكتاب العزيز، أو فى السنة المطهرة، أو الأمور التى تعارضت دلالتها، ثم ورد ما يبين راجحها من مرجوحها فى موضع آخر من الكتاب أو السنة، أو سائر المرجحات المعروفة عند أهل الأصول المقبولة، عند أهل الإنصاف، فلا شك و لا ريب أن هذه من المحكم لا من المتشابه و من زعم أنها من المتشابه فقد اشتبه عليه الصواب، فاشدد يديك على هذا فإنك تنجو به من مضايق و مزالق وقعت للناس فى هذا المقام، حتى صارت كل طائفة تسمى ما دل لما ذهب إليه: محكما و ما دل على ما يذهب إليه من يخالفها: متشابها: سيما أهل علم الكلام، و من أنكر هذا فعليه بمؤلفاتهم.

و اعلم أنه قد ورد فى الكتاب العزيز ما يدل على أنه جميعه محكم، و لكن لا بهذا المعنى الوارد فى هذه الآية، بل بمعنى آخر، و من ذلك قوله تعالى: كِتابٌ أُحْكِمَتْ آياتُهُ «۲» و قوله: تِلْكَ آياتُ الْكِتابِ الْحَكِيمِ* «۳» و المراد بالمحكم بهذا المعنى: أنه صحيح الألفاظ، قويم المعانى، فائق فى البلاغة، و الفصاحة على كل كلام. و ورد أيضا ما يدل على أنه جميعه متشابه لكن لا بهذا المعنى الوارد فى هذه الآية التى نحن بصدد تفسيرها، بل بمعنى آخر، و منه قوله تعالى: كِتاباً مُتَشابِهاً «۴» و المراد بالتشابه بهذا المعنى: أنه يشبه بعضه بعضا فى الصحة، و الفصاحة، و الحسن، و البلاغة. و قد ذكر أهل العلم لورود المتشابه فى القرآن فوائد، منها: أنه يكون فى الوصول إلى الحق مع وجودها فيه مزيد صعوبة و مشقة، و ذلك يوجب مزيد الثواب للمستخرجين للحق و هم الأئمة المجتهدون، و قد ذكر الزمخشرى و الرازى و غيرهما وجوها هذا أحسنها، و بقيتها لا تستحق الذكر هاهنا.

قوله: كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا فيه ضمير مقدر عائد على قسمى المحكم و المتشابه، أى: كله، أو المحذوف

---

(۱). لقمان: ۳۴.

(۲). هود: ۱.

(۳). يونس: ۱.

(۴). الزمر: ۲۳.

غير ضمير، أى: كل واحد منهما، و هذا من تمام المقول المذكور قبله. و قوله: وَ ما يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبابِ أى: العقول الخالصة، و هم الراسخون فى العلم، الواقفون عند متشابهه، العالمون بمحكمه، العاملون بما أرشدهم اللّه إليه فى هذه الآية. و قوله: رَبَّنا لا تُزِغْ إلخ، من تمام ما يقوله الراسخون، أى: يقولون: آمنا به كل من عند ربنا، و يقولون: رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا قال ابن كيسان: سألوا ألا يزيغوا فتزيغ قلوبهم، نحو قوله تعالى: فَلَمَّا زاغُوا أَزاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ «۱» كأنهم لما سمعوا قوله سبحانه: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ قالوا: رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا باتباع المتشابه بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنا إلى الحق، بما أذنت لنا من العمل بالآيات المحكمات، و الظرف: و هو قوله: بَعْدَ منتصب بقوله: لا تُزِغْ قوله: وَ هَبْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً أى: كائنة من عندك، و من: لابتداء الغاية ولدن: بفتح اللام و ضم الدال و سكون النون؛ و فيه لغات أخر، هذه أفصحها، و هو ظرف مكان، و قد يضاف إلى الزمان، و تنكير:

رحمـة، للتعظيم، أى: رحمة عظيمة واسعة. و قوله: إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ تعليل للسؤال، أو لإعطاء المسؤول. و قوله: رَبَّنا إِنَّكَ جامِعُ النَّاسِ أى: بـاعثهم و محييهم بعـد تفرّقهم لِيَوْمٍ هو يوم القيامـة، أى: لحسـاب يوم، أو لجزاء يوم، على تقـدير حـذف المضاف، و إقامة المضاف إليه مقامه. قوله: لا رَيْبَ فِيهِ أى: فى وقوعه، و وقوع ما فيه من الحساب و الجزاء، و قد تقدم تفسير الريب، و جملة قوله: إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعادَ للتعليل لمضمون ما قبلها، أى: أن الوفاء بالوعد شأن الإله سبحانه و خلفه يخالف الألوهية، كما أنها تنافيه، و تباينه.

و قـد أخرج ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حـاتم عن ابن عباس قال: المحكمات: ناسـخه، و حلاله، و حرامه، و حـدوده، و فرائضه، و مـا نؤمن به و نعمـل به، و المتشابهـات: منسوخه، و مقـدّمه، و مؤخره، و أمثاله، و أقسامه، و ما نؤمن به و لا نعمل به. و أخرج سـعيد بن منصور، و ابن أبى حـاتم، و الحـاكم، و صـححه، و ابن مردويه عن ابن عباس قال فى قوله: مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ قـال: الثلاث آيات من آخر سورة الأنعام محكمات قُلْ تَعالَوْا «٢» و الآيتان بعـدها. و فى روايـة عنه أخرجها عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حـاتم فى قوله: آياتٌ مُحْكَماتٌ قال: من هنا قُلْ تَعالَوْا إلى ثلاث آيات، و من هنا وَ قَضـى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُـدُوا إِلَّا إِيَّاهُ «٣» إلى ثلاث آيـات بعـدها. و أقول: رحم اللّه ابن عبـاس ما أقل جـدوى هـذا الكلام المنقول عنه. فإن تعيين ثلاث آيات أو عشر أو مائة من جميع آيات القرآن و وصـفها بأنها محكمة ليس تحته من الفائدة شـىء، فالمحكمات: هى أكثر القرآن على جميع الأقوال، حتى على قوله المنقول عنه قريبا من أن المحكمات ناسخه و حلاله إلخ، فما معنى تعيين تلك الآيات من آخر سورة الأنعام؟ و أخرج عبـد بن حميـد عنه قال: المحكمات: الحلال و الحرام، و للسـلف أقوال كثيرة هى راجعـة إلى ما قدّمناه فى أوّل هذا البحث. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ يعنى: أهـل الشـك، فيحملون المحكم على المتشـابه، و المتشـابه على المحكم، و يلبسون فلبس اللّه عليهم وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ قال: تأويله يوم القيامة لا يعلمه إلّا اللّه. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود

---

(١). الصف: ۵.

(٢). الأنعام: ١۵١.

(٣). الإسراء: ٢٣.

زَيْغٌ قال: شك. و فى الصـحيحين و غيرهما عن عائشة قالت: «تلا رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سلم: هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ إلى قوله: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ إلى قوله: أُولُوا الْأَلْبابِ قالت:

قال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سلم: إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى اللّه فاحذروهم». و فى لفظ: «فإذا رأيت الذين يتّبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سـمّى اللّه فاحذروهم» هذا لفظ البخارى. و لفظ ابن جرير و غيره: «فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشـابه منه، و الـذين يجـادلون فيه، فهم الـذين عنى اللّه فلاـ تجالسوهم» و أخرج عبـد بن حميـد، و عبـد الرزاق، و أحمـد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و ابن مردويه، و البيهقى فى سننه عن أبى أمامة عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى قوله: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ قال:

هم الخوارج. و أخرج ابن جرير، و الحـاكم، و صـححه عن ابن مسعود عن النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم قال: «كان الكتاب الأوّل ينزل من بـاب واحـد على حرف واحـد و نزل القرآن على سبعة أحرف: زاجر، و آمر، و حلاـل، و حرام، و محكم، و متشـابه، و أمثـال؛ فـأحلّوا حلالـه و حرّموا حرامه، و افعلوا مـا أمرتم به، و انتهوا عمّـا نهيتم عنه، و اعتبروا بأمثـاله، و اعملوا بمحكمه، و آمنوا

بمتشابهه، و قولوا آمنّا به كل من عند ربنا» و أخرجه ابن أبى حاتم عن ابن مسعود موقوفا. و أخرج الطبرانى عن عمر بن أبى سلمة: أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال لعبد اللّه ابن مسعود، فذكر نحوه. و أخرج البخارى فى التاريخ عن على مرفوعا بإسناد ضعيف نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى داود فى المصاحف عن ابن مسعود نحوه. و أخرج ابن جرير، و أبو يعلى عن أبى هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف، و المراء فى القرآن كفر، ما عرفتم فاعملوا به، و ما جهلتم منه فردّوه إلى عالمه» و إسناده صحيح. و أخرج البيهقى فى الشعب عن أبى هريرة مرفوعا، و فيه: «و اتبعوا المحكم و آمنوا بالمتشابه». و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و صححه، عن طاوس قال: كان ابن عباس يقرؤها و ما يعلم تأويله إلّا اللّه، و يقول الراسخون فى العلم آمنّا به و أخرج ابن أبى داود فى المصاحف عن الأعمش قال فى قراءة عبد اللّه: و إن حقيقة تأويله إلّا عند اللّه و الراسخون فى العلم يقولون آمنا به. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن أبى الشعثاء و أبى نهيك قال: إنكم تصلون هذه الآية و هى مقطوعة وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا فانتهى علمهم إلى قولهم الذى قالوا. و أخرج ابن جرير عن عروة. قال: الراسخون فى العلم لا يعلمون تأويله، و لكنهم يقولون آمنا به كلّ من عند ربنا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عمر بن عبد العزيز نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة فى المصنف عن أبىّ قال: كتاب اللّه ما استبان فاعمل به، و ما اشتبه عليك فآمن به و كله إلى عالمه. و أخرج أيضا عن ابن مسعود قال: إن للقرآن منارا كمنار الطريق، فما عرفتم فتمسكوا به، و ما اشتبه عليكم فذروه. و أخرج أيضا عن معاذ نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: تفسير القرآن على أربعة وجوه: تفسير يعلمه العلماء، و تفسير لا يعذر الناس بجهالته من حلال أو حرام، و تفسير تعرفه العرب بلغتها، و تفسير لا يعلم تأويله إلّا اللّه، من ادعى علمه فهو كذاب.
فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۶۷
و أخرج ابن جرير عنه قال: أنزل القرآن على أربعة أحرف: حلال و حرام، لا يعذر أحد بالجهالة به، و تفسير تفسره العرب، و تفسير تفسره العلماء، و متشابه لا يعلمه إلّا اللّه، و من ادّعى علمه سوى اللّه فهو كاذب. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه قال: أنا ممن يعلم تأويله. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق عطية العوفى عنه فى قوله: يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ نؤمن بالمحكم، و ندين به، و نؤمن بالمتشابه، و لا ندين به و هو من عند اللّه كله. و أخرج الدارمى فى مسنده و نصر المقدسى فى الحجة عن سليمان بن يسار:
أن رجلا- يقال له: ضبيع، قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن. فأرسل إليه عمر و قد أعدّ له عراجين النخل، فقال: من أنت؟ فقال: أنا عبد اللّه ضبيع، فقال: و أنا عبد اللّه عمر، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين فضربه حتى دمى رأسه، فقال: يا أمير المؤمنين! حسبك، قد ذهب الذى كنت أجد فى رأسى.
و أخرجه الدارمى أيضا من وجه آخر، و فيه: أنه ضربه ثلاث مرات، يتركه فى كل مرة حتى يبرأ، ثم يضربه.
و أخرج أصل القصة ابن عساكر فى تاريخه عن أنس. و أخرج الدارمى، و ابن عساكر: أن عمر كتب إلى أهل البصرة أن لا يجالسوا ضبيعا، و قد أخرج هذه القصة جماعة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى عن أنس و أبى أمامة، و واثلة بن الأسقع، و أبى الدرداء: «أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم سئل عن الرّاسخين فى العلم؟ فقال: من برّت يمينه، و صدق لسانه، و استقام قلبه، و من عفّ بطنه و فرجه، فذلك من الراسخين فى العلم» و أخرج ابن عساكر من طريق عبد اللّه بن يزيد الأزدى عن أنس مرفوعا نحوه. و أخرج أبو داود، و الحاكم عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «الجدال فى القرآن كفر». و أخرج نصر المقدسى فى الحجة عن ابن عمر قال: «خرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و من وراء حجرته قوم يتجادلون بالقرآن، فخرج محمرّة و جنتاه كأنّما يقطران دما فقال: يا قوم! لا تجادلوا بالقرآن فإنّما ضلّ من كان قبلكم بجدالهم،

إنّ القرآن لم ينزل ليكـذب بعضه بعضـا، و لكن نزل ليصـدق بعضه بعضا، فما كان من محكمه فاعملوا به، و ما كان من متشابهه فآمنوا به».

و أخرج ابن جرير و ابن أبى حـاتم عن أم سـلمة: أن النـبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم كـان يقول: «يـا مقلّب القلوب ثبّت قلـبى على دينك، ثم قرأ: رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا بَعْـدَ إِذْ هَدَيْتَنا الآية». و أخرج ابن أبى شـيبة، و أحمد، و الترمذى، و ابن جرير، و الطبرانى و ابن مردويه عنه مرفوعا نحوه بأطول منه. و أخرج ابن أبى شـيبة، و أحمـد، و ابن مردويه عن عائشـة مرفوعا نحوه. و قد ورد نحوه من طرق أخر. و أخرج ابن النجار فى تاريخه فى قوله:

رَبَّنا إِنَّكَ جامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ الآيـة. عن جعفر بن محمـد الخلـدى قال: روى عن النبى صـلّى اللّه عليه و سـلم «أن من قرأ هذه الآية على شـىء ضـاع منه ردّه اللّه عليه، و يقول بعـد قراءتهـا: يـا جـامع الناس ليوم لا ريب فيه؛ اجمع بينى و بين مالى، إنك على كل شىء قدير».

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۶۸

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۱۰ الى ۱۳]

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوالُهُمْ وَ لا أَوْلادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَ أُولئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ (۱۰) كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآياتِنا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَ اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقابِ (۱۱) قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَ تُحْشَرُونَ إِلى جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمِهادُ (۱۲) قَدْ كانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتا فِئَةٌ تُقاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ أُخْرى كافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَ اللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشاءُ إِنَّ فِي ذلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصارِ (۱۳)

المراد بالذين كفروا: جنس الكفرة، و قيل: وفد نجران، و قيل: قريظة؛ و قيل: النضير؛ و قيل:

مشركو العرب. و قرأ السلمى: لن يغنى بالتحتية، و قرأ الحسن: بسكون الياء الآخرة تخفيفا. قوله:

مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أى: من عذابه شيئا من الإغناء؛ و قيل: إن كلمة: من، بمعنى عند، أى: لا تغنى عند اللّه شيئا، قاله أبو عبيد؛ و قيل: هى بمعنى بـدل. و المعنى: بـدل رحمـة اللّه، و هو بعيد. قوله: وَ أُولئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ الوقود: اسم للحطب و قد تقدم الكلام عليه فى سورة البقرة. أى: هم حطب جهنم الذى تسعر به، و هم: مبتدأ، و وقود: خبره، و الجملة: خبر أولئك، أو هم: ضمير فصل، و على التقديرين:

فالجملـة مسـتأنفة، مقرّرة لقوله: لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوالُهُمْ الآيـة. و قرأ الحسن، و مجاهد، و طلحة بن مصـرف وقود بضم الواو و هو مصدر، و كذلك الوقود بفتح الواو فى قراءة الجمهور يحتمل أن يكون اسما للحطب كما تقدم، فلا يحتاج إلى تقدير، و يحتمل أن يكون مصـدرا، لأنـه من المصـادر التى تـأتى على وزن الفعول فتحتـاج إلى تقـدير: أى هم أهـل وقود النار. قوله: كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ الدأب: الاجتهاد، يقال: دأب الرجل فى عمله، يدأب، دأبا، و دؤوبا: إذا جدّ و اجتهد، و الدائبان: الليل و النهار، و الدأب: العادة و الشأن، و منه قول امرئ القيس:

كدأبك من أمّ الحويرث قبلهاو جارتها أمّ الرّباب بمأسل

و المراد هنـا: كعـادة آل فرعون و شـأنهم و حـالهم، و اختلفوا فى الكـاف، فقيل: هى فى موضع رفع، تقـديره: دأبهم كـدأب آل فرعون مع موسى. و قال الفراء: إن المعنى: كفرت العرب ككفر آل فرعون.

قال النحاس: لا يجوز أن تكون الكاف متعلقـة بكفروا، لأن كفروا داخلة فى الصـلة؛ و قيل: هى متعلقة بأخذهم اللّه، أى: أخذهم أخـذة كمـا أخـذ آل فرعون؛ و قيل: هى متعلقـة بلن تغنى، أى: لم تغن عنهم غناء، كما لم تغن عن آل فرعون، و قيل: إن العامل

فعل مقدر من لفظ الوقود، و يكون التشبيه فى نفس الإحراق.

قالوا: و يؤيده قوله تعالى: النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْها غُدُوًّا وَ عَشِيًّا «١». أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذابِ و القول الأوّل: هو الذى قاله جمهور المحققين، و منهم الأزهرى. قوله: وَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أى: من قبل آل فرعون من الأمم الكافرة، أى: و كدأب الذين من قبلهم. قوله: كَذَّبُوا بِآياتِنا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يحتمل: أن يريد الآيات المتلوّة، و يحتمل: أن يريد الآيات المنصوبة للدلالة على الوحدانية، و يصح إرادة الجميع. و الجملة: بيان تفسير لدأبهم، و يجوز أن تكون فى محل نصب على الحال من آل فرعون و الذين من قبلهم، على إضمار قد، أى: دأب هؤلاء كدأب أولئك قد كذبوا إلخ. و قوله: بِذُنُوبِهِمْ أى: بسائر ذنوبهم التى من جملتها تكذيبهم. قوله: قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا قيل: هم اليهود؛ و قيل: هم مشركو مكة،

---

(١). غافر: ٤٦، و تمامها النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْها غُدُوًّا وَ عَشِيًّا وَ يَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذابِ

و سيأتى بيان سبب نزول الآية. و قوله: سَتُغْلَبُونَ قرئ: بالفوقية، و التحتية، و كذلك:

تُحْشَرُونَ و قد صدق اللّه وعده بقتل بنى قريظة، و إجلاء بنى النضير، و فتح خيبر، و ضرب الجزية على سائر اليهود، و للّه الحمد. قوله: وَ بِئْسَ الْمِهادُ يحتمل: أن يكون من تمام القول الذى أمر اللّه سبحانه نبيه صلّى اللّه عليه و سلّم أن يقوله لهم، و يحتمل: أن تكون الجملة مستأنفة تهويلا و تفظيعا. قوله: قَدْ كانَ لَكُمْ آيَةٌ أى: علامة عظيمة دالة على صدق ما أقول لكم، و هذه الجملة: جواب قسم محذوف، و هى من تمام القول المأمور به لتقرير مضمون ما قبله، و لم يقل: كانت، لأن التأنيث غير حقيقى. و قال الفراء: إنه ذكر الفعل لأجل الفصل بينه و بين الاسم بقوله: لَكُمْ و المراد بالفئتين: المسلمون، و المشركون لما التقوا يوم بدر. قوله: فِئَةٌ تُقاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قراءة الجمهور: برفع فئة. و قرأ الحسن، و مجاهد: «فئة» و «كافرة» بالخفض، فالرفع على الخبرية لمبتدأ محذوف، أى: إحداهما فئة. و قوله: تُقاتِلُ فى محل رفع على الصفة، و الجرّ على البدل من قوله: فِئَتَيْنِ و قوله: وَ أُخْرى أى: و فئة أخرى كافرة.

و قرأ ابن أبى عبلة بالنصب فيهما. قال ثعلب: هو على الحال، أى: التقتا مختلفتين، مؤمنة و كافرة. و قال الزجاج: النصب بتقدير أعنى؛ و سميت الجماعة من الناس: فئة، لأنه يفاء إليها؛ أى: يرجع فى وقت الشدة.

و قال الزجاج: الفئة: الفرقة، مأخوذة من فأوت رأسه بالسيف، إذا قطعته، و لا خلاف أن المراد بالفئتين هما المقتتلتان فى يوم بدر، و إنما وقع الخلاف فى المخاطب بهذا الخطاب؛ فقيل: المخاطب بها المؤمنون؛ و قيل:

اليهود. و فائدة الخطاب للمؤمنين تثبيت نفوسهم و تشجيعها، و فائدته إذا كان مع اليهود عكس الفائدة المقصودة بخطاب المسلمين. قوله: يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ قال أبو على الفارسى: الرؤية فى هذه الآية رؤية العين، و لذلك تعدت إلى مفعول واحد، و يدل عليه قوله: رَأْيَ الْعَيْنِ و المراد: أنه يرى المشركون المسلمين مثلى عدد المشركين، أو مثلى عدد المسلمين، و هذا على قراءة الجمهور: بالياء التحتية، و قرأ نافع: بالفوقية. و قوله:

مِثْلَيْهِمْ منتصب على الحال. و قد ذهب الجمهور إلى أن فاعل ترون هم: المؤمنون، و المفعول هم:

الكفار. و الضمير فى مثليهم يحتمل أن يكون للمشركين، أى: ترون أيها المسلمون المشركين مثلى ما هم عليه من العدد، و فيه بعد أن يكثر اللّه المشركين فى أعين المؤمنين. و قد أخبرنا: أنه قللهم فى أعين المؤمنين، فيكون المعنى: ترون أيها المسلمون المشركين مثليكم فى العدد و قد كانوا ثلاثة أمثالهم، فقلل اللّه المشركين فى أعين المسلمين فأراهم إياهم مثلى عدتهم لتقوى أنفسهم. و قد كانوا أعلموا أن المائة منهم تغلب المائتين من الكفار، و يحتمل أن يكون الضمير فى مثليهم للمسلمين، أى: ترون

أيها المسلمون أنفسكم مثلى ما أنتم عليه من العدد لتقوى بذلک أنفسکم، و قد قال من ذهب إلى التفسير الأوّل: أعنى: أن فاعل الرؤيـة المشـركون، و أنهم رأوا المسـلمين مثلى عـددهم؛ أنه لاـ ينـاقض هـذا مـا فى سورة الأنفـال من قوله تعالى: وَ يُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ «١» بـل قللوا أوّلا فى أعينهم ليلاقوهم و يجترئوا عليهم، فلمّا لاقوهم كثروا فى أعينهم حتى غلبوا. قوله: رَأْيَ الْعَيْنِ مصـدر مؤكد لقوله: تَرَوْنَهُمْ أى: رؤية ظاهرة مكشوفة، لا لبس فيها وَ اللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشاءُ أى: يقوّى من يشاء أن يقويه، و من جملة ذلک تأييد أهل بدر بتلک الرؤية، إِنَّ فِي ذلِكَ أى: فى

---

(١). الأنفال: ۴.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٠

رؤيـة القليـل كثيرا لَعِبْرَةً فعلـة من العبور، كالجلسـة من الجلوس. و المراد الاتعاظ، و التنكير للتعظيم، أى: عبرة عظيمـة، و موعظة جسيمة.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ قال: كصـنيع آل فرعون. و أخرج ابن المنذر، و أبو الشيخ عنه قال: كفعل. و أخرج مثله أبو الشيخ عن مجاهد. و أخرج ابن جرير عن الربيع قال: كسنتهم. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس:

أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم لما أصاب من أهل بدر ما أصاب و رجع إلى المدينة جمع اليهود فى سوق بنى قينقاع قال: يا معشـر يهود! أسـلموا قبل أن يصـيبكم اللّه بما أصاب قريشا، قالوا: يا محمد! لا يغرنّک من نفسک أن قتلت نفرا كانوا غمارا لا يعرفون القتال، إنک و اللّه لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس و أنک لم تلق مثلنا، فأنزل اللّه:

قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ إلى قوله: لِأُولِي الْأَبْصارِ «١». و أخرج ابن جرير، و ابن إسحاق، و ابن أبى حاتم، عن عاصم بن عمر عن قتادة مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنـذر عن عكرمـة قال: قال فنحاص اليهودى، و ذكر نحوه. و أخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله: قَدْ كانَ لَكُمْ آيَةٌ: عبرة و تفكر. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: قَدْ كانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتا فِئَةٌ تُقاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ببدر وَ أُخْرى كافِرَةٌ فئة قريش الكفار. و أخرج عبـد الرزاق أن هـذه الآيـة نزلت فى أهل بدر. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الربيع فى قوله: قَدْ كانَ لَكُمْ آيَةٌ يقول: قد كان لكم فى هؤلاء عبرة و تفكر، أيدهم اللّه، و نصـرهم على عدوهم يوم بدر، كان المشـركون تسعمائة و خمسين رجلا، و كان أصـحاب محمد صلّى اللّه عليه و سلّم ثلاثمائة و ثلاثة عشـر رجلا. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى الآية قال: هذا يوم بدر نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يضعفون علينا، ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلا واحدا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآيـة: قال: أنزلت فى التخفيف يوم بـدر على المؤمنين كانوا يومئـذ ثلاثمائـة و ثلاثة عشر رجلا، و كان المشركون مثليهم ستّمائة و ستة و عشرين فأيّد اللّه المؤمنين.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١۴ الى ١٧]

زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ مِنَ النِّساءِ وَ الْبَنِينَ وَ الْقَناطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَ الْأَنْعامِ وَ الْحَرْثِ ذلِكَ مَتاعُ الْحَياةِ الدُّنْيا وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ (١۴) قُلْ أَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها وَ أَزْواجٌ مُطَهَّرَةٌ وَ رِضْوانٌ مِنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبادِ (١۵) الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنا إِنَّنا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا وَ قِنا عَذابَ النَّارِ (١۶) الصَّابِرِينَ وَ الصَّادِقِينَ وَ الْقانِتِينَ وَ الْمُنْفِقِينَ وَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحارِ (١٧)

قوله: زُيِّنَ لِلنَّاسِ إلخ: كلام مستأنف لبيان حقارة ما تستلذه الأنفس فى هذه الدار، و المزين:
قيل: هو اللّه سبحانه، و به قال عمر، كما حكاه عنه البخارى و غيره، و يؤيده قوله تعالى:

---

(۱). آل عمران: ۱۲- ۱۳.

فتح القدير، ج‏۱، ص: ۳۷۱

إِنَّا جَعَلْنا ما عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَها لِنَبْلُوَهُمْ «۱». و قيل: المزين: هو الشيطان، و به قال الحسن، حكاه عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه. و قرأ الضحاك زُيِّنَ على البناء للفاعل. و قرأه الجمهور على البناء للمفعول. و المراد بالناس: الجنس. و الشهوات: جمع شهوة؛ و هى: نزوع النفس إلى ما تريده. و المراد هنا المشتهيات، عبر عنها بالشهوات مبالغة فى كونها مرغوبا فيها، أو تحقيرا لها لكونها مسترذلة عند العقلاء من صفات الطبائع البهيمية، و وجه تزيين اللّه سبحانه لها ابتلاء عباده كما صرح به فى الآية الأخرى. و قوله:

مِنَ النِّساءِ وَ الْبَنِينَ فى محل الحال، أى: زين للناس حب الشهوات حال كونها من النساء و البنين إلخ.

و بدأ بالنساء لكثرة تشوق النفوس إليهنّ لأنهن حبائل الشيطان، و خص البنين دون البنات لعدم الاطراد فى محبتهن. و القناطير: جمع قنطار، و هو: اسم للكثير من المال. قال الزجاج: القنطار مأخوذ من عقد الشى‏ء و إحكامه: تقول العرب: قنطرت الشى‏ء: إذا أحكمته، و منه سميت: القنطرة، لإحكامها. و قد اختلف فى تقديره على أقوال للسلف، ستأتى إن شاء اللّه. و اختلفوا فى معنى:
المقنطرة، فقال ابن جرير الطبرى:

معناها المضعفة، و قال القناطير: ثلاثة، و المقنطرة تسعة. و قال الفراء: القناطير: جمع القنطار، و المقنطرة:

جمع الجمع، فتكون تسع قناطير و قيل: المقنطرة: المضروبة؛ و قيل: المكملة، كما يقال: بدرة مبدرة، و ألوف مؤلفة، و به قال مكى و حكاه الهروى. و قال ابن كيسان: لا تكون المقنطرة أقلّ من سبع قناطير.

و قوله: مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ بيان للقناطير، أو حال وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ قيل هى المرعية فى المروج و المسارح، يقال سامت الدابة و الشاة: إذا سرحت؛ و قيل هى المعدّة للجهاد و قيل: هى الحسان؛ و قيل:

المعلمة، من السومة، و هى: العلامة، أى: التى يجعل عليها علامة لتتميز عن غيرها. و قال ابن فارس فى المجمل: المسومة:
المرسلة و عليها ركبانها. و قال ابن كيسان: البلق. و الأنعام: هى الإبل و البقر و الغنم، فإذا قلت نعم فهى الإبل خاصة قاله الفراء و ابن كيسان، و منه قول حسان:

و كانت لا يزال بها أنيس خلال مروجها نعم و شاء

و الحرث: اسم لكل ما يحرث، و هو مصدر سمى به المحروث، يقول: حرث الرجل حرثا: إذا أثار الأرض، فيقع على الأرض و الزرع. قال ابن الأعرابى الحرث: التفتيش. قوله: ذلِكَ مَتاعُ الْحَياةِ الدُّنْيا أى: ذلك المذكور ما يتمتع به ثم يذهب و لا يبقى، و فيه تزهيد فى الدنيا و ترغيب فى الآخرة. و المآب: المرجع آب يؤوب إيابا: إذا رجع، و منه قول امرئ القيس:

و قد طوّفت فى الآفاق حتّى رضيت من الغنيمة بالإياب

قوله: قُلْ أَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذلِكُمْ أى: هل أخبركم بما هو خير لكم من تلك المستلذات، و إبهام الخير للتفخيم، ثم بينه بقوله:
لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ و عند: فى محل نصب على الحال من جنات، و هى مبتدأ، و خبرها: للذين اتقوا، و يجوز أن تتعلق اللام بخير. و جنات: خبر مبتدأ مقدّر، أى: هو جنات، و خص المتقين لأنهم المنتفعون بذلك. و قد تقدّم تفسير قوله: تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ و ما بعده. قوله:

(١). الكهف: ٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٢

الَّذِينَ يَقُولُونَ بدل من قوله: لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أو خبر مبتدأ محذوف، أى: هم الذين، أو منصوب على المدح، و الصابرين و ما بعده: نعت للموصول على تقدير كونه بدلا، أو منصوبا على المدح، و على تقدير كونه خبرا يكون الصابرين و ما بعده: منصوبة على المدح، و قد تقدّم تفسير الصبر و الصدق و القنوت. قوله: وَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحارِ هم السائلون للمغفرة بالأسحار، و قيل: المصلون. و الأسحار: جمع سحر بفتح الحاء و سكونها. قال الزجاج: هو من حين يدبر الليل إلى أن يطلع الفجر، و خص الأسحار لأنها من أوقات الإجابة.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب، لما نزلت: زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ قال: الآن يا ربّ حين زينتها لنا، فنزلت: قُلْ أَ أُنَبِّئُكُمْ و أخرجه ابن المنذر عنه بلفظ خير. انتهى إلى قوله: قُلْ أَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ فبكى و قال: بعد ماذا، بعد ماذا، بعد ما زينتها؟. و أخرج أحمد، و ابن ماجة عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «القنطار اثنا عشر ألف أوقيّة». رواه أحمد من حديث عبد الصمد بن عبد الوراث عن حماد عن عاصم عن أبى صالح عنه. و رواه ابن ماجة عن أبى بكر بن أبى بكر ابن أبى شيبة عن عبد الصمد به. و قد رواه ابن جرير موقوفا على أبى هريرة. قال ابن كثير: و هذا أصح.

و أخرج الحاكم و صححه عن أنس قال: سئل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن القناطير المقنطرة فقال: «القنطار ألف أوقيّة». و رواه ابن أبى حاتم و ابن مردويه عنه مرفوعا بلفظ ألف دينار. و أخرج ابن جرير عن أبى بن كعب قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، «القنطار ألف أوقيّة و مائتا أوقيّة». و أخرجه عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى من قول معاذ بن جبل، و أخرجه ابن جرير من قول معاذ بن جبل، و أخرجه ابن جرير من قول ابن عمر، و أخرجه عبد بن حميد، و ابن جرير و البيهقى من قول أبى هريرة، و أخرجه ابن جرير و البيهقى من قول ابن عباس. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن أبى سعيد الخدرى قال: القنطار ملء مسك (جلد) الثور ذهبا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر أنه قال: القنطار سبعون ألفا، و أخرجه عبد بن حميد عن مجاهد.

و أخرج أيضا عن سعيد بن المسيب قال: القنطار ثمانون ألفا. و أخرج أيضا عن أبى صالح قال: القنطار مائة رطل. و أخرجه أيضا عن قتادة، و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى جعفر قال: القنطار خمسة عشر ألف مثقال، و المثال أربعة و عشرون قيراطا. و أخرج ابن جرير عن الضحاك قال: هو المال الكثير من الذهب و الفضة.

و أخرجه أيضا عن الربيع. و أخرج عن السدى أن المقنطرة: المضروبة. و أخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ قال: الراعية. و أخرج ابن المنذر عنه من طريق مجاهد. و أخرج ابن جرير عنه قال: هى الراعية و المطهمة الحسان. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد قال: هى المطهمة الحسان. و أخرجا عن عكرمة قال: تسويمها: حسنها. و أخرج ابن أبى حاتم قال: الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ الغرّة و التحجيل. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله: الصَّابِرِينَ قال: قوم صبروا على طاعة اللّه و صبروا عن محارمه، وَ الصَّادِقِينَ قوم صدقت نياتهم، و استقامت قلوبهم و ألسنتهم، و صدقوا فى السرّ و العلانية، وَ الْقانِتِينَ هم المطيعون وَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحارِ أهل الصلاة. و أخرج ابن أبى حاتم

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٣

عن سعيد بن جبير نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة قال: هم الذين يشهدون صلاة الصبح. و أخرج ابن جرير، و ابن مردويه عن أنس قال: أمرنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أن نستغفر بالأسحار سبعين مرة. و أخرج ابن جرير، و أحمد فى الزهد عن سعيد

الجريرى قال: بلغنا أن داود عليه السلام سأل جبريل فقال: يا جبريل! أى الليل أفضل؟ قال: يا داود! ما أدرى إلا أن العرش يهتز فى السحر. و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما عن جماعة من الصحابة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «ينزل اللّه تبارك و تعالى فى كلّ ليلة إلى سماء الدنيا حتّى يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: هل من سائل فأعطيه؟ هل من داع فأستجيب له؟ هل من مستغفر فأغفر له؟».

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١٨ الى ٢٠]

شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ وَ الْمَلائِكَةُ وَ أُولُوا الْعِلْمِ قائِماً بِالْقِسْطِ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١٨) إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ وَ مَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ ما جاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ وَ مَنْ يَكْفُرْ بِآياتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ (١٩) فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَ مَنِ اتَّبَعَنِ وَ قُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ وَ الْأُمِّيِّينَ أَ أَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَ إِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّما عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبادِ (٢٠)

قوله: شَهِدَ اللَّهُ أى: بين و أعلم. قال الزجاج: الشاهد: هو الذين يعلم الشيء و يبينه، فقد دلنا اللّه على وحدانيته بما خلق و بين؛ و قال أبو عبيدة: شهد اللّه بمعنى: قضى، أى: أعلم. قال ابن عطية:

و هذا مردود من جهات، و قيل: إنها شبهت دلالته على وحدانيته بأفعاله، و وحيه بشهادة الشاهد فى كونها مبينة. و قوله: أنه، بفتح الهمزة. قال المبرد: أى: بأنه، ثم حذفت الباء، كما فى: أمرتك الخير، أى:

بالخير. و قرأ ابن عباس: «إنه» بكسر الهمزة، بتضمين شهد معنى قال. و قرأ أبو المهلب: شُهَداءَ لِلَّهِ بالنصب على أنه حال من الصابرين و ما بعده، أو على المدح وَ الْمَلائِكَةُ عطف على الاسم الشريف، و شهادتهم: إقرارهم بأنه لا إله إلا اللّه. و قوله: وَ أُولُوا الْعِلْمِ معطوف أيضا على ما قبله، و شهادتهم:

بمعنى الإيمان منهم، و ما يقع من البيان للناس على ألسنتهم، و على هذا لا بدّ من حمل الشهادة على معنى يشمل شهادة اللّه، و شهادة الملائكة، و أولى العلم. و قد اختلف فى: أولى العلم هؤلاء، من هم؟ فقيل: هم الأنبياء؛ و قيل: المهاجرون و الأنصار، قاله ابن كيسان؛ و قيل: مؤمنو أهل الكتاب، قاله مقاتل؛ و قيل:

المؤمنون كلهم، قاله السدى و الكلبى، و هو الحق، إذ لا وجه للتخصيص. و فى ذلك فضيلة لأهل العلم جليلة، و منقبة نبيلة لقرنهم باسمه و اسم ملائكته، و المراد بأولى العلم هنا: علماء الكتاب و السنة، و ما يتوصل به إلى معرفتهما، إذ لا اعتداد بعلم لا مدخل له فى العلم الذى اشتمل عليه الكتاب العزيز و السنة المطهرة.

و قوله: قائِماً بِالْقِسْطِ: أى العدل، أى: قائما بالعدل فى جميع أموره أو مقيما له، و انتصاب قائما:

على الحال من الاسم الشريف. قال فى الكشاف: إنها حال مؤكدة كقوله: وَ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً «١» و جاز إفراده سبحانه بذلك دون ما هو معطوف عليه من الملائكة و أولى العلم لعدم اللبس؛ و قيل: إنه منصوب على

---

(١). البقرة: ٩١.

المدح؛ و قيل: إنه صفة لقوله: إِلهَ أى: لا إله قائما بالقسط إلا هو، أو هو حال من قوله: إِلَّا هُوَ و العامل فيه معنى الجملة. و قال الفراء: هو منصوب على القطع، لأن أصله الألف و اللام، فلما قطعت نصب كقوله: وَ لَهُ الدِّينُ واصِباً «١» و يدل عليه قراءة عبد اللّه بن مسعود: القائم بالقسط. و قوله: لا إِلهَ إِلَّا هُوَ تكرير لقصد التأكيد؛ و قيل: إن قوله: أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ كالدعوى، و الأخيرة

كالحكم.

و قال جعفر الصادق: الأولى: وصف و توحيد، و الثانية: رسم و تعليم. و قوله: الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ مرتفعان على البدلية من الضمير، أو الوصفية لفاعل شهد، لتقرير معنى الوحدانية. قوله: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ قرأه الجمهور: بكسر إن، على أن الجملة مستأنفة مؤكدة للجملة الأولى، و قرئ: بفتح أن، قال الكسائى: أنصبهما جميعا يعنى قوله: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ و قوله: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ بمعنى شهد اللّه أنه كذا و أن الدين عند اللّه الإسلام. قال ابن كيسان: إن الثانية بدل من الأولى. و قد ذهب الجمهور: إلى أن الإسلام هنا بمعنى الإيمان و إن كانا فى الأصل متغايرين، كما فى حديث جبريل الذى بين فيه النبى صلّى اللّه عليه و سلّم معنى الإسلام، و معنى الإيمان، و صدقه جبريل، و هو فى الصحيحين و غيرهما، و لكنه قد يسمى كل واحد منهما باسم الآخر، و قد ورد ذلك فى الكتاب و السنة. قوله: وَ مَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ ما جاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ فيه الإخبار بأن اختلاف اليهود و النصارى كان لمجرد البغى؛ بعد أن علموا بأنه يجب عليهم الدخول فى دين الإسلام؛ بما تضمنته كتبهم المنزلة إليهم. قال الأخفش: و فى الكلام تقديم و تأخير، و المعنى: ما اختلف الذين أوتوا الكتاب بغيا بينهم إلّا من بعد ما جاءهم العلم. و المراد بهذا الخلاف الواقع بينهم: هو خلافهم فى كون نبينا صلّى اللّه عليه و سلّم نبيا أم لا؟ و قيل: اختلافهم فى نبوّة عيسى؛ و قيل:

اختلافهم فى ذات بينهم، حتى قالت اليهود: ليس النصارى على شىء، و قالت النصارى: ليس اليهود على شىء. قوله: وَ مَنْ يَكْفُرْ بِآياتِ اللَّهِ أى: بالآيات الدالة على أن الدين عند اللّه الإسلام فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ فيجازيه، و يعاقبه على كفره بآياته، و الإظهار فى قوله: فإن اللّه، مع كونه مقام الإضمار:

للتهويل عليهم و التهديد لهم. قوله: فَإِنْ حَاجُّوكَ أى: جادلوك بالشبه الباطلة و الأقوال المحرّفة، فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ أى: أخلصت ذاتى للّه، و عبر بالوجه عن سائر الذات لكونه أشرف أعضاء الإنسان، و أجمعها للحواس، و قيل: الوجه هنا: بمعنى القصد. و قوله: وَ مَنِ اتَّبَعَنِ عطف على فاعل أسلمت، و جاز للفصل، و أثبت نافع، و أبو عمرو، و يعقوب الياء فى: اتبعن، على الأصل و حذفها الآخرون اتباعا لرسم المصحف، و يجوز أن تكون الواو بمعنى: مع، و المراد بالأميين هنا: مشركو العرب. و قوله: أَ أَسْلَمْتُمْ استفهام تقرير يتضمن الأمر، أى: أسلموا، كذا قاله ابن جرير و غيره. و قال الزجاج:

أَ أَسْلَمْتُمْ تهديد، و المعنى: أنه قد أتاكم من البراهين ما يوجب الإسلام، فهل عملتم بموجب ذلك أم لا؟ تبكيتا لهم و تصغيرا لشأنهم فى الإنصاف و قبول الحق. و قوله: فَقَدِ اهْتَدَوْا أى: ظفروا بالهداية التى هى الحظ الأكبر، و فازوا بخير الدنيا و الآخرة وَ إِنْ تَوَلَّوْا أى: أعرضوا عن قبول الحجة و لم يعملوا بموجبها: فَإِنَّما عَلَيْكَ الْبَلاغُ أى: فإنما عليك أن تبلغهم ما أنزل إليك، و لست عليهم بمسيطر، فلا

---

(١). النحل: ٥٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٧٥

تذهب نفسك عليهم حسرات، و البلاغ: مصدر. و قوله: وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبادِ فيه وعد و وعيد، لتضمنه أنه عالم بجميع أحوالهم.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله: قائِماً بِالْقِسْطِ قال: بالعدل. و أخرج أيضا عن ابن عباس مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ قال:

الإسلام: شهادة أن لا إله إلا اللّه، و الإقرار بما جاء به من عند اللّه، و هو دين اللّه الذى شرع لنفسه، و بعث به رسله، و دلّ عليه أولياءه، لا يقبل غيره. و أخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال: لم يبعث اللّه رسولا إلا بالإسلام. و أخرج عبد بن حميد، و ابن

المنذر عن سعيد بن جبير قال: كان حول البيت ستون و ثلاثمائة صنم، لكل قبيلة من قبائل العرب صنم أو صنمان، فأنزل اللّه: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الآية، فأصبحت الأصنام كلها قد خرّت سجدا للكعبة. و أخرج ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة، و أبو منصور الشحامى فى الأربعين عن على قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إن فاتحة الكتاب، و آية الكرسى، و الآيتين من آل عمران: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ وَ الْمَلائِكَةُ وَ أُولُوا الْعِلْمِ قائِماً بِالْقِسْطِ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ- إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ و قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ وَ تُذِلُّ مَنْ تَشاءُ «١» إلى قوله: بِغَيْرِ حِسابٍ «٢» هن معلقات بالعرش ما بينهن و بين اللّه حجاب، يقلن يا ربّ تهبطنا إلى أرضك و إلى من يعصيك؟ قال اللّه: إنى حلفت لا يقرؤكن أحد من عبادى دبر كلّ صلاة إلا جعلت الجنّة مأواه على ما كان منه، و إلا أسكنته حظيرة القدس، و إلا نظرت إليه بعينى المكنونة كلّ يوم سبعين نظرة، و إلا قضيت له كلّ يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة، و إلا أعذته من كلّ عدوّ و نصرته منه». و أخرج الديلمى فى مسند الفردوس عن أبى أيوب الأنصارى مرفوعا نحوه، و فيه: «لا يتلو كنّ عبد دبر كل صلاة مكتوبة إلا غفرت له ما كان منه، و أسكنته جنة الفردوس، و نظرت إليه كلّ يوم سبعين مرة، و قضيت له سبعين حاجة أدناها المغفرة». و أخرج أحمد، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و ابن السنى عن الزبير بن العوام قال: «سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و هو بعرفة يقرأ هذه الآية:

شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ وَ الْمَلائِكَةُ وَ أُولُوا الْعِلْمِ قائِماً بِالْقِسْطِ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ فقال:

و أنا على ذلك من الشاهدين» و لفظ الطبرانى: «و أنا أشهد أن لا إله إلا أنت العزيز الحكيم». و أخرج ابن عدى، و الطبرانى فى الأوسط، و البيهقى فى شعب الإيمان، و ضعفه، و الخطيب فى تاريخه، و ابن النجار عن غالب القطان قال: أتيت الكوفة فى تجارة فنزلت قريبا من الأعمش، فلما كان ليلة أردت أن أنحدر قام فتهجد من الليل فمرّ بهذه الآية «٣» شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ إلى قوله: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ فقال: و أنا أشهد بما شهد به اللّه، و أستودع اللّه هذه الشهادة؛ و هى لى وديعة عند اللّه، قالها مرارا، فقلت: لقد سمع فيها شيئا فسألته فقال: حدثنى أبو وائل عن عبد اللّه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

---

(١). آل عمران: ٢۶.

(٢). آل عمران: ٢٧.

(٣). الصواب: الآيتين.

«يجاء بصاحبها يوم القيامة فيقول اللّه: عبدى عهد إلىّ و أنا أحقّ من وفّى بالعهد أدخلوا عبدى الجنّة».

و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ مَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ قال: بنو إسرائيل. و أخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله: بَغْياً بَيْنَهُمْ يقول: بغيا على الدنيا و طلب ملكها و سلطانها، فقتل بعضهم بعضا على الدنيا من بعد ما كانوا علماء الناس. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله: فَإِنْ حَاجُّوكَ قال: إن حاجك اليهود و النصارى. و أخرج ابن المنذر عن ابن جريج نحوه.

و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن ابن عباس: وَ قُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ قال: اليهود و النصارى وَ الْأُمِّيِّينَ قال: هم الذين لا يكتبون.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ٢١ الى ٢۵]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآياتِ اللَّهِ وَ يَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَ يَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ أَلِيمٍ (٢١) أُولئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ ما لَهُمْ مِنْ ناصِرِينَ (٢٢) أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُدْعَوْنَ إِلى كِتابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَ هُمْ مُعْرِضُونَ (٢٣) ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَعْدُوداتٍ وَ غَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ ما كانُوا يَفْتَرُونَ (٢٤) فَكَيْفَ إِذا جَمَعْناهُمْ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ وَ وُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ ما كَسَبَتْ وَ هُمْ لا يُظْلَمُونَ (٢٥)

قوله: بِآياتِ اللَّهِ ظاهره: عدم الفرق بين آية و آية وَ يَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍ يعنى: اليهود قتلوا الأنبياء وَ يَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ أى: بالعدل. و هم الذين يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر. قال المبرد: كان ناس من بنى إسرائيل جاءهم النبيون، فدعوهم إلى اللّه، فقتلوهم، فقام أناس من بعدهم من المؤمنين فأمروهم بالإسلام، فقتلوهم. ففيهم نزلت الآية. و قوله: فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ أَلِيمٍ خبر إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ إلخ، و دخلته الفاء لتضمن الموصول معنى الشرط، و ذهب بعض أهل النحو: إلى أن الخبر قوله: أُولئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ و قالوا إن الفاء لا تدخل فى خبر إن و إن تضمن اسمها معنى الشرط، لأنه قد نسخ بدخول إن عليه، و منهم سيبويه، و الأخفش و ذهب غيرهما: إلى أن ما يتضمنه المبتدأ من معنى الشرط لا ينسخ بدخول إن عليه، و مثل المكسورة المفتوحة، و منه قوله تعالى:

وَ اعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ «١». و قوله: حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ قد تقدم تفسير الإحباط، و معنى كونها حبطت فى الدنيا و الآخرة: أنه لم يبق لحسناتهم أثر فى الدنيا، حتى يعاملوا فيها معاملة أهل الحسنات، بل عوملوا معاملة أهل السيئات، فلعنوا، و حل بهم الخزى و الصغار، و لهم فى الآخرة عذاب النار.

قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ فيه تعجيب لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و لكل من تصح منه الرؤية من حال هؤلاء، و هم: أحبار اليهود. و الكتاب: التوراة، و تنكير النصيب للتعظيم، أى: نصيبا عظيما، كما يفيده مقام المبالغة، و من قال: إن التنكير للتحقير فلم يصب. فلم ينتفعوا بذلك، و ذلك بأنهم

---

(١). الأنفال: ٤١.

يُدْعَوْنَ إِلى كِتابِ اللَّهِ الذى أوتوا نصيبا منه و هو التوراة لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ و الحال معرضون عن الإجابة إلى ما دعوا إليه مع علمهم به و اعترافهم بوجوب الإجابة إليه، و ذلِكَ إشارة إلى ما مر من التولّى و الإعراض بسبب بِأَنَّهُمْ قالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُوداتٍ و هى مقدار عبادتهم العجل.

و قد تقدم تفسير ذلك: وَ غَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ ما كانُوا يَفْتَرُونَ من الأكاذيب التى من جملتها هذا القول.

قوله: فَكَيْفَ إِذا جَمَعْناهُمْ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ هو رد عليهم و إبطال لما غرهم من الأكاذيب، أى: فكيف يكون حالهم إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه و هو يوم الجزاء الذى لا يرتاب مرتاب فى وقوعه؟، فإنهم يقعون لا محالة، و يعجزون عن دفعه بالحيل و الأكاذيب وَ وُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ ما كَسَبَتْ أى: جزاء ما كسبت، على حذف المضاف وَ هُمْ لا يُظْلَمُونَ بزيادة و لا نقص. و المراد: كل الناس المدلول عليهم بكل نفس قال الكسائى: اللام فى قوله: لِيَوْمٍ بمعنى: فى، و قال البصريون: المعنى: لحساب يوم، و قال ابن جرير الطبرى: المعنى: لما يحدث فى يوم.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى عبيدة بن الجراح «قلت: يا رسول اللّه! أىّ الناس أشدّ عذابا يوم القيامة؟ قال: رجل قتل نبيا، أو رجلا أمر بالمعروف و نهى عن المنكر، ثم قرأ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم الَّذِينَ يَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَ يَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ إلى قوله: وَ ما لَهُمْ مِنْ ناصِرِينَ ثم قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: يا أبا عبيدة!

قتلت بنو إسرائيل ثلاثة و أربعين نبيا أوّل النهار فى ساعة واحدة، فقام مائة رجل و سبعون رجلا من عبّاد بنى إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف و نهوهم عن المنكر، فقتلوا جميعا من آخر النهار من ذلك اليوم، فهم الذين ذكر اللّه». و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و الحاكم و صحّحه عن ابن عباس: قال: بعث عيسى يحيى بن زكريا فى اثنى عشر رجلا من الحواريين يعلمون الناس، فكان ينهى عن نكاح بنت الأخ، و كان ملك له بنت أخ تعجبه فأرادها و جعل يقضى لها كل يوم حاجة، فقالت لها أمها: إذا سألك عن حاجة فقولى حاجتى أن تقتل يحيى بن زكريا، فقال: سلى غير هذا، فقالت:

لا أسألك غير هذا، فلما أبت أمر به فذبح فى طست، فبدرت قطرة من دمه فلم تزل تغلى حتى بعث اللّه بختنصر، فدلت عجوز عليه، فألقى فى نفسه أن لا يزال يقتل حتى يسكن هذا الدم، فقتل فى يوم واحد من ضرب واحد و سن واحد سبعين ألفا فسكن.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن معقل ابن أبى مسكين فى الآية قال: كان الوحى يأتى بنى إسرائيل فيذكرون قومهم و لم يكن يأتيهم كتاب، فيقوم رجال ممن اتبعهم و صدقهم فيذكرون قومهم، فيقتلون، فهم الذين يأمرون بالقسط من الناس. و أخرج ابن جرير عن قتادة نحوه، و أخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال: الذين يأمرون بالقسط من الناس: ولاة العدل.

و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: دخل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم بيت المدراس على جماعة من يهود، فدعاهم إلى اللّه، فقال له النعمان بن عمرو و الحارث بن زيد: على أى دين أتيت يا محمد؟ قال: «على ملّة إبراهيم و دينه» قال: فإن إبراهيم كان يهوديا. قال لهما النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم: «فهلمّا إلى التوراة فهى بيننا و بينكم» فأبيا عليه، فأنزل اللّه أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۷۸

مِنَ الْكِتابِ يُدْعَوْنَ إِلى كِتابِ اللَّهِ الآية. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله: نَصِيباً قال:

حظا مِنَ الْكِتابِ قال: التوراة. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد فى قوله: قالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُوداتٍ قال: يعنون الأيام التى خلق اللّه فيها آدم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: وَ غَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ ما كانُوا يَفْتَرُونَ حين قالوا نحن أبناء اللّه و أحباؤه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ وُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ يعنى توفّى كل نفس برّ أو فاجر ما كَسَبَتْ ما عملت من خير أو شرّ وَ هُمْ لا يُظْلَمُونَ يعنى: من أعمالهم.

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۲۶ الى ۲۷]

قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ وَ تُذِلُّ مَنْ تَشاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (۲۶) تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهارِ وَ تُولِجُ النَّهارَ فِي اللَّيْلِ وَ تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَ تُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَ تَرْزُقُ مَنْ تَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ (۲۷)

قوله: قُلِ اللَّهُمَّ قال الخليل و سيبويه و جميع البصريين: إن أصل اللهم يا اللّه، فلما استعملت الكلمة دون حرف النداء الذى هو «يا»؛ جعلوا بدله هذه الميم المشددة، فجاؤوا بحرفين و هما الميمان عوضا من حرفين و هما الياء و الألف؛ و الضمة فى الهاء: هى ضمة الاسم المنادى المفرد. و ذهب الفراء و الكوفيون:

إلى أن الأصل فى اللهم يا اللّه أمنا بخير، فحذف و خلط الكلمتين؛ و الضمة التى فى الهاء: هى الضمة التى كانت فى أمنا، لما حذفت الهمزة انتقلت الحركة. قال النحاس: هذا عند الكوفيين من الخطأ العظيم، و القول فى هذا: ما قاله الخليل و سيبويه. و قال الكوفيون: و قد يدخل حرف النداء على اللهمّ، و أنشدوا فى ذلك قول الراجز:

غفرت أو عذّبت يا اللّهمّا و قول الآخر:
و ما عليك أن تقولى كلّماسبّحت أو هلّلت يا اللّهمّ ما
و قول الآخر:
إنّى إذا ما حدث ألمّاأقول يا اللّهمّ يا اللّهمّا
قالوا: و لو كان الميم عوضا من حرف النداء لما اجتمعا. قال الزجاج: هذا شاذ لا يعرف قائله. قال النضر بن شميل: من قال: اللهم، فقد دعا اللّه بجميع أسمائه. قوله: مالِكَ الْمُلْكِ أى: مالك جنس الملك على الإطلاق، و مالك: منصوب عند سيبويه على أنه نداء ثان، أى: يا مالك الملك، و لا يجوز عنده أن يكون وصفا لقوله: اللَّهُمَ لأن الميم عنده تمنع الوصفية. و قال محمد بن يزيد المبرد، و إبراهيم بن السرى الزجاج: إنه صفة لاسم اللّه تعالى، و كذلك قوله تعالى: قُلِ اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ «۱».
قال أبو على الفارسى: و هو مذهب المبرد، و ما قاله سيبويه أصوب و أبين، و ذلك لأنه اسم مفرد ضم إليه

(۱). الزمر: ۴۶.

صوت، و الأصوات لا توصف، نحو: غاق و ما أشبهه. قال الزجاج: و المعنى مالك العباد و ما ملكوا؛ و قيل:
المعنى مالك الدنيا و الآخرة؛ و قيل: الملك هنا: النبوة؛ و قيل: الغلبة؛ و قيل: المال و العبيد. و الظاهر شموله لما يصدق عليه اسم الملك من غير تخصيص: تُؤْتِى الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ أى: من تشاء إيتاءه إياه وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ نزعه منه. و المراد بما يؤتيه من الملك و ينزعه: هو نوع من أنواع ذلك الملك العام. قوله:
وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ أى: فى الدنيا، أو فى الآخرة، أو فيهما، يقال: عزّ، إذا غلب، و منه: وَ عَزَّنِى فِى الْخِطابِ «۱» و قوله: وَ تُذِلُّ مَنْ تَشاءُ أى: فى الدنيا، أو فى الآخرة، أو فيهما، يقال: ذلّ ذلا، إذا غلب و قهر. قوله: بِيَدِكَ الْخَيْرُ تقديم الخبر للتخصيص، أى: بيدك الخير لا بيد غيرك، و ذكر الخير دون الشرّ: لأن الخير بفضل محض، بخلاف الشرّ فإنه يكون جزاء لعمل وصل إليه. و قيل: لأن كل شرّ من حيث كونه من قضائه سبحانه هو متضمن للخير، فأفعاله كلها خير، و قيل: إنّه حذف كما حذف فى قوله: سَرابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ «۲» و أصله: بيدك الخير و الشرّ؛ و قيل: خص الخير لأن المقام مقام دعاء.
قوله: إِنَّكَ عَلى كُلِّ شَيْ‌ءٍ قَدِيرٌ: تعليل لما سبق و تحقيق له. قوله: تُولِجُ اللَّيْلَ فِى النَّهارِ وَ تُولِجُ النَّهارَ فِى اللَّيْلِ أى: تدخل ما نقص من أحدهما فى الآخر؛ و قيل: المعنى: تعاقب بينهما، و يكون زوال أحدهما ولوجا فى الآخر. قوله: وَ تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَ تُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِ قيل: المراد إخراج الحيوان و هو حىّ من النطفة و هى ميتة، و إخراج النطفة و هى ميتة من الحيوان و هو حىّ؛ و قيل: المراد إخراج الطائر و هو حى من البيضة و هى ميتة، و إخراج البيضة و هى ميتة من الدجاجة و هى حية؛ و قيل: المراد إخراج المؤمن من الكافر و الكافر من المؤمن. قوله: بِغَيْرِ حِسابٍ أى: بغير تضييق و لا تقتير، كما تقول:
فلان يعطى بغير حساب، و الباء: متعلقة بمحذوف وقع حالا.
و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة قال: ذكر لنا أن نبىّ اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم سأل ربه أن يجعل ملك فارس و الروم فى أمته، فنزلت الآية. و أخرج الطبرانى، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال:
اسم اللّه الأعظم: قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ إلى قوله: بِغَيْرِ حِسابٍ و أخرج ابن أبى الدنيا و الطبرانى عن معاذ: «أنه شكا إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم دينا عليه، فعلمه أن يتلو هذه الآية، ثم يقول: رحمن الدنيا و الآخرة و رحيمهما، تعطى من تشاء منهما و تمنع من تشاء، ارحمنى رحمة تغنينى بها عن رحمة من سواك، اللهمّ أغننى من الفقر و اقض عنى الدّين». و أخرجه الطبرانى فى

الصغير من حديث أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم لمعاذ: «أ لا أعلمك دعاء تدعو به لو كان عليك مثل جبل أحد دينا لأداه اللّه عنك» فذكره، و إسناده جيد و قد تقدم عند تفسير قوله تعالى: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ «۳» بعض فضائل هذه الآيۀ. و أخرج ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: تُؤْتِی الْمُلْکَ مَنْ تَشاءُ قال: النبوۀ. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و أبو الشیخ عن ابن مسعود فی قوله: تُولِجُ اللَّیْلَ فِی النَّهارِ الآیۀ، قال:
تأخذ الصيف من الشتاء، و تأخذ الشتاء من الصيف وَ تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ تخرج الرجل الحيّ من النطفۀ الميتۀ وَ تُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِ تخرج النطفۀ الميتۀ من الرجل الحيّ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن

(۱). ص: ۲۳.

(۲). النحل: ۸۱.

(۳). آل عمران: ۱۸.

جرير، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس: تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهارِ قال: ما نقص من النهار تجعله فی الليل، و ما نقص من الليل تجعله فی النهار. و أخرج ابن جرير، و ابن أبی حاتم عن السدی نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن الضحاك نحوه أيضا. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس: تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ قال: تخرج النطفۀ الميتۀ من الحی، ثم تخرج من النطفۀ بشرا حيا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و أبو الشيخ عن عكرمۀ: تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ قال: هی البيضۀ تخرج من الحیّ و هی ميتۀ، ثم يخرج منها الحیّ. و أخرج ابن جرير عنه قال: النخلۀ من النواۀ، و النواۀ من النخلۀ، و الحبۀ من السنبلۀ، و السنبلۀ من الحبۀ. و أخرج ابن أبی حاتم، و أبو الشيخ عن أبی مالک مثله. و أخرج ابن جرير، و أبو الشيخ عن الحسن قال: المؤمن من الكافر، و الكافر من المؤمن. و المؤمن عبد حیّ الفؤاد، و الكافر عبد ميت الفؤاد. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و البيهقی عن سلمان الفارسی نحوه. و أخرج ابن مردويه عنه مرفوعا نحوه. و أخرجه أيضا عنه، أو عن ابن مسعود مرفوعا. و أخرج عبد الرزاق، و ابن سعد، و ابن جرير، و ابن أبی حاتم، و ابن مردويه عن عبيد اللّه بن عبد اللّه: «أن خالدۀ بنت الأسود بن عبد يغوث دخلت على النبی صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: من هذه؟ قيل: خالدۀ بنت الأسود، قال: سبحان الذی يخرج الحیّ من الميت» و كانت امرأۀ صالحۀ، و كان أبوها كافرا. و أخرج ابن سعد عن عائشۀ مثله.

[سورۀ آل‌عمران (۳): الآيات ۲۸ الى ۳۰]

لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَ إِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (۲۸) قُلْ إِنْ تُخْفُوا ما فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَ يَعْلَمُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (۲۹) يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ ما عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَراً وَ ما عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَها وَ بَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَ اللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبادِ (۳۰)
قوله: لا يَتَّخِذِ فيه النهی للمؤمنين عن موالاۀ الكفار لسبب من الأسباب، و مثله قوله تعالى: لا تَتَّخِذُوا بِطانَةً مِنْ دُونِكُمْ «۱» الآيۀ، و قوله: وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ «۲» و قوله: لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ «۳» الآيۀ، و قوله: لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ «۴»، و قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَ عَدُوَّكُمْ أَوْلِياءَ «۵». و قوله: مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ فی محل الحال، أی: متجاوزين

المؤمنين إلى الكافرين استقلالا أو اشتراكا، و الإشارة بقوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذٰلِكَ إلى الاتخاذ المدلول عليه بقوله: لا يَتَّخِذِ و معنى قوله: فَلَيْسَ مِنَ اللّٰهِ فِي شَيْءٍ أي: من ولايته في شيء من الأشياء، بل هو منسلخ عنه بكل حال. قوله: إِلّٰا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقٰاةً على صيغة الخطاب بطريق الالتفات، أي:

إلا أن تخافوا منهم أمرا يجب اتقاؤه، و هو استثناء مفرغ من أعم الأحوال. و تقاة: مصدر واقع موقع المفعول، و أصلها: وقية، على وزن فعلة، قلبت الواو تاء و الياء ألفا، و قرأ رجاء، و قتادة تقية. و في ذلك دليل على

---

(١). آل عمران: ١١٨.

(٢). المائدة: ٥١.

(٣). المجادلة: ٢٢.

(٤). المائدة: ٥١.

(٥). الممتحنة: ١.

فتح القدير، ج‌١، ص: ٣٨١

جواز الموالاة لهم مع الخوف منهم، و لكنها تكون ظاهرا لا باطنا. و خالف في ذلك قوم من السلف، فقالوا:

لا تقية بعد أن أعز اللّه الإسلام. قوله: وَ يُحَذِّرُكُمُ اللّٰهُ نَفْسَهُ أي: ذاته المقدسة، و إطلاق ذلك عليه سبحانه جائز في المشاكلة كقوله: تَعْلَمُ مٰا فِي نَفْسِي وَ لٰا أَعْلَمُ مٰا فِي نَفْسِكَ «١» و في غيرها. و ذهب بعض المتأخرين. إلى منع ذلك إلا مشاكلة. و قال الزجاج: معناه: و يحذركم اللّه إياه، ثم استغنوا عن ذلك بهذا و صار المستعمل. قال: و أما قوله: تَعْلَمُ مٰا فِي نَفْسِي وَ لٰا أَعْلَمُ مٰا فِي نَفْسِكَ فمعناه: تعلم ما عندي و ما في حقيقتي و لا أعلم ما عندك و لا ما في حقيقتك. و قال بعض أهل العلم: معناه: و يحذركم اللّه عقابه مثل: وَ سْئَلِ الْقَرْيَةَ «٢» فجعلت النفس في موضع الإضمار، و في هذه الآية تهديد شديد، و تخويف عظيم لعباده أن يتعرضوا لعقابه بموالاة أعدائه. قوله: قُلْ إِنْ تُخْفُوا مٰا فِي صُدُورِكُمْ الآية، فيه أن كل ما يضمره العبد و يخفيه، أو يظهره و يبديه، فهو معلوم للّه سبحانه، لا يخفى عليه منه شيء و لا يعزب عنه مثقال ذرة وَ يَعْلَمُ مٰا فِي السَّمٰاوٰاتِ وَ مٰا فِي الْأَرْضِ مما هو أعم من الأمور التي يخفونها أو يبدونها، فلا يخفى عليه ما هو أخص من ذلك. قوله: يَوْمَ تَجِدُ منصوب بقوله: وَ يُحَذِّرُكُمُ اللّٰهُ نَفْسَهُ و قيل:

بمحذوف، أي: اذكر، و مُحْضَراً حال، و قوله: وَ مٰا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ معطوف على ما الأولى، أي: و تجد ما عملت من سوء محضرا تود لو أن بينها و بينه أمدا بعيدا. فحذف محضرا لدلالة الأول عليه، و هذا إذا كان تَجِدُ من وجدان الضالة، و أما إذا كان من: وجد، بمعنى: علم، كان محضرا هو المفعول الثاني، و يجوز أن يكون قوله: وَ مٰا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهٰا وَ بَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً جملة مستأنفة، و يكون ما في: ما عملت، مبتدأ، و يودّ خبره. و الأمد: الغاية، و جمعه آماد، أي: تودّ لو أن بينها و بين ما عملت من السوء أمدا بعيدا؛ و قيل: إن قوله: يَوْمَ تَجِدُ منصوب بقوله: تَوَدُّ و الضمير في قوله: وَ بَيْنَهُ لليوم، و فيه بعد، و كرر قوله: وَ يُحَذِّرُكُمُ اللّٰهُ نَفْسَهُ للتأكيد و للاستحضار ليكون هذا التهديد العظيم على ذكر منهم، و في قوله: وَ اللّٰهُ رَؤُفٌ بِالْعِبٰادِ دليل على أن هذا التحذير الشديد مقترن بالرأفة منه سبحانه بعباده لطفا بهم. و ما أحسن ما يحكى عن بعض العرب أنه قيل له: إنك تموت و تبعث و ترجع إلى اللّه فقال: أ تهددونني بمن لم أر الخير قط إلا منه.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان الحجاج بن عمرو حليف كعب بن الأشرف، و ابن أبي الحقيق، و قيس بن زيد قد بطنوا بنفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم، فقال رفاعة بن المنذر، و عبد اللّه بن جبير، و سعد بن

خثمة لأولئك النفر: اجتنبوا هؤلاء النفر من يهود، و احذروا مباطنتهم لا يفتنوكم عن دينكم، فأبى أولئك النفر، فأنزل اللّه فيهم: لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ إلى قوله: وَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من طرق عنه قال:

نهى اللّه المؤمنين أن يلاطفوا الكفار و يتخذوهم وليجة من دون المؤمنين؛ إلا أن يكون الكفار عليهم ظاهرين فيظهرون لهم اللطف و يخالفونهم فى الدين، و ذلك قوله تعالى: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ فقد برىء اللّه منه. و أخرج

---

(١). المائدة: ١١۶.

(٢). يوسف: ٨٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٢

ابن جرير و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً قال: التقية باللسان: من حمل على أمر يتكلم به، و هو معصية للّه فيتكلم به مخافة الناس و قلبه مطمئن بالإيمان فإن ذلك لا يضره، إنما التقية باللسان. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عنه فى الآية قال: التقاة: التكلم باللسان، و القلب مطمئن بالإيمان، و لا يبسط يده فيقتل و لا إلى إثم فإنه لا عذر له. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى الآية قال: التقية باللسان، و ليس بالعمل.

و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً قال إلا أن يكون بينك و بينه قرابة فتصله لذلك. و أخرج عبد بن حميد، و البخارى عن الحسن قال: التقية جائزة إلى يوم القيامة. و حكى البخارى عن أبى الدرداء أنه قال: إنا نبش فى وجوه أقوام و قلوبنا تلعنهم.

و يدل على جواز التقية. قوله تعالى: إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ وَ لكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ «١» و من القائلين بجواز التقية باللسان: أبو الشعثاء، و الضحاك، و الربيع بن أنس. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: قُلْ إِنْ تُخْفُوا الآية قال:

أخبرهم: أنه يعلم ما أسروا و ما أعلنوا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: محضرا:

يقول: موفرا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن فى الآية قال: يسر أحدكم أن لا يلقى عمله ذلك أبدا، يكون ذلك مناه، و أما فى الدنيا فقد كانت خطيئته يستلذها. و أخرجا أيضا عن السدى: أَمَداً بَعِيداً قال: مكانا بعيدا. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج أمدا قال: أجلا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله: وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَ اللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبادِ قال: من رأفته بهم حذرهم نفسه.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ٣١ الى ٣۴]

قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكافِرِينَ (٣٢) إِنَّ اللَّهَ اصْطَفى آدَمَ وَ نُوحاً وَ آلَ إِبْراهِيمَ وَ آلَ عِمْرانَ عَلَى الْعالَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُها مِنْ بَعْضٍ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣۴)

الحب و المحبة: ميل النفس إلى الشيء، يقال: أحبّه فهو محبّ، و حبّه يحبّه بالكسر، فهو محبوب. قال الجوهرى: و هذا شاذ، لأنه

لا يأتى فى المضاعف يفعل بالكسر. قال ابن الدهان: فى حبّ لغتان: حبّ، و أحبّ، و أصل حبّ فى هذه الباب: حبب، كطرق، و قد فسرت المحبة للّه سبحانه بإرادة طاعته. قال الأزهرى: محبة العبد للّه و رسوله: طاعته لهما و اتباعه أمرهما، و محبة اللّه للعباد: إنعامه عليهم بالغفران. و قرأ أبو رجاء العطاردى: فَاتَّبِعُونِى بفتح الباء، و روى عن أبى عمرة بن العلاء أنه أدغم الراء من يغفر فى اللام. قال النحاس: لا يجيز الخليل و سيبويه إدغام الراء فى اللام، و أبو عمرة أجلّ من أن يغلط فى هذا، و لعله كان يخفى الحركة كما يفعل فى أشياء كثيرة. قوله: قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ حذف المتعلق مشعر بالتعميم، أى: فى جميع الأوامر و النواهى. قوله: فَإِنْ تَوَلَّوْا يحتمل أن يكون من تمام مقول القول،

---

(١). النحل: ١٠۶.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٣

فيكون مضارعا حذفت فيه إحدى التاءين: أى تتولوا، و يحتمل أن يكون من كلام اللّه تعالى، فيكون ماضيا.

و قوله: فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكافِرِينَ نفى المحبة كناية عن البغض و السخط. و وجه الإظهار فى قوله:

فَإِنَّ اللَّهَ مع كون المقام مقام إضمار لقصد التعظيم أو التعميم. قوله: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفى آدَمَ إلخ.

لما فرغ سبحانه من بيان أن الدين المرضى هو الإسلام، و أن محمدا صلّى اللّه عليه و سلّم هو الرسول الذى لا يصح لأحد أن يحب اللّه إلا باتباعه، و أن اختلاف أهل الكتابين فيه إنما هو لمجرد البغى عليه و الحسد له، شرع فى تقرير رسالة النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و بين أنه من أهل بيت النبوة و معدن الرسالة. و الاصطفاء: الاختيار. قال الزجاج: اختارهم بالنبوة على عالمى زمانهم؛ و قيل: إن الكلام على تقدير مضاف، أى: اصطفى دين آدم، إلخ، و قد تقدم الكلام على تفسير العالمين، و تخصيص آدم بالذكر لأنه أبو البشر، و كذلك نوح، فإنه آدم الثانى، و أما آل إبراهيم، فلكون النبى صلّى اللّه عليه و سلّم منهم مع كثرة الأنبياء منهم. و أما آل عمران، فهم و إن كانوا من آل إبراهيم، فلما كان عيسى عليه السلام منهم كان لتخصيصهم بالذكر وجه. و قيل: المراد بآل إبراهيم: إبراهيم نفسه، و بآل عمران: عمران نفسه. قوله: ذُرِّيَّةً بَعْضُها مِنْ بَعْضٍ نصب ذرية على البدلية مما قبله، قاله الزجاج: أو على الحالية، قاله الأخفش، و قد تقدم تفسير الذرية، و بعضها من بعض فى محل نصب على صفة الذرية، و معناه: متناسلة متشعبة، أو متناصرة متعاضدة فى الدين.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الحسن من طرق قال: قال أقوام على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: و اللّه يا محمد! إنا لنحب ربنا. فأنزل اللّه: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ الآية. و أخرج الحكيم الترمذى عن يحيى بن كثير نحوه. و أخرج أيضا ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريج نحوه. و أخرج ابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير فى قوله: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ أى: إن كان هذا من قولكم فى عيسى حبا للّه و تعظيما له فَاتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ أى: ما مضى من كفركم وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى الدرداء فى قوله: وَ آلَ إِبْراهِيمَ وَ آلَ عِمْرانَ قال: هم المؤمنون من آل إبراهيم، و آل عمران، و آل ياسين، و آل محمد. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: ذُرِّيَّةً بَعْضُها مِنْ بَعْضٍ قال فى النية و العمل، و الإخلاص و التوحيد.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ٣۵ الى ٣٧]

إِذْ قالَتِ امْرَأَتُ عِمْرانَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ ما فِى بَطْنِى مُحَرَّراً فَتَقَبَّلْ مِنِّى إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٣۵) فَلَمَّا وَضَعَتْها قالَتْ رَبِّ إِنِّى وَضَعْتُها أُنْثى وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِما وَضَعَتْ وَ لَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثى وَ إِنِّى سَمَّيْتُها مَرْيَمَ وَ إِنِّى أُعِيذُها بِكَ وَ ذُرِّيَّتَها مِنَ الشَّيْطانِ

الرَّجِيم (۳۶) فَتَقَبَّلَها رَبُّها بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَ أَنْبَتَها نَباتاً حَسَناً وَ كَفَّلَها زَكَرِيَّا كُلَّما دَخَلَ عَلَيْها زَكَرِيَّا الْمِحْرابَ وَجَدَ عِنْدَها رِزْقاً قالَ يا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هذا قالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ (۳۷)

قوله: إِذْ قالَتِ قال أبو عمرو: إِذْ زائدة. و قال محمد بن يزيد: إنه متعلق بمحذوف، تقديره: اذكر إذ قالت. و قال الزجاج: هو متعلق بقوله: اصْطَفى و قيل: متعلق بقوله: سَمِيعٌ عَلِيمٌ

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۸۴

و امرأة عمران اسمها: حنة، بالحاء المهملة و النون، بنت فاقود بن قبيل أم مريم، فهى جدة عيسى.

و عمران: هو ابن ماثان جد عيسى. قوله: رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ ما فِي بَطْنِي تقديم الجار و المجرور لكمال العناية، و هذا النذر كان جائزا فى شريعتهم. و معنى: لَكَ أى: لعبادتك. و محررا: منصوب على الحال، أى: عتيقا خالصا للّه خادما للكنيسة. و المراد هنا: الحرية التى هى ضد العبودية. و قيل: المراد بالمحرر هنا: الخالص للّه سبحانه، الذى لا يشوبه شىء من أمر الدنيا. و رجح هذا بأنه لا خلاف أن عمران و امرأته حران. قوله: فَتَقَبَّلْ مِنِّي التقبل: أخذ الشىء على وجه الرضا، أى: تقبل منى نذرى بما فى بطنى. قوله: فَلَمَّا وَضَعَتْها التأنيث باعتبار ما علم من المقام أن الذى فى بطنها أنثى، أو لكونه أنثى فى علم اللّه، أو بتأويل ما فى بطنها بالنفس أو النسمة أو نحو ذلك. قوله: قالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُها أُنْثى إنما قالت هذه المقالة لأنه لم يكن يقبل فى النذر إلا الذكر دون الأنثى، فكأنها تحسرت و تحزنت لما فاتها من ذلك الذى كانت ترجوه و تقدره، و أنثى: حال مؤكدة من الضمير أو بدل منه. قوله: وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِما وَضَعَتْ قرأ أبو بكر، و ابن عامر، بضم التاء فيكون من جملة كلامها و يكون متصلا بما قبله، و فيه معنى:

التسليم للّه و الخضوع و التنزيه له أن يخفى عليه شىء. و قرأ الجمهور: وضعت، فيكون من كلام اللّه سبحانه على جهة التعظيم لما وضعته، و التفخيم لشأنه، و التجليل لها، حيث وقع منها التحسر و التحزن، مع أن هذه الأنثى التى وضعتها سيجعلها اللّه و ابنها آية للعالمين و عبرة للمعتبرين، و يختصها بما لم يختص به أحدا. و قرأ ابن عباس بِما وَضَعَتْ بكسر التاء على أنه خطاب من اللّه سبحانه لها، أى: إنك لا تعلمين قدر هذا الموهوب، و ما علم اللّه فيه من الأمور التى تتقاصر عنها الأفهام، و تتضافر عندها العقول. قوله: وَ لَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثى أى: و ليس الذكر الذى طلبت كالأنثى التى وضعت، فإن غاية ما أرادت من كونه ذكرا أن يكون نذرا خادما للكنيسة، و أمر هذه الأنثى عظيم و شأنها فخيم. و هذه الجملة اعتراضية مبينة لما فى الجملة الأولى من تعظيم الموضوع و رفع شأنه و علوّ منزلته، و اللام فى: الذكر و الأنثى للعهد، هذا على قراءة الجمهور، و على قراءة ابن عباس، و أما على قراءة أبى بكر، و ابن عامر، فيكون قوله: وَ لَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثى من جملة كلامها و من تمام تحسرها و تحزنها، أى: ليس الذكر الذى أردت أن يكون خادما، و يصلح للنذر، كالأنثى التى لا تصلح لذلك، و كأنها أعذرت إلى ربها من وجودها لها على خلاف ما قصدت. قوله: وَ إِنِّي سَمَّيْتُها مَرْيَمَ عطف على إِنِّي وَضَعْتُها أُنْثى و مقصودها من هذا الإخبار بالتسمية: التقرّب إلى اللّه سبحانه، و أن يكون فعلها مطابقا لمعنى اسمها، فإن معنى مريم خادم الربّ بلغتهم، فهى و إن لم تكن صالحة لخدمة الكنيسة فذلك لا يمنع أن تكون من العابدات. قوله: وَ إِنِّي أُعِيذُها بِكَ وَ ذُرِّيَّتَها مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ عطف على قوله: إِنِّي سَمَّيْتُها مَرْيَمَ و الرجيم المطرود، و أصله المرمى بالحجارة، طلبت الإعاذة لها و لولدها من الشيطان و أعوانه. قوله: فَتَقَبَّلَها رَبُّها بِقَبُولٍ حَسَنٍ أى: رضى بها فى النذر، و سلك بها مسلك السعداء. و قال قوم: معنى التقبل التكفل و التربية و القيام بشأنها، و القبول: مصدر مؤكد للفعل السابق، و الباء زائدة، و الأصل: تقبلا، و كذلك قوله: وَ أَنْبَتَها نَباتاً حَسَناً و أصله: إنباتا،

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۸۵

فحذف الحرف الزائد، و قيل: هو مصدر لفعل محذوف، أى: فنبتت نباتا حسنا. و المعنى: أنه سوّى خلقها من غير زيادة و لا

نقصان؛ قيل، إنها كانت تنبت فى اليوم ما ينبت المولود فى عام؛ و قيل هو مجاز عن التربية الحسنة العائدة عليها بما يصلحها فى جميع أحوالها، قوله: وَ كَفَّلَها زَكَرِيَّا أى: ضمها إليه. و قال أبو عبيدة ضمن القيام بها. و قرأ الكوفيون وَ كَفَّلَها بالتشديد، أى: جعله اللّه كافلا لها و ملتزما بمصالحها، و فى معناه: ما فى مصحف أبىّ و أكفلها، و قرأ الباقون: بالتخفيف على إسناد الفعل إلى زكريا، و معناه:

ما تقدّم من كونه ضمها إليه و ضمن القيام بها. و روى عمرو بن موسى عن عبد اللّه بن كثير، و أبى عبد اللّه الزمنى: و كفلها بكسر الفاء. قال الأخفش: لم أسمع كفل. و قرأ مجاهد فتقبلها بإسكان اللام، على المسألة و الطلب، و نصب ربها على أنه منادى مضاف. و قرأ أيضا و أنبتها بإسكان التاء و كفلها بتشديد الفاء المكسورة و إسكان اللام و نصب زكرياء مع المدّ. و قرأ حفص و حمزة و الكسائى:

زَكَرِيَّا بغير مد، و مده الباقون. و قال الفراء: أهل الحجاز يمدون زكريا و يقصرونه. قال الأخفش:

فيه لغات: المد و القصر، و زكريّا: بتشديد الياء، و هو ممتنع على جميع التقادير للعجمة و التعريف مع ألف التأنيث. قوله: كُلَّما دَخَلَ عَلَيْها زَكَرِيَّا الْمِحْرابَ قدّم الظرف للاهتمام به، و كلمة: كل: ظرف، و الزمان محذوف، و ما: مصدرية، أو نكرة موصوفة، و العامل فى ذلك قوله: وَجَدَ أى: كل زمان دخوله عليها وجد عندها رزقا، أى: نوعا من أنواع الرزق. و المحراب فى اللغة: أكرم موضع فى المجلس، قاله القرطبى، و هو منصوب على التوسع؛ قيل: إن زكريا جعل لها محرابا: لا يرتقى إليه إلا بسلم، و كان يغلق عليها حتى كبرت، و كان إذا دخل عليها وجد عندها فاكهة الشتاء فى الصيف و فاكهة الصيف فى الشتاء، فقال: يا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هذا أى: من أين يجىء لك هذا الرزق الذى لا يشبه أرزاق الدنيا؟ قالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فليس ذلك بعجيب و لا مستنكر، و جملة قوله: إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ تعليلية لما قبلها، و هو من تمام كلامها، و من قال إنه كلام زكريا فتكون الجملة مستأنفة.

و قد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ ما فِي بَطْنِي مُحَرَّراً قال: كانت نذرت أن تجعله فى الكنيسة يتعبد بها، و كانت ترجو أن يكون ذكرا. و أخرج ابن المنذر عنه قال: نذرت أن تجعله محررا للعبادة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: مُحَرَّراً قال: خادما للبيعة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: محررا خالصا لا يخالطه شىء من أمر الدنيا.

و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ما من مولود يولد إلا و الشيطان يمسّه حين يولد فيستهلّ صارخا من مسّ الشيطان إيّاه إلا مريم و ابنها. ثم يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم وَ إِنِّي أُعِيذُها بِكَ وَ ذُرِّيَّتَها مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ . و للحديث ألفاظ عن أبى هريرة هذا أحدها، و روى من حديث غيره. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الحاكم و صححه عن ابن عباس قال: كفلها زكريا، فدخل عليها المحراب، فوجد عندها عنبا فى مكتل فى غير حينه، فقال: أنى لك هذا؟ قالت: هو من عند اللّه، قال: إن الذى يرزقك العنب فى غير حينه لقادر أن يرزقنى من العاقر الكبير العقيم ولدا هُنالِكَ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٦

دَعا زَكَرِيَّا رَبَّهُ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة قال: كانت مريم ابنة سيدهم و إمامهم، فتشاحّ عليها أحبارهم فاقترعوا فيها بسهامهم أيهم يكفلها، و كان زكريا زوج أختها، فكفلها، و كانت عنده و حضنها. و أخرج البيهقى فى سننه عن ابن مسعود، و ابن عباس، و ناس من الصحابة نحوه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس: وَ كَفَّلَها زَكَرِيَّا قال: جعلها معه فى محرابه.

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۳۸ الى ۴۴]

هُنالِكَ دَعا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعاءِ (۳۸) فَنادَتْهُ الْمَلائِكَةُ وَ هُوَ قائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيى مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَ سَيِّداً وَ حَصُوراً وَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ (۳۹) قالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلامٌ وَ قَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَ امْرَأَتِي عاقِرٌ قالَ كَذلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ ما يَشاءُ (۴۰) قالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قالَ آيَتُكَ أَلاَّ تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إِلاَّ رَمْزاً وَ اذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيراً وَ سَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَ الْإِبْكارِ (۴۱) وَ إِذْ قالَتِ الْمَلائِكَةُ يا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفاكِ وَ طَهَّرَكِ وَ اصْطَفاكِ عَلى نِساءِ الْعالَمِينَ (۴۲)

يا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَ اسْجُدِي وَ ارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ (۴۳) ذلِكَ مِنْ أَنْباءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَ ما كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَ ما كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ (۴۴)

قوله: هُنالِكَ ظرف يستعمل للزمان و المكان، و أصله للمكان؛ و قيل: إنه للزمان خاصة، و هناك للمكان، و قيل: يجوز استعمال كل واحد منهما مكان الآخر، و اللام للدلالة على البعد، و الكاف للخطاب.

و المعنى: أنه دعا فى ذلك المكان الذى هو قائم فيه عند مريم، أو فى ذلك الزمان: أن يهب اللّه له ذرية طيبة، و الذى بعثه على ذلك: ما رآه من ولادة حنة لمريم و قد كانت عاقرا، فحصل له رجاء الولد، و إن كان كبيرا، و امرأته عاقرا، أو بعثه على ذلك: ما رآه من فاكهة الشتاء فى الصيف و الصيف فى الشتاء عند مريم، لأن من أوجد ذلك فى غير وقته يقدر على إيجاد الولد من العاقر، و على هذا يكون هذا الكلام قصة مستأنفة سيقت فى غضون قصة مريم لما بينهما من الارتباط. و الذرية: النسل، يكون للواحد و يكون للجمع، و يدل على أنها هنا للواحد، قوله: فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا و لم يقل أولياء، و تأنيث طيبة: لكون لفظ الذرية مؤنثا. قوله: فَنادَتْهُ الْمَلائِكَةُ؛ قرأ حمزة و الكسائى: فناده، و بذلك قرأ ابن عباس، و ابن مسعود. و قرأ الباقون: فَنادَتْهُ الْمَلائِكَةُ؛ قيل المراد هنا جبريل، و التعبير بلفظ الجمع عن الواحد جائز فى العربية، و منه: الَّذِينَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ و قيل: ناداه جميع الملائكة، و هو الظاهر من إسناد الفعل إلى الجمع و المعنى الحقيقى مقدّم، فلا يصار إلى المجاز إلا لقرينة. قوله: وَ هُوَ قائِمٌ جملة حالية، و يُصَلِّي فِي الْمِحْرابِ صفة لقوله: قائِمٌ أو خبر ثان لقوله: وَ هُوَ. قوله: أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ قرئ: بفتح أنّ، و التقدير بأن اللّه، و قرئ: بكسرها، على تقدير القول. و قرأ أهل المدينة:

يبشرك بالتشديد. و قرأ حمزة: بالتخفيف. و قرأ حميد بن قيس المكى بكسر الشين و ضم حرف المضارعة.

قال الأخفش: هى ثلاث لغات بمعنى واحد، و القراءة الأولى هى التى وردت كثيرا فى القرآن، و منه: فَبَشِّرْ عِبادِ «۱» فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ «۲» فَبَشَّرْناها بِإِسْحاقَ «۳» قالُوا بَشَّرْناكَ بِالْحَقِ «۴» و هى قراءة الجمهور.

---

(۱). الزمر: ۱۷.

(۲). يس: ۱۱.

(۳). هود: ۷۱.

(۴). الفجر: ۵۵.

و الثانية: لغة أهل تهامة، و بها قرأ أيضا عبد اللّه بن مسعود. و الثالثة: من أبشر يبشر إبشارا. و يحيى: ممتنع، إما لكونه أعجميا، أو لكون فيه وزن الفعل، كيعمر مع العلمية. قال القرطبى حاكيا عن النقاش: كان اسمه فى الكتاب الأول حنا. انتهى. و الذى رأيناه

فى مواضع من الإنجيل أنه: يوحنا؛ قيل سمى بذلك: لأن اللّه أحياه بالإيمان و النبوّة، و قيل: لأن اللّه أحيا به الناس بالهدى. و المراد هنا: التبشير بولادته، أى: يبشرك بولادة يحيى. و قوله: مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ أى: بعيسى عليه السلام، و سمى: كلمة اللّه، لأنه كان بقوله سبحانه: كن؛ و قيل: سمى كلمة اللّه: لأن الناس يهتدون به كما يهتدون بكلام اللّه. و قال أبو عبيد:
معنى بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ بكتاب من اللّه، قال: و العرب تقول: أنشدنى كلمته، أى: قصيدته، كما روى: أن الحويدرة ذكر لحسان فقال: لعن اللّه كلمته، يعنى: قصيدته. انتهى. و يحيى أوّل من آمن بعيسى و صدّق، و كان أكبر من عيسى بثلاث سنين، و قيل: بستة أشهر. و السيد: الذى يسود قومه قال الزجاج:
السيد: الذى يفوق أقرانه فى كل شىء من الخير. و الحصور: أصله من الحصر، و هو الحبس، يقال: حصرنى الشىء و أحصرنى، إذا حبسنى، و منه قول الشاعر:
و ما هجر ليلى أن تكون تباعدتعليك و لا أن أحصرتك شغول
و الحصور: الذى لا يأتى النساء، كأنه يحجم عنهن، كما يقال: رجل حصور، و حصير: إذا حبس رفده و لم يخرجه، فيحيى عليه السلام كان حصورا عن إتيان النساء: أى: محصورا لا يأتيهنّ كغيره من الرجال؛ إما لعدم القدرة على ذلك، أو لكونه يكف عنهنّ منعا لنفسه عن الشهوة مع القدرة. و قد رجح الثانى بأن المقام مقام مدح، و هو لا يكون إلا على أمر مكتسب يقدر فاعله على خلافه، لا على ما كان من أصل الخلقة و فى نفس الجبلة. و قوله: مِنَ الصَّالِحِينَ أى: ناشئا من الصالحين، لكونه من نسل الأنبياء، أو كائنا من جملة الصالحين، كما فى قوله: وَ إِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ* قال الزجاج: الصالح: الذى يؤدى للّه ما افترض عليه، و إلى الناس حقوقهم. قوله: قالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلامٌ ظاهر هذا أن الخطاب منه للّه سبحانه، و إن كان الخطاب الواصل إليه هو بواسطة الملائكة، و ذلك لمزيد التضرّع و الجدّ فى طلب الجواب عن سؤاله؛ و قيل: إنه أراد بالربّ جبريل، أى: يا سيدى؛ قيل: و فى معنى هذا الاستفهام و جهان، أحدهما: أنه سأل هل يرزق هذا الولد من امرأته العاقر أو من غيرها؟ و قيل: معناه بأىّ سبب استوجب هذا، و أنا و امرأتى على هذه الحال؟. و الحاصل: أنه استبعد حدوث الولد منهما مع كون العادة قاضية بأنه لا يحدث من مثلهما؛ لأنه كان يوم التبشير كبيرا؛ قيل: فى تسعين سنة، و قيل: ابن عشرين و مائة سنة، و كانت امرأته فى ثمان و تسعين سنة، و لذلك قال: وَ قَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ أى: و الحال ذلك، جعل الكبر كالطالب له لكونه طليعة من طلائع الموت فأسند الفعل إليه. و العاقر: التى لا تلد؛ أى ذات عقر على النسب و لو كان على الفعل لقال عقيرة؛ أى: بها عقر يمنعها من الولد، و إنما وقع منه هذا الاستفهام بعد دعائه بأن يهب اللّه له ذرية طيبة، و مشاهدته لتلك الآية الكبرى فى مريم استعظاما لقدرة اللّه سبحانه لا لمحض الاستبعاد، و قيل: إنه قد مرّ بعد دعائه إلى وقت يشاء ربه أربعون سنة؛ و قيل: عشرون سنة فكان

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٨٨

الاستبعاد من هذه الحيثية. قوله: كَذلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ ما يَشاءُ أى: يفعل اللّه ما يشاء من الأفعال العجيبة مثل ذلك الفعل، و هو إيجاد الولد من الشيخ الكبير و المرأة العاقر، و الكاف: فى محل نصب نعتا لمصدر محذوف، و الإشارة إلى مصدر يفعل أو الكاف: فى محل رفع على أنها خبر، أى: على هذا الشأن العجيب شأن اللّه، و يكون قوله: يَفْعَلُ ما يَشاءُ بيانا له، أو الكاف: فى محل نصب على الحال، أى: يفعل اللّه الفعل كائنا مثل ذلك. قوله: قالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً أى: علامة أعرف بها صحة الحبل، فأتلقى هذه النعمة بالشكر قالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزاً أى: علامتك أن تحبس لسانك عن تكليم الناس ثلاثة أيام، لا عن غيره من الأذكار، و وجه جعل الآية هذا: لتخلص تلك الأيام لذكر اللّه سبحانه شكرا على ما أنعم به عليه؛ و قيل: بأن ذلك عقوبة من اللّه سبحانه له بسبب سؤاله الآية بعد مشافهة الملائكة إياه، حكاه القرطبى عن أكثر المفسرين. و الرمز فى اللغة: الإيماء بالشفتين، أو العينين، أو الحاجبين، أو اليدين، و أصله: الحركة، و هو استثناء منقطع، لكون الرمز من غير جنس الكلام، و قيل: هو

متصل على معنى أن الكلام ما حصل به الإفهام من لفظ أو إشارة أو كتابة، و هو بعيد. و الصواب الأوّل، و به قال الأخفش و الكسائى. قوله: وَ سَبِّحْ أى: سبحه بِالْعَشِيِ و هو جمع عشية؛ و قيل: هو واحد، و هو من حين تزول الشمس إلى أن تغيب؛ و قيل: من العصر إلى ذهاب صدر الليل، و هو ضعيف جدا وَ الْإِبْكارِ من طلوع الفجر إلى وقت الضحى، و قيل: المراد بالتسبيح: الصلاة. قوله: إِذْ قالَتِ الْمَلائِكَةُ يا مَرْيَمُ الظرف متعلق بمحذوف، كالظرف الأول إِنَّ اللَّهَ اصْطَفاكِ اختارك وَ طَهَّرَكِ من الكفر أو من الأدناس على عمومها وَ اصْطَفاكِ عَلى نِساءِ الْعالَمِينَ قيل: هذا الاصطفاء الآخر غير الاصطفاء الأوّل، فالأوّل هو حيث تقبلها بقبول حسن، و الآخر لولادة عيسى. و المراد بالعالمين هنا: قيل:

نساء عالم زمانها و هو الحق؛ و قيل: نساء جميع العالم إلى يوم القيامة، و اختاره الزجاج؛ و قيل الاصطفاء الآخر تأكيد للاصطفاء الأول، و المراد بهما جميعا: واحد. قوله: يا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ أى: أطيلى القيام فى الصلاة، أو أديميها، و قد تقدّم الكلام على معانى القنوت، و قدّم السجود على الركوع لكونه أفضل، أو لكون صلاتهم لا ترتيب فيها، مع كون الواو لمجرد الجمع بلا ترتيب، و قوله: وَ ارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ظاهره: أن ركوعها يكون مع ركوعهم، فيدل على مشروعية صلاة الجماعة؛ و قيل: المعنى أنها تفعل مثل فعلهم و إن لم تصلّ معهم، و الإشارة بقوله: ذلِكَ إلى ما سبق من الأمور التى أخبره اللّه بها. و الوحى فى اللغة: الإعلام فى خفاء، يقال: وحى و أوحى بمعنى: قال ابن فارس: الوحى: الإشارة، و الكتابة، و الرسالة، و كل ما ألقيته إلى غيرك حتى يعلمه. قوله: وَ ما كُنْتَ لَدَيْهِمْ أى: تحضرنهم، يعنى:

المتنازعين فى تربية مريم، و إنما نفى حضوره عندهم مع كونه معلوما لأنهم أنكروا الوحى، كان ذلك الإنكار صحيحا لم يبق طريق للعلم له إلا المشاهدة و الحضور، و هم لا يدّعون ذلك فثبت كونه و حيا تسليمهم أنه ليس ممن يقرأ التوراة و لا ممن يلابس أهلها. و الأقلام: جمع قلم، من قلمه: إذا قطعه، أى: أقلامهم يكتبون بها؛ و قيل: قداحهم أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ أى: يحضنها، أى: يلقون أقلامهم ليعلموا أيهم يكفلها، و ذلك

عند اختصامهم فى كفالتها، فقال زكريا: هو أحق بها، لكون خالتها عنده، و هى: أشيع أخت حنة أمّ مريم، و قال بنو إسرائيل: نحن أحق بها، لكونها بنت عالمنا، فاقترعوا، و جعلوا أقلامهم فى الماء الجارى، على أن من وقف قلمه و لم يجر مع الماء فهو صاحبها، فجرت أقلامهم و وقف قلم زكريا، و قد استدل بهذا من أثبت القرعة، و الخلاف فى ذلك معروف، و قد ثبتت أحاديث صحيحة فى اعتبارها.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: لما رأى زكريا ذلك، يعنى: فاكهة الصيف فى الشتاء و فاكهة الشتاء فى الصيف عند مريم قال: إن الذى أتى بهذا مريم فى غير زمانه قادر أن يرزقنى ولدا، فذلك حين دعا ربه. و أخرج ابن عساكر عن الحسن نحوه، و أخرج ابن أبى حاتم عن السدى ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً يقول: مباركة.

و أخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن أبى حماد قال: فى قراءة ابن مسعود: فناداه جبريل و هو قائم يصلى فى المحراب. و روى ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى أنه قال: فَنادَتْهُ الْمَلائِكَةُ أى: جبريل. و أخرج ابن المنذر عن السدى قال: المحراب: المصلى. و قد أخرج الطبرانى، و البيهقى عن ابن عمر أن النبى صلّى اللّه عليه و سلم قال: «اتّقوا هذه المذابح» يعنى المحاريب. و أخرج ابن أبى شيبة فى المصنف عن موسى الجهنى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لا تزال أمتى بخير ما لم يتّخذوا فى مساجدهم مذابح كمذابح النّصارى» و قد رويت كراهة ذلك عن جماعة من الصحابة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة قال: إنما سمى: يحيى، لأن اللّه أحياه بالإيمان. و أخرجوا عن ابن عباس قال: مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ قال: عيسى ابن مريم، هو الكلمة. و أخرج ابن جرير من طريق ابن جريج عنه قال: كان يحيى و عيسى ابنى الخالة،

و كانت أم يحيى تقول لمريم: إنى أجد الذى فى بطنى يسجد للذى فى بطنك، فذلك تصديقه بعيسى سجوده فى بطن أمه، و هو أوّل من صدق بعيسى. و أخرج أحمد فى الزهد و ابن جرير عن مجاهد نحوه.

و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن ابن عباس: وَ سَيِّداً قال: حليما تقيا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد قال: السيد: الكريم على اللّه. و أخرج ابن جرير عن ابن المسيب قال: السيد: الفقيه العالم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ سَيِّداً وَ حَصُوراً قال: السيد: الحليم، و الحصور: الذى لا يأتى النساء. و أخرج أحمد فى الزهد عن سعيد بن جبير فى الحصور مثله. و أخرج أحمد فى الزهد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الحصور: الذى لا ينزل الماء. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عبد اللّه بن عمرو عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال:

«كان ذكره مثل هدبة الثوب» و أخرجه ابن أبى شيبة، و أحمد فى الزهد من وجه آخر عن ابن عمرو موقوفا، و هو أقوى. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن شعيب الجبائى قال: اسم أم يحيى: أشيع. و أخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله: اجْعَلْ لِي آيَةً قال: بالحمل به. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاثَةَ أَيَّام قال:

إنما عوقب بذلك لأن الملائكة شافهته بذلك مشافهة فبشرته بيحيى، فسأل الآية بعد كلام الملائكة إياه، فأخذ عليه بلسانه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِلَّا رَمْزاً قال: الرمز: بالشفتين. و أخرج

فتح القدير، ج۱، ص: ۳۹۰

عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال: الرمز: الإشارة.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ سَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَ الْإِبْكارِ قال: العشى: ميل الشمس إلى أن تغيب، و الإبكار: أوّل الفجر. و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما من حديث على قال: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «خير نسائها مريم بنت عمران، و خير نسائها خديجة بنت خويلد «۱»». و أخرج ابن عباس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أفضل نساء العالمين خديجة و فاطمة و مريم و آسية امرأة فرعون» و أخرج ابن مردويه عن أنس مرفوعا نحوه. و أخرج نحوه أحمد، و الترمذى، و صححه، و ابن المنذر، و ابن حبان، و الحاكم من حديثه مرفوعا، و فى الصحيحين و غيرهما من حديث أبى موسى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «كمل من الرّجال كثير و لم يكمل من النّساء إلا مريم بنت عمران و آسية امرأة فرعون، و فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطّعام» و فى المعنى أحاديث كثيرة، و كلها تفيد أن مريم عليها السلام سيدة نساء عالمها، لا نساء جميع العالم. و يؤيده ما أخرجه ابن عساكر عن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «أربع نسوة سادات نساء عالمهن: مريم بنت عمران، و آسية بنت مزاحم، و خديجة بنت خويلد، و فاطمة بنت محمد، و أفضلهنّ عالما فاطمة». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: يا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ قال: أطيلى الركوع يعنى القيام.

و أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير: اقْنُتِي لِرَبِّكِ قال: أخلصى. و أخرج عن قتادة قال: أطيعى ربك. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: وَ ما كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلامَهُمْ قال: إن مريم لما وضعت فى المسجد اقترع عليها أهل المصلى، و هم يكتبون الوحى، فاقترعوا بأقلامهم أيهم يكفلها. قال اللّه لمحمد: وَ ما كُنْتَ لَدَيْهِمْ الآية. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن عكرمة قال: ألقوا أقلامهم فى الماء فذهبت مع الجرية، و صعد قلم زكريا، فكفلها زكريا. و أخرج ابن جرير عن الربيع نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد، و كذلك أخرج ابن أبى حاتم عن ابن جريج أن الأقلام هى التى

يكتبون بها التوراة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن عطاء أنها القداح.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ۴۵ الى ۵۱]

إِذْ قالَتِ الْمَلائِكَةُ يا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهاً فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ (۴۵) وَ يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَ كَهْلاً وَ مِنَ الصَّالِحِينَ (۴۶) قالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَ لَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قالَ كَذلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ ما يَشاءُ إِذا قَضى أَمْراً فَإِنَّما يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (۴۷) وَ يُعَلِّمُهُ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ (۴۸) وَ رَسُولاً إِلى بَنِي إِسْرائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِ اللَّهِ وَ أُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ وَ أُحْيِ الْمَوْتى بِإِذْنِ اللَّهِ وَ أُنَبِّئُكُمْ بِما تَأْكُلُونَ وَ ما تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (۴۹)
وَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْراةِ وَ لِأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُونِ (۵۰) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هذا صِراطٌ مُسْتَقِيمٌ (۵۱)

---

(١). المعنى: أن كلا منهما خير نساء الأرض فى عصرها.

فتح القدير، ج‌١، ص: ٣٩١

قوله: إِذْ قالَتِ بدل من قوله: وَ إِذْ قالَتِ المذكور قبله، و ما بينهما اعتراض، و قيل: بدل من إِذْ يَخْتَصِمُونَ و قيل: منصوب بفعل مقدر؛ و قيل: بقوله: يَخْتَصِمُونَ و قيل: بقوله:

وَ ما كُنْتَ لَدَيْهِمْ

و المسيح اختلف فيه ممّا ذا أخذ؟ فقيل: من المسح، لأنه: مسح الأرض، أى: ذهب فيها فلم يستكن بكن؛ و قيل: إنه كان لا يمسح ذا عاهة إلا برىء، فسمى مسيحا، فهو على هذين: فعيل، بمعنى: فاعل؛ و قيل: لأنه كان يمسح بالدهن الذى كانت الأنبياء تمسح به؛ و قيل: لأنه كان ممسوح الأخمصين؛ و قيل:

لأن الجمال مسحه؛ و قيل: لأنه مسح بالتطهير من الذنوب، و هو على هذه الأربعة الأقوال: فعيل، بمعنى:

مفعول. و قال أبو الهيثم: المسيح ضد المسيخ بالخاء المعجمة. و قال ابن الأعرابى: المسيح: الصديق. و قال أبو عبيد: أصله بالعبرانية: مشيخا، بالمعجمتين، فعرّب كما عرّب موشى بموسى. و أما الدجال فسمى مسيحا: لأنه ممسوح إحدى العينين؛ و قيل: لأنه يمسح الأرض، أى: يطوف بلدانها إلا مكة و المدينة و بيت المقدس. و قوله: عِيسَى عطف بيان، أو بدل، و هو اسم أعجمى؛ و قيل: هو عربى مشتق من عاسه يعوسه إذا ساسه. قال فى الكشاف: هو معرّب من أيشوع. انتهى. و الذى رأيناه فى الإنجيل فى مواضع أن اسمه يشوع بدون همزة، و إنما قيل: ابن مريم، مع كون الخطاب معها، تنبيها على أنه يولد من غير أب فنسب إلى أمه. و الوجيه: ذو الوجاهة، و هى: القوّة و المنعة، و وجاهته فى الدنيا النبوّة، و فى الآخرة الشفاعة و علو الدرجة، و هو منتصب على الحال من: كلمة، و إن كانت نكرة فهى موصوفة، و كذلك قوله: وَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فى محل نصب على الحال. قال الأخفش: هو معطوف على وجيها. و المهد: مضجع الصبى فى رضاعه، و مهدت الأمر: هيأته و وطأته. و الكهل: هو من كان بين سن الشباب و الشيخوخة، أى:

يكلم الناس حال كونه رضيعا فى المهد و حال كونه كهلا بالوحى و الرسالة، قاله الزجاج. و قال الأخفش و الفراء: إن كهلا معطوف على وجيها. قال الأخفش: وَ مِنَ الصَّالِحِينَ عطف على وجيها، أى:

هو من العباد الصالحين. قوله: أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ أى: كيف يكون؟ على طريقة الاستبعاد العادى وَ لَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ جملة حالية،

أی: و الحال أنه على حالة منافية للحالة المعتادة من كون له أب قالَ كَذلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ ما يَشاءُ هو من كلام اللّه سبحانه. و أصل القضاء: الإحكام، و قد تقدّم، و هو هنا الإرادة: أی إذا أراد أمرا من الأمور فَإِنَّما يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ من غير عمل و لا مزاولة، و هو تمثيل لكمال قدرته. قوله: وَ يُعَلِّمُهُ الْكِتابَ قيل: هو معطوف على يُبَشِّرُكَ أی: إن اللّه يبشرك؛ و إنّ اللّه يعلمه؛ و قيل: على يَخْلُقُ أی: و كذلك يعلمه اللّه، أو كلام مبتدأ سيق تطييبا لقلبها.

و الكتاب: الكتابة. و الحكمة: العلم؛ و قيل: تهذيب الأخلاق، و انتصاب: رسولا، على تقدير: و يجعله

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٢

رسولا، أو و يكلمهم رسولا، أو و أرسلت رسولا؛ و قيل: هو معطوف على قوله: وَجِيهاً فيكون حالا، لأن فيه معنى النطق، أی: و ناطقا، قال الأخفش: و إن شئت جعلت الواو فی قوله: و رسولا، مقحمة، و الرسول: حالا. و قوله: أَنِّی قَدْ جِئْتُكُمْ معمول لرسول، لأن فيه معنى النطق كما مر؛ و قيل: أصله: بأنی قد جئتكم، فحذف الجار، و قيل: منصوب بمضمر، أی: تقول: أنی قد جئتكم؛ و قيل: معطوف على الأحوال السابقة. و قوله: بِآيَةٍ فی محل نصب على الحال، أی: متلبسا بعلامة كائنة مِنْ رَبِّكُمْ و قوله: أَنِّی أَخْلُقُ أی: أصوّر، و أقدّر لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ و هذه الجملة بدل من الجملة الأولى، و هی: أَنِّی قَدْ جِئْتُكُمْ أو بدل من آية، أو خبر مبتدأ محذوف، أی: هی أنی، و قرئ: بكسر الهمزة على الاستئناف. و قرأ الأعرج، و أبو جعفر: كهيئة الطير بالتشديد، و الكاف فی قوله: كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ: نعت مصدر محذوف، أی: أخلق لكم خلقا أو شيئا مثل هيئة الطير.

و قوله: فَأَنْفُخُ فِيهِ أی: فی ذلك الخلق، أو ذلك الشیء، فالضمير راجع إلى الكاف فی قوله كهيئة الطير؛ و قيل: الضمير راجع إلى الطير، أی: الواحد منه؛ و قيل: إلى الطين، و قرئ: فيكون طائرا و طيرا، مثل تاجر و تجر. و قيل: إنه لم يخلق غير الخفاش لما فيه من عجائب الصنعة، فإن له ثديا و أسنانا و أذنا و يحيض و يطهر؛ و قيل: إنهم طلبوا خلق الخفاش لما فيه من العجائب المذكورة، و لكونه يطير بغير ريش، و يلد كما يلد سائر الحيوانات مع كونه من الطير، و لا يبيض كما يبيض سائر الطيور، و لا يبصر فی ضوء النهار، و لا فی ظلمة الليل، و إنما يرى فی ساعتين: بعد غروب الشمس ساعة، و بعد طلوع الفجر ساعة، و هو يضحك كما يضحك الإنسان؛ و قيل: إن سؤالهم له كان على وجه التعنت، قيل: كان يطير ما دام الناس ينظرونه، فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتا، ليتميز فعل اللّه من فعل غيره و قوله: بِإِذْنِ اللَّهِ فيه دليل: على أنه لو لا الإذن من اللّه عزّ و جلّ لم يقدر على ذلك، و أن خلق ذلك كان بفعل اللّه سبحانه، أجراه على يد عيسى عليه السلام؛ قيل: كانت تسوية الطين و النفخ من عيسى، و الخلق من اللّه عزّ و جلّ. قوله: وَ أُبْرِئُ الْأَكْمَهَ الأكمه: الذی يولد أعمى، كذا قال أبو عبيدة. و قال ابن فارس: الكمه: العمى يولد به الإنسان و قد يعرض، يقال: كمه، يكمه، كمها: إذا عمی، و كمهت عينه: إذا أعميتها؛ و قيل: الأكمه: الذی يبصر بالنهار و لا يبصر بالليل؛ و قيل: هو الممسوح العين. و البرص معروف، و هو: بياض يظهر فی الجلد.

و قد كان عيسى عليه السلام يبرئ من أمراض عدّة كما اشتمل عليه الإنجيل، و إنما خص اللّه سبحانه هذين المرضين بالذكر لأنهما لا يبرءان فی الغالب بالمداواة، و كذلك إحياء الموتى، قد اشتمل الإنجيل على قصص من ذلك. قوله: وَ أُنَبِّئُكُمْ بِما تَأْكُلُونَ أی: أخبركم بالذی تأكلونه، و بالذی تدّخرونه. قوله: وَ مُصَدِّقاً عطف على قوله: وَ رَسُولًا و قيل: المعنى و جئتكم مصدّقا. قوله: وَ لِأُحِلَ أی:

و لأجل أن أحلّ، أی: جئتكم بآية من ربكم، و جئتكم لأحلّ لكم بعض الذی حرّم عليكم من الأطعمة فی التوراة، كالشحوم، و كل ذی ظفر، و قيل: إنما أحلّ لهم ما حرّمته عليهم الأحبار و لم تحرّمه التوراة.

و قال أبو عبيدة: يجوز أن يكون بعض، بمعنى: كلّ، و أنشد:

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٣ ترّاك أمكنة إذا لم أرضهاأو يرتبط بعض النفوس حمامها

قال القرطبی: و هـذا القول غلط عند أهل النظر من أهل اللغة، لأن البعض و الجزء لا يكونان بمعنى الكل، و لأن عيسى لم يحلل لهم جميع ما حرّمته عليهم التوراة، فإنه لم يحلل القتل و لا السرقة و لا الفاحشة و غير ذلك من المحرّمات الثابتة فی الإنجيل، مع كونها ثابتة فی التوراة، و هی كثيرة يعرف ذلك من يعرف الكتابين، و لكنه قد يقع البعض موضع الكل مع القرينة كقول الشاعر:

أبا منذر أفنيت فاستبق بعضناحنانيك بعض الشّرّ أهون من بعض

أی: بعض الشرّ أهون من كله. قوله: بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ هی قوله: إِنَّ اللَّهَ رَبِّی وَ رَبُّكُمْ و إنما كان ذلك آية، لأن من قبله من الرسل كانوا يقولون ذلك، فمجيئه بما جاءت به الرسل يكون علامة على نبوته. و يحتمل أن تكون هذه الآية هی الآية المتقدّمة فتكون تكريرا لقوله: أَنِّی قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّی أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ الآية.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: بِكَلِمَةٍ قال: عيسى هو الكلمة من اللّه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: المهد: مضجع الصبیّ فی رضاعه. و قد ثبت فی الصحيح أنه لم يتكلم فی المهد إلا ثلاثة: عيسى، و كان فی بنی إسرائيل رجل يقال له جريج كان يصلی، فجاءته أمه فدعته فقال: أجيبها أو أصلی؟ فقالت: اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات، و كان جريج فی صومعة فتعرضت له امرأة و كلمته فأبى، فأتت راعيا فأمكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت: من جريج، فأتوه فكسروا صومعته و أنزلوه و سبوه، فتوضأ و صلّى ثم أتى الغلام فقال: من أبوك يا غلام؟ قال: الراعی، قالوا: نبنی صومعتك من ذهب؟ قال: لا إلا من طين، و كانت امرأة من بنی إسرائيل ترضع ابنا لها، فمرّ بها رجل راكب ذو شارة، فقالت: اللهم اجعل ابنی مثله، فترك ثديها و أقبل على الراكب فقال: اللهم لا تجعلنی مثله، ثم أقبل على ثديها يمصه، ثم مرّ بأمة تجرر و يلعب بها فقالت: اللهم لا تجعل ابنی مثل هذه، فترك ثديها فقال: اللهمّ اجعلنی مثلها، فقالت: لم ذاك؟ فقال: الراكب جبار من الجبابرة، و هـذه الأمة يقولون لها: زنيت، و تقول: حسبی اللّه و نعم الوكيل. و يقولون: سرقت، و تقول: حسبی اللّه. و أخرج أبو الشيخ، و الحاكم، و صححه عن أبی هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

«لم يتكلّم فی المهد إلا عيسى، و شاهد يوسف، و صاحب جريج، و ابن ماشطة فرعون». و أخرج عبد ابن حميد، و ابن جرير عن قتادة فی قوله: وَ يُكَلِّمُ النَّاسَ فِی الْمَهْدِ وَ كَهْلًا قال: يكلمهم صغيرا و كبيرا.

و أخرج ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: الكهل: هو من فی سن الكهولة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن مجاهد قال: الكهل: الحليم. و أخرج ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله:

وَ يُعَلِّمُهُ الْكِتابَ قال: الخط بالقلم. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه. و أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال: إنما خلق عيسى طائرا واحدا و هو الخفاش. و أخرج ابن جريج، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم من طريق

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٤

الضحاك عن ابن عباس قال: الأكمه: الذی يولد أعمى. و أخرج ابن جريج، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس قال: الأكمه: الذی يولد أعمى. و أخرج ابن أبی حاتم عنه قال: الأكمه: الأعمى الممسوح العينين. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن مجاهد قال: الأكمه:

الذی يبصر بالنهار و لا يبصر بالليل. و أخرجوا عن عكرمة قالوا: الأكمه: الأعمش. و أخرج أحمد فی الزهد عن خالد الحذاء قال: كان عيسى ابن مريم إذا سرح رسله يحيون الموتى يقول لهم قولوا: كذا، فإذا وجدتم قشعريرة و دمعة فادعوا عند ذلك. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبی حاتم عن مجاهد فی قوله:

وَ أُنَبِّئُكُمْ بِما تَأْكُلُونَ قال: بما أكلتم البارحة من طعام و ما خبأتم منه. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن عمار بن ياسر قال: أُنَبِّئُكُمْ بِما تَأْكُلُونَ من المائدة وَ ما تَدَّخِرُونَ منها، و كان أخذ عليهم فی المائدة حين نزلت أن

يأكلوا و لا يدخروا، فأكلوا، و ادّخروا، و خانوا، فجعلوا قردة و خنازير. و أخرج ابن جرير عن وهب: أن عيسى كان على شريعة موسى، و كان يسبت و يستقبل بيت المقدس، و قال لبنى إسرائيل: إنى لم أدعكم إلى خلاف حرف مما فى التوراة إلا لأحلّ لكم بعض الذى حرّم عليكم و أضع عنكم من الآصار. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الربيع فى الآية: قال كان الذى جاء به عيسى ألين مما جاء به موسى، و كان قد حرم عليهم فيما جاء به موسى لحوم الإبل و الثروب «١»، فأحلها لهم على لسان عيسى، و حرّم عليهم الشحوم فأحلت لهم فيما جاء به عيسى، و فى أشياء من السمك، و فى أشياء من الطير، و فى أشياء أخر حرّمها عليهم و شدّد عليهم فيها، فجاءهم عيسى بالتخفيف منه فى الإنجيل. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ قال: ما بين لهم من الأشياء كلها و ما أعطاه ربه.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ٥٢ الى ٥٨]

فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قالَ مَنْ أَنْصارِي إِلَى اللَّهِ قالَ الْحَوارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ اشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢) رَبَّنا آمَنَّا بِما أَنْزَلْتَ وَ اتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٥٣) وَ مَكَرُوا وَ مَكَرَ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ (٥٤) إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَ رافِعُكَ إِلَيَّ وَ مُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ جاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٥٥) فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ ما لَهُمْ مِنْ ناصِرِينَ (٥٦) وَ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٥٧) ذلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآياتِ وَ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ (٥٨)

قوله: فَلَمَّا أَحَسَ أى: علم و وجد: قاله الزجاج. و قال أبو عبيدة: معنى: أحسّ: عرف، و أصل ذلك: وجود الشيء بالحاسة، و الإحساس: قال اللّه تعالى: هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ «٢». و المراد بالإحساس هنا: الإدراك القوىّ الجارى مجرى المشاهدة. و بالكفر: إصرارهم عليه؛ و قيل: سمع منهم كلمة الكفر. و قال الفراء: أرادوا قتله. و على هذا فمعنى الآية: فلما أدرك منهم عيسى إرادة قتله التى هى كفر

(١). الثروب: جمع ثرب، و هو شحم رقيق على الكرش و الأمعاء.

(٢). مريم: ٩٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٥

قال: من أنصارى إلى اللّه. الأنصار: جمع نصير. و قوله: إِلَى اللَّهِ متعلق بمحذوف وقع حالا، أى:

متوجها إلى اللّه، أو ملتجئا إليه، أو ذاهبا إليه، و قيل: إلى: بمعنى مع، كقوله تعالى: وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلى أَمْوالِكُمْ «١» و قيل المعنى: من أنصارى فى السبيل إلى اللّه؛ و قيل المعنى: من يضم نصرته إلى نصرة اللّه.

و الحواريون: جمع حوارى، و حوارىّ الرجل: صفوته و خلاصته، و هو مأخوذ من الحور و هو البياض عند أهل اللغة، حوّرت الثياب بيضتها. و الحوارى من الطعام: ما حوّر: أى بيض، و الحوارى أيضا: الناصر، و منه قوله صلّى اللّه عليه و سلم: «لكل نبىّ حوارىّ و حواريى الزبير» و هو فى البخارى و غيره. و قد اختلف فى سبب تسميتهم بذلك، فقيل: لبياض ثيابهم؛ و قيل: لخلوص نياتهم؛ و قيل: لأنهم خاصة الأنبياء، و كانوا اثنى عشر رجلا، و معنى أنصار اللّه: أنصار دينه و رسله. و قوله: آمَنَّا بِاللَّهِ استئناف جار مجرى العلة لما قبله، فإن الإيمان يبعث على النصرة، قوله: وَ اشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ أى: اشهد لنا يوم القيامة بأنا مخلصون لإيمانا

منقادون لما تريد منا. و معنى بِما أَنْزَلْتَ ما أنزله اللّه سبحانه فى كتبه. و الرسول: عيسى، و حذف المتعلق مشعر بالتعميم، أى: اتبعناه فى كل ما يأتى به، فاكتبنا مع الشاهدين لك بالوحدانية، و لرسولك بالرسالة. أو: اكتبنا مع الأنبياء الذين يشهدون لأممهم، و قيل مع أمة محمد صلّى اللّه عليه و سلم. قوله: وَ مَكَرُوا أى: الذين أحسّ عيسى منهم الكفر، و هم كفار بنى إسرائيل. و مكر اللّه: استدراجه للعباد من حيث لا يعلمون. قاله الفراء و غيره. و قال الزجاج: مكر اللّه: مجازاتهم على مكرهم، فسمى الجزاء باسم الابتداء، كقوله تعالى: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ «٢» وَ هُوَ خادِعُهُمْ «٣» و أصل المكر فى اللغة: الاغتيال و الخدع: حكاه ابن فارس، و على هذا فلا يسند إلى اللّه سبحانه إلا على طريق المشاكلة؛ و قيل: مكر اللّه هنا: إلقاء شبه عيسى على غيره، و رفع عيسى إليه وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ أى: أقواهم مكرا، و أنفذهم كيدا، و أقواهم على إيصال الضرر بمن يريد إيصاله به من حيث لا يحتسب، قوله: إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسى العامل فى إذ:

مكروا، أو: قوله: خَيْرُ الْماكِرِينَ أو: فعل مضمر تقديره: وقع ذلك. و قال الفراء: إن فى الكلام تقديما و تأخيرا تقديره: إنى رافعك و مطهرك من الذين كفروا و متوفيك بعد إنزالك من السماء. و قال أبو زيد: متوفيك: قابضك. و قال فى الكشاف: مستوفى أجلك، و معناه: إنى عاصمك من أن يقتلك الكفار، و مؤخر أجلك إلى أجل كتبته لك، و مميتك حتف أنفك لا قتلا بأيديهم. و إنما احتاج المفسرون إلى تأويل الوفاة بما ذكر، لأن الصحيح أن اللّه رفعه إلى السماء من غير وفاة، كما رجحه كثير من المفسرين، و اختاره ابن جرير الطبرى، و وجه ذلك أنه قد صحّ فى الأخبار عن النّبى صلّى اللّه عليه و سلّم نزوله و قتله الدجال، و قيل: إن اللّه سبحانه توفاه ثلاث ساعات من نهار ثم رفعه إلى السماء، و فيه ضعف، و قيل: المراد بالوفاة هنا: النوم، و مثله:

وَ هُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ «٤» أى: ينيمكم، و به قال كثيرون. قوله: وَ مُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أى: من خبث جوارهم برفعه إلى السماء و بعده عنهم. قوله: وَ جاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ أى: الذى اتبعوا ما جئت به و هم خلص أصحابه الذين لم يبلغوا فى الغلوّ فيه إلى ما بلغ من جعله إلها، و منهم المسلمون، فإنهم اتبعوا ما جاء به عيسى عليه السلام، و وصفوه بما يستحقه من دون

---

(١). النساء: ٢.

(٢). البقرة: ١٥.

(٣). النساء: ١٤٢.

(٤). الأنعام: ٦٠.

غلوّ، فلم يفرّطوا فى وصفه، كما فرطت اليهود، و لا أفرطوا كما أفرطت النصارى. و قد ذهب إلى هذا كثير من أهل العلم. و قيل: المراد بالآية: أن النصارى الذين هم أتباع عيسى لا يزالون ظاهرين على اليهود، غالبين لهم، قاهرين لمن وجد منهم، فيكون المراد بالذين كفروا: هم اليهود خاصة، و قيل: هم الروم لا يزالون ظاهرين على من خالفهم من الكافرين؛ و قيل: هم الحواريون لا يزالون ظاهرين على من كفر بالمسيح، و على كل حال فغلبة النصارى لطائفة من الكفار أو لكل طوائف الكفار لا ينافى كونهم مقهورين مغلوبين بطوائف المسلمين كما تفيده الآيات الكثيرة، بأن هذه الملة الإسلامية ظاهرة على كل الملل، قاهرة لها مستعلية عليها.

و قد أفردت هذه الآية بمؤلف سميته: [و بل الغمامة فى تفسير- و جاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة] فمن

رام استيفاء ما فى المقام فليرجع إلى ذلك. و الفوقية هنا: هى أعم من أن تكون بالسيف أو بالحجة. و قد ثبت فى الأحاديث الصحيحة: أن عيسى عليه السلام ينزل فى آخر الزمان فيكسر الصليب، و يقتل الخنزير، و يضع الجزية، و يحكم بين العباد بالشريعة المحمدية، و يكون المسلمون أنصاره و أتباعه إذ ذاك، فلا يبعد أن يكون فى هذه الآية إشارة إلى هذه الحال. قوله: ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ أى: رجوعكم، و تقديم الظرف للقصر فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يومئذ فِيما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ من أمور الدين. و قوله: فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا إلى قوله: وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ تفسير للحكم. قوله: فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ متعلق بقوله: فأعذبهم، أما تعذيبهم فى الدنيا: فبالقتل و السبى و الجزية و الصغار، و أما فى الآخرة: فبعذاب النار. قوله: فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ أى: نعطيهم إياها كاملة موفرة، قرئ: بالتحتية و بالنون. و قوله:

لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ كناية عن بغضهم، و هى جملة تذييلية مقررة لما قبلها. قوله: ذلِكَ إشارة إلى ما سلف من نبأ عيسى و غيره، و هو مبتدأ، خبره ما بعده، و مِنَ الْآياتِ حال، أو خبر بعد خبر.

و الحكيم: المشتمل على الحكم، أو المحكم الذى لا خلل فيه.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قال: كفروا و أرادوا قتله، فذلك حين استنصر قومه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَاكْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدِينَ قال: مع محمد و أمته أنهم شهدوا له أنه قد بلغ، و شهدوا للرسل أنهم قد بلغوا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر من طريق الكلبى عن أبى صالح عنه قال: مَعَ الشَّاهِدِينَ مع أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج ابن جرير عن السدى قال: إن بنى إسرائيل حصروا عيسى و تسعة عشر رجلا من الحواريين فى بيت؛ فقال عيسى لأصحابه: من يأخذ صورتى فيقتل و له الجنة، فأخذها رجل منهم، و صعد بعيسى إلى السماء، فذلك قوله: وَ مَكَرُوا وَ مَكَرَ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِنِّي مُتَوَفِّيكَ يقول: مميتك. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن قال: متوفيك من الأرض.

و أخرج الآخران عنه قال: وفاة المنام. و أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال: هذا من المقدّم و المؤخر: أى:

رافعك إلىّ و متوفيك. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مطر الوراق قال: متوفيك من الدنيا و ليس

فتح القدير، ج ۱، ص: ۳۹۷

بوفاة موت. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن وهب قال: توفّى اللّه عيسى ثلاث ساعات من النهار حتى رفعه إليه، و أخرج ابن عساكر عنه قال: أماته ثلاثة أيام ثم بعثه و رفعه. و أخرج الحاكم عنه قال: توفى اللّه عيسى سبع ساعات. و أخرج ابن سعد، و أحمد فى الزهد و الحاكم عن سعيد بن المسيب قال: رفع عيسى و هو ابن ثلاث و ثلاثين سنة. و أخرج ابن عساكر عن وهب مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله تعالى: وَ مُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا قال: طهره من اليهود و النصارى و المجوس و من كفار قومه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: وَ جاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا قال: هم أهل الإسلام الذين اتّبعوه على فطرته و ملته و سنته. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن نحوه أيضا. و أخرج ابن أبى حاتم، و ابن عساكر عن النعمان بن بشير سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «لا تزال طائفة من أمتى على الحق ظاهرين لا يبالون بمن خالفهم حتّى يأتى أمر اللّه» قال النعمان: من قال إنى أقول على رسول اللّه ما لم يقل فإن تصديق ذلك فى كتاب اللّه، قال اللّه: وَ جاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ الآية. و أخرج ابن عساكر عن معاوية مرفوعا نحوه، ثم قرأ معاوية الآية. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: النصارى فوق اليهود إلى يوم القيامة، و ليس بلد فيه أحد من النصارى إلا و هم فوق اليهود فى شرق و لا غرب، هم فى البلدان كلّها مستذلّون.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ٥٩ الى ٦٣]

إِنَّ مَثَلَ عِيسى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ قالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (٥٩) الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ (٦٠) فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ ما جاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَكُمْ وَ نِساءَنا وَ نِساءَكُمْ وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكاذِبِينَ (٦١) إِنَّ هذا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَ ما مِنْ إِلهٍ إِلاَّ اللَّهُ وَ إِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦٢) فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ (٦٣)

تشبيه عيسى بآدم فى كونه مخلوقا من غير أب كآدم، و لا يقدح فى التشبيه اشتمال المشبه به على زيادة و هو كونه لا أمّ له: كما أنه لا أب له، فذلك أمر خارج عن الأمر المراد بالتشبيه، و إن كان المشبه به أشد غرابة من المشبه، و أعظم عجبا، و أغرب أسلوبا. و قوله: خَلَقَهُ مِنْ تُرابٍ جملة مفسرة لما أبهم فى المثل، أى: أن آدم لم يكن له أب و لا أم، بل خلقه اللّه من تراب. و فى ذلك دفع لإنكار من أنكر خلق عيسى من غير أب مع اعترافه بأن آدم خلق من غير أب و أم. قوله: ثُمَّ قالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ أى: كن بشرا فكان بشرا. و قوله: فَيَكُونُ حكاية حال ماضية، و قد تقدّم تفسير هذا. و قوله: الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ قال الفرّاء: هو مرفوع بإضمار هو. و قال أبو عبيدة: هو استئناف كلام، و خبره قوله: مِنْ رَبِّكَ و قيل: هو فاعل فعل محذوف: أى: جاءك الحقّ من ربك. قوله: فَلا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ الخطاب إما لكل من يصلح له من الناس، أى: لا يكن أحد منكم ممتريا، أو للرسول صلّى اللّه عليه و سلم، و يكون النهى له لزيادة التثبيت، لأنه لا يكون منه شك فى ذلك، قوله: فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ هذا و إن كان عاما فالمراد به: الخاص، و هم النصارى الذين وفدوا إليه صلّى اللّه عليه و سلّم من نجران كما سيأتى بيانه، و يمكن أن يقال: هو على عمومه

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٨

و إن كان السبب خاصا، فيدل على جواز المباهلة منه صلّى اللّه عليه و سلّم لكل من حاجة فى عيسى عليه السلام، و أمته أسوته، و ضمير فيه: لعيسى، و المراد بمجيء العلم هنا: مجيء سببه، و هو الآيات البينات، و المحاجة: المخاصمة و المجادلة. و قوله: تَعالَوْا أى: هلمّوا، و أقبلوا، و أصله: الطلب لإقبال الذوات، و يستعمل فى الرأى إذا كان المخاطب حاضرا، كما تقول لمن هو حاضر عندك: تعال ننظر فى هذا الأمر. قوله: نَدْعُ أَبْناءَنا إلخ، اكتفى بذكر البنين عن البنات، إما لدخولهن فى النساء، أو لكونهم الذين يحضرون مواقف الخصام دونهن؛ و معنى الآية: ليدع كل منا و منكم أبناءه و نساءه و نفسه إلى المباهلة، و فيه دليل: على أن أبناء البنات يسمون: أبناء، لكونه صلّى اللّه عليه و سلّم أراد بالأبناء الحسنين كما سيأتى. قوله: نَبْتَهِلْ أصل الابتهال: الاجتهاد فى الدعاء باللعن و غيره، يقال: بهله اللّه: أى لعنه، و البهل: اللعن. قال أبو عبيد، و الكسائى: نبتهل:

نلتعن، و يطلق على الاجتهاد فى الهلاك، و منه قول لبيد:

فى كهول سادة من قومه‌نظر الدّهر إليهم فابتهل

أى: فاجتهد فى هلاكهم. قال فى الكشاف: ثم استعمل فى كل دعاء يجتهد فيه و إن لم يكن التعانا.

قوله: فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكاذِبِينَ عطف على نبتهل مبين لمعناه. قوله: إِنَّ هذا أى: الذى قصه اللّه على رسوله من نبأ عيسى لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ القصص: التتابع، يقال: فلان يقص أثر فلان:

أى يتبعه، فأطلق على الكلام الذى يتبع بعضه بعضا، و ضمير الفصل للحصر، و دخول اللام عليه لزيادة تأكيده، و يجوز أن يكون مبتدأ و ما بعده خبره، و زيادة: من، فى قوله: مِنْ إِلهٍ لتأكيد العموم، و هو ردّ على من قال بالتثليث من النصارى.

و قد أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما من حديث حذيفة: أن العاقب و السيد أتيا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فأراد أن يلاعنهما، فقال أحدهما لصاحبه: لا نلاعنه، فو اللّه لئن كان نبيا فلاعننا لا نفلح أبدا نحن و لا عقبنا من بعدنا، فقالوا له: نعطيك ما

سألت، فابعث معنا رجلا أمينا، فقال: قم يا أبا عبيدة، فلما قام قال:

هـذا أمين هـذه الأمـة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حـاتم من طريق العوفى عن ابن عباس: أن رهطا من أهل نجران قـدموا على النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و كان فيهم السيد و العاقب، فقالوا: ما شأنك تذكر صاحبنا؟ قال: من هو؟

قـالوا: عيسـى، تزعم: أنه عبـد اللّه، قـالوا: فهـل رأيت مثل عيسـى و أنبئت به، ثم خرجوا من عنـده، فجاء جبريل فقال: قل لهم إذا أتوك: إِنَّ مَثَلَ عِيسـى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ إلى آخر الآيـة. و قـد رويت هـذه القصة على وجوه عن جماعة من التابعين. و أخرج الحـاكم، و صـحّحه، و ابن مردويه، و أبو نعيم فى الـدلائل عن جابر قال: قـدم على النبيّ صـلّى اللّه عليه و سـلّم العاقب و السـيد، فدعاهما إلى الإسلام، فقالا: أسلمنا يا محمد، فقال:

كـذبتما إن شـئتما أخبرتكم مـا يمنعكمـا من الإسـلام، قالا: فهات. قال: حبّ الصـليب، و شـرب الخمر، و أكل لحم الخنزير. قال جـابر: فـدعاهما إلى الملاعنـة فواعـداه على الغـد، فغـدا رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلم و أخـذ بيـد علىّ و فاطمـة و الحسن و الحسـين، ثم أرسـل إليهمـا فأبيـا أن يجيباه و أقرّا له، فقال: و الـذى بعثنى بالحق لو فعلا لأمطر الوادى عليهما نارا. قال جابر: فيهم نزلت: تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا الآية. قال جابر: أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَكُمْ

فتح القدير، ج ١، ص: ٣٩٩

رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم و علىّ، و أبناءنا الحسن و الحسين، و نساءنا فاطمة. و رواه أيضا الحاكم من وجه آخر عن جابر و صـحـحه، و فيه: أنهم قـالوا للنبى صـلّى اللّه عليه و سـلم: هـل لـك أن نلاعنك؟. و أخرج مسـلم، و الترمـذى. و ابن المنـذر، و الحاكم، و البيهقى عن سعد بن أبى وقاص: قال لما نزلت هذه الآية: فَقُلْ تَعالَوْا دعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم عليا و فاطمة و حسـنا و حسـينا، فقـال: اللهم هؤلاء أهلى. و أخرج ابن عسـاكر عن جعفر بن محمـد عن أبيه تَعالَوْا نَـدْعُ أَبْناءَنا الآيـة، قال: فجاء بأبى بكر و ولده، و بعمر و ولده، و بعثمان و ولده، و بعلىّ و ولده.

و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من طريق ابن جريج عن ابن عباس: ثُمَّ نَبْتَهِلْ نجتهد. و أخرج الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: هذا الإخلاص، يشير بإصبعه التى تلى الإبهام، و هذا الدعاء، فرفع يديه حذو منكبيه، و هذا الابتهال فرفع يديه مدّا.

[سورة آل‌عمران (٣): آية ۶۴]

قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ تَعالَوْا إِلى كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنا وَ بَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَ لا نُشْـرِكَ بِهِ شَـيْئاً وَ لا يَتَّخِذَ بَعْضُـنا بَعْضاً أَرْباباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (۶۴)

قيل: الخطاب لأهل نجران، بدليل ما تقدم قبل هذه الآية؛ و قيل: ليهود المدينة؛ و قيل: لليهود و النصارى جميعا، و هو ظاهر النظم القرآنى، و لا وجه لتخصـيصه بالبعض، لأن هـذه دعوة عامة لا تختص بأولئك الذين حاجوا رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلم. و السواء: العدل. قال الفراء: يقال فى معنى العدل سوى و سوى، فإذا فتحت السـين مددت، و إذا ضـممت أو كسـرت قصـرت. قال زهير:

أرونى خطّة لا ضيم فيهايسوّى بيننا فيها السّواء

و فى قراءة ابن مسـعود: «إلى كلمـة عـدل بيننا و بينكم» فالمعنى: أقبلوا إلى ما دعيتم إليه، و هى: الكلمـة العادلـة المسـتقيمة التى ليس فيهـا ميل عن الحق، و قـد فسـرها بقوله: أَلَّا نَعْبُـدَ إِلَّا اللَّهَ و هو فى موضع خفض على البـدل من: كلمـة، أو رفع إلى إضـمار مبتدأ، أي: هى أن لا نعبد، و يجوز أن تكون: أن، مفسـرة لا موضع للجملة التى دخلت عليها، و فى قوله: وَ لا يَتَّخِذَ بَعْضُـنا بَعْضاً

أَرْباباً تبكيت لمن اعتقد ربوبيهٔ المسيح و عزير، و إشارهٔ إلى أن هؤلاء من جنس البشر و بعض منهم، و إزراء على من قلد الرجال فى دين اللّه فحلل ما حللوه له، و حرم ما حرموه عليه، فإن من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده ربا، و منه: اتَّخَذُوا أَحْبارَهُمْ وَ رُهْبانَهُمْ أَرْباباً مِنْ دُونِ اللَّهِ «۱» و قد جوّز الكسائى و الفراء الجزم فى: وَ لا نُشْرِكَ وَ لا يَتَّخِذَ على التوهم. قوله: فَإِنْ تَوَلَّوْا أى: أعرضوا عما دعوا إليه فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ أى: منقادون لأحكامه، مرتضون به، معترفون بما أنعم اللّه به علينا من هذا الدين القويم.

و قد أخرج البخارى، و مسلم، و النسائى عن ابن عباس قال: حدّثنى أبو سفيان أن هرقل دعا بكتاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقرأه فإذا فيه: «بسم اللّه الرحمن الرحيم، من محمد رسول اللّه إلى هرقل عظيم الروم:

سلام على من اتّبع الهدى، أما بعد: فإنى أدعوك بدعايهٔ الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك اللّه أجرك مرتين، فإن تولّيت فإنّ عليك إثم الأريسيين، و يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمهٔ سواء بيننا و بينكم، إلى قوله:

---

(۱). التوبهٔ: ۳۴.

فتح القدير، ج‌۱، ص: ۴۰۰

فتح القدير ج‌۱ ۴۴۹

بأنّا مسلمون». و أخرج الطبرانى عن ابن عباس أن كتاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى الكفار تَعالَوْا إِلى كَلِمَةٍ الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج قال: بلغنى أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم دعا يهود المدينهٔ إلى ما فى هذه الآيهٔ فأبوا عليه، فجاهدهم حتى أقرّوا بالجزيهٔ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادهٔ قال:

ذكر لنا أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم دعا يهود أهل المدينهٔ إلى الكلمهٔ السواء. و أخرج ابن جرير عن الربيع نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادهٔ: إِلى كَلِمَةٍ سَواءٍ قال: عدل. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الربيع مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله: وَ لا يَتَّخِذَ بَعْضُنا بَعْضاً أَرْباباً قال: لا يطيع بعضنا بعضا فى معصيهٔ اللّه، و يقال: إن تلك الربوبيهٔ أن يطيع الناس سادتهم و قادتهم فى غير عبادهٔ و إن لم يصلوا لهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن عكرمهٔ فى قوله: وَ لا يَتَّخِذَ بَعْضُنا بَعْضاً أَرْباباً قال: سجود بعضهم لبعض.

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۶۵ الى ۶۸]

يا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْراهِيمَ وَ ما أُنْزِلَتِ التَّوْراةُ وَ الْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَ فَلا تَعْقِلُونَ (۶۵) ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ حاجَجْتُمْ فِيما لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيما لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (۶۶) ما كانَ إِبْراهِيمُ يَهُودِيًّا وَ لا نَصْرانِيًّا وَ لكِنْ كانَ حَنِيفاً مُسْلِماً وَ ما كانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (۶۷) إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْراهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَ هذَا النَّبِيُّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ اللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ (۶۸)

لما ادّعت كل واحدهٔ من طائفتى اليهود و النصارى أن إبراهيم عليه السلام كان على دينهم؛ ردّ اللّه سبحانه ذلك عليهم، و أبان بأنّ الملهٔ اليهوديهٔ و الملهٔ النصرانيهٔ إنما كانتا من بعده. قال الزجاج: هذه الآيهٔ أبين حجهٔ على اليهود و النصارى أن التوراهٔ و الإنجيل نزلا من بعده، و ليس فيهما اسم لواحد من الأديان و اسم الإسلام فى كل كتاب. انتهى، و فيه نظر، فإن الإنجيل مشحون بالآيات من التوراهٔ، و ذكر شريعهٔ موسى و الاحتجاج بها على اليهود، و كذلك الزبور فيه فى مواضع ذكر شريعهٔ موسى، و فى أوائله التبشير بعيسى، ثم فى التوراهٔ ذكر كثير من الشرائع المتقدّمهٔ، يعرف هذا كل من عرف هذه الكتب المنزلهٔ. و قد اختلف

فی قدر المدّة التی بین إبراهیم و موسی، و المدّة التی بین موسی و عیسی. قال القرطبی: یقال: کان بین إبراهیم و موسی ألف سنة، و بین موسی و عیسی ألفا سنة. و کذا فی الکشاف. قوله: أَ فَلا تَعْقِلُونَ أی: تتفکرون فی دحوض حجتکم و بطلان قولکم. قوله: ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ حاجَجْتُمْ فِیما لَکُمْ بِهِ عِلْمٌ الأصل فی ها أنتم: أ أنتم، أبدلت الهمزة الأولی هاء، لأنها أختها، کذا قال أبو عمرو بن العلاء، و الأخفش. قال النحاس: و هذا قول حسن. و قرأ قنبل: هأنتم و قیل: الهاء للتنبیه دخلت علی الجملة التی بعدها، أی: ها أنتم هؤلاء الرجال الحمقی حاججتم، و فی هؤلاء لغتان: المدّ و القصر. و المراد بما لهم به علم: هو ما کان فی التوراة و إن خالفوا مقتضاه و جادلوا فیه بالباطل، و الذی لا علم لهم به هو زعمهم أن إبراهیم کان علی دینهم لجهلهم بالزمن الذی کان فیه. و فی الآیة دلیل علی منع الجدال بالباطل، بل ورد الترغیب فی ترک الجدال من المحقّ کما فی حدیث «من ترک المراء و لو محقّا فأنا ضمینه علی اللّه ببیت فی ربض الجنّة». و قد ورد تسویغ الجدال بالتی هی

فتح القدیر، ج ۱، ص: ۴۰۱

أحسن لقوله تعالی: وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ وَ لا تُجادِلُوا أَهْلَ الْکِتابِ إِلَّا بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ و نحو ذلک، فینبغی أن یقصر جوازه علی المواطن التی تکون المصلحة فی فعله أکثر من المفسدة، أو علی المواطن التی المجادلة فیها بالمحاسنة لا بالمخاشنة. قوله: وَ اللَّهُ یَعْلَمُ أی: کل شیء فیدخل فی ذلک ما حاججوا به. و قد تقدّم تفسیر الحنیف. قوله: إِنَّ أَوْلَی النَّاسِ أی: أحقهم به و أخصهم للذین اتبعوا ملته و اقتدوا بدینه وَ هذَا النَّبِیُّ یعنی محمدا صلّی اللّه علیه و سلم، أفرده بالذکر تعظیما و تشریفا، و أولویته صلّی اللّه علیه و سلّم بإبراهیم من جهة کونه من ذریته، و من جهة موافقته لدینه فی کثیر من الشریعة المحمدیة وَ الَّذِینَ آمَنُوا من أمة محمد صلّی اللّه علیه و سلم.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جریر و البیهقی فی الدلائل عن ابن عباس قال: اجتمعت نصاری نجران، و أحبار یهود عند رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فتنازعوا عنده، فقالت الأحبار: ما کان إبراهیم إلا یهودیا، و قالت النصاری: ما کان إبراهیم إلا نصرانیا، فنزل فیهم: یا أَهْلَ الْکِتابِ لِمَ تُحَاجُّونَ الآیة. و قد روی نحو هذا عن جماعة من السلف. و أخرج ابن أبی حاتم عن أبی العالیة: ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ حاجَجْتُمْ فِیما لَکُمْ بِهِ عِلْمٌ یقول: فیما شهدتم و رأیتم و عاینتم فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِیما لَیْسَ لَکُمْ بِهِ عِلْمٌ یقول: فیما لم تشهدوا و لم تروا و لم تعاینوا. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر عن قتادة مثله. و أخرج ابن أبی حاتم عن السدیّ فی الآیة قال: أما الذی لهم به علم فما حرّم علیهم و ما أمروا به، و أما الذی لیس لهم به علم فشأن إبراهیم. و أخرج ابن أبی حاتم عن الحسن قال: یعذر من حاجّ بعلم و لا یعذر من حاجّ بالجهل. و أخرج ابن جریر عنه عن الشعبی فی قوله: ما کانَ إِبْراهِیمُ قال: أکذبهم اللّه و أدحض حجتهم. و أخرج أیضا عن الربیع مثله. و أخرج ابن أبی حاتم عن مقاتل بن حبان نحوه. و أخرج عبد بن حمید من طریق شهر بن حوشب: حدّثنی ابن غنم أنه لما خرج أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم إلی النجاشی، فذکر قصتهم معه، و ما قالوه له لما قال له عمرو بن العاص: إنهم یشتمون عیسی، و هی قصة مشهورة؛ ثم قال: فأنزلت ذلک الیوم خصومتهم علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و هو بالمدینة إِنَّ أَوْلَی النَّاسِ بِإِبْراهِیمَ الآیة. و أخرج سعید ابن منصور، و عبد بن حمید، و الترمذی، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و الحاکم، و صححه عن ابن مسعود أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم قال: «إن لکل نبی ولاة من النبیین، و إن ولیّی منهم أبی خلیل ربی ثم قرأ: إِنَّ أَوْلَی النَّاسِ الآیة». و أخرج ابن أبی حاتم عن الحکم بن میناء أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم قال:

«یا معشر قریش إنّ أولی النّاس بالنبیّ المتقون، فکونوا أنتم سبیل ذلک، فانظروا أن لا یلقانی النّاس یحملون الأعمال، و تلقونی بالدنیا تحملونها، فأصدّ عنکم بوجهی، ثم قرأ علیهم: إِنَّ أَوْلَی النَّاسِ بِإِبْراهِیمَ الآیة. و أخرج ابن أبی حاتم عن الحسن فی الآیة قال: کل مؤمن ولیّ إبراهیم؛ ممن مضی، و ممن بقی.

فتح القدير، ج‏1، ص: 402

[سورة آل‏عمران (3): الآيات 69 الى 74]

وَدَّتْ طائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَ ما يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَ ما يَشْعُرُونَ (69) يا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآياتِ اللَّهِ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ (70) يا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْباطِلِ وَ تَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (71) وَ قالَتْ طائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهارِ وَ اكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (72) وَ لا تُؤْمِنُوا إِلاَّ لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ ما أُوتِيتُمْ أَوْ يُحاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ (73)
يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (74)

الطائفة من أهل الكتاب هم: يهود بني النضير، و قريظة، و بني قينقاع، حين دعوا جماعة من المسلمين إلى دينهم و سيأتى، و قيل: هم جميع أهل الكتاب، فتكون: من، لبيان الجنس. و قوله: وَ ما يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ جملة حالية، للدلالة على ثبوت قدم المؤمنين في الإيمان، فلا يعود وبال من أراد فتنتهم إلا عليه.

و المراد بآيات اللّه: ما في كتبهم من دلائل نبوّة محمد صلّى اللّه عليه و سلم وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ما في كتبكم من ذلك، أو تشهدون بمثلها من آيات الأنبياء الذين تقرّون بنبوّتهم، أو المراد، كتم كل الآيات عنادا و أنتم تعلمون أنها حق. و لبّس الحق بالباطل: خلطه بما يعتمدونه من التحريف وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ جملة حالية. قوله: وَ قالَتْ طائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ هم رؤساؤهم و أشرافهم، قالوا للسفلة من قومهم هذه المقالة. و وجه النهار: أوّله، و سمي: وجها، لأنه أحسنه، قال:

و تضيء في وجه النّهار منيرة كجمانة البحريّ سلّ نظامها

و هو منصوب على الظرف، أمروهم بذلك لإدخال الشك على المؤمنين، لكونهم يعتقدون أن أهل الكتاب لديهم علم، فإذا كفروا بعد الإيمان وقع الريب لغيرهم، و اعتراه الشك، و هم لا يعلمون أن اللّه قد ثبت قلوب المؤمنين، و مكن أقدامهم، فلا تزلزلهم أراجيف أعداء اللّه، و لا تحركهم ريح المعاندين. قوله: وَ لا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ هذا من كلام اليهود بعضهم لبعض، أي: قال ذلك الرؤساء للسفلة: لا تصدقوا تصديقا صحيحا إلا لمن تبع دينكم من أهل الملة التي أنتم عليها، و أما غيرهم ممن قد أسلم فأظهروا لهم ذلك خداعا وَجْهَ النَّهارِ وَ اكْفُرُوا آخِرَهُ ليفتتنوا، و يكون قوله: أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ ما أُوتِيتُمْ على هذا: متعلقا بمحذوف، أي: فعلتم ذلك لأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، يعني: أن ما بكم من الحسد و البغي؛ أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من فضل العلم و الكتاب؛ دعاكم إلى أن قلتم ما قلتم. و قوله: أَوْ يُحاجُّوكُمْ معطوف على: أن يؤتى، أي: لا تؤمنوا إيمانا صحيحا، و تقروا بما في صدوركم إقرارا صادقا لغير من تبع دينكم، إن فعلتم ذلك و دبرتموه فإن المسلمين يحاجوكم يوم القيامة عند اللّه بالحق. و قوله: إِنَّ الْهُدى هُدَى اللَّهِ جملة اعتراضية.

و قال الأخفش: المعنى: و لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، و لا تؤمنوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، و لا تصدقوا أن يحاجوكم، فذهب إلى أنه معطوف؛ و قيل: المراد: لا تؤمنوا وجه النهار و تكفروا آخره إلا لمن تبع دينكم، أي: لمن دخل في الإسلام و كان من أهل دينكم قبل إسلامه، لأن إسلام من كان منهم هو الذي قتلهم غيظا و أماتهم حسرة و أسفا، و يكون قوله: أَنْ يُؤْتى على هذا: متعلقا بمحذوف كالأوّل؛ و قيل: إن قوله:

أَنْ يُؤْتى متعلق بقوله: لا تُؤْمِنُوا أي: لا تظهروا إيمانكم ب أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ ما أُوتِيتُمْ أي: أسرّوا تصديقكم بأن المسلمين قد أوتوا من كتب اللّه مثل ما أوتيتم، و لا تفشوه إلا لأتباع دينكم؛

فتح القدير، ج‏1، ص: 403

و قيل: المعنى: و لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، آن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، بالمدّ على الاستفهام، تأكيدا للإنكار الذى قالوه أنه لاـ يؤتى أحد مثل ما أوتوه، فتكون على هذا: أن و ما بعدها: فى محل رفع على الابتداء، و الخبر محذوف تقديره تصدّقون بذلك، و يجوز أن تكون: فى محل نصب على إضمار فعل تقديره: تقرون أن يؤتى، و قد قرأ «آن يؤتى» بالمدّ ابن كثير و ابن محيصن، و حميد. و قال الخليل: أن فى موضع خفض، و الخافض محذوف. و قال ابن جريج: المعنى: و لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم كراهية أن يؤتى؛ و قيل: المعنى: لا تخبروا بما فى كتابكم من صفة محمد صلّى اللّه عليه و سلّم إلا من تبع دينكم، لئلا يكون ذلك سببا لإيمان غيرهم بمحمد صلّى اللّه عليه و سلم. و قال الفراء: يجوز أن يكون قد انقطع كلام اليهود عند قوله: إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ ثم قال اللّه لمحمد صلّى اللّه عليه و سلم:

قُلْ إِنَّ الْهُدى هُدَى اللَّهِ أى: إن البيان الحق بيان اللّه، بين أن لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، على تقدير:

لا، كقوله تعالى: يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا «١» أى: لئلا تضلوا، و «أو» فى قوله: أَوْ يُحاجُّوكُمْ بمعنى: حتى، و كذلك قال الكسائى، و هى عند الأخفش: عاطفة، كما تقدم. و قيل: إن هدى اللّه بدل من الهدى، و أن يؤتى خبر إن، على معنى: قل: إن هدى اللّه أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم. و قد قيل: إن هذه الآية أعظم آى هذه السورة إشكالا و ذلك صحيح. و قرأ الحسن: يؤتى، بكسر التاء الفوقية. و قرأ سعيد بن جبير: إن يؤتى، بكسر الهمزة على أنها النافية. و قوله: يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشاءُ قيل: هى النبوّة؛ و قيل: أعم منها، و هو ردّ عليهم و دفع لما قالوه و دبروه.

و قد أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن سفيان قال: كل شىء فى آل عمران من ذكر أهل الكتاب فهو فى النصارى، و يدفع هذا: أن كثيرا من خطابات أهل الكتاب المذكورة فى هذه السورة لا يصحّ حملها على النصارى ألبتة، و من ذلك هذه الآيات التى نحن بصدد تفسيرها، فإن الطائفة التى ودّت إضلال المسلمين و كذلك الطائفة القائلة: آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهارِ و هى من اليهود خاصة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: يا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآياتِ اللَّهِ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ قال: تشهدون أن نعت نبىّ اللّه محمد فى كتابكم، ثم تكفرون به، و تنكرونه، و لا تؤمنون به، و أنتم تجدونه مكتوبا عندكم فى التوراة و الإنجيل: النبىّ الأمّى. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الربيع مثله. و أخرجا أيضا عن السدى نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج: وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ على أن الدين عند اللّه الإسلام ليس للّه دين غيره. و أخرجا عن الربيع فى قوله: لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْباطِلِ يقول: لم تخلطون اليهودية و النصرانية بالإسلام، و قد علمتم أن دين اللّه الذى لاـ يقبل من أحد غيره: الإسلام وَ تَكْتُمُونَ الْحَقَ يقول: تكتمون شأن محمد، و أنتم تجدونه مكتوبا عندكم فى التوراة و الإنجيل. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة مثله. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: قال عبد اللّه بن الصيف، و عدىّ ابن زيد، و الحارث بن عوف بعضهم لبعض: تعالوا نؤمن بما أنزل على محمد و أصحابه غدوة، و نكفر به عشية، حتى نلبس عليهم دينهم لعلهم يصنعون كما نصنع، فيرجعون عن دينهم، فأنزل اللّه فيهم:

---

(١). النساء: ١٧٦.

يا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْباطِلِ إلى قوله: وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ و قد روى نحو هذا عن جماعة من السلف.

و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، و الضياء فى المختارة من طريق أبى ظبيان عن ابن عباس فى قوله: وَ قالَتْ طائِفَةٌ الآية، قال: كانوا يكونون معهم أول النهار، و يجالسونهم، و يكلمونهم، فإذا أمسوا و حضرت الصلاة كفروا به و تركوه. و

أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: وَ لا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قال: هذا قول بعضهم لبعض. و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله. و أخرج أيضا عن السدى نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ ما أُوتِيتُمْ حسدا من يهود أن تكون النبوة فى غيرهم، و إرادة أن يتابعوا على دينهم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى مالك و سعيد بن جبير: أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ ما أُوتِيتُمْ قال:

أمة محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى قال اللّه لمحمد صلّى اللّه عليه و سلم: إِنَّ الْهُدى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ ما أُوتِيتُمْ يا أمة محمد أَوْ يُحاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ يقول اليهود: فعل اللّه بنا كذا و كذا من الكرامة، حتى أنزل علينا المنّ و السلوى، فإن الذى أعطيتكم أفضل فقولوا: قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة: قُلْ إِنَّ الْهُدى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ ما أُوتِيتُمْ يقول: لما أنزل اللّه كتابا مثل كتابكم، و بعث نبيا كنبيكم حسدتموه على ذلك قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ. و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قُلْ إِنَّ الْهُدى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ ما أُوتِيتُمْ يقول: هذا الأمر الذى أنتم عليه مِثْلَ ما أُوتِيتُمْ أَوْ يُحاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قال: قال بعضهم لبعض: لا تخبروهم بما بين اللّه لكم فى كتابه لِيُحَاجُّوكُمْ قال: ليخاصموكم بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ فتكون لهم حجة عليكم قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ قال: الإسلام يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشاءُ قال: القرآن و الإسلام. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشاءُ قال: النبوة. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: رحمته الإسلام يختص بها من يشاء.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ٧٥ الى ٧٧]

وَ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَ مِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينارٍ لا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلاَّ ما دُمْتَ عَلَيْهِ قائِماً ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لَيْسَ عَلَيْنا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) بَلى مَنْ أَوْفى بِعَهْدِهِ وَ اتَّقى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٧٦) إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ أَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً أُولئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (٧٧)

هذا شروع فى بيان خيانة اليهود فى المال بعد بيان خيانتهم فى الدين، و الجار و المجرور فى قوله: وَ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ فى محل رفع على الابتداء، على ما مرّ فى قوله: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ «١» و قد تقدم تفسير القنطار. و قوله: تَأْمَنْهُ هذه قراءة الجمهور. و قرأ ابن وثاب، و الأشهب العقيلي: تيمنه بكسر

---

(١). البقرة: ٨.

التاء الفوقية على لغة بكر و تميم، و مثله: قراءة من قرأ: نستعين بكسر النون. و قرأ نافع و الكسائى: يُؤَدِّهِ بكسر الهاء فى الدرج. قال أبو عبيد: و اتفق أبو عمرو، و الأعمش، و حمزة، و عاصم فى رواية أبى بكر: على إسكان الهاء. قال النحاس: إسكان الهاء لا يجوز إلا فى الشعر عند بعض النحويين، و بعضهم لا يجيزه ألبتة، و يرى أنه غلط من قرأ به، و يوهم أن الجزم يقع على الهاء و أبو عمرو أجلّ من أن يجوز عليه شىء من هذا، و الصحيح عنه: أنه كان يكسر الهاء. و قال الفراء: مذهب بعض العرب يسكنون الهاء إذا تحرك ما قبلها، فيقولون: ضربته ضربا شديدا، كما يسكنون ميم أنتم و قمتم، و أنشد:

لمّا رأى أن لا دعه و لا شبع مال إلى أرطاة «١» حقف فاضطجع

و قرأ أبو المنذر سلام، و الزهرى: يؤده بضم الهاء بغير واو. و قرأ قتادة و حمزة و مجاهد: يؤدّ هو بواو فى الإدراج، و معنى الآية: أن أهل الكتاب فيهم الأمين الذى يؤدى أمانته و إن كانت كثيرة، و فيهم الخائن الذى لا يؤدى أمانته و إن كانت حقيرة، و من كان أمينا فى الكثير فهو فى القليل أمين بالأولى، و من كان خائنا فى القليل فهو فى الكثير خائن بالأولى. و قوله: إِلَّا ما دُمْتَ عَلَيْهِ قائِماً استثناء مفرغ، أى: لا يؤده إليك فى حال من الأحوال إلا ما دمت عليه قائما مطالبا له، مضيقا عليه، متقاضيا لردّه، و الإشارة بقوله: ذلك، إلى ترك الأداء المدلول عليه بقوله: لا يُؤَدِّهِ و الأميون: هم العرب الذين ليسوا أهل كتاب، أى: ليس علينا فى ظلمهم حرج لمخالفتهم لنا فى ديننا، و ادّعوا- لعنهم اللّه- أن ذلك فى كتابهم، فردّ اللّه سبحانه عليهم بقوله: وَ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ- بَلى أى: بلى عليهم سبيل لكذبهم، و استحلالهم أموال العرب، فقوله: بَلى إثبات لما نفوه من السبيل. قال الزجاج: تمّ الكلام بقوله: بَلى ثم قال: مَنْ أَوْفى بِعَهْدِهِ وَ اتَّقى و هذه جملة مستأنفة: أى: من أوفى بعهده و اتقى فليس من الكاذبين. أو فإن اللّه يحبه، و الضمير فى قوله: بِعَهْدِهِ راجع إلى: من، أو إلى: اللّه تعالى، و عموم المتقين قائم مقام العائد إلى: من، أى: فإن اللّه يحبه. قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ أى:

يستبدلون، كما تقدّم تحقيقه غير مرة. و عهد اللّه: هو ما عاهدوه عليه من الإيمان بالنبيّ صلّى اللّه عليه و سلم، و الأيمان:

هى التى كانوا يحلفون أنهم يؤمنون به و ينصرونه، و سيأتى بيان سبب نزول الآية: أُولئِكَ أى:

الموصوفون بهذه الصفة لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ أى: لا نصيب وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ بشىء أصلا، كما يفيده حذف المتعلق من التعميم، أو لا يكلمهم بما يسرهم وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ نظر رحمة، بل يسخط عليهم، و يعذبهم بذنوبهم، كما يفيده قوله: وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن عكرمة فى قوله: وَ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ قال: هذا من النصارى وَ مِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينارٍ قال: هذا من اليهود إِلَّا ما دُمْتَ عَلَيْهِ قائِماً قال: إلا ما طلبته و اتبعته. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى قوله:

---

(١). الأرطاة: واحدة الأرط، و هو شجر من شجر الرمل، و الحقف: بالكسر، ما اعوجّ من الرمل.

ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لَيْسَ عَلَيْنا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ قال: قالت اليهود: ليس علينا فيما أصبنا من مال العرب سبيل.

و أخرج ابن جرير عن السدّى نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لَيْسَ عَلَيْنا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ قال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «كذب أعداء اللّه، ما من شىء كان فى الجاهلية إلا و هو تحت قدميّ هاتين، إلا الأمانة فإنها مؤدّاة إلى البرّ و الفاجر».

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن صعصعة: أنه سأل ابن عباس فقال: إنا نصيب فى الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة و الشاة، قال ابن عباس: فتقولون ماذا؟ قال: نقول ليس علينا فى ذلك من بأس، قال: هذا كما قال أهل الكتاب: لَيْسَ عَلَيْنا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ إنهم إذا أدّوا الجزية لم تحلّ لكم إلا بطيب نفوسهم. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس بَلى مَنْ أَوْفى بِعَهْدِهِ وَ اتَّقى يقول: اتقى الشرك فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ يقول: الذين يتقون الشرك. و أخرج البخارى، و مسلم، و أهل السنن، و غيرهم عن ابن مسعود قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى اللّه و هو عليه غضبان». فقال الأشعث بن قيس: فىّ و اللّه كان ذلك، كان بينى و بين رجل من اليهود أرض فجحدنى، فقدّمته إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، فقال لى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ألك بينة؟ قلت لا، قال لليهودى: احلف،

فقلت: يـا رسول اللّه! إذن يحلف فيـذهب مالى، فأنزل اللّه: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ أَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلًا إلى آخر الآيـة». و قد روى: أن سبب نزول الآيـة: أن رجلا كان يحلف بالسوق: لقد أعطى بسلعته ما لم يعط بها. و أخرجه البخارى و غيره. و روى أن سبب نزولها: مخاصمة كانت بين الأشعث و امرئ القيس و رجل من حضرموت. و أخرجه النسائى و غيره.

[سورة آل‌عمران (٣): آية ٧٨]

وَ إِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتابِ وَ ما هُوَ مِنَ الْكِتابِ وَ يَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ ما هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ (٧٨)

أى: طائفـة من اليهـود يلـوون، أى: يحرّفـون و يعـدلون به عن القصـد، و أصـل اللىّ: الميـل، يقول لوى برأسه: إذا أمـاله. و قرئ: يلوّون بالتشديـد، و يلون بقلب الواو همزة، ثم تخفيفها بالحـذف، و الضـمير فى قوله: لِتَحْسَبُوهُ يعود إلى ما دل عليه يَلْوُونَ و هو المحرف الذى جاءوا به. قوله:

وَ ما هُوَ مِنَ الْكِتابِ جملة حالية، و كذلك قوله: وَ ما هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ و كذلك قوله: وَ هُمْ يَعْلَمُونَ أى: أنهم كاذبون مفترون.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: وَ إِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ قال: هم اليهود، كـانوا يزيـدون فى الكتاب ما لم ينزل اللّه. و أخرج عبـد بن حميـد، و ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهـد قال: يحرّفونه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠٧

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ٧٩ الى ٨٠]

مـا كـانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتـابَ وَ الْحُكْمَ وَ النُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبـاداً لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ لكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِما كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتابَ وَ بِما كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩) وَ لا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلائِكَةَ وَ النَّبِيِّينَ أَرْباباً أَ يَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (٨٠)

أى: مـا كـان ينبغى و لاـ يستقيم لبشـر أن يقول هـذه المقالـة و هو متصف بتلـك الصـفة. و فيه بيـان من اللّه سـبحانه لعباده: أن النصارى افتروا على عيسى عليه السلام ما لم يصح عنه، و لا ينبغى أن يقوله. و الحكم:

الفهم و العلم. قـوله: وَ لكِنْ كُونُـوا أى: و لكن يقول النبى: كونوا ربـانيين، و الربـانى: منسوب إلى الرب، بزيـادة الألـف و النون للمبالغة، كما يقال لعظيم اللحية: لحيانى، و لعظيم الجمة: جمانى، و لغليظ الرقبة:

رقبـانى. قيـل: الربـانى: الـذى يربى النـاس بصـغار العلم قبـل كباره، فكأنه يقتـدى بالربّ سـبحانه فى تيسـير الأمور. و قال المبرد: الربـانيون: أربـاب العلم، واحـدهم ربـانى، من قوله: ربه، يربه، فهو ربان: إذا دبره و أصـلحه، و الياء للنسب، فمعنى الربانى: العالم بـدين الربّ، القوىّ التمسـك بطاعـة اللّه؛ و قيـل: العـالم الحكيم. قوله: بِمـا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ أى: بسـبب كونكم عالمين، أى: كونوا ربانيين بهـذا السـبب، فإن حصول العلم للإنسان و الدراسـة له يتسـبب عنهما الربانية التى هى التعليم للعلم، و قوة التمسك بطاعة اللّه.

و قرأ ابن عباس و أهل الكوفة: «بما كنتم تعلّمون» بالتشديد. و قرأ أبو عمرو و أهل المدينة بالتخفيف، و اختار القراءة بالتخفيف، و اختار القراءة الأولى أبو عبيـد. قال: لأنها لجمع المعنيين. قال مكى: التشديـد أبلغ لأن العالم قد يكون عالما غير معلم، فالتشديد

یدل علی العلم و التعلیم، و التخفیف إنما یدل علی العلم فقط. و اختار القراءة الثانیة أبو حاتم. قال أبو عمرو: و تصدیقها: تدرسون بالتخفیف دون التشدید. انتهی. و الحاصل:

أن من قرأ بالتشدید لزمه أن یحمل الربانی علی أمر زائد علی العلم و التعلیم، و هو أن یکون مع ذلک مخلصا أو حکیما أو حلیما حتی تظهر السببیة؛ و من قرأ بالتخفیف جاز له أن یحمل الربانی علی العالم الذی یعلم الناس، فیکون المعنی: کونوا معلمین بسبب کونکم علماء، و بسبب کونکم تدرسون العلم. و فی هذه الآیة أعظم باعث لمن علم أن یعمل، و إن من أعظم العمل بالعلم تعلیمه، و الإخلاص للّه سبحانه. قوله: وَ لا یَأْمُرَکُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلائِکَةَ وَ النَّبِیِّینَ أَرْباباً بالنصب عطفا علی ثُمَّ یَقُولَ وَ لا مزیدة لتأکید النفی، أی: لیس له أن یأمر بعبادة نفسه، و لا یأمر باتخاذ الملائکة و النبیین أربابا، بل ینتهی عنه، و یجوز عطفه علی أن یؤتیه، أی: ما کان لبشر أن یأمرکم بأن تتخذوا الملائکة و النبیین أربابا؛ و بالنصب قرأ ابن عامر، و عاصم، و حمزة، و قرأ الباقون: بالرفع علی الاستئناف و القطع من الکلام الأوّل، أی: و لا یأمرکم اللّه أن تتخذوا الملائکة و النبیین أربابا، و یؤیده أن فی مصحف ابن مسعود: و لن یأمرکم. و الهمز فی قوله: أَ یَأْمُرُکُمْ لإنکار ما نفی عن البشر. و قوله: بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ استدل به من قال إن سبب نزول الآیة استئذان من استأذن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم من المسلمین فی أن یسجدوا له.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و البیهقی فی الدلائل عن ابن عباس قال: قال أبو رافع القرظی حین اجتمعت الأحبار من الیهود و النصاری من أهل نجران عند رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و دعاهم إلی الإسلام: أ ترید یا محمد! أن نعبدک کما تعبد النصاری عیسی؟ فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم:

«معاذ اللّه أن نعبد غیر اللّه، أو نأمر بعبادة غیره، ما بذلک بعثنی و لا بذلک أمرنی، فأنزل اللّه فی ذلک:

فتح القدیر، ج ۱، ص: ۴۰۸

ما کانَ لِبَشَرٍ الآیة». و أخرج عبد بن حمید عن الحسن قال: بلغنی أن رجلا قال: یا رسول اللّه! نسلم علیک کما یسلم بعضنا علی بعض أفلا نسجد لک؟ قال: «لا، و لکن أکرموا نبیّکم، و اعرفوا الحقّ لأهله، فإنّه لا ینبغی أن یسجد لأحد من دون اللّه، فأنزل اللّه: ما کانَ لِبَشَرٍ الآیة». و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: رَبَّانِیِّینَ قال: فقهاء، علماء. و أخرج ابن أبی حاتم عنه قال: حکماء، علماء، حلماء. و أخرج ابن جریر، و ابن أبی حاتم عنه قال: علماء، فقهاء.

و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود قال: حکماء، علماء. و أخرج ابن أبی حاتم عن أبی رزین فی قوله: وَ بِما کُنْتُمْ تَدْرُسُونَ قال: مذاکرة الفقه. و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر عن ابن جریج فی قوله: وَ لا یَأْمُرَکُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا قال: و لا یأمرهم النبیّ.

[سورة آل‌عمران (۳): الآیات ۸۱ الی ۸۲]

وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِیثاقَ النَّبِیِّینَ لَما آتَیْتُکُمْ مِنْ کِتابٍ وَ حِکْمَةٍ ثُمَّ جاءَکُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِما مَعَکُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَ لَتَنْصُرُنَّهُ قالَ أَ أَقْرَرْتُمْ وَ أَخَذْتُمْ عَلی ذلِکُمْ إِصْرِی قالُوا أَقْرَرْنا قالَ فَاشْهَدُوا وَ أَنَا مَعَکُمْ مِنَ الشَّاهِدِینَ (۸۱) فَمَنْ تَوَلَّی بَعْدَ ذلِکَ فَأُولئِکَ هُمُ الْفاسِقُونَ (۸۲)

قد اختلف فی تفسیر قوله تعالی: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِیثاقَ النَّبِیِّینَ فقال سعید بن جبیر، و قتادة، و طاوس، و الحسن، و السدّی: إنه أخذ اللّه میثاق الأنبیاء أن یصدّق بعضهم بعضا بالإیمان، و یأمر بعضهم بعضا بذلک، فهذا معنی النصرة له و الإیمان به، و هو ظاهر الآیة، فحاصله: أن اللّه أخذ میثاق الأول من الأنبیاء أن یؤمن بما جاء به الآخر و ینصره، و قال الکسائی: یجوز أن یکون معنی: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِیثاقَ النَّبِیِّینَ بمعنی: و إذ أخذ اللّه میثاق الذین مع النبیین، و یؤیده قراءة ابن مسعود: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِیثاقَ الَّذِینَ أُوتُوا الْکِتابَ و قیل: فی الکلام حذف. و المعنی: و إذ أخذ اللّه میثاق النبیین لتعلمن الناس لما جاءکم من کتاب و حکمة، و لتأخذن

على النـاس أن يؤمنوا، و دلّ على هـذا الحـذف قوله: وَ أَخَذْتُمْ عَلى ذلِكُمْ إِصْرِي و مـا فى قوله: لَمـا آتَيْتُكُمْ بمعنى الـذى. قـال سيبويه: سألت الخليل عن قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ النَّبِيِّينَ لَما آتَيْتُكُمْ فقال ما بمعنى الذى. قال النحاس: التقدير فى قول الخليل: الـذى آتيتكموه، ثم حذفت الهاء لطول الاسم، و اللام لام الابتداء، بهذا قال الأخفش، و تكون: ما، فى محل رفع على الابتداء، و خبرها: من كتاب و حكمـة. و قوله: ثُمَّ جاءَكُمْ و ما بعـده جملـة معطوفـة على الصـلة، و العائـد محـذوف، أى: مصـدّق به. و قال المبرد و الزجـاج و الكسـائى: ما شـرطية دخلت عليها لام التحقيق، كما تـدخل على إن، و لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ جواب القسم الـذى هو أخذ الميثاق، إذ هو بمنزلة الاستحلاف كما تقول: أخذت ميثاقك لتفعلنّ كذا، و هو سادّ مسدّ الجزاء. و قال الكسائى: إن الجزاء قوله: فَمَنْ تَوَلَّى و قال فى الكشاف: إن اللام فى قوله: لَما آتَيْتُكُمْ لام التوطئة و اللام فى قوله:

لَتُؤْمِنُنَ جواب القسم، و مـا: يحتمل أن تكون المتضـمنة لمعنى الشـرط، و لتؤمنن سادّ جواب القسم و الشـرط جميعا، و أن تكون موصولة بمعنى: للذى آتيتكموه لتؤمنن به. انتهى و قرأ حمزة: لَما آتَيْتُكُمْ

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٠٩

بكسر اللام، و ما بمعنى الذى، و هى معلقة بأخذ. و قرأ أهل المدينة: آتيناكم على التعظيم. و قرأ الباقون: آتَيْتُكُمْ على التوحيد؛ و قيل: إن ما فى قراءة من قرأ بكسر اللام: مصدرية. و معناه:

لأجـل إيتائى إياكم بعض الكتاب و الحكمـة، ثم لمجىء رسول اللّه مصـدق لما معكم، و اللام لام التعليل: أى لأجل ذلك أخذ اللّه ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتؤمنن به. قوله: أَقْرَرْتُمْ هو من الإقرار. و الإصر فى اللغة:

الثقل، سـمّى العهـد إصـرا لما فيه من التشديـد. و المعنى: و أخذتم على ذلك عهدى. قوله: قالُوا أَقْرَرْنا جملة استئنافية كأنه قيل: ماذا قالوا عنـد ذلك؟ فقيل: قالوا: أقررنا، و إنما لم يـذكر أحدهم الإصـر اكتفاء بذلك. قوله: قالَ فَاشْـهَدُوا أى: قال اللّه سـبحانه فاشـهدوا، أى: ليشـهد بعضـهم على بعض وَ أَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ أى: و أنـا على إقراركم و شـهادة بعضـكم على بعض من الشاهدين. قوله: فَمَنْ تَوَلَّى أى: أعرض عما ذكر بعد ذلك الميثاق فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ أى: الخارجون عن الطاعة.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: إن أصحاب عبد اللّه يقرءون: و إذ أخذ اللّه ميثاق الذين أوتوا الكتاب لما آتيتكم من كتاب و حكمة و نحن نقرأ:

ميثاق النبيين، فقال ابن عباس: إنما أخـذ اللّه ميثاق النبيين على قومهم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن طاوس فى الآية، قال: أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ النَّبِيِّينَ أن يصدق بعضهم بعضا.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ النَّبِيِّينَ قال:

هى خطأ من الكتّاب، و هى فى قراءة ابن مسعود مِيثاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ و أخرج ابن جرير عن علىّ قال: لم يبعث اللّه نبيا آدم فمن بعـده إلا أخـذ عليه العهـد فى محمد: لئن بعث و هو حىّ ليؤمنن به و لينصـرنه، و يأمره فيأخذ العهد على قومه، ثم تلا: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ النَّبِيِّينَ الآيـة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السـدى فى الآية نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس نحوه. و أخرج ابن جرير من طريق العوفى عنه فى قوله: إِصْرِي قال: عهـدى. و أخرج ابن جرير عن علىّ فى قوله: قالَ فَاشْـهَدُوا يقول: فاشـهدوا على أممكم بـذلك وَ أَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ عليكم و عليهم فَمَنْ تَوَلَّى عنك يا محمد بعد هذا العهد من جميع الأمم فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ هم العاصون فى الكفر.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ٨٣ الى ٨٥]

أَ فَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ كَرْهاً وَ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ (٨٣) قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ ما أُنْزِلَ عَلَيْنا وَ ما

أَنْزِلَ عَلى إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطِ وَ ما أُوتِيَ مُوسى وَ عِيسى وَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (٨۴) وَ مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ (٨۵)

قوله: أَ فَغَيْرَ عطف على مقدّر، أى: أ تتولون فتبغون غير دين اللّه، و تقديم المفعول: لأنه المقصود بالإنكار. و قرأ أبو عمرو وحده يَبْغُونَ بالتحتية و ترجعون بالفوقية، قال: لأن الأوّل خاص و الثانى عام، ففرّق بينهما لافتراقهما فى المعنى. و قرأ حفص بالتحتية فى الموضعين. و قرأ الباقون: بالفوقية

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۱۰

فيهما، و انتصب: طوعا و كرها، على الحال، أى: طائعين و مكرهين. و الطوع: الانقياد و الاتباع بسهولة، و الكره: ما فيه مشقة، و هو من أسلم مخافة القتل، و إسلامه استسلام منه. قوله: آمَنَّا إخبار منه صلّى اللّه عليه و سلم عن نفسه و عن أمته لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ كما فرّقت اليهود و النصارى، فآمنوا ببعض، و كفروا ببعض.

و قد تقدّم تفسير هذه الآية. وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ أى: منقادون مخلصون. قوله: دِيناً مفعول للفعل، أى: يبتغ دينا حال كونه غير الإسلام، و يجوز أن ينتصب: غير الإسلام، على أنه مفعول الفعل، و دينا: إما تمييز، أو حال، إذا أوّل بالمشتق، أو بدل من: غير. قوله: وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ إما فى محل نصب على الحال، أو جملة مستأنفة، أى: من الواقعين فى الخسران يوم القيامة.

و قد أخرج الطبرانى بسند ضعيف عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى قوله: وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ قال: أما من فى السموات: فالملائكة، و أما من فى الأرض: فمن ولد على الإسلام، و أما كرها: فمن أتى به من سبايا الأمم فى السلاسل و الأغلال يقادون إلى الجنة و هم كارهون. و أخرج الديلمى عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى الآية: «الملائكة أطاعوه فى السّماء، و الأنصار، و عبد القيس أطاعوه فى الأرض».

و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية: أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ حين أخذ عليهم الميثاق.

و أخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ لَهُ أَسْلَمَ قال: المعرفة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال: أما المؤمن: فأسلم طائعا، فنفعه ذلك و قبل منه، و أما الكافر: فأسلم حين رأى بأس اللّه، فلم ينفعه ذلك، و لم يقبل منه فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنا. و أخرج الطبرانى فى الأوسط عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من ساء خلقه من الرقيق و الدوابّ و الصبيان فاقرؤوا فى أذنه: أَ فَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ . و أخرج ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة عن يونس بن عبيد قال:

ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقرأ فى أذنها: أَ فَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ الآية، إلا ذلت بإذن اللّه عزّ و جلّ. و أخرج أحمد، و الطبرانى فى الأوسط عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «تجىء الأعمال يوم القيامة فتجىء الصّلاة فتقول: يا ربّ! أنا الصّلاة، فيقول: إنك على خير، و تجىء الصّدقة فتقول:

يا ربّ! أنا الصدقة، فيقول: إنك على خير، و يجىء الصّيام فيقول: أنا الصيام، فيقول: إنّك على خير، ثم تجىء الأعمال، كل ذلك يقول اللّه: إنك على خير، ثم يجىء الإسلام فيقول: يا ربّ! أنت السّلام و أنا الإسلام، فيقول: إنك على خير، بك اليوم آخذ و بك أعطى، قال اللّه تعالى فى كتابه: وَ مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ .

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۱۱

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۸۶ الى ۹۱]

كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْماً كَفَرُوا بَعْدَ إِيمانِهِمْ وَ شَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَ جاءَهُمُ الْبَيِّناتُ وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (۸۶) أُولئِكَ

جَزاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَ الْمَلائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ (٨٧) خالِدِينَ فِيها لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَ لا هُمْ يُنْظَرُونَ (٨٨) إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَ أَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٨٩) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمانِهِمْ ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَ أُولئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ (٩٠)

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَباً وَ لَوِ افْتَدى بِهِ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ وَ ما لَهُمْ مِنْ ناصِرِينَ (٩١)

قوله: كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْماً هذا الاستفهام معناه: الجحد، أى: لا يهدى اللّه، و نظيره: قوله تعالى: كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ أى: لا عهد لهم، و مثله قول الشاعر:

كيف نومى على الفراش و لمّاتشمل الشّام «١» غارة شعواء

أى: لا نوم لى. و معنى الآية: لا يهدى اللّه قوما إلى الحق كفروا بعد إيمانهم، و بعد ما شهدوا أن الرسول حق، و بعد ما جاءتهم البينات من كتاب اللّه سبحانه و معجزات رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و قوله: وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ جملة حالية، أى: كيف يهدى المرتدّين، و الحال أنه لا يهدى من حصل منهم مجرد الظلم لأنفسهم، و منهم الباقون على الكفر؟ و لا ريب أن ذنب المرتدّ أشدّ من ذنب من هو باق على الكفر، لأن المرتدّ قد عرف الحق ثم أعرض عنادا و تمرّدا. قوله: أُولئِكَ إشارة إلى القوم المتصفين بتلك الصفات السابقة، و هو: مبتدأ، خبره: الجملة التى بعده. و قد تقدّم تفسير اللعن. و قوله: وَ لا هُمْ يُنْظَرُونَ معناه: يؤخرون و يمهلون. ثم استثنى التائبين، فقال: إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ أى: من بعد الارتداد وَ أَصْلَحُوا بالإسلام ما كان قد أفسدوه من دينهم بالردّة. و فيه دليل: على قبول توبة المرتد إذا رجع إلى الإسلام، مخلصا، و لا خلاف فى ذلك فيما أحفظ. قوله: ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً.

قال قتادة و عطاء الخراسانى و الحسن: نزلت فى اليهود و النصارى، كفروا بمحمد صلّى اللّه عليه و سلّم بعد إيمانهم بنعته و صفته ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً بإقامتهم على كفرهم؛ و قيل: ازدادوا كفرا بالذنوب التى اكتسبوها، و رجحه ابن جرير الطبرى، و جعلها فى اليهود خاصة. و قد استشكل جماعة من المفسرين قوله تعالى: لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ «٢» مع كون التوبة مقبولة فى الآية الأولى و كما فى قوله تعالى: وَ هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ «٣» غير ذلك؛ فقيل: المعنى: لن تقبل توبتهم عند الموت. قال النحاس: و هذا قول حسن، كما قال تعالى: وَ لَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ حَتَّى إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ «٤» و به قال الحسن، و قتادة، و عطاء، و منه الحديث: «إن اللّه يقبل توبة العبد ما لم يغرغر»؛ و قيل: المعنى: لن تقبل توبتهم التى كانوا عليها قبل أن يكفروا، لأن الكفر أحبطها، و قيل: لن تقبل توبتهم إذا تابوا من كفرهم إلى كفر آخر، و الأولى: أن يحمل عدم قبول توبتهم فى هذه الآية على من مات كافرا غير تائب، فكأنه عبر عن الموت على الكفر بعدم قبول التوبة، و تكون الآية المذكورة بعد هذه الآية، و هى قوله: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفَّارٌ فى حكم البيان لها. قوله: مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَباً الملء بالكسر: مقدار ما يملأ الشيء، و الملء بالفتح: مصدر ملأت الشيء، و ذهبا: تمييز، قاله الفراء و غيره. و قال الكسائى: نصب

---

(١). فى القرطبى (۴/ ١٢٩): يشمل القوم.

(٢). آل عمران: ٩٠.

(٣). الشورى: ٢۵.

(۴). النساء: ١٨.

على إضمار: من ذهب. كقوله: أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً «١» أي: من صيام. و قرأ الأعمش: ذهب بالرفع على أنه بدل من: ملء، و الواو فى قوله: وَ لَوِ افْتَدى بِهِ قيل: هى مقحمة زائدة، و المعنى:

لو افتدى به؛ و قيل: فيه حمل على الغنى كأنه قيل فلن يقبل من أحدهم فدية و لو افتدى بملء الأرض ذهبا؛ و قيل: هو عطف على مقدر؛ أى: لن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهبا لو تصدق به فى الدنيا، و لو افتدى به من العذاب، أى: بمثله.

و قد أخرج النسائى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن حبان، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد و لحق بالمشركين، ثم ندم فأرسل إلى قومه: أرسلوا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم هل لى من توبة؟ فنزلت: كَيْفَ يَهْدِى اللَّهُ قَوْماً كَفَرُوا بَعْدَ إِيمانِهِمْ إلى قوله:

غَفُورٌ رَحِيمٌ فأرسل إليه قومه فأسلم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد نحوه، و قال: هو الحارث بن سويد. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن السدى نحوه، و أخرج ابن إسحاق، و ابن المنذر عن ابن عباس نحوه أيضا. و قد روى عن جماعة نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: كَيْفَ يَهْدِى اللَّهُ قَوْماً كَفَرُوا بَعْدَ إِيمانِهِمْ قال: هم أهل الكتاب من اليهود، عرفوا محمدا، ثم كفروا به. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الحسن قال:

هم أهل الكتاب من اليهود و النصارى، و ذكر نحو ما تقدّم عنه. و أخرج البزار عن ابن عباس: أن قوما أسلموا، ثم ارتدوا، فأرسلوا إلى قومهم يسألون لهم، فذكروا ذلك لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فنزلت هذه الآية: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمانِهِمْ ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً قال السيوطى: هذا خطأ من البزار. و أخرج ابن جرير عن الحسن فى الآية قال: اليهود و النصارى لن تقبل توبتهم عند الموت. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال: هم اليهود كفروا بالإنجيل و عيسى، ثم ازدادوا كفرا بمحمد صلّى اللّه عليه و سلّم و القرآن. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى الآية قال: إنما نزلت فى اليهود و النصارى، كفروا بعد إيمانهم، ثم ازدادوا كفرا بذنوب أذنبوها، ثم ذهبوا يتوبون من تلك الذنوب فى كفرهم، و لو كانوا على الهدى قبلت توبتهم، و لكنهم على الضلالة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً قال: نموا على كفرهم. و أخرج ابن جرير عن السدى فى قوله: ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً قال: ماتوا و هم كفار لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ قال: إذا تاب عند موته لم تقبل توبته. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ قال: تابوا من الذنوب؛ و لم يتوبوا من الأصل. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله: وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفَّارٌ قال: هو كل كافر.

و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن أنس، عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له أ رأيت لو كان ملء الأرض ذهبا، أ كنت مفتديا به؟ فيقول: نعم، فيقال له: لقد سئلت ما هو أيسر من ذلك، فذلك قوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفَّارٌ الآية.

---

(١). المائدة: ٩٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤١٣

[سورة آل‏عمران (٣): آية ٩٢]

لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَ ما تُنْفِقُوا مِنْ شَيْ‏ءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٩٢)

هذا كلام مستأنف، خطاب للمؤمنين عقب ذكر ما لا ينفع الكفار. قوله: لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ يقال:
نالنی من فلان معروف ينالنی، أی: وصل إلیّ، و النوال: العطاء، من قولک: نولته تنويلا، أعطيته.
و البرّ: العمل الصالح، و قال ابن مسعود، و ابن عباس، و عطاء، و مجاهد، و عمر بن ميمون، و السدّی:
هو الجنة، فمعنى الآية: لن تنالوا العمل الصالح أو الجنة، أی: تصلوا إلى ذلک، و تبلغوا إليه حتى تنفقوا مما تحبون، أی: حتى تكون نفقتكم من أموالكم التی تحبونها، و من تبعيضية، و يؤيده قراءة ابن مسعود: حتّى تنفقوا بعض ما تحبّون و قيل: بيانية و ما موصولة، أو موصوفة، و المراد: النفقة فی سبيل الخير، من صدقة، أو غيرها من الطاعات؛ و قيل المراد: الزكاة المفروضة. و قوله:
مِنْ شَيْءٍ بيان لقوله: ما تُنْفِقُوا أی: ما تنفقوا من أی شیء سواء كان طيبا أو خبيثا فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ و ما:
شرطية جازمة. و قوله: فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ تعليل لجواب الشرط واقع موقعه.
و قد أخرج البخاری، و مسلم، و غيرهما عن أنس «أنّ أبا طلحة لما نزلت هذه الآية أتى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فقال: يا رسول اللّه! إن أحبّ أموالی إلیّ بيرحاء، و إنها صدقة» الحديث. و قد روی بألفاظ. و أخرج عبد بن حميد، و البزار عن ابن عمر قال: حضرتنی هذه الآية: لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ فذكرت ما أعطانی اللّه، فلم أجد شيئا أحبّ إلیّ من مرجانة، جارية لی رومية، فقلت: هی حرّة لوجه اللّه، فلو أنی أعود فی شیء جعلته للّه لنكحتها، فأنكحتها نافعا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عمر بن الخطاب أنه كتب إلى أبی موسى الأشعری: أن يبتاع له جارية من سبی جلولاء، فدعا بها عمر فقال: إن اللّه يقول: لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ فأعتقها عمر. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد ابن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم: إنها لما نزلت الآية، جاء زيد بن حارثة بفرس له يقال لها: سبل، لم يكن له مال أحبّ إليه منها، فقال: هی صدقة. و أخرج ابن المنذر و ابن أبی حاتم عن ابن مسعود فی قوله تعالى: لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ قال: الجنة. و أخرج ابن جرير عن عمرو بن ميمون و السدی مثله. و أخرج ابن المنذر عن مسروق مثله.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ٩٣ الى ٩٥]

كُلُّ الطَّعامِ كانَ حِلاًّ لِبَنِي إِسْرائِيلَ إِلاَّ ما حَرَّمَ إِسْرائِيلُ عَلى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْراةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْراةِ فَاتْلُوها إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ (٩٣) فَمَنِ افْتَرى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٩٤) قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَ ما كانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٩٥)
قوله: كُلُّ الطَّعامِ أی: المطعوم، و الحلّ: مصدر يستوی فيه المفرد و الجمع و المذكر و المؤنث، و هو الحلال، و إسرائيل: هو يعقوب، كما تقدم تحقيقه. و معنى الآية: أن كل المطعومات كانت حلالا لبنی يعقوب، لم يحرّم عليهم شیء منها إلا ما حرم إسرائيل على نفسه. و سيأتی بيان ما هو الذی حرمه على نفسه،
فتح القدير، ج ١، ص: ٤١٤
و هذا الاستثناء متصل من اسم كان. و قوله: مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْراةُ متعلق بقوله: كانَ حِلًّا أی: أن كل المطعومات كانت حلالا مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْراةُ أی: كان ما عدا المستثنى حلالا لهم مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْراةُ مشتملة على تحريم ما حرمه عليهم لظلمهم، و فيه ردّ على اليهود لما أنكروا ما قصه اللّه سبحانه على رسوله صلّى اللّه عليه و سلم، من أن سبب ما حرمه اللّه عليهم هو ظلمهم و بغيهم، كما فی قوله:
فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ «١». الآية. و قوله: وَ عَلَى الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَ مِنَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُما «٢» إلى قوله: ذلِكَ جَزَيْناهُمْ بِبَغْيِهِمْ «٣» و قالوا:

إنها محرّمة على من قبلهم من الأنبياء، يريدون بذلك تكذيب ما قصة اللّه على نبينا صلّى اللّه عليه و سلّم فى كتابه العزيز، ثم أمره سبحانه بأن يحاجهم بكتابهم، و يجعل بينه و بينهم حكما ما أنزله عليهم، لا ما أنزل عليه فقال: قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْراةِ فَاتْلُوها إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ حتى تعلموا صدق ما قصه اللّه فى القرآن، من أنه لم يحرّم على بنى إسرائيل شىء من قبل نزول التوراة إلا ما حرمه يعقوب على نفسه. و فى هذا من الإنصاف للخصوم ما لا يقادر قدره، و لا يبلغ مداه، ثم قال: فَمَنِ افْتَرى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ أى: من بعد إحضار التوراة و تلاوتها فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ أى: المفرطون فى الظلم المتبالغون فيه، فإنه لا أظلم ممن حوكم إلى كتابه و ما يعتقده شرعا صحيحا، ثم جادل من بعد ذلك مفتريا على اللّه الكذب؛ ثم لما كان ما يفترونه من الكذب بعد قيام الحجة عليهم بكتابهم باطلا مدفوعا، و كان ما قصه اللّه سبحانه فى القرآن و صدقته التوراة صحيحا صادقا، و كان ثبوت هذا الصدق بالبرهان الذى لا يستطيع الخصم دفعه، أمر اللّه سبحانه نبيه صلّى اللّه عليه و سلّم بأن ينادى بصدق اللّه بعد أن سجل عليهم الكذب، فقال: قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْراهِيمَ أى: ملة الإسلام التى أنا عليها، و قد تقدم بيان معنى الحنيف، و كأنه قال لهم: إذا تبين لكم صدقى، و صدق ما جئت به، فادخلوا فى دينى، فإن من جملة ما أنزله اللّه علىّ: وَ مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ «۴».

و قد أخرج الترمذى و حسنه عن ابن عباس «أنّ اليهود قالوا للنبىّ صلّى اللّه عليه و سلم: فأخبرنا ما حرّم إسرائيل على نفسه؟ قال: كان يسكن البدو، فاشتكى عرق النّسا، فلم يجد شيئا يلائمه إلا تحريم الإبل و ألبانها، فلذلك حرّمها، قالوا: صدقت» و ذكر الحديث. و أخرجه أيضا أحمد، و النسائى. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صححه عن ابن عباس فى الآية قال: العرق أجده عرق النساء، فكان يبيت له زق، يعنى: صياح، فجعل للّه عليه إن شفاه أن لا يأكل لحما فيه عرق، فحرمته اليهود. و أخرج البخارى فى تاريخه، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس من قوله: ما أخرجه الترمذى سابقا عنه مرفوعا. و أخرج ابن إسحاق، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقول: الذى حرم إسرائيل على نفسه زائدتا الكبد، و الكليتان، و الشحم، إلا ما كان على الظهر.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه قال: قالت اليهود للنبى صلّى اللّه عليه و سلّم نزلت التوراة بتحريم الذى حرّم إسرائيل، فقال اللّه لمحمد صلّى اللّه عليه و سلّم قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْراةِ فَاتْلُوها إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ و كذبوا ليس فى التوراة.

---

(۱). النساء: ۱۶۰.

(۲). الأنعام: ۱۴۶.

(۳). الأنعام: ۱۴۶.

(۴). آل عمران: ۸۵.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۱۵

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۹۶ الى ۹۷]

إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبارَكاً وَ هُدىً لِلْعالَمِينَ (۹۶) فِيهِ آياتٌ بَيِّناتٌ مَقامُ إِبْراهِيمَ وَ مَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِناً وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ (۹۷)

هذا شروع فى بيان شىء آخر مما جادلت فيه اليهود بالباطل، و ذلك أنهم قالوا: إن بيت المقدس أفضل و أعظم من الكعبة، لكونه: مهاجر الأنبياء، و فى الأرض المقدسة. فرد اللّه ذلك عليهم بقوله: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ الآية، فقوله: وُضِعَ صفة لبيت،

و خبر إن: قوله: لَلَّذِي بِبَكَّةَ فنبه تعالى بكونه: أول متعبد على أنه أفضل من غيره، و قد اختلف فى البانى فى الابتداء: فقيل: الملائكة، و قيل: آدم، و قيل: إبراهيم، و يجمع بين ذلك: بأول من بناه الملائكة، جدده آدم، ثم إبراهيم. و بكة: علم للبلد الحرام، و كذا مكة، و هما لغتان، و قيل: إن بكة: اسم لموضع البيت، و مكة: اسم للبلد الحرام؛ و قيل: بكة:

للمسجد، و مكة: للحرم كله؛ قيل: سميت بكة لازدحام الناس فى الطواف، يقال: بك القوم: ازدحموا؛ و قيل: البك: دق العنق، سميت بذلك لأنها كانت تدق أعناق الجبابرة. و أما تسميتها: بمكة، فقيل: سميت بذلك: لقلة ما بها؛ و قيل: لأنها تمك المخ من العظم، بما ينال ساكنها من المشقة، و منه مككت العظم:

إذا أخرجت ما فيه، و أمكته: إذا امتصه، و قيل: سميت بذلك: لأنها تمك من ظلم فيها، أى: تهلكه. قوله:

مُبارَكاً حال من الضمير فى وضع، أو من متعلق الظرف، لأن التقدير: للذى استقر ببكة مباركا، و البركة: كثرة الخير الحاصل لمن يستقر فيه أو يقصده، أى: الثواب المتضاعف. و الآيات البينات:

الواضحات، منها: الصفا و المروة، و منها: أثر القدم فى الصخرة الصماء، و منها: أن الغيث إذا كان بناحية الركن اليمانى كان الخصب فى اليمن، و إن كان بناحية الشامى كان الخصب بالشام، و إذا عمّ البيت كان الخصب فى جميع البلدان، و منها: انحراف الطيور عن أن تمر على هوائه فى جميع الأزمان، و منها: هلاك من يقصده من الجبابرة و غير ذلك. و قوله: مَقامُ إِبْراهِيمَ بدل من آيات، قاله محمد بن يزيد المبرد. و قال فى الكشاف: إنه عطف بيان. و قال الأخفش: إنه مبتدأ، و خبره: محذوف، و التقدير: منها مقام إبراهيم؛ و قيل: هو خبر مبتدأ محذوف، أى: هى مقام إبراهيم، و قد استشكل صاحب الكشاف بيان الآيات- و هى جمع-: بالمقام- و هو فرد- و أجاب: بأن المقام جعل وحده بمنزلة آيات، لقوّة شأنه، أو: بأنه مشتمل على آيات. قال: و يجوز أن يراد فِيهِ آياتٌ بَيِّناتٌ مقام إبراهيم، و أمن من دخله، لأن الاثنين نوع من الجمع. قوله: وَ مَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِناً جملة مستأنفة، لبيان حكم من أحكام الحرم، و هو: أن من دخله كان آمنا. و به استدل من قال: إن من لجأ إلى الحرم و قد وجب عليه حدّ من الحدود فإنه لا يقام عليه الحدّ حتى يخرج منه، و هو قول أبى حنيفة و من تابعه، و خالفه الجمهور، فقالوا: تقام عليه الحدود فى الحرم. و قد قال جماعة: إن الآية خبر فى معنى الأمر، أى: و من دخله فأمنوه كقوله: فَلا رَفَثَ وَ لا فُسُوقَ وَ لا جِدالَ «1» أى: لا ترفثوا، و لا تفسقوا، و لا تجادلوا. قوله: وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ اللام فى قوله: لِلَّهِ هى التى يقال لها: لام الإيجاب و الإلزام، ثم زاد هذا المعنى تأكيدا حرف عَلَى فإنه من أوضح الدلالات على الوجوب

---

(1). البقرة: 197.

عند العرب، كما إذا قال القائل: لفلان علىّ كذا، فذكر اللّه سبحانه الحج بأبلغ ما يدل على الوجوب، تأكيدا لحقه و تعظيما لحرمته، و هذا الخطاب شامل لجميع الناس لا يخرج عنه إلا من خصصه الدليل، كالصبى و العبد.

و قوله: مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا فى محل جرّ على أنه بدل بعض من الناس. و به قال أكثر النحويين.

و أجاز الكسائى: أن يكون فى موضع رفع بحج. و التقدير: أن يحج البيت من استطاع إليه سبيلا؛ و قيل:

إن: من، حرف شرط، و الجزاء محذوف، أى: من استطاع إليه سبيلا فعليه الحج، و قد اختلف أهل العلم فى الاستطاعة ماذا هى؟ فقيل: الزاد و الراحلة، و إليه ذهب جماعة من الصحابة، و حكاه الترمذى عن أكثر أهل العلم، و هو الحق. قال مالك: إن الرجل إذا وثق بقوّته لزمه الحج، و إن لم يكن له زاد و راحلة، إذا كان يقدر على التكسب، و به قال عبد اللّه بن الزبير، و الشعبى، و عكرمة. و قال الضحاك: إن كان شابا قويا صحيحا و ليس له مال فعليه أن يؤاجر نفسه حتى يقضى حجه، و من جملة ما يدخل

فى الاستطاعة دخولا أوليا: أن تكون الطريق إلى الحج آمنة، بحيث يأمن الحاج على نفسه و ماله الذى لا يجد زادا غيره، أما لو كانت غير آمنة فلا استطاعة، لأن اللّه سبحانه يقول: مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا و هذا الخائف على نفسه أو ماله لم يستطع إليه سبيلا بلا شك و لا شبهة. و قد اختلف أهل العلم إذا كان فى الطريق من الظلمة من يأخذ بعض الأموال على وجه لا يجحف بزاد الحاج؛ فقال الشافعى: لا يعطى حبة، و يسقط عنه فرض الحج، و وافقه جماعة، و خالفه آخرون. و الظاهر: أن من تمكن من الزاد و الراحلة، و كانت الطريق آمنة، بحيث يتمكن من مرورها، و لو بمصانعة بعض الظلمة لدفع شىء من المال، يتمكن منه الحاج، و لا ينقص من زاده و لا يجحف به، فالحج غير ساقط عنه، بل واجب عليه، لأنه قد استطاع السبيل بدفع شىء من المال، و لكنه يكون هذا المال المدفوع فى الطريق من جملة ما تتوقف عليه الاستطاعة، فلو وجد الرجل زادا و راحلة و لم يجد ما يدفعه لمن يأخذ المكس فى الطريق لم يجب عليه الحج لأنه لم يستطع إليه سبيلا، و هذا لا بد منه، و لا ينافى تفسير الاستطاعة بالزاد و الراحلة فإنه قد تعذر المرور فى طريق الحج لمن وجد الزاد و الراحلة إلا بذلك القدر الذى يأخذه المكاسون، و لعل وجه قول الشافعى إنه سقط الحج: أن أخذ هذا المكس منكر، فلا يجب على الحاج أن يدخل فى منكر، و أنه بذلك غير مستطيع. و من جملة ما يدخل فى الاستطاعة: أن يكون الحاج صحيح البدن على وجه يمكنه الركوب، فلو كان زمنا بحيث لا يقدر على المشى، و لا على الركوب، فهذا و إن وجد الزاد و الراحلة فهو لم يستطيع السبيل. قوله: وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ قيل: إنه عبر بلفظ الكفر عن ترك الحج، تأكيدا لوجوبه، و تشديدا على تاركه؛ و قيل: المعنى: و من كفر بفرض الحج و لم يره واجبا، و قيل: إن من ترك الحج و هو قادر عليه فهو كافر، و فى قوله: فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ من الدلالة على مقت تارك الحج مع الاستطاعة، و خذلانه، و بعده من اللّه سبحانه، ما يتعاظمه سامعه، و يرجف له قلبه، فإن اللّه سبحانه إنما شرع لعباده هذه الشرائع لنفعهم و مصلحتهم، و هو تعالى شأنه، و تقدس سلطانه، غنى لا تعود إليه طاعات عباده بأسرها بنفع.

و قد أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن علىّ بن أبى طالب فى قوله: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ الآية، قال:

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۱۷

كانت البيوت قبله، و لكنه كان أوّل بيت وضع لعبادة اللّه. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن أبى ذر قال: «قلت يا رسول اللّه! أىّ مسجد وضع أوّل؟ قال: المسجد الحرام، قلت: ثم أىّ؟ قال:

المسجد الأقصى، قلت: كم بينهما؟ قال: أربعون سنة». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، و البيهقى فى الشعب عن ابن عمر، قال: «خلق اللّه البيت قبل الأرض بألفى سنة، و كان إذ كان عرشه على الماء زبدة بيضاء، و كانت الأرض تحته كأنّها حشفة دحيت الأرض من تحته». و أخرج نحوه ابن المنذر عن أبى هريرة. و أخرج ابن المنذر، و الأزرقى عن ابن جريج قال: بلغنا أن اليهود قالت: بيت المقدس أعظم من الكعبة لأنه مهاجر الأنبياء، و لأنه فى الأرض المقدسة، فقال المسلمون: بل الكعبة أعظم، فبلغ ذلك النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فنزلت: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ الآية إلى قوله: فِيهِ آياتٌ بَيِّناتٌ مَقامُ إِبْراهِيمَ و ليس ذلك فى بيت المقدس وَ مَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِناً و ليس ذلك فى بيت المقدس وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ و ليس ذلك فى بيت المقدس. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر عن عبد اللّه بن الزبير قال:

إنما سميت: بكة، لأن الناس يجيئون إليها من كل جانب حجاجا. و روى سعيد بن منصور، و ابن جرير، و البيهقى عن مجاهد: إنما سميت: بكة، لأن الناس يتباكون فيها، أى: يزدحمون. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله: مُبارَكاً قال: جعل فيه الخير و البركة: وَ هُدىً لِلْعالَمِينَ يعنى: بالهدى قبلتهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس: فِيهِ آياتٌ بَيِّناتٌ فمنهن:

مقام إبراهيم و المشعر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن الحسن فى قوله: فِيهِ آياتٌ بَيِّناتٌ قال:

مقام إبراهيم وَ مَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِناً وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ و أخرج الأزرقى عن زيد بن أسلم نحوه.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: وَ مَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِناً قال: كان هذا فى الجاهلية، كان الرجل لو جر كل جريرة على نفسه، ثم لجأ إلى الحرم لم يتناول و لم يطلب، فأما فى الإسلام فإنه لا يمنع من حدود اللّه، من سرق فيه قطع، و من زنى فيه أقيم عليه الحدّ، و من قتل فيه قتل. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و الأزرقى عن عمر بن الخطاب قال: لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ مَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِناً قال: من عاذ بالبيت أعاذه البيت، و لكن لا يؤوى، و لا يطعم، و لا يسقى، فإذا خرج أخذ بذنبه.

و قد روى عنه هذا المعنى من طرق. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عنه قال: لو وجدت قاتل أبى فى الحرم لم أعرض له. و أخرج ابن جرير عن ابن عمر قال: لو وجدت قاتل أبى فى الحرم ما هجته. و أخرج الشيخان، و غيرهما عن أبى شريح العدوى قال: قام النبى صلّى اللّه عليه و سلّم الغد من يوم الفتح فقال: «إن مكة حرّمها اللّه و لم يحرّمها الناس، فلا يحلّ لامرئ يؤمن باللّه و اليوم الآخر أن يسفك بها دما و لا يعضد بها شجرة، فإن أحد ترخّص لقتال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقولوا: إنّ اللّه قد أذن لرسوله و لم يأذن لكم، و إنّما أذن لى ساعة من نهار ثم عادت حرمتها كحرمتها أمس». و أخرج الدارقطنى، و الحاكم، و صححه عن أنس «أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم سئل عن قوله: مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا فقيل: ما السبيل؟ قال: الزّاد و الرّاحلة».

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۱۸

و أخرج الشافعى، و عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و الترمذى، و ابن ماجة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن عدى، و ابن مردويه، و البيهقى فى سننه عن ابن عمر مرفوعا: أنه قام رجل فقال: ما السبيل؟ فقال: الزاد و الراحلة. و أخرج الدارقطنى، و البيهقى فى سننهما من طريق الحسن عن أمه عن عائشة قالت: «سئل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ما السّبيل إلى الحجّ؟ قال: الزّاد و الرّاحلة». و أخرج الدارقطنى فى سننه عن ابن مسعود مرفوعا مثله. و أخرج الدارقطنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه مرفوعا مثله.

و أخرج الدارقطنى عن جابر مرفوعا مثله. و قد روى هذا الحديث من طرق أقلّ أحواله أن يكون حسنا لغيره، فلا يضره ما وقع من الكلام على بعض طرقه كما هو معروف. و أخرج الدارقطنى عن على مرفوعا فى الآية:

«أنه سئل النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: تجد ظهر بعير». و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير عن عمر بن الخطاب فى قوله: مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا قال: الزاد و الراحلة. و أخرجا عن ابن عباس مثله. و أخرجه عنه مرفوعا ابن ماجة، و الطبرانى، و ابن مردويه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى عنه قال: السبيل: أن يصح بدن العبد، و يكون له ثمن زاد و راحلة من غير أن يجحف به. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد عنه قال:

سَبِيلًا من وجد إليه سعة، و لم يحل بينه و بينه. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن عبد اللّه بن الزبير قال: الاستطاعة: القوّة. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن أبى حاتم عن النخعى قال: إن المحرم للمرأة من السبيل الذى قال اللّه.

و قد ثبت عنه صلّى اللّه عليه و سلّم: النهى للمرأة أن تسافر بغير ذى محرم.

و اختلفت الأحاديث فى قدر المدة؛ ففى لفظ ثلاثة أيام، و فى لفظ يوم و ليلة، و فى لفظ بريد.

و قد وردت أحاديث فى تشديد الوعيد على من ملك زادا و راحلة و لم يحج. فأخرج الترمذى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، و البيهقى فى الشعب عن على بن أبى طالب قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من ملك زادا و راحلة تبلّغه إلى بيت اللّه و لم يحجّ بيت اللّه فلا عليه بأن يموت يهوديا أو نصرانيا» و ذلك بأن اللّه يقول: وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ

اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ

و فى إسناده هلال الخراسانى، أو هاشم. قال البخارى: منكر الحديث. و قيل مجهول. و قال ابن عدى:

هذا الحديث ليس بمحفوظ، و فى إسناده أيضا الحارث الأعور و فيه ضعف. و أخرج سعيد بن منصور، و أحمد فى كتاب الإيمان، و أبو يعلى، و البيهقى عن أبى أمامة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «من مات و لم يحجّ حجة الإسلام لم يمنعه مرض حابس أو سلطان جائر أو حاجة ظاهرة فليمت على أىّ حال شاء يهوديا أو نصرانيا».

و أخرج ابن أبى شيبة عن عبد الرحمن بن سابط مرفوعا مرسلا مثله. و أخرج سعيد بن منصور، قال السيوطى:

بسند صحيح عن عمر بن الخطاب قال: لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار، فلينظروا كل من كان له جدة و لم يحج فيضربوا عليهم الجزية ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين. و أخرج الإسماعيلى عنه يقول:

«من أطاق الحجّ، فسواء عليه يهوديا مات أو نصرانيا» قال ابن كثير بعد أن ساق إسناده: و هذا إسناد صحيح. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة عنه نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر: «من مات و هو موسر، و لم يحجّ، جاء يوم القيامة و بين عينيه مكتوب كافر».

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۱۹

و أخرج سعيد بن منصور عنه «من وجد إلى الحجّ سبيلا سنة ثم سنة ثم سنة، ثم مات و لم يحجّ، لم يصلّ عليه و لا يدرى مات يهوديا أو نصرانيا». و أخرج سعيد بن منصور عن عمر بن الخطاب قال: لو ترك النّاس الحج لقاتلتهم عليه كما نقاتلهم على الصّلاة و الزكاة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ قال: من زعم أنه ليس بفرض عليه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى الآية قال: من كفر بالحج فلم ير حجه برا و لا تركه مأثما.

و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى فى سننه عن عكرمة قال:

لما نزلت وَ مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً قالت اليهود: فنحن مسلمون، فقال لهم النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ اللّه فرض على المسلمين حجّ البيت، فقالوا: لم يكتب علينا، و أبوا أن يحجّوا، قال اللّه وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عكرمة نحوه. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الضحاك قال: «لمّا نزلت آية الحج وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ الآية، جمع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أهل الملل مشركى العرب و النصارى و اليهود و المجوس و الصابئين فقال:

إن اللّه فرض عليكم الحج فحجوا البيت، فلم يقبله إلا المسلمون، و كفرت به خمس ملل، قالوا: لا نؤمن به، و لا نصلّى إليه، و لا نستقبله، فأنزل اللّه: وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ و أخرج عبد ابن حميد، و البيهقى فى سننه عن مجاهد نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن أبى داود نفيع قال:

«قرأ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ الآية فقام رجل من هذيل فقال: يا رسول اللّه! من تركه كفر؟ فقال: من تركه لا يخاف عقوبته، و من حجّ لا يرجو ثوابه فهو ذاك». و أخرج ابن جرير عن عطاء بن أبى رباح فى الآية قال: من كفر بالبيت. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الشعب عن ابن عمر عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى قول اللّه: مَنْ كَفَرَ قال: من كفر باللّه و اليوم الآخر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد مثله من قوله. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد أنه سئل عن ذلک، فقرأ:

إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ إلى قوله: سَبِيلًا ثم قال: وَ مَنْ كَفَرَ بهذه الآيات. و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود فى الآية قال: وَ مَنْ

كَفَرَ فلم يؤمن به: فهو الكافر.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ٩٨ الى ١٠٣]

قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآياتِ اللَّهِ وَ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلى ما تَعْمَلُونَ (٩٨) قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَها عِوَجاً وَ أَنْتُمْ شُهَداءُ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٩٩) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمانِكُمْ كافِرِينَ (١٠٠) وَ كَيْفَ تَكْفُرُونَ وَ أَنْتُمْ تُتْلى عَلَيْكُمْ آياتُ اللَّهِ وَ فِيكُمْ رَسُولُهُ وَ مَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٠١) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ وَ لا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢)

وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَ لا تَفَرَّقُوا وَ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْداءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْواناً وَ كُنْتُمْ عَلى شَفا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْها كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣)

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢٠

قوله: قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ خطاب لليهود و النصارى، و الاستفهام فى قوله: لِمَ تَكْفُرُونَ

للإنكار و التوبيخ. و قوله: وَ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلى ما تَعْمَلُونَ جملة حالية، مؤكدة للتوبيخ و الإنكار، و هكذا المجيء بصيغة المبالغة فى: شهيد، يفيد مزيد التشديد و التهويل، و الاستفهام فى قوله: لِمَ تَصُدُّونَ يفيد ما أفاده الاستفهام الأول. و قرأ الحسن: تصدون من أصد، و هما لغتان: مثل: صد اللحم، و أصد:

إذا تغير و أنتن، و سبيل اللّه: دينه الذى ارتضاه لعباده، و هو دين الإسلام، و العوج: الميل و الزيغ، يقال:

عوج بالكسر: إذا كان فى الدين و القول و العمل، و بالفتح: فى الأجسام كالجدار و نحوه، روى ذلك عن أبى عبيدة، و غيره، و محل قوله: تَبْغُونَها عِوَجاً النصب على الحال. و المعنى: تطلبون لها اعوجاجا، و ميلا عن القصد و الاستقامة، بإبهامكم على الناس بأنها كذلك، تثقيفا لتحريفكم، و تقويما لدعاويكم الباطلة: و قوله: وَ أَنْتُمْ شُهَداءُ جملة حالية، أى: كيف تطلبون ذلك بملة الإسلام و الحال أنكم تشهدون أنها دين اللّه الذى لا يقبل غيره كما عرفتم ذلك من كتبكم المنزلة على أنبيائكم؟ قيل: إن فى التوراة: أن دين اللّه الذى لا يقبل غيره الإسلام، و أن فيه نعت محمد صلّى اللّه عليه و سلم؛ و قيل: المراد وَ أَنْتُمْ شُهَداءُ أى: عقلاء؛ و قيل: المعنى و أنتم شهداء بين أهل دينكم، مقبولون عندهم، فكيف تأتون بالباطل الذى يخالف ما أنتم عليه بين أهل دينكم؟ ثم توعدهم سبحانه بقوله: وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ثم خاطب سبحانه المؤمنين محذرا لهم عن طاعة اليهود و النصارى، مبينا لهم أن تلك الطاعة تفضى إلى أن يردونهم بعد إيمانهم كافرين، و سيأتى بيان سبب نزول الآية. و الاستفهام فى قوله: وَ كَيْفَ تَكْفُرُونَ للإنكار، أى: من أين يأتيكم ذلك و لديكم ما يمنع منه و يقطع أثره، و هو تلاوة آيات اللّه عليكم و كون رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بين أظهركم؟ و محل قوله: وَ أَنْتُمْ و ما بعده: النصب على الحال. ثم أرشدهم إلى الاعتصام باللّه، ليحصل لهم بذلك الهداية إلى الصراط المستقيم، الذى هو الإسلام، و فى وصف الصراط بالاستقامة ردّ على ما ادعوه من العوج. قال الزجاج: يجوز أن يكون هذا الخطاب لأصحاب محمد صلّى اللّه عليه و سلّم خاصة، لأن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم كان فيهم و هم يشاهدونه، و يجوز أن يكون هذا الخطاب لجميع الأمة، لأن آثاره و علامته و القرآن الذى أوتيه فينا، فكأن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فينا و إن لم نشاهد. انتهى. و معنى الاعتصام باللّه: التمسك بدينه و طاعته، و قيل: بالقرآن، يقال: اعتصم به و استعصم و تمسك و استمسك: إذا امتنع به من غيره، و عصمه الطعام: منع الجوع منه.

قوله: اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ أى: التقوى التى تحق له، و هى: أن لا يترك العبد شيئا مما يلزمه فعله، و لا يفعل شيئا مما يلزمه تركه، و يبذل فى ذلك جهده و مستطاعه. قال القرطبى: ذكر المفسرون: أنها لما نزلت هذه الآية قالوا: يا رسول اللّه! من يقوى على هذا؟

و شق عليهم ذلک، فأنزل اللّه: فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ فنسخت هذه الآية. روى ذلک عن قتادة، و الربيع، و ابن زيد. قال مقاتل: و ليس فى آل عمران من المنسوخ شىء إلا هذا. و قيل: إنّ قوله: اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ مبين بقوله: فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ «۱» و المعنى: اتقوا اللّه حق تقاته ما استطعتم. قال: و هذا أصوب، لأن النسخ إنما يكون عند عدم الجمع، و الجمع ممكن، فهو أولى. قوله: وَ لا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ أى: لا تكونن على حال

(۱). التغابن: ۱۶.

فتح القدير، ج۱، ص: ۴۲۱

سوى حال الإسلام، فالاستثناء مفرغ، و محل الجملة: أعنى قوله: وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ النصب على الحال، و قد تقدم تفسير مثل هذه الآية. قوله: وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً الحبل لفظ مشترک، و أصله فى اللغة: السبب الذى يتوصل به إلى البغية، و هو إما تمثيل، أو استعارة. أمرهم سبحانه بأن يجتمعوا على التمسک بدين الإسلام أو بالقرآن، و نهاهم عن التفرق الناشئ عن الاختلاف فى الدين، ثم أمرهم بأن يذكروا نعمة اللّه عليهم، و بين لهم من هذه النعمة ما يناسب المقام، و هو أنهم كانوا أعداء مختلفين يقتل بعضهم بعضا و ينهب بعضهم بعضا، فأصبحوا بسبب هذه النعمة إخوانا، و كانوا على شفا حفرة من النار بما كانوا عليه من الكفر، فأنقذهم اللّه من هذه الحفرة بالإسلام. و معنى قوله: فَأَصْبَحْتُمْ صرتم، و ليس المراد به:

معناه الأصلى، و هو: الدخول فى وقت الصباح، و شفا كل شىء: حرفه، و كذلک شفيره، و أشفى على الشىء: أشرف عليه، و هو تمثيل للحالة التى كانوا عليها فى الجاهلية. و قوله: كَذلِكَ إشارة إلى مصدر الفعل الذى بعده، أى: مثل ذلک البيان البليغ يبين اللّه لكم. و قوله: لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ إرشاد لهم إلى الثبات على الهدى و الازدياد منه.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ عن زيد بن أسلم قال:

مر شاس بن قيس- و كان شيخا قد عسا «۱» فى الجاهلية، عظيم الكفر، شديد الطعن على المسلمين، شديد الحسد لهم- على نفر من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم من الأوس و الخزرج فى مجلس، قد جمعهم يتحدثون فيه. فغاظه ما رأى من ألفتهم، و جماعتهم، و صلاح ذات بينهم على الإسلام، بعد الذى كان بينهم من العداوة فى الجاهلية فقال: قد اجتمع ملأ بنى قيلة «۲» بهذه البلاد، و اللّه ما لنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار، فأمر فتى شابا معه من يهود، فقال: اعمد إليهم فاجلس معهم، ثم ذكرهم يوم بعاث، و ما كان قبله، و أنشدهم بعض ما كانوا يتقاولون فيه من الأشعار، و كان يوم بعاث يوما اقتتلت فيه الأوس و الخزرج، و كان الظفر فيه للأوس على الخزرج، ففعل، فتكلم القوم عند ذلک، و تنازعوا، و تفاخروا، حتى تواثب رجلان من الحيين على الركب: أوس بن قيظى أحد بنى حارثة من الأوس، و جبار بن صخر أحد بنى سلمة من الخزرج، فتقاولا، ثم قال أحدهما لصاحبه: إن شئتم و اللّه رددناها الآن جذعة، و غضب الفريقان جميعا و قالوا: قد فعلنا، السلاح السلاح، موعدكم الظاهرة، و الظاهرة: الحرة، فخرجوا إليها و انضمت الأوس بعضها إلى بعض، و الخزرج بعضها إلى بعض، على دعواهم التى كانوا عليها فى الجاهلية، فبلغ ذلک رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم فقال: يا معشر المسلمين! اللّه اللّه، أ بدعوى الجاهلية و أنا بين أظهركم بعد إذ هداكم اللّه إلى الإسلام، و أكرمكم به، و قطع به عنكم أمر الجاهلية، و استنقذكم به من الكفر، و ألّف به بينكم، ترجعون إلى ما كنتم عليه كفارا، فعرف القوم أنها نزغة من

(۱). عسا الشيخ عسيّا: كبر و ولّى.

(٢). قيلة: بطن من الأزد، من كهلان، من القحطانية، و هم أبناء الأوس و الخزرج.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢٢

الشيطان، و كيد من عدوّهم لهم، فألقوا السلاح من أيديهم و بكوا، و عانق الرجال بعضهم بعضا، ثم انصرفوا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم سامعين مطيعين، قد أطفأ اللّه عنهم كيد عدو اللّه شاس، و أنزل اللّه فى شأن شاس بن قيس و ما صنع: قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآياتِ اللَّهِ وَ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلى ما تَعْمَلُونَ إلى قوله: وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ و أنزل فى أوس بن قيظى، و جبار بن صخر، و من كان معهما من قومهما الذين صنعوا ما صنعوا يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ إلى قوله:

وَ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ و قد رويت هذه القصة مختصرة و مطولة من طرق. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قال: كانوا إذا سألهم أحد تجدون محمدا؟

قالوا: لا، قال: فصدوا الناس عنه، و بغوا محمدا، عوجا: هلاكا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة: لم تصدون عن الإسلام و عن نبى اللّه من آمن باللّه و أنتم شهداء فيما تقرؤون من كتاب اللّه أن محمدا رسول اللّه، و أن الإسلام دين اللّه الذى لا يقبل غيره و لا يجزى إلا به يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة و الإنجيل؟

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: وَ مَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ قال: يؤمن به. و أخرجوا عن أبى العالية قال: الاعتصام: الثقة باللّه. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الحاكم، و صححه، و ابن مردويه عن ابن مسعود فى قوله: اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ قال: أن يطاع فلا يعصى، و يذكر فلا ينسى، و يشكر فلا يكفر.

و قد رواه الحاكم، و صححه، و ابن مردويه من وجه آخر عنه مرفوعا بدون قوله: و يشكر فلا يكفر. و أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ أن يطاع فلا يعصى، فلم يستطيعوا، فأنزل اللّه بعد ذلك: فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ «١» و أخرج عبد بن حميد عنه نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه. و أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: حَقَّ تُقاتِهِ قال: لم تنسخ و لكن حق تقاته: أن يجاهدوا فى اللّه حق جهاده، و لا يأخذهم فى اللّه لومة لائم، و يقوموا للّه بالقسط و لو على أنفسهم و آبائهم و أبنائهم. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، قال السيوطى بسند صحيح عن ابن مسعود فى قوله: وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ قال: حبل اللّه: القرآن. و قد وردت أحاديث أن كتاب اللّه هو حبل اللّه الممدود. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال: و اعتصموا بحبل اللّه: بالإخلاص للّه وحده. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: بطاعته. و أخرج أيضا عن قتادة قال: بعهده و أمره. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال:

بالإسلام. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: إِذْ كُنْتُمْ أَعْداءً قال: ما كان بين الأوس و الخزرج فى شأن عائشة. و أخرج ابن إسحاق قال: كانت الحرب بين الأوس و الخزرج عشرين و مائة سنة، حتى قام الإسلام فأطفأ اللّه ذلك و ألف بينهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: وَ كُنْتُمْ عَلى شَفا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ يقول: كنتم على طرف النار، من مات منكم وقع فى النار، فبعث اللّه محمدا صلّى اللّه عليه و سلم و استنقذكم به من تلك الحفرة.

---

(١). التغابن: ١٦.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢٣

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۱۰۴ الى ۱۰۹]

وَ لْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (۱۰۴) وَ لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَ اخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ ما جاءَهُمُ الْبَيِّناتُ وَ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ (۱۰۵) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذابَ بِما كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (۱۰۶) وَ أَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَتِ اللَّهِ هُمْ فِيها خالِدُونَ (۱۰۷) تِلْكَ آياتُ اللَّهِ نَتْلُوها عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَ مَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِلْعالَمِينَ (۱۰۸)

وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ إِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (۱۰۹)

قوله: وَ لْتَكُنْ قرأه الجمهور: بإسكان اللام، و قرئ: بكسر اللام، على الأصل، و من في قوله:

مِنْكُمْ للتبعيض، و قيل: لبيان الجنس. و رجح الأوّل: بأن الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر من فروض الكفايات، يختص بأهل العلم الذين يعرفون كون ما يأمرون به: معروفا، و ينهون عنه: منكرا. قال القرطبى: الأوّل أصح، فإنه يدل على أن الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر فرض على الكفاية، و قد عينهم اللّه سبحانه بقوله: الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ «۱» الآية. و قرأ ابن الزبير: وَ لْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ و يستعينون باللّه على ما أصابهم. قال أبو بكر بن الأنبارى:

و هذه الزيادة تفسير من ابن الزبير، و كلام من كلامه، غلط فيه بعض الناقلين، فألحقه بألفاظ القرآن. و قد روى: أن عثمان قرأها كذلك، و لكن لم يكتبها فى مصحفه، فدل على أنها ليست بقرآن. و فى الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و وجوبه ثابت بالكتاب و السنة، و هو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة، و أصل عظيم من أصولها، و ركن مشيد من أركانها، و به يكمل نظامها و يرتفع سنامها.

و قوله: يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ من باب عطف الخاص على العام، إظهارا لشرفهما، و أنهما الفردان الكاملان من الخير الذى أمر اللّه عباده بالدعاء إليه، كما قيل فى عطف جبريل و ميكائيل على الملائكة، و حذف متعلق الأفعال الثلاثة: أى: يدعون، و يأمرون، و ينهون: لقصد التعميم، أى: كل من وقع منه سبب يقتضى ذلك، و الإشارة فى قوله: وَ أُولئِكَ ترجع إلى الأمة باعتبار اتصافها بما ذكر بعدها هُمُ الْمُفْلِحُونَ أى: المختصون بالفلاح، و تعريف المفلحين: للعهد، أو: للحقيقة التى يعرفها كل أحد. قوله: وَ لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا هم اليهود و النصارى عند جمهور المفسرين؛ و قيل: هم المبتدعة من هذه الأمة، و قيل: الحرورية، و الظاهر الأول. و البينات: الآيات الواضحة، المبينة للحق، الموجبة لعدم الاختلاف. قيل: و هذا النهى عن التفرق و الاختلاف يختص بالمسائل الأصولية؛ و أما المسائل الفروعية الاجتهادية فالاختلاف فيها جائز، و ما زال الصحابة فمن بعدهم من التابعين و تابعيهم مختلفين فى أحكام الحوادث، و فيه نظر، فإنه ما زال فى تلك العصور المنكر للاختلاف موجودا، و تخصيص بعض مسائل الدين بجواز الاختلاف فيها دون البعض الآخر ليس بصواب، فالمسائل الشرعية متساوية الأقدام فى انتسابها إلى الشرع. و قوله: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ منتصب بفعل مضمر، أى: اذكر؛ و قيل: بما يدل عليه قوله:

لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ فإن تقديره: استقر لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه، أى: يوم القيامة، حين يبعثون

---

(۱). الحج: ۴۱.

من قبورهم، تكون وجوه المؤمنين مبيضة و وجوه الكافرين مسودة. و يقال: إن ذلك عند قراءة الكتاب، إذا قرأ المؤمن كتابه

رأى حسناته فاستبشر و ابيضّ وجهه، و إذا قرأ الكافر كتابه رأى سيئاته فحزن و اسودّ وجهه، و التنكير فى وجوه: للتكثير، أى: وجوه كثيرة. و قرأ يحيى بن وثّاب: تبيض و تسود: بكسر التاءين. و قرأ الزهرى: تبياض و تسواد. قوله: أَ كَفَرْتُمْ أى: فيقال لهم: أكفرتم، و الهمزة للتوبيخ و التعجب من حالهم، و هذا تفصيل لأحوال الفريقين بعد الإجمال، و قدم بيان حال الكافرين لكون المقام مقام تحذير و ترهيب؛ قيل: هم أهل الكتاب؛ و قيل: المرتدون؛ و قيل: المنافقون؛ و قيل: المبتدعون. قوله: فَفِي رَحْمَتِ اللَّهِ أى: فى جنته و دار كرامته، عبر عن ذلك بالرحمة إشارة إلى أن العمل لا يستقل بدخول صاحبه الجنة، بل لا بد من الرحمة، و منه حديث: «لن يدخل أحد الجنة بعمله» و هو فى الصحيح. و قوله:

هُمْ فِيها خالِدُونَ جملة استئنافية، جواب سؤال مقدر. و تلك: إشارة إلى ما تقدم من تعذيب الكافرين، و تنعيم المؤمنين. و قوله: نَتْلُوها عَلَيْكَ بِالْحَقِ جملة حالية، و بالحق متعلق بمحذوف، أى: متلبسة بالحق و هو العدل. و قوله: وَ مَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِلْعالَمِينَ جملة تذييلية مقررة لمضمون ما قبلها، و فى توجه النفى إلى الإرادة الواقعة على النكرة دليل على أنه سبحانه لا يريد فردا من أفراد الظلم الواقعة على فرد من أفراد العالم.

و المراد بما فى السموات و ما فى الأرض: مخلوقاته سبحانه، أى: له ذلك، يتصرف فيه كيف يشاء، و على ما يريد، و عبر بما تغليبا لغير العقلاء لكثرتهم، أو لتنزيل العقلاء منزلة غيرهم. قال المهدوى: وجه اتصال هذا بما قبله: أنه لما ذكر أحوال المؤمنين و الكافرين، و أنه لا يريد ظلما للعالمين، وصله بذكر اتساع قدرته و غناه عن الظلم، لكون ما فى السموات و ما فى الأرض فى قبضته و قيل: هو ابتداء كلام يتضمن البيان بأن جميع ما فى السموات و ما فى الأرض له حتى يسألوه و يعبدوه، و لا يعبدوا غيره. و قوله: وَ إِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ أى: لا إلى غيره، لا شركة و لا استقلالا.

و قد أخرج ابن مردويه عن أبى جعفر الباقر قال: «قرأ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم وَ لْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ قال: الخير: اتّباع القرآن و سنّتى». و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال: كل آية ذكرها اللّه فى القرآن فى الأمر بالمعروف: فهو الإسلام، و النهى عن المنكر: فهو عبادة الأوثان و الشيطان. انتهى.

و هو تخصيص بغير مخصص، فليس فى لغة العرب و لا فى عرف الشرع ما يدل على ذلك. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان قال: يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ أى: الإسلام وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ بطاعة ربهم وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ: عن معصية ربهم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن الضحاك فى الآية قال:

هم أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و سلّم خاصة و هم الرواة. انتهى. و لا أدرى ما وجه هذا التخصيص، فالخطاب فى هذه الآية كالخطاب بسائر الأمور التى شرعها اللّه لعباده و كلفهم بها. و أخرج أبو داود، و الترمذى، و ابن ماجة، و الحاكم، و صححه عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «افترقت اليهود على إحدى و سبعين فرقة، و تفرّقت النّصارى على ثنتين و سبعين فرقة، و تفترق أمتى على ثلاث و سبعين فرقة». و أخرج أحمد، و أبو داود، و الحاكم عن معاوية مرفوعا نحوه، و زاد: «كلّها فى النار إلا واحدة و هى الجماعة». و أخرج الحاكم

عن عبد اللّه بن عمر مرفوعا نحوه أيضا، و زاد «كلّها فى النار إلا ملّة واحدة، فقيل له: ما الواحدة؟

قال: ما أنا عليه اليوم و أصحابى». و أخرج ابن ماجة عن عوف بن مالك مرفوعا نحوه، فيه: «فواحدة فى الجنة و ثنتان و سبعون فى النار، قيل: يا رسول اللّه! من هم؟ قال: الجماعة» و أخرجه أحمد من حديث أنس، و فيه: «قيل يا رسول اللّه! من تلك الفرقة؟ قال: الجماعة». و قد وردت آيات و أحاديث كثيرة فى الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و فى الأمر بالكون فى الجماعة و النهى عن الفرقة. و أخرج ابن أبى حاتم، و الخطيب عن ابن عباس فى قوله: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ قال: تبيض وجوه أهل السنة و

الجماعة، و تسود وجوه أهل البدع و الضلالة. و أخرجه الخطيب، و الديلمى عن ابن عمر مرفوعا، و أخرجه أيضا مرفوعا أبو نصر السجزى فى الإبانة عن أبى سعيد. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى كعب فى الآية قال: صاروا فرقتين يوم القيامة، يقال لمن اسود وجهه: أكفرتم بعد إيمانكم؟ فهو الإيمان الذى كان فى صلب آدم حيث كانوا أمة واحدة، و أما الذين ابيضت وجوههم: فهم الذين استقاموا على إيمانهم، و أخلصوا له الدين، فبيض اللّه وجوههم، و أدخلهم فى رضوانه و جنته. و قد روى غير ذلك.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١١٠ الى ١١٢]

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ لَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتابِ لَكانَ خَيْراً لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَ أَكْثَرُهُمُ الْفاسِقُونَ (١١٠) لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلاَّ أَذىً وَ إِنْ يُقاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبارَ ثُمَّ لا يُنْصَرُونَ (١١١) ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ ما ثُقِفُوا إِلاَّ بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَ حَبْلٍ مِنَ النَّاسِ وَ باؤُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ كانُوا يَكْفُرُونَ بِآياتِ اللَّهِ وَ يَقْتُلُونَ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذلِكَ بِما عَصَوْا وَ كانُوا يَعْتَدُونَ (١١٢)

قوله: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ هذا كلام مستأنف، يتضمن بيان حال هذه الأمة فى الفضل على غيرها من الأمم، و كان، قيل: هى التامة، أى: وجدتم و خلقتم خير أمة، و مثله ما أنشده سيبويه:

و جيران لنا كانوا كرام و منه قوله تعالى: كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا «١» و قوله: وَ اذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ «٢».

و قال الأخفش: يريد: أهل أمة، أى: خير أهل دين، و أنشد:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبةو هل يأثمن ذو أمّة و هو طائع

و قيل: معناه: كنتم فى اللوح المحفوظ، و قيل: كنتم منذ آمنتم، و فيه دليل على أن هذه الأمة الإسلامية خير الأمم على الإطلاق، و أن هذه الخيرية مشتركة ما بين أول هذه الأمة و آخرها بالنسبة إلى غيرها من الأمم، و إن كانت متفاضلة فى ذات بينها. كما ورد فى فضل الصحابة على غيرهم. قوله: أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ أى:

أظهرت لهم، و قوله: تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ إلخ، كلام مستأنف، يتضمن بيان كونهم خير أمة؛ مع ما يشتمل عليه؛ من أنهم خير أمة ما أقاموا على ذلك و اتصفوا به، فإذا تركوا الأمر بالمعروف، و النهى عن المنكر،

---

(١). مريم: ٢٩.

(٢). الأعراف: ٨٦.

زال عنهم ذلك، و لهذا قال مجاهد: إنهم خير أمة على الشرائط المذكورة فى الآية، و هذا يقتضى، أن يكون:

تأمرون و ما بعده، فى محل نصب على الحال، أى: كنتم خير أمة حال كونكم آمرين، ناهين، مؤمنين باللّه، و بما يجب عليكم الإيمان به من كتابه و رسوله و ما شرعه لعباده، فإنه لا يتم الإيمان باللّه سبحانه إلا بالإيمان بهذه الأمور. قوله: وَ لَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتابِ أى: اليهود، إيمانا كإيمان المسلمين باللّه و رسله و كتبه لَكانَ خَيْراً لَهُمْ و لكنهم لم يفعلوا ذلك، بل قالوا: نؤمن ببعض الكتاب و نكفر ببعض، ثم بين حال أهل الكتاب بقوله: مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ و هم الذين آمنوا برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم منهم، فإنهم آمنوا بما أنزل عليه و ما أنزل من قبله وَ أَكْثَرُهُمُ الْفاسِقُونَ أى: الخارجون عن طريق الحق، المتمردون فى باطلهم، المكذبون لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و لما جاء به، فيكون هذا التفصيل على هذا كلاما مستأنفا، جوابا عن سؤال مقدر،

كأنه قيل: هل منهم من آمن فاستحق ما وعده اللّه؟ قوله: لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذىً أى:

لن يضروكم بنوع من أنواع الضرر إلا بنوع الأذى، و هو الكذب، و التحريف، و البهت، لا يقدرون على الضرر الذى هو الضرر فى الحقيقة بالحرب و النهب و نحوهما، فالاستثناء مفرغ، و هذا وعد من اللّه لرسوله و للمؤمنين أن أهل الكتاب لا يغلبونهم و أنهم منصورون عليهم؛ و قيل: الاستثناء منقطع. و المعنى: لن يضروكم ألبتة، لكن يؤذونكم، ثم بين سبحانه ما نفاه من الضرر بقوله: وَ إِنْ يُقاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبارَ أى:

ينهزمون و لا يقدرون على مقاومتكم فضلا عن أن يضروكم. و قوله: ثُمَّ لا يُنْصَرُونَ عطف على الجملة الشرطية، أى: ثم لا يوجد لهم نصر و لا يثبت لهم غلب فى حال من الأحوال، بل شأنهم الخذلان ما داموا.

و قد وجدنا ما وعدنا سبحانه حقا، فإن اليهود لم تخفق لهم راية نصر، و لا اجتمع لهم جيش غلب بعد نزول هذه الآية، فهى من معجزات النبوة «١». قوله: ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ قد تقدم فى البقرة معنى هذا التركيب.

و المعنى: صارت الذلة محيطة بهم فى كل حال، و على كل تقدير أَيْنَما ثُقِفُوا فى أى مكان وجدوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ أى: إلا أن يعتصموا بحبل من اللّه، قاله الفراء: أى: بذمة اللّه أو بكتابه وَ حَبْلٍ مِنَ النَّاسِ أى: بذمة من الناس، و هم المسلمون؛ و قيل: المراد بالناس: النبى صلّى اللّه عليه و سلم وَ باؤُ أى: رجعوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ و قيل: احتملوا، و أصل معناه فى اللغة: اللزوم و الاستحقاق، أى: لزمهم غضب من اللّه هم مستحقون له. و معنى ضرب المسكنة: إحاطتها بهم من جميع الجوانب، و هكذا حال اليهود، فإنهم تحت الفقر المدقع، و المسكنة الشديدة إلا النادر الشاذ منهم. و الإشارة بقوله: ذلك، إلى ما تقدم من ضرب الذلة و المسكنة و الغضب، أى: وقع عليهم ذلك بسبب أنهم كانوا يكفرون بآيات اللّه، و يقتلون الأنبياء بغير حق، و الإشارة بقوله: ذلك، إلى الكفر و قتل الأنبياء، بسبب عصيانهم للّه و اعتدائهم لحدوده. و معنى الآية: أن اللّه ضرب عليهم الذلة و المسكنة و البواء بالغضب منه لكونهم كفروا بآياته، و قتلوا أنبياءه، بسبب عصيانهم و اعتدائهم.

---

(١). إن ما حصل من قيام دولة لليهود على أرض فلسطين العربية المسلمة هو بسبب ما آل إليه حال المسلمين من الفرقة و البعد عن دين اللّه و عدم تحقيق شروط الخيرية فيهم المشار إليها بقوله تعالى: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ ....

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢٧

و قد أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و أحمد، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الحاكم، و صححه عن ابن عباس فى قوله: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ قال: هم الذين هاجروا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى فى الآية قال: قال عمر بن الخطاب: لو شاء اللّه لقال: أنتم، فكنا كلنا، و لكن قال: كنتم، فى خاصة أصحاب محمد و من صنع مثل صنعهم، كانوا خير أمة أخرجت للناس، و فى لفظ عنه أنه قال: يكون لأولنا، و لا يكون لآخرنا. و أخرج ابن جرير عن قتادة قال: ذكر لنا أن عمر بن الخطاب قرأ هذه الآية، ثم قال: يا أيها الناس من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط اللّه منها. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة فى الآية قال: نزلت فى ابن مسعود، و عمار بن ياسر، و سالم مولى أبى حذيفة، و أبى بن كعب، و معاذ بن جبل. و أخرج البخارى و غيره عن أبى هريرة فى الآية قال: خير الناس للناس يأتون بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الإسلام.

و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و أحمد، و الترمذى، و حسنه، و ابن ماجة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الحاكم، و صححه عن معاوية بن حيدة أنه سمع النبى صلّى اللّه عليه و سلّم يقول فى الآية: إنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها و أكرمها. و روى من حديث معاذ، و أبى سعيد نحوه. و قد وردت أحاديث كثيرة فى الصحيحين و غيرهما أنه يدخل

من هذه الأمة الجنة سبعون ألفا بغير حساب و لا عذاب، و هذا من فوائد كونها خير الأمم. و أخرج ابن جرير عن الحسن: لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذىً قال: تسمعون منهم كذبا على اللّه، يدعونكم إلى الضلالة. و أخرج أيضا عن ابن جريج قال: إشراكهم فى عزير و عيسى و الصليب.

و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن و قتادة: ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ قالا: يعطون الجزية عن يد و هم صاغرون.

و روى ابن المنذر عن الضحاك نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس: إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَ حَبْلٍ مِنَ النَّاسِ قال: بعهد من اللّه و عهد من الناس.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١١٣ الى ١١٧]

لَيْسُوا سَواءً مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ أُمَّةٌ قائِمَةٌ يَتْلُونَ آياتِ اللَّهِ آناءَ اللَّيْلِ وَ هُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ يُسارِعُونَ فِي الْخَيْراتِ وَ أُولئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤) وَ ما يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (١١٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوالُهُمْ وَ لا أَوْلادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَ أُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ (١١٦) مَثَلُ ما يُنْفِقُونَ فِي هذِهِ الْحَياةِ الدُّنْيا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيها صِرٌّ أَصابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَ ما ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَ لكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (١١٧)

قوله: لَيْسُوا سَواءً أى: أهل الكتاب غير مستوين، بل مختلفين، و الجملة مستأنفة، سيقت لبيان التفاوت بين أهل الكتاب. و قوله: أُمَّةٌ قائِمَةٌ هو استئناف أيضا، يتضمن بيان الجهة التى تفاوتوا فيها، من كون بعضهم أمة قائمة إلى قوله: مِنَ الصَّالِحِينَ قال الأخفش: التقدير: من أهل الكتاب ذو أمة،

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٢٨

أى: ذو طريقة حسنة، و أنشد:

و هل يأثمن ذو أمّة و هو طائع و قيل: فى الكلام حذف، و التقدير: من أهل الكتاب أمة قائمة و أخرى غير قائمة، فترك الأخرى اكتفاء بالأولى، كقول أبى ذؤيب:

عصيت «١» إليها القلب إنّى لأمرهامطيع فما أدرى أرشد طلابها؟

أراد أرشد أم غىّ؟ قال الفراء: أمة: رفع بسواء، و التقدير: ليس يستوى أمة من أهل الكتاب قائمة يتلون آيات اللّه و أمة كافرة. قال النحاس: و هذا القول خطأ من جهات: أحدها: أنه يرفع أمة بسواء فلا يعود على اسم ليس شى‌ء، و يرفع بما ليس جاريا على الفعل، و يضمر ما لا يحتاج إليه لأنه قد تقدم ذكر الكافرة، فليس لإضمار هذا وجه. و قال أبو عبيدة: هذا مثل قولهم أكلونى البراغيث، و ذهبوا أصحابك. قال النحاس: و هذا غلط، لأنه قد تقدم ذكرهم، و أكلونى البراغيث لم يتقدم لهم ذكر. انتهى.

و عندى: أن ما قاله الفراء قوىّ قويم، و حاصله: أن معنى الآية: لا يستوى أمة من أهل الكتاب شأنها كذا؛ و أمة أخرى شأنها كذا، و ليس تقدير هذا المحذوف من باب تقدير ما لا حاجة إليه كما قال النحاس، فإن تقدّم ذكر الكافرة لا يفيد مفاد تقدير ذكرها هنا، و أما قوله: إنه لا يعود على اسم ليس شى‌ء، فيردّه:

أن تقدير العائد شائع مشتهر عند أهل الفن، و أما قوله: و يرفع بما ليس جاريا على الفعل، فغير مسلم.

و القائمة: المستقيمة العادلة، من قولهم: أقمت العود فقام، أى: استقام. و قوله: يَتْلُونَ فى محل رفع أنه صفة ثانية لأمة، و يجوز أن يكون فى محل نصب على الحال آناءَ اللَّيْلِ ساعاته، و هو منصوب على الظرفية. و قوله: وَ هُمْ يَسْجُدُونَ ظاهره: أن التلاوة كائنة منهم فى حال السجود، و لا يصح ذلك إذا كان المراد بهذه الأمة الموصوفة فى الآية: هم من قد أسلم من أهل الكتاب، لأنه قد

صح عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم النهى عن قراءة القرآن فى السجود، فلا بدّ من تأويل هذا الظاهر بأن المراد بقوله: وَ هُمْ يَسْجُدُونَ

و هم يصلون، كما قاله الفراء و الزجاج، و إنما عبر بالسجود عن مجموع الصلاة، لما فيه من الخضوع و التذلل.

و ظاهر هذا: أنهم يتلون آيات اللّه فى صلاتهم من غير تخصيص لتلك الصلاة بصلاة معينة؛ و قيل: المراد بها:

الصلاة بين العشاءين؛ و قيل: صلاة الليل مطلقا. و قوله: وَ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ صفة أخرى لأمة، أى:

يؤمنون باللّه و كتبه و رسله، و رأس ذلك الإيمان بما جاء به محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و قوله: تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ صفتان أيضا لأمة، أى: أن هذا من شأنهم و صفتهم. و ظاهره يفيد: أنهم يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر على العموم؛ و قيل: المراد بالأمر بالمعروف هنا: أمرهم باتباع النبى صلّى اللّه عليه و سلم، و بالنهى عن المنكر: نهيهم عن مخالفته. و قوله: وَ يُسارِعُونَ فِي الْخَيْراتِ من جملة الصفات أيضا، أى: يبادرون

---

(۱). فى ديوان أبى ذؤيب، و القرطبى (۴/ ۱۷۶):

عصانى إليها القلب إنّى لأمره

بها غير متثاقلين عن تأديتها لمعرفتهم بقدر ثوابها. و قوله: وَ أُولئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ أى: من جملتهم؛ و قيل:

من: بمعنى: مع، أى: مع الصالحين، و هم الصحابة رضى اللّه عنهم، و الظاهر أن المراد كل صالح، و الإشارة بقوله: أُولئِكَ إلى الأمة الموصوفة بتلك الصفات. قوله: وَ ما يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ أى خير كان فَلَنْ يُكْفَرُوهُ أى: لن تعدموا ثوابه، و عداه إلى المفعولين و هو لا يتعدّى إلا إلى واحد لأنه ضمنه معنى الحرمان، كأنه قيل: فلن تحرموه، كما قاله صاحب الكشاف. قرأ الأعمش، و ابن وثاب، و حفص، و حمزة، و الكسائى، و خلف: بالياء التحتية فى الفعلين، و هى قراءة ابن عباس، و اختارها أبو عبيد. و قرأ الباقون:

بالمثناة من فوق، فيهما، و كان أبو عمرة يرى القراءتين جميعا. و المراد بالمتقين: كل من ثبتت له صفة التقوى؛ و قيل: المراد: من تقدّم ذكره، و هم الأمة الموصوفة بتلك الصفة، و وضع الظاهر موضع المضمر مدحا لهم، و رفعا من شأنهم. و قوله: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا قيل: هم بنو قريظة و النضير. قال مقاتل: لما ذكر تعالى مؤمنى أهل الكتاب ذكر كفارهم فى هذه الآية. و الظاهر أن المراد بذلك: كل من كفر بما يجب الإيمان به.

و معنى: لَنْ تُغْنِيَ لن تدفع، و خص الأولاد أنهم أحبّ القرابة و أرجاهم لدفع ما ينوبه. و قوله: مَثَلُ ما يُنْفِقُونَ بيان لعدم إغناء أموالهم التى كانوا يعوّلون عليها. و الصرّ: البرد الشديد، أصله: من الصرير الذى هو: الصوت، فهو صوت الريح الشديد، و قال الزجاج: صوت لهب النار التى فى تلك الريح.

و معنى الآية: مثل نفقة الكافرين فى بطلانها، و ذهابها، و عدم منفعتها، كمثل زرع أصابه ريح باردة، أو نار، فأحرقته، أو أهلكته، فلم ينتفع أصحابه بشىء منه بعد أن كانوا على طمع من نفعه و فائدته. و على هذا فلا بدّ من تقدير فى جانب المشبه به، فيقال: كمثل زرع أصابته ريح فيها صرّ، أو: مثل إهلاك ما ينفقون؛ كمثل إهلاك ريح فيها صرّ؛ أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم وَ ما ظَلَمَهُمُ اللَّهُ أى: المنفقين من الكافرين وَ لكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ بالكفر المانع من قبول النفقة التى أنفقوها، و تقديم المفعول: لرعاية الفواصل لا للتخصيص، لأن الكلام فى الفعل باعتبار تعلقه بالفاعل، لا بالمفعول.

و قد أخرج ابن إسحاق و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و ابن مندة، و أبو نعيم فى المعرفة، و البيهقى فى

الـدلائل، و ابن عساكر عن ابن عباس قال: لما أسلم عبد اللّه بن سـلام، و ثعلبة، و أسـيد ابن سـعيد، و من أسـلم من يهود معهم، فآمنوا، و صدقوا، و رغبوا فى الإسـلام. قالت أحبار يهود، و أهل الكفر منهم: ما آمن بمحمد و تبعه إلا شـرارنا، و لو كانوا خيارنا مـا تركـوا دين آبـائهم و ذهبوا إلى غيره، فـأنزل اللّه: لَيْسُوا سَواءً الآيـة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حـاتم عنه أُمَّةٌ قائِمَـةٌ يقول: مهتديهٔ، قائمهٔ على أمر اللّه، لم تنزع عنه، و لم تتركه كما تركه الآخرون و ضـيعوه. و خرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم قال: أُمَّةٌ قائِمَةٌ عادلهٔ. و أخرج ابن أبى شيبهٔ، و أحمد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: آناءَ اللَّيْلِ قال: جوف الليـل. و أخرج ابن جرير عن الربيع قال: ساعات الليل. و أخرج عبـد بن حميـد، و البخارى فى تاريخه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن مسعود فى قوله: لَيْسُوا سَواءً قال: لا يستوى أهل الكتاب و أمهٔ محمد صلّى اللّه عليه و سلم يَتْلُونَ آياتِ اللَّهِ آناءَ اللَّيْلِ

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۳۰

قال: صـلاهٔ العتمهٔ هم يصـلونها، و من سواهم من أهل الكتاب لا يصـلونها. و أخرج أحمد، و النسائى، و البزار، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى. قال السـيوطى بسند حسن عن ابن مسعود قال: «أخّر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم صـلاهٔ العشاء ليلهٔ، ثمّ خرج إلى المسجد فإذا النّاس ينتظرون الصّلاهٔ، فقال: أما إنّه ليس من أهل هذه الأديان أحد يذكر اللّه هـذه السّاعـهٔ غيركم» و لفظ ابن جرير و الطبرانى فقال: إنه لا يصـلى هذه الصـلاهٔ أحد من أهل الكتاب. قال: و أنزلت هذه الآيهٔ: لَيْسُوا سَواءً و أخرج عبـد بن حميـد، و ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حاتم عن ابن منصور. قال: بلغنى أنها نزلت هذه الآيهٔ: يَتْلُونَ آياتِ اللَّهِ آناءَ اللَّيْلِ وَ هُمْ يَسْـجُدُونَ فيما بين المغرب و العشاء. و أخرج عبـد بن حميـد و ابن جرير عن قتادهٔ: فَلَنْ يُكْفَرُوهُ قـال: لن يضـل عنكم. و أخرج ابن أبى حـاتم عن الحسن: فَلَنْ يُكْفَرُوهُ قـال: لن تظلموه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حـاتم عن السـدى فى الآيـهٔ يقول: مَثَلُ ما يُنْفِقُونَ أى: المشـركون، و لا يتقبل منهم، كمثل هـذا الزرع إذا زرعه القوم الظالمون فأصابه ريح فيها صرّ فأهلكته، فكذلك أنفقوا فأهلكهم شركهم. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس: فِيها صِرٌّ قال: برد شديد.

[سورهٔ آلعمران (٣): الآيات ١١٨ الى ١٢٠]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطانَةً مِنْ دُونِكُمْ لا يَأْلُونَكُمْ خَبالاً وَدُّوا ما عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضاءُ مِنْ أَفْواهِهِمْ وَ ما تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآياتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ (١١٨) هـا أَنْتُمْ أُولاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَ لا يُحِبُّونَكُمْ وَ تُؤْمِنُونَ بِالْكِتابِ كُلِّهِ وَ إِذا لَقُوكُمْ قالُوا آمَنَّا وَ إِذا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ (١١٩) إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَ إِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِها وَ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِما يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ (١٢٠)

البطانهٔ: مصدر، يسمى به الواحد و الجمع، و بطانهٔ الرجل: خاصته الذين يستبطنون أمره، و أصله:

البطن الذى هو خلاف الظهر، و بطن فلان بفلان، يبطن بطونا و بطانهٔ: إذا كان خاصا به، و منه قول الشاعر:

و هم خلصائى «١» كلّهم و بطانتىو هم عيبتى من دون كلّ قريب

قوله: مِنْ دُونِكُمْ أى: من سواكم، قاله الفراء، أى: من دون المسلمين، و هم الكفار، أى:

بطانـهٔ كائنهٔ من دونكم، و يجوز أن يتعلق بقوله: لا تَتَّخِذُوا و قوله: لا يَأْلُونَكُمْ خَبالًا: فى محل نصب صـفهٔ لبطانهٔ، يقال: لا آلوك جهدا: أى لا أقصر. قال امرؤ القيس:

و ما المرء ما دامت حشاشهٔ نفسهبمدرك أطراف الخطوب و لا آل

(١). فى القرطبى (۴/ ۱۷۸): أولئك خلصائى نعم و بطانتى ...

فتح القدير، ج۱، ص: ۴۳۱

و المراد: لا يقصرون فيما فيه الفساد عليكم، و إنما عدّى إلى مفعولين: لكونه مضمنا معنى المنع، أى:

لا يمنعونكم خبالا، و الخبال و الخبل: الفساد فى الأفعال و الأبدان و العقول. قال أوس:

أبنى لبينى لستم بيدإلا يدا مخبولة العضد

أى: فاسدة العضد. قوله: وَدُّوا ما عَنِتُّمْ ما: مصدرية، أى: ودّوا عنتكم، و العنت: المشقة و شدة الضرر، و الجملة مستأنفة، مؤكدة للنهى. قوله: قَدْ بَدَتِ الْبَغْضاءُ هى شدة البغض، كالضراء: لشدة الضر. و الأفواه: جمع فم. و المعنى: أنها قد ظهرت البغضاء فى كلامهم، لأنهم لما خامرهم من شدة البغض و الحسد أظهرت ألسنتهم ما فى صدورهم، فتركوا التقية، و صرحوا بالتكذيب. أما اليهود:

فالأمر فى ذلك واضح. و أما المنافقون: فكان يظهر من فلتات ألسنتهم ما يكشف عن خبث طويتهم. و هذه الجملة لبيان حالهم: وَ ما تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ لأن فلتات اللسان أقل مما تكنه الصدور، بل تلك الفلتات بالنسبة إلى ما فى الصدور قليلة جدا. ثم إنه سبحانه امتن عليهم ببيان الآيات الدالة على وجوب الإخلاص، إن كانوا من أهل العقول المدركة لذلك البيان. قوله: ها أَنْتُمْ أُولاءِ جملة مصدرة بحرف التنبيه، أى:

أنتم أولاء الخاطئون فى موالاتهم، ثم بين خطأهم بتلك الموالاة بهذه الجملة التذييلية. فقال: تُحِبُّونَهُمْ وَ لا يُحِبُّونَكُمْ و قيل: إن قوله: تُحِبُّونَهُمْ خبر ثان لقوله: أنتم؛ و قيل: إن أولاء: موصول، و تحبونهم: صلته، أى: تحبونهم لما أظهروا لكم الإيمان، أو لما بينكم و بينهم من القرابة وَ لا يُحِبُّونَكُمْ لما قد استحكم فى صدورهم من الغيظ و الحسد. قوله: وَ تُؤْمِنُونَ بِالْكِتابِ كُلِّهِ أى: بجنس الكتاب جميعا، و محل الجملة: النصب على الحال، أى: لا يحبونكم، و الحال أنكم مؤمنون بكتب اللّه سبحانه التى من جملتها كتابهم، فما بالكم تحبونهم و هم لا يؤمنون بكتابكم. و فيه توبيخ لهم شديد، لأن من بيده الحق أحق بالصلابة و الشدة ممن هو على الباطل وَ إِذا لَقُوكُمْ قالُوا آمَنَّا نفاقا و تقية. وَ إِذا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنامِلَ مِنَ الْغَيْظِ تأسفا و تحسرا، حيث عجزوا عن الانتقام منكم، و العرب تصف المغتاظ و النادم بعضّ الأنامل و البنان، ثم أمره اللّه سبحانه بأن يدعو عليهم، فقال: قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ و هو يتضمن استمرار غيظهم ماداموا فى الحياة حتى يأتيهم الموت و هم عليه، ثم قال: إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ فهو يعلم ما فى صدوركم و صدورهم، و المراد بذات الصدور: الخواطر القائمة بها، و هو كلام داخل تحت قوله:

قُلْ فهو من جملة المقول. قوله: إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ هذه الجملة مستأنفة لبيان تناهى عداوتهم، و حسنة و سيئة: يعمان كل ما يحسن و ما يسوء. و عبر بالمس فى الحسنة، و بالإصابة فى السيئة، للدلالة: على أن مجرد مس الحسنة يحصل به المساءة، و لا يفرحون إلا بإصابة السيئة؛ و قيل: إن المسّ مستعار لمعنى الإصابة. و معنى الآية: أن من كانت هذه حالته لم يكن أهلا لأن يتخذ بطانة وَ إِنْ تَصْبِرُوا على عداوتهم أو على التكاليف الشاقة وَ تَتَّقُوا موالاتهم، أو ما حرّمه اللّه عليكم و لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً، يقال: ضارّه يضوره و يضيره ضيرا و ضيورا، بمعنى: ضرّه يضره، و به قرأ نافع، و ابن كثير، و أبو عمرو. و قرأ الكوفيون، و ابن عامر: لا يضركم بضم الراء و تشديدها من ضرّ يضر، فهو على القراءة

فتح القدير، ج۱، ص: ۴۳۲

الأولى: مجزوم على أنه جواب الشرط، و على القراءة الثانية: مرفوع على تقدير إضمار الفاء كما فى قول الشاعر:

من يفعل الحسنات اللّه يشكرها قاله الكسائى و الفراء؛ و قال سيبويه: إنه مرفوع على نية التقديم، أى: لا يضركم أن تصبروا. و

حکی أبو زید عن المفضل عن عاصم: لا يَضُرُّكُمْ بفتح الراء، و شيئا: صفة مصدر محذوف.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: كان رجال من المسلمين يواصلون رجالا من يهود لما كان بينهم من الجوار و الحلف فی الجاهلية، فأنزل اللّه فيهم ينهاهم عن مباطنتهم لخوف الفتنة عليهم منهم: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطانَةً الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن أبی حاتم عنه قال: هم المنافقون. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبی حاتم، و الطبرانی عن أبی أمامة عن رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم قال: هم الخوارج. قال السيوطی: و سنده جيد. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فی قوله: وَ تُؤْمِنُونَ بِالْكِتابِ كُلِّهِ أی: بكتابكم و بكتابهم و بما مضی من الكتب قبل ذلك، و هم يكفرون بكتابكم، فأنتم أحق بالبغضاء لهم منهم لكم. و أخرج ابن أبی حاتم عن مقاتل: إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ يعنی: النصر علی العدوّ، و الرزق، و الخير تَسُؤْهُمْ وَ إِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يعنی: القتل، و الهزيمة، و الجهد.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١٢١ الی ١٢٩]

وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقاعِدَ لِلْقِتالِ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٢١) إِذْ هَمَّتْ طائِفَتانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلا وَ اللَّهُ وَلِيُّهُما وَ عَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٢٢) وَ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَ أَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٢٣) إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَ لَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلاثَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ مُنْزَلِينَ (١٢٤) بَلى إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا وَ يَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هذا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ مُسَوِّمِينَ (١٢٥)

وَ ما جَعَلَهُ اللَّهُ إِلاَّ بُشْرى لَكُمْ وَ لِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَ مَا النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (١٢٦) لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خائِبِينَ (١٢٧) لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظالِمُونَ (١٢٨) وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٢٩)

العامل فی «إذ» فعل محذوف، أی: و اذكر إذ غدوت من منزل أهلك، أی: من المنزل الذی فيه أهلك. و قد ذهب الجمهور إلی أن هذه الآية نزلت فی غزوة أحد. و قال الحسن: فی يوم بدر. و قال مجاهد، و مقاتل، و الكلبی: فی غزوة الخندق. قوله: تُبَوِّئُ أی: تتخذ لهم مقاعد للقتال، و أصل التبوّء:

اتخاذ المنزل، يقال: بوّأته منزلا: إذا أسكنته إياه، و الفعل: فی محل نصب علی الحال، و معنی الآية: و اذكر إذ خرجت من منزل أهلك تتخذ للمؤمنين مقاعد للقتال، أی: أماكن يقعدون فيها، و عبر عن الخروج بالغدوّ الذی هو الخروج غدوة، مع كونه صلّی اللّه عليه و سلّم خرج بعد صلاة الجمعة كما سيأتی، لأنه قد يعبر بالغدوّ و الرواح عن الخروج و الدخول من غير اعتبار أصل معناهما، كما يقال: أضحی، و إن لم يكن فی وقت الضحی. قوله:

إِذْ هَمَّتْ طائِفَتانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلا هو بدل من إذ غدوت، أو متعلق بقوله: تبوّئ، أو بقوله: سميع عليم؛ و الطائفتان: بنو سلمة من الخزرج، و بنو حارثة من الأوس، و كانا جناحی العسكر يوم أحد؛ و الفشل: الجبن؛ و الهمّ من الطائفتين كان بعد الخروج، لما رجع عبد اللّه بن أبیّ بمن معه من المنافقين، فحفظ اللّه قلوب المؤمنين، فلم يرجعوا، و ذلك قوله: وَ اللَّهُ وَلِيُّهُما. قوله: وَ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ جملة مستأنفة، سيقت لتصبيرهم، بتذكير ما يترتب علی الصبر من النصر. و بدر: اسم لماء كان فی موضع الوقعة؛ و قيل: هو اسم الموضع نفسه، و سيأتی سياق قصة بدر فی الأنفال إن شاء اللّه. و أذلة: جمع قلة، و معناه: أنهم كانوا بسبب قلتهم أذلة، و هو: جمع ذليل، استعير للقلة، إذ لم يكونوا فی أنفسهم أذلة، بل كانوا أعزة، و النصر: العون. و قد شرح أهل

التواريخ و السير غزوة بدر و أحد بأتم شرح فلا حاجة لنا فى سياق ذلك هاهنا. قوله: إِذْ تَقُولُ متعلق بقوله: نَصَرَكُمُ و الهمزة فى قوله: أَ لَنْ يَكْفِيَكُمْ للإنكار منه صلّى اللّه عليه و سلّم عليهم عدم اكتفائهم بذلك المدد من الملائكة، و معنى الكفاية: سدّ الخلة و القيام بالأمر؛ و الإمداد فى الأصل: إعطاء الشيء حالا بعد حال، و المجيء بلن: لتأكيد النفى، و أصل الفور: القصد إلى الشيء و الأخذ فيه بجدّ، و هو من قولهم: فارت القدر، تفور فورا و فورانا، إذا غلت، و الفور: الغليان، و فار غضبه: إذا جاش، و فعله من فوره: أى قبل أن يسكن، و الفوّارة ما يفور من القدر، استعير للسرعة، أى: إن يأتوكم من ساعتهم هذه يمددكم ربكم بالملائكة فى حال إتيانهم، لا يتأخر عن ذلك. قوله: مُسَوِّمِينَ بفتح الواو اسم مفعول، و هى قراءة ابن عامر و حمزة و الكسائى و نافع، أى: معلمين بعلامات، و قرأ أبو عمرو، و ابن كثير، و عاصم: مُسَوِّمِينَ بكسر الواو اسم فاعل، أى: معلمين أنفسهم بعلامة. و رجح ابن جرير هذه القراءة، و التسويم: إظهار سيما الشيء. قال كثير من المفسرين:

مُسَوِّمِينَ أى: مرسلين خيلهم فى الغارة؛ و قيل: إن الملائكة اعتمت بعمائم بيض؛ و قيل: حمر، و قيل: خضر؛ و قيل: صفر، فهذه العلامة التى علموا بها أنفسهم، حكى ذلك عن الزجاج؛ و قيل: كانوا على خيل بلق؛ و قيل: غير ذلك. قوله: وَ ما جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرى لَكُمْ كلام مبتدأ غير داخل فى مقول القول، و الضمير فى قوله: جَعَلَهُ للإمداد المدلول عليه بالفعل، أو للتسويم، أو للإنزال، و رجح الأوّل الزجاج، و صاحب الكشاف. و قوله: إِلَّا بُشْرى استثناء مفرّغ من أعم العام، و البشرى: اسم من البشارة، أى: إلا لتبشروا بأنكم تنصرون، و لتطمئن قلوبكم به، أى: بالإمداد، و اللام لام كى، جعل اللّه ذلك الإمداد بشرى بالنصر و طمأنينة للقلوب، و فى قصر الإمداد عليهما إشارة إلى عدم مباشرة الملائكة للقتال يومئذ وَ مَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لا من عند غيره، فلا تنفع كثرة المقاتلة و وجود العدة. قوله: لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا متعلق بقوله: وَ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ و قيل: متعلق بقوله: وَ مَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ و قيل: متعلق بقوله: يُمْدِدْكُمْ و الطرف: الطائفة، و المعنى: نصركم اللّه ببدر ليقطع طائفة من الكفار، و هم الذين قتلوا يوم بدر؛ أو: و ما النصر إلا من عند اللّه ليقطع تلك الطائفة، أو يمددكم ليقطع. و معنى يكبتهم: يحزنهم، و المكبوت: المحزون. و قال بعض أهل اللغة: معناه: يكبدهم،

أى: يصيبهم بالحزن و الغيظ فى أكبادهم، و هو غير صحيح، فإن معنى كبت: أحزن و أغاظ و أذل، و معنى كبد أصاب الكبد فَيَنْقَلِبُوا خائِبِينَ أى: غير ظافرين بمطلبهم. قوله: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ جملة اعتراضية بين المعطوف و المعطوف عليه، أى: أن اللّه مالك أمرهم يصنع بهم ما يشاء من الإهلاك، أو الهزيمة، أو التوبة إن أسلموا، أو العذاب، فقوله: أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ عطف على قوله أو يكبتهم، و قال الفراء: إنّ: أو: بمعنى: إلا أن، بمعنى: ليس لك من الأمر شيء إلا أن يتوب عليهم، فتفرح بذلك، أو يعذبهم، فتشفى بهم. قوله: وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ كلام مستأنف لبيان سعة ملكه يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ أن يغفر له وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ أن يعذبه، يفعل فى ملكه ما يشاء، و يحكم ما يريد لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَ هُمْ يُسْئَلُونَ «١» و فى قوله: وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ إشارة إلى أن رحمته سبقت غضبه، و تبشير لعباده بأنه المتصف بالمغفرة و الرحمة على وجه المبالغة، و ما أوقع هذا التذييل الجليل و أحبه إلى قلوب العارفين بأسرار التنزيل!.

و قد أخرج ابن إسحاق، و البيهقى فى الدلائل، عن ابن شهاب و عاصم بن عمر بن قتادة، و محمد بن يحيى بن حبان، و الحصين بن عبد الرحمن بن أسعد بن معاذ قالوا: كان يوم أحد يوم بلاء و تمحيص، اختبر اللّه به المؤمنين و محق به المنافقين ممن كان يظهر الإسلام بلسانه و هو مستخف بالكفر، و يوم أكرم اللّه فيه من أراد كرامته بالشهادة من أهل ولايته. و كان مما نزل من القرآن فى يوم أحد ستون آية من آل عمران، فيها صفة ما كان فى يومه ذلك، و معاتبة من عاتب منهم؛ يقول اللّه لنبيه: وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ الآية.

و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ الآية قال:
يوم أحد. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ قال: توطن. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن أن الآية فى يوم الأحزاب. و قد ورد فى كتب السير و التاريخ كيفية الاختلاف فى المشورة على النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى يوم أحد، فمن قائل نخرج إليهم، و من قائل نبقى فى المدينة، فخرج و كان من جملة المشيرين عبد اللّه بن أبىّ ابن سلول رأس المنافقين، كان رأيه البقاء فى المدينة و المقاتلة فيها، ثم لما خولف فى رأيه انخزل بمن معه من المنافقين، و هم الثلث من القوم الذين خرج بهم النبى صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن جابر قال: فينا نزلت فى بنى حارثة و بنى سلمة: إِذْ هَمَّتْ طائِفَتانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلا و ما يسرنى أنها لم تنزل لقوله: وَ اللَّهُ وَلِيُّهُما. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: إِذْ هَمَّتْ طائِفَتانِ قال: ذلك يوم أحد. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: هم بنو حارثة، و بنو سلمة. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد وَ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ إلى بِثَلاثَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ مُنْزَلِينَ فى قصة بدر. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله: وَ أَنْتُمْ أَذِلَّةٌ يقول: و أنتم قليل، و هم يومئذ بضعة عشر و ثلاثمائة. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الشعبى: أن المسلمين بلغهم يوم بدر: أن كرز بن جابر المحاربى يمدّ المشركين، فشقّ ذلك عليهم، فأنزل اللّه: أَ لَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلاثَةِ آلافٍ إلى قوله: مُسَوِّمِينَ قال: فبلغت كرزا

---

(١). الأنبياء: ٢٣.

فلم يمد المشركين، و لم يمدّ المسلمين بالخمسة. و أخرج ابن جرير عن الشعبى: لما كان يوم بدر بلغ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ثم ذكر نحوه، إلا أنه قال: وَ يَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هذا يعنى: كرزا و أصحابه: يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ مُسَوِّمِينَ فبلغ كرزا و أصحابه الهزيمة، فلم يمدهم، و لم ينزل الخمسة، و أمدّوا بعد ذلك بألف فهم أربعة آلاف. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى الآية قال: أمدّوا بألف، ثم صاروا ثلاثة آلاف، ثم صاروا خمسة آلاف، و ذلك يوم بدر. و أخرج ابن جرير عن عكرمة فى قوله: بَلى إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا الآية، قال: هذا يوم أحد، فلم يصبروا، و لم يتقوا، فلم يمدّوا يوم أحد، و لو أمدّوا لم ينهزموا يومئذ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الضحاك نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم. عن ابن عباس فى قوله: وَ يَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هذا يقول:
من سفرهم هذا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن عكرمة من فورهم قال: من وجههم. و أخرج ابن جرير عن الحسن و الربيع و قتادة و السدّى مثله، و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد من فورهم قال: من غضبهم. و أخرجا عن أبى صالح مولى أم هانئ مثله. و أخرج الطبرانى، و ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس. قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى قوله: مُسَوِّمِينَ قال: معلمين، و كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم سوداء، و يوم أحد عمائم حمراء. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه عن عبد اللّه بن الزبير: أن الزبير كان عليه يوم بدر عمامة صفراء معتجرا بها، فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفر. و أخرج ابن إسحاق، و الطبرانى عن ابن عباس قال: كانت سيما الملائكة يوم بدر: عمائم بيضاء، قد أرسلوها فى ظهورهم، و يوم حنين: عمائم حمراء، و لم تضرب الملائكة فى يوم سوى يوم بدر، و كانوا يكونون عددا و مددا لا يضربون. و فى بيان التسويم عن السلف اختلاف كثير لا يتعلق به كثير فائدة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا قال: قطع اللّه يوم بدر طرفا من الكفار، و قتل صناديدهم و رؤوسهم و قادتهم فى الشرّ. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم فى قوله: لِيَقْطَعَ طَرَفاً قال: هذا يوم بدر، قطع اللّه طائفة منهم، و

بقيت طائفة. و أخرج ابن جرير عن السدّى قال: ذكر اللّه قتلى المشركين بأحد، و كانوا ثمانية عشر رجلا فقال: لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ثم ذكر اللّه الشهداء فقال: وَ لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً «۱». و أخرج ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: أَوْ يَكْبِتَهُمْ قال: يحزنهم. و أخرج ابن جرير عن قتادة و الربيع مثله. و أخرج البخارى، و مسلم و غيرهما عن أنس: أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كسرت رباعيته يوم أحد، و شج فى وجهه حتى سال الدم، فقال: كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيّهم و هو يدعوهم إلى ربّهم؟

فأنزل اللّه: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْ‌ءٌ الآية. و قد روى هذا المعنى فى روايات كثيرة. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يوم أحد: «اللهمّ العن أبا سفيان، اللهمّ العن الحارث بن هشام، اللهمّ العن سهيل بن عمرو، اللهمّ العن صفوان بن أمية، فنزلت هذه الآية: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْ‌ءٌ». و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما أيضا من حديث أبى هريرة: أن رسول اللّه

(۱). آل عمران: ۱۶۹.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۳۶

صلّى اللّه عليه و سلّم كان إذا أراد أن يدعو على أحد، أو يدعو لأحد، قنت بعد الركوع: اللهمّ أنج الوليد بن الوليد، و سلمة بن هشام، و عيّاش بن أبى ربيعة، و المستضعفين من المؤمنين، اللهمّ اشدد وطأتك على مضر و اجعلها عليهم سنين كسنىّ يوسف. يجهر بذلك. و كان يقول فى بعض صلاته فى صلاة الفجر: «اللهمّ العن فلانا و فلانا» لأحياء من أحياء العرب حتى أنزل اللّه: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْ‌ءٌ و فى لفظ: «اللهمّ العن لحيان و رعلا و ذكوان و عصيّة، عصت اللّه و رسوله» ثم بلغنا أنه ترك ذلك لمّا نزل قوله: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْ‌ءٌ الآية.

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۱۳۰ الى ۱۳۶]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَوا أَضْعافاً مُضاعَفَةً وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (۱۳۰) وَ اتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكافِرِينَ (۱۳۱) وَ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (۱۳۲) وَ سارِعُوا إِلى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَ جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّماواتُ وَ الْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (۱۳۳) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَ الضَّرَّاءِ وَ الْكاظِمِينَ الْغَيْظَ وَ الْعافِينَ عَنِ النَّاسِ وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (۱۳۴)

وَ الَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَ مَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلى ما فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ (۱۳۵) أُولئِكَ جَزاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها وَ نِعْمَ أَجْرُ الْعامِلِينَ (۱۳۶)

قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قيل: هو كلام مبتدأ للترهيب و الترغيب فيما ذكر؛ و قيل: هو اعتراض بين أثناء قصة أحد. و قوله: أضعافا مضاعفة ليس لتقييد النهى لما هو معلوم من تحريم الربا على كل حال، و لكنه جى‌ء به باعتبار ما كانوا عليه من العادة التى يعتادونها فى الربا، فإنهم كانوا يربون إلى أجل، فإذا حل الأجل زادوا فى المال مقدارا يتراضون عليه، ثم يزيدون فى أجل الدّين، فكانوا يفعلون ذلك مرّة بعد مرّة حتى يأخذ المربى أضعاف دينه الذى كان له فى الابتداء و أضعافا: حال، و مضاعفة: نعت له، و فيه إشارة إلى تكرار التضعيف عاما بعد عام، و المبالغة فى هذه العبارة تفيد تأكيد التوبيخ. قوله: وَ اتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكافِرِينَ فيه الإرشاد إلى تجنب ما يفعله الكفار فى معاملاتهم. قال كثير من المفسرين: و فيه أنه يكفر من استحلّ الربا؛ و قيل: معناه: اتقوا الربا الذى ينزع منكم الإيمان، فتستوجبون النار. و إنما خصّ الربا فى هذه الآية: لأنه الذى توعد اللّه عليه بالحرب منه لفاعله. و قوله: وَ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ حذف المتعلق مشعر بالتعميم، أى: فى كل أمر و نهى لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ أى:

راجين الرحمة من اللّه عز و جلّ. و قوله: وَ سارِعُوا عطف على أطيعوا، و قرأ نافع، و ابن عامر: سارِعُوا بغير واو، و كذلك فى مصاحف أهل المدينة و أهل الشام، و قرأ الباقون: بالواو، قال أبو على: كلا الأمرين سائغ مستقيم، و المسارعة:
المبادرة، و فى الآية حذف، أى: سارعوا إلى ما يوجب المغفرة من الطاعات. و قوله: عَرْضُهَا السَّماواتُ وَ الْأَرْضُ أى: عرضها كعرض السموات و الأرض، و مثله الآية الأخرى: عَرْضُها كَعَرْضِ السَّماءِ

فتح القدير، ج‏١، ص: ٤٣٧

وَ الْأَرْضِ «١» و قد اختلف فى معنى ذلك؛ فذهب الجمهور: إلى أنها تقرن السموات و الأرض بعضها إلى بعض كما تبسط الثياب و يوصل بعضها ببعض فذلك عرض الجنة، و نبه بالعرض على الطول لأن الغالب أن الطول يكون أكثر من العرض، و قيل: إن هذا الكلام جاء على نهج كلام العرب من الاستعارة دون الحقيقة، و ذلك أنها لمّا كانت الجنة من الاتساع و الانفساح فى غاية قصوى، حسن التعبير عنها بعرض السموات و الأرض مبالغة، لأنهما أوسع مخلوقات اللّه سبحانه فيما يعلمه عباده، و لم يقصد بذلك التحديد. و السراء: اليسر، و الضراء: العسر. و قد تقدّم تفسيرهما. و قيل: السراء: الرخاء، و الضراء: الشدّة، و هو مثل الأول؛ و قيل: السراء فى الحياة، و الضراء بعد الموت. قوله: وَ الْكاظِمِينَ الْغَيْظَ يقال: كظم غيظه: أى:
سكت عليه و لم يظهره، و منه كظمت السقاء: أى: ملأته. و الكظامة: ما يسد به مجرى الماء، و كظم البعير جرّته «٢»: إذا ردّها فى جوفه. و هو عطف على الموصول الذى قبله. قوله: وَ الْعافِينَ عَنِ النَّاسِ أى: التاركين عقوبة من أذنب إليهم و استحق المؤاخذة، و ذلك من أجلّ ضروب الخير. و ظاهره العفو عن الناس سواء كانوا من المماليك أم لا- و قال الزجاج و غيره: المراد بهم: المماليك. و اللام فى المحسنين يجوز أن تكون للجنس، فيدخل فيه كل محسن من هؤلاء و غيرهم، و يجوز أن تكون للعهد، فيختص بهؤلاء. و الأول أولى اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السياق، فيدخل تحته كل من صدر منه مسمى الإحسان، أىّ إحسان كان. قوله: وَ الَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً هذا مبتدأ، و خبره: أُولئِكَ و قيل: معطوف على المتقين.
و الأوّل أولى، و هؤلاء هم صنف دون الصنف الأوّل ملحقين بهم، و هم التوّابون، و سيأتى ذكر سبب نزولها، و الفاحشة: وصف لموصوف محذوف، أى: فعلة فاحشة، و هى تطلق على كل معصية، و قد كثر اختصاصها بالزنا. و قوله: أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أى: باقتراف ذنب من الذنوب؛ و قيل: أو: بمعنى الواو. و المراد ما ذكر، و قيل: الفاحشة: الكبيرة، و ظلم النفس: الصغيرة؛ و قيل غير ذلك. قوله: ذَكَرُوا اللَّهَ أى:
بألسنتهم، أو أخطروه فى قلوبهم، أو ذكروا وعده و وعيده فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ أى: طلبوا المغفرة لها من اللّه سبحانه، و تفسيره: بالتوبة، خلاف معناه لغة، و فى الاستفهام بقوله: وَ مَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ من الإنكار- مع ما يتضمنه من الدلالة- على أنه المختص بذلك سبحانه دون غيره، أى: لا يغفر جنس الذنوب أحد إلا اللّه، و فيه ترغيب لطلب المغفرة منه سبحانه، و تنشيط للمذنبين أن يقفوا فى مواقف الخضوع و التذلل، و هذه الجملة اعتراضية بين المعطوف و المعطوف عليه. و قوله: وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلى ما فَعَلُوا عطف على: فاستغفروا، أى: لم يقيموا على قبيح فعلهم، و قد تقدّم تفسير الإصرار. و المراد به هنا: العزم على معاودة الذنب، و عدم الإقلاع عنه بالتوبة منه. و قوله: وَ هُمْ يَعْلَمُونَ جملة حالية، أى: لم يصروا على فعلهم عالمين بقبحه. قوله: أُولئِكَ جَزاؤُهُمْ الإشارة إلى المذكورين بقوله: وَ الَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً. و قوله: جَزاؤُهُمْ بدل اشتمال من اسم الإشارة. و قوله: مَغْفِرَةٌ خبر و مِنْ رَبِّهِمْ متعلق بمحذوف وقع صفة لمغفرة، أى: كائنة من ربهم. و قوله: وَ نِعْمَ أَجْرُ الْعامِلِينَ المخصوص

---

(١). الجرّة: ما يخرجه البعير و نحوه من بطنه ليمضغه ثم يبلعه.

(٢). الحديد: ٢١.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۳۸

بالمدح محذوف، أى: أجرهم، أو ذلك المذكور. و قد تقدّم تفسير الجنات و كيفية جرى الأنهار من تحتها.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: قال: كانوا يتبايعون إلى الأجل، فإذا جاء الأجل زادوا عليهم و زادوا فى الأجل، فنزلت: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَوا أَضْعافاً مُضاعَفَةً.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن عطاء قال: كانت ثقيف تدين بنى المغيرة لأجل فى الجاهلية و ذكر نحوه.

و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن معاوية بن قرّة قال: كان الناس يتأوّلون هذه الآية وَ اتَّقُوا النَّارَ الَّتِی أُعِدَّتْ لِلْكافِرِينَ اتقوا لا أعذبكم بذنوبكم فى النار التى أعددتها للكافرين. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن عطاء بن أبى رباح قال: قال المسلمون: يا رسول اللّه! أ بنو إسرائيل كانوا أكرم على اللّه منا؟ كانوا إذا أذنب أحدهم ذنبا أصبح كفارة ذنبه مكتوبة فى عتبة بابه اجدع أنفک اجدع أذنک افعل كذا و كذا، فسكت النبى صلّى اللّه عليه و سلم، فنزلت: وَ سارِعُوا الآية. و أخرج ابن المنذر عن أنس بن مالک فى تفسير وَ سارِعُوا قال: التكبيرة الأولى. و أخرج ابن جرير من طريق السدّى عن ابن عباس فى قوله: عَرْضُهَا السَّماواتُ وَ الْأَرْضُ مثل ما ذكرناه سابقا عن الجمهور. و أخرج نحوه عنه سعيد بن منصور، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من طريق كريب. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله:

الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِی السَّرَّاءِ وَ الضَّرَّاءِ يقول: فى اليسر و العسر وَ الْكاظِمِينَ الْغَيْظَ يقول: كاظمين على الغيظ. و قد وردت أحاديث كثيرة: فى ثواب من كظم الغيظ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن النخعى فى الآية قال: الظلم من الفاحشة، و الفاحشة من الظلم. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و الطبرانى، و ابن أبى الدنيا، و ابن المنذر، و البيهقى عن ابن مسعود قال:

إن فى كتاب اللّه لآيتين ما أذنب عبد ذنبا فقرأهما فاستغفر اللّه إلا غفر له: وَ الَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً الآية. و قوله: وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ «۱» الآية. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن ثابت البنانى قال: بلغنى أن إبليس حين نزلت هذه الآية بكى وَ الَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً الآية.

و أخرج الحكيم الترمذى عن عطاف بن خالد قال: بلغنى أنه لما نزل قوله تعالى: وَ مَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلى ما فَعَلُوا صاح إبليس بجنوده، و حثا على رأسه التراب، و دعا بالويل و الثبور، حتى جاءته جنوده من كل برّ و بحر، فقالوا: مالک يا سيدنا؟ قال: آية نزلت فى كتاب اللّه لا يضرّ بعدها أحدا من بنى آدم ذنب، قالوا: و ما هى؟ فأخبرهم، قالوا: نفتح لهم باب الأهواء فلا يتوبون، و لا يستغفرون، و لا يرون إلا أنهم على الحق، فرضى منهم بذلک. و أخرج ابن أبى شيبة، و أحمد، و الحميدى، و عبد بن حميد و أهل السنن الأربع، و حسنه النسائى، و ابن حبان، و الدارقطنى فى الأفراد، و البزار، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن السنى، و البيهقى فى الشعب، و الضياء فى المختارة عن أبى بكر الصديق سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «ما من رجل يذنب ذنبا، ثم يقوم عند ذكر ذنبه فيتطهّر، ثم يصلّى ركعتين، ثم يستغفر اللّه من ذنبه ذلک، إلا غفر اللّه له، ثم قرأ هذه الآية: وَ الَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً الآية».

و أخرج البيهقى فى الشعب عن الحسن مرفوعا نحوه، و لكنه قال: ثم خرج إلى براز من الأرض فصلى. و أخرج

---

(۱). النساء: ۱۱۰.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۳۹

عبد بن حميد، و أبو داود، و الترمذى، و أبو يعلى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الشعب عن أبى بكر الصديق قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ما أصرّ من استغفر و إن عاد فى اليوم سبعين مرّة». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدّى فى قوله: وَ لَمْ يُصِرُّوا فيسكتون و لا يستغفرون.

و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل وَ نِعْمَ أَجْرُ الْعامِلِينَ قال: أجر العاملين بطاعة اللّه الجنة.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١٣٧ الى ١٤٨]

قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (١٣٧) هذا بَيانٌ لِلنَّاسِ وَ هُدىً وَ مَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٨) وَ لا تَهِنُوا وَ لا تَحْزَنُوا وَ أَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٣٩) إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَ تِلْكَ الْأَيَّامُ نُداوِلُها بَيْنَ النَّاسِ وَ لِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَداءَ وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠) وَ لِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَمْحَقَ الْكافِرِينَ (١٤١)

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَ لَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جاهَدُوا مِنْكُمْ وَ يَعْلَمَ الصَّابِرِينَ (١٤٢) وَ لَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (١٤٣) وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَ سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (١٤٤) وَ ما كانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتاباً مُؤَجَّلاً وَ مَنْ يُرِدْ ثَوابَ الدُّنْيا نُؤْتِهِ مِنْها وَ مَنْ يُرِدْ ثَوابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْها وَ سَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ (١٤٥) وَ كَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَما وَهَنُوا لِما أَصابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ ما ضَعُفُوا وَ مَا اسْتَكانُوا وَ اللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ (١٤٦)

وَ ما كانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا وَ إِسْرافَنا فِي أَمْرِنا وَ ثَبِّتْ أَقْدامَنا وَ انْصُرْنا عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ (١٤٧) فَآتاهُمُ اللَّهُ ثَوابَ الدُّنْيا وَ حُسْنَ ثَوابِ الْآخِرَةِ وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٤٨)

قوله: قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ هذا رجوع إلى وصف باقى القصة. و المراد بالسنن: ما سنّه اللّه فى الأمم من وقائعه، أى: قد خلت من قبل زمانكم وقائع سنّها اللّه فى الأمم المكذبة، و أصل السنن: جمع سنة، و هى: الطريقة المستقيمة، و منه قول الهذلى:

فلا تجزعن من سنّة أنت سرتهافأوّل راض سنّة من يسيرها

و السنة: الإمام المتبع المؤتمّ به، و منه قول لبيد:

من معشر سنّت لهم آباؤهمو لكلّ قوم سنّة و إمامها

و السنة: الأمة، و السنن: الأمم، قاله المفضل الضبى. و قال الزجاج: المعنى فى الآية: أهل سنن، فحذف المضاف، و الفاء فى قوله: فَسِيرُوا سببية؛ و قيل: شرطية، أى: إن شككتم فسيروا.

و العاقبة: آخر الأمر. و المعنى: سيروا فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين، فإنهم خالفوا رسلهم بالحرص على الدنيا، ثم انقرضوا فلم يبق من دنياهم التى آثروها أثر. هذا قول أكثر المفسرين. و المطلوب من هذا السير

المأمور به: هو حصول المعرفة بذلك، فإن حصلت بدونه فقد حصل المقصود، و إن كان لمشاهدة الآثار زيادة غير حاصلة لمن لم يشاهدها، و الإشارة بقوله: هذا إلى قوله: قَدْ خَلَتْ و قال الحسن:

إلى القرآن بَيانٌ لِلنَّاسِ أى: تبيين لهم، و تعريف الناس للعهد، و هم: المكذبون، أو للجنس، أى:

للمكذبين و غيرهم. و فيه حث على النظر فى سوء عاقبة المكذبين و ما انتهى إليه أمرهم. قوله: وَ هُدىً وَ مَوْعِظَةٌ أى: هذا النظر مع كونه بيانا فيه هدى و موعظة للمتقين من المؤمنين، فعطف الهدى و الموعظة على البيان يدل على التغاير و لو باعتبار المتعلق، و بيانه: أن اللام فى الناس إن كانت للعهد: فالبيان للمكذبين و الهدى و الموعظة للمؤمنين، و إن كانت للجنس: فالبيان لجميع

النـاس مؤمنهم و كافرهم و الهـدى و الموعظـة للمتقين وحـدهم. قوله: وَ لا تَهِنُوا وَ لا تَحْزَنُوا عزاهم و سـلاهم بما نالهم يوم أحد من القتـل و الجراح، و حثهم على قتـال عـدوهم، و نهـاهم عن العجز و الفشـل، ثم بين لهم أنهم الأعلون على عـدوّهم بالنصـر و الظفر، و هى جملة حالية، أى: و الحال أنكم الأعلون عليهم و على غيرهم بعد هذه الوقعة. و قد صدق اللّه وعده فإن النبىّ صـلّى اللّه عليه و سلّم بعد وقعة أحد ظفر بعدوّه فى جميع وقعاته؛ و قيل: المعنى: و أنتم الأعلون عليهم بما أصبتم منهم فى يوم بدر فإنه أكثر ممـا أصـابوا منكم اليوم. و قوله: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ متعلق بقوله: وَ لاـ تَهِنُوا و مـا بعـده، أو بقوله: وَ أَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ أى: إن كنتم مؤمنين فلاـ تهنوا و لا تحزنوا، أو: إن كنتم مؤمنين فأنتم الأعلون. و القرح: بالضم و الفتـح: الجرح، و هما لغتان فيه، قاله الكسائى و الأخفش. و قال الفراء:

هو بالفتح: الجرح، و بالضم: ألمه. و قرأ محمد بن السميقع «قرح» بفتح القاف و الراء: على المصدر.

و المعنى فى الآيـة: إن نـالوا منكم يـوم أحـد فقـد نلتم منهم يوم بـدر، فلاـ تهنوا لمـا أصـابكم فى هـذا اليوم، فـإنهم لم يهنوا لما أصابهم فى ذلك اليوم، و أنتم أولى بالصبر منهم؛ و قيل: إن المراد بما أصاب المؤمنين و الكافرين فى هذا اليوم، فإن المسـلمين انتصروا عليهم فى الابتداء فأصابوا منهم جماعة، ثم انتصر الكفار عليهم فأصابوا منهم.

و الأوّل أولى، لأن ما أصابه المسلمون من الكفار فى هذا اليوم لم يكن مثل ما أصابوه منهم فيه. و قوله: وَ تِلْكَ الْأَيَّامُ أى: الكائنة بين الأمم فى حروبها، و الآتيـة فيما بعـد، كالأيام الكائنـة فى زمن النبوّة؛ تارة تغلب هـذه الطائفـة، و تارة تغلب الأخرى، كما وقع لكم أيها المسـلمون فى يوم بدر و أحد، و هو معنى قوله: نُداوِلُها بَيْنَ النَّاسِ فقوله: تِلْكَ مبتدأ، و الأيام: صـفته، و الخبر: نداولها، و أصل المداولـة: المعاورة، داولته بينهم: عاورته. و الدولـة: الكرة، و يجوز أن تكون: الأيام: خبرا و نداولها: حالا، و الأوّل أولى. و قوله:

وَ لِيَعْلَمَ اللَّهُ معطوف على علـة مقـدّرة كأنه قال: نداولها بين الناس ليظهر أمركم و ليعلم، أو يكون المعلل محذوفا، أى: ليعلم اللّه الـذين اتقوا، فعلنـا ذلك، و هو من باب التمثيل: أى: فعلنا فعل من يريـد أن يعلم لأنه سبحانه لم يزل عالما، أو: ليعلم اللّه الـذين آمنوا بصبره علمـا يقع عليه الجزاء، كما علمه أزليا وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُـهَداءَ أى: يكرمهم بالشـهادة. و الشـهداء: جمع شـهيد، سـمى بـذلك: لكونه مشـهودا له بالجنـة، أو جمع شاهـد: لكونه كالمشاهـد للجنة، و من: للتبعيض، و هم شـهداء أحد. و قوله: وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ جملة معترضة بين المعطوف و المعطوف عليه، لتقرير مضمون ما قبله. و قوله: وَ لِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۴۱

من جملـة العلـل، معطوف على مـا قبله. و التمحيص: الاختبـار؛ و قيـل: التطهير، على حـذف مضاف، أى: ليمحص ذنوب الـذين آمنوا، قـاله الفراء؛ و قيـل: يمحص: يخلص، قـاله الخليـل و الزجـاج، أى: ليخلص المؤمنين من ذنوبهم. و قوله: وَ يَمْحَقَ الْكافِرِينَ أى: يستأصـلهم بالهلاك، و أصل التمحيق: محو الآثار، و المحق: نقصها. قوله: أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ كلام مستأنف لبيان ما ذكر من التمييز، و أم هى المنقطعـة، و الهمزة للإنكـار، أى: بـل أ حسـبتم، و الـواو فى قـوله: وَ لَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ واو الحـال. و الجملة حالية، و فيه تمثيل كالأوّل، أو علم يقع عليه الجزاء. و قوله: وَ يَعْلَمَ الصَّابِرِينَ منصوب بإضمار أن، كما قال الخليل و غيره على أن الواو للجمع. و قـال الزجاج: الواو بمعنى: حتى، و قرأ الحسن، و يحيى بن يعمر: «و يعلم الصّابرين» بالجزم، عطفا على: وَ لَمَّا يَعْلَمِ و قرئ بالرفع، على القطع؛ و قيل: إن قوله: وَ لَمَّا يَعْلَمِ كناية عن نفى المعلوم، و هو الجهاد. و المعنى: أم حسبتم أن تدخلوا الجنة، و الحال أنه لم يتحقق منكم الجهاد و الصبر، أى: الجمع بينهما، و معنى: لَمَّا معنى: «لم» عند الجمهور، و فرّق سيبويه بينهما فجعل لم: لنفى الماضى، و لما: لنفى الماضى و المتوقع. قوله: وَ لَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ هو خطاب لمن كان يتمنى القتال و الشهادة فى سبيل اللّه ممن لم يحضـر يوم بـدر، فإنهم كانوا يتمنون يوما يكون فيه قتال، فلما كان يوم أحد انهزموا مع أنهم الذين ألحوا على

رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بالخروج، و لم يصبر منهم إلا نفر يسير، مثل أنس بن النضر عمّ أنس بن مالك. و قوله: مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ أى: القتال أو الشهادة التى هى سبب الموت. و قرأ الأعمش «من قبل أن تلاقوه» و قد ورد النهى عن تمنى الموت، فلا بد من حمله هنا على الشهادة. قال القرطبى: و تمنى الموت من المسلمين يرجع إلى تمنى الشهادة المبنية على الثبات و الصبر على الجهاد لا إلى قتل الكفار لهم، لأنه معصية و كفر، و لا يجوز إرادة المعصية، و على هذا يحمل سؤال المسلمين من اللّه أن يرزقهم الشهادة، فيسألون الصبر على الجهاد و إن أدّى إلى القتل. قوله: فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ أى:

القتال أو ما هو سبب للموت، و محل قوله: وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ النصب على الحال، و قيد الرؤية بالنظر مع اتحاد معناهما: للمبالغة، أى: قد رأيتموه معاينين له حين قتل من قتل منكم. قال الأخفش: إن التكرير بمعنى التأكيد، مثل قوله: وَ لا طائِرٍ يَطِيرُ بِجَناحَيْهِ «١» و قيل: معناه: بصراء ليس فى أعينكم علل؛ و قيل:

معناه: و أنتم تنظرون إلى محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و قوله: وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ سبب نزول هذه ما سيأتى: من أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لما أصيب فى يوم أحد صاح الشيطان قائلا: قد قتل محمد، ففشل بعض المسلمين حتى قال قائل: قد أصيب محمد فأعطوا بأيديكم فإنما هم إخوانكم، و قال آخر: لو كان رسولا ما قتل، فردّ اللّه عليهم ذلك و أخبرهم: بأنه رسول قد خلت من قبله الرسل و سيخلو كما خلوا، فجملة قوله: قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ صفة لرسول. و القصر قصر إفراد، كأنهم استبعدوا هلاكه فأثبتوا له صفتين: الرسالة، و كونه لا يهلك؛ فردّ اللّه عليهم ذلك بأنه رسول لا يتجاوز ذلك إلى صفة عدم الهلاك؛ و قيل: هو قصر قلب. و قرأ ابن عباس: «قد خلت من قبل رسل» ثم أنكر اللّه عليهم بقوله: أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ أى: كيف ترتدّون و تتركون دينه إذا مات أو قتل مع علمكم أن الرسل تخلو،

---

(١). الأنعام: ٣٨.

و يتمسك أتباعهم بدينهم، و إن فقدوا بموت أو قتل. و قيل: الإنكار لجعلهم خلوّ الرسل قبله سببا لانقلابهم بموته أو قتله. و إنما ذكر القتل مع علمه سبحانه أنه لا يقتل: لكونه مجوّزا عند المخاطبين. قوله: وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ أى: بإدباره عن القتال، أو بارتداده عن الإسلام فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً من الضرر، و إنما يضرّ نفسه وَ سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ أى: الذين صبروا و قاتلوا و استشهدوا، لأنهم بذلك شكروا نعمة اللّه عليهم بالإسلام. و من امتثل ما أمر به فقد شكر النعمة التى أنعم اللّه بها عليه. قوله: وَ ما كانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ هذا كلام مستأنف، يتضمّن الحثّ على الجهاد، و الإعلام بأن الموت لا بدّ منه.

و معنى: بِإِذْنِ اللَّهِ بقضاء اللّه و قدره، و قيل: إن هذه الجملة متضمنة للإنكار على من فشل بسبب ذلك الإرجاف بقتله صلّى اللّه عليه و سلم، فبين لهم: أن الموت بالقتل أو بغيره منوط بإذن اللّه، و إسناده إلى النفس مع كونها غير مختارة له: للإيذان بأنه لا ينبغى لأحد أن يقدم عليه إلّا بإذن اللّه. و قوله: كِتاباً مصدر مؤكد لما قبله، لأن معناه: كتب اللّه الموت كتابا، و المؤجل: المؤقت الذى لا يتقدم على أجله و لا يتأخر. قوله:

وَ مَنْ يُرِدْ أى: بعمله ثَوابَ الدُّنْيا كالغنيمة و نحوها، و اللفظ يعمّ كل ما يسمى ثواب الدنيا، و إن كان السبب خاصا نُؤْتِهِ مِنْها أى: من ثوابها، على حذف المضاف وَ مَنْ يُرِدْ بعمله ثَوابَ الْآخِرَةِ و هو الجنة، نؤته من ثوابها، و نضاعف له الحسنات أضعافا كثيرة وَ سَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ بامتثال ما أمرناهم به كالقتال، و نهيناهم عنه كالفرار و قبول الإرجاف. و قوله: وَ كَأَيِّنْ قال الخليل و سيبويه: هى: أى، دخلت عليها كاف التشبيه، و ثبتت معها، فصارت بعد التركيب بمعنى: كم، و صوّرت فى المصحف نونا، لأنها كلمة نقلت عن أصلها فغير لفظها لتغيير معناها، ثم كثر استعمالها فتصرّفت فيها العرب بالقلب و الحذف، فصار فيها أربع لغات قرئ بها:

أحدها: كائن، مثل: كاعن، و بها قرأ ابن كثير، و مثله قول الشاعر:

و كائن بالأباطح من صديقيرانى لو أصبت هو المصابا

و قال آخر:

و كائن رددنا عنكم من مدجّجيجىء أمام الرّكب يردى مقنّعا «١»

و قال زهير:

و كائن ترى من معجب لك شخصهزيادته أو نقصه فى التّكلّم

و كأين: بالتشديد، مثل: كعين، و به قرأ الباقون، و هو الأصل. و الثالثة: كأين، مثل: كعين مخففا.

و الرابعة: كيئن، بياء بعدها همزة مكسورة، و وقف أبو عمرو بغير نون، فقال: كأى، لأنه تنوين، و وقف

---

(١). يردى: يمشى الرّديان، و هو ضرب من المشى فيه تبختر.

و المقنّع: الذى تقنّع بالسّلاح؛ كالبيضة و المغفر.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٤٣

الباقون بالنون. و المعنى: كثير من الأنبياء قتل معه ربيون. قرأ نافع، و ابن كثير و أبو عمرو، و يعقوب، قتل على البناء للمجهول و هى قراءة ابن عباس، و اختارها أبو حاتم، و فيه وجهان: أحدهما: أن يكون فى قتل ضمير يعود إلى النبىّ، و حينئذ يكون قوله: مَعَهُ رِبِّيُّونَ جملة حالية، كما يقال: قتل الأمير معه جيش، أى: و معه جيش، و الوجه الثانى: أن يكون القتل واقعا على ربيون، فلا يكون فى قتل ضمير، و المعنى: قتل بعض أصحابه، و هم الربيون. و قرأ الكوفيون و ابن عامر: «قاتل»، و هى قراءة ابن مسعود، و اختارها أبو عبيد، و قال: إن اللّه إذا حمد من قاتل كان من قتل داخلا فيه، و إذا حمد من قتل لم يدخل فيه من قاتل و لم يقتل، فقاتل أعمّ و أمدح، و يرجح هذه القراءة الأخرى. و الوجه الثانى من القراءة الأولى: ما قتل نبىّ فى حرب قط، و كذا قال سعيد بن جبير. و الربيون: بكسر الراء، قراءة الجمهور، و قرأ علىّ:

بضمها، و ابن عباس: بفتحها، و واحده: ربى بالفتح منسوب إلى الرب، و الربى: بضم الراء و كسرها، منسوب إلى الربة، بكسر الراء و ضمها و هى الجماعة، و لهذا فسرهم جماعة من السلف بالجماعات الكثيرة؛ و قيل هم الأتباع؛ و قيل: هم العلماء. قال الخليل: الربى الواحد من العباد الذين صبروا مع الأنبياء و هم الربانيون نسبوا إلى التأله و العبادة و معرفة الربوبية. و قال الزجاج: الربيون بالضم الجماعات. قوله: فَما وَهَنُوا عطف على قاتل، أو قتل. و الوهن انكسار الجدّ بالخوف. و قرأ الحسن: «وهنوا» بكسر الهاء و ضمها. قال أبو زيد: لغتان، وهن الشىء يهن وهنا: ضعف، أى: ما وهنوا لقتل نبيهم أو لقتل من قتل منهم وَ ما ضَعُفُوا أى: عن عدوّهم وَ مَا اسْتَكانُوا لما أصابهم فى الجهاد. و الاستكانة: الذلة و الخضوع و قرئ: «و ما وهنوا و ما ضعفوا» بإسكان الهاء و العين. و حكى الكسائى: ضعفوا، بفتح العين، و فى هذا توبيخ لمن انهزم يوم أحد، و ذلّ و استكان و ضعف بسبب ذلك الإرجاف الواقع من الشيطان، و لم يصنع كما صنع أصحاب من خلا من قبلهم من الرسل. قوله: وَ ما كانَ قَوْلَهُمْ أى: قول أولئك الذين كانوا مع الأنبياء إلا هذا القول، و قولهم: منصوب على أنه خبر كان. و قرأ ابن كثير، و عاصم فى رواية عنهما: برفع قولهم. و قوله: إِلَّا أَنْ قالُوا استثناء مفرغ، أى: ما كان قولهم عند أن قتل منهم ربانيون، أو قتل نبيهم إِلَّا أَنْ قالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا قيل: هى الصغائر. و قوله: وَ إِسْرافَنا فِي أَمْرِنا قيل: هى الكبائر، و الظاهر: أن الذنوب تعم كل ما يسمى ذنبا من صغيرة أو كبيرة. و الإسراف: ما فيه مجاوزة للحدّ، فهو من عطف الخاص على العام، قالوا ذلك مع كونهم ربانيين: هضما لأنفسهم وَ ثَبِّتْ أَقْدامَنا فى مواطن القتال فَآتاهُمُ اللَّهُ بسبب ذلك ثَوابَ الدُّنْيا من النصر و الغنيمة و العزة و نحوها وَ حُسْنَ ثَوابِ الْآخِرَةِ من إضافة الصفة

إلى الموصوف، أى: ثواب الآخرة الحسن، و هو نعيم الجنة، جعلنا اللّه من أهلها.
و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ قال: تداول من الكفار و المؤمنين فى الخير و الشرّ. و أخرج ابن أبى شيبة فى كتاب المصاحف عن سعيد بن جبير قال: أوّل ما نزل من آل عمران: هذا بَيانٌ لِلنَّاسِ ثم أنزل بقيتها يوم أحد. و أخرج

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۴۴

ابن جرير عن الحسن فى قوله: هذا بَيانٌ يعنى القرآن. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس قال: أقبل خالد بن الوليد يريد أن يعلو عليهم الجبل فقال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «اللّهمّ لا يعلون علينا» فأنزل اللّه: وَ لا تَهِنُوا وَ لا تَحْزَنُوا الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج قال: انهزم أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى الشعب يوم أحد، فسألوا: ما فعل النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و ما فعل فلان؟ فنعى بعضهم لبعض، و تحدّثوا أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قد قتل، فكانوا فى همّ و حزن، فبينما هم كذلك، علا خالد بن الوليد بخيل المشركين فوقهم على الجبل. و كانوا على أحد مجنبتى المشركين، و هم أسفل من الشعب، فلما رأوا النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فرحوا، فقال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «اللّهم لا قوّة لنا إلّا بك، و ليس أحد يعبدك بهذا البلد غير هؤلاء النّفر فلا تهلكهم» و ثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا فرموا خيل المشركين حتى هزمهم اللّه، و علا المسلمون الجبل، فذلك قوله: وَ أَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ و أخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك وَ أَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ قال: و أنتم الغالبون. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ قال: جراح و قتل.
و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله: إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ قال: إن يقتل منكم يوم أحد فقد قتل منهم يوم بدر. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: وَ تِلْكَ الْأَيَّامُ نُداوِلُها بَيْنَ النَّاسِ قال: كان يوم أحد بيوم بدر. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس فى قوله: وَ تِلْكَ الْأَيَّامُ الآية، قال: أدال المشركين على النبى صلّى اللّه عليه و سلّم يوم أحد، و بلغنى أن المشركين قتلوا من المسلمين يوم أحد بضعة و سبعين رجلا عدد الأسارى الذين أسروا يوم بدر من المشركين، و كان عدد الأسارى يوم بدر ثلاثة و سبعين رجلا. و أخرج ابن جريج، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَداءَ قال: إن المسلمين كانوا يسألون ربهم: اللهمّ ربنا أرنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين و نبليك فيه خيرا، و نلتمس فيه الشهادة، فلقوا المشركين يوم أحد فاتخذ منهم شهداء. و أخرجا عنه فى قوله: وَ لِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا قال: يبتليهم وَ يَمْحَقَ الْكافِرِينَ قال: ينقصهم. و أخرج ابن أبى حاتم من طريق العوفى عنه: أن رجالا من أصحاب النبى صلّى اللّه عليه و سلم كانوا يقولون: ليتنا نقتل كما قتل أصحاب بدر و نستشهد، أو ليت لنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين، و نبلى فيه خيرا، و نلتمس الشهادة و الجنة و الحياة و الرزق، فأشهدهم اللّه أحدا، فلم يثبتوا إلا من شاء اللّه منهم.
فقال اللّه: وَ لَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ الآية. و أخرج ابن المنذر عن كليب قال: خطبنا عمر بن الخطاب، فكان يقرأ على المنبر: آل عمران، و يقول: إنها أحدية، ثم قال: تفرقنا عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يوم أحد، فصعدت الجبل فسمعت يهوديا يقول: قتل محمد، فقلت: لا- أسمع أحدا يقول قتل محمد إلا- ضربت عنقه، فنظرت فإذا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و الناس يتراجعون إليه، فنزلت هذه الآية: وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ و أخرج ابن جرير عن الضحاك قال: نادى مناد يوم أحد: ألا- إن محمدا قد قتل، فارجعوا إلى دينكم الأوّل، فأنزل اللّه: وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ أخرج أيضا عن مجاهد نحوه. و أخرج أيضا عن

فتح القدير، ج‌١، ص: ۴۴۵

عليّ فى قوله: وَ سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ قال: الثابتين على دينهم أبا بكر و أصحابه، فكان عليّ يقول:

كان أبو بكر أمير الشاكرين. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الحاكم عنه: أنه كان يقول فى حياة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إن اللّه يقول: أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ و اللّه لا ننقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا اللّه، و اللّه لئن مات، أو قتل، لأقاتلنّ على ما قتل عليه حتى أموت. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى عن ابن مسعود فى قوله: رِبِّيُّونَ قال: ألوف.

و أخرج سعيد بن منصور عن الضحاك قال: الربة الواحدة ألف. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس: رِبِّيُّونَ قال: جموع. و أخرج ابن جرير عنه قال: علماء كثير. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ مَا اسْتَكانُوا قال: تخشعوا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ إِسْرافَنا فِي أَمْرِنا قال: خطايانا.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١۴٩ الى ١۵٣]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ (١۴٩) بَلِ اللَّهُ مَوْلاكُمْ وَ هُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ (١۵٠) سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِما أَشْرَكُوا بِاللَّهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطاناً وَ مَأْواهُمُ النَّارُ وَ بِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ (١۵١) وَ لَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذا فَشِلْتُمْ وَ تَنازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَ عَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ما أَراكُمْ ما تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيا وَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَ لَقَدْ عَفا عَنْكُمْ وَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (١۵٢) إِذْ تُصْعِدُونَ وَ لا تَلْوُونَ عَلى أَحَدٍ وَ الرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْراكُمْ فَأَثابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ لِكَيْلا تَحْزَنُوا عَلى ما فاتَكُمْ وَ لا ما أَصابَكُمْ وَ اللَّهُ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ (١۵٣)

لما أمر اللّه سبحانه بالاقتداء بمن تقدّم من أنصار الأنبياء حذر عن طاعة الكفار، و هم مشركوا العرب؛ و قيل: اليهود و النصارى؛ و قيل: المنافقون فى قولهم للمؤمنين عند الهزيمة ارجعوا إلى دين آبائكم. و قوله:

يَرُدُّوكُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ أى: يخرجونكم من دين الإسلام إلى الكفر فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ أى: ترجعوا مغبونين. و قوله: بَلِ اللَّهُ مَوْلاكُمْ إضراب عن مفهوم الجملة الأولى، أى: إن تطيعوا الكافرين يخذلوكم، و لا ينصروكم، بل اللّه ناصركم، لا غيره؛ و قرئ: «بل اللّه» بالنصب، على تقدير: بل أطيعوا اللّه. قوله: سَنُلْقِي قرأ السختيانى: بالياء التحتية، و قرأ الباقون: بالنون. و قرأ ابن عامر و الكسائى:

الرُّعْبَ بضم العين. و قرأ الباقون بالسكون و هما لغتان، يقال: رعبته رعبا و رعبا فهو مرعوب، و يجوز أن يكون مصدرا، و الرعب بالضم: الاسم، و أصله: الملء، يقال: سيل راعب، أى: يملأ الوادى، و رعبت الحوض: ملأته، فالمعنى: سنملأ قلوب الكافرين رعبا، أى: خوفا و فزعا، و الإلقاء يستعمل حقيقة فى الأجسام، و مجازا فى غيرها كهذه الآية، و ذلك أن المشركين بعد وقعة أحد ندموا أن لا يكونوا استأصلوا المسلمين، و قالوا: بئسما صنعنا قتلناهم حتى إذا لم يبق منهم إلا الشريد تركناهم، ارجعوا فاستأصلوهم،

فتح القدير، ج‌١، ص: ۴۴۶

فلما عزموا على ذلك ألقى اللّه فى قلوبهم الرعب، حتى رجعوا عما هموا به بِما أَشْرَكُوا بِاللَّهِ متعلق بقوله:

سَنُلْقِي و ما: مصدرية، أى: بسبب إشراكهم ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطاناً أى: ما لم ينزل اللّه بجعله شريكا له حجة و بيانا و برهانا، و النفى يتوجه إلى القيد و المقيد، أى: لا حجة و لا إنزال، و المعنى: أن الإشراك باللّه لم يثبت فى شى‌ء من الملل. و المثوى: المكان الذى يقام فيه، يقال: ثوى، يثوى، ثواء. قوله: وَ لَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ نزلت لما قال بعض المسلمين: من أين أصابنا هذا و قد

وعدنا اللّه النصر؟ و ذلك أنه كان الظفر لهم فى الابتداء، حتى قتلوا صاحب لواء المشركين و تسعة نفر بعده؛ فلما اشتغلوا بالغنيمة؛ و ترك الرماة مركزهم طلبا للغنيمة؛ كان ذلك سبب الهزيمة. و الحسّ: الاستئصال بالقتل، قاله أبو عبيد. يقال: جراد محسوس: إذا قتله البرد، و سنة حسوس، أى: جدبة تأكل كل شىء. قيل: و أصله من الحسّ الذى هو الإدراك بالحاسة، فمعنى حسه: أذهب حسه بالقتل، و تحسونهم: تقتلونهم و تستأصلونهم، قال الشاعر:

حسسناهم بالسيف حسّا فأصبحتبقيّتهم قد شرّدوا و تبدّدوا

و قال جرير:

تحسّهم السّيوف كما تسامىحريق النّار فى الأجم الحصيد

بِإِذْنِهِ أى: بعلمه، أو بقضائه حَتّٰى إِذا فَشِلْتُمْ أى: جبنتم و ضعفتم، قيل: جواب حتى محذوف، تقديره: امتحنتم، و قال الفراء: جواب حتى: قوله: وَ تَنازَعْتُمْ و الواو مقحمة زائدة، كقوله: فَلَمّٰا أَسْلَمٰا وَ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ «١» و قال أبو على: يجوز أن يكون الجواب صرفكم عنهم؛ و قيل: فيه تقديم و تأخير، أى: حتى إذا تنازعتم و عصيتم فشلتم؛ و قيل: إن الجواب: عصيتم، و الواو مقحمة. و قد جوّز الأخفش مثله فى قوله تعالى: حَتّٰى إِذا ضاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِما رَحُبَتْ وَ ضاقَتْ عَلَيْهِمْ «٢»؛ و قيل: حتى: بمعنى إلى، و حينئذ لا جواب لها، و التنازع المذكور هو ما وقع من الرماة حين قال بعضهم: نلحق الغنائم، و قال بعضهم: نثبت فى مكاننا كما أمرنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. و معنى قوله: مِنْ بَعْدِ ما أَراكُمْ ما تُحِبُّونَ ما وقع لهم من النصر فى الابتداء فى يوم أحد، كما تقدّم، مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيا يعنى: الغنيمة وَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ أى: الأجر بالبقاء فى مراكزهم امتثالا لأمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ أى: ردّكم اللّه عنهم بالانهزام بعد أن استوليتم عليهم ليمتحنكم وَ لَقَدْ عَفا عَنْكُمْ لما علم من ندمكم، فلم يستأصلكم بعد المعصية و المخالفة، و الخطاب لجميع المنهزمين، و قيل: للرماة فقط. قوله: إِذْ تُصْعِدُونَ متعلق بقوله: صَرَفَكُمْ أو بقوله: وَ لَقَدْ عَفا عَنْكُمْ أو بقوله: لِيَبْتَلِيَكُمْ و قرأه الجمهور: بضمّ التاء و كسر العين، و قرأ أبو رجاء العطاردى، و أبو عبد الرحمن السلمى، و الحسن، و قتادة: بفتح التاء و العين. و قرأ ابن محيصن و قنبل: «يصعدون» بالتحتية. قال أبو حاتم: أصعدت: إذا مضيت حيال وجهك، و صعدت: إذا ارتقيت فى جبل، فالإصعاد: السير فى مستوى الأرض و بطون الأودية، و الصعود: الارتفاع على الجبال و السطوح و السلالم و الدرج، فيحتمل أن يكون صعودهم فى الجبل

---

(١). الصافات: ١٠٣.

(٢). التوبة: ١١٨.

بعد إصعادهم فى الوادى، فيصح المعنى على القراءتين. و قال القتبى: أصعد: إذا أبعد فى الذهاب و أمعن فيه، و منه قول الشاعر:

ألا أيّهذا السّائلى أين أصعدتفإنّ لها من بطن يثرب موعدا

و قال الفراء: الإصعاد: الابتداء فى السفر، و الانحدار: الرجوع منه، يقال: أصعدنا من بغداد إلى مكة، و إلى خراسان، و أشباه ذلك: إذا خرجنا إليها و أخذنا فى السفر، و انحدرنا: إذا رجعنا. و قال المفضل: صعد و أصعد بمعنى واحد. و معنى: تَلْوُونَ تعرجون و تقيمون، أى: لا يلتفت بعضكم إلى بعض هربا، فإن المعرج إلى الشىء يلوى إليه عنقه أو عنق دابته عَلىٰ أَحَدٍ أى: على أحد ممن معكم؛ و قيل: على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. و قرأ الحسن: «تلون» بواو واحدة، و قرأ عاصم فى رواية عنه: بضم التاء، و هى لغة.

قوله: وَ الرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْراكُمْ أى: فى الطائفة المتأخرة منكم، يقال: جاء فلان فى آخر الناس، و آخرة الناس، و أخرى

الناس، و أخريات الناس. و كان دعاء النبی صلّى اللّه عليه و سلم: «أی عباد اللّه ارجعوا». قوله:
فَأَثابَكُمْ عطف على صرفكم، أی: فجازاكم اللّه غما حين صرفكم عنه بسبب غمّ أذقتموه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بعصيانكم، أو غما موصولا- بغمّ بسبب ذلك الإرجاف و الجرح و القتل و ظفر المشركين، و الغمّ فی الأصل: التغطية، غميت الشیء: غطيته، و يوم غمّ، و ليلة غمة: إذا كانا مظلمين، و منه: غمّ الهلال؛ و قيل: الغمّ الأول: الهزيمة، و الثانی: إشراف أبی سفيان و خالد بن الوليد عليهم فی الجبل. قوله: لِكَيْلا تَحْزَنُوا اللام متعلقة بقوله: فَأَثابَكُمْ أی: هذا الغمّ بعد الغمّ، لكيلا تحزنوا على ما فات من الغنيمة، و لا ما أصابكم من الهزيمة، تمرينا لكم على المصائب، و تدريبا لاحتمال الشدائد. و قال المفضل: معنى لِكَيْلا تَحْزَنُوا لكی تحزنوا، و لا زائدة كقوله تعالى: ما مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ أی: أن تسجد، و قوله:
لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتابِ أی: ليعلم.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن جريج فی قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا قال: لا تنتصحوا اليهود و النصارى على دينكم، و لا تصدقوهم بشیء فی دينكم.

و أخرج ابن أبی حاتم عن السدّی يقول: إن تطيعوا أبا سفيان بن حرب يردّكم كفارا. و أخرج ابن جرير عنه فی قوله: سَنُلْقِی فِی قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ نحو ما قدّمناه فی سبب نزول الآية. و أخرج البيهقی فی الدلائل عن عروة فی قوله: وَ لَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ قال: كان اللّه وعدهم على الصبر و التقوى:

أن يمدّهم بخمسة آلاف من الملائكة مسوّمين، و كان قد فعل، فلما عصوا أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و تركوا مصافهم، و تركت الرماة عهد الرسول إليهم أن لا يبرحوا منازلهم، و أرادوا الدنيا رفع عنهم مدد الملائكة.

و قصة أحد مستوفاة فی السير و التواريخ فلا حاجة إلى إطالة الشرح هنا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن عبد الرحمن بن عوف فی قوله: إِذْ تَحُسُّونَهُمْ قال: الحسّ: القتل. و أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه. قال: الفشل: الجبن. و أخرج ابن المنذر عن البراء بن عازب فی قوله: مِنْ بَعْدِ ما أَراكُمْ ما تُحِبُّونَ قال: الغنائم و هزيمة القوم. و أخرج ابن جرير عن الحسن فی قوله:

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۴٨

وَ لَقَدْ عَفا عَنْكُمْ قال: يقول اللّه قد عفوت عنكم أن لا أكون استأصلتكم. و أخرج أيضا عن ابن جريج نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس إِذْ تُصْعِدُونَ قال: أصعدوا فی أحد فرارا و الرسول يدعوهم فی أخراهم: «إلیّ عباد اللّه ارجعوا، إلیّ عباد اللّه ارجعوا». و أخرج ابن مردويه عن عبد الرحمن ابن عوف: فَأَثابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ قال: الغمّ الأوّل: بسبب الهزيمة، و الثانی: حين قيل: قتل محمد، و كان ذلك عندهم أعظم من الهزيمة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن مجاهد فی قوله: غَمًّا بِغَمٍّ قال: فرّة بعد الفرّة، الأولى: حين سمعوا الصوت أن محمدا قد قتل. [و الثانية حين رجع الكفار فضربوهم مدبرين حتى قتلوا منهم سبعين رجلا] «١». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم قال: الغم الأوّل: الجراح و القتل، و الغم الآخر: حين سمعوا أن النبی صلّى اللّه عليه و سلّم قد قتل. و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١۵۴ الى ١۵۵]

ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعاساً يَغْشى طائِفَةً مِنْكُمْ وَ طائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِی أَنْفُسِهِمْ ما لا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كانَ لَنا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ما قُتِلْنا هاهُنا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِی بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلى مَضاجِعِهِمْ وَ لِيَبْتَلِيَ اللَّهُ ما فِی صُدُورِكُمْ وَ لِيُمَحِّصَ ما فِی قُلُوبِكُمْ وَ اللَّهُ

عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ (۱۵۴) إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطانُ بِبَعْضِ ما كَسَبُوا وَ لَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (۱۵۵)

الأمنة و الأمن سواء، و قيل: الأمنة إنما تكون مع أسباب الخوف، و الأمن مع عدمه، و هى: منصوبة بأنزل. و نعاسا: بدل منها، أو عطف بيان، أو مفعول له؛ و أما ما قيل من أن أمنة: حال من نعاسا مقدّمة عليه، أو حال من المخاطبين، أو مفعول له، فبعيد. و قرأ ابن محيصن: «أمنة» بسكون الميم. قوله:

يَغْشى قرئ: بالتحتية، على أن الضمير للنعاس، و بالفوقية، على أن الضمير لأمنة، و الطائفة: تطلق على الواحد و الجماعة، و الطائفة الأولى: هم المؤمنون الذين خرجوا للقتال طلبا للأجر، و الطائفة الأخرى:

هم معتب بن قشير و أصحابه، و كانوا خرجوا طمعا فى الغنيمة، و جعلوا يناشدون على الحضور، و يقولون الأقاويل. و معنى: أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ حملتهم على الهمّ، أهمنى الأمر: اقلقنى، و الواو فى قوله:

وَ طائِفَةٌ للحال، و جاز الابتداء بالنكرة لاعتمادها على واو الحال، و قيل: إن معنى أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ صارت همهم، لا همّ لهم غيرها يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِ هذه الجملة فى محل نصب على الحال، أى:

يظنون باللّه غير الحق الذى يجب أن يظن به، و ظنّ الجاهلية: بدل منه. و هو الظنّ المختص بملة الجاهلية، أو ظن أهل الجاهلية، و هو ظنهم: أن أمر النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم باطل، و أنه لا ينصر و لا يتمّ ما دعا إليه من دين الحق.

---

(۱). ما بين حاصرتين من تفسير ابن جرير الطبرى [۴/ ۸۸].

و قوله: يَقُولُونَ بدل من «يظنون»، أى: يقولون لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: هَلْ لَنا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْ‏ءٍ أى: هل لنا من أمر اللّه نصيب، و هذا الاستفهام معناه: الجحد، أى: ما لنا شى‏ء من الأمر. و هو النصر و الاستظهار على العدوّ؛ و قيل: هو الخروج، أى: إنما خرجنا مكرهين، فردّ اللّه سبحانه ذلك عليهم بقوله:

قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ و ليس لكم و لا لعدوّكم منه شى‏ء، فالنصر بيده و الظفر منه. و قوله: يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ أى: يضمرون فى أنفسهم النفاق و لا يبدون لك ذلك، بل يسألونك سؤال المسترشدين.

و قوله: يَقُولُونَ لَوْ كانَ لَنا مِنَ الْأَمْرِ شَيْ‏ءٌ ما قُتِلْنا هاهُنا استئناف، كأنه قيل: ما هو الأمر الذى يخفون فى أنفسهم؟ فقيل: يقولون فيما بينهم، أو فى أنفسهم لَوْ كانَ لَنا مِنَ الْأَمْرِ شَيْ‏ءٌ ما قُتِلْنا هاهُنا أى:

ما قتل من قتل منا فى هذه المعركة، فردّ اللّه سبحانه ذلك عليهم بقوله: قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلى‏ مَضاجِعِهِمْ أى: لو كنتم قاعدين فى بيوتكم لم يكن بدّ من خروج من كتب عليه القتل إلى هذه المصارع الى صرعوا فيها، فإن قضاء اللّه لا يردّ. و قوله: وَ لِيَبْتَلِيَ اللَّهُ ما فِي صُدُورِكُمْ علة لفعل مقدّر قبلها، معطوفة على علل له أخرى مطوية للإيذان بكثرتها، كأنه قيل: فعل ما فعل لمصالح جمة وَ لِيَبْتَلِيَ إلخ؛ و قيل: إنه معطوف على علة مطوية لبرز، و المعنى: ليمتحن ما فى صدوركم من الإخلاص، و ليمحص ما فى قلوبكم من وساوس الشيطان. قوله: إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ أى: انهزموا يوم أحد، و قيل المعنى: إن الذين تولوا المشركين يوم أحد إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطانُ استدعى زللهم بسبب بعض ما كسبوا من الذنوب التى منها مخالفة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، وَ لَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ لتوبتهم و اعتذارهم.

و قد أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية قال: أمنهم اللّه يومئذ بنعاس غشاهم، و إنما ينعس من يأمن.

و قد ثبت فى صحيح البخارى و غيره أن أبا طلحة قال: غشينا و نحن فى مصافنا يوم أحد، فجعل سيفى يسقط من يدى، و آخذه

و يسقط، و آخذه فذلك قوله: ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعاساً الآية.

و أخرج الترمذی، و صححه، و ابن جرير، و أبو الشيخ، و البيهقی فی الدلائل عن الزبير بن العوّام قال: رفعت رأسی يوم أحد، فجعلت أنظر، و ما منهم من أحد إلا و هو يميل تحت حجفته من النعاس، و تلا هذه الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن جريج قال: إن المنافقين قالوا لعبد اللّه بن أبیّ، و كان سيد المنافقين: قتل اليوم بنو الخزرج، فقال: و هل لنا من الأمر شیء، أما و اللّه لئن رجعنا إلی المدينة ليخرجنّ الأعزّ منها الأذلّ. و أخرج ابن جرير عن قتادة و الربيع فی قوله: ظَنَّ الْجاهِلِيَّةِ قال: ظنّ أهل الشرك. و أخرج ابن إسحاق، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: معتب هو الذی قال يوم أحد: لو كان لنا من الأمر شیء. و أخرج ابن أبی حاتم عن الحسن أن الذی قال ذلك: عبد اللّه بن أبیّ. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن عبد الرحمن بن عوف فی قوله: إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ قال: هم ثلاثة واحد من المهاجرين، و اثنان من الأنصار. و أخرج ابن منده، و ابن عساكر عن ابن عباس فی الآية قال: نزلت فی عثمان و رافع بن المعلی و خارجة ابن زيد. و قد روی فی تعيين «من» فی الآية روايات كثيرة.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۵۰

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۱۵۶ الی ۱۶۴]

فتح القدير ج ۱ ۴۹۹

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَ قالُوا لِإِخْوانِهِمْ إِذا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كانُوا غُزًّى لَوْ كانُوا عِنْدَنا ما ماتُوا وَ ما قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَ اللَّهُ يُحْيِي وَ يُمِيتُ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (۱۵۶) وَ لَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (۱۵۷) وَ لَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ (۱۵۸) فَبِما رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (۱۵۹) إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلا غالِبَ لَكُمْ وَ إِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَ عَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (۱۶۰)

وَ ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ ما كَسَبَتْ وَ هُمْ لا يُظْلَمُونَ (۱۶۱) أَ فَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَ اللَّهِ كَمَنْ باءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْواهُ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ (۱۶۲) هُمْ دَرَجاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ (۱۶۳) لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آياتِهِ وَ يُزَكِّيهِمْ وَ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ إِنْ كانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ (۱۶۴)

قوله: لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا هم المنافقون الذين قالوا: لو كان لنا من الأمر شیء ما قتلنا هاهنا.

قوله: وَ قالُوا لِإِخْوانِهِمْ فی النفاق أو فی النسب، أی: قالوا لأجلهم إِذا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ إذا ساروا فيها للتجارة أو نحوها؛ قيل: إن إذا هنا المفيدة لمعنی الاستقبال: بمعنی إذ المفيدة لمعنی المضیّ؛ و قيل:

هی علی معناها، و المراد هنا حكاية الحال الماضية. و قال الزجاج: إذا هنا تنوب عن ما مضی من الزمان و ما يستقبل أَوْ كانُوا غُزًّى جمع غاز، كراكع و ركع، و غائب و غيب، قال الشاعر:

قل للقوافل و الغزیّ إذا غزوا «۱» ....

لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ اللام متعلقة بقوله: قالُوا أی: قالوا ذلك و اعتقدوه ليكون حسرة فی قلوبهم. و المراد: أنه صار ظنهم أنهم لو لم يخرجوا ما قتلوا حسرة، أو متعلقة بقوله: لا تَكُونُوا أی: لا تكونوا مثلهم فی اعتقاد ذلك، ليجعله اللّه حسرة فی

قلوبهم فقط دون قلوبكم؛ و قيل: المعنى: لا تلتفتوا إليهم ليجعل اللّه عدم التفاتكم إليهم حسرة فى قلوبهم؛ و قيل: المراد: حسرة فى قلوبهم يوم القيامة لما فيه من الخزى و الندامة وَ اللَّهُ يُحْيِي وَ يُمِيتُ فيه ردّ على قولهم، أى: ذلك بيد اللّه سبحانه يصنع ما يشاء و يحكم ما يريد، فيحيى من يريد، و يميت من يريد من غير أن يكون للسفر أو الغزو أثر فى ذلك، و اللام فى قوله: وَ لَئِنْ قُتِلْتُمْ موطئة. و قوله: لَمَغْفِرَةٌ جواب القسم سادّ مسدّ جواب الشرط، و المعنى:

أن السفر و الغزو ليسا مما يجلب الموت، و لئن وقع ذلك فبأمر اللّه سبحانه لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ أى: الكفرة من منافع الدنيا و طيباتها مدّة أعمارهم، على قراءة من قرأ: بالياء التحتية، أو خير

---

(١). هو صدر بيت لزياد الأعجم، و عجزه: و الباكرين و للمجدّ الرّامح.

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۵۱

مما تجمعون أيها المسلمون من الدنيا و منافعها، على قراءة من قرأ: بالفوقية. و المقصود فى الآية: بيان مزية القتل أو الموت فى سبيل اللّه، و زيادة تأثيرهما فى استجلاب المغفرة و الرحمة. قوله: وَ لَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ على أىّ وجه، حسب تعلق الإرادة الإلهية لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ هو جواب القسم المدلول عليه باللام الموطئة، سادّ مسدّ جواب الشرط، كما تقدم فى الجملة الأولى: أى: إلى الربّ الواسع المغفرة تحشرون، لا إلى غيره، كما يفيده تقديم الظرف على الفعل، مع ما فى تخصيص اسم اللّه سبحانه بالذكر من الدلالة على كمال اللطف و القهر. و ما فى قوله: فَبِما رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ مزيدة للتأكيد، قال سيبويه و غيره؛ و قال ابن كيسان: إنها نكرة فى موضع جرّ بالباء، و رحمة: بدل منها، و الأوّل أولى بقواعد العربية، و مثله:

قوله تعالى: فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ* و الجار و المجرور متعلق بقوله: لِنْتَ لَهُمْ و قدّم عليه لإفادة القصر، و تنوين رحمة للتعظيم؛ و المعنى: أنّ لينه لهم ما كان إلا بسبب الرحمة العظيمة منه؛ و قيل: إن: ما، استفهامية، و المعنى: فبأىّ رحمة من اللّه لنت لهم؟ و فيه معنى التعجيب و هو بعيد، و لو كان كذلك لحذف الألف من ما؛ و قيل: فبم رحمة من اللّه. و الفظّ: الغليظ الجافى. و قال الراغب: الفظّ هو الكريه الخلق، و أصله: فظظ، كحذر. و غلظ القلب: قساوته، و قلة إشفاقه، و عدم انفعاله للخير. و الانفضاض:

التفرّق، يقال: فضضتهم فانفضوا، أى: فرّقتهم فتفرّقوا، و المعنى: لو كنت فظا غليظ القلب لا ترفق بهم لتفرّقوا من حولك، هيبة لك، و احتشاما منك، بسبب ما كان من توليهم، و إذا كان الأمر كما ذكر فَاعْفُ عَنْهُمْ فيما يتعلق بك من الحقوق وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللّه سبحانه فيما هو إلى اللّه سبحانه وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ أى: الذى يرد عليك، أىّ أمر كان مما يشاور فى مثله، أو فى أمر الحرب خاصة، كما يفيده السياق، لما فى ذلك من تطييب خواطرهم و استجلاب مودّتهم، و لتعريف الأمة بمشروعية ذلك، حتى لا يأنف منه أحد بعدك. و المراد هنا: المشاورة فى غير الأمور التى يرد الشرع بها. قال أهل اللغة: الاستشارة مأخوذة من قول العرب: شرت الدابة و شورتها: إذا علمت خبرها؛ و قيل: من قولهم: شرت العسل: إذا أخذته من موضعه. قال ابن خويز منداد: واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون، و فيما أشكل عليهم من أمور الدنيا، و مشاورة وجوه الجيش، فيما يتعلق بالحرب، و وجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح، و وجوه الكتاب و العمال و الوزراء فيما يتعلق بمصالح البلاد و عمارتها. و حكى القرطبى عن ابن عطية: أنه لا خلاف فى وجوب عزل من لا يستشير أهل العلم و الدين. قوله: فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ أى: إذا عزمت عقب المشاورة على شىء، و اطمأنت به نفسك، فتوكل على اللّه فى فعل ذلك، أى: اعتمد عليه و فوّض إليه؛ و قيل: إن المعنى: فإذا عزمت على أمر أن تمضى فيه، فتوكل على اللّه لا على المشاورة. و العزم فى الأصل:

قصد الإمضاء أى: فإذا قصدت إمضاء أمر فتوكل على اللّه. و قرأ جعفر الصادق، و جابر بن زيد: «فإذا عزمت»: بضم التاء، بنسبة العزم إلى اللّه تعالى، أى: فإذا عزمت لك على شىء، و أرشدتك إليه، فتوكل على اللّه. و قوله: إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلا غالِبَ لَكُمْ

جملة مستأنفة، لتأكيد التوكل، و الحثّ عليه.

و الخذلان: ترك العون، أى: و إن يترك اللّه عونكم فَمَنْ ذَا الَّذِی يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ و هذا الاستفهام:

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۵۲

إنكارى. و الضمير فى قوله: مِنْ بَعْدِهِ راجع إلى الخذلان المدلول عليه بقوله: وَ إِنْ يَخْذُلْكُمْ أو إلى اللّه، و من علم أنه لا ناصر له إلاـ اللّه سبحانه، و أن من نصره اللّه لاـ غالب له، و من خذله لا ناصر له، فوّض أموره إليه، و توكل عليه، و لم يشتغل بغيره، و تقديم الجار و المجرور على الفعل فى قوله: وَ عَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ لإفادة قصره عليه. قوله: وَ ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَ أى ما صح له ذلك لتنافى الغلول و النبوّة. قال أبو عبيد: الغلول: من المغنم خاصة، و لا نراه من الخيانة و لا من الحقد، و مما يبين ذلك أنه يقال من الخيانة: أغلّ يغلّ، و من الحقد: غلّ يغلّ بالكسر، و من الغلول: غلّ يغلّ بالضم؛ يقال: غلّ المغنم غلولا، أى: خان بأن يأخذ لنفسه شيئا يستره على أصحابه؛ فمعنى الآية على القراءة بالبناء للفاعل: ما صح لنبىّ أن يخون شيئا من المغنم، فيأخذه لنفسه من غير اطلاـع أصحابه. و فيه تنزيه الأنبياء عن الغلول. و معناها على القراءة بالبناء للمفعول: ما صحّ لنبىّ أن يغله أحد من أصحابه، أى:

يخونه فى الغنيمة، و هو على هذه القراءة الأخرى: نهى للناس عن الغلول فى المغانم؛ و إنما خص خيانة الأنبياء مع كون خيانة غيرهم من الأئمة و السلاطين و الأمراء حراما، لأن خيانة الأنبياء أشدّ ذنبا و أعظم وزرا وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَةِ أى: يأت به حاملا له على ظهره، كما صح ذلك عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم، فيفضحه بين الخلائق، و هذه الجملة تتضمن تأكيد تحريم الغلول، و التنفير منه، بأنه ذنب يختص فاعله بعقوبة على رؤوس الأشهاد، يطلع عليها أهل المحشر، و هى مجيئه يوم القيامة بما غله حاملا له، قبل أن يحاسب عليه يعاقب عليه. قوله: ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ ما كَسَبَتْ أى: تعطى جزاء ما كسبت وافيا من خير و شرّ، و هذه الآية تعمّ كل من كسب خيرا أو شرا، و يدخل تحتها الغالّ دخولا أوليا، لكون السياق فيه. قوله: أَ فَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَ اللَّهِ كَمَنْ باءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ الاستفهام للإنكار، أى: ليس من اتبع رضوان اللّه فى أوامره و نواهيه فعمل بأمره و اجتنب نهيه كمن باء، أى: رجع بسخط عظيم كائن من اللّه، بسبب مخالفته لما أمر به و نهى عنه، و يدخل تحت ذلك، من اتبع رضوان اللّه بترك الغلول و اجتنابه، و من باء بسخط من اللّه بسبب إقدامه على الغلول. ثم أوضح ما بين الطائفتين من التفاوت فقال: هُمْ دَرَجاتٌ عِنْدَ اللَّهِ أى: متفاوتون فى الدرجات؛ و المعنى: هم ذوو درجات، أو: لهم درجات، فدرجات من اتبع رضوان اللّه ليست كدرجات من باء بسخط من اللّه، فإن الأوّلين فى أرفع الدرجات. و الآخرين فى أسفلها. قوله: لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ جواب قسم محذوف، و خص المؤمنين لكونهم المنتفعين ببعثته. و معنى: مِنْ أَنْفُسِهِمْ أنه عربىّ مثلهم؛ و قيل: بشر مثلهم، و وجه المنة على الأوّل: أنهم يفقهون عنه، و يفهمون كلامه، و لا يحتاجون إلى ترجمان. و معناها على الثانى: أنهم يأنسون به بجامع البشرية، و لو كان ملكا لم يحصل كمال الأنس به لاختلاف الجنسية، و قرئ: مِنْ أَنْفُسِهِمْ بفتح الفاء، أى: من أشرفهم لأنه من بنى هاشم، و بنو هاشم أفضل قريش، و قريش أفضل العرب، و العرب أفضل من غيرهم، و لعلّ وجه الامتنان على هذه القراءة: أنه لما كان من أشرفهم كانوا أطوع له و أقرب إلى تصديقه، و لا بد من تخصيص المؤمنين فى هذه الآية بالعرب على الوجه الأوّل، و أما على الوجه الثانى: فلا حاجة إلى هذا التخصيص،

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۵۳

و كذا على قراءة من قرأ: بفتح الفاء، لا حاجة إلى التخصيص، لأن بنى هاشم هم أنفس العرب و العجم فى شرف الأصل و كرم النجاد و رفاعة المحتد. و يدل على الوجه الأوّل قوله تعالى: هُوَ الَّذِی بَعَثَ فِی الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ و قوله: وَ إِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَ لِقَوْمِكَ قوله: يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آياتِهِ هذه منة ثانية، أى: يتلو عليهم القرآن بعد أن كانوا أهل جاهلية، لا يعرفون شيئا من الشرائع و

يُزَكِّيهِمْ أي: يطهرهم من نجاسة الكفر، و هذه الجملة معطوفة على الجملة الأولى، و هما: في محل نصب على الحال، أو صفة لرسول، و هكذا قوله: وَ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتابَ و المراد بالكتاب هنا: القرآن. و الحكمة: السنة. و قد تقدّم في البقرة تفسير ذلك: وَ إِنْ كانُوا مِنْ قَبْلُ أي: من قبل محمد، أو: من قبل بعثته لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ أي:

واضح لا ريب فيه، و اللام للفرق بين إن المخففة من الثقيلة، و بين النافية، فهي تدخل في خبر المخففة لا النافية، و اسمها ضمير الشأن، أي: و إن الشأن و الحديث؛ و قيل: إنها النافية، و اللام بمعنى: إلا، أي: و ما كانوا من قبل إلا في ضلال مبين، و به قال الكوفيون، و الجملة على التقديرين: في محل نصب على الحال.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله: وَ قالُوا لِإِخْوانِهِمْ إِذا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ الآية، قال: هذا قول عبد اللّه بن أبيّ ابن سلول و المنافقين. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن السدّي نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم، و ابن المنذر عن مجاهد في قوله: لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ قال: يحزنهم قولهم و لا ينفعهم شيئا. و أخرجوا عن قتادة في قوله: فَبِما رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ يقول: فبرحمة من اللّه لِنْتَ لَهُمْ و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس في قوله: لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ قال: لانصرفوا عنك. و أخرج ابن عديّ، و البيهقي في الشعب، قال السيوطي بسند حسن عن ابن عباس قال: لما نزلت: وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أما إنّ اللّه و رسوله لغنيّان عنها، و لكنّ اللّه جعلها رحمة لأمّتي، فمن استشار منهم لم يعدم رشدا، و من تركها لم يعدم غيّا». و أخرج الحاكم، و صححه، و البيهقي في سننه عن ابن عباس: وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ. قال: أبو بكر و عمر. و أخرج ابن مردويه عن عليّ قال: سئل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن العزم، فقال: «مشاورة أهل الرأي ثم اتّباعهم». و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و الترمذي، و حسنه، و ابن جرير، و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية وَ ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ في قطيفة حمراء افتقدت يوم بدر، فقال بعض الناس: لعلّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أخذها فنزلت. و أخرج البزار، و ابن أبي حاتم، و الطبراني عن ابن عباس: وَ ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ قال: ما كان لنبيّ أن يتهمه أصحابه. و قد ورد في تحريم الغلول أحاديث كثيرة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس: هُمْ دَرَجاتٌ عِنْدَ اللَّهِ يقول: بأعمالهم. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في شعب الإيمان عن عائشة في قوله:

لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الآية، قالت: هذه للعرب خاصة.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۵۴

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۱۶۵ الى ۱۶۸]

أَ وَ لَمَّا أَصابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْها قُلْتُمْ أَنَّى هذا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (۱۶۵) وَ ما أَصابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَ لِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ (۱۶۶) وَ لِيَعْلَمَ الَّذِينَ نافَقُوا وَ قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا قاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتالاً لَاتَّبَعْناكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمانِ يَقُولُونَ بِأَفْواهِهِمْ ما لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِما يَكْتُمُونَ (۱۶۷) الَّذِينَ قالُوا لِإِخْوانِهِمْ وَ قَعَدُوا لَوْ أَطاعُونا ما قُتِلُوا قُلْ فَادْرَؤُا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ (۱۶۸)

قوله: أَ وَ لَمَّا أَصابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ الألف للاستفهام بقصد التقريع، و الواو للعطف. و المصيبة: الغلبة و القتل الذي أصيبوا به يوم أحد، قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْها يوم بدر، و ذلك أن الذين قتلوا من المسلمين يوم أحد سبعون. و قد كانوا قتلوا من المشركين يوم بدر سبعين و أسروا سبعين، فكان مجموع القتلى و الأسرى يوم بدر مثلي القتلى من المسلمين يوم أحد؛ و المعنى: أحين أصابكم من المشركين نصف ما أصابهم منكم قبل ذلك جزعتم و قلتم من أين أصابنا هذا؟ و قد وعدنا بالنصر. و قوله: أَنَّى هذا أي: من أين

أصابنا هـذا الانهزام و القتل و نحن نقاتل فى سبيل اللّه و معنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم؟ و قد وعدنا اللّه بالنصر عليهم و قوله: قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ أمر لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بأن يجيب عن سؤالهم بهذا الجواب، أى: هـذا الذى سألتم عنه، و هو من عند أنفسكم، بسبب مخالفة الرماة لما أمرهم به النبى صلّى اللّه عليه و سلم، من لزوم المكان الذى عينه لهم، و عدم مفارقتهم له على كل حال و قيل: إن المراد بقوله: هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ خروجهم من المدينة. و يردّه أن الوعد بالنصر إنما كان بعد ذلك؛ و قيل: هو اختيارهم الفداء يوم بدر على القتل، و يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ يوم أحد؛ أى: ما أصابكم يوم أحد من القتل و الجرح و الهزيمة فَبِإِذْنِ اللَّهِ فبعلمه، و قيل: بقضائه و قدره؛ و قيل بتخليته بينكم و بينهم، و الفاء: دخلت فى جواب الموصول لكونه يشبه الشرط كما قال سيبويه. و قوله: وَ لِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ عطف على قوله: فَبِإِذْنِ اللَّهِ عطف سبب على سبب.

و قوله: وَ لِيَعْلَمَ الَّذِينَ نافَقُوا عطف على ما قبله، قيل: أعاد الفعل لقصد تشريف المؤمنين عن أن يكون الفعل المسند إليهم و إلى المنافقين واحدا، و المراد بالعلم هنا: التمييز و الإظهار، لأن علمه تعالى ثابت قبل ذلك؛ و المراد بالمنافقين هنا: عبد اللّه بن أبيّ و أصحابه. قوله: وَ قِيلَ لَهُمْ هو معطوف على قوله: نافَقُوا أى: ليعلم اللّه الذين نافقوا و الذين قيل لهم؛ و قيل: هو كلام مبتدأ، أى: قيل لعبد اللّه بن أبيّ و أصحابه: تَعالَوْا قاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إن كنتم ممن يؤمن باللّه و اليوم الآخر أَوِ ادْفَعُوا عن أنفسكم إن كنتم لا تؤمنون باللّه و اليوم الآخر، فأبوا جميع ذلك و قالوا: لو نعلم أنه سيكون قتالا لاتبعناكم و قاتلنا معكم، و لكنه لا قتال هنالك؛ و قيل المعنى: لو كنا نقدر على القتال و نحسنه لاتبعناكم، و لكنا لا نقدر على ذلك و لا نحسنه. و عبر عن نفى القدر على القتال: بنفى العلم به، لكونها مستلزمة له، و فيه بعد لا ملجئ إليه، و قيل: معناه: لو نعلم ما يصح أن يسمى قتالا لاتبعناكم، و لكن ما أنتم بصدده ليس بقتال، و لكنه إلقاء بالنفس إلى التهلكة، لعدم القدرة منا و منكم على دفع ما ورد من الجيش بالبروز إليهم، و الخروج من المدينة، و هذا أيضا فيه بعد دون ما قبله؛ و قيل: معنى الدفع هنا:

تكثير سواد المسلمين؛ و قيل: معناه: رابطوا، و القائل للمنافقين هذه المقالة التى حكاها اللّه سبحانه هو:

عبد اللّه بن عمرو بن حرام الأنصارى والد جابر بن عبد اللّه. قوله: هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمانِ أى: هم فى هـذا اليوم الذى انخذلوا فيه عن المؤمنين إلى الكفر أقرب منهم إلى الإيمان عند من كان يظن أنهم مسلمون، لأنهم قد بينوا حالهم، و هتكوا أستارهم، و كشفوا عن نفاقهم إذ ذاك؛ و قيل: المعنى: أنهم لأهل الكفر يومئذ أقرب نصرة منهم لأهل الإيمان. قوله: يَقُولُونَ بِأَفْواهِهِمْ ما لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ جملة مستأنفة، مقررة لمضمون ما تقدّمها، أى: أنهم أظهروا الإيمان و أبطنوا الكفر، و ذكر الأفواه للتأكيد، مثل قوله:

يَطِيرُ بِجَناحَيْهِ «١». قوله: الَّذِينَ قالُوا لِإِخْوانِهِمْ إلخ، أى: هم الذين قالوا لإخوانهم، على أنه خبر مبتدأ محذوف، و يجوز أن يكون بدلا من: واو يكتمون، أو منصوبا على الذمّ، أو وصف للذين نافقوا. و قد تقدم معنى قالُوا لِإِخْوانِهِمْ أى: قالوا لهم ذلك، و الحال أن هؤلاء القائلين قد قعدوا عن القتال لَوْ أَطاعُونا بترك الخروج من المدينة ما قتلوا، فردّ اللّه ذلك عليهم بقوله: قُلْ فَادْرَؤُا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ و الدرء: الدفع، أى: لا ينفع الحذر من القدر، فإن المقتول يقتل بأجله.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: أَ وَ لَمَّا أَصابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ الآية. يقول:

إنكم قد أصبتم من المشركين يوم بدر مثلى ما أصابوا منكم يوم أحد، و قد بين هذا عكرمة. فأخرج ابن جرير عنه قال: قتل المسلمون من المشركين يوم بدر سبعين و أسروا سبعين، و قتل المشركون يوم أحد من المسلمين سبعين. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى الآية قال: لما رأوا من قتل منهم يوم أحد قالوا من أين هذا؟

ما كان للكفار أن يقتلوا منا، فلما رأى اللّه ما قالوا من ذلك، قال اللّه: هم بالأسرى الذين أخذتم يوم بدر.

فردّهم اللّه بذلک، و عجل لهم عقوبة ذلک فی الدنیا لیسلموا منها فی الآخرة، و یؤید هذا ما أخرجه ابن أبی شیبة، و الترمذی، و حسنه، و النسائی، و ابن جریر، و ابن مردویه عن علیّ قال: جاء جبریل إلی النبی صلّی اللّه علیه و سلم فقال: یا محمد! إن اللّه قد کره ما صنع قومک فی أخذهم الأساری، و قد أمرک أن تخیرهم بین أمرین: إما أن یقدموا فتضرب أعناقهم، و بین أن یأخذوا الفداء علی أن یقتل منهم عدتهم، فدعا رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم الناس فذکر ذلک لهم، فقالوا: یا رسول اللّه! عشائرنا و إخواننا، لا، بل نأخذ فداءهم فنقوی به علی قتال عدوّنا و یستشهد منا عدتهم، فلیس فی ذلک ما نکره، فقتل منهم یوم أحد سبعون رجلا عدة أساری أهل بدر.

و هذا الحدیث فی سنن الترمذی، و النسائی هو من طریق أبی داود الحفری عن یحیی بن زکریا بن أبی زائدة، عن سفیان بن سعید، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سیرین، عن عبیدة عن علیّ: قال الترمذی بعد إخراجه: حسن غریب لا نعرفه إلا من حدیث ابن أبی زائدة. و روی أبو أسامة عن هشام نحوه. و روی عن ابن سیرین، عن عبیدة، عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم مرسلا، و إسناد ابن جریر لهذا الحدیث هکذا: حدثنا القاسم، حدثنا الحسین، حدثنا إسماعیل بن علیة عن ابن عون قال سنید: و هو حسین، و حدثنی حجاج عن جریر، عن محمد، عن عبیدة، عن علی فذکره. و أخرج ابن أبی حاتم من طریق أبی بکر بن أبی شیبة، حدثنا قراد ابن نوح، حدثنا عکرمة بن عمار، حدثنا سماک الحنفی أبو زمیل، حدثنی ابن عباس عن عمر بن الخطاب

---

(۱). الأنعام: ۳۸.

قال: لما کان یوم أحد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا یوم بدر من أخذهم الفداء، فقتل منهم سبعون و فرّ أصحاب محمد صلّی اللّه علیه و سلّم عنه، و کسرت رباعیته و هشمت البیضة علی رأسه، و سال الدم علی وجهه، فأنزل اللّه عزّ و جلّ: أَ وَ لَمَّا أَصابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ الآیة. و أخرج الإمام أحمد من طریق عبد الرحمن بن غزوان و هو قراد بن نوح، به، و لکن بأطول منه، و لکنه یشکل علی حدیث التخییر السابق: ما نزل من المعاتبة منه سبحانه و تعالی لمن أخذ الفداء بقوله: ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ «۱» و ما روی من بکائه صلّی اللّه علیه و سلّم هو و أبو بکر ندما علی أخذ الفداء، و لو کان أخذ ذلک بعد التخییر لهم من اللّه سبحانه لم یعاتبهم علیه، و لا حصل ما حصل من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و من معه من الندم و الحزن، و لا صوب النبی صلّی اللّه علیه و سلّم رأی عمر رضی اللّه عنه، حیث أشار بقتل الأسری و قال ما معناه: لو نزلت عقوبة لم ینج منها إلا عمر، و الجمیع فی کتب الحدیث و السیر. و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس: قُلْتُمْ أَنَّى هذا و نحن مسلمون نقاتل غضبا للّه و هؤلاء مشرکون. فقال: قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ عقوبة لکم بمعصیتکم النبی صلّی اللّه علیه و سلّم حین قال: لا تتبعوهم. و أخرج ابن المنذر عنه فی قوله: أَوِ ادْفَعُوا قال: کثروا بأنفسکم و إن لم تقاتلوا، و أخرج أیضا عن الضحاک نحوه. و أخرج ابن جریر و ابن أبی حاتم عن أبی عون الأنصاری فی قوله: أَوِ ادْفَعُوا قال: رابطوا. و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر عن ابن شهاب و غیره قال: خرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم إلی أحد فی ألف رجل من أصحابه، حتی إذا کانوا بالشوط بین أحد و المدینة انخزل عنهم عبد اللّه بن أبیّ بثلث الناس، و قال: أطاعهم و عصانی، و اللّه ما ندری علی ما نقتل أنفسنا هاهنا؟

فرجع بمن اتبعه من أهل النفاق و أهل الریب، و اتبعهم عبد اللّه بن عمرو بن حرام من بنی سلمة یقول: یا قوم! أذکرکم اللّه أن تخذلوا نبیکم و قومکم عند ما حضرهم عدوهم، قالوا: لو نعلم أنکم تقاتلون ما أسلمناکم، و لا نری أن یکون قتال. و أخرجه ابن إسحاق قال: حدثنی محمد بن مسلم بن شهاب الزهری، و محمد بن یحیی بن حبان، و عاصم بن عمر بن قتادة، و الحسن بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن معاذ، و غیرهم من علمائنا، فذکره، و زاد: أنهم لما استعصوا علیه و أبو إلا الانصراف قال: أبعدکم

اللّه أعداء اللّه فسيغنى اللّه عنكم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: لَوْ نَعْلَمُ قِتالًا لَاتَّبَعْناكُمْ قال: لو نعلم أنا واجدون معكم مكان قتال لاتبعناكم.

---

(۱). الأنفال: ۶۷.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۵۷

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۱۶۹ الى ۱۷۵]

وَ لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً بَلْ أَحْياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (۱۶۹) فَرِحِينَ بِما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ (۱۷۰) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَ فَضْلٍ وَ أَنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (۱۷۱) الَّذِينَ اسْتَجابُوا لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ ما أَصابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَ اتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ (۱۷۲) الَّذِينَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزادَهُمْ إِيماناً وَ قالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ (۱۷۳)

فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَ فَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَ اتَّبَعُوا رِضْوانَ اللَّهِ وَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (۱۷۴) إِنَّما ذلِكُمُ الشَّيْطانُ يُخَوِّفُ أَوْلِياءَهُ فَلا تَخافُوهُمْ وَ خافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (۱۷۵)

لما بيّن اللّه سبحانه: أن ما جرى على المؤمنين يوم أحد كان امتحانا ليتميز المؤمن من المنافق، و الكاذب من الصادق، بين هاهنا أن من لم ينهزم و قتل فله هذه الكرامة و النعمة، و أن مثل هذا مما يتنافس فيه المتنافسون، لا مما يخاف و يحذر، كما قالوا من حكى اللّه عنهم: لَوْ كانُوا عِنْدَنا ما ماتُوا وَ ما قُتِلُوا و قالوا: لَوْ أَطاعُونا ما قُتِلُوا فهذه الجملة مستأنفة لبيان هذا المعنى، و الخطاب لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، أو لكل أحد، و قرئ: بالياء التحتية؛ أى: لا يحسبن حاسب.

و قد اختلف أهل العلم فى الشهداء المذكورين فى هذه الآية من هم؟ فقيل: فى شهداء أحد، و قيل:

فى شهداء بدر، و قيل: فى شهداء بئر معونة. و على فرض أنها نزلت فى سبب خاص فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. و معنى الآية عند الجمهور: أنهم أحياء حياة محققة. ثم اختلفوا؛ فمنهم من يقول أنها تردّ إليهم أرواحهم فى قبورهم فيتنعمون. و قال مجاهد: يرزقون من ثمر الجنة، أى: يجدون ريحها و ليسوا فيها، و ذهب من عدا الجمهور: إلى أنها حياة مجازية، و المعنى: أنهم فى حكم اللّه مستحقون للتنعم فى الجنة، و الصحيح الأوّل، و لا موجب للمصير إلى المجاز. و قد وردت السنة المطهرة بأن أرواحهم فى أجواف طيور خضر، و أنهم فى الجنة يرزقون، و يأكلون، و يتمتعون، و قوله: الَّذِينَ قُتِلُوا هو المفعول الأوّل.

و الحاسب هو النبى صلّى اللّه عليه و سلم، أو كل أحد كما سبق؛ و قيل: يجوز أن يكون الموصول هو فاعل الفعل، و المفعول الأوّل محذوف، أى: لا تحسبن الذين قتلوا أنفسهم أمواتا، و هذا تكلف لا حاجة إليه، و معنى النظم القرآنى فى غاية الوضوح و الجلاء. و قوله: بَلْ أَحْياءٌ خبر مبتدأ محذوف، أى: بل هم أحياء. و قرئ بالنصب على تقدير الفعل، أى: بل احسبهم أحياء. و قوله: عِنْدَ رَبِّهِمْ إما خبر ثان، أو صفة لأحياء، أو فى محل نصب على الحال؛ و قيل: فى الكلام حذف، و التقدير: عند كرامة ربهم. قال سيبويه: هذه عندية الكرامة، لا عندية القرب. و قوله: يُرْزَقُونَ يحتمل فى إعرابه الوجوه التى ذكرناها فى قوله: عِنْدَ رَبِّهِمْ و المراد بالرزق هنا: هو الرزق المعروف فى العادات على ما ذهب إليه الجمهور كما سلف، و عند من عدا الجمهور المراد: الثناء الجميل، و لا وجه يقتضى تحريف الكلمات العربية فى كتاب اللّه تعالى و حملها على مجازات بعيدة، لا لسبب يقتضى ذلك. و قوله: فَرِحِينَ حال من الضمير فى يرزقون، و بما آتاهم اللّه من فضله: متعلق به. و قرأ ابن السميقع: «فارحين» و هما لغتان، كالفره و الفاره، و الحذر و الحاذر.

و المراد: بِما آتاهُمُ اللَّهُ ما ساقه اللّه إليهم من الكرامة بالشهادة، و ما صاروا فيه من الحياة، و ما يصل إليهم من رزق اللّه سبحانه. وَ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ من إخوانهم المجاهدين الذين لم يقتلوا إذ ذاك. فالمراد باللحوق هنا: أنهم لم يلحقوا بهم فى القتل و الشهادة، بل سيلحقون بهم من بعد، و قيل:

المراد: يلحقوا بهم فى الفضل و إن كانوا أهل فضل فى الجملة، و الواو: فى وَ يَسْتَبْشِرُونَ عاطفة على يُرْزَقُونَ أى: يرزقون و يستبشرون؛ و قيل: المراد بإخوانهم هنا: جميع المسلمين الشهداء و غيرهم، لأنهم عاينوا ثواب اللّه؛ و حصل لهم اليقين بحقية دين الإسلام؛ استبشروا بذلك لجميع أهل الإسلام الذين

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۵۸

هم أحياء لم يموتوا، و هذا أقوى، لأن معناه أوسع، و فائدته أكثر، و اللفظ يحتمله، بل هو الظاهر، و به قال الزجاج و ابن فورك. و قوله: أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ بدل من: الّذين، أى يستبشرون بهذه الحالة الحاصلة لإخوانهم من أنه لا خوف عليهم و لا حزن، و أن: هى المخففة من الثقيلة، و اسمها: ضمير الشأن المحذوف، و كرر قوله: يَسْتَبْشِرُونَ لتأكيد الأوّل و لبيان أن الاستبشار ليس لمجرد عدم الخوف و الحزن، بل به و بنعمة اللّه و فضله. و النعمة: ما ينعم اللّه به على عباده. و الفضل: ما يتفضل به عليهم، و قيل: النعمة: الثواب. و الفضل: الزائد؛ و قيل: النعمة: الجنة، و الفضل داخل فى النعمة، ذكر بعدها لتأكيدها؛ و قيل: إن الاستبشار الأوّل: متعلق بحال إخوانهم، و الاستبشار الثانى: بحال أنفسهم. قوله: وَ أَنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ قرأ الكسائى: بكسر الهمزة من: أن، و قرأ الباقون: بفتحها، فعلى القراءة الأولى: هو مستأنف اعتراض. و فيه دلالة: على أن اللّه لا يضيع أجر شىء من أعمال المؤمنين، و يؤيده قراءة ابن مسعود: و اللّه لا يضيع أجر المؤمنين. و على القراءة الثانية: الجملة عطف على فضل، داخلة فى جملة ما يستبشرون به. و قوله: الَّذِينَ اسْتَجابُوا صفة للمؤمنين، أو بدل منهم، أو: من الذين لم يلحقوا بهم، أو: هو مبتدأ، خبره: لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَ اتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ بجملته، أو: منصوب على المدح، و قد تقدم تفسير القرح. قوله: الَّذِينَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ المراد بالناس هنا: نعيم بن مسعود كما سيأتى بيانه، و جاز إطلاق لفظ الناس عليه: لكونه من جنسهم؛ و قيل: المراد بالناس: ركب عبد القيس الذين مروا بأبى سفيان؛ و قيل: هم المنافقون. و المراد بقوله: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ أبو سفيان و أصحابه، و الضمير فى قوله: فَزادَهُمْ راجع إلى القول المدلول عليه، بقال، أو إلى المقول، و هو إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ أو إلى القائل؛ و المعنى: أنهم لم يفشلوا لما سمعوا ذلك و لا التفتوا إليه، بل أخلصوا للّه، و ازدادوا طمأنينة و يقينا. و فيه دليل: على أن الإيمان يزيد و ينقص. قوله: وَ قالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ حسب: مصدر حسبه، أى: كفاه، و هو بمعنى الفاعل، أى: محسب: بمعنى كافى.

قال فى الكشاف: و الدليل على أنه بمعنى المحسب: أنك تقول: هذا رجل حسبك، فتصف به النكرة، لأن إضافته لكونه بمعنى اسم الفاعل غير حقيقية. انتهى. و الوكيل: هو من توكل إليه الأمور، أى: نعم الموكول إليه أمرنا، أو الكافى، أو الكافل و المخصوص بالمدح محذوف، أى: نعم الوكيل اللّه سبحانه. قوله: فَانْقَلَبُوا هو معطوف على محذوف، أى: فخرجوا إليهم فانقلبوا بنعمة، هو متعلق بمحذوف وقع حالا.

و التنوين للتعظيم، أى: رجعوا متلبسين بِنِعْمَةٍ عظيمة و هى السلامة من عدوهم و عافية وَ فَضْلٍ أى: أجر تفضل اللّه به عليهم؛ و قيل: ربح فى التجارة؛ و قيل: النعمة خاصة بمنافع الدنيا، و الفضل بمنافع الآخرة، و قد تقدّم تفسيرهما قريبا بما يناسب ذلك المقام، لكون الكلام فيه مع الشهداء الذين قد صاروا فى الدار الآخرة، و الكلام هنا مع الأحياء. قوله: لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ فى محل نصب على الحال، أى:

سالمين عن سوء، لم يصبهم قتل، و لا جرح، و لا ما يخافونه وَ اتَّبَعُوا رِضْوانَ اللَّهِ فى ما يأتون و يذرون، و من ذلك: خروجهم

لهذه الغزوة وَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ لا يقادر قدره و لا يبلغ مداه، و من تفضله عليهم:

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۵۹

تثبيتهم، و خروجهم للقاء عدوهم، و إرشادهم إلى أن يقولوا هذه المقالة التى هى جالبة لكل خير، و دافعة لكل شرّ. قوله: إِنَّما ذلِكُمُ أى: المثبط لكم أيها المؤمنون الشَّيْطانُ هو خبر اسم الإشارة، و يجوز أن يكون الشيطان صفة لاسم الإشارة، و الخبر قوله: يُخَوِّفُ أَوْلِياءَهُ فعلى الأول يكون قوله:

يُخَوِّفُ أَوْلِياءَهُ جملة مستأنفة، أو حالية، و الظاهر أن المراد هنا: الشيطان نفسه، باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتثبيط؛ و قيل: المراد به: نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة؛ و قيل: أبو سفيان لما صدر منه الوعيد لهم؛ و المعنى: أن الشيطان يخوف المؤمنين أولياءه، و هم الكافرون؛ و قيل: إن قوله:

أَوْلِياءَهُ منصوب بنزع الخافض، أى: يخوفكم بأوليائه أو من أوليائه، قاله الفراء، و الزجاج، و أبو على الفارسى. ورده ابن الأنبارى: بأن التخويف قد يتعدى بنفسه إلى مفعولين فلا ضرورة إلى إضمار حرف الجر. و على قول الفراء و من معه: يكون مفعول يخوف محذوفا، أى: يخوفكم. و على الأول: يكون المفعول الأوّل محذوفا، و الثانى مذكورا، و يجوز أن يكون المراد: أن الشيطان يخوف أولياءه، و هم القاعدون من المنافقين، فلا حذف. قوله: فَلا تَخافُوهُمْ أى: أولياءه الذين يخوفكم بهم الشيطان، أو: فلا تخافوا الناس المذكورين فى قوله: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ نهاهم سبحانه عن أن يخافوهم، فيجبنوا عن اللقاء، و يفشلوا عن الخروج، و أمرهم بأن يخافوه سبحانه فقال: وَ خافُونِ فافعلوا ما آمركم به، و اتركوا ما أنهاكم عنه، لأنى الحقيق بالخوف منى، و المراقبة لأمرى و نهيى، لكون الخير و الشرّ بيدى، و قيده بقوله: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ لأن الإيمان يقتضى ذلك.

و قد أخرج الحاكم، و صححه عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية: وَ لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فى حمزة و أصحابه. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن أبى الضحى: أنها نزلت فى قتلى أحد و حمزة منهم. و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و ابن جرير، و الحاكم و صححه، و البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لمّا أصيب إخوانكم بأحد جعل اللّه أرواحهم فى أجواف طير خضر، ترد أنهار الجنّة، و تأكل من ثمارها، و تأوى إلى قناديل من ذهب معلّقة فى ظلّ العرش، فلمّا وجدوا طيب مأكلهم و مشربهم و حسن مقيلهم قالوا: يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع اللّه لنا»، و فى لفظ: «قالوا من يبلّغ إخواننا أنّا أحياء فى الجنّة نرزق لئلا يزهدوا فى الجهاد و لا ينكلوا عن الحرب، فقال اللّه: أنا أبلّغهم عنكم، فأنزل اللّه هؤلاء الآيات وَ لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا الآية و ما بعدها». و أخرج الترمذى، و حسنه، و ابن ماجة، و ابن خزيمة، و الطبرانى، و الحاكم، و صححه، و ابن مردويه، و البيهقى فى الدلائل عن جابر بن عبد اللّه: أن أباه سأل اللّه سبحانه أن يبلغ من وراءه ما هو فيه، فنزلت هذه الآية، و هو من قتلى أحد. و قد روى من وجوه كثيرة: أن سبب نزول الآية قتلى أحد. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن أنس: أن سبب نزول هذه الآية قتلى بئر معونة، و على كل حال فالآية باعتبار عموم لفظها يدخل تحتها كل شهيد، و قد ثبت فى أحاديث كثيرة فى الصحيح و غيره: أن أرواح الشهداء فى أجواف طيور خضر، و ثبت فى فضل الشهداء ما يطول تعداده، و يكثر إيراده، مما هو معروف فى كتب الحديث. و أخرج النسائى، و ابن

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۶۰

ماجة، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى بسند صحيح عن ابن عباس قال: لما رجع المشركون عن أحد قالوا: لا محمدا قتلتم، و لا الكواعب أردفتم، بئس ما صنعتم، ارجعوا، فسمع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بذلك، فندب المسلمين، فانتدبوا حتى بلغ حمراء الأسد، أو بئر أبى عتبة، شكّ سفيان، فقال المشركون: يرجع من قابل، فرجع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فكانت تعدّ غزوة، فأنزل اللّه سبحانه: الَّذِينَ اسْتَجابُوا لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ الآية.

و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما، عن عائشة فى قوله تعالى: الَّذِينَ اسْتَجابُوا لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ الآية، أنها قالت لعروة بن الزبير: يا ابن أختى! كان أبواك منهم، الزبير و أبو بكر، لما أصاب نبى اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ما أصاب يوم أحد؛ انصرف عنه المشركون؛ خاف أن يرجعوا، فقال: من يرجع فى أثرهم؟ فانتدب منهم سبعون فيهم أبو بكر و الزبير. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و البيهقى فى الدلائل عن عبد اللّه بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: خرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم لحمراء الأسد، و قد أجمع أبو سفيان بالرجعة إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و أصحابه و قالوا: رجعنا قبل أن نستأصلهم، لنكرّن على بقيتهم، فبلغه أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم خرج فى أصحابه يطلبهم، فثنى ذلك أبا سفيان و أصحابه، و مر ركب من عبد القيس، فقال لهم أبو سفيان: بلغوا محمدا أنا قد أجمعنا الرجعة على أصحابه لنستأصلهم؛ فلما مرّ الركب برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بحمراء الأسد؛ أخبروه بالذى قال أبو سفيان، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و المسلمون معه: «حسبنا اللّه و نعم الوكيل»، فأنزل اللّه فى ذلك:

الَّذِينَ اسْتَجابُوا لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ الآيات. و أخرج موسى بن عقبة فى مغازيه، و البيهقى فى الدلائل عن ابن شهاب قال: إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم استنفر المسلمين لموعد أبى سفيان بدرا. فاحتمل الشيطان أولياءه من الناس، فمشوا فى الناس يخوفونهم، و قالوا: إنا قد أخبرنا: أن قد جمعوا لكم من الناس مثل الليل، يرجون أن يواقعوكم. و الروايات فى هذا الباب كثيرة، قد اشتملت عليها كتب الحديث و السير. و أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير قال: القرح: الجراحات. و أخرج ابن جرير عن السدى: أن أبا سفيان و أصحابه لقوا أعرابيا، فجعلوا له جعلا على أن يخبر النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و أصحابه أنهم قد جمعوا لهم، فأخبر النبى صلّى اللّه عليه و سلّم بذلك، فقال هو و الصحابة: حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ ثم رجعوا من حمراء الأسد، فأنزل اللّه فيهم و فى الأعرابى الَّذِينَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ الآية. و أخرج ابن مردويه عن أبى رافع: أن هذا الأعرابى من خزاعة.

و قد ورد فى فضل هذه الكلمة أعنى: حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ أحاديث منها: ما أخرجه ابن مردويه عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إذا وقعتم فى الأمر العظيم فقولوا: حسبنا اللّه و نعم الوكيل» قال ابن كثير بعد إخراجه: هذا حديث غريب من هذا الوجه. و أخرج أبو نعيم عن شداد بن أوس قال: قال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «حسبى اللّه و نعم الوكيل، أمان كلّ خائف». و أخرج ابن أبى الدنيا فى الذكر عن عائشة: «أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كان إذا اشتدّ غمّه مسح بيده على رأسه و لحيته، ثم تنفّس الصعداء، و قال:

حسبى اللّه و نعم الوكيل». و أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس قال: حسبنا اللّه و نعم الوكيل، قالها إبراهيم حين ألقى فى النار، و قالها محمد حين قالوا: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ و أخرج أحمد، و أبو داود، و النسائى عن عوف بن مالك أنه حدثهم «أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم قضى بين رجلين، فقال المقضىّ عليه لما أدبر:

حسبى اللّه و نعم الوكيل. فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: ردوا علىّ الرجل، فقال: ما قلت؟ قال: قلت:

حسبى اللّه و نعم الوكيل، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: إن اللّه يلوم على العجز، و لكن عليك بالكيس، فإذا غلبك أمر فقل حسبى اللّه و نعم الوكيل». و أخرج أحمد عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «كيف أنعم و صاحب القرن قد التقم القرن و حنى جبهته يسمع متى يؤمر فينفخ؟ ثم أمر الصحابة أن يقولوا:

حسبنا اللّه و نعم الوكيل، على اللّه توكلنا» و هو حديث جيد. و أخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله: فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَ فَضْلٍ قال: النعمة: أنهم سلموا، و الفضل: أن عيرا مرّت، و كان فى أيام الموسم، فاشتراها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فربح مالا، فقسمه بين أصحابه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى الآية قال: الفضل: ما

أصابوا من التجارة و الأجر. و أخرج ابن جرير عن السدى قال: أما النعمة: فهى العافية، و أما الفضل: فالتجارة، و السوء: القتل. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ قال: لم يؤذهم أحد وَ اتَّبَعُوا رِضْوانَ اللَّهِ قال: أطاعوا اللّه و رسوله. و أخرج ابن جرير من طريق العوفى عنه فى قوله: إِنَّما ذلِكُمُ الشَّيْطانُ يُخَوِّفُ أَوْلِياءَهُ قال: يقول: الشيطان يخوّف بأوليائه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن أبى مالك قال: يعظم أولياءه فى أعينكم. و أخرج ابن المنذر عن عكرمة مثل قول ابن عباس. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن: إنما كان ذلك تخويف الشيطان، و لا يخاف الشيطان إلا ولىّ الشيطان.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١٧٦ الى ١٨٠]

وَ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً يُرِيدُ اللَّهُ أَلاَّ يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ (١٧٦) إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيْمانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (١٧٧) وَ لا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّما نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّما نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدادُوا إِثْماً وَ لَهُمْ عَذابٌ مُهِينٌ (١٧٨) ما كانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلى ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَ ما كانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَ لكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ إِنْ تُؤْمِنُوا وَ تَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٩) وَ لا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ ما بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لِلَّهِ مِيراثُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١٨٠)

قوله: وَ لا يَحْزُنْكَ قرأ نافع: بضم الياء و كسر الزاى، و قرأ ابن محيصن بضم الياء و الزاى «١»، و قرأ الباقون: بفتح الياء و ضم الزاى، و هما لغتان، يقال: حزننى الأمر و أحزننى، و الأول أفصح. و قرأ طلحة: يُسارِعُونَ قيل: هم قوم ارتدّوا، فاغتم النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لذلك، فسلاه اللّه سبحانه، و نهاه عن الحزن، و علل ذلك: بأنهم لن يضروا اللّه شيئا، و إنما ضروا أنفسهم، بأن لاحظ لهم فى الآخرة، و لهم عذاب عظيم؛ و قيل: هم كفار قريش، و قيل: هم المنافقون؛ و قيل: هو عام فى جميع الكفار. قال

---

(١). قال محقق تفسير القرطبى [٤/ ٢٨٤]: الصواب بضم الياء و كسر الزاى. قلنا: و هذا يوافق قراءة نافع.

القشيرى: و الحزن على كفر الكافر طاعة، و لكن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كان يفرط فى الحزن، فنهى عن ذلك، كما قال اللّه تعالى: فَلا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَراتٍ «١» فَلَعَلَّكَ باخِعٌ نَفْسَكَ عَلى آثارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهذَا الْحَدِيثِ أَسَفاً «٢» و عدى يسارعون بفى دون إلى، للدلالة: على أنهم مستقرون فيه مديمون لملابسته، و مثله: يسارعون فى الخيرات. و قوله: إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً تعليل للنهى؛ و المعنى: أن كفرهم لا ينقص من ملك اللّه سبحانه شيئا؛ و قيل: المراد لن يضروا أولياءه، و يحتمل أن يراد: لن يضروا دينه الذى شرعه لعباده، و شيئا: منصوب على المصدرية، أى: شيئا من الضرر؛ و قيل: منصوب بنزع الخافض، أى: بشيء. و الحظ: النصيب. قال أبو زيد: يقال: رجل حظيظ، إذا كان ذا حظّ من الرزق؛ و المعنى: أن اللّه يريد أن لا يجعل لهم نصيبا فى الجنة، أو نصيبا من الثواب، و صيغة الاستقبال: للدالة على دوام الإرادة و استمرارها وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ بسبب مسارعتهم فى الكفر، فكان ضرر كفرهم عائدا عليهم، جالبا لهم عدم الحظ فى الآخرة، و مصيرهم فى العذاب العظيم. قوله: إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيْمانِ أى: استبدلوا الكفر بالإيمان، و قد تقدم تحقيق هذه الاستعارة لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً معناه: كالأول، و هو للتأكيد لما تقدمه؛ و قيل: إن الأول: خاص بالمنافقين، و الثانى يعم جميع الكفار، و الأول أولى. قوله: وَ لا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّما نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ قرأ ابن عامر، و عاصم، و غيرهما:

يَحْسَبَنَ بالياء التحتية، و قرأ حمزة: بالفوقية، و المعنى على الأولى: لا يحسبن الكافرون أنما نملى لهم بطول العمر و رغد العيش، أو بما أصابوا من الظفر يوم أحد خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ فليس الأمر كذلك، بل:

إِنَّما نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدادُوا إِثْماً وَ لَهُمْ عَذابٌ مُهِينٌ و على القراءة الثانية: لا تحسبن يا محمد! أن الإملاء للذين كفروا بما ذكر خير لأنفسهم، بل هو شرّ واقع عليهم، و نازل بهم، و هو أن الإملاء الذى نمليه لهم ليزدادوا إثما. فالموصول على القراءة الأولى: فاعل الفعل، و أنما نملى و ما بعده: ساد مسد مفعولى الحسبان عند سيبويه، أو سادّ مسد أحدهما، و الآخر محذوف عند الأخفش. و أما على القراءة الثانية: فقال الزجاج:

إن الموصول هو المفعول الأول، و أنما و ما بعدها: بدل من الموصول، ساد مسد المفعولين، و لا يصح أن يكون أنما و ما بعده هو المفعول الثانى، لأن المفعول الثانى فى هذا الباب هو الأوّل فى المعنى. و قال أبو على الفارسى: لو صح هذا لكان: خيرا، بالنصب، لأنه يصير بدلا من الذين كفروا، فكأنه قال: لا تحسبن إملاء الذين كفروا خيرا. و قال الكسائى و الفراء: إنه يقدر تكرير الفعل، كأنه قال: و لا تحسبنّ الذين كفروا، و لا تحسبن أنما نملى لهم، فسدّت مسدّ المفعولين. و قال فى الكشاف: فإن قلت كيف صح مجىء البدل و لم يذكر إلا أحد المفعولين، و لا يجوز الاقتصار بفعل الحسبان على مفعول واحد؟ قلت: صح ذلك من حيث أن التعويل على البدل و المبدل منه فى حكم المنحى، ألا تراك تقول جعلت متاعك بعضه فوق بعض مع امتناع سكوتك على متاعك. انتهى. و قرأ يحيى بن وثاب: أَنَّما نُمْلِي بكسر إن فيهما، و هى قراءة ضعيفة باعتبار العربية. و قوله: إِنَّما نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدادُوا إِثْماً جملة مستأنفة، مبينة لوجه الإملاء للكافرين. و قد احتج الجمهور بهذه الآية على بطلان ما تقوله المعتزلة: لأنه سبحانه أخبر بأنه يطيل أعمار

---

(١). فاطر: ٨.

(٢). الكهف: ۶.

الكفار، و يجعل عيشهم رغدا ليزدادوا إثما. قال أبو حاتم: و سمعت الأخفش يذكر كسر أَنَّما نُمْلِي الأولى و فتح الثانية، و يحتج بذلك لأهل القدر لأنه منهم، و يجعله على هذا التقدير: و لا يحسبنّ الذين كفروا أنما نملى لهم ليزدادوا إثما إنما نملى لهم خير لأنفسهم. و قال فى الكشاف: إن ازدياد الإثم علة، و ما كل علة بعرض، ألا ترك تقول: قعدت عن الغزو للعجز و الفاقة، و خرجت من البلد لمخافة الشرّ، و ليس شىء يعرض لك، و إنما هى علل و أسباب. قوله: ما كانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلى ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ كلام مستأنف.

و الخطاب عند جمهور المفسرين للكفار و المنافقين، أى: ما كان اللّه ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه من الكفر و النفاق حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ و قيل: الخطاب للمؤمنين و المنافقين، أى: ما كان اللّه ليترككم على الحال التى أنتم عليه من الاختلاط حتى يميز بعضكم من بعض؛ و قيل: الخطاب للمشركين. و المراد بالمؤمنين: من فى الأصلاب و الأرحام، أى: ما كان اللّه ليذر أولادكم على ما أنتم عليه حتى يفرق بينكم و بينهم، و قيل: الخطاب للمؤمنين، أى: ما كان اللّه ليذركم يا معشر المؤمنين! على ما أنتم عليه من الاختلاط بالمنافقين حتى يميز بينكم، و على هذا الوجه، و الوجه الثانى يكون فى الكلام التفات. و قرئ يميز بالتشديد للمخفف، من: ماز الشىء، يميزه، ميزا «١»: إذا فرق بين شيئين، فإن كانت أشياء قيل: ميزه تمييزا وَ ما كانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ حتى تميزوا بين الطيب و الخبيث، فإنه المستأثر بعلم الغيب، لا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول من رسله، يجتبيه فيطلعه على شىء من غيبه، فيميز بينكم، كما وقع من نبينا صلّى اللّه عليه و سلّم من تعيين كثير من المنافقين، فإن

ذلك كان بتعليم اللّه له، لا بكونه يعلم الغيب، و قيل: المعنى:

و ما كان اللّه ليطلعكم على الغيب فى من يستحق النبوة، حتى يكون الوحى باختياركم وَ لكِنَّ اللّٰهَ يَجْتَبِي أى: يختار مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشاءُ. قوله: فَآمِنُوا بِاللّٰهِ وَ رُسُلِهِ أى: افعلوا الإيمان المطلوب منكم، و دعوا الاشتغال بما ليس من شأنكم من التطلع لعلم اللّه سبحانه، وَ إِنْ تُؤْمِنُوا بما ذكر وَ تَتَّقُوا فَلَكُمْ عوضا عن ذلك أَجْرٌ عَظِيمٌ لا يعرف قدره، و لا يبلغ كنهه. قوله: وَ لا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِما آتاهُمُ اللّٰهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَهُمْ الموصول: فى محل رفع على أنه فاعل الفعل، على قراءة من قرأ بالياء التحتية، و المفعول الأول محذوف، أى: لا يحسبنّ الباخلون البخل خيرا لهم. قاله الخليل و سيبويه و الفراء. قالوا:

و إنما حذف لدلالة يبخلون عليه، و من ذلك قول الشاعر:

إذا نهى السّفيه جرى إليهو خالف و السّفيه إلى خلاف

أى: جرى إلى السفه، فالسفيه دلّ على السفه. و أما على قراءة من قرأ بالفوقية: فالفعل مسند إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، و المفعول الأول محذوف، أى: لا تحسبنّ يا محمد! بخل الذين يبخلون خيرا لهم. قال الزجاج: هو مثل: وَ سْئَلِ الْقَرْيَةَ، و الضمير المذكور: هو ضمير الفصل. قال المبرد: و السين فى قوله:

سَيُطَوَّقُونَ ما بَخِلُوا بِهِ سين الوعيد، و هذه الجملة مبينة لمعنى قوله: بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ قيل: و معنى

---

(١). هذا التصريف هو للفعل المخفف يميز.

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۶۴

التطويق هنا: أنه يكون ما بخلوا به من المال طوقا من نار فى أعناقهم؛ و قيل: معناه: أنه سيحملون عقاب ما بخلوا به فهو من الطاقة و ليس من التطويق؛ و قيل: المعنى: أنهم يلزمون أعمالهم كما يلزم الطوق العنق، يقال: طوق فلان عمله طوق الحمامة، أى: ألزم جزاء عمله؛ و قيل: إن ما لم تؤدّ زكاته من المال يمثل له شجاعا أقرع، حتى يطوّق به فى عنقه. كما ورد ذلك مرفوعا إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم. قال القرطبى: و البخل فى اللغة: أن يمنع الإنسان الحقّ الواجب، فأما من منع ما لا يجب عليه فليس ببخيل. قوله: وَ لِلّٰهِ مِيراثُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ أى: له وحده لا لغيره، كما يفيده التقديم. و المعنى: أن له ما فيهما مما يتوارثه أهلها فما بالهم يبخلون بذلك و لا ينفقونه و هو للّه سبحانه لا لهم و إنما كان عندهم عارية مستردة و مثل هذه الآية:

قوله تعالى: إِنّٰا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَ مَنْ عَلَيْها «١» و قوله: وَ أَنْفِقُوا مِمّٰا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ «٢»، و الميراث فى الأصل: هو ما يخرج من مالك إلى آخر، و لم يكن مملوكا لذلك الآخر قبل انتقاله إليه بالميراث، و معلوم: أن اللّه سبحانه هو المالك بالحقيقة لجميع مخلوقاته.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيمانِ قال: هم المنافقون. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الحاكم و صححه عن ابن مسعود قال: ما من نفس برّة و لا فاجرة إلا و الموت خير لها من الحياة إن كان برا، فقد قال اللّه: وَ ما عِنْدَ اللّٰهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرارِ «٣» و إن كان فاجرا، فقد قال: وَ لا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا الآية.

و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن أبى الدرداء نحوه. و أخرج سعيد ابن منصور، و ابن المنذر عن محمد بن كعب نحوه. و أخرج عبد بن حميد عن أبى برزة أيضا نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى قال: قالوا: إن كان محمد صادقا فليخبرنا بمن يؤمن به منا و من يكفر، فأنزل اللّه: ما كانَ اللّٰهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ الآية. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: يميز أهل السعادة من أهل الشقاوة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن

أبى حاتم عن قتادة قال: يميز بينهم فى الجهاد و الهجرة. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله: وَ ما كانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ قال:

و لا يطلع على الغيب إلا رسول. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد:

وَ لكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي قال: يختص. و أخرج ابن أبى حاتم عن مالك قال: يستخلص. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ قال: هم أهل الكتاب بخلوا أن يبينوه للناس. و أخرج ابن جرير عن مجاهد قال: هم يهود. و أخرج ابن جرير عن السدى قال: بخلوا أن ينفقوها فى سبيل اللّه: لم يؤدوا زكاتها. و أخرج البخارى عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه: «من آتاه اللّه مالا فلم يؤدّ زكاته، مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يطوّقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه- يعنى:

شدقيه- فيقول: أنا مالك، أنا كنزك، ثم تلا هذه الآية» و قد ورد هذا المعنى فى أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة يرفعونها.

---

(١). مريم: ۴٠.

(٢). الحديد: ٧.

(٣). آل عمران: ١٩٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۶۵

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١٨١ الى ١٨۴]

لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَ نَحْنُ أَغْنِياءُ سَنَكْتُبُ ما قالُوا وَ قَتْلَهُمُ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَ نَقُولُ ذُوقُوا عَذابَ الْحَرِيقِ (١٨١) ذلِكَ بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلاَّمٍ لِلْعَبِيدِ (١٨٢) الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنا أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِيَنا بِقُرْبانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّناتِ وَ بِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ (١٨٣) فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جاؤُ بِالْبَيِّناتِ وَ الزُّبُرِ وَ الْكِتابِ الْمُنِيرِ (١٨۴)

قال أهل التفسير: لما أنزل اللّه: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً* «١» قال قوم من اليهود: [إن اللّه فقير و نحن أغنياء يقترض منا، و إنما قالوا] «٢» هذه المقالة تمويها على ضعفائهم لا أنهم يعتقدون ذلك، لأنهم أهل الكتاب، بل أرادوا: أنه تعالى إن صح ما طلبه منا من القرض على لسان محمد فهو فقير، ليشككوا على إخوانهم فى دين الإسلام. و قوله: سَنَكْتُبُ ما قالُوا سنكتبه فى صحف الملائكة، أو سنحفظه، أو سنجازيهم عليه. و المراد: الوعيد لهم، و أن ذلك لا يفوت على اللّه، بل هو معدّ لهم ليوم الجزاء. و جملة سنكتب على هذا: مستأنفة، جوابا لسؤال مقدّر، كأنه قيل: ماذا صنع اللّه بهؤلاء الذين سمع منهم هذا القول الشنيع؟ فقال: قال لهم: سَنَكْتُبُ ما قالُوا. و قرأ الأعمش، و حمزة: «سيكتب» بالمثناة التحتية، مبنى للمفعول. و قرأ: برفع اللام من «قتلهم»، «و يقول»:

بالياء المثناة تحت. قوله: وَ قَتْلَهُمُ الْأَنْبِياءَ عطف على ما قالوا، أى: و نكتب قتلهم الأنبياء: أى: قتل أسلافهم للأنبياء، و إنما نسب ذلك إليهم لكونهم رضوا به، جعل ذلك القول قرينا لقتل الأنبياء، تنبيها: على أنه من العظم و الشناعة بمكان يعدل قتل الأنبياء. قوله: وَ نَقُولُ معطوف على سَنَكْتُبُ أى: ننتقم منهم بعد الكتابة بهذا القول الذى نقوله لهم فى النار، أو عند الموت، أو عند الحساب. و الحريق: اسم للنار الملتهبة، و إطلاق الذوق على إحساس العذاب فيه مبالغة بليغة. و قرأ ابن مسعود: و يقال ذوقوا و

الإشارة بقوله: ذلِكَ إلى العذاب المذكور قبله، و أشار إلى القريب بالصيغة التى يشار بها إلى البعيد للدلالة على بعد منزلته فى الفظاعة، و ذكر الأيدى لكونها المباشرة لغالب المعاصى. و قوله: وَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ معطوف على بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ و وجه: أنه سبحانه عذبهم بما أصابوا من الذنب، و جازاهم على فعلهم، فلم يكن ذلك ظلما، أو بمعنى: أنه مالك الملك يتصرف فى ملكه كيف يشاء، و ليس بظالم لمن عذبه بذنبه، و قيل: إن وجهه: أن نفى الظلم مستلزم للعدل المقتضى لإثابة المحسن و معاقبة المسىء، و رد:

بأن ترك التعذيب مع وجود سببه، ليس بظلم عقلا و لا شرعا؛ و قيل: إن جملة قوله: وَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ فى محل رفع على أنها خبر مبتدأ محذوف، أى: و الأمر أن اللّه ليس بظلام للعبيد، و التعبير بذلك عن نفى الظلم مع أن تعذيبهم بغير ذنب ليس بظلم عند أهل السنة فضلا عن كونه ظلما بالغا: لبيان تنزهه عن ذلك، و نفى ظلام المشعر بالكثرة: يفيد ثبوت أصل الظلم. و أجيب عن ذلك: بأن الذى توعد بأن

---

(١). البقرة: ٢٤٥.

(٢). ما بين الحاصرتين مستدرك من القرطبى [۴/ ۲۹۴].

يفعله بهم لو كان ظلما لكان عظيما، فنفاه على حدّ عظمه لو كان ثابتا. قوله: الَّذِينَ قالُوا هو خبر مبتدأ محذوف، أى: هم الذين قالوا: و قيل: نعت للعبيد، و قيل: منصوب على الذم؛ و قيل: هو فى محل جر بدل من لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قالُوا، و هو ضعيف، لأن البدل هو المقصود دون المبدل منه، و ليس الأمر كذلك هنا، و القائلون هؤلاء: هم جماعة من اليهود كما سيأتى، و هذا المقول: و هو أن اللّه عهد إليهم أن لا يؤمنوا لرسول حتى يأتيهم بالقربان، هو من جملة دعاويهم الباطلة. و قد كان دأب بنى إسرائيل أنهم كانوا يقربون القربان، فيقوم النبى فيدعو، فتنزل نار من السماء فتحرقه، و لم يتعبد اللّه بذلك كل أنبيائه، و لا جعله دليلا على صدق دعوى النبوة، و لهذا رد اللّه عليهم فقال: قُلْ قَدْ جاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّناتِ وَ بِالَّذِي قُلْتُمْ من القربان فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ كيحيى بن زكريا، و شعياء، و سائر من قتلوا من الأنبياء. و القربان: ما يتقرب به إلى اللّه من نسيكة و صدقة و عمل صالح، و هو فعلان من القربة.

ثم سلى اللّه رسوله صلّى اللّه عليه و سلّم بقوله: فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جاؤُ بمثل ما جئت به من البينات. و الزبر: جمع زبور، و هو الكتاب، و قد تقدم تفسيره وَ الْكِتابِ الْمُنِيرِ: الواضح الجلى المضىء، يقال: نار الشىء، و أنار، و نوره، و استناره، بمعنى.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: دخل أبو بكر بيت المدارس فوجد يهود قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له: فنحاص، و كان من علمائهم و أحبارهم، فقال أبو بكر: ويحك يا فنحاص! اتق اللّه و أسلم، فو اللّه إنك لتعلم أن محمدا رسول اللّه تجدونه مكتوبا عندكم فى التوراة، فقال فنحاص: و اللّه يا أبا بكر! ما بنا إلى اللّه من فقر و إنه إلينا لفقير، و ما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا و إنا عنه لأغنياء، و لو كان غنيا عنا ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم، ينهاكم عن الربا و يعطينا، و لو كان غنيا عنا ما أعطانا الربا؛ فغضب أبو بكر، فضرب وجه فنحاص ضربة شديدة، و قال: و الذى نفسى بيده:

لو لا العهد الذى بيننا و بينكم، لضربت عنقك يا عدو اللّه! فذهب فنحاص إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: يا محمد! انظر ما صنع صاحبك بى، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم لأبى بكر: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: يا رسول اللّه! قال

قولا-عظيما، يزعم: أن اللّه فقير، و أنهم عنه أغنياء، فلما قال ذلك، غضبت للّه مما قال، فضربت وجهه، فجحد فنحاص فقال: ما قلت ذلك، فأنزل اللّه فيما قال فنحاص تصديقا لأبى بكر: لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قالُوا الآية، و نزل فى أبى بكر و ما بلغه فى ذلك من الغضب: وَ لَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً «١» الآية. و قد أخرج هذه القصة ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة، و أخرجها ابن جرير عن السدى بأخصر من ذلك. و أخرج ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، و الضياء فى المختارة من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أتت اليهود محمدا صلّى اللّه عليه و سلّم حين أنزل اللّه: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً «٢» فقالوا: يا محمد! أ فقير ربك يسأل عباده القرض؟ فأنزل اللّه الآية.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة: أن القائل لهذه المقالة حيى بن أخطب و أنها نزلت فيه. و أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن العلاء بن بدر أنه سئل عن قوله: وَ قَتْلَهُمُ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍ و هم لم يدركوا

---

(١). آل عمران: ١٨٦.

(٢). البقرة: ٢٤٥.

ذلك، قال: بموالاتهم من قتل الأنبياء. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ قال: ما أنا بمعذب من لم يجترم. و أخرج ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله:

حَتَّى يَأْتِيَنا بِقُرْبانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قال: يتصدّق الرجل منا، فإذا تقبل منه أنزلت عليه النار من السماء فأكلته. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله: الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنا قال: كذبوا على اللّه. و أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: بِالْبَيِّناتِ قال الحلال و الحرام وَ الزُّبُرِ قال: كتب الأنبياء وَ الْكِتابِ الْمُنِيرِ قال: هو القرآن.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١٨٥ الى ١٨٩]

كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ وَ إِنَّما تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ وَ مَا الْحَياةُ الدُّنْيا إِلاَّ مَتاعُ الْغُرُورِ (١٨٥) لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ وَ لَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً وَ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا فَإِنَّ ذلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (١٨٦) وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَ لا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَراءَ ظُهُورِهِمْ وَ اشْتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَبِئْسَ ما يَشْتَرُونَ (١٨٧) لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِما أَتَوْا وَ يُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِما لَمْ يَفْعَلُوا فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفازَةٍ مِنَ الْعَذابِ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (١٨٨) وَ لِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٨٩)

قوله: ذائِقَةُ من الذوق، و منه قول أمية بن أبى الصلت:

من لم يمت عبطة «١» يمت هرماالموت كأس و المرء ذائقها

و هذه الآية تتضمن الوعد و الوعيد للمصدق و المكذب بعد إخباره عن الباخلين القائلين: إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَ نَحْنُ أَغْنِياءُ. و قرأ الأعمش، و يحيى بن وثاب، و ابن أبى إسحاق: ذائِقَةُ الْمَوْتِ بالتنوين و نصب الموت. و قرأ الجهور بالإضافة. قوله: إِنَّما تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ أجر المؤمن: الثواب، و أجر الكافر: العقاب، أى: أن توفية الأجور و تكميلها إنما تكون فى ذلك اليوم، و ما يقع من الأجور فى الدنيا أو فى البرزخ فإنما هو بعض الأجور. و الزحزحة: التنحية، و الإبعاد: تكرير الزح و هو الجذب بعجلة، قاله فى الكشاف، و قد سبق الكلام عليه، أى: فمن بعد عن النار يومئذ و نحى فقد فاز، أى ظفر بما يريد و نجا مما يخاف، و هذا هو الفوز الحقيقى الذى لا فوز يقاربه، فإن كل فوز و إن كان بجميع المطالب دون الجنة ليس بشىء بالنسبة إليها. اللهم لا فوز

إلا فوز الآخرة، و لا عيش إلا عيشها، و لا نعيم إلا نعيمها، فاغفر ذنوبنا، و استر عيوبنا، و ارض عنا رضا لا سخط بعده، و اجمع لنا بين الرضا منك علينا و الجنة. و المتاع: ما يتمتع به الإنسان و ينتفع به ثم يزول و لا يبقى، كذا قال أكثر المفسرين. الغرور: الشيطان يغرّ الناس بالأماني الباطلة

---

(١). «مات عبطة»: أى شابا صحيحا.

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۶۸

و المواعيد الكاذبة، شبه سبحانه الدنيا بالمتاع الذى يدلس به على من يريده، و له ظاهر محبوب و باطن مكروه.

قوله: لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ هذا الخطاب للنبى صلّى اللّه عليه و سلّم و أمته تسلية لهم عما سيلقونه من الكفرة و الفسقة، ليوطنوا أنفسهم على الثبات و الصبر على المكاره. و الابتلاء: الامتحان و الاختبار، و المعنى:

لتمتحننّ، و لتختبرنّ فى أموالكم بالمصائب، و الإنفاقات الواجبة، و سائر التكاليف الشرعية المتعلقة بالأموال.

و الابتلاء فى الأنفس: بالموت و الأمراض، و فقد الأحباب، و القتل فى سبيل اللّه و هذه الجملة جواب قسم محذوف، دلت عليه اللام الموطئة وَ لَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ و هم اليهود و النصارى وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا و هم سائر الطوائف الكفرية من غير أهل الكتاب أَذىً كَثِيراً من الطعن فى دينكم و أعراضكم، و الإشارة بقوله: فَإِنَّ ذلِكَ إلى الصبر و التقوى المدلول عليها بالفعلين. و عزم الأمور: معزوماتها، أى: مما يجب عليكم أن تعزموا عليه، لكونه عزمة من عزمات اللّه التى أوجب عليهم القيام بها، يقال: عزم الأمر: أى شدّه و أصلحه. قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ هذه الآية توبيخ لأهل الكتاب و هم اليهود و النصارى، أو اليهود فقط، على الخلاف فى ذلك- و الظاهر:

أن المراد بأهل الكتاب: كل من آتاه اللّه علم شىء من الكتاب، أىّ كتاب كان، كما يفيده التعريف الجنسى فى الكتاب. قال الحسن و قتادة: إن الآية عامة لكل عالم، و كذا قال محمد بن كعب، و يدل على ذلك قول أبى هريرة: لو لا ما أخذ اللّه على أهل الكتاب ما حدثتكم بشىء، ثم تلا هذه الآية، و الضمير فى قوله: لَتُبَيِّنُنَّهُ راجع إلى الكتاب؛ و قيل: راجع إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و إن لم يتقدّم له ذكر، لأن اللّه أخذ على اليهود و النصارى أن يبينوا نبوته للناس و لا يكتموها فَنَبَذُوهُ وَراءَ ظُهُورِهِمْ و قرأ أبو عمرو و عاصم فى رواية أبى بكر و أهل المدينة: «ليبيننه» بالياء التحتية، و قرأ الباقون: بالمثناة الفوقية. و قرأ ابن عباس: و إذ أخذ اللّه ميثاق النبيّين ليبيّننّه و يشكل على هذه القراءة قوله: فَنَبَذُوهُ فلا بد من أن يكون فاعله الناس. و فى قراءة ابن مسعود: «لتبينونه». و النبذ: الطرح، و قد تقدّم فى البقرة. و قوله: وَراءَ ظُهُورِهِمْ مبالغة فى النبذ و الطرح، و قد تقدّم أيضا معنى قوله: وَ اشْتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَلِيلًا و الضمير عائد إلى الكتاب الذى أمروا ببيانه و نهوا عن كتمانه. و قوله: ثَمَناً قَلِيلًا أى: حقيرا يسيرا من حطام الدنيا و أعراضها، قوله: فَبِئْسَ ما يَشْتَرُونَ ما: نكرة منصوبة مفسرة لفاعل بئس، و يشترون: صفة، و المخصوص بالذم: محذوف، أى: بئس شيئا يشترونه بذلك الثمن. قوله: لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ قرأ الكوفيون: بالتاء الفوقية، و الخطاب لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، أو لكل من يصلح له. و قوله: بِما أَتَوْا أى: بما فعلوا. و قد اختلف فى سبب نزول الآية كما سيأتى، و الظاهر شمولها لكل من حصل منه ما تضمنته عملا بعموم اللفظ، و هو المعتبر دون خصوص السبب، فمن فرح بما فعل، و أحب أن يحمده الناس بما لم يفعل، فلا تحسبنه بمفازة من العذاب. و قرأ نافع، و ابن عامر، و ابن كثير، و أبو عمرو: «لا يحسبن» بالياء التحتية، أى: لا يحسبن الفارحون فرحهم منجيا لهم من العذاب، فالمفعول الأوّل محذوف، و هو فرحهم، و المفعول الثانى: بمفازة من العذاب، و قوله: فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ تأكيد للفعل الأوّل على القراءتين،

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۶۹

و المفازة: المنجاة، مفعلة، من: فاز، يفوز، إذا نجا، أى: ليسوا بفائزين، سمى موضع الخوف مفازة على جهة التفاؤل، قاله الأصمعى. و قيل: لأنها موضع تفويز و مظنة هلاك، تقول العرب: فوز الرجل: إذا مات. قال ثعلب: حكيت لابن الأعرابى قول الأصمعى فقال: أخطأ. قال لى أبو المكارم: إنما سميت مفازة لأن من قطعها فاز. و قال ابن الأعرابى: بل لأنه مستسلم لما أصابه. و قيل: المعنى: لا تحسبنهم بمكان بعيد من العذاب، لأن الفوز التباعد عن المكروه. و قرأ مروان بن الحكم، و الأعمش، و إبراهيم النخعى: «آتوا» بالمد، أى: يفرحون بما أعطوا. و قرأ جمهور القراء السبعة و غيرهم: «أتوا» بالقصر.

و قد أخرج ابن أبى شيبة، و هناد، و عبد بن حميد، و الترمذى، و صححه، و ابن حبان، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم و الحاكم، و صححه عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ موضع سوط فى الجنّة خير من الدنيا و ما فيها، اقرءوا إن شئتم: فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ وَ مَا الْحَياةُ الدُّنْيا إِلَّا مَتاعُ الْغُرُورِ». و أخرج ابن مردويه عن سهل بن سعد مرفوعا نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الزهرى فى قوله: وَ لَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ قال: هو كعب بن الأشرف، و كان يحرّض المشركين على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و أصحابه فى شعره. و أخرج ابن المنذر من طريق الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى الآية قال: يعنى: اليهود و النصارى، فكان المسلمون يسمعون من اليهود قولهم: عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ «١»، و من النصارى قولهم: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ «٢» وَ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا فَإِنَّ ذلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ قال: من القوة مما عزم اللّه عليه و أمركم به. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ قال: فنحاص، و أشيع، و أشباههما من الأحبار. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ قال: كان اللّه أمرهم أن يتبعوا النبى الأمىّ. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه فى الآية قال: فى التوراة و الإنجيل أن الإسلام دين اللّه الذى افترضه على عباده. و أن محمدا رسول اللّه يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة و الإنجيل فنبذوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى الآية قال: هم اليهود لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ قال: محمدا صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج ابن جرير عن السدّى مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال: هذا ميثاق أخذه اللّه على أهل العلم، فمن علم علما فليعلمه الناس، و إياكم و كتمان العلم، فإن كتمان العلم هلكة. و أخرج ابن سعد عن الحسن قال: لو لا الميثاق الذى أخذه اللّه على أهل العلم ما حدثتكم بكثير مما تسألون عنه. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما: أن مروان قال لبوابه اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امرئ منا فرح بما أوتى، و أحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا، لنعذبنّ أجمعون، فقال ابن عباس: ما لكم و لهذه الآية، إنما أنزلت فى أهل الكتاب، ثم تلا وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ الآية، قال ابن عباس:

سألهم النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عن شىء فكتموه إياه و أخبروه بغيره، فخرجوا و قد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه

---

(١). التوبة: ٣٠.

(٢). التوبة: ٣٠.

و استحمدوا بذلك إليه، و فرحوا بما أتوا من كتمان ما سألهم عنه. و فى البخارى، و مسلم و غيرهما عن أبى سعيد الخدرى: أن رجالا من المنافقين كانوا إذا خرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى الغزو، و تخلفوا عنه؛ و فرحوا بمقعدهم خلاف رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم؛ فإذا قدم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم من الغزو اعتذروا إليه، و حلفوا، و أحبوا أن يحمدوا بما لم

يفعلوا، فنزلت. و قد روى: أنها نزلت فى فنحاص و أشيع و أشباههما. و روى: أنها نزلت فى اليهود.

و أخرج مالك، و ابن سعد، و الطبرانى، و البيهقى فى الدلائل عن محمد بن ثابت أن ثابت بن قيس قال:

«يا رسول اللّه لقد خشيت أن أكون قد هلكت قال: لم؟ قال: قد نهانا اللّه أن نحبّ أن نحمد بما لم نفعل، و أجدنى أحبّ الحمد، و نهانا عن الخيلاء، و أجدنى أحبّ الجمال، و نهانا أن نرفع أصواتنا فوق صوتك، و أنا رجل جهير الصوت، فقال: يا ثابت ألا ترضى أن تعيش حميدا و تقتل شهيدا و تدخل الجنة؟» فعاش حميدا، و قتل شهيدا يوم مسيلمة الكذاب. و أخرج ابن المنذر عن الضحّاك فى قوله: بِمَفازَةٍ قال:

بمنجاة. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد مثله.

[سورة آل‌عمران (٣): الآيات ١٩٠ الى ١٩٤]

إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اخْتِلافِ اللَّيْلِ وَ النَّهارِ لَآياتٍ لِأُولِي الْأَلْبابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِياماً وَ قُعُوداً وَ عَلى جُنُوبِهِمْ وَ يَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ رَبَّنا ما خَلَقْتَ هذا باطِلاً سُبْحانَكَ فَقِنا عَذابَ النَّارِ (١٩١) رَبَّنا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَ ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ (١٩٢) رَبَّنا إِنَّنا سَمِعْنا مُنادِياً يُنادِي لِلْإِيمانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنا فَاغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا وَ كَفِّرْ عَنَّا سَيِّئاتِنا وَ تَوَفَّنا مَعَ الْأَبْرارِ (١٩٣) رَبَّنا وَ آتِنا ما وَعَدْتَنا عَلى رُسُلِكَ وَ لا تُخْزِنا يَوْمَ الْقِيامَةِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعادَ (١٩٤)

قوله: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ هذه جملة مستأنفة لتقرير اختصاصه سبحانه بما ذكره فيها. و المراد:

ذات السموات و الأرض و صفاتهما وَ اخْتِلافِ اللَّيْلِ وَ النَّهارِ أى: تعاقبهما، و كون كل واحد منهما يخلف الآخر، و كون زيادة أحدهما فى نقصان الآخر، و تفاوتهما طولا و قصرا، و حرا و بردا، و غير ذلك لَآياتٍ أى: دلالات واضحة، و براهين بينة، تدل على الخالق سبحانه. و قد تقدم تفسير بعض ما هنا فى سورة البقرة. و المراد باولى الألباب: أهل العقول الصحيحة الخالصة عن شوائب النقص، فإن مجرد التفكر فيما قصه اللّه فى هذه الآية يكفى العاقل، و يوصله إلى الإيمان الذى لا تزلزله الشبه، و لا تدفعه التشكيكات. قوله: الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِياماً وَ قُعُوداً وَ عَلى جُنُوبِهِمْ الموصول: نعت لأولى الألباب- و قيل: هو مفصول عنه، خبر مبتدأ محذوف، أو منصوب على المدح، و المراد بالذكر هنا: ذكره سبحانه فى هذه الأحوال، من غير فرق بين حال الصلاة و غيرها، و ذهب جماعة من المفسرين: إلى أن الذكر هنا عبارة عن الصلاة، أى: لا يضيعونها فى حال من الأحوال، فيصلونها قياما مع عدم العذر، و قعودا و على جنوبهم مع العذر. قوله: وَ يَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ معطوف على قوله: يَذْكُرُونَ و قيل: إنه معطوف على الحال، أعنى: قِياماً وَ قُعُوداً و قيل: إنه منقطع عن الأوّل، و المعنى: أنهم يتفكرون فى بديع صنعهما، و اتقانهما، مع عظم أجرامهما، فإن هذا الفكر إذا كان صادقا أوصلهم إلى الإيمان

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧١

باللّه سبحانه. قوله: رَبَّنا ما خَلَقْتَ هذا باطِلًا هو على تقدير القول، أى: يقولون ما خلقت هذا عبثا و لهوا، بل خلقته دليلا على حكمتك و قدرتك. و الباطل: الزائل الذاهب، و منه قول لبيد:

ألا كلّ شى‌ء ما خلا اللّه باطل «١» ......

و هو منصوب على أنه صفة لمصدر محذوف، أى: خلقا باطلا؛ و قيل: منصوب بنزع الخافض؛ و قيل:

هو مفعول ثان، و خلق: بمعنى جعل، أو: منصوب على الحال، و الإشارة بقوله: هذا إلى السموات و الأرض، أو إلى الخلق على أنه بمعنى المخلوق. قوله: سُبْحانَكَ أى: تنزيها لك عما لا يليق بك من الأمور التى من جملتها أن يكون خلقك لهذه المخلوقات باطلا- و قوله: فَقِنا عَذابَ النَّارِ الفاء لترتيب هذا الدعاء على ما قبله. و قوله: رَبَّنا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ

تأكيد لما تقدمه من استدعاء الوقاية من النار منه سبحانه، و بيان للسبب الذى لأجله دعاه عباده بأن يقيهم عذاب النار، و هو أن من أدخله النار فقد أخزاه، أى: أذله و أهانه. و قال المفضل: معنى أخزيته: أهلكته، و أنشد:

أخزى الإله بنى الصّليب عنيزة «٢»و اللّابسين ملابس الرّهبان

و قيل: معناه: فضحته و أبعدته، يقال: أخزاه اللّه: أبعده و مقته، و الاسم: الخزى. قال ابن السكيت:

خزى، يخزى، خزيا: إذا وقع فى بليـة. قوله: رَبَّنا إِنَّنا سَمِعْنا مُنادِياً يُنادِي لِلْإِيمانِ المنادى عند أكثر المفسرين: هو النبى صلّى اللّه عليه و سلم؛ و قيل: هو القرآن، و أوقع السماع على المنادى مع كون المسموع هو النداء:

لأنه قد وصف المنادى بما يسمع، و هو قوله: يُنادِي لِلْإِيمانِ أَنْ آمِنُوا. و قال أبو على الفارسى: إن «ينادى» هو المفعول الثانى، و ذكر ينادى مع أنه قد فهم من قوله: مُنادِياً لقصد التأكيد و التفخيم لشأن هذا المنادى به، و اللام فى قوله: لِلْإِيمانِ بمعنى إلى؛ و قيل: إن ينادى يتعدّى باللام و بإلى، يقال ينادى لكذا و ينادى إلى كذا، و قيل: اللام للعلة، أى: لأجل الإيمان. قوله: أَنْ آمِنُوا هى:

إما تفسيرية، أو مصدرية، و أصلها: بأن آمنوا، فحذف حرف الجرّ. قوله: فَآمَنَّا أى: امتثلنا ما يأمر به هذا المنادى من الإيمان فآمنا، و تكرير النداء فى قوله: رَبَّنا لإظهار التضرع و الخضوع؛ قيل:

المراد بالذنوب هنا: الكبائر، و بالسيئات: الصغائر. و الظاهر: عدم اختصاص أحد اللفظين بأحد الأمرين، و الآخر بالآخر، بل يكون المعنى فى الذنوب و السيئات واحدا، و التكرير للمبالغة و التأكيد، كما أن معنى الغفر و الكفر: الستر. و الأبرار: جمع بارّ أو برّ، و أصله من الاتساع، فكأن البار متسع فى طاعة اللّه و متسعة له رحمته، قيل: هم الأنبياء، و معنى اللفظ أوسع من ذلك. قوله: رَبَّنا وَ آتِنا ما وَعَدْتَنا عَلى رُسُلِكَ هذا دعاء آخر و النكتة فى تكرير النداء ما تقدّم، و الموعود به على ألسن الرسل هو الثواب الذى وعد اللّه به

---

(١). و عجزه: و كلّ نعيم لا محالة زائل.

(٢). فى القرطبى (۴/ ۳۱۶): أخرى الإله من الصّليب عبيده ...

أهل طاعته، ففى الكلام حذف، و هو لفظ الألسن، كقوله: وَ سْئَلِ الْقَرْيَةَ «١» و قيل: المحذوف التصديق، أى: ما وعدتنا على تصديق رسلك؛ و قيل: ما وعدتنا منزلا على رسلك، أو محمولا على رسلك، و الأول أولى. و صدور هذا الدعاء منهم- مع علمهم أن ما وعدهم اللّه به على ألسن رسله كائن لا محالة-، إما لقصد التعجيل، أو: للخضوع بالدعاء، لكونه مخ العبادة، و فى قولهم: إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعادَ دليل على أنهم لم يخافوا خلف الوعد، و أن الحامل لهم على الدعاء هو ما ذكرنا.

و قد أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و ابن مردويه عن ابن عباس قال: أتت قريش اليهود فقالوا: ما جاءكم به موسى من الآيات؟ قالوا عصاه و يده بيضاء للناظرين، و أتوا النصارى فقالوا: كيف كان عيسى فيكم؟ قالوا: كان يبرئ الأكمه، و الأبرص، و يحيى الموتى، فأتوا النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فقالوا: ادع لنا ربك يجعل لنا الصفا ذهبا، فدعا ربه، فنزلت: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ الآية. و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما من حديث ابن عباس قال: بتّ عند خالتى ميمونة، فنام رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم حتى انتصف الليل، أو قبله بقليل، أو بعده بقليل، ثم استيقظ، فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الأواخر من سورة آل عمران حتى ختم. و أخرج عبد اللّه بن أحمد فى زوائد المسند، و الطبرانى، و الحاكم فى الكنى، و البغوى فى معجم الصحابة عن صفوان بن المعطل قال: كنت مع النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فى سفر فذكر نحوه.

و أخرج ابن أبى حاتم، و الطبرانى من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن مسعود فى قوله: الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِياماً وَ قُعُوداً وَ عَلى جُنُوبِهِمْ الآيئة، قال: إنما هذه فى الصلاة، إذا لم يستطع قائما فقاعدا، و إن لم يستطع قاعدا فعلى جنبه. و قد ثبت فى البخارى من حديث عمران بن حصين قال: «كانت بى بواسير، فسألت النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عن الصلاة فقال: صلّ قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب». و ثبت فيه عنه قال: «سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن صلاة الرجل و هو قاعد قال: من صلّى قائما فهو أفضل، و من صلّى قاعدا فله نصف أجر القائم، و من صلّى نائما فله نصف أجر القاعد». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال: هذه حالاتك كلها يا ابن آدم، اذكر اللّه و أنت قائم، فإن لم تستطع فاذكره جالسا، فإن لم تستطع فاذكره و أنت على جنبك، يسر من اللّه و تخفيف.

و أقول: هذا التقييد الذى ذكره بعدم الاستطاعة مع تعميم الذكر لا وجه له، لا من الآية و لا من غيرها، فإنه لم يرد فى شىء من الكتاب و السنة ما يدل على أنه لا يجوز الذكر من قعود إلا مع عدم استطاعة الذكر من قيام، و لا يجوز على جنب إلا مع عدم استطاعته من قعود. و إنما يصلح هذا التقييد لمن جعل المراد بالذكر هنا الصلاة، كما سبق عن ابن مسعود. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن حبان فى صحيحه، و ابن مردويه عن عائشة مرفوعا: ويل لمن قرأ هذه الآية و لم يتفكر فيها. و أخرج ابن أبى الدنيا فى التفكر عن سفيان رفعه: «من قرأ آخر سورة آل عمران فلم يتفكر فيها ويله، فعدّ أصابعه عشرا». قيل للأوزاعى: ما غاية التفكر فيهنّ؟ قال: يقرؤهنّ و هو يعقلهنّ. و قد وردت أحاديث و آثار عن السلف فى استحباب التفكر مطلقا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن أنس فى قوله: مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ قال: من

---

(١). يوسف: ٨٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٧٣

تخلد. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن سعيد بن المسيب فى الآيئة قال:

هذه خاصة بمن لا يخرج منها. و أخرج ابن جرير، و الحاكم عن عمرو بن دينار قال: قدم علينا جابر بن عبد اللّه فى عمرة، فانتهيت إليه أنا و عطاء فقلت: وَ ما هُمْ بِخارِجِينَ مِنَ النَّارِ قال: أخبرنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم أنهم الكفار، قلت لجابر: فقوله: إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ قال: و ما أخزاه حين أحرقه بالنار، و إن دون ذلك خزيا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: مُنادِياً يُنادِي لِلْإِيمانِ قال: هو محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و أخرج ابن جرير عن ابن زيد مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن محمد بن كعب القرظى قال: هو القرآن، ليس كل أحد سمع النبى صلّى اللّه عليه و سلم.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: رَبَّنا وَ آتِنا ما وَعَدْتَنا عَلى رُسُلِكَ قال: يستجزون موعد اللّه على رسله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا تُخْزِنا يَوْمَ الْقِيامَةِ قال: لا تفضحنا.

[سورة آل‏عمران (٣): آية ١٩٥]

فَاسْتَجابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هاجَرُوا وَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ وَ أُوذُوا فِي سَبِيلِي وَ قاتَلُوا وَ قُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ وَ لَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ ثَواباً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوابِ (١٩٥)

قوله: فَاسْتَجابَ الاستجابة بمعنى الإجابة؛ و قيل: الإجابة عامة، و الاستجابة خاصة بإعطاء المسؤول، و هذا الفعل يتعدى بنفسه و باللام، يقال: استجابه، و استجاب له، و الفاء للعطف؛ و قيل: على مقدّر، أي: دعوا بهذه الأدعية فاستجاب لهم؛ و قيل: على قوله: وَ يَتَفَكَّرُونَ و إنما ذكر سبحانه الاستجابة و ما بعدها في جملة ما لهم من الأوصاف الحسنة: لأنها منه، إذ من أجيبت دعوته فقد رفعت درجته.

قوله: أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْكُمْ أي: بأني، و قرأ عيسى بن عمرو: بكسر الهمزة، على تقدير القول، و قرأ أبيّ: بثبوت الباء، و هي للسببية، أي: فاستجاب لهم ربهم بسبب أنه لا يضيع عمل عامل منهم. و المراد بالإضاعة: ترك الإثابة. قوله: مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى من: بيانية، و مؤكدة لما تقتضيه النكرة الواقعة في سياق النفي من العموم. قوله: بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ أي: رجالكم مثل نسائكم في الطاعة، و نساؤكم مثل رجالكم فيها، و الجملة معترضة، لبيان كون كل منهما من الآخر باعتبار تشعبهما من أصل واحد.

قوله: فَالَّذِينَ هاجَرُوا الآية، هذه الجملة تتضمن تفصيل ما أجمل في قوله: أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ أي: فالذين هاجروا من أوطانهم إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم؛ وَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ في طاعة اللّه عزّ و جل؛ وَ قاتَلُوا أعداء اللّه؛ وَ قُتِلُوا في سبيل اللّه. و قرأ ابن كثير و ابن عامر: وَ قُتِّلُوا على التكثير، و قرأ الأعمش و حمزة و الكسائي: و قتلوا و قاتلوا و هو مثل قول الشاعر:

تصابى و أمسى علاه الكبر أي: قد علاه الكبر، و أصل الواو: لمطلق الجمع بلا ترتيب، كما قال به الجمهور. و المراد هنا: أنهم

قاتلوا و قتل بعضهم، كما قال امرؤ القيس:

فإن تقتلونا نقتّلكم و قرأ عمر بن عبد العزيز: و قتلوا و قتلوا. و معنى قوله: وَ أُوذُوا فِي سَبِيلِي أي: بسببه، و السبيل: الدين الحق. و المراد هنا: ما نالهم من الأذية من المشركين بسبب إيمانهم باللّه، و عملهم بما شرعه اللّه لعباده. و قوله: لَأُكَفِّرَنَّ جواب قسم محذوف. و قوله: ثَواباً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مصدر مؤكد عند البصريين، لأن معنى قوله: لَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ لأثيبنّهم ثوابا، أي: إثابة أو تثويبا كائنا من عند اللّه. و قال الكسائي: إنه منتصب على الحال. و قال الفراء على التفسير: وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوابِ أي:

حسن الجزاء، و هو ما يرجع على العامل من جزاء عمله، من: ثاب، يثوب: إذا رجع.

و قد أخرج سعيد بن منصور، و عبد الرزاق، و الترمذي، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني و الحاكم، و صححه عن أم سلمة قالت: يا رسول اللّه! لا أسمع اللّه ذكر النساء في الهجرة بشيء، فأنزل اللّه: فَاسْتَجابَ لَهُمْ إلى آخر الآية. و أخرج ابن أبي حاتم عن عطاء قال: «ما من عبد يقول يا ربّ! يا ربّ! يا ربّ! ثلاث مرات، إلّا نظر اللّه إليه» فذكر للحسن فقال: أما تقرأ القرآن؟ رَبَّنا إِنَّنا سَمِعْنا مُنادِياً إلى قوله: فَاسْتَجابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ و أخرج ابن مردويه عن أم سلمة قالت: آخر آية نزلت هذه الآية: فَاسْتَجابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ إلى آخرها. و قد ورد في فضل الهجرة أحاديث كثيرة.

[سورة آل‌عمران (۳): الآيات ۱۹۶ الى ۲۰۰]

لا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلادِ (۱۹۶) مَتاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمِهادُ (۱۹۷) لكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها نُزُلاً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ ما عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرارِ (۱۹۸) وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خاشِعِينَ لِلَّهِ لا يَشْتَرُونَ بِآياتِ اللَّهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُولئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ (۱۹۹) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَ صابِرُوا وَ رابِطُوا وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (۲۰۰)

قوله: لا يَغُرَّنَّكَ خطاب للنبي صلّى اللّه عليه و سلم. و المراد: تثبيته على ما هو عليه، [و المراد الأمة] «۱» كقوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا* أو: خطاب لكل أحد، و هذه الآية متضمنة لقبح حال الكفار بعد ذكر حسن حال المؤمنين؛ و المعنى: لا يغرنك ما

هم فيه من تقلبهم فى البلاد بالأسفار للتجارة التى يتوسعون بها فى معاشهم، فهو متاع قليل يتمتعون به فى هذه الدار ثم مصيرهم إلى جهنم، فقوله: مَتاعٌ خبر مبتدأ محذوف، أى: هو متاع قليل لا اعتداد به بالنسبة إلى ثواب اللّه سبحانه: ثُمَّ مَأْواهُمْ أى: ما يأوون إليه. و التقلب فى البلاد:

الاضطراب فى الأسفار إلى الأمكنة، و مثله قوله تعالى: فَلا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلادِ «٢» و المتاع: ما يعجل

---

(١). ما بين الحاصرتين مستدرک من تفسير القرطبى [۴/ ٣١٩].

(٢). غافر: ۴.

الانتفاع به، و سماه: قليلا لأنه فان، و كل فان و إن كان كثيرا فهو قليل. و قوله: وَ بِئْسَ الْمِهادُ ما مهدوا لأنفسهم فى جهنم بكفرهم، أو: ما مهد اللّه لهم من النار، فالمخصوص بالذم محذوف: و هو هذا المقدّر. قوله: لكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ هو استدراك مما تقدّمه، لأن معناه النفى، كأنه قال: ليس لهم فى تقلبهم فى البلاد كثير انتفاع: لكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا لهم الانتفاع الكثير، و الخلد الدائم. و قرأ يزيد ابن القعقاع: لكنّ، بتشديد النون. قوله: نُزُلًا مصدر مؤكد عن البصريين كما تقدّم فى ثَواباً و عند الكسائى و الفراء مثل ما قالا فى: ثوابا، و النزل: ما يهيأ للنزيل، و الجمع أنزال، قال الهروى: نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ أى: ثوابا من عند اللّه وَ ما عِنْدَ اللَّهِ مما أعدّه لمن أطاعه خَيْرٌ لِلْأَبْرارِ مما يحصل للكفار من الربح فى الأسفار، فإنه متاع قليل، عن قريب يزول. قوله: وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ هذه الجملة سيقت لبيان أن بعض أهل الكتاب لهم حظّ من الدين، و ليسوا كسائرهم فى فضائحهم التى حكاها اللّه عنهم فيما سبق، و فيما سيأتى، فإن هذا البعض يجمعون بين الإيمان باللّه و بما أنزل اللّه على نبينا محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و ما أنزله على أنبيائهم حال كونهم: خاشِعِينَ لِلَّهِ لا يَشْتَرُونَ أى: يستبدلون بِآياتِ اللَّهِ ثَمَناً قَلِيلًا بالتحريف و التبديل، كما يفعله سائرهم، بل يحكون كتب اللّه سبحانه كما هى، و الإشارة بقوله: أُولئِكَ إلى هذه الطائفة الصالحة من أهل الكتاب، من حيث اتصافهم بهذه الصفات الحميدة لَهُمْ أَجْرُهُمْ الذى وعد اللّه سبحانه به بقوله: أُولئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ و تقديم الخبر يفيد اختصاص ذلک الأجر بهم. و قوله: عِنْدَ رَبِّهِمْ فى محل نصب على الحال. قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا إلخ. هذه الآية العاشرة من قوله سبحانه: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ ختم بها هذه السورة لما اشتملت عليه من الوصايا التى جمعت خير الدنيا و الآخرة، فحض على الصبر على الطاعات و الشهوات، و الصبر: الحبس، و قد تقدم تحقيق معناه. و المصابرة مصابرة الأعداء، قاله الجمهور، أى: غالبوهم فى الصبر على شدائد الحرب، و خص المصابرة بالذكر بعد أن ذكر الصبر: لكونها أشدّ منه و أشقّ. و قيل: المعنى صابروا على الصلوات، و قيل: صابروا الأنفس عن شهواتها؛ و قيل: صابروا الوعد الذى وعدتم و لا تيأسوا، و القول الأول هو المعنى العربى، و منه قول عنترة:

فلم أر حيّا صابروا مثل صبرناو لا كافحوا مثل الذين نكافح

أى: صابروا العدوّ فى الحرب. قوله: وَ رابِطُوا أى: أقيموا فى الثغور رابطين خيلكم فيها، كما يربطها أعداؤكم، هذا قول جمهور المفسرين. و قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: هذه الآية فى انتظار الصلاة بعد الصلاة، و لم يكن فى زمن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم غزو يرابط فيه، و سيأتى ذكر من خرج عنه هذا، و الرباط اللغوى هو الأوّل، و لا ينافيه تسميته صلّى اللّه عليه و سلّم لغيره رباطا كما سيأتى. و يمكن إطلاق الرباط على المعنى الأول، و على انتظار الصلاة. قال الخليل: الرباط ملازمة الثغور و مواظبة الصلاة، هكذا قال: و هو من أئمة اللغة.

و حكى ابن فارس عن الشيبانى أنه قال: يقال: ماء مترابط: دائم لا يبرح، و هو يقتضى تعديه الرباط إلى غير ارتباط الخيل فى

الثغور. قوله: وَ اتَّقُوا اللَّهَ فلا تخالفوا ما شرعه لكم لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ أى:
فتح القدير، ج ١، ص: ۴۷۶
تكونون من جملة الفائزين بكل مطلوب، و هم المفلحون.
و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن عكرمة فى قوله: لا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا تقلب ليلهم و نهارهم و ما يجرى عليهم من النعم، قال عكرمة: قال ابن عباس: و بئس المهاد: أى: بئس المنزل.
و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلادِ قال: ضربهم فى البلاد. و أخرج عبد بن حميد، و البخارى فى الأدب المفرد، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر فى قوله: وَ ما عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرارِ قال: إنما سماهم اللّه أبرارا: لأنهم بروا الآباء و الأبناء، كما أن لوالدك عليك حقا، كذلك لولدك عليك حقا. و أخرج ابن مردويه عنه مرفوعا و الأول أصح قاله السيوطى. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد: خَيْرٌ لِلْأَبْرارِ لمن يطيع اللّه. و أخرج النسائى، و البزار، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم و ابن مردويه عن أنس قال: لما مات النجاشى قال صلّى اللّه عليه و سلم: صلوا عليه، قالوا يا رسول اللّه! نصلى على عبد حبشى؟
فأنزل اللّه وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ الآية. و أخرج ابن جرير عن جابر مرفوعا: أن المنافقين قالوا: انظروا إلى هذا، يعنى: النبى صلّى اللّه عليه و سلّم يصلى على علج نصرانى، فنزلت. و أخرج الحاكم، و صححه عن عبد اللّه بن الزبير: أنها نزلت فى النجاشى. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: هم مسلمة أهل الكتاب من اليهود و النصارى. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: هم أهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد و الذين اتبعوا محمدا صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج ابن المبارك، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى الشعب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ما قدّمنا ذكره. و أخرج ابن مردويه عنه عن أبى هريرة قال: أما إنه لم يكن فى زمن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم غزو يرابطون فيه، و لكنها نزلت فى قوم يعمرون المساجد، يصلون الصلوات فى مواقيتها، ثم يذكرون اللّه فيها. و قد ثبت فى الصحيح و غيره من قول النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «أ لا أخبركم بما يمحو اللّه به الخطايا و يرفع به الدرجات: إسباغ الوضوء على المكاره، و كثرة الخطا إلى المساجد، و انتظار الصّلاة بعد الصّلاة، فذلكم الرّباط، فذلكم الرّباط، فذلكم الرباط». و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن محمد بن كعب القرظى قال: اصبروا على دينكم، و صابروا الوعد الذى وعدتكم، و رابطوا عدوى و عدوكم. و قد روى من تفاسير السلف غير هذا فى سر الصبر على نوع من أنواع الطاعات، و المصابرة على نوع آخر، و لا تقوم بذلك حجة، فالواجب الرجوع إلى المدلول اللغوى، و قد قدّمناه. و قد وردت أحاديث كثيرة فى فضل الرباط، و فيها التصريح بأنه الرباط فى سبيل اللّه، و هو يرد ما قاله أبو سلمة بن عبد الرحمن، فإن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قد ندب إلى الرباط فى سبيل اللّه و هو الجهاد فيحمل ما فى الآية عليه، و قد ورد عنه صلّى اللّه عليه و سلم أنه سمى حراسة جيش المسلمين رباطا، و أخرج الطبرانى فى الأوسط بسند جيد عن أنس قال: سئل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن أجر المرابط فقال: «من رابط ليلة حارسا من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه ممّن صام و صلّى».
و قد ورد فى فضل هذه العشر الآيات التى فى آخر السورة مرفوعا إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ما أخرجه ابن السنى، و ابن مردويه، و ابن عساكر عن أبى هريرة: «أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم كان يقرأ عشر آيات من آخر سورة آل
فتح القدير، ج ١، ص: ۴۷۷
عمران كلّ ليلة». و فى إسناده مظاهر بن أسلم، و هو ضعيف. و قد تقدم من حديث ابن عباس فى الصحيحين: أن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم قرأ هذه العشر الآيات لمّا استيقظ. و كذلك تقدم فى غير الصحيحين من رواية صفوان بن المعطل عن النبى صلّى

اللّه عليه و سلم. و أخرج الدارمى عن عثمان بن عفان قال: «من قرأ آخر آل عمران فى ليلة كتب له قيام ليلة».

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۷۸

سورة النّساء

اشارة

هى مدنية كلها. قال القرطبى: إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح: فى عثمان بن طلحة الحجبىّ، و هى قوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها على ما سيأتى إن شاء اللّه، قال النقاش: و قيل:

نزلت عند هجرة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم من مكة إلى المدينة، و على ما تقدّم عن بعض أهل العلم أن قوله تعالى:

يا أَيُّهَا النَّاسُ حيثما وقع، فإنه مكى يلزم أن يكون صدر هذه السورة مكيا، و به قال علقمة و غيره.

و قال النحاس: هذه الآية مكية. قال القرطبى: و الصحيح الأوّل، فإن فى صحيح البخارى عن عائشة أنها قالت: ما نزلت سورة النساء إلا و أنا عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، يعنى: قد بنى بها. و لا خلاف بين العلماء أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم إنما بنى بعائشة بالمدينة، و من تبين أحكامها علم أنها مدنية لا شك فيها. قال. و أما من قال:

يا أَيُّهَا النَّاسُ مكى حيث وقع فليس بصحيح، فإن البقرة مدنية و فيها يا أَيُّهَا النَّاسُ فى موضعين.

و قد أخرج ابن الضريس فى فضائله و النحاس فى ناسخه، و ابن مردويه، و البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال: نزلت سورة النساء بالمدينة، و فى إسناده العوفى و هو ضعيف، و كذا أخرجه ابن مردويه عن عبد اللّه ابن الزبير، و زيد بن ثابت، و أخرجه ابن المنذر عن قتادة.

و قد ورد فى فضل هذه السورة: ما أخرجه الحاكم فى مستدركه عن عبد اللّه بن مسعود قال: إن فى سورة النساء لخمس آيات ما يسرنى أن لى بها الدنيا و ما فيها: إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقالَ ذَرَّةٍ الآية، و إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ الآية، إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ الآية، وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ الآية. ثم قال: هذا إسناد صحيح؛ إن كان عبد الرحمن بن عبد اللّه بن مسعود سمع من أبيه، و قد اختلف فى ذلك. و أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن ابن مسعود قال: خمس آيات من النساء هن أحب إلىّ من الدنيا جميعا: إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ الآية، وَ إِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضاعِفْها الآية، إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ الآية، مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ الآية، وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ الآية. و رواه ابن جرير. ثم روى من طريق صالح المرى عن قتادة عن ابن عباس قال: ثمان آيات نزلت فى سورة النساء هنّ خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس و غربت، و ذكر ما ذكره ابن مسعود، و زاد: يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ الآية، وَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ الآية، يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ الآية. و أخرج أحمد و ابن الضريس، و محمد بن نصر، و الحاكم، و صححه، و البيهقى عن عائشة عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «من أخذ السّبع فهو حبر». و أخرج البيهقى فى الشعب عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أعطيت مكان التوراة السبع، و أعطيت مكان الزبور المئين، و أعطيت مكان الإنجيل المثانى، و فضلت بالمفصل» «١». و أخرج أبو يعلى، و ابن خزيمة، و ابن حبان، و الحاكم،

---

(١). فى المطبوع: «أعطيت مكان التوراة السبع الطوال، و المئين: كل سورة بلغت مائة فصاعدا، و المثانى: كل سورة دون المئين، و فوق المفصل».

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۷۹

و صححه، و البيهقى فى الشعب عن أنس قال: «وجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ذات ليلة شيئا فلمّا أصبح قيل: يا رسول اللّه! إنّ أثر الوجع عليك لبيّن، قال: أما إنّى على ما ترون بحمد اللّه قد قرأت السّبع الطّوال».

و أخرج أحمد عن حذيفة قال: «قمت مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فقرأ السّبع الطّوال فى سبع ركعات». و أخرج عبد الرزاق عن بعض أهل النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم قرأ بالسبع الطّوال فى ركعة واحدة». و أخرج الحاكم عن ابن عباس أنه قال: «سلونى عن سورة النساء؛ فإنّى قرأت القرآن و أنا صغير» قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه. و أخرج ابن أبى شيبة فى المصنف عنه قال: «من قرأ سورة النّساء؛ فعلم ما يحجب ممّا لا يحجب؛ علم الفرائض».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

[سورة النساء (۴): الآيات ۱ الى ۴]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وَ خَلَقَ مِنْها زَوْجَها وَ بَثَّ مِنْهُما رِجالاً كَثِيراً وَ نِساءً وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسائَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحامَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً (۱) وَ آتُوا الْيَتامى أَمْوالَهُمْ وَ لا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلى أَمْوالِكُمْ إِنَّهُ كانَ حُوباً كَبِيراً (۲) وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ مَثْنى وَ ثُلاثَ وَ رُباعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَواحِدَةً أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ ذلِكَ أَدْنى أَلاَّ تَعُولُوا (۳) وَ آتُوا النِّساءَ صَدُقاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً (۴)

المراد بالناس: الموجودون عند الخطاب من بنى آدم، و يدخل من سيوجد، بدليل خارجى، و هو الإجماع على أنهم مكلفون بما كلف به الموجودون، أو تغليب الموجودين على من لم يوجد، كما غلب الذكور على الإناث فى قوله: اتَّقُوا رَبَّكُمُ لاختصاص ذلك بجمع المذكر. و المراد بالنفس الواحدة هنا: آدم. و قرأ ابن أبى عبلة: واحد، بغير هاء، على مراعاة المعنى، فالتأنيث: باعتبار اللفظ، و التذكير: باعتبار المعنى. قوله:

وَ خَلَقَ مِنْها زَوْجَها قيل: هو معطوف على مقدر يدل عليه الكلام، أى: خلقكم من نفس واحدة خلقها أولا، و خلق منها زوجها؛ و قيل: على: خلقكم، فيكون الفعل الثانى داخلا مع الأوّل فى حيز الصلة.

و المعنى: و خلق من تلك النفس التى هى عبارة عن آدم زوجها، و هى حواء. و قد تقدم فى البقرة معنى: التقوى، و الربّ، و الزوج، و البث، و الضمير فى قوله: مِنْها راجع إلى آدم و حواء المعبر عنهما بالنفس و الزوج. و قوله: كَثِيراً وصف مؤكد، تفيده صيغة الجمع، لكونها من جموع الكثرة، و قيل: هو نعت لمصدر محذوف، أى: بثا كثيرا. و قوله: وَ نِساءً أى: كثيرة، و ترك التصريح به استغناء بالوصف الأوّل. قوله: وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسائَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحامَ قرأ أهل الكوفة بحذف التاء الثانية، و أصله تتساءلون، تخفيفا لاجتماع المثلين. و قرأ أهل المدينة، و ابن كثير، و أبو عمرو، و ابن عامر، بإدغام التاء فى

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۸۰

السين؛ و المعنى: يسأل بعضكم بعضا باللّه و الرحم، فإنهم كانوا يقرنون بينهما فى السؤال و المناشدة، فيقولون: أسألك باللّه و الرحم، و أنشدك اللّه و الرحم، و قرأ النخعى، و قتادة، و الأعمش، و حمزة:

وَ الْأَرْحامِ بالجر. و قرأ الباقون بالنصب.

و قد اختلف أئمة النحو فى توجيه قراءة الجر، فأما البصريون فقالوا: هى لحن لا تجوز القراءة بها. و أما الكوفيون فقالوا: هى قراءة قبيحة. قال سيبويه فى توجيه هذا القبح: إن المضمر المجرور بمنزلة التنوين، و التنوين لا يعطف عليه. و قال الزجاج و جماعة: بقبح عطف الاسم الظاهر على المضمر فى الخفض إلا بإعادة الخافض كقوله تعالى: فَخَسَفْنا بِهِ وَ بِدارِهِ الْأَرْضَ و جوز سيبويه ذلك فى ضرورة الشعر، و أنشد:

فاليوم قرّبت تهجونا و تمدحنا «١»فاذهب فما بك و الأيّام من عجب

و مثله قول الآخر:

نعلّق فى مثل السّوارى سيوفناو ما بينها و الكعب مهوى «٢» نفانف

بعطف الكعب على الضمير فى بينها. و حكى أبو على الفارسى أن المبرد قال: لو صليت خلف إمام يقرأ وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسائَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحامَ بالجر، لأخذت نعلى و مضيت. و قد ردّ الإمام أبو نصر القشيرى ما قاله القادحون فى قراءة الجرّ فقال: و مثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين، لأن القراءات التى قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم تواترا، و لا يخفى عليك أن دعوى التواتر باطلة يعرف ذلك من يعرف الأسانيد التى رووها بها، و لكن ينبغى أن يحتج للجواز بورود ذلك فى أشعار العرب كما تقدم، و كما فى قول بعضهم:

فحسبك و الضّحّاك سيف مهنّد و قول الآخر:

و قد رام آفاق السّماء فلم يجدله مصعدا فيها و لا الأرض مقعدا

و قول الآخر:

ما إن بها و الأمور من تلف «٣» ....

و قول الآخر:

أكرّ على الكتيبة لست أدرىأحتفى كان فيها أم سواها

فسواها: فى موضع جرّ عطفا على الضمير فى فيها، و منه قوله تعالى: وَ جَعَلْنا لَكُمْ فِيها مَعايِشَ وَ مَنْ

---

(١). فى القرطبى (٥/ ٣): و تشتمنا.

(٢). المهوى و المهواة: ما بين الجبلين و نحو ذلك. و النفانف: الهواء، و قيل: الهواء بين الشيئين، و كل شىء بينه و بين الأرض مهوى فهو نفنف.

(٣). و عجزه: ما حمّ من أمر غيبه وقعا.

لَسْتُمْ لَهُ بِرازِقِينَ «١». و أما قراءة النصب فمعناها واضح جلىّ، لأنه عطف الرحم على الاسم الشريف، أى: اتقوا اللّه و اتقوا الأرحام فلا تقطعوها، فإنهما مما أمر اللّه به أن يوصل؛ و قيل: إنه عطف على محل الجار و المجرور فى قوله: بِهِ كقولك مررت بزيد و عمرا، أى: اتقوا اللّه الذى تساءلون به و تتساءلون بالأرحام. و الأوّل أولى. و قرأ عبد اللّه بن يزيد: و الأرحام بالرفع على الابتداء، و الخبر مقدّر، أى: و الأرحام صلوها، أو:

و الأرحام أهل أن توصل، و قيل: إن الرفع على الإغراء عند من يرفع به، و منه قول الشاعر:

إنّ قوما منهم عمير و أشباه عمير و منهم السّفّاح

لجديرون باللّقاء إذا قال أخو النّجدة: السّلاح السّلاح

و الأرحام: اسم لجميع الأقارب من غير فرق بين المحرم و غيره، لا خلاف فى هذا بين أهل الشرع، و لا بين أهل اللغة. و قد خصص أبو حنيفة و بعض الزيدية الرحم بالمحرم فى منع الرجوع فى الهبة؛ مع موافقتهم على أن معناها أعم، و لا وجه لهذا التخصيص. قال القرطبى: اتفقت الملة على أن صلة الرحم واجبة، و أن قطيعتها محرّمة. انتهى. و قد وردت بذلك الأحاديث الكثيرة الصحيحة. و الرقيب: المراقب، و هى صيغة مبالغة، يقال: رقبت، أرقب، رقبة و رقبانا: إذا انتظرت. قوله: وَ آتُوا الْيَتامى أَمْوالَهُمْ خطاب للأولياء و الأوصياء. و الإيتاء: الإعطاء. و اليتيم: من لا أب له. و قد خصصه الشرع بمن لم يبلغ الحلم.

و قد تقدم تفسير معناه فى البقرة مستوفى، و أطلق اسم اليتيم عليهم عند إعطائهم أموالهم- مع أنهم لا يعطونها إلا بعد ارتفاع اسم اليتيم بالبلوغ- مجازا؛ باعتبار ما كانوا عليه؛ و يجوز أن يراد: باليتامى؛ المعنى الحقيقى، و بالإيتاء: ما يدفعه الأولياء و الأوصياء إليهم من النفقة و الكسوة، لا دفعها جميعا، و هذا الآية مقيدة بالآية الأخرى و هى قوله تعالى: فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ «٢» فلا يكون مجرد ارتفاع اليتم بالبلوغ مسوغا لدفع أموالهم إليهم، حتى يؤنس منهم الرشد. قوله: وَ لا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ نهى لهم عن أن يصنعوا صنع الجاهلية فى أموال اليتامى، فإنهم كانوا يأخذون الطيب من أموال اليتامى و يعوضونه بالردىء من أموالهم، و لا يرون بذلك بأسا، و قيل: المعنى: لا تأكلوا أموال اليتامى- و هى محرّمة خبيثة- و تدعوا الطيب من أموالكم، و قيل: المراد: لا تتعجلوا أكل الخبيث من أموالهم، و تدعوا انتظار الرزق الحلال من عند اللّه. و الأوّل أولى؛ فإن تبدل الشىء بالشىء فى اللغة: أخذه مكانه، و كذلك استبداله، و منه قوله تعالى: وَ مَنْ يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمانِ فَقَدْ ضَلَّ سَواءَ السَّبِيلِ «٣» و قوله: أَ تَسْتَبْدِلُونَ الَّذِى هُوَ أَدْنى بِالَّذِى هُوَ خَيْرٌ «٤». و أما التبديل: فقد يستعمل كذلك، كما فى قوله: وَ بَدَّلْناهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ «٥»، و اخرى بالعكس، كما فى قولك: بدّلت الحلقة بالخاتم: إذا أذبتها و جعلتها خاتما، نص عليه الأزهرى. قوله: وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلى أَمْوالِكُمْ ذهب جماعة من المفسرين: إلى أن المنهى عنه فى هذه الآية: هو الخلط، فيكون الفعل مضمنا معنى الضم، أى: لا تأكلوا أموالهم مضمومة إلى أموالكم، ثم نسخ هذا بقوله تعالى:

وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ «٦» و قيل: إن: إلى، بمعنى: مع، كقوله تعالى: مَنْ أَنْصارِي إِلَى اللَّهِ* «٧».

و الأوّل أولى. و الحوب: الإثم، يقال: حاب الرجل، يحوب، حوبا: إذا أثم، و أصله: الزجر للإبل،

---

(١). الحجر: ٢٠.

(٢). النساء: ۶.

(٣). البقرة: ١٠٨.

(۴). البقرة: ۶١.

(۵). سبأ: ١۶.

(۶). البقرة: ٢٢٠.

(٧). آل عمران: ۵٢.

فسمى الإثم: حوبا، لأنه يزجر عنه. و الحوبة: الحاجة. و الحوب أيضا: الوحشة، و فيه ثلاث لغات:

ضم الحاء، و هى قراءة الجمهور. و فتح الحاء، و هى قراءة الحسن، قال الأخفش: و هى لغة تميم. و الثالثة:

الحاب، و قرأ أبىّ بن كعب: حابا، على المصدر، كقال قالا. و التحوب: التحزن، و منه قول طفيل:

فذوقوا كما ذقنا غداة محجّرمن الغيظ فى أكبادنا و التّحوّب «١»

و قوله: وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى فَانْكِحُوا وجه ارتباط الجزاء بالشرط: أن الرجل كان يكفل اليتيمة لكونه وليا لها و يريد أن يتزوجها فلا يقسط لها فى مهرها، أى: يعدل فيه، و يعطيها ما يعطيها غيره من الأزواج، فنهاهم اللّه أن ينكحوهنّ إلّا أن يقسطوا لهنّ، و يبلغوا بهنّ أعلى ما هو لهنّ من الصداق، و أمروا أن ينكحوا ما طاب لهنّ من النّساء سواهنّ، فهذا سبب نزول الآية كما سيأتى، فهو نهى يخص هذه الصورة. و قال جماعة من السلف: إن هذه الآية ناسخة لما كان فى الجاهلية و فى أوّل الإسلام، من أن للرجل أن يتزوج من الحرائر ما شاء، فقصرهم بهذه الآية على أربع، فيكون وجه ارتباط الجزاء بالشرط أنهم إذا خافوا ألا يقسطوا فى اليتامى فكذلك يخافون ألا يقسطوا فى النساء، لأنهم كانوا يتحرجون فى اليتامى و لا يتحرجون فى النساء، و الخوف من الأضداد، فإن المخوف قد يكون معلوما، و قد يكون مظنونا، و لهذا اختلف الأئمة فى معناه فى الآية، فقال أبو عبيدة خِفْتُمْ بمعنى: أيقنتم. و قال آخرون: خِفْتُمْ بمعنى: ظننتم.

قال ابن عطية: و هو الذى اختاره الحذاق، و أنه على بابه من الظن، لا من اليقين؛ و المعنى: من غلب على ظنه التقصير فى العدل لليتيمة فليتركها و ينكح غيرها. و قرأ النخعى، و ابن وثاب: تقسطوا بفتح التاء، من: قسط: إذا جار، فتكون هذه القراءة على تقدير زيادة لا، كأنه قال: و إن خفتم أن لا تقسطوا. و حكى الزجاج: أن أقسط، يستعمل قسط، و المعروف عند أهل اللغة: أن أقسط بمعنى: عدل، و قسط:

بمعنى جار، و «ما» فى قوله: ما طابَ موصولة، و جاء بها مكان من لأنهما قد يتعاقبان فيقع كل واحد منهما مكان الآخر كما فى قوله: وَ السَّماءِ وَ ما بَناها «٢» فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى بَطْنِهِ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى أَرْبَعٍ «٣». و قال البصريون: إن «ما» تقع للنعوت كما تقع لما لا يعقل، يقال ما عندك، فيقال:

ظريف و كريم، فالمعنى: فانكحوا الطيب من النساء، أى: الحلال، و ما حرّمه اللّه فليس بطيب، و قيل:

إن «ما» هنا: مدّية، أى: ما دمتم مستحسنين للنكاح، و ضعفه ابن عطية. و قال الفراء: إن «ما» ها هنا: مصدرية. قال النحاس: و هذا بعيد جدا. و قرأ ابن أبى عبلة فانكحوا من طاب. و قد اتفق أهل العلم على أن هذا الشرط المذكور فى الآية لا مفهوم له، و أنه يجوز لمن لم يخف أن يقسط فى اليتامى أن ينكح أكثر من واحدة، و «من» فى قوله: مِنَ النِّساءِ إما: بيانية، أو: تبعيضية، لأن المراد غير اليتائم. قوله: مَثْنى وَ ثُلاثَ وَ رُباعَ فى محل نصب على البدل من «ما» كما قاله أبو على الفارسى؛ و قيل:

على الحال، و هذه الألفاظ لا تنصرف للعدل و الوصفية كما هو مبين فى علم النحو و الأصل: انكحوا ما طاب

---

(١). محجّر: اسم موضع. و فى الديوان: «أجوافنا» بدل: أكبادنا.

(٢). الشمس: ٢.

(٣). النور: ٤٥.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٣

لكم من النساء اثنتين اثنتين، و ثلاثا ثلاثا، و أربعا أربعا.

و قد استدل بالآية: على تحريم ما زاد على الأربع، و بينوا ذلك: بأنه خطاب لجميع الأمة، و أن كل ناكح له أن يختار ما أراد من هذا العدد، كما يقال للجماعة: اقتسموا هذا المال و هو ألف درهم، أو: هذا المال الذى فى البدرة: درهمين درهمين، و ثلاثة ثلاثة، و أربعة أربعة. و هذا مسلم إذا كان المقسوم قد ذكرت جملته أو عين مكانه، أما: لو كان مطلقا، كما يقال: اقتسموا الدراهم، و يراد به: ما كسبوه، فليس المعنى هكذا.

و الآية من الباب الآخر لا من الباب الأوّل. على أن من قال لقوم يقتسمون مالا معينا كثيرا: اقتسموه مثنى، و ثلاث، و رباع،

فقسموا بعضه بينهم: درهمين درهمين، و بعضه: ثلاثة ثلاثة، و بعضه: أربعة أربعة كان هذا هو المعنى العربىّ، و معلوم أنه إذا قال القائل: جاءنى القوم مثنى و هم مائة ألف، كان المعنى: أنهم جاءوه اثنين اثنين، و هكذا جاءنى القوم ثلاث و رباع، و الخطاب للجميع بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد، كما فى قوله تعالى: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ «۱» أَقِيمُوا الصَّلاةَ* آتُوا الزَّكاةَ* و نحوها؛ فقوله: فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ مَثْنى وَ ثُلاثَ وَ رُباعَ معناه لينكح كل فرد منكم ما طاب له من النساء اثنتين اثنتين، و ثلاثا و ثلاثا، و أربعا أربعا، هذا ما تقتضيه لغة العرب. فالآية تدلّ على خلاف ما استدلوا بها عليه، و يؤيد هذا قوله تعالى فى آخر الآية فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَواحِدَةً فإنه و إن كان خطابا للجميع فهو بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد. فالأولى أن يستدل على تحريم الزيادة على الأربع بالسنة لا بالقرآن.

و أما استدلال من استدلّ بالآية على جواز نكاح التسع باعتبار الواو الجامعة، فكأنه قال: انكحوا مجموع هذا العدد المذكور، فهذا جهل بالمعنى العربى، و لو قال: انكحوا ثنتين و ثلاثا و أربعا كان لهذا القول له وجه و أما مع المجىء بصيغة العدل فلا، و إنما جاء سبحانه بالواو الجامعة دون أو: لأن التخيير يشعر بأنه لا يجوز إلّا أحد الأعداد المذكورة دون غيره، و ذلك ليس بمراد من النظم القرآنى. و قرأ النخعى، و يحيى بن وثاب:

ثلث و ربع بغير ألف. قوله: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَواحِدَةً: فانكحوا واحدة، كما يدل على ذلك قوله: فَانْكِحُوا ما طابَ و قيل: التقدير: فألزموا أو فاختاروا واحدة. و الأول أولى؛ و المعنى: فإن خفتم ألّا تعدلوا بين الزوجات فى القسم و نحوه فانكحوا واحدة، و فيه المنع من الزيادة على الواحدة لمن خاف ذلك. و قرىء: بالرفع، على أنه مبتدأ، و الخبر محذوف. قال الكسائى: أى: فواحدة تقنع؛ و قيل:

التقدير: فواحدة فيها كفاية، و يجوز أن تكون واحدة على قراءة الرفع خبر مبتدأ محذوف، أى: فالمقنع واحدة.

قوله: أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ معطوف على واحدة، أى: فانكحوا واحدة أو انكحوا ما ملكت أيمانكم من السرارى؛ و إن كثر عددهنّ كما يفيده الموصول. و المراد: نكاحهن بطريق الملك، لا بطريق النكاح، و فيه دليل، على أنه لا حق للمملوكات فى القسم، كما يدل على ذلك جعله قسيما للواحدة فى الأمن من عدم العدل. و إسناد الملك إلى اليمين: لكونها المباشرة لقبض الأموال و إقباضها، و لسائر الأمور التى تنسب إلى الشخص فى الغالب، و منه:

إذا ما راية نصبت لمجدتلقّاها عرابة باليمين

---

(۱). التوبة: ۵.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۸۴

قوله: ذلِكَ أَدْنى أَلَّا تَعُولُوا أى: ذلك أقرب إلى ألا تعولوا، أى: تجوروا، من: عال الرجل، يعول: إذا مال و جار، و منه قولهم: عال السهم عن الهدف: مال عنه، و عال الميزان: إذا مال، و منه:

قالوا اتّبعنا رسول اللّه و اطّرحواقول الرّسول و عالوا فى الموازين

و منه قول أبى طالب:

بميزان صدق لا يغلّ شعيرةله شاهد من نفسه غير عائل

و منه أيضا:

فنحن ثلاثة و ثلاث ذود «۱»لقد عال الزّمان على عيال

و المعنى: إن خفتم عدم العدل بين الزوجات؛ فهذه التى أمرتم بها أقرب إلى عدم الجور، و يقال: عال الرجل، يعيل: إذا افتقر و

صار عالة، و منه قوله تعالى: وَ إِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً «٢»، و منه قول الشاعر:

و ما يدرى الفقير متى غناهو ما يدرى الغنىّ متى يعيل

و قال الشافعى: أَلَّا تَعُولُوا ألاـ تكثر عيالكم. قال الثعلبى: و ما قال هذا غيره، و إنما يقال: أعال يعيل: إذا كثر عياله. و ذكر ابن العربى: أن: عال؛ تأتى لسبعة معان: الأوّل: عال: مال. الثانى: زاد.

الثالث: جار. الرابع: افتقر. الخامس: أثقل. السادس: قام بمئونة العيال، و منه: قوله صلّى اللّه عليه و سلم: «و ابدأ بمن تعول».

السابع: عال: غلب، و منه: عيل صبرى، قال: و يقال: أعال الرجل: كثر عياله. و أما:

عال، بمعنى كثر عياله، فلا يصح، و يجاب عن إنكار الثعلبى لما قاله الشافعى، و كذلك إنكار ابن العربى لذلك: بأنه قد سبق الشافعى إلى القول به زيد بن أسلم، و جابر بن زيد، و هم إمامان من أئمة المسلمين، لا يفسران القرآن هما و الإمام الشافعى بما لا وجه له فى العربية. و قد أخرج ذلك عنهما الدارقطنى فى سننه.

و قد حكاه القرطبى عن الكسائى، و أبى عمر الدورى، و ابن الأعرابى، و قال أبو حاتم: كان الشافعى أعلم بلغة العرب منا، و لعله لغة. و قال الثعلبى: قال أستاذنا أبو القاسم بن حبيب: سألت أبا عمر الدورى عن هذا و كان إماما فى اللغة غير مدافع، فقال: هى لغة حمير، و أنشد:

و إنّ الموت يأخذ كلّ حىّبلا شكّ و إن أمشى و عالا

أى: و إن كثرت ماشيته و عياله. و قرأ طلحة بن مصرف: أن لا تعيلوا قال ابن عطية: و قدح الزجاج فى تأويل عال من العيال بأن اللّه سبحانه قد أباح كثرة السرارى، و فى ذلك تكثير العيال، فكيف يكون أقرب إلى أن لا يكثروا. و هذا القدح غير صحيح، لأن السرارى إنما هى مال يتصرف فيه بالبيع، و إنما

---

(١). فى القرطبى (٥/ ٢١):

ثلاثة أنفس و ثلاث ذود ....

(٢). التوبة: ٢٨.

العيال الحرائر ذوات الحقوق الواجبة. و قد حكى ابن الأعرابى: أن العرب تقول: عال الرجل: إذا كثر عياله، و كفى بهذا.

و قد ورد عال لمعان غير السبعة التى ذكرها ابن العربى، منها: عال: اشتدّ و تفاقم، حكاه الجوهرى، و عال الرجل فى الأرض: إذا ضرب فيها، حكاه الهروى، و عال: إذا أعجز، حكاه الأحمر، فهذه ثلاثة معان غير السبعة؛ و الرابع: عال: كثر عياله، فجملة معانى عال: أحد عشر معنى. قوله: وَ آتُوا النِّساءَ صَدُقاتِهِنَّ نِحْلَةً الخطاب للأزواج، و قيل: للأولياء. و الصدقات: بضم الدال، جمع صدقة، كثمرة، قال الأخفش: و بنو تميم يقولون: صدقة، و الجمع صدقات، و إن شئت فتحت، و إن شئت أسكنت. و النّحلة بكسر النون؛ و ضمها؛ لغتان، و أصلها: العطاء، نحلت فلانا: أعطيته، و على هذا فهى منصوبة على المصدرية، لأن الإيتاء بمعنى الإعطاء؛ و قيل: النحلة: التدين، فمعنى: نحلة: تدينا، قاله الزجاج، و على هذا فهى منصوبة على المفعول له. و قال قتادة: النحلة: الفريضة، و على هذا فهى منصوبة على الحال؛ و قيل:

النحلة: طيبة النفس، قال أبو عبيد: و لا تكون النحلة إلّا عن طيبة نفس. و معنى الآية- على كون الخطاب للأزواج-: أعطوا النساء اللاتى نكحتموهنّ مهورهنّ التى لهن عليكم عطية، أو ديانة منكم، أو فريضة عليكم، أو طيبة من أنفسكم. و معناها- على كون الخطاب للأولياء-: أعطوا النساء- من قراباتكم التى قبضتم مهورهنّ من أزواجهنّ- تلك المهور. و قد كان الولى يأخذ مهر

قريبته فى الجاهلية و لا يعطيها شيئا، حكى ذلك عن أبى صالح و الكلبى. و الأوّل أولى، لأن الضمائر من أوّل السياق للأزواج.
و فى الآية دليل: على أن الصداق واجب على الأزواج للنساء، و هو مجمع عليه كما قال القرطبى، قال: و أجمع العلماء أنه لا حدّ لكثيرة، و اختلفوا فى قليلة. و قرأ قتادة: «صدقاتهنّ» بضم الصاد و سكون الدال. و قرأ النخعى و ابن وثاب: بضمهما. و قرأ الجمهور: بفتح الصاد و ضم الدال. قوله. قوله: فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً الضمير فى: منه، راجع إلى الصداق الذى هو واحد الصدقات، أو إلى المذكور، و هو الصدقات، أو هو بمنزلة اسم الإشارة، كأنه قال من ذلك. و نفسا: تمييز. و قال أصحاب سيبويه: منصوب بإضمار فعل، لا تمييز، أى: أعنى نفسا. و الأوّل أولى، و به قال الجمهور. و المعنى:
فإن طبن، أى: النساء لكم أيها الأزواج أو الأولياء عن شىء من المهر فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً و فى قوله:
طِبْنَ دليل: على أن المعتبر فى تحليل ذلك منهن لهم إنما هو طيبة النفس، لا مجرد ما يصدر منها من الألفاظ التى لا يتحقق معها طيبة النفس، فإذا ظهر منها ما يدل على عدم طيبة نفسها لم يحلّ للزوج و لا للولىّ، و إن كانت قد تلفظت بالهبة أو النذر أو نحوهما. و ما أقوى دلالة هذه الآية على عدم اعتبار ما يصدر من النساء من الألفاظ المفيدة للتمليك بمجردها، لنقصان عقولهنّ، و ضعف إدراكهنّ، و سرعة انخداعهن، و انجذابهنّ إلى ما يراد منهن بأيسر ترغيب أو ترهيب، و قوله: هَنِيئاً مَرِيئاً منصوبان على أنهما صفتان لمصدر محذوف، أى: أكلا هنيئا مريئا، أو قائمان مقام المصدر، أو على الحال، يقال: هناه الطعام و الشراب، يهنئه، و مرأه، و أمرأه، من الهنىء و المرىء، و الفعل: هنأ و مرأ، أى: أتى من غير مشقة و لا غيظ؛ و قيل:
فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٦
هو الطيب الذى لا تنغيص فيه؛ و قيل: المحمود العاقبة، الطيب الهضم؛ و قيل: ما لا إثم فيه، و المقصود هنا: أنه حلال لهم خالص عن الشوائب، و خص الأكل لأنه معظم ما يراد بالمال و إن كان سائر الانتفاعات به جائزة كالأكل.
و قد أخرج ابن أبى شيبة و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ قال آدم: وَ خَلَقَ مِنْها زَوْجَها قال: حواء من قصيرى آدم، أى: قصيرى أضلاعه.
و أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر: خلقت حواء من خلف آدم الأيسر. و أخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال: من ضلع الخلف و هو من أسفل الأضلاع. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس: وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى تَسائَلُونَ بِهِ قال: تعاطون به. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الربيع قال: تعاقدون و تعاهدون. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: يقول: أسألك باللّه و الرحم. و أخرج ابن جرير عن الحسن و نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: اتقوا اللّه الذى تساءلون به و اتقوا الأرحام وصلوها. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً قال: حفيظا. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال:
إن رجلا من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له؛ فلمّا بلغ اليتيم؛ طلب ماله، فمنعه عمه، فخاصمه إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، فنزلت: وَ آتُوا الْيَتامى أَمْوالَهُمْ يعنى الأوصياء، يقول: أعطوا اليتامى أموالهم وَ لا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ يقول: لا تستبدلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم، يقول: لا تذروا أموالكم الحلال، و تأكلوا أموالهم الحرام. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى شعب الإيمان عن مجاهد قال: لا تعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الحلال الذى قدّر لك وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلى أَمْوالِكُمْ قال: مع أموالكم، تخلطونها، فتأكلونها جميعا إِنَّهُ كانَ حُوباً إثما.
و أخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء، و لا يورثون الصغار، يأخذه الأكبر، فنصيبه من الميراث طيب، و هذا الذى يأخذه خبيث. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن قتادة قال: مع أموالكم. و أخرج ابن جرير عن الحسن قال: لما نزلت هذه الآية فى أموال اليتامى كرهوا أن يخالطوهم، و جعل ولىّ اليتيم يعزل مال اليتيم عن ماله، فشكوا ذلك

إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فأنزل اللّه: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتامى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكَمْ «١» قال: فخالطوهم. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما: أن عروة سأل عائشة عن قول اللّه عزّ و جلّ: وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى قالت: يا ابن أختى! هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها تشركه فى ماله و يعجبه مالها و جمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط فى صداقها؛ فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا عن أن ينكحوهنّ إلا أن يقسطوا لهنّ، و يبلغوا بهنّ أعلى سننهنّ فى الصداق، و أمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهنّ، و أن الناس قد استفتوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بعد هذه الآية، فأنزل اللّه: وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ «٢» قالت عائشة: و قول اللّه فى الآية الأخرى: وَ تَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَ «٣» رغبة أحدكم عن يتيمته حين تكون قليلة المال و الجمال، فنهوا أن

---

(١). البقرة: ٢٢٠.

(٢). النساء: ١٢٧.

(٣). النساء: ١٢٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٤٨٧

ينكحوا من رغبوا فى ماله و جماله من باقى النساء إلّا بالقسط من أجل رغبتهم عنهنّ إذا كن قليلات المال و الجمال.

و أخرج البخارى عن عائشة: أن رجلا كانت له يتيمة فنكحها، و كان لها عذق فكان يمسكها عليه، و لم يكن لها من نفسه شىء، فنزلت: وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى أحسبه قال: كانت شريكته فى ذلك العذق و فى ماله. و قد روى هذا المعنى من طرق. و أخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس فى الآية قال: كان الرجل يتزوج بمال اليتيم ما شاء اللّه تعالى، فنهى اللّه عن ذلك. و أخرج ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عنه قال: قصر الرجال على أربع نسوة من أجل أموال اليتامى. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير و ابن أبى حاتم، عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى قال: كان الرجل يتزوج ما شاء فقال: كما تخافون ألا تعدلوا فى اليتامى فخافوا ألا تعدلوا فيهن، فقصرهم على الأربع. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية قال: كانوا فى الجاهلية ينكحون عشرا من النساء الأيامى، و كانوا يعظمون شأن اليتيم، فتفقدوا من دينهم شأن اليتامى و تركوا ما كانوا ينكحون فى الجاهلية. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه فى الآية قال: كما خفتم ألا تعدلوا فى اليتامى فخافوا ألا تعدلوا فى النساء إذا جمعتموهنّ عندكم. و أخرج ابن أبى حاتم من طريق محمد بن أبى موسى الأشعرى عنه قال: فإن خفتم الزنا فانكحوهنّ، يقول: كما خفتم فى أموال اليتامى ألا تقسطوا فيها فكذلك فخافوا على أنفسكم ما لم تنكحوا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى مالك: ما طابَ لَكُمْ قال:

ما أحلّ لكم. و أخرج ابن جرير عن الحسن و سعيد بن جبير مثله. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن المنذر عن عائشة نحوه. و أخرج الشافعى، و ابن أبى شيبة، و أحمد، و الترمذى، و ابن ماجة، و النحاس فى ناسخه، و الدارقطنى، و البيهقى عن ابن عمر: «أنّ غيلان بن سلمة الثّقفىّ أسلم و تحته عشر نسوة، فقال له النبى صلّى اللّه عليه و سلم: اختر منهنّ» و فى لفظ: «أمسك منهنّ أربعا و فارق سائرهنّ» هذا الحديث أخرجه هؤلاء- المذكورين- من طرق عن إسماعيل بن علية، و غندر، و زيد بن زريع، و سعيد بن أبى عروبة، و سفيان الثورى، و عيسى بن يونس، و عبد الرحمن بن محمد المحاربى، و الفضل بن موسى، و غيرهم من الحفاظ عن معمر، عن الزهرى، عن سالم عن أبيه، فذكره. و قد علل البخارى هذا الحديث، فحكى عنه الترمذى أنه قال: هذا حديث غير محفوظ. و الصحيح ما روى عن شعيب و غيره عن الزهرى: حدثت عن محمد بن سويد الثقفى أن غيلان بن سلمة، فذكره، و أما

حديث الزهرى عن أبيه: أن رجلا- من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر: لأرجمنّ قبرك كما رجم قبر أبى رغال. و قد رواه معمر عن الزهرى مرسلا، و هكذا رواه مالك عن الزهرى مرسلا. قال أبو زرعة: و هو أصح. و رواه عقيل عن الزهرى: بلغنا عن عثمان بن محمد بن أبى سويد قال أبو حاتم: و هذا وهم، إنما هو الزهرى عن عثمان بن أبى سويد. و قد سامه أحمد برجال الصحيح فقال: حدثنا إسماعيل و محمد بن جعفر قالا: حدثنا معمر عن الزهرى قال أبو جعفر فى حديثه:

أخبرنا ابن شهاب عن سالم عن أبيه: أن غيلان، فذكره، و قد روى من غير طريق معمر و الزهرى، فأخرجه

فتح القدير، ج ١، ص: ۴٨٨

البيهقى عن أيوب عن نافع و سالم عن ابن عمر أن غيلان، فذكره. و أخرج أبو داود، و ابن ماجة فى سننهما عن عمير الأسدى قال: أسلمت و عندى ثمان نسوة، فذكرت للنبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: اختر منهنّ أربعا. قال ابن كثير: إن إسناده حسن. و أخرج الشافعى فى مسنده عن نوفل بن معاوية الديلمى قال: أسلمت و عندى خمس نسوة، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أمسك أربعا و فارق الأخرى». و أخرج ابن ماجة، و النحاس فى ناسخه عن قيس بن الحارث الأسدى قال: «أسلمت و كان تحتى ثمان نسوة، فأتيت النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فأخبرته، فقال: «اختر منهنّ أربعا و خلّ سائرهنّ، ففعلت» و هذه شواهد للحديث الأوّل كما قال البيهقى. و أخرج ابن أبى شيبة، و البيهقى فى سننه عن الحكم قال: أجمع أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: على أن المملوك لا يجمع من النساء فوق اثنتين. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية يقول: إن خفت ألا تعدل فى أربع فثلاث، و إلّا فثنتين، و إلّا فواحدة، فإن خفت ألا تعدل فى واحدة فما ملكت يمينك.

و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله. و أخرج أيضا عن الضحاك: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا قال: فى المجامعة و الحبّ. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عن السدى: أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ قال: السرارى. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن حبان فى صحيحه عن عائشة عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم: ذلِكَ أَدْنى أَلَّا تَعُولُوا قال: ألا- تجوروا. قال ابن أبى حاتم قال أبى: هذا حديث خطأ، و الصحيح عن عائشة موقوف. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة فى المصنف، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس فى قوله: أَلَّا تَعُولُوا قال: ألا تميلوا. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عكرمة قال: ألا تميلوا، ثم قال: أما سمعت قول أبى طالب:

بميزان قسط لا يخيس شعيرةو وازن صدق وزنه غير عائل «١»

و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد: قال: ألا تميلوا. و أخرج ابن أبى شيبة عن أبى رزين، و أبى مالك، و الضحاك مثله. و أخرج ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم فى الآية، قال: ذلك أدنى ألا يكثر من تعولوا. و أخرج ابن أبى حاتم عن سفيان بن عيينة: قال: ألا تفتقروا. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى صالح قال: كان الرجل إذا زوّج أيمة أخذ صداقها دونها، فنهاهم اللّه عن ذلك و نزلت: وَ آتُوا النِّساءَ صَدُقاتِهِنَّ نِحْلَةً. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: نِحْلَةً قال: يعنى بالنحلة: المهر. و أخرج ابن أبى حاتم عن عائشة: نِحْلَةً قالت: واجبة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج وَ آتُوا النِّساءَ صَدُقاتِهِنَّ نِحْلَةً قال: فريضة مسماة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة مثله.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر و ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ قال:

---

(١). البيت للحطيئة و هو فى القرطبى: بميزان صدق لا يغلّ شعيرةله شاهد من نفسه غير عائل فتح القدير، ج ١، ص: ۴٨٩

هى للأزواج. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة: فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ قال: من الصداق. و

أخرج ابن جرير، و ابن المنذر و ابن أبى حاتم من طريق علىّ عن ابن عباس:

فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً يقول: إذا كان من غير ضرار و لا خديعة فهو هنىء مرىء، كما قال اللّه:

[سورة النساء (۴): الآيات ۵ الى ۶]

وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِياماً وَ ارْزُقُوهُمْ فِيها وَ اكْسُوهُمْ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً (۵) وَ ابْتَلُوا الْيَتامى حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ وَ لا تَأْكُلُوها إِسْرافاً وَ بِداراً أَنْ يَكْبَرُوا وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَ كَفى بِاللَّهِ حَسِيباً (۶)

هذا رجوع إلى بقية الأحكام المتعلقة بأموال اليتامى. و قد تقدّم الأمر بدفع أموالهم إليهم فى قوله تعالى:

وَ آتُوا الْيَتامى أَمْوالَهُمْ فبين سبحانه هاهنا أن السفيه و غير البالغ لا يجوز دفع ماله إليه. و قد تقدّم فى البقرة: معنى السفيه لغة.

و اختلف أهل العلم فى هؤلاء السفهاء من هم؟ فقال سعيد بن جبير: هم اليتامى، لا تؤتوهم أموالكم.

قال النحاس: و هذا من أحسن ما قيل فى الآية. و قال مالك: هم الأولاد الصغار، لا تعطوهم أموالكم فيفسدوها، و تبقوا بلا شىء. و قال مجاهد: هم النساء. قال النحاس و غيره: و هذا القول لا يصح، إنما تقول العرب: سفائه أو سفيهات. و اختلفوا فى وجه إضافة الأموال إلى المخاطبين و هى للسفهاء، فقيل: أضافها إليهم: لأنها بأيديهم و هم الناظرون فيها، كقوله: فَسَلِّمُوا عَلى أَنْفُسِكُمْ «۱»، و قوله: فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ «۲» أى: ليسلم بعضكم على بعض، و ليقتل بعضكم بعضا؛ و قيل: أضافها إليهم: لأنها من جنس أموالهم، فإن الأموال جعلت مشتركة بين الخلق فى الأصل؛ و قيل: المراد: أموال المخاطبين حقيقة، و به قال أبو موسى الأشعرى، و ابن عباس، و الحسن، و قتادة. و المراد: النهى عن دفعها إلى من لا يحسن تدبيرها، كالنساء و الصبيان، و من هو ضعيف الإدراك لا يهتدى إلى وجوه النفع التى تصلح المال، و لا يتجنب وجوه الضرر التى تهلكه و تذهب به. قوله: الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِياماً المفعول الأوّل محذوف، و التقدير:

التى جعلها اللّه لكم، و «قيما»: قراءة أهل المدينة و أبى عامر، و قرأ غيرهم: «قياما»، و قرأ عبد اللّه ابن عمر: «قواما» و القيام، و القوام: ما يقيمك، يقال: فلان قيام أهله، و قوام بيته، و هو الذى يقيم شأنه، أى: يصلحه، و لما انكسرت القاف فى قوام؛ أبدلوا الواو ياء. قال الكسائى و الفراء: قيما، و قواما:

بمعنى قياما، و هو منصوب على المصدر، أى: لا تؤتوا السفهاء أموالكم التى تصلح بها أموركم فتقومون بها قياما، و قال الأخفش: المعنى: قائمة بأموركم، فذهب إلى أنها جمع. و قال البصريون: قيما: جمع قيمة، كديمة و ديم، أى: جعلها اللّه قيمة للأشياء. و خطأ أبو على الفارسى هذا القول و قال: هى مصدر، كقيام و قوام. و المعنى: أنها صلاح للحال و ثبات له، فأما على قول من قال: إن المراد: أموالهم على ما يقتضيه

---

(۱). النور: ۶۱.

(۲). البقرة: ۵۴.

ظاهر الإضافة، فالمعنى واضح. و أما على قول من قال: إنها أموال اليتامى، فالمعنى: أنها من جنس ما تقوم به معايشكم، و يصلح به حالكم من الأموال. و قرأ الحسن و النخعى: «اللاتى جعل» قال الفراء: الأكثر فى كلام العرب النساء اللواتى، و الأموال التى، و كذلك غير الأموال، ذكره النحاس. قوله: وَ ارْزُقُوهُمْ فِيها وَ اكْسُوهُمْ أى: اجعلوا لهم فيها رزقا أو افرضوا لهم، و هذا فيمن تلزم

نفقته و كسوته من الزوجات و الأولاد و نحوهم. و أما على قول من قال: إن الأموال هى أموال اليتامى، فالمعنى: اتجروا فيها حتى تربحوا و تنفقوا عليهم من الأرباح، أو اجعلوا لهم من أموالهم رزقا ينفقونه على أنفسهم و يكتسون به. و قد استدل بهذه الآية: على جواز الحجر على السفهاء، و به قال الجمهور. و قال أبو حنيفة: لا يحجر على من بلغ عاقلا، و استدل بها أيضا: على وجوب نفقة القرابة. و الخلاف فى ذلك معروف فى مواطنه. قوله: وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفاً قيل: ادعوا لهم: بارك اللّه فيكم، و ح، و صنع لكم؛ و قيل: معناه: عدوهم وعدا حسنا، قولوا لهم: إن رشدتم دفعنا إليكم أموالكم؛ و يقول الأب لابنه: مالى سيصير إليك، و أنت إن شاء اللّه صاحبه، و نحو ذلك. و الظاهر من الآية من يصدق عليه مسمى القول الجميل، ففيه إرشاد إلى حسن الخلق مع الأهل و الأولاد، أو مع الأيتام المكفولين. و قد قال النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فيما صحّ عنه: «خيركم خيركم لأهله، و أنا خيركم لأهلى». قوله: وَ ابْتَلُوا الْيَتامى الابتلاء: الاختبار. و قد تقدّم تحقيقه. و قد اختلفوا فى معنى الاختبار، فقيل: هو أن يتأمل الوصى أخلاق يتيمه؛ ليعلم بنجابته و حسن تصرفه؛ فيدفع إليه ماله إذا بلغ النكاح و آنس منه الرشد؛ و قيل: معنى الاختبار: أن يدفع إليه شيئا من ماله؛ و يأمره بالتصرف فيه حتى يعلم حقيقة حاله. و قيل: معنى الاختبار: أن يرد النظر إليه فى نفقة الدار ليعرف كيف تدبيره، و إن كانت جارية ردّ إليها ما يردّ إلى ربة البيت من تدبير بيتها. و المراد ببلوغ النكاح: بلوغ الحلم، لقوله تعالى:

وَ إِذا بَلَغَ الْأَطْفالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ «١» و من علامات البلوغ: الإنبات، و بلوغ خمس عشرة سنة. و قال مالك و أبو حنيفة و غيرهما: لا يحكم لمن لم يحتلم بالبلوغ إلّا بعد مضى سبع عشرة سنة، و هذه العلامات تعم الذكر و الأنثى، و تختص الأنثى: بالحبل و الحيض. قوله: فَإِنْ آنَسْتُمْ أى: أبصرتم و رأيتم، و منه قوله:

آنَسَ مِنْ جانِبِ الطُّورِ ناراً «٢». قال الأزهرى: تقول العرب اذهب فاستأنس هل ترى أحدا، معناه:

تبصر؛ و قيل: هو هنا بمعنى: وجد و علم، أى: فإن وجدتم و علمتم منهم رشدا. و قراءة الجمهور:

«رشدا» بضم الراء و سكون الشين. و قرأ ابن مسعود، و السلمى، و عيسى الثقفى: بفتح الراء و الشين، قيل: هما لغتان؛ و قيل: هو بالضم مصدر رشد، و بالفتح مصدر رشد.

و اختلف أهل العلم فى معنى الرشد هاهنا، فقيل: الصلاح فى العقل و الدين؛ و قيل: فى العقل خاصة.

قال سعيد بن جبير و الشعبى: إنه لا يدفع إلى اليتيم ماله إذا لم يؤنس رشده و إن كان شيخا. قال الضحاك:

و إن بلغ مائة سنة. و جمهور العلماء على أن الرشد لا يكون إلّا بعد البلوغ، و على أنه إن لم يرشد بعد بلوغ الحلم لا يزول عنه الحجر. و قال أبو حنيفة: لا يحجر على الحرّ البالغ و إن كان أفسق الناس و أشدهم تبذيرا، و به قال النخعى، و زفر، و ظاهر النظم القرآنى: أنه لا تدفع إليهم أموالهم إلّا بعد بلوغ غاية، هى: بلوغ

---

(١). النور: ٥٩.

(٢). القصص: ٢٩.

النكاح، مقيدة هذه الغاية بإيناس الرشد، فلا بد من مجموع الأمرين، فلا تدفع إلى اليتامى أموالهم قبل البلوغ، و إن كانوا معروفين بالرشد، و لا بعد البلوغ إلّا بعد إيناس الرشد منهم. و المراد بالرشد: نوعه، و هو المتعلق بحسن التصرف فى أمواله، و عدم التبذير بها، و وضعها فى مواضعها. قوله: وَ لا تَأْكُلُوها إِسْرافاً وَ بِداراً أَنْ يَكْبَرُوا الإسراف فى اللغة: الإفراط و مجاوزة الحدّ. و قال النضر بن شميل: السرف و التبذير، و البدار:

المبادرة و أَنْ يَكْبَرُوا فى موضع نصب بقوله: بِداراً أى: لا تأكلوا أموال اليتامى أكل إسراف و أكل مبادرة لكبرهم، أو: لا تأكلوا

لأجل السرف، و لأجل المبادرة، أو: لا تأكلوها مسرفين و مبادرين لكبرهم، و تقولوا: ننفق أموال اليتامى فيما نشتهى قبل أن يبلغوا فينتزعوها من أيدينا. قوله: وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ بين سبحانه ما يحل لهم من أموال اليتامى، فأمر الغنيّ بالاستعفاف و توفير مال الصبى عليه، و عدم تناوله منه، و سوّغ للفقير أن يأكل بالمعروف.

و اختلف أهل العلم فى الأكل بالمعروف ما هو؟ فقال قوم: هو القرض إذا احتاج إليه و يقضى متى أيسر اللّه عليه، و به قال عمر بن الخطاب، و ابن عباس، و عبيدة السلمانى، و ابن جبير، و الشعبى، و مجاهد، و أبو العالية، و الأوزاعى، و قال النخعى، و عطاء و الحسن و قتادة: لا قضاء على الفقير فيما يأكل بالمعروف، و به قال جمهور الفقهاء. و هذا بالنظم القرآنى ألصق فإن إباحة الأكل للفقير مشعرة بجواز ذلك له من غير قرض.

و المراد بالمعروف: المتعارف به بين الناس، فلا يترفه بأموال اليتامى، و يبالغ فى التنعم بالمأكول، و المشروب، و الملبوس، و لا يدع نفسه عن سدّ الفاقة و ستر العورة. و الخطاب فى هذه الآية لأولياء الأيتام القائمين بما يصلحهم، كالأب و الجدّ و وصيهما. و قال بعض أهل العلم: المراد بالآية: اليتيم إن كان غنيا: وسع عليه و عفّ من ماله، و إن كان فقيرا: كان الإنفاق عليه بقدر ما يحصل له، و هذا القول فى غاية السقوط. قوله:

فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ أى: إذا حصل مقتضى الدفع فدفعتم إليهم أموالهم، فأشهدوا عليهم أنهم قد قبضوها منكم، لتندفع عنكم التهم، و تأمنوا عاقبة الدعاوى الصادرة منهم. و قيل: إن الإشهاد المشروع: هو ما أنفقه عليهم الأولياء قبل رشدهم؛ و قيل: هو على ردّ ما استقرضه إلى أموالهم، و ظاهر النظم القرآنى: مشروعية الإشهاد على ما دفع إليهم من أموالهم، و هو يعمّ الإنفاق قبل الرشد، و الدفع للجميع إليهم بعد الرشد وَ كَفى بِاللَّهِ حَسِيباً أى: حاسبا لأعمالكم، شاهدا عليكم فى كل شىء تعملونه، و من جملة ذلك: معاملتكم لليتامى فى أموالهم، و فيه وعيد عظيم، و الباء: زائدة، أى: كفى اللّه.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ يقول: لا تعمد إلى مالك و ما خولك اللّه و جعله لك معيشة، فتعطيه امرأتك أو بنتك، ثم تضطر إلى ما فى أيديهم، و لكن أمسك مالك، و أصلحه، و كن أنت الذى تنفق عليهم فى كسوتهم و رزقهم و مؤونتهم.

قال: و قوله: قِياماً يعنى: قوامكم من معايشكم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه من طريق العوفى فى الآية يقول: لا تسلط السفيه من ولدك على مالك، و أمره أن يرزقه منه و يكسوه. و أخرج ابن أبى حاتم عنه قال: هم بنوك و النساء. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى أمامة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ

النّساء السّفهاء إلّا التى أطاعت قيّمها». و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال: هم الخدم، و هم شياطين الإنس. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن مسعود قال: هم النساء و الصبيان. و أخرج ابن جرير عن حضرمى: أن رجلا عمد فدفع ماله إلى امرأته فوضعته فى غير الحق، فقال اللّه: وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: هم اليتامى و النساء. و أخرج عبد ابن حميد، و ابن المنذر عن عكرمة قال: هو مال اليتيم يكون عندك، يقول: لا تؤته إياه، و أنفق عليه حتى يبلغ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ ارْزُقُوهُمْ يقول: أنفقوا عليهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفاً قال: أمروا أن يقولوا لهم قولا معروفا فى البرّ و الصلة. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج: وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفاً قال: عدة تعدونهم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: وَ ابْتَلُوا الْيَتامى يعنى: اختبروا اليتامى عند الحلم فَإِنْ آنَسْتُمْ عرفتم مِنْهُمْ رُشْداً فى حالهم، و الإصلاح فى أموالهم فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ وَ لا تَأْكُلُوها إِسْرافاً وَ بِداراً يعنى: تأكل مال اليتيم ببادرة قبل أن يبلغ فتحول بينه و بين ماله. و

أخرج البخاری و غیره عن عائشة قالت: أنزلت هذه الآیة فی ولیّ الیتیم وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ بقدر قیامه علیه. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن أبی حاتم، و الحاكم، و صححه، عن ابن عباس: وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ قال: بغناه وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قال: یأكل من ماله یقوت علی نفسه حتی لا یحتاج إلی مال الیتیم. و أخرج ابن جریر عنه قال: هو القرض. و أخرج عبد بن حمید، و البیهقی عن ابن عباس قال: إن كان فقیرا أخذ من فضل اللبن، و أخذ من فضل القوت، و لا یجاوزه، و ما یستر عورته من الثیاب، فإن أیسر قضاه، و إن أعسر فهو فی حل. و أخرج عبد الرزاق، و ابن سعد، و سعید بن منصور، و ابن أبی شیبة، و عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر، و البیهقی فی سننه من طرق عن عمر بن الخطاب قال: إنی أنزلت نفسی من مال اللّه منزلة ولیّ الیتیم، إن استغنیت استعففت، و إن احتجت أخذت منه بالمعروف، فإذا أیسرت قضیت. و أخرج أحمد، و أبو داود، و النسائی، و ابن ماجة، و ابن أبی حاتم عن ابن عمر: «أنّ رجلا سأل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فقال:

لیس لی مال ولی یتیم فقال: كل من مال یتیمک غیر مسرف و لا مبذّر و لا متأثّل «١» مالا ـ و من غیر أن تقی مالک بماله». و أخرج أبو داود، و النحاس كلاهما فی الناسخ، و ابن المنذر عن ابن عباس فی قوله: وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ «٢» قال: نسختها: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى الآیة.

---

(١). قال فی النهایة [١/ ٢٣]: غیر متأثل: غیر جامع، یقال: مال مؤثّل، و مجد مؤثل: أی مجموع ذو أصل، و أثلة الشیء: أصله.

(٢). النساء: ١٠.

[سورة النساء (٤): الآیات ٧ الی ١٠]

لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ لِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً (٧) وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلاً ـ مَعْرُوفاً (٨) وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (٩) إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً (١٠)

لما ذكر سبحانه حكم أموال الیتامی وصله بأحكام المواریث، و كیفیة قسمتها بین الورثة. و أفرد سبحانه ذكر النساء بعد ذكر الرجال، و لم یقل: للرجال و النساء نصیب، للإیذان بأصالتهنّ فی هذا الحكم، و دفع ما كانت علیه الجاهلیة من عدم توریث النساء، و فی ذكر القرابة بیان لعلة المیراث، مع التعمیم لما یصدق علیه مسمی القرابة من دون تخصیص. و قوله: مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ بدل من قوله: مِمَّا تَرَكَ بإعادة الجار، و الضمیر فی قوله: مِنْهُ راجع إلی المبدل منه. و قوله: نَصِيباً منتصب علی الحال، أو علی المصدریة، أو علی الاختصاص، و سیأتی ذكر السبب فی نزول هذه الآیة إن شاء اللّه، و قد أجمل اللّه سبحانه فی هذه المواضع قدر النصیب المفروض، ثم أنزل قوله: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ فبین میراث كل فرد.

قوله: وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى المراد بالقرابة هنا: غیر الوارثین، و كذا الیتامی و المساكین، شرع اللّه سبحانه: أنهم إذا حضروا قسمة التركة كان لهم رزق، فیرضخ «١» لهم المتقاسمون شیئا منها. و قد ذهب قوم إلی أن الآیة محكمة، و أن الأمر للندب. و ذهب آخرون إلی أنها منسوخة بقوله تعالی: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ و الأول أرجح، لأن المذكور فی الآیة للقرابة غیر الوارثین، لیس هو من جملة المیراث، حتی یقال: إنها منسوخة بآیة المواریث، إلّا أن یقولوا: إن أولی القربی المذكورین هنا

هم الوارثون؛ كان للنسخ وجه. و قالت طائفة: إن هذا الرضخ لغير الوارث من القرابة واجب بمقدار ما تطيب به أنفس الورثة، و هو معنى الأمر الحقيقى، فلا يصار إلى الندب إلّا لقرينة، و الضمير فى قوله: مِنْهُ راجع إلى المال المقسوم المدلول عليه بالقسمة، و قيل: راجع إلى ما ترك. و القول المعروف: هو القول الجميل الذى ليس فيه منّ بما صار إليهم من الرضخ، و لا أذى. قوله: وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا هم الأوصياء، كما ذهب إليه طائفة من المفسرين، و فيه وعظ لهم بأن يفعلوا باليتامى الذين فى حجورهم ما يحبون أن يفعل بأولادهم من بعدهم؛ و قالت طائفة: المراد: جميع الناس أمروا باتقاء اللّه فى الأيتام، و أولاد الناس، و إن لم يكونوا فى حجورهم؛ و قال آخرون: إن المراد بهم: من يحضر الميت عند موته، أمروا بتقوى اللّه، و بأن يقولوا للمحتضر قولا سديدا، من إرشاده إلى التخلص عن حقوق اللّه، و حقوق بنى آدم، و إلى الوصية بالقرب المقرّبة إلى اللّه سبحانه، و إلى ترك التبذير بماله، و إحرام «٢» ورثته، كما يخشون على ورثتهم من بعدهم لو تركوهم فقراء عالة يتكففون الناس؛ و قال ابن عطية: الناس صنفان، يصلح لأحدهما أن يقال له عند موته ما لا يصلح للآخر،

---

(١). قال فى النهاية [١/ ٢٢٨]: الرّضخ: العطية القليلة.

(٢). قال فى اللسان: أحرمه: منعه العطية، و هى لغة ليست بالعالية.

و ذلك أن الرجل إذا ترك ورثته مستقلين بأنفسهم أغنياء، حسن أن يندب إلى الوصية، و يحمل على أن يقدّم لنفسه، و إذا ترك ورثته ضعفاء مفلسين، حسن أن يندب إلى الترك لهم و الاحتياط، فإن أجره فى قصد ذلك كأجره فى المساكين. قال القرطبى: و هذا التفصيل صحيح. قوله: لَوْ تَرَكُوا صلة الموصول، و الفاء فى قوله: فَلْيَتَّقُوا لترتيب ما بعدها على ما قبلها؛ و المعنى: و ليخش الذين صفتهم و حالهم أنهم لو شارفوا أن يتركوا خلفهم ذرية ضعافا، و ذلك عند احتضارهم، خافوا عليهم الضياع بعدهم لذهاب كافلهم و كاسبهم، ثم أمرهم بتقوى اللّه، و القول السديد للمحتضرين، أو لأولادهم من بعدهم على ما سبق. قوله:
إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى استئناف يتضمن النهى عن ظلم الأيتام من الأولياء و الأوصياء. و انتصاب قوله:
ظُلْماً على المصدرية، أى: أكل ظلم، أو على الحالية، أى: ظالمين لهم. و قوله: إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً أى: ما يكون سببا للنار، تعبيرا بالمسبب عن السبب، و قد تقدّم تفسير مثل هذه الآية.
و قوله: وَ سَيَصْلَوْنَ قراءة عاصم و ابن عامر: بضم الياء، على ما لم يسم فاعله. و قرأ أبو حيوة: بضم الياء و فتح الصاد و تشديد اللام، من التصلية، بكثرة الفعل مرة بعد أخرى. و قرأ الباقون: بفتح الياء، من:
صلى النار، يصلاها، و الصلى: هو التسخن بقرب النار أو مباشرتها، و منه قول الحارث بن عباد:
لم أكن من جناتها علم اللّه و إنّى لحرّها اليوم صالى
و السعير: الجمر المشتعل.
و قد أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات و لا الصغار حتى يدركوا، فمات رجل من الأنصار يقال له: أوس بن ثابت، و ترك ابنتين و ابنا صغيرا، فجاء ابنا عمه و هما عصبته إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فأخذا ميراثه كله، فجاءت امرأته إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فنزلت الآية، فأرسل إليهما رسول اللّه فقال: لا تحركا من الميراث شيئا، فإنه قد أنزل علىّ شىء احترت فيه، إن للذكر و الأنثى نصيبا، ثم نزل بعد ذلك: وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ، ثم نزل: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ فدعا بالميراث، فأعطى المرأة الثمن، و قسّم ما بقى: للذكر مثل حظ الأنثيين. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عكرمة فى الآية قال: نزلت فى أم كلثوم و ابنة أم كحلة، أو أم كجّة، و ثعلبة بن أوس، و سويد، و هم من الأنصار،

كان أحدهم زوجا و الآخر عم ولدها، فقالت: يا رسول اللّه! توفى زوجى و تركنى و ابنته فلم نورث من ماله، فقال عمّ ولدها: يا رسول اللّه! لا تركب فرسا، و لا تنكى عدوا، و يكسب عليها و لا تكتسب، فنزلت. و أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس فى قوله تعالى: وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ قال:

هى محكمة و ليست بمنسوخة. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن خطاب بن عبد اللّه فى هذه الآية قال: قضى بها أبو موسى. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى الآية قال: هى واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة عن الحسن و الزهرى، قالا: هى محكمة ما طابت

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۹۵

به أنفسهم. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و الحاكم، و صححه عن ابن عباس قال: يرضخ لهم، فإن كان فى ماله تقصير، اعتذر إليهم، فهو: قولا معروفا. و أخرج ابن المنذر عن عائشة أنها لم تنسخ. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم: أن هذه الآية منسوخة بآية الميراث. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، عن سعيد بن المسيب قال: هى منسوخة.

و أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: إن كانوا كبارا يرضخوا، و إن كانوا صغارا اعتذروا إليهم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه فى قوله: وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا قال:

هذا فى الرجل يحضر الرجل عند موته، فيسمعه يوصى وصية تضرّ بورثته، فأمر اللّه الذى يسمعه أن يتقى اللّه و يوفقه و يسدده للصواب، و لينظر لورثته كما يحب أن يصنع لورثته إذا خشى عليهم الضيعة. و قد روى نحو هذا من طرق. و أخرج ابن أبى شيبة، و أبو يعلى، و الطبرانى، و ابن حبان فى صحيحه، و ابن أبى حاتم عن أبى برزة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال:

«يبعث يوم القيامة قوم من قبورهم، تأجّج أفواههم نارا، فقيل:

يا رسول اللّه! من هم؟ قال: ألم تر أن اللّه يقول: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً». و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم، عن أبى سعيد الخدرى قال: حدثنا النبى صلّى اللّه عليه و سلم عن ليلة أسرى به قال: «نظرت فإذا أنا بقوم لهم مشافر كمشافر الإبل، و قد و كلّ بهم من يأخذ بمشافرهم ثم يجعل فى أفواههم صخرا من نار، فيقذف فى فىّ أحدهم حتى يخرج من أسافلهم، و لهم جؤار و صراخ، فقلت: يا جبريل! من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً». و أخرج ابن جرير عن زيد بن أسلم قال: هذه الآية لأهل الشرك حين كانوا لا يورثونهم و يأكلون أموالهم.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۴۹۶

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۱ الى ۱۴]

يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِساءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثا ما تَرَكَ وَ إِنْ كانَتْ واحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَ لِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ وَرِثَهُ أَبَواهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِها أَوْ دَيْنٍ آباؤُكُمْ وَ أَبْناؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً (۱۱) وَ لَكُمْ نِصْفُ ما تَرَكَ أَزْواجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِها أَوْ دَيْنٍ وَ لَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِها أَوْ

دَيْنٍ وَ إِنْ كانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ فَهُمْ شُرَكاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصى بِها أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (١٢) تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها وَ ذلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣) وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ ناراً خالِداً فِيها وَ لَهُ عَذابٌ مُهِينٌ (١۴)

و هذا تفصيل لما أجمل فى قوله تعالى: لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ الآية، و قد استدل لذلك على جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة، و هذه الآية ركن من أركان الدين، و عمدة من عمد الأحكام، و أم من أمهات الآيات، لاشتمالها على ما يهم من علم الفرائض، و قد كان هذا العلم من أجلّ علوم الصحابة، و أكثر مناظراتهم فيه، و سيأتى بعد كمال تفسير ما اشتمل عليه كلام اللّه من الفرائض ذكر بعض فضائل هذا العلم إن شاء اللّه. قوله: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ أى: فى بيان ميراثهم. و قد اختلفوا:

هل يدخل أولاد الأولاد أم لا، فقالت الشافعية: إنهم يدخلون مجازا لا حقيقة، و قالت الحنفية: إنه يتناولهم لفظ الأولاد حقيقة إذا لم يوجد أولاد الصلب، و لا خلاف أن بنى البنين كالبنين فى الميراث مع عدمهم، و إنما هذا الخلاف فى دلالة لفظ الأولاد على أولادهم مع عدمهم، و يدخل فى لفظ الأولاد من كان منهم كافرا، و يخرج بالسنة، و كذلك يدخل القاتل عمدا، و يخرج أيضا بالسنة و الإجماع، و يدخل فيه الخنثى. قال القرطبى: و أجمع العلماء: أنه يورث من حيث يبول، فإن بال منهما: فمن حيث سبق، فإن خرج البول منهما من غير سبق أحدهما: فله نصف نصيب الذكر و نصف نصيب الأنثى، و قيل: يعطى أقلّ النصيبين، و هو نصيب الأنثى، قاله يحيى بن آدم، و هو قول الشافعى. و هذه الآية ناسخة لما كان فى صدر الإسلام من الموارثة بالحلف و الهجرة و المعاقدة، و قد أجمع العلماء: على أنه إذا كان مع الأولاد من له فرض مسمى أعطيه، و كان ما بقى من المال للذكر مثل حظ الأنثيين، للحديث الثابت فى الصحيحين و غيرهما بلفظ:

«ألحقوا الفرائض بأهلها، فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر» إلّا إذا كان ساقطا معهم، كالأخوة لأم. و قوله: لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ جملة مستأنفة، لبيان الوصية فى الأولاد، فلا بدّ من تقدير ضمير يرجع إليهم: و يوصيكم اللّه فى أولادكم للذكر منهم حظ الأنثيين. و المراد: حال اجتماع الذكور و الإناث، و أما حال الانفراد: فللذكر جميع الميراث، و للأنثى النصف، و للاثنتين فصاعدا الثلثان. قوله: فَإِنْ كُنَّ نِساءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثا ما تَرَكَ أى: فإن كنّ الأولاد، و التأنيث باعتبار الخبر، أو البنات، أو المولودات نساء ليس معهن ذكر فوق اثنتين. أى: زائدات على اثنتين، على أن: فوق، صفة لنساء، أو يكون خبرا ثانيا لكان فَلَهُنَّ ثُلُثا ما تَرَكَ الميت، المدلول عليه بقرينة المقام. و ظاهر النظم القرآنى: أن الثلثين فريضة الثلاث من البنات فصاعدا، و لم يسم للاثنتين فريضة، و لهذا اختلف أهل العلم فى فريضتهما، فذهب الجمهور: إلى أن لهما إذا انفردتا عن البنين الثلثين، و ذهب ابن عباس: إلى أن فريضتهما النصف، احتج الجمهور بالقياس على الأختين، فإن اللّه سبحانه قال فى شأنهما فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثانِ فألحقوا البنتين بالأختين فى استحقاقهما الثلثين، كما ألحقوا الأخوات إذا زدن على اثنتين بالبنات فى الاشتراك فى الثلثين؛ و قيل: فى الآية ما يدل على أن للبنتين الثلثين، و ذلك أنه لما كان للواحدة مع أخيها الثلث كانا للابنتين إذا انفردتا

فتح القدير، ج ١، ص: ۴۹۷

الثلثان، هكذا احتج بهذه الحجة إسماعيل بن عياش و المبرد. قال النحاس: و هذا الاحتجاج عند أهل النظر غلط، لأن الاختلاف فى البنتين إذا انفردتا عن البنين، و أيضا للمخالف أن يقول إذا ترك بنتين و ابنا فللبنتين النصف، فهذا دليل على أن هذا فرضهما، و يمكن تأييد ما احتج به الجمهور: بأن اللّه سبحانه لما فرض للبنت الواحدة إذا انفردت النصف بقوله تعالى: وَ إِنْ كانَتْ واحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ كان فرض البنتين إذا انفردتا فوق فرض الواحدة، و أوجب القياس على الأختين الاقتصار للبنتين على

الثلثين. و قيل: إن: فوق، زائدة، و المعنى: و إن كنّ نساء اثنتين كقوله تعالى: فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْناقِ «١» أى: الأعناق، و رد هذا النحاس، و ابن عطية فقالا: هو خطأ، لأن الظروف و جميع الأسماء لا تجوز فى كلام العرب أن تزاد لغير معنى. قال ابن عطية: و لأن قوله: فَوْقَ الْأَعْناقِ هو الفصيح، و ليست فوق زائدة، بل هى محكمة المعنى، لأن ضربة العنق إنما يجب أن تكون فوق العظام فى المفصل دون الدماغ، كما قال دريد بن الصمة: اخفض عن الدماغ، و ارفع عن العظم، فهكذا كنت أضرب أعناق الأبطال. انتهى. و أيضا: لو كان لفظ فوق زائدا كما قالوا: لقال: فلهما ثلثا ما ترك، و لم يقل: فلهن ثلثا ما ترك، و أوضح ما يحتج به للجمهور: ما أخرجه ابن أبى شيبة، و أحمد و أبو داود، و الترمذى، و ابن ماجة، و أبو يعلى، و ابن أبى حاتم، و ابن حبان، و الحاكم، و البيهقى فى سننه عن جابر قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقالت: يا رسول اللّه! هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك فى أحد شهيدا، و إن عمهما أخذ مالهما، فلم يدع لهما مالا، و لا تنكحان إلّا و لهما مال، فقال: يقضى اللّه فى ذلك، فنزلت آية الميراث: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ الآية، فأرسل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى عمهما فقال: أعط ابنتى سعد الثلثين و أمهما الثمن و ما بقى فهو لك، أخرجوه من طرق عن عبد اللّه بن محمد بن عقيل عن جابر قال الترمذى: و لا يعرف إلّا من حديثه. قوله:

وَ إِنْ كانَتْ واحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ قرأ نافع، و أهل المدينة: «واحدة» بالرفع، على أن: كان، تامة بمعنى: فإن وجدت واحدة أو حدثت واحدة. و قرأ الباقون: بالنصب، قال النحاس: و هذه قراءة حسنة، أى: و إن كانت المتروكة أو المولودة واحدة. قوله: وَ لِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ أى: لأبوى الميت، و هو كناية عن غير مذكور، و جاز ذلك لدلالة الكلام عليه و فَلِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ بدل من قوله: وَ لِأَبَوَيْهِ بتكرير العامل للتأكيد و التفصيل. و قرأ الحسن، و نعيم بن ميسرة «السدس» بسكون الدال، و كذلك قرءا: الثلث، و الربع إلى العشر: بالسكون، و هى لغة بنى تميم و ربيعة، و قرأ الجمهور: بالتحريك ضما، و هى لغة أهل الحجاز و بنى أسد فى جميعها. و المراد بالأبوين: الأب و الأم، و التثنية على لفظ الأب: للتغليب.

و قد اختلف العلماء فى الجد: هل هو بمنزلة الأب فتسقط به الأخوة أم لا؟ فذهب أبو بكر الصديق إلى أنه بمنزلة الأب، و لم يخالفه أحد من الصحابة أيام خلافته، و اختلفوا فى ذلك بعد وفاته، فقال بقول أبى بكر ابن عباس، و عبد اللّه بن الزبير، و عائشة، و معاذ بن جبل، و أبىّ بن كعب، و أبو الدرداء، و أبو هريرة، و عطاء، و طاوس، و الحسن و قتادة، و أبو حنيفة، و أبو ثور، و إسحاق، و احتجوا بمثل قوله تعالى:

---

(١). الأنفال: ١٢.

مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْراهِيمَ «١» و قوله: يا بَنِي آدَمَ* «٢» و قوله صلّى اللّه عليه و سلم: «ارموا يا بنى إسماعيل». و ذهب على بن أبى طالب، و زيد بن ثابت، و ابن مسعود: إلى توريث الجدّ مع الإخوة لأبوين أو لأب، و لا ينقص معهم من الثلث، و لا ينقص مع ذوى الفروض من السدس فى قول زيد، و مالك، و الأوزاعى، و أبو يوسف، و محمد، و الشافعى. و قيل: يشرك بين الإخوة و الجد إلى السدس، و لا ينقصه من السدس شيئا مع ذوى الفروض و غيرهم، و هو قول ابن أبى ليلى و طائفة، و ذهب الجمهور: إلى أن الجد يسقط بنى الإخوة، و روى الشعبى عن على: أنه أجرى بنى الإخوة فى القاسمة مجرى الإخوة. و أجمع العلماء: على أن الجد لا يرث مع الأب شيئا، و أجمع العلماء: على أن للجدة السدس إذا لم يكن للميت أم، و أجمعوا: على أنها ساقطة مع وجود الأم، و أجمعوا: على أن الأب لا يسقط الجدّة أم الأمّ.

و اختلفوا فى توريث الجدة و ابنها حىّ، فروى عن زيد بن ثابت، و عثمان، و على: أنها لا ترث و ابنها حىّ، و به قال مالك، و

الثورى، و الأوزاعى، و أبو ثور، و أصحاب الرأى. و روى عن عمر، و ابن مسعود، و أبى موسى: أنها ترث معه، و روى أيضا: عن علىّ، و عثمان، و به قال شريح، و جابر بن زيد، و عبيد اللّه ابن الحسن، و شريك، و أحمد، و إسحاق، و ابن المنذر. قوله: إِنْ كانَ لَهُ وَلَدٌ الولد: يقع على الذكر و الأنثى، لكنه إذا كان الموجود من الذكر من الأولاد وحده أو مع الأنثى منهم: فليس للجد إلّا السدس، و إن كان الموجود أنثى: كان للجد السدس بالفرض، و هو عصبة فيما عدا السدس، و أولاد ابن الميت كأولاد الميت. قوله: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ أى: و لا ولد ابن، لما تقدّم من الإجماع وَ وَرِثَهُ أَبَواهُ منفردين عن سائر الورثة، كما ذهب إليه الجمهور من أن الأم لا تأخذ ثلث التركة إلّا إذا لم يكن للميت وارث غير الأبوين، أما لو كان معهما أحد الزوجين: فليس للأم إلّا ثلث الباقى بعد الموجودين من الزوجين. و روى عن ابن عباس: أن للأم ثلث الأصل مع أحد الزوجين، و هو يستلزم تفضيل الأمّ على الأب فى مسألة زوج و أبوين مع الاتفاق على أنه أفضل منها عند انفرادهما عن أحد الزوجين. قوله: فَإِنْ كانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ إطلاق الإخوة يدل: على أنه لا فرق بين الإخوة لأبوين أو لأحدهما.

و قد أجمع أهل العلم: على أن الاثنين من الإخوة يقومان مقام الثلاثة فصاعدا فى حجب الأم إلى السدس، إلّا ما يروى عن ابن عباس: أنه جعل الاثنين كالواحد فى عدم الحجب. و أجمعوا أيضا: على أن الأختين فصاعدا كالأخوين فى حجب الأم. قوله: مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِها أَوْ دَيْنٍ قرأ ابن كثير، و ابن عامر، و عاصم:

«يوصى» بفتح الصاد. و قرأ الباقون: بكسرها، و اختار الكسر أبو عبيد، و أبو حاتم لأنه جرى ذكر الميت قبل هذا. قال الأخفش: و تصديق ذلك قوله: يُوصِينَ و تُوصُونَ

و اختلف فى وجه تقديم الوصية على الدين مع كونه مقدما عليها بالإجماع، فقيل: المقصود تقديم الأمرين على الميراث من غير قصد إلى الترتيب بينهما- و قيل: لما كانت الوصية أقل لزوما من الدين قدّمت اهتماما بها؛ و قيل: قدّمت لكثرة وقوعها، فصارت كالأمر اللازم لكل ميت؛ و قيل: قدمت لكونها حظ المساكين و الفقراء، و أخر الدين لكونه حظ غريم يطلبه بقوة و سلطان؛ و قيل: لما كانت الوصية ناشئة من جهة الميت

---

(١). الحج: ٧٨.

(٢). الأعراف: ٢٦ و ٢٧ و ٣١ و ٣٥.

قدمت، بخلاف الدين فإنه ثابت مؤدى ذكر أو لم يذكر؛ و قيل: قدّمت لكونها تشبه الميراث فى كونها مأخوذة من غير عوض، فربما يشق على الورثة إخراجها، بخلاف الدين؛ فإن نفوسهم مطمئنة بأدائه، و هذه الوصية مقيدة بقوله تعالى: غَيْرَ مُضَارٍّ كما سيأتى إن شاء اللّه. قوله: آباؤُكُمْ وَ أَبْناؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً قيل: خبر قوله: آباؤُكُمْ وَ أَبْناؤُكُمْ مقدر، أى: هم المقسوم عليهم، و قيل: إن الخبر قوله:

لا تَدْرُونَ و ما بعده، أَقْرَبُ خبر قوله: أَيُّهُمْ و نَفْعاً تمييز، أى: لا تدرون أيهم قريب لكم نفعه فى الدعاء لكم، و الصدقة عنكم، كما فى الحديث الصحيح «أو ولد صالح يدعو له».

و قال ابن عباس و الحسن: قد يكون الابن أفضل فيشفع فى أبيه. و قال بعض المفسرين: إن الابن إذا كان أرفع درجة من أبيه فى الآخرة سأل اللّه أن يرفع إليه أباه، و إذا كان الأب أرفع درجة من ابنه سأل اللّه أن يرفع ابنه إليه. و قيل: المراد النفع فى الدنيا و الآخرة، قاله ابن زيد. و قيل: المعنى: إنكم لا تدرون من أنفع لكم من آبائكم و أبنائكم، أمن أوصى منهم، فعرضكم لثواب الآخرة بإمضاء وصيته، فهو أقرب لكم نفعا، أو من ترك الوصية و وفر عليكم عرض الدنيا؟ و قوى هذا صاحب الكشاف، قال:

لأن الجملة اعتراضية، و من حق الاعتراض أن يؤكد ما اعترض بينه، و يناسبه قوله: فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ نصب على المصدر المؤكد، إذ معنى: يُوصِيكُمُ يفرض عليكم. و قال مكى و غيره: هى حال مؤكدة، و العالم يوصيكم. و الأوّل أولى. إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً بقسمة المواريث حَكِيماً حكم بقسمتها و بينها لأهلها. و قال الزجاج:

عَلِيماً بالأشياء قبل خلقها حَكِيماً فيما يقدّره و يمضيه منها. قوله: وَ لَكُمْ نِصْفُ ما تَرَكَ أَزْواجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ الخطاب هنا للرجال. و المراد بالولد: ولد الصلب، أو ولد الولد، لما قدمنا من الإجماع. فَإِنْ كانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ و هذا مجمع عليه، لم يختلف أهل العلم فى أن للزوج مع عدم الولد النصف، و مع وجوده و إن سفل الربع. و قوله: مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ إلخ، الكلام فيه كما تقدم. قوله: وَ لَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ هذا النصيب مع الولد، و النصيب مع عدمه تنفرد به الواحدة من الزوجات، و يشترك فيه الأكثر من واحدة لا خلاف فى ذلك، و الكلام فى الوصية و الدين كما تقدّم. قوله: وَ إِنْ كانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً المراد بالرجل: الميت و يُورَثُ على البناء للمفعول، من ورث لا من لا من أورث، و هو خبر كان و كَلالَةً حال من ضمير يُورَثُ أى: يورث حال كونه ذا كلالة، أو على أن الخبر كلالة و يورث صفة لرجل؛ أى: إن كان رجل يورث ذا كلالة ليس له ولد و لا والد، و قرئ: يُورَثُ مخففا و مشددا، فيكون كلالة: مفعولا، أو: حالا و المفعول محذوف، أى: يورث و أريد حال كونه ذا كلالة، أو يكون مفعولا له: أى لأجل الكلالة. و الكلالة: مصدر من تكلله النسب، أى: أحاط به، و به سمى الإكليل لإحاطته بالرأس. و هو الميت الذى لا ولد له و لا والد. هذا قول أبى بكر الصديق، و عمر، و علىّ، و جمهور أهل العلم؛ و به قال صاحب كتاب العين، و أبى منصور اللغوى، و ابن عرفة و القتبى، و أبو عبيد، و ابن الأنبارى.

و قد قيل: إنه إجماع. قال ابن كثير: و به يقول أهل المدينة و الكوفة و البصرة، و هو قول الفقهاء السبعة،

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٠

فتح القدير ج ١ ٥۴٩

و الأئمة الأربعة، و جمهور الخلف و السلف، بل جميعهم. و قد حكى الإجماع غير واحد، و ورد فى حديث مرفوع. انتهى. و روى أبو حاتم، و الأثرم عن أبى عبيدة أنه قال: الكلالة: كل من لم يرثه أب أو ابن أو أخ فهو عند العرب كلالة. قال أبو عمرو بن عبد البر: ذكر أبى عبيدة الأخ هنا مع الأب و الابن فى شرط الكلالة غلط، لا وجه له، و لم يذكره فى شرط الكلالة غيره، و ما يروى عن أبى بكر و عمر: من أن الكلالة من لا ولد له خاصة فقد رجعا عنه. و قال ابن زيد: الكلالة: الحىّ و الميت جميعا، و إنما سموا القرابة: كلالة، لأنهم أطافوا بالميت من جوانبه و ليسوا منه و لا هو منهم، بخلاف الابن و الأب فإنهما طرفان له، فإذا ذهبا تكلله النسب؛ و قيل: إن الكلالة مأخوذة من الكلال، و هو الإعياء، فكأنه يصير الميراث إلى الوارث عن بعد و إعياء. و قال ابن الأعرابى: إن الكلالة بنو العم الأباعد. و بالجملة فمن قرأ يورّث كلالة بكسر الراء مشددة، و هو بعض الكوفيين، أو مخففة، و هو الحسن و أيوب، و جعل الكلالة: القرابة، و من قرأ:

يُورَثُ بفتح الراء، و هم الجمهور، احتمل أن يكون الكلالة الميت، و احتمل أن يكون القرابة. و قد روى عن على، و ابن مسعود، و زيد بن ثابت، و ابن عباس، و الشعبى: أن الكلالة ما كان سوى الولد و الوالد من الورثة. قال الطبرى: الصواب: أن الكلالة: هم الذين يرثون الميت من عدا ولده و والده، لصحة خبر جابر: «فقلت: يا رسول اللّه! إنما يرثنى كلالة، أ فأوصى بمالى كله؟ قال: لا». انتهى. و روى عن عطاء أنه قال: الكلالة: المال. قال ابن العربى: و هذا قول ضعيف لا وجه له. و قال صاحب الكشاف: إن الكلالة تطلق على ثلاثة: على من لم يخلف ولدا و لا والدا، و على من ليس بولد و لا والد من المخلفين، و على القرابة من غير جهة الولد و الوالد: انتهى. قوله: أَوِ امْرَأَةٌ معطوف على رجل، مقيد بما قيد به، أى: أو امرأة تورث كلالة. قوله: وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ

قرأ سعد بن أبى وقاص: من أمّ، و سيأتى ذكر من أخرج ذلك عنه، قال القرطبى: أجمع العلماء: أن الإخوة هاهنا هم الإخوة لأم قال: و لا خلاف بين أهل العلم أن الإخوة للأب و الأم أو للأب ليس ميراثهم هكذا، فدل إجماعهم على أن الإخوة المذكورين فى قوله تعالى: وَ إِنْ كانُوا إِخْوَةً رِجالًا وَ نِساءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ هم الإخوة لأبوين أو لأب، و أفرد الضمير فى قوله: وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ لأن المراد: كل واحد منهما، كما جرت بذلك عادة العرب؛ إذا ذكروا اسمين مستويين فى الحكم؛ فإنه قد يذكرون الضمير الراجع إليهما مفردا، كما فى قوله تعالى:

وَ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلاةِ وَ إِنَّها لَكَبِيرَةٌ «١» و قوله: يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لا يُنْفِقُونَها فِي سَبِيلِ اللَّهِ «٢». و قد يذكرونه مثنى، كما فى قوله: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلى بِهِما. و قد قدمنا فى هذا كلاما أطول من المذكور هنا. قوله: فَإِنْ كانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ فَهُمْ شُرَكاءُ فِي الثُّلُثِ الإشارة بقوله:

«مِنْ ذلِكَ» إلى قوله: وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ أى: أكثر من الأخ المنفرد أو الأخت المنفردة بواحد، و ذلك بأن يكون الموجود اثنين فصاعدا، ذكرين أو انثيين، أو ذكرا و أنثى. و قد استدل بذلك: على أن الذكر كالأنثى من الإخوة لأم، لأن اللّه شرّك بينهم فى الثلث، و لم يذكر فضل الذكر على الأنثى كما ذكره فى البنين و الإخوة لأبوين أو لأب. قال القرطبى: و هذا إجماع. و دلت الآية: على أن الإخوة لأمّ إذا استكملت بهم

---

(١). البقرة: ۴۵.

(٢). التوبة: ٣۴.

فتح القدير، ج ١، ص: ۵٠١

المسألة كانوا أقدم من الإخوة لأبوين أو لأب، و ذلك فى المسألة المسماة بالحمارية، و هى: إذا تركت الميتة زوجا و أما و أخوين لأمّ و إخوة لأبوين، فإن للزوج النصف و للأم السدس و للأخوين لأم الثلث و لا شىء للإخوة لأبوين. و وجه ذلك أنه قد وجد الشرط الذى يرث عنده الإخوة من الأم و هو كون الميت كلالة، و يؤيد هذا حديث «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقى فلأولى رجل ذكر» و هو فى الصحيحين و غيرهما، و قد قررنا دلالة الآية و الحديث على ذلك فى الرسالة التى سميناها «المباحث الدرية فى المسألة الحمارية». و فى هذه المسألة خلاف بين الصحابة فمن بعدهم معروف. قوله: مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصى بِها أَوْ دَيْنٍ الكلام فيه كما تقدم. قوله: غَيْرَ مُضَارٍّ أى: يوصى حال كونه غير مضار لورثته بوجه من وجوه الضرار، كأن يقرّ بشىء ليس عليه، أو يوصى بوصية لا مقصد له فيها إلا الإضرار بالورثة. أو يوصى لوارث مطلقا، أو لغيره بزيادة على الثلث و لم تجزه الورثة، و هذا القيد، أى قوله: غَيْرَ مُضَارٍّ راجع إلى الوصية و الدين المذكورين فهو قيد لهما، فما صدر من الإقرارات بالديون عنه أو الوصايا المنهى عنها، أو التى لا مقصد لصاحبها إلّا المضارة لورثته؛ فهو باطل مردود لا ينفذ منه شىء، لا الثلث و لا دونه. قال القرطبى: و أجمع العلماء:

على أن الوصية للوارث لا تجوز. انتهى. و هذا القيد، أعنى: عدم الضرار، هو قيد لجميع ما تقدّم من الوصية و الدين. قال أبو السعود فى تفسيره: و تخصيص القيد بهذا المقام: لما أن الورثة مظنة لتفريط الميت فى حقهم.

قوله: وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ نصب على المصدر، أى: يوصيكم بذلك وصية من اللّه كقوله: فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ قال ابن عطية: و يصح أن يعمل فيها: مضار. و المعنى: أن يقع الضرر بها أو بسببها فأوقع عليها تجوزا، فتكون: وصية، على هذا مفعولا بها، لأن الاسم الفاعل قد اعتمد على ذى الحال، أو لكونه منفيا معنى، و قرأ الحسن: وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ بالجرّ، على إضافة اسم الفاعل إليها، كقوله:

يا سارق الليلة أهل الدار.

و فى كون هذه الوصيـة من اللّه سبحانه دليل: على أنه قد وصى عباده بهذه التفاصيل المذكورة فى الفرائض، و أن كل وصية من عباده تخالفها؛ فهى مسبوقة بوصيـة اللّه، و ذلك كالوصايا المتضـمنة لتفضـيل بعض الورثة على بعض، أو المشـتملة على الضرار بوجه من الوجوه، و الإشارة بقوله: تِلْكَ إلى الأحكام المتقدمـة، و سـماها حدودا: لكونها لا تجوز مجاوزتها، و لا يحلّ تعديها وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فى قسـمة المواريث و غيرهـا من الأحكام الشـرعية، كما يفيـده عموم اللفظ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ و هكـذا قوله: وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ قرأ نافع، و ابن عامر: نـدخله بالنون. و قرأ الباقون: بالياء التحتيـة. قوله: وَ لَهُ عَذابٌ مُهِينٌ أى: و له بعد إدخاله النار عذاب لا يعرف كنهه.

و قـد أخرج البخـارى، و مسـلم، و غيرهمـا عن جابر قال: عادنى رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم فقلت: ما تأمرنى أن أصـنع فى مالى يا رسول اللّه! فنزلت [يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِى أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ «۱»].

و قد قدّمنا أن سبب النزول: سؤال امرأة سعد بن الربيع. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى

---

(۱). ما بين حاصرتين استدرك من الدر المنثور [۲/ ۴۴۴].

قـال: كـان أهـل الجاهليـة لا يورثون الجوارى و لا الضـعفاء من الغلمان، لا يرث الرجل من ولـده إلّا من أطاق القتال. فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر، و ترك امرأة يقال لها: أم كجّة، و ترك خمس جوار، فأخذ الورثة ماله، فشكـت ذلك أمّ كجّة إلى النبى صـلّى اللّه عليه و سـلم، فأنزل اللّه هـذه الآيـة: فَإِنْ كُنَّ نِساءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ ثم قال فى أمّ كجّـة: وَ لَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ و أخرج سعيد بن منصور، و الحاكم، و البيهقى عن ابن مسعود قال: كان عمر بن الخطاب إذا سلك بنا طريقا فاتبعناه وجدناه سهلا، و أنه سئل عن امرأة و أبوين فقال للمرأة الربع، و للأم ثلث ما بقى، و ما بقى فللأب. و أخرج عبـد الرزاق، و البيهقى عن زيـد بن ثابت نحوه. و أخرج ابن جرير، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس:

أنه دخـل على عثمـان فقـال: إن الأخوين لا يردان الأمّ عن الثلث. قال اللّه: فَإِنْ كانَ لَهُ إِخْوَةٌ و الأخوان ليسا بلسان قومك إخوة، فقال عثمان: لا أستطيع أن أرد ما كان قبلى و مضى فى الأمصار، و توارث به الناس.

و أخرج الحاكم، و البيهقى فى سننه عن زيد بن ثابت أنه قال: إن العرب تسمى الأخوين: إخوة. و أخرج ابن أبى شيبة، و أحمد، و عبـد بن حميـد، و الترمذى، و ابن ماجة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و ابن الجارود، و الدارقطنى، و البيهقى فى سـننه عن على قال: إنكم تقرؤون هذه الآية: مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِها أَوْ دَيْنٍ و إن رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سلّم قضـى بالدين قبل الوصيـة، و أن أعيان بنى الأمّ يتوارثون دون بنى العلات. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عبـاس فى قوله: آباؤُكُمْ وَ أَبْناؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً يقول: أطوعكم للّه من الآباء و الأبناء أرفعكم درجـة عند اللّه يوم القيامـة، لأن اللّه سـبحانه شـفع المؤمنين بعضـهم فى بعض. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً قال: فى الدنيا. و أخرج سـعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و الدارمى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن سعد بن أبى وقاص أنه كان يقرأ: و له أخ أو أخت من أمّ. و أخرج البيهقى عن الشعبى قال: ما ورث أحد من أصـحاب النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم الإخوة من الأمّ مع الجدّ شيئا قط. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن شهاب قال: قضـى عمر أن ميراث الإخوة لأمّ بينهم للذكر مثل الأنثى، قال: و لا أرى عمر قضى بذلك حتى علمه من رسول اللّه، و لهذه الآية التى قال اللّه:

فَإِنْ كانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ فَهُمْ شُرَكاءُ فِى الثُّلُثِ و أخرج ابن أبى شـيبة، و عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و النسائى، و ابن جرير، و

ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و البیهقی عن ابن عباس قال: الإضرار فی الوصیة من الکبائر، ثم قرأ: غَیْرَ مُضَارٍّ. و قد رواه ابن جریر، و ابن أبی حاتم، و البیهقی عنه مرفوعا. و فی إسناده عمر بن المغیرة أبو حفص المصیصی. قال أبو القاسم بن عساکر: و یعرف بمفتی المساکین، و روی عنه غیر واحد من الأئمة، قال فیه أبو حاتم الرازی: هو شیخ. قال: و علی بن المدینی هو مجهول لا أعرفه. قال ابن جریر: و الصحیح الموقوف. انتهی. و رجال إسناد هذا الموقوف رجال الصحیح، فإن النسائی رواه فی سننه عن علی بن حجر، عن علی بن مسهر، عن داود بن أبی هند، عن عکرمة، عنه. و أخرج أحمد، و عبد ابن حمید، و أبو داود، و الترمذی، و حسنه، و ابن ماجة، و اللفظ له، و البیهقی عن أبی هریرة قال: قال

رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «إنّ الرجل لیعمل بعمل أهل الخیر سبعین سنة، فإذا أوصی حاف فی وصیّته فیختم له بشرّ عمله فیدخل النّار، و إنّ الرجل لیعمل بعمل أهل الشرّ سبعین سنة، فیعدل فی وصیّته، فیختم له بخیر عمله، فیدخل الجنّة» ثم یقول أبو هریرة: اقرءوا إن شئتم: تِلْکَ حُدُودُ اللَّهِ إلی قوله: عَذابٌ مُهِینٌ و فی إسناده شهر ابن حوشب، و فیه مقال معروف. و أخرج ابن ماجة عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «من قطع میراث وارثه قطع اللّه میراثه من الجنّة یوم القیامة». و أخرجه البیهقی فی الشعب من حدیث أبی هریرة مرفوعا. و أخرجه ابن أبی شیبة، و سعید بن منصور، عن سلیمان بن موسی قال:
قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم، فذکره نحوه. و قد ثبت فی الصحیحین و غیرهما من حدیث سعد بن أبی وقاص «أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و سلّم أتاه یعوده فی مرضه فقال: إنّ لی مالا کثیرا و لیس یرثنی إلّا ابنة لی أ فأتصدق بالثلثین؟ فقال:
لا، قال: فالشّطر؟ قال: لا، قال: فالثلث؟ قال: الثلث، و الثلث کثیر، إنّک إن تذر ورثتک أغنیاء خیر من أن تذرهم عالة یتکفّفون النّاس». و أخرج ابن أبی شیبة عن معاذ بن جبل قال: إن اللّه تصدق علیکم بثلث أموالکم زیادة فی حسناتکم، یعنی: الوصیة. و فی الصحیحین عن ابن عباس قال: وددت أن الناس غضوا من الثلث إلی الربع، لأن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم قال: «الثّلث کثیر». و أخرج ابن أبی شیبة عن ابن عمر قال: ذکر عند عمر الثلث فی الوصیة فقال: الثلث وسط لا بخس و لا شطط. و أخرج ابن أبی شیبة عن علی قال: لأن أوصی بالخمس أحبّ إلیّ من أن أوصی بالربع، و لأن أوصی بالربع أحبّ إلیّ من أن أوصی بالثلث، و من أوصی بالثلث لم یترک.
[فائدة] ورد فی الترغیب فی تعلم الفرائض و تعلیمها: ما أخرجه الحاکم، و البیهقی فی سننه عن ابن مسعود قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «تعلّموا الفرائض و علّموه الناس، فإنی امرؤ مقبوض، و إنّ العلم سیقبض، و تظهر الفتن، حتی یختلف الاثنان فی الفریضة، لا یجدان من یقضی بها». و أخرجاه عن أبی هریرة قال:
قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «تعلّموا الفرائض و علّموه، فإنّه نصف العلم، و إنّه ینسی، و هو أوّل ما ینزع من أمتی». و قد روی عن عمر، و ابن مسعود، و أنس آثار فی الترغیب فی الفرائض، و کذلک روی عن جماعة من التابعین و من بعدهم.

[سورة النساء (۴): الآیات ۱۵ الی ۱۸]

وَ اللاَّتِی یَأْتِینَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِکُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَیْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْکُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِکُوهُنَّ فِی الْبُیُوتِ حَتَّی یَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ یَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِیلاً (۱۵) وَ الَّذانِ یَأْتِیانِها مِنْکُمْ فَآذُوهُما فَإِنْ تابا وَ أَصْلَحا فَأَعْرِضُوا عَنْهُما إِنَّ اللَّهَ کانَ تَوَّاباً رَحِیماً (۱۶) إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَی اللَّهِ لِلَّذِینَ یَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهالَةٍ ثُمَّ یَتُوبُونَ مِنْ قَرِیبٍ فَأُولئِکَ یَتُوبُ اللَّهُ عَلَیْهِمْ وَ کانَ اللَّهُ عَلِیماً حَکِیماً (۱۷) وَ لَیْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِینَ یَعْمَلُونَ السَّیِّئاتِ حَتَّی إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّی تُبْتُ الْآنَ وَ لا الَّذِینَ یَمُوتُونَ وَ هُمْ کُفَّارٌ أُولئِکَ أَعْتَدْنا لَهُمْ عَذاباً أَلِیماً (۱۸)

لما ذكر سبحانه فى هذه السورة الإحسان إلى النساء، و إيصال صدقاتهنّ إليهنّ، و ميراثهنّ مع الرجال،

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٤

ذكر التغليظ عليهنّ فيما يأتين به من الفاحشة، لئلا يتوهمن أنه يسوغ لهنّ ترك التعفف وَ اللَّاتِي جمع التى بحسب المعنى دون اللفظ، و فيه لغات: اللاتى بإثبات التاء و الياء، و اللات بحذف الياء و إبقاء الكسرة لتدل عليها، و اللائى بالهمزة و الياء، و اللاء بكسر الهمزة و حذف الياء، و يقال فى جمع الجمع: اللواتى، و اللوائى، و اللوات، و اللواء. و الفاحشة: الفعلة القبيحة، و هى مصدر، كالعافية، و العاقبة، و قرأ ابن مسعود: (بالفاحشة). و المراد بها هنا: الزنا خاصة، و إتيانها: فعلها، و مباشرتها. و المراد بقوله: مِنْ نِسائِكُمْ المسلمات، و كذا مِنْكُمْ المراد به المسلمون. قوله: فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ كان هذا فى أول الإسلام، ثم نسخ بقوله تعالى: الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا «١»، و ذهب بعض أهل العلم إلى أن الحبس المذكور و كذلك الأذى باقيان مع الجلد، لأنه لا تعارض بينها بل الجمع ممكن. قوله: أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا هو ما فى حديث عبادة الصحيح من قوله صلّى اللّه عليه و سلّم: «خذوا عنى قد جعل اللّه لهنّ سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة و تغريب عام» الحديث. قوله: وَ الَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ اللذان: تثنية الذى، و كان القياس أن يقال: اللذيان، كرحيان. قال سيبويه: حذفت الياء ليفرق بين الأسماء الممكنة و بين الأسماء المبهمة. و قال أبو على: حذفت الياء تخفيفا. و قرأ ابن كثير: (اللّذانّ) بتشديد النون و هى لغة قريش، و فيه لغة أخرى و هى: (اللّذا) بحذف النون. و قرأ الباقون: بتخفيف النون. قال سيبويه: المعنى و فيما يتلى عليكم اللذان يأتيانها، أى: الفاحشة منكم، و دخلت الفاء فى الجواب: لأن فى الكلام معنى الشرط.

و المراد باللذان هنا: الزانى و الزانية تغليبا؛ و قيل: الآية الأولى: فى النساء خاصة محصنات و غير محصنات، و الثانية، فى الرجال خاصة، و جاء بلفظ التثنية لبيان صنفى الرجال، من أحصن و من لم يحصن، فعقوبة النساء الحبس، و عقوبة الرجال الأذى، و اختار هذا النحاس، و رواه عن ابن عباس، و رواه القرطبى عن مجاهد و غيره، و استحسنه. و قال السدى، و قتادة، و غيرهما: الآية الأولى فى النساء المحصنات، و يدخل معهنّ الرجال المحصنون، و الآية الثانية: فى الرجل و المرأة البكرين، و رجحه الطبرى، و ضعفه النحاس، و قال: تغليب المؤنث على المذكر بعيد. و قال ابن عطية: إن معنى هذا القول تام إلّا أن لفظ الآية يقلق عنه، و قيل: كان الإمساك للمرأة الزانية دون الرجل، فخصت المرأة بالذكر فى الإمساك، ثم جمعا فى الإيذاء، قال قتادة: كانت المرأة تحبس و يؤذيان جميعا. و اختلف المفسرون فى تفسير الأذى، فقيل: التوبيخ و التعبير؛ و قيل:

السبّ و الجفاء من دون تعيير؛ و قيل: النيل باللسان و الضرب بالنعال، و قد ذهب قوم إلى أن الأذى منسوخ كالحبس؛ و قيل: ليس بمنسوخ كما تقدّم فى الحبس. قوله: فَإِنْ تابا أى: من الفاحشة وَ أَصْلَحا العمل فيما بعد فَأَعْرِضُوا عَنْهُما أى: اتركوهما، و كفوا عنهما الأذى، و هذا كان قبل نزول الحدود على ما تقدّم من الخلاف. قوله: إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ استئناف لبيان: أن التوبة ليست بمقبولة على الإطلاق، كما ينبئ عنه قوله: تَوَّاباً رَحِيماً بل إنما تقبل من البعض دون البعض، كما بينه النظم القرآنى هاهنا، فقوله: إِنَّمَا التَّوْبَةُ مبتدأ خبره قوله: لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهالَةٍ. و قوله: عَلَى اللَّهِ متعلق بما تعلق به الخبر من الاستقرار، أو متعلق بمحذوف وقع حالا عند من يجوز تقديم الحال التى

---

(١). النور: ٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٥

هى ظرف على عاملها المعنوى؛ و قيل: المعنى: إنما التوبة على فضل اللّه و رحمته بعباده؛ و قيل: المعنى: إنما التوبة واجبة على اللّه، و هذا على مذهب المعتزلة لأنهم يوجبون على اللّه عز و جل واجبات من جملتها قبول توبة التائبين؛ و قيل: على، هنا: بمعنى

عند؛ و قيل: بمعنى من.

و قـد اتفقت الأمـة: على أن التوبـة فرض على المؤمنين، لقوله تعالى: وَ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ «۱» و ذهب الجمهور؛ إلى أنهـا تصـح من ذنب دون ذنب خلافـا للمعتزلـة؛ و قيـل: إن قوله: عَلَى اللَّهِ هو الخبر. و قوله: لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ متعلق بما تعلق به الخبر، أو بمحـذوف وقـع حالاـ و السوء هنـا: العمـل السيئ. و قوله: بِجَهالَـةٍ متعلق بمحـذوف وقع صـفة أو حالاـ أى: يعملونها متصـفين بالجهالـة، أو جاهلين. و قد حكى القرطبى عن قتادة أنه قال: أجمع أصـحاب رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلم: على أن كل معصية فهى بجهالة عمدا كانت أو جهلا. و حكى عن الضحاك و مجاهد: أن الجهالة هنا العمد، و قال عكرمة:

أمور الـدنيا كلها جهالـة، و منه قوله تعالى: إِنَّمَا الْحَياةُ الـدُّنْيا لَعِبٌ وَ لَهْوٌ* «۲» و قال الزجاج: معناه: بجهالـة اختيارهم اللذة الفانية على اللـذة الباقيـة؛ و قيـل: معنـاه: أنهم لاـ يعلمون كنه العقوبـة، ذكره ابن فورك، و ضـعفه ابن عطيـة. قوله: ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ معناه: قبل أن يحضـرهم الموت، كما يدل عليه قوله: حَتَّى إِذا حَضَـرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ و به قال أبو مجلز، و الضحاك، و عكرمة، و غيرهم، و المراد: قبل المعاينة للملائكة و غلبة المرء على نفسه، و «من» فى قوله: مِنْ قَرِيبٍ للتبعيض، أى: يتوبون بعد زمان قريب، و هو ما عدا وقت حضور الموت؛ و قيل: معناه: قبل المرض، و هو ضعيف، بل باطل لما قدمنا، و لما أخرجه أحمد، و الترمذى، و حسـنه، و ابن ماجة، و الحاكم، و صـححه، و البيهقى فى الشعب عن ابن عمر عن النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم قال: «إن اللّه يقبل توبـة العبـد ما لم يغرغر» و قيل: معناه: يتوبون على قرب عهـد من الذنب من غير إصـرار. قوله: فَأُولئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ هو وعد منه سبحانه بأنه يتوب عليهم، بعد بيانه:

أن التوبـة لهم مقصورة عليهم. و قوله: وَ لَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ تصـريح بما فهم من حصـر التوبة فيما سـبق على من عمل السوء بجهالة ثم تاب من قريب قوله: حَتَّى إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ حتى:

حرف ابتـداء، و الجملـة المـذكورة بعدها: غاية لما قبلها، و حضور الموت: حضور علاماته، و بلوغ المريض إلى حالة السياق، و مصـيرة مغلوبـا على نفسـه، مشغولا بخروجهـا مـن بـدنه، و هـو وقت الغرغرة المـذكورة فى الحـديث السـابق، و هى بلـوغ روحه حلقـومه، قـاله الهروى. و قـوله: قـالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ أى: وقت حضـور الموت. قوله: وَ لَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَ هُمْ كُفَّارٌ معطوف على الموصول فى قوله: لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ أى: ليست التوبة لأولئك و لا للذين يموتون و هم كفار، مع أنه لا توبة لهم رأسا «۳»، و إنما ذكروا مبالغة فى بيان عدم قبول توبة من حضرهم الموت، و أن وجودها كعدمها.

و قد أخرج البزار، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى عن ابن عباس فى قوله: وَ اللَّاتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ

---

(۱). النور: ۳۱.

(۲). محمد: ۳۶.

(۳). أى: أصلا، أو: أساسا.

فتح القدير، ج‌۱، ص: ۵۰۶

قـال كـانت المرأة إذا فجرت حبست فى البيوت، فإن ماتت ماتت، و إن عاشت عاشت، حتى نزلت الآيـة فى سورة النور الزَّانِيَـةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا «۱» فجعل اللّه لهنّ سبيلا. فمن عمل شـيئا جلد و أرسل، و قد روى هذا عنه من وجوه. و أخرج أبو داود فى سـننه عنه و الـبيهقى فى قـوله: وَ اللَّاتِي يَـأْتِينَ الْفاحِشَـةَ مِنْ نِسـائِكُمْ إلى قـوله: سَبِيلًـا ثم جمعهمـا جميعـا، فقـال: وَ الَّذانِ يَأْتِيانِهـا مِنْكُمْ فَآذُوهُما ثم نسـخ ذلك بآيـة الجلـد، و قد قال بالنسخ جماعة من التابعين، أخرجه أبو داود، و البيهقى عن مجاهد. و أخرجه عبد بن حميـد، و أبو داود فى ناسـخه، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة، و أخرجه البيهقى فى سـننه عن الحسن، و أخرجه ابن أبى

حاتم عن سعيد بن جبير، و أخرجه ابن جرير عن السدى. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: وَ الَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ قال: كان الرجل إذا زنا أوذى بالتعيير و ضرب بالنعال، فأنزل اللّه بعد هذه الآية: الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ «٢» فإن كانا محصنين رجما فى سنة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد وَ الَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ قال: الرجلان الفاعلان. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير وَ الَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ يعنى: البكرين. و أخرج ابن جرير عن عطاء قال: الرجل و المرأة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله: إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ
الآية. قال: هذه للمؤمنين و فى قوله: وَ لَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ قال: هذه لأهل النفاق وَ لَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَ هُمْ كُفَّارٌ قال: هذه لأهل الشرك. و أخرج ابن جرير عن الربيع مثله. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير عن قتادة قال: اجتمع أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و سلّم فرأوا أن كل شىء عصى به فهو جهالة عمدا كان أو غيره. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، عن أبى العالية أن أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و سلم كانوا يقولون: كل ذنب أصابه عبد فهو جهالة. و أخرج ابن جرير من طريق الكلبى عن صالح، عن ابن عباس فى قوله: إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ الآية، قال: من عمل السوء فهو جاهل، من جهالته عمل السوء.

ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ قال: فى الحياة و الصحة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه قال: القريب ما بينه و بين أن ينظر إلى ملك الموت. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و البيهقى فى الشعب عن الضحاك قال: كل شىء قبل الموت فهو قريب، له التوبة ما بينه و بين أن يعاين ملك الموت، فإذا تاب حين ينظر إلى ملك الموت فليس له ذلك. و أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال: القريب: ما لم يغرغر. و قد وردت أحاديث كثيرة فى قبول توبة العبد ما لم يغرغر، ذكرها ابن كثير فى تفسيره، و منها الحديث الذى قدّمنا ذكره.

---

(١). النور: ٢.

(٢). النور: ٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٧

[سورة النساء (٤): الآيات ١٩ الى ٢٢]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً وَ لا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ ما آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَ عاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَ يَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً (١٩) وَ إِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدالَ زَوْجٍ مَكانَ زَوْجٍ وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً أَ تَأْخُذُونَهُ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً (٢٠) وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَ قَدْ أَفْضى بَعْضُكُمْ إِلى بَعْضٍ وَ أَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً (٢١) وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ إِلاَّ ما قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كانَ فاحِشَةً وَ مَقْتاً وَ ساءَ سَبِيلاً (٢٢)

هذا متصل بما تقدّم من ذكر الزوجات، و المقصود نفى الظلم عنهن، و الخطاب للأولياء، و معنى الآية يتضح بمعرفة سبب نزولها، و هو ما أخرجه البخارى و غيره عن ابن عباس فى قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحقّ بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، و إن شاؤوا زوجوها، و إن شاؤوا لم يزوجوها، فهم أحق بها من أهلها، فنزلت. و فى لفظ لأبى داود عنه فى هذه الآية: كان الرجل يرث امرأة ذى قرابته، فيعضلها حتى تموت، أو تردّ إليه

صداقها. و فى لفظ لابن جرير و ابن أبى حاتم عنه: فإن كانت جميلة تزوجها، و إن كانت دميمة حبسها حتى تموت فيرثها.

و قد روى هذا السبب بألفاظ، فمعنى قوله: لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً أى: لا يحل لكم أن تأخذوهن بطريق الإرث، فتزعمون أنكم أحق بهن من غيركم، و تحبسونهن لأنفسكم وَ لا يحل لكم أن تَعْضُلُوهُنَ عن أن يتزوجن غيركم، لتأخذوا ميراثهن إذا متن، أو ليدفعن إليكم صداقهن إذا أذنتم لهن بالنكاح. قال الزهرى و أبو مجلز: كان من عاداتهم إذا مات الرجل و له زوجة ألقى ابنه من غيرها أو أقرب عصبته ثوبه على المرأة، فيصير أحق بها من نفسها و من أوليائها، فإن شاء تزوجها بغير صداق إلا الصداق الذى أصدقها الميت، و إن شاء زوجها من غيره و أخذ صداقها و لم يعطها شيئا، و إن شاء عضلها لتفتدى منه بما ورثت من الميت أو تموت فيرثها، فنزلت الآية. و قيل: الخطاب لأزواج النساء إذا حبسوهنّ مع سوء العشرة طمعا فى إرثهنّ، أو يفتدين ببعض مهورهنّ، و اختاره ابن عطية. قال: و دليل ذلك قوله: إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَةٍ إذا أتت بفاحشة فليس للولىّ حبسها حتى تذهب بمالها، إجماعا من الأمة، و إنما ذلك للزوج. قال الحسن: إذا زنت البكر فإنها تجلد مائة، و تنفى، و تردّ إلى زوجها ما أخذت منه. و قال أبو قلابة: إذا زنت امرأة الرجل فلا بأس أن يضارّها و يشقّ عليها حتى تفتدى منه. و قال السدى: إذا فعلن ذلك فخذوا مهورهن. و قال قوم: الفاحشة: البذاءة باللسان، و سوء العشرة قولا و فعلا. و قال مالك و جماعة من أهل العلم: للزوج أن يأخذ من الناشز جميع ما تملك. هذا كله على أن الخطاب فى قوله: وَ لا تَعْضُلُوهُنَ للأزواج، و قد عرفت مما قدمنا فى سبب النزول أن الخطاب فى قوله: وَ لا تَعْضُلُوهُنَ لمن خوطب بقوله: لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً فيكون المعنى: و لا يحلّ لكم أن تمنعوهنّ من الزواج لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ ما آتَيْتُمُوهُنَ أى: ما آتاهنّ من ترثونه إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ جاز لكم حبسهنّ عن الأزواج، و لا يخفى ما فى هذا من التعسف مع عدم جواز حبس من أتت بفاحشة عن أن تتزوج و تستعفّ من الزنا، و كما أن جعل قوله: وَ لا تَعْضُلُوهُنَ خطابا للأولياء فيه هذا التعسف، كذلك جعل قوله: لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً خطابا للأولياء فيه هذا التعسف، كذلك جعل قوله: لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً خطابا للأزواج فيه تعسف ظاهر، مع مخالفته لسبب نزول الآية الذى ذكرناه، و الأولى أن يقال: إن الخطاب فى قوله: لا يَحِلُّ لَكُمْ للمسلمين، أى:

لا يحل لكم معاشر المسلمين أن ترثوا النساء كرها كما كانت تفعله الجاهلية، و لا يحلّ لكم معاشر المسلمين

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٠٨

أن تعضلوا أزواجكم: أى تحبسوهن عندكم مع عدم رغوبكم «١» فيهنّ، بل لقصد أن تذهبوا ببعض ما آتيتموهنّ من المهر، يفتدين به من الحبس و البقاء تحتكم، و فى عقدتكم مع كراهتكم لهنّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ جاز لكم مخالعتهن ببعض ما آتيتموهنّ. قوله: مُبَيِّنَةٍ قرأ نافع، و أبو عمرو، و ابن عامر، و حفص و حمزة، و الكسائى: بكسر الياء. و قرأ الباقون: بفتحها. و قرأ ابن عباس: مُبَيِّنَةٍ بكسر الباء و سكون الياء، من أبان الشىء فهو مبين. قوله: وَ عاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أى: بما هو معروف فى هذه الشريعة و بين أهلها من حسن المعاشرة، و هو خطاب للأزواج أو لما هو أعم، و ذلك يختلف باختلاف الأزواج فى الغنى، و الفقر، و الرفاعة، و الوضاعة فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَ لسبب من الأسباب من غير ارتكاب فاحشة و لا نشوز فَعَسى أن يؤول الأمر إلى ما تحبونه من ذهاب الكراهة و تبدلها بالمحبة، فيكون فى ذلك خير كثير من استدامة الصحبة و حصول الأولاد، فيكون الجزاء على هذا محذوفا مدلولا عليه بعلته، أى: فإن كرهتموهنّ فاصبروا فَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَ يَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً «٢». قوله: وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً قد تقدم بيانه فى آل عمران، و المراد به هنا: المال الكثير، فلا تأخذوا منه شيئا. قيل: هى محكمة؛ و قيل: هى منسوخة بقوله تعالى فى سورة البقرة: وَ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَخافا أَلَّا يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ «٣» و الأولى: أن الكل محكم، و المراد هنا: غير المختلعة لا يحل لزوجها أن يأخذ مما آتاها شيئا. قوله: أَ تَأْخُذُونَهُ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً الاستفهام للإنكار و التقريع. و الجملة مقررة للجملة الأولى المشتملة على النهى. و قوله: وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ إنكار بعد إنكار مشتمل على

العلة التی تقتضی منع الأخذ: و هی الإفضاء. قال الهروی: و هو إذا کانا فی لحاف واحد، جامع أو لم یجامع، و قال الفراء:
الإفضاء: أن یخلو الرجل و المرأة و إن لم یجامعها. و قال ابن عباس و مجاهد و السدی: الإفضاء فی هذه الآیة:
الجماع، و أصل الإفضاء فی اللغة المخالطة، یقال للشیء المختلط: فضاء، و یقال: القوم فوضی و فضاء، أی:
مختلطون لا أمیر علیهم. قوله: وَ أَخَذْنَ مِنْکُمْ مِیثاقاً غَلِیظاً معطوف علی الجملة التی قبله، أی: و الحال أن قد أفضی بعضکم إلی بعض، و قد أخذن منکم میثاقا غلیظا و هو عقد النکاح، و منه قوله صلّی اللّه علیه و سلم: «فإنّکم أخذتموهنّ بأمانة اللّه و استحللتم فروجهنّ بکلمة اللّه» و قیل: هو قوله تعالی: فَإِمْساکٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِیحٌ بِإِحْسانٍ «۴» و قیل: هو الأولاد. قوله: وَ لا تَنْکِحُوا ما نَکَحَ آباؤُکُمْ مِنَ النِّساءِ نهی عما کانت علیه الجاهلیة من نکاح نساء آبائهم إذا ماتوا، و هو شروع فی بیان من یحرم نکاحه من النساء و من لا یحرم. ثم بین سبحانه وجه النهی عنه فقال: إِنَّهُ کانَ فاحِشَةً وَ مَقْتاً وَ ساءَ سَبِیلًا هذه الصفات الثلاث تدل: علی أنه من أشدّ المحرمات و أقبحها، و قد کانت الجاهلیة تسمیه نکاح المقت. قال ثعلب: سألت ابن الأعرابی عن نکاح المقت فقال: هو أن یتزوج الرجل امرأة أبیه إذا طلقها، أو مات عنها، و یقال لهذا: الضیزن، و أصل

---

(۱). الأولی أن یقول: عدم رغبتکم فیهن، حیث لم نجد هذا المصدر «رغوب» فیما راجعناه من معاجم اللغة، انظر مصادر فعل «رغب» فی لسان العرب و تاج العروس و غیرهما.

(۲). البقرة: ۲۲۹.

(۳). البقرة: ۲۲۹.

(۴). البقرة: ۲۲۹.

المقت: البغض، من: مقته، یمقته، مقتا، فهو: ممقوت، و مقیت. قوله: إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ هو استثناء منقطع، أی: لکن ما قد سلف فاجتنبوه و دعوه؛ و قیل: إلا: بمعنی بعد، أی: بعد ما سلف؛ و قیل: المعنی: و لا ما سلف؛ و قیل: هو استثناء متصل من قوله: ما نَکَحَ آباؤُکُمْ یفید المبالغة فی التحریم، بإخراج الکلام مخرج التعلق بالمحال، یعنی: إن أمکنکم أن تنکحوا ما قد سلف فانکحوا، فلا یحلّ لکم غیره. قوله: وَ ساءَ سَبِیلًا هی جاریة مجری بئس فی الذم و العمل، و المخصوص بالذم محذوف، أی: ساء سبیلا سبیل ذلک النکاح؛ و قیل: إنها جاریة مجری سائر الأفعال، و فیها ضمیر یعود إلی ما قبلها.
و قد أخرج النسائی، و ابن جریر، و ابن أبی حاتم عن أبی أمامة بن حنیف قال: لما توفی أبو قیس بن الأسلت أراد ابنه أن یتزوج امرأته، و قد کان لهم ذلک فی الجاهلیة، فأنزل اللّه: لا یَحِلُّ لَکُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ کَرْهاً.
و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر عن عکرمة قال: نزلت هذه الآیة: فی کبیشة بنت معمر بن عاصم من الأوس، کانت عند أبی قیس بن الأسلت، فتوفی عنها، فجنح علیها ابنه، فجاءت إلی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فقالت: لا أنا ورثت زوجی، و لا أنا ترکت فأنکح، فنزلت هذه الآیة. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جریر، و ابن المنذر، عن عبد الرحمن بن البیلمانی فی قوله: لا یَحِلُّ لَکُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ کَرْهاً وَ لا تَعْضُلُوهُنَ قال: نزلت هاتان الآیتان إحداهما فی أمر الجاهلیة، و الأخری فی أمر الإسلام. قال ابن المبارک: أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ کَرْهاً فی الجاهلیة، وَ لا تَعْضُلُوهُنَ فی الإسلام. و أخرج عبد بن حمید، و ابن أبی حاتم عن أبی مالک فی قوله:
وَ لا تَعْضُلُوهُنَ قال: لا تضر بامرأتک لتفتدی منک. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر عن مجاهد:
وَ لا تَعْضُلُوهُنَ یعنی: أن ینکحن أزواجهن، کالعضل فی سورة البقرة. و أخرج ابن جریر عن ابن زید قال: کان العضل فی قریش

بمكة: ينكح الرجل المرأة الشريفة فلعلها لا توافقه فيفارقها على أن تتزوج إلا بإذنه، فيأتى بالشهود فيكتب ذلك عليها و يشهد، فإذا خطبها خاطب فإن أعطته و أرضته أذن لها و إلا عضلها، و قد قدمنا عن ابن عباس فى بيان السبب ما عرفت. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ قال: البغض و النشوز، فإذا فعلت ذلك فقد حل له منها الفدية. و أخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه. و أخرج ابن جرير عن الضحاك نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير عن الحسن قال: الفاحشة هنا:

الزنا. و أخرج ابن جرير عن الضحاك نحوه أيضا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله: وَ عاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ قال: خالطوهنّ. قال ابن جرير: صحفه بعض الرواة و إنما هو خالقوهنّ. و أخرج ابن المنذر عن عكرمة قال. حقها عليك الصحبة الحسنة، و الكسوة، و الرزق المعروف.

و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل: وَ عاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ يعنى: صحبتهن بالمعروف فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً فيطلقها، فتتزوج من بعده رجلا، فيجعل اللّه له منها ولدا، و يجعل اللّه فى تزويجها خيرا كثيرا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الخير الكثير: أن يعطف عليها، فترزق ولدها، و يجعل اللّه فى ولدها خيرا كثيرا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى نحوه. و أخرج عبد ابن حميد عن الحسن نحو ما قال مقاتل. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ إِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدالَ

فتح القدير، ج۱، ص: ۵۱۰

زَوْجٍ الآية، قال: إن كرهت امرأتك و أعجبك غيرها؛ فطلقت هذه و تزوجت تلك؛ فأعط هذه مهرها؛ و إن كان قنطارا. و أخرج سعيد بن منصور، و أبو يعلى. قال السيوطى بسند جيد: أن عمر نهى الناس أن يزيدوا النساء فى صدقاتهن على أربعمائة درهم، فاعترضت له امرأة من قريش فقالت: أما سمعت ما أنزل اللّه يقول: وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فقال: اللهم غفرا كل الناس أفقه من عمر، فركب المنبر فقال: يا أيها الناس! إنى كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء فى صدقاتهنّ على أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطى من ماله ما أحبّ. قال أبو يعلى: فمن طابت نفسه فليفعل. قال ابن كثير: إسناده جيد قوى، و قد رويت هذه القصة بألفاظ مختلفة، هذا أحدها. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الإفضاء:

هو الجماع، و لكن اللّه يكنى. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ أَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً قال: الغليظ: إمساك بمعروف؛ أو تسريح بإحسان. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة نحوه و قال: و قد كان ذلك يؤخذ عند عقد النكاح: آللّه عليك لتمسكن بمعروف أو لتسرحنّ بإحسان. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن المنذر عن ابن أبى مليكة أن ابن عمر كان إذا نكح قال: أنكحتك على ما أمر اللّه به، إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان.

و أخرج ابن أبى شيبة عن أنس بن مالك نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن عباس نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة عن عكرمة و مجاهد فى قوله: وَ أَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً قال: أخذتموهنّ بأمانة اللّه و استحللتم فروجهن بكلمة اللّه. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: هو قول الرجل: ملكت. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال: كلمة النكاح التى تستحلّ بها فروجهنّ. و أخرج ابن المنذر و ابن أبى حاتم و الطبرانى، و البيهقى فى سننه فى قوله تعالى: وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ أنها نزلت لما أراد ابن أبى قيس بن الأسلت أن يتزوج امرأة أبيه بعد موته. و أخرج ابن المنذر عن الضحاك: إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ إلا ما كان فى الجاهلية. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و أحمد، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عن البراء قال: لقيت خالى و معه الراية قلت: أين تريد؟ قال: بعثنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده، فأمرنى أن أضرب عنقه و آخذ ماله.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۱۱

[سورة النساء (۴): الآيات ۲۳ الى ۲۸]

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ وَ بَناتُكُمْ وَ أَخَواتُكُمْ وَ عَمَّاتُكُمْ وَ خالاتُكُمْ وَ بَناتُ الْأَخِ وَ بَناتُ الْأُخْتِ وَ أُمَّهاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَ أَخَواتُكُمْ مِنَ الرَّضاعَةِ وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ وَ رَبائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ وَ حَلائِلُ أَبْنائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (۲۳) وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلَّا ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ كِتابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً (۲۴) وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ الْمُؤْمِناتِ فَمِنْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ مِنْ فَتَياتِكُمُ الْمُؤْمِناتِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَ آتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَناتٍ غَيْرَ مُسافِحاتٍ وَ لا مُتَّخِذاتِ أَخْدانٍ فَإِذا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ ذلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَ أَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (۲۵) يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَ يَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (۲۶) وَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَ يُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَواتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً (۲۷)
يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَ خُلِقَ الْإِنْسانُ ضَعِيفاً (۲۸)

قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ أي: نكاحهنّ، و قد بيّن اللّه سبحانه في هذه الآية ما يحلّ و ما يحرم من النساء فحرّم سبعا من النسب، و ستا من الرضاع و الصهر، و ألحقت السنة المتواترة تحريم الجمع بين المرأة و عمتها، و بين المرأة و خالتها، و وقع عليه الإجماع. فالسبع المحرمات من النسب: الأمهات، و البنات، و الأخوات، و العمات، و الخالات، و بنات الأخ، و بنات الأخت. و المحرمات بالصهر و الرضاع: الأمهات من الرضاعة، و الأخوات من الرضاعة، و أمهات النساء، و الربائب، و حلائل الأبناء، و الجمع بين الأختين، فهؤلاء ست، و السابعة: منكوحات الآباء، و الثامنة: الجمع بين المرأة و عمتها. قال الطحاوي: و كل هذا من المحكم المتفق عليه، و غير جائز نكاح واحدة منهنّ بالإجماع إلا أمهات النساء اللواتي لم يدخل بهنّ أزواجهنّ، فإن جمهور السلف ذهبوا إلى أن الأم تحرم بالعقد على الابنة، و لا تحرم الابنة إلا بالدخول بالأم. و قال بعض السلف: الأم و الربيبة سواء لا تحرم منهما واحدة إلا بالدخول بالأخرى. قالوا: و معنى قوله: وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ أي: اللاتي دخلتم بهن، و زعموا: أن قيد الدخول راجع إلى الأمهات و الربائب جميعا، رواه خلاس عن عليّ بن أبي طالب. و روي عن ابن عباس، و جابر، و زيد بن ثابت، و ابن الزبير، و مجاهد. قال القرطبي: و رواية خلاس عن عليّ لا تقوم بها حجة، و لا تصح روايته عند أهل الحديث، و الصحيح عنه مثل قول الجماعة. و قد أجيب عن قولهم: إن قيد الدخول راجع إلى الأمهات و الربائب: بأن ذلك لا يجوز من جهة الإعراب، و بيانه: أن الخبرين إذا اختلفا في العامل لم يكن نعتهما واحدا، فلا يجوز عند النحويين مررت بنسائك و هويت نساء زيد الظريفات، على أن يكون الظريفات نعتا للجميع، فكذلك في الآية لا يجوز أن يكون اللاتي دخلتم بهنّ نعتا لهما جميعا، لأن الخبرين مختلفان. قال ابن المنذر: و الصحيح: قول الجمهور: لدخول جميع أمهات النساء في قوله: وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ و مما يدل على ما ذهب إليه الجمهور: ما أخرجه عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقي في سننه من طريقين: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن النبي صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «إذا نكح الرجل المرأة فلا يحلّ له أن يتزوّج أمّها دخل بالابنة أو لم يدخل، و إذا تزوّج الأمّ فلم يدخل بها ثم طلّقها، فإن شاء تزوّج الابنة» قال ابن

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۱۲

كثير فى تفسيره مستدلا للجمهور: و قد روى فى ذلك خبر غير أن فى إسناده نظرا، فذكر هذا الحديث ثم قال: و هذا الخبر و إن كـان فى إسـناده مـا فيه، فـإن إجماع الحجـة على صـحة القول به يغنى عن الاستشـهاد على صـحته بغيره، قال فى الكشاف: و قد اتفقـوا على أن تحريـم أمهـات النسـاء مبهم دون تحريم الربـائب على مـا عليه ظـاهر كلاـم اللّه تعـالى. انتهى. و دعـوى الإجمـاع مدفوعة بخلاف من تقدم. و اعلم: أنه يدخل فى لفظ الأمهات: أمهاتهنّ، و جداتهنّ، و أمّ الأب، و جدّاته، و إن علون، لأن كلهن أمهـات لمن ولـده من ولـدته و إن سـفل. و يـدخل فى لفـظ البنات: بنات الأولاد و إن سـفلن، و الأخوات؛ تصـدق على الأخت لأبوين، أو لأحـدهما، و العمـة: اسم لكل أنثى شاركت أباك أو جدّك فى أصـليه أو أحدهما. و قد تكون العمة من جهة الأم و هى أخت أب الأمّ. و الخالـة: اسم لكل أنثى شاركت أمك فى أصـليها أو فى أحـدهما، و قـد تكون الخالة من جهة الأب و هى أخت أم أبيك، و بنت الأخ: اسم لكل أنثى لأخيك عليها ولادة بواسـطة و مباشـرة و إن بعـدت، و كـذلك بنت الأخت. قوله: وَ أُمَّهاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ هـذا مطلق مقيـد بما ورد فى السـنة: من كون الرضاع فى الحولين إلا فى مثل قصة إرضاع سالم مولى أبى حذيفة، و ظاهر النظم القرآنى:

أنه يثبت حكم الرضاع بما يصدق عليه مسـمى الرضاع لغة و شرعا، و لكنه قد ورد تقييده بخمس رضعات فى أحاديث صحيحة، و البحث عن تقرير ذلك و تحقيقه يطول، و قـد اسـتوفيناه فى مصـنفاتنا، و قررنا ما هو الحق فى كثير من مباحث الرضاع. قوله: وَ أَخَواتُكُمْ مِنَ الرَّضاعَةِ الأخت من الرضاع: هى التى أرضـعتها أمك بلبان أبيك سواء أرضـعتها معك أو مع من قبلك أو بعدك من الإخوة و الأخوات، و الأخت من الأم: هى التى أرضـعتها أمك بلبان رجل آخر. قوله: وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ قد تقدم الكلام على اعتبار الدخول و عدمه. و المحرمات بالمصاهرة أربع: أمّ المرأة، و ابنتها، و زوجة الأب، و زوجة الابن. قوله:

وَ رَبائِبُكُمُ الربيبة: بنت امرأة الرجل من غيره؛ سميت بذلك لأنه يربيها فى حجره، فهى مربوبة، فعيلة:

بمعنى مفعولة. قال القرطبى: و اتفق الفقهاء على أن الربيبة تحرم على زوج أمها إذا دخل بالأم، و إن لم تكن الربيبة فى حجره، و شـذ بعض المتقدمين و أهل الظاهر، فقالوا: لا تحرم الربيبة إلا أن تكون فى حجر المتزوج، فلو كانت فى بلد آخر و فارق الأم فله أن يتزوج بها، و قد روى ذلك عن علىّ. قال ابن المنذر، و الطحاوى:

لم يثبت ذلك عن علىّ، لأن راويه إبراهيم بن عبيـد عن مالك بن أوس بن الحدثان عن علىّ، و إبراهيم هذا لا يعرف. و قال ابن كثير فى تفسيره بعـد إخراج هـذا عن على: و هـذا إسـناد قوى ثـابت إلى على بن أبى طالب على شـرط مسـلم. و الحجور: جمع حجر: و المراد: أنهـنّ فى حضانـة أمهـاتهنّ تحت حمايـة أزواجهن كمـا هـو الغـالب- و قيـل: المراد بـالحجور: الـبيوت، أى: فى بيوتكم، حكـاه الأـثرم عن أبى عبيـدة. قوله: فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ أى: فى نكاح الربائب، و هو تصـريح بما دلّ عليه مفهوم ما قبله.

و قد اختلف أهل العلم فى معنى الدخول الموجب لتحريم الربائب: فروى عن ابن عباس أنه قال: الدخول:

الجماع، و هو قول طاوس، و عمرو بن دينار، و غيرهما. و قال مالك، و الثورى، و أبو حنيفة، و الأوزاعى، و الليث، و الزيدية: إن الزوج إذا لمس الأمّ لشهوة حرّمت عليه ابنتها، و هو أحد قولى الشافعى. قال ابن

جرير الطبرى: و فى إجمـاع الجميع: أن خلوة الرجـل بـامرأته لا تحرّم ابنتها عليه إذا طلقها قبل مسيسـها و مباشـرتها، أو قبل النظر إلى فرجها؛ لشـهوة: ما يدل على أن معنى ذلك هو الوصول إليها بالجماع. انتهى. و هكذا حكى الإجماع القرطبى فقال: و أجمع العلمـاء على أن الرجل إذا تزوج المرأة ثم طلقها أو ماتت قبل أن يـدخل بها حلّ له نكاح ابنتها. و اختلفوا فى النظر، فقال مالك: إذا نظر إلى شعرها أو صـدرها أو شـىء من محاسـنها للذة حرمت عليه أمها و ابنتها. و قال الكوفيون: إذا نظر إلى فرجها للشـهوة

كـان بمنزلـة اللمس للشـهوة، و كـذا قـال الثورى و لم يـذكر الشـهوة. و قال ابن أبى ليلى: لا تحرم بالنظر حتى يلمس، و هو قول الشافعى. و الـذى ينبغى التعويل عليه فى مثل هـذا الخلاف: هو النظر فى معنى: الـدخول، شـرعا أو لغة، فإن كان خاصا بالجماع؛ فلاـ وجه لإلحـاق غيره به من لمس أو نظر أو غيرهمـا، و إن كـان معنـاه أوسع من الجمـاع؛ بحيث يصـدق على ما حصل فيه نوع اسـتمتاع؛ كـان منـاط التحريم هو ذلك. و أما الربيبـة فى ملك اليمين: فقـد روى عن عمر بن الخطاب: أنه كره ذلك. و قال ابن عباس: أحلتهما آيـة، و حرمتهما آيـة، و لم أكن لأفعله. و قال ابن عبد البر: لا خلاف بين العلماء أنه لا يحل لأحد أن يطأ امرأة و ابنتهـا من ملـك اليمين، لأن اللّه حرّم ذلك فى النكاح قال: وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ وَ رَبائِبُكُمُ اللَّاتِی فِی حُجُورِكُمْ مِنْ نِسائِكُمُ و ملك اليمين عندهم تبع للنكاح إلا ما روى عن عمر و ابن عباس، و ليس على ذلك أحد من أئمة الفتوى و لا من تبعهم. انتهى. قوله:
وَ حَلائِلُ أَبْنائِكُمُ الحلائل: جمع حليلـة و هى الزوجـة؛ سـميت بذلـك: لأنها تحلّ مع الزوج حيث حلّ، فهى: فعيلة بمعنى فاعلة. و ذهب الزجاج و قوم: إلى أنها من لفظة الحلال، فهى حليلة بمعنى محللة. و قيل:
لأن كل واحـد منهما يحلّ إزار صاحبه. و قـد أجمع العلماء على تحريـم ما عقـد عليه الآباء على الأبناء، و ما عقد عليه الأبناء على الآباء، سواء كان مع العقد وطء أو لم يكن، لقوله تعالى: وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ و قوله: وَ حَلائِلُ أَبْنائِكُمُ
و اختلف الفقهاء فى العقد إذا كان فاسدا: هل يقتضى التحريم أم لا؟ كما هو مبين فى كتب الفروع.
قـال ابن المنـذر: أجمع كـل من يحفظ عنه العلم من علماء الأمصار: أن الرجل إذا وطئ امرأة بنكاح فاسـد أنها تحرم على أبيه و ابنه و على أجـداده. و أجمع العلمـاء: على أن عقـد الشراء على الجاريـة لا يحرّمها على أبيه و ابنه، فإذا اشترى جاريـة فلمس، أو قبـل، حرمت على أبيه و ابنه، لاـ أعلمهم يختلفون فيه، فوجب تحريم ذلـك تسليما لهم. و لمـا اختلفوا فى تحريمهـا بـالنظر دون اللمس لم يجز ذلـك لاختلافهم قال: و لا يصـح عن أحـد من أصـحاب رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم خلاف ما قلناه. قوله:
الَّذِينَ مِنْ أَصْـلابِكُمْ وصف للأبنـاء، أى: دون من تبنيتم من أولاـد غيركم كما كانوا يفعلونه فى الجاهليـة، و منه قوله تعالى: فَلَمَّا قَضـى زَيْدٌ مِنْها وَطَراً زَوَّجْناكَها لِكَیْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِی أَزْواجِ أَدْعِيائِهِمْ إِذا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَراً «۱» و منه قوله تعالى: وَ مـا جَعَـلَ أَدْعِيـاءَكُمْ أَبْناءَكُمْ «۲» و منه: مـا كـانَ مُحَمَّدٌ أَبـا أَحَـدٍ مِنْ رِجـالِكُمْ «۳» و أمـا زوجـة الاـبن من الرضاع، فقـد ذهب الجمهور: إلى أنها تحرم على أبيه، و قد قيل: إنه إجماع، مع أن الابن من الرضاع ليس من أولاد الصلب.
و وجهه ما صح عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من قوله: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» و لا خلاف أن أولاد

---

(۱). الأحزاب: ۳۷.

(۲). الأحزاب: ۴.

(۳). الأحزاب: ۴۰.

الأولاد و إن سفلوا بمنزلة أولاد الصلب فى تحريم نكاح نسائهم على آبائهم.
و قـد اختلف أهـل العلم فى وطء الزنا: هل يقتضـى التحريم أو لا؟ فقال أكثر أهل العلم: إذا أصاب رجل امرأة بزنا لم يحرم عليه نكاحها بـذلك، و كـذلك لا تحرم عليه امرأته إذا زنا بأمها أو بابنتها، و حسبه أن يقام عليه الحدّ، و كذلك يجوز له عندهم أن يتزوّج بـأم من زنى بهـا و بابنتهـا. و قـالت طائفـة من أهل العلم: إن الزنا يقتضـى التحريم. حكى ذلك عن عمران بن حصـين، و الشـعبى، و عطاء، و الحسن، و سـفيان الثورى، و أحمد، و إسـحاق، و أصحاب الرأى، و حكى ذلك عن مالك، و الصحيح عنه: كقول الجمهور. احتـج الجمهور بقوله تعـالى: وَ أُمَّهـاتُ نِسائِكُمْ و بقوله: وَ حَلائِلُ أَبْنائِكُمُ و الموطوءة بالزنا لا يصـدق عليها أنها

من نسائهم، و لا من حلائل أبنائهم.
و قد أخرج الدارقطنى عن عائشة قالت: سئل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن رجل زنى بامرأة فأراد أن يتزوّجها أو ابنتها، فقال: «لا يحرّم الحرام الحلال». و احتج المحرّمون: بما روى فى قصة جريج الثابتة فى الصحيح أنه قال: يا غلام من أبوك؟ فقال: فلان الراعى، فنسب الابن نفسه إلى أبيه من الزنا، و هذا احتجاج ساقط، و احتجوا أيضا بقوله صلّى اللّه عليه و سلم: «لا ينظر اللّه إلى رجل نظر إلى فرج امرأة و ابنتها» و لم يفصل بين الحلال و الحرام. و يجاب عنه بأن هذا مطلق؛ مقيد بما ورد من الأدلة الدالة: على أن الحرام لا يحرّم الحلال.
و اختلفوا فى اللواط هل يقتضى التحريم أم لا؟ فقال الثورى: إذا لاط بالصبىّ حرمت عليه أمه، و هو قول أحمد بن حنبل قال: إذا تلوّط بابن امرأته أو أبيها أو أخيها حرمت عليه امرأته. و قال الأوزاعى: إذا لاط بغلام و ولد للمفجور به بنت؛ لم يجز للفاجر أن يتزوجها؛ لأنها بنت من قد دخل به. و لا يخفى ما فى قول هؤلاء من الضعف و السقوط النازل عن قول القائلين: بأن وطء الحرام يقتضى التحريم بدرجات، لعدم صلاحية ما تمسك به أولئك من الشبه، على ما زعمه هؤلاء من اقتضاء اللواط للتحريم. قوله: وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ أى: و حرّم عليكم أن تجمعوا بين الأختين، فهو فى محل رفع عطفا على المحرمات السابقة، و هو يشمل الجمع بينهما بالنكاح و الوطء بملك اليمين. و قيل: إن الآية خاصة بالجمع فى النكاح، لا فى ملك اليمين، و أما فى الوطء بالملك فلا حق بالنكاح، و قد أجمعت الأمة على منع جمعهما فى عقد نكاح.
و اختلفوا فى الأختين بملك اليمين: فذهب كافة العلماء: إلى أنه لا يجوز الجمع بينهما فى الوطء بالملك، و أجمعوا على أنه يجوز الجمع بينهما فى الملك فقط. و قد توقف بعض السلف فى الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك، و سيأتى بيان ذلك. و اختلفوا فى جواز عقد النكاح على أخت الجارية التى توطأ بالملك: فقال الأوزاعى: إذا وطئ جارية له بملك اليمين لم يجز له أن يتزوّج أختها. و قال الشافعى: ملك اليمين لا يمنع نكاح الأخت. و قد ذهبت الظاهرية: إلى جواز الجمع بين الأختين بملك اليمين فى الوطء، كما يجوز الجمع بينهما فى الملك. قال ابن عبد البرّ بعد أن ذكر ما روى عن عثمان بن عفان من جواز الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك: و قد روى مثل قول عثمان عن طائفة من السلف منهم ابن عباس، و لكنهم اختلف عليهم، و لم يلتفت

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٥

إلى ذلك أحد من فقهاء الأمصار بالحجاز، و لا بالعراق، و لا ما وراءها من المشرق، و لا بالشام، و لا المغرب، إلا من شذّ عن جماعتهم باتباع الظاهر، و نفى القياس. و قد ترك من تعمد ذلك. و جماعة الفقهاء متفقون:
على أنه لا يحلّ الجمع بين الأختين بملك اليمين فى الوطء، كما لا يحلّ ذلك فى النكاح. و قد أجمع المسلمون على أن معنى قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ وَ بَناتُكُمْ وَ أَخَواتُكُمْ إلى آخر الآية، أن النكاح بملك اليمين فى هؤلاء كلهنّ سواء، فكذلك يجب أن يكون قياسا و نظرا الجمع بين الأختين، و أمهات النساء، و الربائب، و كذا هو عند جمهورهم، و هى الحجة المحجوج بها من خالفها و شذ عنها، و اللّه المحمود. انتهى.
و أقول: هاهنا إشكال، و هو: أنه قد تقرّر أن النكاح يقال على العقد فقط، و على الوطء فقط، و الخلاف فى كون أحدهما حقيقة و الآخر مجازا، أو كونهما حقيقتين معروف، فإن حملنا هذا التحريم المذكور فى هذه الآية و هى قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ إلى آخرها، على أن المراد تحريم العقد عليهنّ لم يكن فى قوله تعالى: وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ دلالة على تحريم الجمع بين المملوكتين فى الوطء بالملك، و ما وقع من إجماع المسلمين على أن قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ وَ بَناتُكُمْ وَ أَخَواتُكُمْ إلى آخره، يستوى فيه الحرائر و الإماء، و العقد و الملك لا يستلزم أن يكون محل الخلاف، و هو الجمع بين الأختين

فى الوطء بملك اليمين مثل محل الإجماع، و مجرد القياس فى مثل هذا الموطن لا تقوم به الحجة لما يرد عليه من النقوض، و إن حملنا التحريم المذكور فى الآية على الوطء فقط؛ لم يصح ذلك للإجماع على تحريم عقد النكاح على جميع المذكورات من أوّل الآية إلى آخرها، فلم يبق إلا حمل التحريم فى الآية على تحريم عقد النكاح، فيحتاج القائل بتحريم الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك إلى دليل و لا ينفعه أن ذلك قول الجمهور، فالحق لا يعرف بالرجال، فإن جاء به خالصا عن شوب الكدر فبها و نعمت، و إلا كان الأصل الحل، و لا يصح حمل النكاح فى الآية على معنييه جميعا أعنى العقد و الوطء، لأنه من باب الجمع بين الحقيقة و المجاز و هو ممنوع، أو من باب الجمع بين معنيى المشترك، و فيه الخلاف المعروف فى الأصول، فتدبر هذا.

و قد اختلف أهل العلم إذا كان الرجل يطأ مملوكته بالملك ثم أراد أن يطأ أختها بالملك، فقال علىّ و ابن عمر و الحسن البصرى و الأوزاعى و الشافعى و أحمد و إسحاق: لا يجوز له وطء الثانية حتى يحرّم فرج الأخرى بإخراجها من ملكه ببيع أو عتق، أو بأن يزوّجها. قال ابن المنذر: و فيه قول ثان لقتادة: و هو أن ينوى تحريم الأولى على نفسه و أن لا يقربها، ثم يمسك عنهما حتى تستبرئ المحرمة ثم يغشى الثانية. و فيه قول ثالث:

و هو أنه لا يقرب واحدة منهما، هكذا قال الحكم و حماد. و روى معنى ذلك عن النخعى. و قال مالك:

إذا كان عنده أختان بملك فله أن يطأ أيتهما شاء، و الكفّ عن الأخرى موكول إلى أمانته، فإن أراد وطء الأخرى؛ فيلزمه أن يحرّم على نفسه فرج الأولى بفعل يفعله، من إخراج عن الملك، أو تزويج، أو بيع، أو عتق، أو كتابة، أو إخدام طويل، فإن كان يطأ إحداهما ثم وثب على الأخرى دون أن يحرّم الأولى؛ وقف عنهما، و لم يجز له قرب إحداهما؛ حتى يحرّم الأخرى، و لم يوكل ذلك إلى أمانته، لأنه متهم. قال القرطبى:

و قد أجمع العلماء: على أن الرجل إذا طلق زوجته طلاقا يملك رجعتها أنه ليس له أن ينكح أختها حتى تنقضى

عدّة المطلقة. و اختلفوا إذا طلقها طلاقا لا يملك رجعتها؛ فقالت طائفة: ليس له أن ينكح أختها و لا رابعة حتى تنقضى عدّة التى طلق. روى ذلك عن علىّ، و زيد بن ثابت، و مجاهد، و عطاء، و النخعى، و الثورى، و أحمد بن حنبل، و أصحاب الرأى. و قالت طائفة: له أن ينكح أختها؛ و ينكح الرابعة؛ لمن كان تحته أربع و طلق واحدة منهنّ طلاقا بائنا. روى ذلك عن سعيد بن المسيب، و الحسن، و القاسم، و عروة بن الزبير، و ابن أبى ليلى، و الشافعى، و أبى ثور، و أبى عبيد. قال ابن المنذر: و لا أحسبه إلا قول مالك. و هو أيضا إحدى الروايتين عن زيد بن ثابت و عطاء. قوله: إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ يحتمل أن يكون معناه معنى ما تقدّم من قوله تعالى: وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ و يحتمل معنى آخر، و هو جواز ما سلف، و أنه إذا جرى الجمع فى الجاهلية كان النكاح صحيحا، و إذا جرى فى الإسلام خير بين الأختين.

و الصواب الاحتمال الأوّل. قوله: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ «۱» عطف على المحرّمات المذكورات. و أصل التحصن: التمنع، و منه قوله تعالى: لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ أى: لتمنعكم، و منه: الحصان، بكسر الحاء للفرس، لأنه يمنع صاحبه من الهلاك. و الحصان بفتح الحاء: المرأة العفيفة لمنعها نفسها، و منه قول حسان:

حصان رزان ما تزنّ بريبةو تصبح غرثى من لحوم الغوافل «۲»

و المصدر: الحصانة بفتح الحاء. و المراد بالمحصنات هنا: ذوات الأزواج. و قد ورد الإحصان فى القرآن لمعان، هذا أحدها. و الثانى: يراد به الحرّة، و منه قوله تعالى: وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ «۳» و قوله: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ «۴».

و الثالث: يراد به العفيفة، و منه قوله تعالى: مُحْصَناتٍ غَيْرَ مُسافِحاتٍ «۵»، مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ «۶». و الرابع: المسلمة، و منه قوله تعالى: فَإِذا أُحْصِنَ «۷».

و قد اختلف أهل العلم فى تفسير هذه الآية، أعنى قوله: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلَّا ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ فقال ابن عباس، و أبو سعيد الخدرى، و أبو قلابة، و مكحول، و الزهرى: المراد بالمحصنات هنا:

المسبيات ذوات الأزواج خاصة، أى: هنّ محرّمات عليكم إلا ما ملكت أيمانكم بالسبى من أرض الحرب، فإن تلك حلال و إن كان لها زوج، و هو قول الشافعى، أى: أن السباء يقطع العصمة، و به قال ابن وهب، و ابن عبد الحكم، و روياه عن مالك، و به قال أبو حنيفة، و أصحابه، و أحمد، و إسحاق، و أبو ثور. و اختلفوا فى استبرائها بما ذا يكون؟ كما هو مدوّن فى كتب الفروع. و قالت طائفة: المحصنات فى هذه الآية: العفائف، و به قال أبو العالية، و عبيدة السلمانى، و طاوس، و سعيد بن جبير، و عطاء، و رواه عبيدة عن عمر. و معنى الآية عندهم: كل النساء حرام إلا ما ملكت أيمانكم، أى: تملكون عصمتهنّ بالنكاح، و تملكون الرقبة

---

(۱). الأنبياء: ۸۰.

(۲). تزن: تتّهم. و غرثى: جائعة. و المراد أنها لا تغتاب غيرها.

(۳). النساء: ۲۵.

(۴). المائدة: ۵.

(۵). النساء: ۲۵.

(۶). النساء: ۲۴.

(۷). النساء: ۲۷.

بالشراء. و حكى ابن جرير الطبرى: أن رجلا قال لسعيد بن جبير: أما رأيت ابن عباس حين سئل عن هذه الآية فلم يقل فيها شيئا؟ فقال: كان ابن عباس لا يعلمها. و روى ابن جرير أيضا عن مجاهد أنه قال: لو أعلم من يفسر لى هذه الآية لضربت إليه أكباد الإبل. انتهى. و معنى الآية و اللّه أعلم واضح لا سترة به، أى: و حرّمت عليكم المحصنات من النساء، أى: المزوجات، أعمّ من أن يكنّ مسلمات أو كافرات، إلا ما ملكت أيمانكم منهنّ، إما بسبى: فإنها تحلّ و لو كانت ذات زوج، أو بشراء: فإنها تحلّ و لو كانت مزوّجة، و ينفسخ النكاح الذى كان عليها بخروجها عن ملك سيدها الذى زوّجها، و سيأتى ذكر سبب نزول الآية إن شاء اللّه، و الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. و قد قرئ: «المحصنات» بفتح الصاد و كسرها، فالفتح: على أن الأزواج أحصنوهنّ؛ و الكسر: على أنهنّ أحصنّ فروجهن عن غير أزواجهنّ، أو أحصنّ أزواجهنّ. قوله: كِتابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ منصوب على المصدرية، أى: كتب اللّه ذلك عليكم كتابا. و قال الزجاج و الكوفيون: إنه منصوب على الإغراء، أى: الزموا كتاب اللّه، أو عليكم كتاب اللّه، و اعترضه أبو علىّ الفارسى: بأن الإغراء لا يجوز فيه تقديم المنصوب، و هذا الاعتراض إنما يتوجه على قول من قال:

إنه منصوب بعليكم المذكور فى الآية، و روى عن عبيدة السلمانى أنه قال: إن قوله: كِتابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إشارة إلى قوله تعالى: مَثْنى وَ ثُلاثَ وَ رُباعَ «۱» و هو بعيد، بل هو إشارة إلى التحريم المذكور فى قوله:

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ إلى آخر الآية. قوله: وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ قرأ حمزة، و الكسائى، و عاصم فى رواية حفص: و أحلّ، على

البناء للمجهول، و قرأ الباقون: على البناء للمعلوم، عطفا على الفعل المقدّر فى قوله: كِتابَ اللَّهِ عَلَيْكَمْ و قيل: على قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ و لا يقدح فى ذلك اختلاف الفعلين، و فيه دلالة: على أنه يحل لهم نكاح ما سوى المذكورات، و هذا عام مخصوص بما صح عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم من تحريم الجمع بين المرأة و عمتها، و بين المرأة و خالتها. و قد أبعد من قال: إن تحريم الجمع بين المذكورات مأخوذ من الآية هذه، لأنه حرّم الجمع بين الأختين، فيكون ما فى معناه فى حكمه، و هو الجمع بين المرأة و عمتها، و بين المرأة و خالتها، و كذلك تحريم نكاح الأمة لمن يستطيع نكاح حرّة كما سيأتى، فإنه يخصص هذا العموم. قوله: أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوالِكُمْ فى محل نصب على العلة؛ أى: حرّم عليكم ما حرّم، و أحلّ لكم ما أحلّ لأجل أن تبتغوا بأموالكم النساء اللاتى أحلهنّ اللّه لكم، و لا تبتغوا بها الحرام، فتذهب حال كونكم مُحْصِنِينَ أى: متعففين عن الزنا غَيْرَ مُسافِحِينَ أى: غير زانين. و السفاح: الزنا، و هو مأخوذ من: سفح الماء: أى: صبه و سيلانه، فكأنه سبحانه أمرهم بأن يطلبوا بأموالهم النساء على وجه النكاح، لا على وجه السفاح؛ و قيل: إن قوله: أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوالِكُمْ بدل من «ما» فى قوله: ما وَراءَ ذلِكُمْ أى: و أحلّ لكم الابتغاء بأموالكم. و الأوّل أولى، و أراد سبحانه بالأموال المذكورة: ما يدفعونه فى مهور الحرائر و أثمان الإماء. قوله: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ «ما» موصولة فيها معنى الشرط، و الفاء فى قوله: فَآتُوهُنَ لتضمن الموصول معنى الشرط، و العائد محذوف، أى:

فآتوهنّ أجورهنّ عليه.

---

(١). النساء: ٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٨

و قد اختلف أهل العلم فى معنى الآية: فقال الحسن و مجاهد و غيرهما: المعنى: فما انتفعتم و تلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعى فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَ أى: مهورهنّ. و قال الجمهور: إن المراد بهذه الآية:

نكاح المتعة الذى كان فى صدر الإسلام، و يؤيد ذلك قراءة أبىّ بن كعب، و ابن عباس، و سعيد بن جبير:

فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمّى فآتوهنّ أجورهنّ ثم نهى عنها النبى صلّى اللّه عليه و سلم، كما صح ذلك من حديث علىّ قال: نهى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عن نكاح المتعة و عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر، و هو فى الصحيحين و غيرهما. و فى صحيح مسلم من حديث سبرة بن معبد الجهنى عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال يوم فتح مكة: «يا أيّها النّاس إنى كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء، و اللّه قد حرّم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهنّ شىء فليخلّ سبيلها، و لا تأخذوا مما آتيتموهنّ شيئا». و فى لفظ لمسلم: أن ذلك كان فى حجة الوداع، فهذا هو الناسخ. و قال سعيد بن جبير: نسخها آيات الميراث، إذ المتعة لا ميراث فيها. و قالت عائشة، و القاسم بن محمد: تحريمها و نسخها فى القرآن، و ذلك قوله تعالى: وَ الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حافِظُونَ- إِلَّا عَلى أَزْواجِهِمْ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ* «١» و ليست المنكوحة بالمتعة من أزواجهم، و لا مما ملكت أيمانهم، فإن من شأن الزوجة أن ترث و تورث، و ليست المستمتع بها كذلك. و قد روى عن ابن عباس أنه قال: بجواز المتعة و أنها باقية لم تنسخ. و روى عنه: أنه رجع عن ذلك عند أن بلغه الناسخ. و قد قال بجوازها جماعة من الروافض، و لا اعتبار بأقوالهم. و قد أتعب نفسه بعض المتأخرين بتكثير الكلام على هذه المسألة، و تقوية ما قاله المجوّزون لها، و ليس هذا المقام مقام بيان بطلان كلامه.

و قد طوّلنا البحث؛ و دفعنا الشبه الباطلة التى تمسك بها المجوّزون لها؛ فى شرحنا للمنتقى فليرجع إليه.

قوله: فَرِيضَةً منتصب على المصدرية المؤكدة أو على الحال، أى: مفروضة. قوله: وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ

الْفَرِيضَةِ أى: من زيادة أو نقصان فى المهر، فإن ذلك سائغ عند التراضى، هذا عند من قال: بأن الآية فى النكاح الشرعى؛ و أما عند الجمهور القائلين: بأنها فى المتعة، فالمعنى: التراضى فى زيادة المتعة أو نقصانها، أو فى زيادة ما دفعه إليها إلى مقابل الاستمتاع بها أو نقصانه. قوله: وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ الْمُؤْمِناتِ الطول: الغنى و السعة، قاله ابن عباس، و مجاهد، و سعيد بن جبير، و السدّى، و ابن زيد، و مالك، و الشافعى، و أحمد، و إسحاق، و أبو ثور، و جمهور أهل العلم. و معنى الآية: فمن لم يستطع منكم غنى و سعة فى ماله يقدر بها على نكاح المحصنات المؤمنات فلينكح من فتياتكم المؤمنات، يقال: طال، يطول، طولا: فى الإفضال و القدرة، و فلان ذو طول: أى: ذو قدرة فى ماله. و الطول بالضم: ضدّ القصر. و قال قتادة، و النخعى، و عطاء، و الثورى: إن الطول: الصبر.

و معنى الآية عندهم: أن من كان يهوى أمة حتى صار لذلك لا يستطيع أن يتزوج غيرها، فإن له أن يتزوجها؛ إذا لم يملك نفسه؛ و خاف أن يبغى بها، و إن كان يجد سعة فى المال لنكاح حرة. و قال أبو حنيفة و هو مروىّ عن مالك: إن الطول المرأة الحرّة، فمن كان تحته حرة لم يحل له أن ينكح الأمة، و من لم يكن تحته حرة جاز له أن يتزوج أمة و لو كان غنيا، و به قال أبو يوسف، و اختاره ابن جرير و احتج له. و القول الأوّل هو المطابق

---

(١). المعارج: ٢٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥١٩

لمعنى الآية، و لا يخلو ما عداه عن تكلف، فلا يجوز للرجل أن يتزوج بالأمة إلا إذا كان لا يقدر على أن يتزوج بالحرة، لعدم وجود ما يحتاج إليه فى نكاحها من مهر و غيره. و قد استدل بقوله: مِنْ فَتَياتِكُمُ الْمُؤْمِناتِ

على أنه لا يجوز نكاح الأمة الكتابية، و به قال أهل الحجاز و جوّزه أهل العراق، و دخلت الفاء فى قوله: فَمِنْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ لتضمن المبتدأ معنى الشرط. و قوله: مِنْ فَتَياتِكُمُ الْمُؤْمِناتِ فى محل نصب على الحال، فقد عرفت أنه لا يجوز للرجل الحرّ أن يتزوج بالمملوكة إلا بشرط عدم القدرة على الحرّة. و الشرط الثانى:

ما سيذكره اللّه سبحانه آخر الآية من قوله: ذلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ فلا يحلّ للفقير أن يتزوج بالمملوكة إلا إذا كان يخشى على نفسه العنت. و المراد هنا: الأمة المملوكة للغير، و أما أمة الإنسان نفسه فقد وقع الإجماع على أنه لا يجوز أن يتزوجها، و هى تحت ملكه لتعارض الحقوق و اختلافها. و الفتيات: جمع فتاة، و العرب تقول للمملوك: فتى، و للمملوكة: فتاة. و فى الحديث الصحيح: «لا يقولنّ أحدكم عبدى و أمتى، و لكن ليقل فتاى و فتاتى» قوله: وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِكُمْ فيه تسلية لمن ينكح الأمة إذا اجتمع فيه الشرطان المذكوران، أى: كلكم بنو آدم، و أكرمكم عند اللّه أتقاكم، فلا تستنكفوا من الزواج بالإماء عند الضرورة، فربما كان إيمان بعض الإماء أفضل من إيمان بعض الحرائر. و الجملة اعتراضية. و قوله:

بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ مبتدأ و خبر و معناه: أنهم متصلون فى الأنساب لأنهم جميعا بنو آدم، أو متصلون فى الدين لأنهم جميعا أهل ملة واحدة، و كتابهم واحد، و نبيهم واحد. و المراد بهذا: توطئة نفوس العرب، لأنهم كانوا يستهجنون أولاد الإماء، و يستصغرونهم، و يغضون منهم فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ أى:

بإذن المالكين لهنّ، و لأن منافعهنّ لهم لا يجوز لغيرهم أن ينتفع بشىء منها إلا بإذن من هى له. قوله: وَ آتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أى: أدّوا مهورهنّ بما هو بالمعروف فى الشرع، و قد استدل بهذا من قال: إن الأمة أحق بمهرها من سيدها، و إليه ذهب مالك، و ذهب الجمهور: إلى أن المهر للسيد، و إنما أضافها إليهنّ: لأن التأدية إليهنّ تأدية إلى سيدهن لكونهنّ ماله. قوله: مُحْصَناتٍ أى: عفائف. و قرأ الكسائى: محصنات بكسر الصاد فى جميع القرآن إلا فى قوله: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ و قرأ

الباقون: بالفتح فى جميع القرآن.

قوله: غَيْرَ مُسافِحاتٍ أى: غير معلنات بالزنا. و الأخدان: الأخلاء، و الخدن، و الخدين: المخادن، أى: المصاحب- و قيل: ذات الخدن: هى التى تزنى سرّا، فهو مقابل للمسافحة، و هى التى تجاهر بالزنا، و قيل: المسافحة: المبذولة، و ذات الخدن: التى تزنى بواحد. و كانت العرب تعيب الإعلان بالزنا، و لا تعيب اتخاذ الأخدان، ثم رفع الإسلام جميع ذلك، قال اللّه: وَ لا تَقْرَبُوا الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ «١» قوله: فَإِذا أُحْصِنَ قرأ عاصم، و حمزة، و الكسائى: بفتح الهمزة. و قرأ الباقون: بضمها، و المراد بالإحصان هنا: الإسلام. روى ذلك عن ابن مسعود، و ابن عمرو، و أنس، و الأسود بن يزيد، و زرّ بن حبيش، و سعيد بن جبير، و عطاء، و إبراهيم النخعى، و الشعبى، و السدّى، و روى عن عمر بن الخطاب بإسناد منقطع، و هو الذى نص عليه الشافعى، و به قال الجمهور. و قال ابن عباس، و أبو الدرداء، و مجاهد، و عكرمة، و طاوس، و سعيد بن جبير، و الحسن، و قتادة، و غيرهم: إنه التزويج. و روى عن

---

(١). الأنعام: ١٥١.

الشافعى. فعلى القول الأوّل: لا حدّ على الأمة الكافرة. و على القول الثانى: لا حدّ على الأمة التى لم تتزوج.

و قال القاسم و سالم: إحصانها: إسلامها و عفافها. و قال ابن جرير: إن معنى القراءتين مختلف، فمن قرأ:

أحصنّ، بضم الهمزة، فمعناه: التزويج. و من قرأ: بفتح الهمزة، فمعناه: الإسلام. و قال قوم: إن الإحصان المذكور فى الآية هو التزوج، و لكن الحدّ واجب على الأمة المسلمة إذا زنت قبل أن تتزوّج بالسنة، و به قال الزهرى. قال ابن عبد البر: ظاهر قول اللّه عزّ و جل يقتضى أنه لا حدّ على الأمة و إن كانت مسلمة إلا بعد التزويج، ثم جاءت السنة بجلدها و إن لم تحصن، و كان ذلك زيادة بيان. قال القرطبى: ظهر المسلم حمى لا يستباح إلا بيقين، و لا يقين مع الاختلاف لو لا ما جاء فى صحيح السنة من الجلد.

قال ابن كثير فى تفسيره: و الأظهر و اللّه أعلم أن المراد بالإحصان هنا: التزويج، لأن سياق الآية يدل عليه حيث يقول سبحانه: وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا إلى قوله: فَإِذا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ فالسياق كله فى الفتيات المؤمنات، فتعين أن المراد بقوله: فَإِذا أُحْصِنَ أى: تزوجنّ، كما فسره به ابن عباس و من تبعه، قال: و على كلّ من القولين إشكال على مذهب الجمهور، لأنهم يقولون: إن الأمة إذا زنت فعليها خمسون جلدة، سواء كانت مسلمة، أو كافرة، مزوجة، أو بكرا، مع أن مفهوم الآية يقتضى: أنه لا حد على غير المحصنة من الإماء. و قد اختلف أجوبتهم عن ذلك، ثم ذكر أن منهم من أجاب و هم الجمهور: بتقديم منطوق الأحاديث على هذا المفهوم، و منهم من عمل على مفهوم الآية، و قال: إذا زنت و لم تحصن فلا حدّ عليها و إنما تضرب تأديبا. قال: و هو المحكى عن ابن عباس، و إليه ذهب طاوس، و سعيد بن جبير، و أبو عبيد، و داود الظاهرى فى رواية عنه، فهؤلاء قدموا مفهوم الآية على العموم، و أجابوا عن مثل حديث أبى هريرة، و زيد بن خالد فى الصحيحين و غيرهما: «أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم سئل عن الأمة إذا زنت و لم تحصن؟ قال: إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها و لو بضفير» بأن المراد بالجلد هنا: التأديب، و هو تعسف، و أيضا قد ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة قال: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحدّ و لا يثرّب عليها. ثم إن زنت فليجلدها الحدّ». و لمسلم من حديث على قال: «يا أيّها الناس أقيموا على أرقائكم الحدّ من أحصن و من لم يحصن، فإنّ أمة لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم زنت فأمرنى أن أجلدها». و أما ما أخرجه سعيد بن منصور، و ابن خزيمة، و البيهقى عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «ليس على الأمة حدّ حتّى تحصن بزوج، فإذا أحصنت

بزوج فعليها نصف ما على المحصنات من العذاب» فقد قال ابن خزيمة و البيهقى:
إن رفعه خطأ، و الصواب وقفه. قوله: فَإِنْ أَتَيْنَ بِفاحِشَةٍ الفاحشة هنا: الزنا فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ أى: الحرائر الأبكار، لأن الثيب عليها الرجم، و هو لا يتبعض؛ و قيل: المراد بالمحصنات هنا: المزوّجات، لأن عليهنّ الجلد و الرجم، و الرجم لا يتبعض، فصار عليهنّ نصف ما عليهنّ من الجلد.

و المراد بالعذاب هنا: الجلد، و إنما نقص حدّ الإماء عن حدّ الحرائر لأنهنّ أضعف؛ و قيل: لأنهنّ لا يصلن إلى مرادهنّ كما تصل الحرائر؛ و قيل: لأن العقوبة تجب على قدر النعمة، كما فى قوله تعالى: يُضاعَفْ لَهَا

فتح القدير، ج١، ص: ٥٢١

الْعَذابُ ضِعْفَيْنِ «١» و لم يذكر اللّه سبحانه فى هذا الآية العبيد، و هم لاحقون بالإماء بطريق القياس، و كما يكون على الإماء و العبيد الحدّ فى الزنا، كذلك يكون عليهم نصف الحدّ فى القذف و الشرب، و الإشارة بقوله:

ذلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ إلى نكاح الإماء. و العنت: الوقوع فى الإثم، و أصله فى اللغة: انكسار العظم بعد الجبر، ثم استعير لكل مشقة وَ أَنْ تَصْبِرُوا عن نكاح الإماء خَيْرٌ لَكُمْ من نكاحهنّ، أى: صبركم خير لكم، لأن نكاحهنّ يفضى إلى إرقاق الولد و الغض من النفس. قوله: يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ اللام هنا هى لام كى التى تعاقب «أن». قال الفراء: العرب تعاقب بين لام كى و أن، فتأتى باللام التى على معنى كى فى موضع أن فى أردت و أمرت، فيقولون: أردت أن تفعل و أردت لتفعل، و منه:

يُرِيدُونَ لِيُطْفِؤُا نُورَ اللَّهِ بِأَفْواهِهِمْ «٢» وَ أُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ «٣» وَ أُمِرْنا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعالَمِينَ «۴» و منه:

أريد لأنسى ذكرها فكأنّماتمثّل لى ليلى بكلّ سبيل

و حكى الزجّاج هذا القول و قال: لو كانت اللام بمعنى أن لدخلت عليها لأم أخرى كما تقول: جئت كى تكرمنى، ثم تقول: جئت لكى تكرمنى، و أنشد:

أردت لكيما يعلم النّاس أنّهاسراويل قيس و الوفود شهود

و قيل: اللام زائدة لتأكيد معنى الاستقبال، أو لتأكيد إرادة التبيين، و مفعول يبين: محذوف، أى:

ليبين لكم ما خفى عليكم من الخير؛ و قيل: مفعول يريد: محذوف، أى: يريد اللّه هذا ليبين لكم، و به قال البصريون و هو مروىّ عن سيبويه؛ و قيل: اللام بنفسها ناصبة للفعل من غير إضمار أن، و هى و ما بعدها مفعول للفعل المتقدّم، و هو مثل قول الفراء السابق، و قال بعض البصريين: إن قوله: يُرِيدُ مؤول بالمصدر، مرفوع بالابتداء، مثل: تسمع بالمعيدى خير من أن تراه. و معنى الآية: يريد اللّه ليبين لكم مصالح دينكم، و ما يحلّ لكم، و ما يحرم عليكم وَ يَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أى: طرقهم، و هم الأنبياء و أتباعهم، لتقتدوا بهم وَ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ أى: و يريد أن يتوب عليكم، فتوبوا إليه، و تلاقوا ما فرط منكم بالتوبة، يغفر لكم ذنوبكم وَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ هذا تأكيد لما قد فهم من قوله: وَ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ المتقدّم؛ و قيل: الأوّل: معناه للإرشاد إلى الطاعات. و الثانى: فعل أسبابها؛ و قيل: إن الثانى لبيان كمال منفعة إرادته سبحانه، و كمال ضرر ما يريده الذين يتبعون الشهوات، و ليس المراد به مجرد إرادة التوبة حتى يكون من باب التكرير للتأكيد. قيل: هذه الإرادة منه سبحانه فى جميع أحكام الشرع؛ و قيل: فى نكاح الأمة فقط.

و اختلف فى تعيين المتبعين للشهوات، فقيل: هم الزناة، و قيل: اليهود و النصارى، و قيل: اليهود خاصة، و قيل: هم المجوس لأنهم أرادوا أن يتبعهم المسلمون فى نكاح الأخوات من الأب. و الأوّل أولى.

و الميل: العدول عن طريق الاستواء. و المراد بالشهوات هنا ما حرّمه الشرع دون ما أحله، و وصف الميل بالعظم

(۱). الأحزاب: ۳۰.

(۲). الصف: ۸.

(۳). الشوری: ۱۵.

(۴). الأنعام: ۷۱.

فتح القدير، ج۱، ص: ۵۲۲

بالنسبة إلى ميل من اقترف خطيئة نادرا. قوله: يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ بما مرّ من الترخيص لكم، أو بكل ما فيه تخفيف عليكم وَ خُلِقَ الْإِنْسانُ ضَعِيفاً عاجزا غير قادر على ملك نفسه و دفعها عن شهواتها وفاء بحق التكليف فهو محتاج من هذه الحيثية إلى التخفيف، فلهذا أراد اللّه سبحانه التخفيف عنه.

و قد أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس قال: حرم من النسب سبع و من الصهر سبع، ثم قرأ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ إلى قوله: وَ بَناتُ الْأُخْتِ هذا من النسب، و باقى الآية من الصهر، و السابعة:

وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و البيهقى عن عمران بن حصين فى قوله: وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ قال: هى مبهمة. و أخرج هؤلاء عن ابن عباس قال:

هى مبهمة؛ إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها أو ماتت لم تحلّ له أمها. و أخرج هؤلاء إلا البيهقى عن على: فى الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها، أو ماتت قبل أن يدخل بها هل تحل له أمها؟ قال: هى بمنزلة الربيبة.

و أخرج هؤلاء عن زيد بن ثابت أنه كان يقول: إذا ماتت عنده فأخذ ميراثها كره أن يخلف على أمها، و إذا طلقها قبل أن يدخل بها فلا بأس أن يتزوج أمها. و أخرج عبد الرزاق، و ابن شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد قال: فى قوله: وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ وَ رَبائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ أريد بهما الدخول جميعا.

و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن عبد اللّه بن الزبير قال: الربيبة و الأم سواء لا بأس بهما إذا لم يدخل بالمرأة. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى حاتم بسند صحيح عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: كانت عندى امرأة فتوفيت، و قد ولدت لى فوجدت عليها، فلقينى علىّ بن أبى طالب فقال: مالك؟

فقلت: توفيت المرأة، فقال علىّ: لها ابنة؟ قلت: نعم و هى بالطائف، قال: كانت فى حجرك؟ قلت لا: قال: فانكحها، قلت: فأين قول اللّه: وَ رَبائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ قال: إنها لم تكن فى حجرك.

و قد قدّمنا قول من قال: إنه إسناد ثابت على شرط مسلم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: الدخول: الجماع. و أخرج عبد الرزاق فى المصنف، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عطاء قال: كنا نتحدث: أن محمدا صلّى اللّه عليه و سلّم لما نكح امرأة زيد قال المشركون بمكة فى ذلك، فأنزل اللّه: وَ حَلائِلُ أَبْنائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ و نزلت: وَ ما جَعَلَ أَدْعِياءَكُمْ أَبْناءَكُمْ «۱» و نزلت: ما كانَ مُحَمَّدٌ أَبا أَحَدٍ مِنْ رِجالِكُمْ «۲». و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله:

وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ قال يعنى فى النكاح. و أخرج عبد بن حميد عنه فى الآية قال: ذلك فى الحرائر، فأما المماليك فلا بأس. و أخرج ابن المنذر عنه نحوه من طريق أخرى. و أخرج مالك، و الشافعى، و عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن عثمان بن عفان: أن رجلا سأله عن الأختين فى ملك اليمين هل يجمع بينهما؟ قال: أحلتهما آية و حرمتهما آية، و ما كنت لأصنع ذلك، فخرج من عنده، فلقى رجلا من أصحاب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أراه على بن أبى طالب، فسأله عن ذلك، فقال:

(١). الأحزاب: ۴.

(٢). الأحزاب: ۴٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ۵٢٣

لو كان لى من الأمر شىء ثم وجدت أحدا فعل ذلك لجعلته نكالا. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن المنذر، و البيهقى عن على: أنه سئل عن رجل له أمتان أختان، وطأ إحداهما و أراد أن يطأ الأخرى، فقال: لا حتى يخرجها من ملكه؛ و قيل: فإن زوجها عبده؟ قال: لا- حتى يخرجها من ملكه. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى عن ابن مسعود: أنه سئل عن الرجل يجمع بين الأختين الأمتين، فكرهه، فقيل: يقول اللّه: إِلَّا ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ فقال: و بعيرك أيضا مما ملكت يمينك. و أخرج ابن أبى شيبة، و البيهقى من طريق أبى صالح عن علىّ بن أبى طالب: قال فى الأختين المملوكتين: أحلتهما آية و حرمتهما آية، و لا آمر و لا أنهى، و لا أحلّ و لا أحرّم، و لا أفعل أنا و أهل بيتى. و أخرج أحمد عن قيس قال: قلت لابن عباس: أيقع الرجل على المرأة و ابنتها مملوكتين له؟ فقال: أحلتهما آية و حرّمتهما آية، و لم أكن لأفعله. و أخرج عبد الرزاق، و البيهقى عنه: فى الأختين من ملك اليمين: أحلتهما آية و حرّمتهما آية. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و البيهقى عن ابن عمر قال: إذا كان للرجل جاريتان أختان؛ فغشى إحداهما؛ فلا يقرب الأخرى؛ حتى يخرج التى غشى من ملكه. و أخرج البيهقى عن مقاتل بن سليمان قال: إنما قال اللّه فى نساء الآباء: إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ لأن العرب كانوا ينكحون نساء الآباء، ثم حرم النسب و الصهر فلم يقل إلا ما قد سلف، لأن العرب كانت لا تنكح النسب و الصهر. و قال فى الأختين: إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ لأنهم كانوا يجمعون بينهما فحرم جمعهما جميعا، إلا- ما قد سلف قبل التحريم إِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً لما كان من جماع الأختين قبل التحريم. و أخرج أحمد، و مسلم، و أبو داود، و الترمذى، و النسائى، و غيرهم عن أبى سعيد الخدرى: أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بعث يوم حنين جيشا إلى أوطاس، فلقوا عدوا فقاتلوهم، فظهروا عليهم و أصابوا لهم سبايا، فكأن ناسا من أصحاب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهنّ من المشركين، فأنزل اللّه فى ذلك: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلَّا ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ يقول: إلا ما أفاء اللّه عليكم. و أخرج الطبرانى عن ابن عباس أن ذلك سبب نزول الآية. و أخرج ابن أبى شيبة عن سعيد بن جبير مثله. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و صححه، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ قال: كل ذات زوج إتيانها زنا إلا ما سبيت. و أخرج الفريابى، و ابن أبى شيبة، و الطبرانى عن علىّ و ابن مسعود فى قوله: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلَّا ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ قال: على المشركات إذا سبين حلت له. و قال ابن مسعود: المشركات و المسلمات. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: إذا بيعت الأمة و لها زوج فسيدها أحق ببضعها. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ قال: ذوات الأزواج. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن المنذر عن أنس بن مالك مثله. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن مسعود مثله. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ الْمُحْصَناتُ قال: العفيفة العاقلة من مسلمة أو من أهل الكتاب.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عنه فى الآية قال: لا يحل له أن يتزوج فوق الأربع، فما زاد فهو عليه حرام كأمه و أخته. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن أبى العالية فى قوله: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ

فتح القدير، ج ١، ص: ۵٢۴

قال: يقول انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلاث و رباع، ثم حرّم ما حرّم من النسب و الصهر، ثم قال: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ فرجع إلى أول السورة فقال: هنّ حرام أيضا، إلا لمن نكح بصداق و سنة و شهود. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و

ابن جرير عن عبيدة قال: أحلّ اللّه لك أربعا فى أوّل السورة، و حرّم نكاح كل محصنة بعد الأربع إلا ما ملكت يمينك. و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال: قال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «الإحصان إحصانان: إحصان نكاح، و إحصان عفاف» فمن قرأها: و المحصنات بكسر الصاد، فهن العفائف، و من قرأها: و المحصنات بالفتح، فهنّ المتزوجات. قال ابن أبى حاتم: قال أبى: هذا حديث منكر. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ قال: ما وراء هذا النسب. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدّىّ قال: ما دون الأربع. و أخرج ابن جرير عن عطاء قال: ما وراء ذات القرابة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، عن قتادة فى قوله: وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ قال: ما ملكت أيمانكم. و أخرج ابن أبى حاتم عن عبيدة السلمانى نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، عن مجاهد فى قوله: مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ قال: غير زانين.

و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَ يقول: إذا تزوج الرجل منكم المرأة ثم نكحها مرة واحدة فقد وجب صداقها كله، و الاستمتاع: هو النكاح، و هو قوله: وَ آتُوا النِّساءَ صَدُقاتِهِنَ و أخرج الطبرانى، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: كانت المتعة فى أوّل الإسلام، و كانوا يقرءون هذه الآية فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَ إلى أجل مسمّى الآية، فكان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج بقدر ما يرى أنه يفرغ من حاجته، ليحفظ متاعه و يصلح شأنه. حتى نزلت هذه الآية: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ فنسخت الأولى، فحرّمت المتعة، و تصديقها من القرآن: إِلَّا عَلى أَزْواجِهِمْ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُمْ* «١» و ما سوى هذا الفرج فهو حرام.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن الأنبارى فى المصاحف، و الحاكم، و صححه. أنّ ابن عباس قرأ: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمّى و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن أبى بن كعب أنه قرأها كذلك. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد، أن هذه الآية فى نكاح المتعة، و كذلك أخرج ابن جرير عن السدى. و الأحاديث فى تحليل المتعة ثم تحريمها، و هل كان نسخها مرة أو مرتين؟ مذكورة فى كتب الحديث. و قد أخرج ابن جرير فى تهذيبه، و ابن المنذر، و الطبرانى، و البيهقى عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: ماذا صنعت؟ ذهبت الركاب بفتياك، و قالت فيها الشعراء، قال: و ما قالوا؟ قلت:

قالوا:

أقول للشيخ لمّا طال مجلسه	يا صاح هل لك فى فتيا ابن عبّاس

هل لك فى رخصة الأعطاف آنسة	تكون مثواك حتّى مصدر النّاس «٢»

---

(١). المؤمنون: ۶.

(٢). البيتان فى القرطبى (۵/ ۱۳۳): أقول للرّكب إذ طال الثّواء بنا	يا صاح هل لك فى فتيا ابن عبّاس

فى بضّة رخصة الأطراف ناعمة	تكون مثواك حتى مرجع النّاس فتح القدير، ج‏١، ص: ۵۲۵

فقال: إنا للّه و إنا إليه راجعون، لا و اللّه ما بهذا أفتيت، و لا هذا أردت، و لا أحللتها إلا للمضطر، و فى لفظ: و لا أحللت منها إلا ما أحل اللّه من الميتة و الدم و لحم الخنزير. و أخرج ابن جرير عن حضرمى: أن رجالا كانوا يفرضون المهر ثم عسى أن تدرك أحدهم العسرة، فقال اللّه: وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ قال: التراضى أن يوفى لها صداقها ثم يخيرها. و أخرج ابن جرير عن ابن

زيد فى الآية قال: إن وضعت لك منه شيئا فهو سائغ، و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس: وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا يقول: من لم يكن له سعة أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ يقول: الحرائر فَمِنْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ مِنْ فَتَياتِكُمُ الْمُؤْمِناتِ فلينكح من إماء المؤمنين مُحْصَناتٍ غَيْرَ مُسافِحاتٍ يعنى: عفائف، غير زوان فى سرّ و لا علانية وَ لا مُتَّخِذاتِ أَخْدانٍ يعنى: أخلاء فَإِذا أُحْصِنَ ثم إذا تزوجت حرا ثم زنت فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ قال: من الجلد ذلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ هو الزنا، فليس لأحد من الأحرار أن ينكح أمة إلا أن لا يقدر على حرة و هو يخشى العنت وَ أَنْ تَصْبِرُوا عن نكاح الإماء خَيْرٌ لَكُمْ

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى عن مجاهد: وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا يعنى: من لا يجد منكم غنى أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ يعنى: الحرائر، فلينكح الأمة المؤمنة وَ أَنْ تَصْبِرُوا عن نكاح الإماء خَيْرٌ لَكُمْ و هو حلال. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن المنذر عنه قال: مما وسع اللّه به على هذه الأمة نكاح الأمة النصرانية و اليهودية و إن كان موسرا. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد ابن منصور، و ابن أبى شيبة، و البيهقى عنه قال: لا يصلح نكاح إماء أهل الكتاب، لأن اللّه يقول: مِنْ فَتَياتِكُمُ الْمُؤْمِناتِ و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة عن الحسن «أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم نهى أن تنكح الأمة على الحرّة و الحرّة على الأمة، و من وجد طولا لحرّة فلا ينكح أمة». و أخرج ابن أبى شيبة، و البيهقى عن ابن عباس قال: لا يتزوج الحرّ من الإماء إلا واحدة. و أخرج ابن أبى شيبة عن قتادة نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل فى قوله: وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ يقول: أنتم إخوة بعضكم من بعض.

و أخرج ابن المنذر عن السدّى: فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ قال: بإذن مواليهن وَ آتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ قال: مهورهنّ. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: المسافحات: المعلنات بالزنا، و المتخذات أخدان:

ذات الخليل الواحد. قال: كان أهل الجاهلية يحرّمون ما ظهر من الزنا و يستحلون ما خفى، فأنزل اللّه:

وَ لا تَقْرَبُوا الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ «١». و أخرج ابن أبى حاتم عن علىّ قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: فَإِذا أُحْصِنَ قال: إحصانها إسلامها. و قال علىّ: اجلدوهنّ. قال ابن أبى حاتم: حديث منكر.

---

(١). الأنعام: ١٥١.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٦

و قال ابن كثير: فى إسناده ضعيف و مبهم لم يسم، و مثله لا تقوم به حجة. و أخرج عبد الرزاق، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: حدّ العبد يفترى على الحرّ أربعون. و أخرج ابن جرير عنه قال: العنت: الزنا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدّى: وَ يُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَواتِ قال: هم اليهود و النصارى.

و أخرج ابن المنذر عن ابن عباس: وَ يُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَواتِ قال: الزنا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ يقول: فى نكاح الأمة و فى كل شىء فيه يسر. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد: يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ قال: رخص لكم فى نكاح الإماء وَ خُلِقَ الْإِنْسانُ ضَعِيفاً قال: لو لم يرخص له فيها. و أخرج ابن جرير، و البيهقى فى الشعب عن ابن عباس قال: ثمانى آيات نزلت فى سورة النساء هنّ خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس و غربت، أوّلهنّ: يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَ يَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ و الثانية: وَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَ يُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَواتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيماً و الثالثة:

يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَ خُلِقَ الْإِنْسانُ ضَعِيفاً، و الرابعة: إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا

كَرِيماً، و الخامسة: إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقالَ ذَرَّةٍ الآية، و السادسة:

وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ الآية، و السابعة: إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ* الآية، و الثامنة: وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَ كانَ اللَّهُ للذين عملوا من الذنوب غَفُوراً رَحِيماً.

[سورة النساء (۴): الآيات ۲۹ الى ۳۱]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجارَةً عَنْ تَراضٍ مِنْكُمْ وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كانَ بِكُمْ رَحِيماً (۲۹) وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ عُدْواناً وَ ظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ ناراً وَ كانَ ذلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً (۳۰) إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيماً (۳۱)

الباطل: ما ليس بحق، و وجوه ذلك كثيرة، و من الباطل: البيوعات التى نهى عنها الشرع. و التجارة فى اللغة: عبارة عن المعاوضة، و هذا الاستثناء منقطع، أى: لكن تجارة عن تراض منكم جائزة بينكم، أو:

لكن كون تجارة عن تراض منكم حلالا لكم. و قوله: عَنْ تَراضٍ صفة لتجارة، أى: كائنة عن تراض، و إنما نص اللّه سبحانه على التجارة دون سائر أنواع المعاوضات لكونها أكثرها و أغلبها، و تطلق التجارة على جزاء الأعمال من اللّه على وجه المجاز، و منه قوله تعالى: هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلى تِجارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذابٍ أَلِيمٍ «۱». و قوله: يَرْجُونَ تِجارَةً لَنْ تَبُورَ «۲».

و اختلف العلماء فى التراضى، فقالت طائفة: تمامه وجوبه بافتراق الأبدان بعد عقد البيع؛ أو بأن يقول أحدهما لصاحبه: اختر، كما فى الحديث الصحيح: «البيعان بالخيار ما لم يتفرّقا أو يقول أحدهما لصاحبه:

اختر». و إليه ذهب جماعة من الصحابة و التابعين، و به قال الشافعى، و الثورى، و الأوزاعى، و الليث،

---

(۱). الصف: ۱۰.

(۲). فاطر: ۲۹.

و ابن عيينة، و إسحاق، و غيرهم. و قال مالك و أبو حنيفة: تمام البيع: هو أن يعقد البيع بالألسنة فيرتفع بذلك الخيار. و أجابوا عن الحديث بما لا طائل تحته. و قد قرئ: تجارة بالرفع: على أن كان تامة، و تجارة بالنصب:

على أنها ناقصة قوله: وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أى: لا يقتل بعضكم أيها المسلمون بعضا إلا بسبب أثبته الشرع، أو: لا تقتلوا أنفسكم باقتراف المعاصى. أو المراد: النهى عن أن يقتل الإنسان نفسه حقيقة. و لا مانع من حمل الآية على جميع هذه المعانى. و مما يدل على ذلك: احتجاج عمرو بن العاص بها حين لم يغتسل بالماء حين أجنب فى غزاة ذات السلاسل، فقرّر النبى صلّى اللّه عليه و سلّم احتجاجه، و هو فى مسند أحمد، و سنن أبى داود، و غيرهما. و قوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ أى: القتل خاصة، أو أكل أموال الناس ظلما، و القتل عدوانا و ظلما؛ و قيل: هو إشارة إلى كل ما نهى عنه فى هذه السورة، و قال ابن جرير: إنه عائد على ما نهى عنه من آخر وعيد و هو قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً «۱» لأن كل ما نهى عنه من أول السورة قرن به وعيد، إلا من قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ فإنه لا وعيد بعده، إلا قوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ عُدْواناً وَ ظُلْماً و العدوان: تجاوز الحدّ. و الظلم: وضع الشىء فى غير موضعه؛ و قيل: إن معنى العدوان و الظلم واحد، و تكريره لقصد التأكيد كما فى قول الشاعر:

....

و ألفى قولها كذبا و مينا «٢» و خرج بقيد العدوان و الظلم ما كان من القتل بحق، كالقصاص، و قتل المرتد، و سائر الحدود الشرعية، و كذلك قتل الخطأ. قوله: فَسَوْفَ نُصْلِيهِ جواب الشرط، أي: ندخله نارا عظيمة وَ كانَ ذلِكَ أي: إصلاؤه النار عَلَى اللَّهِ يَسِيراً لأنه لا يعجزه بشيء. و قرئ: نُصْلِيهِ بفتح النون، روى ذلك عن الأعمش، و النخعي، و هو على هذه القراءة منقول من: صلى، و منه: شاة مصلية. قوله: إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ أي: إن تجتنبوا كبائر الذنوب التى نهاكم اللّه عنها نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ أي: ذنوبكم التى هى صغائر، و حمل السيئات على الصغائر هنا متعين لذكر الكبائر قبلها، و جعل اجتنابها شرطا لتكفير السيئات.

و قد اختلف أهل الأصول فى تحقيق معنى الكبائر ثم فى عددها، فأما فى تحقيقها فقيل: إن الذنوب كلها كبائر، و إنما يقال لبعضها: صغيرة، بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، يقال: الزنا صغيرة، بالإضافة إلى الكفر، و القبلة المحرّمة صغيرة، بالإضافة إلى الزنا، و قد روى نحو هذا عن الإسفراينى و الجوينى، و القشيرى، و غيرهم، قالوا: و المراد بالكبائر التى يكون اجتنابها سببا لتكفير السيئات: هى الشرك، و استدلوا على ذلك:

بقراءة من قرأ: إن تجتنبوا كبير ما تنهون عنه و على قراءة الجمع، فالمراد: أجناس الكفر، و استدلوا على ما قالوه: بقوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ* «٣» قالوا: فهذه

---

(١). النساء: ١٩.

(٢). هذا عجز بيت لعدىّ بن زيد، و صدره: فقدّدت الأديم لراهشيه.

(٣). النساء: ٤٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٢٨

الآية مقيدة لقوله: إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ و قال ابن عباس: الكبيرة: كل ذنب ختمه اللّه بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب. و قال ابن مسعود: الكبائر: ما نهى اللّه عنه فى هذه السورة إلى ثلاث و ثلاثين آية. و قال سعيد بن جبير: كل ذنب نسبه اللّه إلى النار فهو كبيرة. و قال جماعة من أهل الأصول: الكبائر:

كل ذنب رتب اللّه عليه الحدّ، أو صرح بالوعيد فيه. و قيل غير ذلك مما لا فائدة فى التطويل بذكره. و أما الاختلاف فى عددها فقيل: إنها سبع، و قيل: سبعون، و قيل: سبعمائة، و قيل: غير منحصرة، و لكن بعضها أكبر من بعض، و سيأتى ما ورد فى ذلك إن شاء اللّه. قوله: وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا أي: مكان دخول، و هو الجنة كَرِيماً أي: حسنا مرضيا، و قد قرأ أبو عمرو، و ابن كثير، و ابن عامر، و الكوفيون: مُدْخَلًا بضم الميم. و قرأ أهل المدينة: بفتح الميم، و كلاهما: اسم مكان، و يجوز أن يكون مصدرا.

و قد أخرج ابن أبى حاتم، و الطبرانى، قال السيوطى بسند صحيح عن ابن مسعود، فى قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ قال: إنها محكمة، ما نسخت، و لا تنسخ إلى يوم القيامة. و أخرج ابن جرير عن عكرمة و الحسن فى الآية قال: كان الرجل يتحرج أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية، فنسخ ذلك الآية التى فى النور: وَ لا عَلى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ «١» الآية. و أخرج ابن ماجة و ابن المنذر عن أبى سعيد قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّما البيع عن تراض» و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى صالح و عكرمة فى قوله تعالى: وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ قالا:

نهاهم عن قتل بعضهم بعضا. و أخرج ابن المنذر عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير عن عطاء بن أبى رباح نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن السدى: وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ قال: أهل دينكم. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ عُدْواناً وَ ظُلْماً يعنى: متعمدا اعتداء بغير حق وَ كانَ ذلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً يقول: كان عذابه على اللّه هينا. و أخرج ابن

المنذر عن ابن جريج قال:

قلت لعطاء: أ رأيت قوله: تعالى: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ عُدْواناً وَ ظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ ناراً فى كل ذلك أم فى قوله: وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ قال: بل فى قوله: وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ و أخرج عبد بن حميد عن أنس بن مالك قال: هان ما سألكم ربكم إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ و أخرج عبد بن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، و البيهقى فى الشعب عن ابن عباس قال: كل ما نهى اللّه عنه فهو كبيرة، و قد ذكرت الطرفة، يعنى: النظرة. و أخرج ابن جرير عنه قال: كل شىء عصى اللّه فيه فهو كبيرة. و أخرج ابن أبى حاتم عنه قال: كل ما وعد اللّه عليه النار كبيرة. و أخرج ابن جرير، و البيهقى فى الشعب عنه قال: الكبائر: كل ذنب ختمه اللّه بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب. و أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير ما قدّمنا عنه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى الشعب عن ابن عباس: أنه سئل عن الكبائر أسبع هى؟ قال: هى إلى السبعين أقرب.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه: أن رجلا سأله كم الكبائر أسبع هى؟ قال: هى إلى

---

(۱). النور: ۶۱.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۲۹

سبعمائة أقرب منها إلى سبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار، و لا صغيرة مع إصرار. و أخرج البيهقى فى الشعب عنه: كل ذنب أصر عليه العبد كبيرة، و ليس بكبيرة ما تاب عنه العبد. و قد ثبت فى الصحيحين و غيرهما من حديث أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «اجتنبوا السّبع الموبقات، قالوا: و ما هى يا رسول اللّه؟ قال: الشّرك باللّه، و قتل النفس التى حرّم اللّه إلا بالحق، و السّحر، و أكل الرّبا، و أكل مال اليتيم، و التّولى يوم الزّحف، و قذف المحصنات الغافلات المؤمنات». و ثبت فى الصحيحين و غيرهما من حديث أبى بكرة قال: قال النبى صلّى اللّه عليه و سلم: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول اللّه! قال: الإشراك باللّه، و عقوق الوالدين، و كان متّكئا فجلس فقال: ألا و قول الزّور، و شهادة الزور، فما زال يكرّرها حتى قلنا: ليته سكت». و أخرج البخارى و غيره عن ابن عمرو عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «الكبائر: الإشراك باللّه، و عقوق الوالدين، أو قتل النّفس- شكّ شعبة- و اليمين الغموس». و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن ابن عمرو قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه، قالوا:

و كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسبّ أبا الرجل فيسب أباه و يسبّ أمه فيسبّ أمه». و الأحاديث فى تعداد الكبائر و تعيينها كثيرة جدا، فمن رام الوقوف على ما ورد فى ذلك، فعليه بكتاب الزواجر فى الكبائر، فإنه قد جمع فأوعى.

و اعلم أنه لا بد من تقييد ما فى هذه الآية من تكفير السيئات بمجرد اجتناب الكبائر بما أخرجه النسائى، و ابن ماجة، و ابن جرير، و ابن خزيمة، و ابن حبان، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عن أبى هريرة و أبى سعيد: أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم جلس على المنبر ثم قال: «و الذى نفسى بيده ما من عبد يصلّى الصّلوات الخمس و يصوم رمضان و يؤدى الزكاة و يجتنب الكبائر السبع، إلّا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يوم القيامة حتّى إنّها لتصفّق، ثم تلا: إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ و أخرج أبو عبيد فى فضائله، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، و الحاكم، و البيهقى فى الشعب عن ابن مسعود قال: إن فى سورة النساء خمس آيات ما يسرّنى أن لى بها الدنيا و ما فيها، و لقد علمت أن العلماء إذا مرّوا بها يعرفونها، قوله تعالى: إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ الآية، و قوله: إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقالَ ذَرَّةٍ «۱» الآية، و قوله: إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ‌ «۲» الآية، و قوله: وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جاؤُكَ «۳» الآية، و قوله: وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ

نَفْسَهُ «۴» الآیة.

(۱). النساء: ۴۰.

(۲). النساء: ۴۸ و ۱۱۶.

(۳). النساء: ۶۴.

(۴). النساء: ۱۱۰.

فتح القدیر، ج ۱، ص: ۵۳۰

[سورة النساء (۴): الآیات ۳۲ الى ۳۴]

وَ لا تَتَمَنَّوْا ما فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلى بَعْضٍ لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَ لِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَ سْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً (۳۲) وَ لِكُلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً (۳۳) الرِّجالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّساءِ بِما فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ وَ بِما أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوالِهِمْ فَالصَّالِحاتُ قانِتاتٌ حافِظاتٌ لِلْغَيْبِ بِما حَفِظَ اللَّهُ وَ اللَّاتِي تَخافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضاجِعِ وَ اضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيًّا كَبِيراً (۳۴)

قوله: وَ لا تَتَمَنَّوْا التمنی: نوع من الإرادة یتعلق بالمستقبل، کالتلهف: نوع منها یتعلق بالماضی، و فیه النهی عن أن یتمنی الإنسان ما فضل اللّه به غیره من الناس علیه، فإن ذلک نوع من عدم الرضا بالقسمة التی قسمها اللّه بین عباده علی مقتضی إرادته و حکمته البالغة، و فیه أیضا نوع من الحسد المنهی عنه إذا صحبه إرادة زوال تلک النعمة عن الغیر.

و قد اختلف العلماء فی الغبطة هل تجوز أم لا؟ و هی: أن یتمنی أن یکون به حال مثل حال صاحبه، من دون أن یتمنی زوال ذلک الحال عن صاحبه. فذهب الجمهور: إلی جواز ذلک، و استدلوا بالحدیث الصحیح: «لا حسد إلّا فی اثنتین: رجل آتاه اللّه القرآن فهو یقوم به آناء اللّیل و آناء النّهار، و رجل آتاه اللّه مالا فهو ینفقه آناء اللیل و آناء النهار»، و قد بوّب علیه البخاری: «باب الاغتباط فی العلم و الحکم».

و عموم لفظ الآیة یقتضی: تحریم تمنی ما وقع به التفضیل؛ سواء کان مصحوبا بما یصیر به من جنس الحسد أم لا، و ما ورد فی السنة من جواز ذلک فی أمور معینة یکون مخصصا لهذا العموم، و سیأتی ذکر سبب نزول الآیة، و لکن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. و قوله: لِلرِّجالِ نَصِيبٌ إلخ، فیه تخصیص بعد التعمیم، و رجوع إلی ما یتضمنه سبب نزول الآیة: من أن أمّ سلمة قالت: یا رسول اللّه! یغزو الرجال و لا نغزو و لا نقاتل فنستشهد، و إنما لنا نصف المیراث، فنزلت. أخرجه عبد الرزاق، و سعید بن منصور، و عبد بن حمید، و الترمذی، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و الحاکم، و البیهقی، و قد روی نحو هذا السبب من طرق بألفاظ مختلفة. و المعنی فی الآیة: أن اللّه جعل لکل من الفریقین نصیبا علی حسب ما تقتضیه إرادته و حکمته، و عبر عن ذلک المجعول لکل فریق من فریقی النساء و الرجال بالنصیب مما اکتسبوا علی طریق الاستعارة التبعیة، شبه اقتضاء حال کل فریق لنصیبه باکتسابه إیاه. قال قتادة: للرجال نصیب مما اکتسبوا من الثواب و العقاب، و للنساء کذلک. و قال ابن عباس: المراد بذلک: المیراث، و الاکتساب علی هذا القول بمعنی ما ذکرنا. قوله: وَ سْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ عطف علی قوله: وَ لا تَتَمَنَّوْا و توسیط التعلیل بقوله: لِلرِّجالِ نَصِيبٌ إلخ. بین المعطوف و المعطوف علیه لتقریر ما تضمنه النهی، و هذا الأمر یدل: علی وجوب سؤال اللّه سبحانه من فضله، کما قاله جماعة من أهل العلم. قوله: وَ لِكُلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ أی:

جعلنا لكل إنسان ورثـة موالى يلون ميراثه، فلكل: مفعول ثان قـدّم على الفعل لتأكيد الشـمول، و هذه الجملة مقررة لمضـمون ما قبلها، أى: ليتبع كل أحـد ما قسم اللّه له من الميراث، و لا يتمنّ ما فضل اللّه به غيره عليه. و قـد قيل: إن هـذه الآية منسوخة بقوله بعـدها: وَ الَّذِينَ عَقَـدَتْ أَيْمـانُكُمْ و قيـل العكس، كمـا روى ذلـك ابن جرير. و ذهب الجمهـور: إلى أن الناسـخ لقوله: وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ قوله تعالى: وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ* «١» و الموالى: جمع مولى، و هو يطلق

(١). الأنفال: ٧٥.

على المعتق، و الناصـر، و ابن العم، و الجـار. قيل: و المراد هنا العصـبة، أى: و لكل جعلنا عصبـة يرثون ما أبقت الفرائض. قوله: وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ المراد بهم موالى الموالاة: كان الرجل من أهل الجاهلية يعاقد الرجل: أى يحالفه فيستحق من ميراثه نصيبا، ثم ثبت فى صدر الإسلام بهذه الآية، ثم نسخ بقوله:

وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ* و قراءة الجمهور: و عاقدت و روى عن حمزة أنه قرأ:

«عقّدت» بتشديد القاف على التكثير «١»، أى: و الـذين عقدت لهم أيمانكم الحلف، أو عقدت عهودهم أيمانكم، و التقدير على قراءة الجمهور: و الذين عاقدتهم أيمانكم فآتوهم نصيبهم: أى ما جعلتموه لهم بعقد الحلف. قوله: الرِّجالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّساءِ بِما فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ هذه الجملة مستأنفة، مشتملة على بيان العلة التى استحق بها الرجال الزيادة، كأنه قيل: كيف استحق الرجال ما استحقوا مما لم تشاركهم فيه النساء؟ فقال: الرِّجالُ قَوَّامُونَ إلخ، و المراد: أنهم يقومون بالذبّ عنهنّ، كما تقوم الحكام و الأمراء بالذبّ عن الرعية، و هم أيضا: يقومون بما يحتجن إليه من النفقة، و الكسوة، و المسكن. و جاء بصيغة المبالغة فى قوله: قَوَّامُونَ ليدلّ: على أصالتهم فى هذا الأمر، و الباء فى قوله: بِما فَضَّلَ اللَّهُ للسـببية، و الضـمير فى قوله: بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ للرجال و النسـاء، أى: إنمـا استحقوا هـذه المزيـة لتفضـيل اللّه للرجـال على النسـاء، بما فضـلهم به من كون فيهم: الخلفاء، و السـلاطين، و الحكـام، و الأمراء، و الغزاة، و غير ذلـك من الأمور. قوله: وَ بِمـا أَنْفَقُوا أى: و بسـبب مـا أنفقوا من أموالهم، و ما: مصدريـة، أو موصولـة، و كـذلك هى فى قـوله: بِمـا فَضَّلَ اللَّهُ و من: تبعيضـية، و المراد مـا أنفقـوه: فى الإنفـاق على النسـاء، و بمـا دفعـوه فى مهورهنّ من أموالهم، و كذلك ما ينفقونه فى الجهاد، و ما يلزمهم فى العقل «٢».

و قـد اسـتدل جماعـة من العلماء بهذه الآية: على جواز فسخ النكاح إذا عجز الزوج عن نفقة زوجته و كسوتها، و به قال مالك و الشـافعى و غيرهمـا. فَالصَّالِحاتُ أى: مـن النساء قانِتـاتٌ أى: مطيعـات للّـه، قائمـات بمـا يجب عليهنّ من حقـوق اللّه، و حقـوق أزواجهنّ. حافِظاتٌ لِلْغَيْبِ أى: لما يجب حفظه عنـد غيبـة أزواجهنّ عنهنّ: من حفظ نفوسـهنّ، و حفظ أموالهم، «و ما»: فى قوله: بِمـا حَفِظَ اللَّهُ مصدريـة، أى: بحفـظ اللّـه. و المعنى: أنهـنّ حافظـات لغيب أزواجهنّ بحفـظ اللّه لهنّ، و معـونته، و تسديـده، أو: حافظات له لما اسـتحفظهنّ من أداء الأمانة إلى أزواجهن على الوجه الذى أمر اللّه به، أو: حافظات له بحفظ اللّه لهنّ بما أوصـى به الأزواج فى شأنهنّ من حسن العشـرة، و يجوز أن تكون «ما»: موصولة، و العائد محذوف. و قرأ أبو جعفر: بِما حَفِظَ اللَّهُ بنصب الاسم الشريف. و المعنى: بما حفظن اللّه، أى:

حفظن أمره، أو حفظن دينه، فحـذف الضـمير الراجع إليهنّ للعلم به، و «مـا» على هـذه القراءة: مصدريـة، أو موصولـة، كـالقراءة الأولى، أى: بحفظهن اللّه، أو: بالذى حفظن اللّه به. قوله: وَ اللَّاتِي تَخافُونَ نُشُوزَهُنَ

(١). و المشهور عن حمزة: (عقدت) مخففة القاف و هى قراءة عاصم و الكسائى. [القرطبى ٥/ ١٦٧].

(٢). عقل القتيل: أعطى وليه ديته.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٢

هـذا خطاب للأزواج، قيل: الخوف هنا على بابه، و هو: حالـة تحـدث فى القلب عنـد حـدوث أمر مكروه، أو: عند ظنّ حدوثه؛ و قيـل: المراد بـالخوف هنـا: العلم. و النشوز: العصـيان. و قـد تقـدّم بيـان أصل معناه فى اللغـة. قال ابن فارس: يقال نشـزت المرأة: اسـتعصت على بعلهـا، و نشـز بعلهـا عليهـا: إذا ضـربها و جفاها. فَعِظُوهُنَ أى: ذكروهن بما أوجبه اللّه عليهن من الطاعـة و حسـن العشـرة، و رغبـوهنّ، و رهبـوهنّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِی الْمَضـاجِعِ يقـال: هجره، أى: تباعـد منه. و المضـاجع: جمع مضـجع، و هو محل الاضـطجاع، أى: تباعـدوا عن مضـاجعتهنّ، و لاـ تـدخلوهنّ تحت مـا تجعلونه عليكم حال الاضـطجاع من الثياب؛ و قيل: هو: أن يوليها ظهره عند الاضطجاع؛ و قيل: هو كناية عن ترك جماعها؛ و قيل: لا تبيت معه فى البيت الذى يضطجع فيه وَ اضْرِبُوهُنَ أى: ضربـا غير مبرح. و ظاهر النظم القرآنى أنه يجوز للزوج أن يفعل جميع هـذه الأمور عنـد مخافـة النشوز، و قيل: إنه لا يهجرها إلا بعـد عـدم تـأثير الوعـظ، فـإن أثر الوعـظ لم ينتقل إلى الهجر، و إن كفاه الهجر لم ينتقل إلى الضـرب. فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ كما يجب و تركن النشوز فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا أى: لا تتعرضوا لهنّ بشىء مما يكرهن لا بقول و لا بفعل، و قيل: المعنى:

لاـ تكلفوهنّ الحبّ لكم فـإنه لا يـدخل تحت اختيارهنّ. إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيًّا كَبِيراً إشارة إلى الأزواج بخفض الجناح و لين الجانب، أى: و إن كنتم تقدرون عليهنّ فاذكروا قدرة اللّه عليكم، فإنها فوق كل قدرة، و اللّه بالمرصاد لكم.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا تَتَمَنَّوْا ما فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلى بَعْضٍ يقول: لا يتمنى الرجل؛ فيقول: ليت أن لى مال فلان و أهله، فنهى اللّه سبحانه عن ذلك، و لكن يسأل اللّه من فضله. لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا يعنى: مما ترك الوالـدان و الأقربون، للـذكر مثل حظ الأنثيين. و أخرج عبـد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة: أن سـبب نزول الآية: أن النساء قلن: لو جعل أنصباؤنا فى الميراث كأنصباء الرجال؟ و قال الرجال: إنا لنرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا فى الآخرة كما فضلنا عليهنّ فى الميراث. و قد تقدم ذكر سبب النزول. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ سْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ قال: ليس بعرض الدنيا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير: وَ سْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ قال: العبادة ليس من أمر الدنيا. و أخرج الترمذى عن ابن مسـعود قال: قال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلم: «سلوا اللّه من فضله، فإنّ اللّه يحبّ أن يسأل».

قال الترمذى: كذا رواه حماد بن واقد؛ و ليس بالحافظ، و رواه أبو نعيم عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن رجل عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم. و حـديث أبى نعيم أشـبه أن يكـون أصـح، و كـذا رواه ابن جرير، و ابن مردويه، و رواه أيضـا ابن مردويه: من حديث ابن عباس. و أخرج البخارى، و أبو داود، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و البيهقى فى سننه عن ابن عبـاس: وَ لِكُلٍّ جَعَلْنـا مَوالِيَ قـال: ورثـة وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمـانُكُمْ قـال: كـان المهـاجرون لما قـدموا المدينـة يرث المهـاجرى الأنصـارى دون ذوى رحمه، للأـخوّة الـتى آخى النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم بينهم، فلمـا نزلت: وَ لِكُلٍّ جَعَلْنـا مَوالِيَ نسخت، ثم قال:

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٣

وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ من النصـر و الرفادة و النصـيحة، و قد ذهب الميراث و يوصـى له. و أخرج ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه عنه وَ لِكُلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ قال: عصبة وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ قال: كان الرجلان أيهما مـات ورثه الآـخر، فـأنزل اللّه: وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِی كِتابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُهاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلى أَوْلِيائِكُمْ مَعْرُوفاً يقول: إلا أن يوصوا لأوليائهم الـذين عاقدوا وصـية، فهو لهم جائز من ثلث مال الميت، و هو المعروف. و أخرج

ابن المنـذر، و ابن أبى حـاتم عنه فى الآيـة قـال: كـان الرجـل قبـل الإسـلام يعاقـد الرجـل يقول: ترثنى و أرثـك، و كان الأحياء يتحالفون، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «كلّ حلف كان فى الجاهلية أو عقد أدركه الإسلام فلا يزيده الإسلام إلا شدّة، و لا عقد و لا حلف فى الإسلام» فنسختها هذه الآية وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ* «١». و أخرج أبو داود، و ابن جرير، و ابن مردويه، و البيهقى عنه فى الآيـة قـال: كـان الرجـل يحالف الرجل، ليس بينهما نسب، فيرث أحـدهما الآخر، فنسـخ ذلك فى الأنفـال: وَ أُولُوا الْأَرْحـامِ بَعْضُـهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ* «٢». و أخرج عبـد بـن حميـد، و ابـن جرير، و ابـن المنـذر، و ابن أبى حـاتم عن الحسن: أن رجلا من الأنصار لطم امرأته فجاءت تلتمس القصاص، فجعل النبى صلّى اللّه عليه و سلّم بينهما القصاص، فنزل: وَ لا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضى إِلَيْكَ وَحْيُهُ «٣» فسكت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و نزل القرآن الرِّجـالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّساءِ الآية، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أردنا أمرا و أراد اللّه غيره». و أخرج ابن مردويه عن علىّ نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حـاتم عن ابن عبـاس: الرِّجـالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسـاءِ يعنى أمراء عليهنّ أن تطيعه فيمـا أمرهـا اللّه به من طـاعته، و طاعته: أن تكون محسنة إلى أهله، حافظة لماله بِما فَضَّلَ اللَّهُ فضـله عليها نفقته و سعيه فَالصَّالِحاتُ قانِتاتٌ قال: مطيعات حافِظاتٌ لِلْغَيْبِ يعنى: إذا كن كذا فأحسنوا إليهنّ.

و أخرج عبـد بن حميـد، و ابن جرير، و ابن المنـذر عن قتادة حافِظاتٌ لِلْغَيْبِ قال: حافظات للغيب بما استودعهنّ اللّه من حقه، و حافظـات لغيـب أزواجهنّ. و أخرج ابن المنـذر عن مجاهـد قـال: حافِظـاتٌ لِلْغَيْبِ للأزواج. و أخرج ابن جرير عن السـدى قـال: تحفظ على زوجها ماله و فرجها حتى يرجع كما أمرها اللّه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عبـاس: وَ اللَّاتِي تَخـافُونَ نُشُوزَهُنَّ قـال: تلك المرأة تنشـز و تسـتخفّ بحق زوجها و لا تطيع أمره، فأمره اللّه أن يعظها، و يـذكرها بـاللّه، و يعظم حقه عليهـا، فـإن قبلت، و إلاـ هجرهـا فى المضـجع و لاـ يكلمهـا من غير أن يـذر نكاحهـا، و ذلك عليها تشديد، فإن رجعت، و إلا ضربها ضربا غير مبرح، و لا يكسر لها عظما، و لا يجرح بها جرحا فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا يقول: إذا أطاعتك فلا تتجنى عليها العلل. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس:

وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضاجِعِ قال: لا يجامعها. و أخرج عبـد الرزاق، و ابن جرير عنه قال يهجرها بلسانه، و يلغظ لها بالقول، و لا يدع الجماع. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و ابن جرير عن عكرمة نحوه.

و أخرج ابـن جرير عن عطـاء: أنه سـأل ابن عبـاس عن الضـرب غير المـبرح، فقـال: بـالسواك و نحـوه. و قـد أخرج الترمـذى، و صححه، و النسائى، و ابن ماجة عن عمرو بن الأحوص: أنه شهد خطبة الوداع مع رسول

(١). الأنفال: ٧٥.

(٢). الأنفال: ٧٥.

(٣). طه: ١١٤.

اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و فيهـا أنه قال النبى صلّى اللّه عليه و سـلم: «ألا و اسـتوصوا بالنّساء خيرا، فإنّما هنّ عوان «١» عندكم، ليس تملكون منهنّ شـيئا غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن، فاهجروهنّ فى المضاجع، و اضـربوهنّ ضربا غير مبرح فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا». و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهم عن عبد اللّه ابن زمعة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «أ يضرب أحدكم امرأته كما يضرب العبد؟ ثم يجامعها فى آخر اليوم».

[سورة النساء (۴): آية ۳۵]

وَ إِنْ خِفْتُمْ شِقاقَ بَيْنِهِما فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَ حَكَماً مِنْ أَهْلِها إِنْ يُرِيدا إِصْلاحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُما إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً خَبِيراً (۳۵)

قد تقدّم معنى الشقاق فى البقرة، و أصله: أن كل واحد منهم يأخذ شقا غير شق صاحبه، أى: ناحية غير ناحيته، و أضيف الشقاق إلى الظرف لإجرائه مجرى المفعول به، كقوله تعالى: بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَ النَّهارِ و قوله:

يا سارق اللّيلة أهل الدّار و الخطاب للأمراء و الحكام، و الضمير فى قوله: بَيْنِهِما للزوجين، لأنه قد تقدم ذكر ما يدل عليهما، و هو ذكر الرجال و النساء فَابْعَثُوا إلى الزوجين حَكَماً يحكم بينهما ممن يصلح لذلك، عقلا، و دينا، و إنصافا، و إنما نص اللّه سبحانه: على أن الحكمين يكونان من أهل الزوجين، لأنهما أقعد بمعرفة أحوالهما، و إذا لم يوجد من أهل الزوجين من يصلح للحكم بينهما؛ كان الحكمان من غيرهم، و هذا إذا أشكل أمرهما، و لم يتبين من هو المسىء منهما؛ فأما إذا عرف المسىء؛ فإنه يؤخذ لصاحبه الحق منه، و على الحكمين أن يسعيا فى إصلاح ذات البين جهدهما، فإن قدرا على ذلك عملا عليه، و إن أعياهما إصلاح حالهما؛ و رأيا التفريق بينهما؛ جاز لهما ذلك من دون أمر من الحاكم فى البلد، و لا توكيل بالفرقة من الزوجين. و به قال مالك، و الأوزاعى، و إسحاق، و هو مروىّ عن عثمان، و علىّ، و ابن عباس، و الشعبى، و النخعى، و الشافعى، و حكاه ابن كثير عن الجمهور، قالوا: لأن اللّه قال: فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَ حَكَماً مِنْ أَهْلِها و هذا نص من اللّه سبحانه أنهما قاضيان، لا وكيلان، و لا شاهدان. و قال الكوفيون، و عطاء، و ابن زيد، و الحسن، و هو أحد قولى الشافعى: إن التفريق هو إلى الإمام أو الحاكم فى البلد، لا إليهما، ما لم يوكلهما الزوجان، أو يأمرهما الإمام و الحاكم، لأنهما رسولان شاهدان، فليس إليهما التفريق، و يرشد إلى هذا قوله: إِنْ يُرِيدا أى: الحكمان إِصْلاحاً بين الزوجين يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُما لاقتصاره على ذكر الإصلاح دون التفريق. و معنى: إِنْ يُرِيدا إِصْلاحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُما أى: يوقع الموافقة بين الزوجين حتى يعودا إلى الألفة و حسن العشرة. و معنى الإرادة: خلوص نيتهما لصلاح الحال بين الزوجين، و قيل: إن الضمير فى قوله: يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُما للحكمين كما فى قوله: إِنْ يُرِيدا إِصْلاحاً أى:

---

(۱). عوان: أصلها: عوانى: جمع عانية و هى الأسيرة.

يوفق بين الحكمين فى اتحاد كلمتهما و حصول مقصودهما؛ و قيل: كلا الضميرين للزوجين، أى: إن يريدا إصلاح ما بينهما من الشقاق أوقع اللّه بينهما الألفة و الوفاق، و إذا اختلف الحكمان لم ينفذ حكمهما، و لا يلزم قبول قولهما، بلا خلاف.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه، عن ابن عباس فى قوله: وَ إِنْ خِفْتُمْ شِقاقَ بَيْنِهِما قال: هذا الرجل و المرأة إذا تفاسد الذى بينهما؛ أمر اللّه أن تبعثوا رجلا صالحا من أهل الرجل؛ و رجلا مثله من أهل المرأة؛ فينظران أيهما المسيئ، فإن كان الرجل هو المسيئ حجبوا امرأته عنه و قسروه على النفقة، و إن كانت المرأة هى المسيئة قسروها على زوجها و منعوها النفقة، فإن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعا فأمرهما جائز، فإن رأيا أن يجمعا فرضى أحد الزوجين و كره الآخر ذلك ثم مات أحدهما فإن الذى رضى يرث الذى كره، و لا يرث الكاره الراضى إِنْ يُرِيدا إِصْلاحاً قال: هما الحكمان يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُما و كذلك كل مصلح يوفقه للحق و الصواب. و أخرج الشافعى فى الأم، و عبد الرزاق فى المصنف، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه، عن عبيدة السلمانى فى هذه الآية قال: جاء رجل و امرأة إلى على و معهما فئام من الناس، فأمرهم علىّ فبعثوا حكما من أهله و حكما من أهلها، ثم قال للحكمين:

تـدريان مـا عليكمـا؟ عليكمـا إن رأيتما أن تجمعا، و إن رأيتما أن تفرقا أن تفرقا، قالت المرأة: رضـيت بكتاب اللّه بما عليّ فيه ولى، و قال الرجل:

أما الفرقـة فلا، فقال: كـذبت و اللّه حتى تقرّ مثل الذى أقرّت به. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس قال: بعثت أنا و معاوية حكمين، فقيل لنا: إن رأيتما أن تجمعا جمعتما، و إن رأيتما أن تفرقا فرقتما، و الذى بعثهما عثمـان. و أخرج عبـد الرزاق، و عبـد بن حميـد، و ابن المنـذر، و ابن أبى حـاتم، و البيهقى عن الحسن قال: إنما يبعث الحكمان ليصـلحا و يشـهدا على الظالم بظلمه، فأما الفرقـة فليست بأيديهما. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، عن قتادة نحوه. و أخرج البيهقى عن عليّ قال: إذا حكم أحد الحكمين و لم يحكم الآخر فليس حكمه بشىء حتى يجتمعا.

[سورة النساء (۴): آية ۳۶]

وَ اعْبُدُوا اللَّهَ وَ لا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَ بِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً وَ بِذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ الْجارِ ذِي الْقُرْبى وَ الْجارِ الْجُنُبِ وَ الصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ وَ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كانَ مُخْتالاً فَخُوراً (۳۶)

قـد تقـدّم بيـان معنى العبـادة. و شـيئا إمـا مفعول به، أى: لا تشـركوا به شـيئا من الأشـياء، من غير فرق بين حى و ميت، و جماد و حيوان، و إما مصدر، أى: لا تشـركوا به شيئا من الإشراك من غير فرق بين الشرك الأكبر و الأصغر، و الواضح و الخفى. و قوله: إِحْساناً مصدر لفعل محذوف، أى: أحسنوا بالوالدين إحسانا. و قرأ ابن أبى عبلة: بالرفع، و قد دل ذكر الإحسان إلى الوالدين بعد الأـمر بعبـادة اللّه و النهى عن الإشـراك به على عظم حقهما، و مثله: أَنِ اشْكُرْ لِي وَ لِوالِدَيْكَ «۱» فأمر سـبحانه بأن يشكرا معه. قوله: وَ بِذِي الْقُرْبى

---

(۱). لقمان: ۱۴.

فتح القدير، ج۱، ص: ۵۳۶

أى: صاحب القرابة، و هو من يصح إطلاق اسم القربى عليه، و إن كان بعيدا. وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ قد تقدّم تفسيرهم، و المعنى: و أحسـنوا بـذى القربى إلى آخر ما هو مـذكور فى هذه الآية وَ الْجارِ ذِي الْقُرْبى أى: القريب جواره؛ و قيل: هو من له مع الجوار فى الـدار قرب فى النسب وَ الْجـارِ الْجُنُبِ المجـانب، و هو مقابـل للجار ذى القربى، و المراد: من يصـدق عليه مسـمى الجوار مع كون داره بعيـدة، و فى ذلك دليل على تعميم الجيران بالإحسان إليهم، سواء كانت الـديار متقاربة أو متباعدة، و على أن الجوار حرمـة مرعيـة مـأمور بهـا. و فيه ردّ على من يظن أن الجـار مختص بالملاـصق دون من بينه و بينه حائل، أو مختص بالقريب دون البعيـد؛ و قيل: إن المراد بالجار الجنب هنا: هو الغريب؛ و قيل: هو الأجنبى الـذى لا قرابة بينه و بين المجاور له. و قرأ الأعمش، و المفضل: وَ الْجارِ الْجُنُبِ بفتح الجيم و سكون النون، أى: ذى الجنب، و هو الناحية، و أنشد الأخفش:

النّاس جنب و الأمير جنب «۱» و قيل: المراد بالجار ذى القربى: المسلم، و بالجار الجنب: اليهودى و النصرانى.

و قد اختلف أهل العلم فى المقدار الذى يصدق عليه مسمى الجوار و يثبت لصاحبه الحق، فروى عن الأوزاعى و الحسن: أنه إلى حـدّ أربعين دارا من كل ناحيـة، و روى عن الزهرى نحوه؛ و قيل: من سـمع إقامـة الصـلاة؛ و قيل: إذا جمعتهما محلة؛ و قيل: من سمع النداء. و الأولى أن يرجع فى معنى الجار إلى الشـرع، فإن وجد فيه ما يقتضى بيانه و أنه يكون جارا إلى حد كذا من الدور، أو من مسافة الأرض، كان العمل عليه متعينا، و إن لم يوجد رجع إلى معناه لغة أو عرفا. و لم يأت فى الشرع ما يفيد أن الجار هو الـذى بينه و بين جاره مقـدار كـذا، و لا ورد فى لغة العرب أيضا ما يفيد ذلك، بل المراد بالجار فى اللغة: المجاور، و يطلق على

معان. قال فى القاموس: و الجار: المجاور، و الذى أجرته من أن يظلم، و المجير، و المستجير، و الشريک فى التجارة، و زوج المرأة، و هى جارته، و فرج المرأة، و ما قرب من المنازل، و الاست، كالجارة، و القاسم، و الحليف، و الناصر. انتهى. قال القرطبى فى تفسيره: و روى «أن رجلا جاء إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: إنّى نزلت محلة قوم، و إن أقربهم إلىّ جوارا أشدّهم لى أذى، فبعث النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم أبا بكر، و عمر، و عليا يصيحون على أبواب المساجد: ألا إن أربعين دارا جار، و لا يدخل الجنّة من لا يأمن جاره بوائقه». انتهى. و لو ثبت هذا لكان مغنيا عن غيره، و لكنه رواه كما ترى من غير عزو له إلى أحد كتب الحديث المعروفة، و هو و إن كان إماما فى علم الرواية، فلا تقوم الحجة بما يرويه بغير سند مذكور و لا نقل عن كتاب مشهور، و لا سيما و هو يذكر الواهيات كثيرا، كما يفعل فى تذكرته، و قد ورد فى القرآن: ما يدل على أن المساكنة فى مدينة مجاورة، قال اللّه تعالى: لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنافِقُونَ إلى قوله: ثُمَّ لا يُجاوِرُونَکَ فِيها إِلَّا قَلِيلًا «۲» فجعل اجتماعهم

---

(۱). كأن الأمير عدل بجميع الناس.

(۲). الأحزاب: ۶۰.

فى المدينة جوارا. و أما الأعراف فى مسمى الجوار فهى تختلف باختلاف أهلها، و لا يصح حمل القرآن على أعراف متعارفة و اصطلاحات متواضعة. قوله: وَ الصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ قيل: هو الرفيق فى السفر، قاله ابن عباس، و سعيد بن جبير، و عكرمة، و مجاهد، و الضحاک. و قال على بن أبى طالب، و ابن مسعود، و ابن أبى ليلى: هو الزوجة. و قال ابن جريج: هو الذى يصحبک و يلزمک رجاء نفعک. و لا يبعد أن تتناول الآية جميع ما فى هذه الأقوال مع زيادة عليها، و هو كل من صدق عليه أنه صاحب بالجنب، أى: بجنبک، كمن يقف بجنبک فى تحصيل علم أو تعلم صناعة أو مباشرة تجارة أو نحو ذلک. قوله: وَ ابْنِ السَّبِيلِ قال مجاهد: هو الذى يجتاز بک مارا، و السبيل: الطريق، فنسب المسافر إليه لمروره عليه و لزومه إياه، فالأولى تفسيره بمن هو على سفر، فإن على المقيم أن يحسن إليه؛ و قيل: هو المنقطع به؛ و قيل: هو الضعيف. قوله:

وَ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ أى: و أحسنوا إلى ما ملكت أيمانكم إحسانا، و هم العبيد و الإماء، و قد أمر النبى صلّى اللّه عليه و سلم: بأنهم يطعمون مما يطعم مالكهم، و يلبسون مما يلبس. و المختال: ذو الخيلاء، و هو الكبر و التيه، أى:

لا يحب من كان متكبرا تائها على الناس مفتخرا عليهم. و الفخر: المدح للنفس، و التطاول، و تعديد المناقب، و خص هاتين الصفتين لأنهما يحملان صاحبهما على الأنفة مما ندب اللّه إليه فى هذه الآية.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى شعب الإيمان من طرق عن ابن عباس فى قوله: وَ الْجارِ ذِي الْقُرْبى يعنى: الذى بينک و بينه قرابة وَ الْجارِ الْجُنُبِ يعنى: الذى ليس بينک و بينه قرابة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن نوف البكالى قال: الجار ذى القربى: المسلم، و الجار الجنب: اليهودى و النصرانى. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس فى قوله: وَ الصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ قال: الرفيق فى السفر. و أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير و مجاهد مثله. و أخرج الحكيم، و الترمذى فى نوادر الأصول، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم وَ الصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ قال: هو جليسک فى الحضر، و رفيقک فى السفر، و امرأتک التى تضاجعک.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن علىّ قال: هو المرأة. و أخرج هؤلاء، و الطبرانى عن ابن مسعود مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ قال: مما خوّلک اللّه فأحسن صحبته؛ كل هذا أوصى به. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل نحوه، و قد ورد

مرفوعا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى برّ الوالدين، و فى صلة القرابة، و فى الإحسان إلى اليتامى، و فى الإحسان إلى الجار، و فى القيام بما يحتاجه المماليك، أحاديث كثيرة قد اشتملت عليها كتب السنة لا حاجة بنا إلى بسطها هنا، و هكذا ورد فى ذم الكبر و الاختيال و الفخر ما هو معروف.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٣٨

[سورة النساء (٤): الآيات ٣٧ الى ٤٢]

الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَ يَكْتُمُونَ ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ أَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (٣٧) وَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ رِئاءَ النَّاسِ وَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ لا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ مَنْ يَكُنِ الشَّيْطانُ لَهُ قَرِيناً فَساءَ قَرِيناً (٣٨) وَ ما ذا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَ كانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً (٣٩) إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقالَ ذَرَّةٍ وَ إِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضاعِفْها وَ يُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً (٤٠) فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً (٤١)

يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ عَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَ لا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً (٤٢)

قوله: الَّذِينَ يَبْخَلُونَ هم فى محل نصب بدلا من قوله: مَنْ كانَ مُخْتالًا أو على الذمّ، أو فى محل رفع على الابتداء، و الخبر مقدّر، أى: لهم كذا و كذا من العذاب، و يجوز أن يكون مرفوعا بدلا من الضمير المستتر فى قوله: مُخْتالًا فَخُوراً و يجوز أن يكون منصوبا على تقدير: أعنى، أو مرفوعا على الخبر، و المبتدأ مقدّر، أى: هم الذين يبخلون، و الجملة فى محل نصب على البدل. و البخل المذموم فى الشرع: هو الامتناع من أداء ما أوجب اللّه، و هؤلاء المذكورون فى هذه الآية، ضموا إلى ما وقعوا فيه من البخل الذى هو أشرّ خصال الشرّ ما هو أقبح منه و أدل على سقوط نفس فاعله، و بلوغه فى الرذالة إلى غايتها، و هو أنهم مع بخلهم بأموالهم و كتمهم لما أنعم اللّه به عليهم من فضله يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ كأنهم يجدون فى صدورهم من جود غيرهم بماله حرجا و مضاضة، فلا كثّر فى عباده من أمثالكم، هذه أموالكم قد بخلتم بها لكونكم تظنون انتقاصها بإخراج بعضها فى مواضعه، فما بالكم بخلتم بأموال غيركم؟ مع أنه لا يلحقكم فى ذلك ضرر، و هل هذا إلا غاية اللؤم، و نهاية الحمق و الرقاعة، و قبح الطباع، و سوء الاختيار. و قد تقدم اختلاف القراءات فى البخل. و قد قيل: إن المراد بهذه الآية: اليهود، فإنهم جمعوا بين الاختيال و الفخر و البخل بالمال و كتمان ما أنزل اللّه فى التوراة؛ و قيل: المراد بها: المنافقون، و لا يخفى أن اللفظ أوسع من ذلك، و أكثر شمولا، و أعمّ فائدة، قوله: وَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ رِئاءَ النَّاسِ عطف على قوله: الَّذِينَ يَبْخَلُونَ و وجه ذلك: أن الأوّلين قد فرطوا بالبخل، و بأمر الناس به، و بكتم ما آتاهم اللّه من فضله، و هؤلاء أفرطوا ببذل أموالهم فى غير مواضعها، لمجرد الرياء و السمعة، كما يفعله من يريد أن يتسامع الناس بأنه كريم، و يتطاول على غيره بذلك، و يشمخ بأنفه عليه، مع ما ضم إلى هذا الإنفاق الذى يعود عليه بالضرر من عدم الإيمان باللّه و اليوم الآخر. قوله: وَ مَنْ يَكُنِ الشَّيْطانُ لَهُ قَرِيناً فى الكلام إضمار، و التقدير: و لا يؤمنون باللّه و لا باليوم الآخر فقرينهم الشيطان وَ مَنْ يَكُنِ الشَّيْطانُ لَهُ قَرِيناً فَساءَ قَرِيناً و القرين: المقارن، و هو الصاحب و الخليل. و المعنى: من قبل من الشيطان فى الدنيا فقد قارنه فيها، أو فهو قرينه فى النار، فساء الشيطان قرينا وَ ما ذا عَلَيْهِمْ أى: على هذه الطوائف لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ابتغاء لوجهه، و امتثالا لأمره، أى: و ماذا يكون عليهم من ضرر لو فعلوا ذلك. قوله: إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقالَ ذَرَّةٍ المثقال: مفعال من الثقل، كالمقدار من القدر، و هو منتصب على أنه نعت لمفعول محذوف، أى: لا يظلم شيئا مثقال ذرة. و الذرّة: واحدة الذرّ. و هى النمل الصغار؛ و قيل: رأس النملة، و قيل: الذرّة:

الخردلة؛ و قيل: كل جزء من أجزاء الهباء الذى يظهر فيما يدخل من الشمس من كوة أو غيرها ذرة. و الأوّل هو المعنى اللغوى

الذی یجب حمل القرآن علیه. و المراد من الکلام أن اللّه لا یظلم کثیرا و لا قلیلا، أی: لا

فتح القدیر، ج ۱، ص: ۵۳۹

یبخسهم من ثواب أعمالهم، و لا یزید فی عقاب ذنوبهم وزن ذرّة فضلا عما فوقها. قوله: وَ إِنْ تَکُ حَسَنَةً یُضاعِفْها قرأ أهل الحجاز: حسنة بالرفع. و قرأ من عداهم: بالنصب؛ و المعنی علی القراءة الأولی:

إن توجد حسنة، علی أنّ کان هی التامة لا الناقصة؛ و علی القراءة الثانیة: إن تک فعلته حسنة یضاعفها؛ و قیل: إن التقدیر: إن تک مثقال الذرّة حسنة، و أنت ضمیر المثقال لکونه مضافا إلی المؤنث، و الأوّل أولی.

و قرأ الحسن: نضاعفها بالنون، و قرأ الباقون: بالیاء، و هی الأرجح لقوله: وَ یُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً عَظِیماً و قد تقدّم الکلام فی المضاعفة، و المراد: مضاعفة ثواب الحسنة، قوله: فَکَیْفَ إِذا جِئْنا مِنْ کُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِیدٍ کیف: منصوبة بفعل مضمر، کما هو رأی سیبویه، أو محلها: رفع علی الابتداء، کما هو رأی غیره، و الإشارة بقوله: هؤُلاءِ إلی الکفار، و قیل: إلی کفار قریش خاصة. و المعنی: فکیف یکون حال هؤلاء الکفار یوم القیامة إذا جئنا من کل أمة بشهید و جئنا بک علی هؤلاء شهیدا؟ و هذا الاستفهام معناه: التوبیخ و التقریع یَوْمَئِذٍ یَوَدُّ الَّذِینَ کَفَرُوا وَ عَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّی بِهِمُ الْأَرْضُ قرأ نافع و ابن عامر: تَسَوَّی بفتح التاء و تشدید السین، و قرأ حمزة و الکسائی: بفتح التاء و تخفیف السین، و قرأ الباقون: بضم التاء و تخفیف السین. و المعنی علی القراءة الأولی و الثانیة: أن الأرض هی التی تسوّی بهم، أی: أنهم تمنوا لو انفتحت لهم الأرض فساخوا فیها؛ و قیل: الباء فی قوله: بِهِمُ بمعنی علی، أی: تسوّی علیهم الأرض. و علی القراءة الثالثة: الفعل مبنیّ للمفعول، أی: لو سوّی اللّه بهم الأرض فیجعلهم و الأرض سواء حتی لا یبعثوا. قوله: وَ لا یَکْتُمُونَ اللَّهَ حَدِیثاً عطف علی یَوَدُّ أی: یومئذ یودّ الذین کفروا، و یومئذ لا یکتمون اللّه حدیثا، و لا یقدرون علی ذلک. قال الزجاج: قال بعضهم لا یَکْتُمُونَ اللَّهَ حَدِیثاً مستأنف، لأن ما عملوه ظاهر عند اللّه لا یقدرون علی کتمانه. و قال بعضهم: هو معطوف.

و المعنی: یودّون أن الأرض سوّیت بهم و أنهم لم یکتموا اللّه حدیثا لأنه ظهر کذبهم.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: کان کردم بن یزید حلیف کعب بن الأشرف، و أسامة بن حبیب، و نافع بن أبی نافع، و بحری بن عمرو، و حیی بن أخطب، و رفاعة بن زید بن التابوت یأتون رجالا من الأنصار ینتصحون لهم فیقولون: لا تنفقوا أموالکم فإنا نخشی علیکم الفقر فی ذهابها، و لا تسارعوا النفقة فإنکم لا تدرون ما یکون؟ فأنزل اللّه فیهم: الَّذِینَ یَبْخَلُونَ وَ یَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ إلی قوله: وَ کانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِیماً. و قد أخرج ابن أبی حاتم عنه أنها نزلت فی الیهود. و أخرجه عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن مجاهد. و أخرجه ابن جریر عن سعید بن جبیر. و أخرجه عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر عن قتادة. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر عن ابن عباس: إِنَّ اللَّهَ لا یَظْلِمُ مِثْقالَ ذَرَّةٍ قال: رأس نملة حمراء. و أخرج ابن أبی حاتم عن سعید بن جبیر فی قوله: إِنْ تَکُ حَسَنَةً وزن ذرة، زادت علی سیئاته یُضاعِفْها فأما المشرک فیخفف به عنه العذاب و لا یخرج من النار أبدا.

و أخرج البخاری و غیره عن ابن مسعود قال لی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «اقرأ علیّ قلت: یا رسول اللّه!

فتح القدیر، ج ۱، ص: ۵۴۰

أقرأ علیک و علیک أنزل؟ قال: نعم، إنّی أحبّ أن أسمعه من غیری، فقرأت سورة النساء حتّی أتیت إلی هذه الآیة فَکَیْفَ إِذا جِئْنا مِنْ کُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِیدٍ وَ جِئْنا بِکَ عَلی هؤُلاءِ شَهِیداً قال: حسبک الآن فإذا عیناه تذرفان». و أخرجه الحاکم، و صححه من حدیث عمرو بن حریث. و أخرج ابن جریر، و ابن أبی حاتم من طریق العوفی عن ابن عباس فی قوله: لَوْ تُسَوَّی بِهِمُ الْأَرْضُ یعنی: أن تسوّی الأرض بالجبال علیهم، و أخرج عبد بن حمید، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن قتادة فی الآیة: یقول: ودّوا لو

انخرقت بهم الأرض فساخوا فيها. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً قال: بجوارحهم.

[سورة النساء (۴): آية ۴۳]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُكارى حَتَّى تَعْلَمُوا ما تَقُولُونَ وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا غَفُوراً (۴۳)

قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا جعل الخطاب خاصا بالمؤمنين، لأنهم كانوا يقربون الصلاة حال السكر، و أما الكفار: فهم لا يقربونها سكارى و لا غير سكارى. قوله: لا تَقْرَبُوا قال أهل اللغة: إذا قيل لا تقرب بفتح الراء معناه: لا تدن منه. و المراد هنا: النهى عن التلبس بالصلاة و غشيانها. و به قال جماعة من المفسرين، و إليه ذهب أبو حنيفة، و قال آخرون: المراد مواضع الصلاة، و به قال الشافعي. و على هذا فلا بدّ من تقدير مضاف، و يقوى هذا قوله: وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ و قالت طائفة: المراد: الصلاة و مواضعها معا، لأنهم كانوا حينئذ لا يأتون المسجد إلا للصلاة، و لا يصلون إلا مجتمعين، فكانا متلازمين.

قوله: وَ أَنْتُمْ سُكارى الجملة فى محل نصب على الحال، و سكارى: جمع سكران، مثل: كسالى جمع كسلان. و قرأ النخعى: سكارى بفتح السين، و هو تكسير سكران: و قرأ الأعمش: سُكارى كحبلى، صفة مفردة. و قد ذهب العلماء كافة إلى أن المراد بالسكر هنا: سكر الخمر، إلا الضحاك فإنه قال:

المراد: سكر النوم. و سيأتى بيان سبب نزول الآية، و به يندفع ما يخالف الصواب من هذه الأقوال. قوله:

حَتَّى تَعْلَمُوا ما تَقُولُونَ هذا غاية النهى عن قربان الصلاة فى حال السكر، أى: حتى يزول عنكم أثر السكر و تعلموا ما تقولونه، فإن السكران لا يعلم ما يقوله، و قد تمسك بهذا من قال: إن طلاق السكران لا يقع، لأنه إذا لم يعلم ما يقوله انتفى القصد. و به قال عثمان بن عفان، و ابن عباس، و طاوس، و عطاء، و القاسم، و ربيعة، و هو قول الليث بن سعد، و إسحاق، و أبى ثور، و المزنى. و اختاره الطحاوى و قال:

أجمع العلماء على أن طلاق المعتوه لا يجوز، و السكران معتوه كالموسوس. و أجازت طائفة وقوع طلاقه، و هو محكى عن عمر بن الخطاب، و معاوية، و جماعة من التابعين، و هو قول أبى حنيفة، و الثورى، و الأوزاعى. و اختلف قول الشافعى فى ذلك. و قال مالك: يلزمه الطلاق، و القود فى الجراح، و القتل،

فتح القدير، ج‌۱، ص: ۵۴۱

و لا يلزمه النكاح، و البيع. قوله: وَ لا جُنُباً عطف على محل الجملة الحالية، و هى قوله: وَ أَنْتُمْ سُكارى و الجنب: لا يؤنث، و لا يثنى، و لا يجمع، لأنه ملحق بالمصدر، كالبعد و القرب. قال الفراء:

يقال جنب الرجل و أجنب من الجنابة؛ و قيل: يجمع الجنب فى لغة على أجناب، مثل: عنق و أعناق، و طنب و أطناب. و قوله: إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ استثناء مفرّغ، أى: لا تقربوها فى حال من الأحوال إلا فى حال عبور السبيل. و المراد به هنا السفر، و يكون محل هذا الاستثناء المفرّغ النصب على الحال من ضمير لا تقربوا بعد تقييده بالحال الثانية، و هى قوله: وَ لا جُنُباً لا بالحال الأولى، و هى قوله: وَ أَنْتُمْ سُكارى فيصير المعنى: لا تقربوا الصلاة حال كونكم جنبا إلا حال السفر، فإنه يجوز لكم أن تصلوا بالتيمم، و هذا قول علىّ، و ابن عباس، و ابن جبير، و مجاهد، و الحكم، و غيرهم، قالوا: لا يصح لأحد أن يقرب الصلاة و هو جنب إلا بعد الاغتسال، إلا المسافر فإنه يتيمم، لأن الماء قد يعدم فى السفر لا فى الحضر، فإن الغالب أنه لا يعدم. و قال ابن مسعود، و عكرمة،

و النخعی، و عمرو بن دينار، و مالک، و الشافعی: عابر السبيل:
هو المجتاز فی المسجد، و هو مرویّ عن ابن عباس، فيكون معنى الآيۀ على هذا: لا تقربوا مواضع الصلاۀ:
و هی المساجد فی حال الجنابۀ إلا أن تكونوا مجتازين فيها من جانب إلى جانب، و فی القول الأول قوّۀ من جهۀ كون الصلاۀ فيه باقيۀ عند عدم الماء بالتيمم، فإن هذا الحكم يكون فی الحاضر إذا عدم الماء، كما يكون فی المسافر، و فی القول الثانی قوّۀ من جهۀ عدم التكلف فی معنى قوله: إِلَّا عابِرِی سَبِيلٍ و ضعف من جهۀ حمل الصلاۀ على مواضعها، و بالجملۀ فالحال الأولى، أعنی قوله: وَ أَنْتُمْ سُكارى تقوّی بقاء الصلاۀ على معناها الحقيقی من دون تقدير مضاف، و كذلک ما سيأتی من سبب نزول الآيۀ يقوّی ذلک. و قوله:
إِلَّا عابِرِی سَبِيلٍ يقوّی تقدير المضاف: أی لا تقربوا مواضع الصلاۀ. و يمكن أن يقال: إن بعض قيود النهی أعنی: لا تَقْرَبُوا و هو قوله: وَ أَنْتُمْ سُكارى يدل على أن المراد بالصلاۀ معناها الحقيقی، و بعض قيود النهی و هو قوله: إِلَّا عابِرِی سَبِيلٍ يدل على أن المراد: مواضع الصلاۀ، و لا مانع من اعتبار كل واحد منهما مع قيده الدالّ عليه، و يكون ذلک عليه، و يكون ذلک بمنزلۀ نهيين مقيد كل واحد منهما بقيد، و هما: لا تقربوا الصلاۀ التی هی ذات الأذكار و الأركان و أنتم سكارى، و لا تقربوا مواضع الصلاۀ حال كونكم جنبا إلاـ حال عبوركم فی المسجد من جانب إلى جانب، و غايۀ ما يقال فی هذا: أنه من الجمع بين الحقيقۀ و المجاز، و هو جائز بتأويل مشهور. و قال ابن جرير بعد حكايته للقولين: و الأولى قول من قال: وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِی سَبِيلٍ إلا مجتازی طريق فيه، و ذلک أنه قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء، و هو جنب فی قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً «۱» فكان معلوما بذلک، أی: أن قوله: وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِی سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا لو كان معنيا به المسافر لم يكن لإعادۀ ذكره فی قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ معنى مفهوم.
و قد مضى ذكر حكمه قبل ذلک، فإذا كان ذلک كذلک فتأويل الآيۀ: يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد للصلاۀ مصلين فيها و أنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون، و لا تقربوها أيضا جنبا حتى تغتسلوا إلا عابری

---

(۱). المائدۀ: ۵.

سبيل. قال: و العابر السبيل: المجتاز مرّا و قطعا، يقال منه: عبرت هذا الطريق فأنا أعبره عبرا و عبورا، و منه قيل: عبر فلان النهر إذا قطعه و جاوزه؛ و منه قيل للناقۀ القويۀ: هی عبر أسفار، لقوّتها على قطع الأسفار.
قال ابن كثير: و هذا الذی نصره، يعنی: ابن جرير، هو قول الجمهور، و هو الظاهر من الآيۀ. انتهى.
قوله: حَتَّى تَغْتَسِلُوا غايۀ للنهی عن قربان الصلاۀ أو مواضعها حال الجنابۀ. و المعنى: لا تقربوها حال الجنابۀ حتى تغتسلوا إلا حال عبوركم السبيل. قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى المرض: عبارۀ عن خروج البدن عن حدّ الاعتدال و الاعتياد إلى الاعوجاج و الشذوذ، و هو على ضربين كثير و يسير. و المراد هنا: أن يخاف على نفسه التلف أو الضرر باستعمال الماء، أو كان ضعيفا فی بدنه لا يقدر على الوصول إلى موضع الماء. و روی عن الحسن أنه يتطهر و إن مات، و هذا باطل يدفعه قوله تعالى: وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِی الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ «۱» و قوله: وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ «۲» و قوله: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ «۳» قوله: أَوْ عَلى سَفَرٍ فيه جواز التيمم لمن صدق عليه اسم المسافر، و الخلاف مبسوط فی كتب الفقه، و قد ذهب الجمهور إلى أنه لا يشترط أن يكون سفر قصر، و قال قوم: لا بد من ذلک، و قد أجمع العلماء على جواز التيمم للمسافر. و اختلفوا فی الحاضر، فذهب مالک، و أصحابه، و أبو حنيفۀ، و محمد: إلى أنه يجوز فی الحضر و السفر. و قال الشافعی:

لا- يجوز للحاضر الصحيح أن يتيمم إلا- أن يخاف التلف. قوله: أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ هو المكان المنخفض، و المجيء منه: كناية عن الحدث، و الجمع: الغيطان و الأغواط، و كانت العرب تقصد هذا الصنف من المواضع لقضاء الحاجة تسترا عن أعين الناس، ثم سمى الحدث الخارج من الإنسان غائطا توسعا، و يدخل فى الغائط جميع الأحداث الناقضة للوضوء. قوله: أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ قرأ نافع و ابن كثير، و أبو عمرو، و عاصم، و ابن عامر: لامَسْتُمُ و قرأ حمزة، و الكسائى: لمستم قيل: المراد بها بما فى القراءتين:

الجماع؛ و قيل: المراد به: مطلق المباشرة؛ و قيل: إنه يجمع الأمرين جميعا. و قال محمد بن يزيد المبرد: الأولى فى اللغة أن يكون لامَسْتُمُ بمعنى قبلتم و نحوه، و لمستم بمعنى غشيتم.

و اختلف العلماء فى معنى ذلك على أقوال، فقالت فرقة: الملامسة هنا مختصة باليد دون الجماع، قالوا:

و الجنب لا سبيل له إلى التيمم بل يغتسل أو يدع الصلاة حتى يجد الماء. و قد روى هذا عن عمر بن الخطاب، و ابن مسعود. قال ابن عبد البر: لم يقل بقولهما فى هذه المسألة أحد من فقهاء الأمصار من أهل الرأى، و حملة الآثار. انتهى. و أيضا: الأحاديث الصحيحة تدفعه و تبطله، كحديث عمار، و عمران بن حصين، و أبى ذرّ فى تيمم الجنب. و قال طائفة: هو الجماع كما فى قوله:

ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَ «۴»، و قوله:

وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَ «۵» و هو مروىّ عن علىّ، و أبىّ بن كعب، و ابن عباس، و مجاهد، و طاوس، و الحسن، و عبيد بن عمير، و سعيد بن جبير، و الشعبى، و قتادة، و مقاتل بن حبان، و أبى حنيفة.

و قال مالك: الملامس بالجماع يتيمم، و الملامس باليد يتيمم إذا التذّ، فإن لمسها بغير شهوة فلا وضوء، و به قال أحمد و إسحاق. و قال الشافعى: إذا أفضى الرجل بشىء من بدنه إلى بدن المرأة سواء كان باليد أو غيرها من أعضاء الجسد انتقضت به الطهارة و إلا فلا. و حكاه القرطبى عن ابن مسعود، و ابن عمر، و الزهرى،

---

(۱). الحج: ۷۸.

(۲). النساء: ۲۹.

(۳). البقرة: ۱۸۵.

(۴). الأحزاب: ۴۹.

(۵). البقرة: ۲۳۷.

و ربيعة. و قال الأوزاعى: إذا كان اللمس باليد نقض الطهر، و إن كان بغير اليد لم ينقضه لقوله تعالى:

فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ و قد احتجوا بحجج تزعم كل طائفة أن حجتها تدل على أن الملامسة المذكورة فى الآية هى ما ذهبت إليه، و ليس الأمر كذلك. فقد اختلفت الصحابة و من بعدهم فى معنى الملامسة المذكورة فى الآية، و على فرض أنها ظاهرة فى الجماع، فقد ثبتت القراءة المروية عن حمزة و الكسائى بلفظ أو لمستم و هى محتملة بلا شك و لا شبهة، و مع الاحتمال فلا تقوم الحجة بالمحتمل. و هذا الحكم تعمّ به البلوى و يثبت به التكليف العامّ، فلا يحل إثباته بمحتمل قط، و قد وقع النزاع فى مفهومه. و إذا عرفت هذا فقد ثبتت السنة الصحيحة بوجوب التيمم على من اجتنب و لم يجد الماء، فكان الجنب داخلا فى الآية بهذا الدليل، و على فرض عدم دخوله فالسنة تكفى فى ذلك. و أما وجوب الوضوء أو التيمم على من لمس المرأة بيده أو بشىء من بدنه فلا يصح القول به استدلالا بهذه الآية لما عرفت من الاحتمال. و أما ما استدلوا به: من أنه صلّى اللّه عليه و سلّم أتاه

رجل فقال: يا رسول اللّه! ما تقول فى رجل لقى امرأة لا يعرفها؟ و ليس يأتى الرجل من امرأته شيئا إلا قد أتاه منها غير أنه لم يجامعها، فأنزل اللّه أَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وَ زُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ ذلِكَ ذِكْرى لِلذّاكِرِينَ و أخرجه أحمد، و الترمذى، و النسائى من حديث معاذ، قالوا: فأمره بالوضوء لأنه لمس المرأة و لم يجامعها، و لا يخفاك أنه لا دلالة بهذا الحديث على محمل النزاع، فإن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم إنما أمره بالوضوء ليأتى بالصلاة التى ذكرها اللّه سبحانه فى هذه الآية، إذ لا صلاة إلا بوضوء. و أيضا فالحديث منقطع لأنه من رواية ابن أبى ليلى عن معاذ و لم يلقه، و إذا عرفت هذا، فالأصل: البراءة عن هذا الحكم، فلا يثبت إلا بدليل خالص عن الشوائب الموجبة لقصوره عن الحجة. و أيضا قد ثبت عن عائشة من طرق أنها قالت:

«كان النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم يتوضأ ثم يقبّل، ثم يصلّى و لا يتوضأ». و قد روى هذه الحديث بألفاظ مختلفة، و رواه أحمد، و ابن أبى شيبة، و أبو داود، و النسائى، و ابن ماجة، و ما قيل: من أنه من رواية حبيب بن أبى ثابت عن عروة، عن عائشة و لم يسمع من عروة، فقد رواه أحمد فى مسنده من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، و رواه ابن جرير من حديث ليث عن عطاء عن عائشة، و رواه أحمد أيضا، و أبو داود، و النسائى من حديث أبى روق الهمدانى عن إبراهيم التيمى، عن عائشة، و رواه أيضا ابن جرير من حديث أم سلمة، و رواه أيضا من حديث زينب السهمية. و لفظ حديث أم سلمة: «أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم كان يقبّل ثم يصلّى و لا يتوضأ». و رواه أحمد عن زينب السهمية عن عائشة. قوله: فَلَمْ تَجِدُوا ماءً هذا القيد إن كان راجعا إلى جميع ما تقدم مما هو مذكور بعد الشرط، و هو المرض، و السفر، و المجيء من الغائط، و ملامسة النساء، كان فيه دليل على أن المرض و السفر بمجردهما لا يسوّغان التيمم، بل لا بد مع وجود أحد السببين من عدم الماء فلا يجوز للمريض أن يتيمم إلا إذا لم يجد ماء، و لا يجوز للمسافر أن يتيمم إلا إذا لم يجد ماء، و لكنه يشكل على هذا أن الصحيح كالمريض إذا لم يجد الماء تيمم، و كذلك المقيم كالمسافر إذا لم يجد الماء تيمم، فلا بد من فائدة فى التنصيص على المرض و السفر؛ فقيل: وجه التنصيص عليهما أن المرض مظنة للعجز عن الوصول إلى الماء، و كذلك المسافر عدم الماء فى حقه غالب، و إن كان راجعا إلى الصورتين الأخيرتين، أعنى: قوله:

فتح القدير، ج‏1، ص: 544

أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ كما قال بعض المفسرين كان فيه إشكال، و هو أن من صدق عليه اسم المريض أو المسافر جاز له التيمم، و إن كان واجدا للماء قادرا على استعماله، و قد قيل: إنه رجع هذا القيد إلى الآخرين مع كونه معتبرا فى الأوّلين لندرة وقوعه فيهما. و أنت خبير بأن هذا كلام ساقط و توجيه بارد. و قال مالك و من تابعه: ذكر اللّه المرض و السفر فى شرط التيمم اعتبارا بالأغلب فى من لم يجد الماء بخلاف الحاضر، فإن الغالب وجوده، فلذلك لم ينص اللّه سبحانه عليه. انتهى. و الظاهر أن المرض بمجرّده مسوّغ للتيمم، و إن كان الماء موجودا إذا كان يتضرّر باستعماله فى الحال أو فى المآل، و لا تعتبر خشية التلف، فاللّه سبحانه يقول: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ «1» و يقول: وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ «2»، و النبى صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «الدين يسر» و يقول: «يسّروا و لا تعسّروا» و قال: «قتلوه قتلهم اللّه» و يقول:

«أمرت بالشريعة السّمحة» فإذا قلنا: إن قيد عدم وجود الماء راجع إلى الجميع، كان وجه التنصيص على المرض: هو أنه يجوز له التيمم و الماء حاضر موجود إذا كان استعماله يضرّه، فيكون اعتبار ذلك القيد فى حقه إذا كان استعماله لا يضرّه، فإن فى مجرّد المرض مع عدم الضرر باستعمال الماء ما يكون مظنة لعجزه عن الطلب، لأنه يلحقه بالمرض نوع ضعف. و أما وجه التنصيص على المسافر فلا شك أن الضرب فى الأرض مظنة لإعواز الماء فى بعض البقاع دون بعض. قوله: فَتَيَمَّمُوا التيمم لغة: القصد، يقال: تيممت الشيء: قصدته، و تيممت الصعيد: تعمدته، و تيممته بسهمى و رمحى: قصدته دون من سواه، و أنشد الخليل:

يمّمته الرّمح شزرا ثمّ قلت لههذى البسالة لا لعب الزّحاليق

و قال امرؤ القيس:

تيمّمتها من أذرعات و أهلهابيثرب أدنى دارها نظر عالى

و قال:

تيمّمت العين التى عند ضارجيفىء عليها الظّلّ عرمضها طامى «۳»

قال ابن السكيت: قوله: فَتَيَمَّمُوا أى: اقصدوا، ثم كثر استعمال هذه الكلمة حتى صار التيمم مسح الوجه و اليدين بالتراب. و قال ابن الأنبارى فى قولهم قد تيمم الرجل: معناه: قد مسح التراب على وجهه، و هذا خلط منهما للمعنى اللغوى بالمعنى الشرعى، فإن العرب لا تعرف التيمم بمعنى مسح الوجه و اليدين، و إنما هو معنى شرعى فقط، و ظاهر الأمر الوجوب، و هو مجمع على ذلك. و الأحاديث فى هذا الباب كثيرة، و تفاصيل التيمم و صفاته مبينة فى السنة المطهرة، و مقالات أهل العلم مدوّنة فى كتب الفقه، قوله: صَعِيداً الصعيد: وجه الأرض سواء كان عليه تراب أو لم يكن، قاله الخليل، و ابن الأعرابى، و الزجاج. قال الزجاج: لا أعلم فيه خلافا بين أهل اللغة، قال اللّه تعالى: وَ إِنَّا لَجاعِلُونَ ما عَلَيْها صَعِيداً

---

(۱). البقرة: ۱۸۵.

(۲). الحج: ۷۸.

(۳). ضارج اسم موضع. و العرمض: الطحلب، و قيل: الخضرة على الماء. و طامى: مرتفع.

جُرُزاً «۱» أى: أرضا غليظة لا تنبت شيئا، و قال تعالى: فَتُصْبِحَ صَعِيداً زَلَقاً «۲» و قال ذو الرمة:

كأنّه بالضّحى تزمى الصّعيد بهدبّابة فى عظام الرّأس خرطوم «۳»

و إنما سمى صعيدا لأنه نهاية ما يصعد إليه من الأرض، و جمع الصعيد: صعدات.

و قد اختلف أهل العلم فيما يجزئ التيمم به، فقال مالك، و أبو حنيفة، و الثورى، و الطبرى: إنه يجزئ بوجه الأرض كله ترابا كان أو رملا أو حجارة، و حملوا قوله: طَيِّباً على الطاهر الذى ليس بنجس.

و قال الشافعى، و أحمد، و أصحابهما: إنه لا يجزئ التيمم إلا بالتراب فقط، و استدلوا بقوله تعالى: صَعِيداً زَلَقاً أى: ترابا أملس طيبا، و كذلك استدلوا بقوله: طَيِّباً قالوا: و الطيب: التراب الذى ينبت.

و قد تنوزع فى معنى الطيب، فقيل: الطاهر كما تقدم؛ و قيل: المنبت كما هنا؛ و قيل: الحلال. و المحتمل لا تقوم به حجة و لو لم يوجد فى الشىء الذى يتيمم به إلا ما فى الكتاب العزيز، لكان الحق ما قاله الأوّلون، لكن ثبت فى صحيح مسلم من حديث حذيفة بن اليمان قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «فضلنا الناس بثلاث:

جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، و جعلت لنا الأرض كلّها مسجدا، و جعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء» و فى لفظ: «و جعل ترابها لنا طهورا» فهذا مبين لمعنى الصعيد المذكور فى الآية، أو مخصص لعمومه، أو مقيد لإطلاقه، و يؤيد هذا ما حكاه ابن فارس عن كتاب الخليل: تيمم بالصعيد، أى: أخذ من غباره. انتهى، و الحجر الصلد لا غبار له. قوله: فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ هذا المسح مطلق، يتناول المسح بضربة أو ضربتين، و يتناول المسح إلى المرفقين، أو إلى الرسغين، و قد بينته السنة بيانا شافيا، و قد جمعنا بين ما ورد فى المسح بضربة و بضربتين، و ما ورد فى المسح إلى الرسغ و إلى المرفقين، فى شرحنا للمنتقى و غيره من مؤلفاتنا بما لا يحتاج الناظر فيه إلى غيره. قوله: إِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا غَفُوراً أى: عفا عنكم و غفر لكم تقصيركم، و رحمكم

بالترخيص لكم و التوسعة عليكم.
و قد أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و الترمذى، و حسنه، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صححه، و الضياء فى المختارة عن علىّ بن أبى طالب قال: صنع لنا عبد الرحمن ابن عوف طعاما، فدعانا و سقانا من الخمر فأخذت الخمر منا، و حضرت الصلاة فقدمونى فقرأت:
قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون و نحن نعبد ما تعبدون، فأنزل اللّه: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُكارى حَتَّى تَعْلَمُوا ما تَقُولُونَ و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عنه: أن الذى صلّى به عبد الرحمن. و أخرج ابن المنذر عن عكرمة فى الآية قال: نزلت فى أبى بكر، و عمر، و علىّ، و عبد الرحمن بن ابن عوف طعاما، فدعانا و سقانا من الخمر فأخذت الخمر منا، و حضرت الصلاة فقدمونى فقرأت:

---

(١). الكهف: ٨.

(٢). الكهف: ٤٠.

(٣). الصّعيد: التراب، و الدبّابة: الخمر. و الخرطوم: الخمر و صفوتها. يقول: ولد الظبية لا يرفع رأسه، و كأنه رجل سكران من ثقل نومه فى وقت الضحى.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥۴۶

الكافرون حتى ختمها فقال: ليس لى دين و ليس لكم دين، فنزلت. و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و النسائى، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى هذه الآية قال: نسختها إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ «١» الآية. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الضحاك فى الآية قال: لم يعن بها الخمر، إنما عنى بها سكر النوم. و أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس: وَ أَنْتُمْ سُكارى قال: النعاس. و أخرج الفريابى، و ابن أبى شيبة فى المصنف، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن علىّ. قوله: وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِی سَبِيلٍ قال: نزلت فى المسافر تصيبه الجنابة فيتيمم و يصلى. و فى لفظ قال: لا يقرب الصلاة إلا أن يكون مسافرا تصيبه الجنابة فلا يجد الماء، فيتيمم، و يصلى حتى يجد الماء.
و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن ابن عباس فى الآية يقول: لا تقربوا الصلاة و أنتم جنب إذا وجدتم الماء، فإن لم تجدوا الماء فقد أحللت أن تمسحوا بالأرض. و أخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال: لا يمرّ الجنب و لا الحائض فى المسجد، إنما أنزلت: وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِی سَبِيلٍ للمسافر يتيمم ثم يصلى. و أخرج الدارقطنى، و الطبرانى، و أبو نعيم فى المعرفة، و ابن مردويه، و البيهقى فى سننه، و الضياء فى المختارة عن الأسلع ابن شريك قال: كنت أرحل ناقة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فأصابتنى جنابة فى ليلة باردة، و أراد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم الرحلة، فكرهت أن أرحل ناقته و أنا جنب، و خشيت أن أغتسل بالماء البارد فأموت أو أمرض، فأمرت رجلا من الأنصار فرحلها، ثم رضفت أحجارا فأسخنت بها ماء فاغتسلت، ثم لحقت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و أصحابه، فقال: يا أسلع! ما لى أرى راحلتك تغيرت؟ قلت: يا رسول اللّه! لم أرحلها، رحلها رجل من الأنصار، قال: و لم؟ قلت: إنى أصابتنى جنابة فخشيت القرّ على نفسى، فأمرته أن يرحلها و رضفت أحجارا فأسخنت بها ماء فاغتسلت به، فأنزل اللّه: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إلى قوله: وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِی سَبِيلٍ
و أخرج ابن سعد، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و الطبرانى، و البيهقى من وجه آخر عن أسلع قال: كنت أخدم النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم و أرحل له، فقال لى ذات ليلة: يا أسلع! قم فأرحل لى» قلت: يا رسول اللّه! أصابتنى جنابة، فسكت عنّى ساعة، حتّى جاء جبريل بآية الصّعيد، فقال: «قم يا أسلع فتيمّم» الحديث. و أخرج ابن أبى حاتم من طريق عطاء الخراسانى عن ابن عباس لا

تَقْرَبُوا الصَّلاةَ قال: المساجد. و أخرج عبد ابن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى من طريق عطاء الخراسانى عنه: وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ قال: لا تدخلوا المسجد و أنتم جنب إلا عابرى سبيل، قال: تمر به مرّا و لا تجلس. و أخرج ابن جرير عن ابن مسعود نحوه. و أخرج عبد الرزاق، و البيهقى فى سننه عنه أنه كان يرخص للجنب أن يمرّ فى المسجد و لا يجلس فيه، ثم قرأ قوله: وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ و أخرج البيهقى عن أنس نحوه.

و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و البيهقى عن جابر قال: كان أحدنا يمرّ فى المسجد و هو جنب مجتازا. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى قال:

نزلت فى رجل من الأنصار كان مريضا فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ و لم يكن له خادم فيناوله، فأتى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فذكر ذلك له فأنزل اللّه هذه الآية. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن

---

(۱). المائدة: ۹۰.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۴۷

أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى قال: هو الرجل المجدور، أو به الجراح، أو القرح، يجنب فيخاف إن اغتسل أن يموت فيتيمم. و أخرج ابن جرير عن إبراهيم النخعى قال: نال أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم جراح ففشت فيهم، ثم ابتلوا بالجنابة، فشكوا ذلك إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، فنزلت: وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى الآية. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الحاكم، و البيهقى من طرق عن ابن مسعود فى قوله: أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ قال: اللمس: ما دون الجماع، و القبلة منه، و فيه الوضوء. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير عن ابن عمر:

أنه كان يتوضأ من قبلة المرأة، و يقول هى اللماس. و أخرج الدارقطنى، و البيهقى، و الحاكم عن عمر قال:

إن القبلة من اللمس فتوضأ منها. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن على قال: اللمس هو الجماع و لكن اللّه كنى عنه. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن سعيد بن جبير قال: كنا فى حجرة ابن عباس و معنا عطاء بن أبى رباح و نفر من الموالى و عبيد بن عمير و نفر من العرب فتذاكرنا اللمس، فقلت أنا و عطاء و الموالى: اللمس باليد، و قال عبيد بن عمير و العرب: هو الجماع، فدخلت على ابن عباس فأخبرته فقال: غلبت الموالى و أصابت العرب، ثم قال: إن اللمس و المسّ و المباشرة: الجماع «۱»، و لكن اللّه يكنى ما شاء بما شاء. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه، عن ابن عباس قال: إن أطيب الصعيد أرض الحرث.

[سورة النساء (۴): الآيات ۴۴ الى ۴۸]

أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يَشْتَرُونَ الضَّلالَةَ وَ يُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ (۴۴) وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدائِكُمْ وَ كَفى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَ كَفى بِاللَّهِ نَصِيراً (۴۵) مِنَ الَّذِينَ هادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ وَ يَقُولُونَ سَمِعْنا وَ عَصَيْنا وَ اسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَ راعِنا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ طَعْناً فِي الدِّينِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ قالُوا سَمِعْنا وَ أَطَعْنا وَ اسْمَعْ وَ انْظُرْنا لَكانَ خَيْراً لَهُمْ وَ أَقْوَمَ وَ لكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً (۴۶) يا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ آمِنُوا بِما نَزَّلْنا مُصَدِّقاً لِما مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً فَنَرُدَّها عَلى أَدْبارِها أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَما لَعَنَّا أَصْحابَ السَّبْتِ وَ كانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً (۴۷) إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ وَ مَنْ

يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرى إِثْماً عَظِيماً (۴۸)
قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ كلام مستأنف، و الخطاب لكل من يتأتى منه الرؤية من المسلمين. و النصيب: الحظّ، و المراد: اليهود أوتوا نصيبا من التوراة. و قوله: يَشْتَرُونَ جملة حالية، و المراد بالاشتراء: الاستبدال، و قد تقدم تحقيق معناه. و المعنى: أن اليهود استبدلوا الضلالة، و هى البقاء على اليهودية بعد وضوح الحجة على صحة نبوّة نبينا صلّى اللّه عليه و سلّم قوله: وَ يُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ

(۱). فى المطبوع: و المباشرة إلى الجماع ما هو. و المثبت من تفسير الطبرى (ط دار الكتب العلمية ۴/ ۱۰۵)

عطف على قوله: يَشْتَرُونَ مشارك له فى بيان سوء صنيعهم، و ضعف اختيارهم، أى: لم يكتفوا بما جنوه على أنفسهم من استبدال الضلالة بالهدى، بل أرادوا مع ضلالهم: أن يتوصلوا بكتمهم و جحدهم إلى أن تضلوا أنتم أيها المؤمنون السبيل المستقيم الذى هو سبيل الحق، وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدائِكُمْ أيها المؤمنون و ما يريدونه بكم من الإضلال، و الجملة اعتراضية، وَ كَفى بِاللَّهِ وَلِيًّا لكم وَ كَفى بِاللَّهِ نَصِيراً ينصركم فى مواطن الحرب، فاكتفوا بولايته و نصره، و لا تتولوا غيره؛ و لا تستنصروه، و الباء فى قوله:
بِاللَّهِ فى الموضعين: زائدة. قوله: مِنَ الَّذِينَ هادُوا قال الزجاج: إن جعلت متعلقة بما قبل فلا يوقف على قوله: نَصِيراً و إن جعلت منقطعة، فيجوز الوقف على نصيرا، و التقدير: من الذين هادوا قوم يحرّفون، ثم حذف، و هذا مذهب سيبويه، و مثله قول الشاعر:
لو قلت ما فى قومها لم أيثم يفضلها فى حسب و ميسم
قالوا: المعنى: لو قلت ما فى قومها أحد يفضلها، ثم حذف. و قال الفراء: المحذوف لفظ من، أى:
من الذين هادوا من يحرّفون الكلم كقوله: وَ ما مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقامٌ مَعْلُومٌ «۱» أى من له، و منه قول ذى الرمة:
فظلّوا و منهم دمعه سابق لهو آخر يذرى عبرة العين بالهمل «۲»
أى: من دمعه، و أنكره المبرّد و الزجاج، لأن حذف الموصول كحذف بعض الكلمة؛ و قيل: إن قوله:
مِنَ الَّذِينَ هادُوا بيان لقوله: الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ و التحريف: الإمالة و الإزالة، أى: يميلونه، و يزيلونه عن مواضعه، و يجعلون مكانه غيره؛ أو المراد: أنهم يتأوّلونه على غير تأويله، و ذمهم اللّه عزّ و جلّ بذلك، لأنهم يفعلونه عنادا و بغيا، و تأثيرا لغرض الدنيا. قوله: وَ يَقُولُونَ سَمِعْنا وَ عَصَيْنا أى: سمعنا قولك، و عصينا أمرك، وَ اسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ أى: اسمع حال كونك غير مسمع. و هو يحتمل أن يكون دعاء على النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم؛ و المعنى: اسمع لا سمعت، و يحتمل أن يكون المعنى: اسمع غير مسمع مكروها، أو اسمع غير مسمع جوابا. و قد تقدم الكلام فى راعنا. و معنى: لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ أنهم يلوونها عن الحق، أى: يميلونها إلى ما فى قلوبهم، و أصل اللّى: القتل، و هو منتصب على المصدر، و يجوز أن يكون مفعولا لأجله. قوله: وَ طَعْناً فِي الدِّينِ معطوف على ليا، أى: يطعنون فى الدين بقولهم: لو كان نبيا لعلم أنا نسبه، فأطلع اللّه سبحانه نبيه صلّى اللّه عليه و سلّم على ذلك وَ لَوْ أَنَّهُمْ قالُوا سَمِعْنا قولك: وَ أَطَعْنا أمرك وَ اسْمَعْ ما نقول وَ انْظُرْنا أى: لو قالوا هذا مكان قولهم راعنا لَكانَ خَيْراً لَهُمْ مما قالوه، وَ أَقْوَمَ أى: أعدل و أولى من قولهم الأوّل، و هو قولهم: سَمِعْنا وَ عَصَيْنا وَ اسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَ راعِنا لما فى هذا من المخالفة و سوء الأدب، و احتمال الذم فى راعنا، وَ لكِنْ لم يسلكوا المسلك الحسن، و يأتوا بما هو خير لهم و أقوم، و لهذا: لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا أى: إلا إيمانا قليلا، و هو الإيمان ببعض الكتب دون بعض، و ببعض الرسل دون بعض.
قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ ذكر

(١). الصافات: ١٦۴.

(٢). بالهمل: هملان العين: فيضانها بالدمع. و يذرى: يصيب.

فتح القدير، ج ١، ص: ۵۴٩

سبحانه أوّلا أنهم أوتوا نصيبا من الكتاب، و هنا ذكر أنهم أوتوا الكتاب. و المراد: أنهم أوتوا نصيبا منه، لأنهم لم يعملوا بجميع ما فيه، بل حرّفوا و بدّلوا. و قوله: مُصَدِّقاً «١» منتصب على الحال. و الطمس:

استئصال أثر الشيء، و منه فَإِذَا النُّجُومُ طُمِسَتْ يقال: نطمس بكسر الميم و ضمها: لغتان في المستقبل، و يقال: طمس الأثر، أي: محاه كله، و منه رَبَّنَا اطْمِسْ عَلى أَمْوالِهِمْ «٢» أي: أهلكها و يقال: هو مطموس البصر، و منه وَ لَوْ نَشاءُ لَطَمَسْنا عَلى أَعْيُنِهِمْ «٣» أي: أعميناهم.

و اختلف العلماء في المعنى المراد بهذه الآية هل هو حقيقة؟ فيجعل الوجه كالقفا، فيذهب بالأنف و الفم و الحاجب و العين؛ أو ذلك عبارة عن الضلالة في قلوبهم و سلبهم التوفيق؟ فذهب إلى الأوّل طائفة، و ذهب إلى الآخر آخرون، و على الأوّل فالمراد بقوله: فَنَرُدَّها عَلى أَدْبارِها نجعلها قفا، أي: نذهب بآثار الوجه، و تخطيطه، حتى يصير على هيئة القفا؛ و قيل: إنه بعد الطمس يردّها إلى موضع القفا، و القفا إلى مواضعها، و هذا هو ألصق بالمعنى الذي يفيده قوله: فَنَرُدَّها عَلى أَدْبارِها فإن قيل: كيف جاز أن يهدّدهم بطمس الوجوه إن لم يؤمنوا و لم يفعل ذلك بهم؟ فقيل: إنه لما آمن هؤلاء و من اتبعهم رفع الوعيد عن الباقين. و قال المبرد: الوعيد باق منتظر، و قال: لا بدّ من طمس في اليهود، و مسخ قبل يوم القيامة.

قوله: أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَما لَعَنَّا أَصْحابَ السَّبْتِ الضمير عائد إلى أصحاب الوجوه، قيل: المراد باللعن هنا المسخ لأجل تشبيهه بلعن أصحاب السبت، و كان لعن أصحاب السبت مسخهم قردة و خنازير؛ و قيل: المراد نفس اللعنة و هم ملعونون بكل لسان. و المراد وقوع أحد الأمرين: إما الطمس، أو اللعن. و قد وقع اللعن، و لكنه يقوّى الأوّل تشبيه هذا اللعن بلعن أهل السبت. قوله: وَ كانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا أي: كائنا موجودا لا محالة، أو يراد بالأمر المأمور. و المعنى: أنه متى أراده كان، كقوله: إِنَّما أَمْرُهُ إِذا أَرادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ «۴». قوله: إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ «۵» هذا الحكم يشمل جميع طوائف الكفار من أهل الكتاب و غيرهم، و لا يختص بكفار أهل الحرب، لأن اليهود قالوا: عزير ابن اللّه، و قالت النصارى: المسيح ابن اللّه، و قالوا: ثالث ثلاثة. لا خلاف بين المسلمين أن المشرك إذا مات على شركه لم يكن من أهل المغفرة التي تفضل اللّه بها على غير أهل الشرك حسبما تقتضيه مشيئته؛ و أما غير أهل الشرك من عصاة المسلمين فداخلون تحت المشيئة، يغفر لمن يشاء و يعذب من يشاء. قال ابن جرير:

قد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة في مشيئة اللّه عزّ و جلّ، إن شاء عذبه و إن شاء عفا عنه، ما لم تكن كبيرته شركا باللّه عزّ و جلّ. و ظاهره: أن المغفرة منه سبحانه تكون لمن اقتضته مشيئته تفضلا منه و رحمة، و إن لم يقع من ذلك المذنب توبة، و قيد ذلك المعتزلة بالتوبة. و قد تقدّم قوله تعالى: إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ «۶» و هي تدل: على أن اللّه سبحانه يغفر سيئات من اجتنب الكبائر، فيكون مجتنب الكبائر ممن قد شاء اللّه غفران سيئاته.

و قد أخرج ابن إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و البيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال: كان رفاعة بن زيد بن التابوت من عظماء اليهود، إذا كلم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم لوى لسانه و قال: أرعنا

(١). المرسلات: ٨.

(۲). یونس: ۸۸.

(۳). یس: ۶۶.

(۴). یس: ۸۲.

(۵). النساء: ۴۸.

(۶). النساء: ۳۱.

فتح القدیر، ج۱، ص: ۵۵۰

فتح القدیر ج۱ ۵۹۹

سمعک یا محمد حتی نفهمک، ثم طعن فی الإسلام و عابه، فأنزل اللّه فیه: أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِینَ أُوتُوا نَصِیباً مِنَ الْکِتابِ الآیة. و أخرج ابن أبی حاتم عنه فی قوله: یُحَرِّفُونَ الْکَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ یعنی: یحرفون حدود اللّه فی التوراة. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر عن مجاهد فی قوله: یُحَرِّفُونَ الْکَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ قال: تبدیل الیهود التوراة وَ یَقُولُونَ سَمِعْنا وَ عَصَیْنا قالوا: سمعنا ما تقول و لا نطیعک وَ اسْمَعْ غَیْرَ مُسْمَعٍ قال: غیر مقبول ما تقول لَیًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ قال: خلافا یلوون به ألسنتهم وَ اسْمَعْ وَ انْظُرْنا قال: أفهمنا لا تعجل علینا. و أخرج ابن جریر، و ابن أبی حاتم، و الطبرانی عن ابن عباس فی قوله: وَ اسْمَعْ غَیْرَ مُسْمَعٍ قال: یقولون اسمع لا سمعت. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و البیهقی فی الدلائل عن ابن عباس قال: کلم رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم رؤساء من أحبار الیهود، منهم:

عبد اللّه بن صوریا، و کعب بن أسد، فقال لهم: یا معشر الیهود! اتقوا اللّه و أسلموا، فو اللّه إنکم لتعلمون أن الذی جئتکم به لحق. فقالوا: ما نعرف ذلک یا محمد! و أنزل اللّه فیهم: یا أَیُّهَا الَّذِینَ أُوتُوا الْکِتابَ الآیة. و أخرج ابن جریر، و ابن أبی حاتم، من طریق العوفی عن ابن عباس فی قوله: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً قال: طمسها أن تعمی فَنَرُدَّها عَلی أَدْبارِها یقول: نجعل وجوههم من قبل أقفیتهم فیمشون القهقری، و نجعل لأحدهم عینین فی قفاه. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن مجاهد فی قوله: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً یقول: عن صراط الحق فَنَرُدَّها عَلی أَدْبارِها قال: فی الضلالة. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جریر، و ابن أبی حاتم عن الحسن نحوه. و أخرج ابن أبی حاتم، و الطبرانی عن أبی أیوب الأنصاری قال: جاء رجل إلی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فقال: إن لی ابن أخ لا ینتهی عن الحرام، قال: و ما دینه؟ قال: یصلی و یوحد اللّه، قال: استوهب منه دینه فإن أبی فابتعه منه، فطلب الرجل منه ذلک فأبی علیه، فأتی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فأخبره، فقال: وجدته شحیحا علی دینه، فنزلت: إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ الآیة. و أخرج ابن الضریس، و أبو المنذر، و ابن عدیّ بسند صحیح عن ابن عمر قال:

کنا نمسک عن الاستغفار لأهل الکبائر حتی سمعنا من نبینا صلّی اللّه علیه و سلم إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ و قال: «إنّی ادّخرت دعوتی و شفاعتی لأهل الکبائر من أمّتی، فأمسکنا عن کثیر ممّا کان فی أنفسنا». و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر عن ابن عرم قال: لما نزلت یا عِبادِیَ الَّذِینَ أَسْرَفُوا عَلی أَنْفُسِهِمْ «۱» الآیة قام رجل فقال: و الشرک یا نبیّ اللّه؟ فکره ذلک النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فقال: إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ الآیة. و أخرج ابن المنذر عن أبی مجلز أن سؤال هذا الرجل هو سبب نزول: إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ و أخرج أبو داود فی ناسخه، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال فی هذه الآیة: إن اللّه حرّم المغفرة علی من مات و هو کافر، و أرجأ أهل التوحید إلی مشیئته، فلم یؤیسهم من المغفرة. و أخرج الترمذی، و حسنه عن علی قال: أحبّ آیة إلیّ فی القرآن إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ الآیة.

(١). الزمر: ٥٣.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٥١

[سورة النساء (٤): الآيات ٤٩ الى ٥٥]

أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشاءُ وَ لا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً (٤٩) انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ كَفى بِهِ إِثْماً مُبِيناً (٥٠) أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ وَ يَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هؤُلاءِ أَهْدى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً (٥١) أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ مَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيراً (٥٢) أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذاً لا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيراً (٥٣)

أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنا آلَ إِبْراهِيمَ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ آتَيْناهُمْ مُلْكاً عَظِيماً (٥٤) فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَ كَفى بِجَهَنَّمَ سَعِيراً (٥٥)

قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ تعجيب من حالهم. و قد اتفق المفسرون على أن المراد:

اليهود. و اختلفوا في المعنى الذي زكوا به أنفسهم، فقال الحسن و قتادة: هو قولهم: نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ وَ أَحِبَّاؤُهُ «١» و قولهم: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى «٢» و قال الضحاك: هو قولهم: لا ذنوب لنا و نحن كالأطفال؛ و قيل: قولهم: إن آباءهم يشفعون لهم؛ و قيل: ثناء بعضهم على بعض. و معنى التزكية: التطهير و التنزيه، فلا يبعد صدقها على جميع هذه التفاسير و على غيرها، و اللفظ يتناول كل من زكى نفسه بحق أو بباطل من اليهود و غيرهم، و يدخل في هذا التلقب بالألقاب المتضمنة للتزكية: كمحيي الدين، و عز الدين، و نحوهما. قوله: بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشاءُ أي: ذلك إليه سبحانه، فهو العالم بمن يستحق التزكية من عباده و من لا يستحقها، فليدع العباد تزكية أنفسهم، و يفوضوا أمر ذلك إلى اللّه سبحانه، فإن تزكيتهم لأنفسهم مجرد دعاوى فاسدة، تحمل عليها محبة النفس، و طلب العلوّ، و الترفع و التفاخر، و مثل هذه الآية قوله تعالى: فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقى «٣». قوله: وَ لا يُظْلَمُونَ أي: هؤلاء المزكون لأنفسهم فَتِيلًا و هو الخيط الذي في نواة التمر، و قيل: القشرة التي حول النواة؛ و قيل: هو ما يخرج بين إصبعيك أو كفيك من الوسخ إذا فتلتهما، فهو فتيل بمعنى مفتول، و المراد هنا: الكناية عن الشيء الحقير، و مثله: وَ لا يُظْلَمُونَ نَقِيراً و هو النكتة التي في ظهر النواة. و المعنى: أن هؤلاء الذين يزكون أنفسهم يعاقبون على تزكيتهم لأنفسهم بقدر هذا الذنب، و لا يظلمون بالزيادة على ما يستحقون، و يجوز أن يعود الضمير إلى مَنْ يَشاءُ أي: لا يظلم هؤلاء الذين يزكيهم اللّه فتيلا مما يستحقونه من الثواب، ثم عجب النبي صلّى اللّه عليه و سلّم من تزكيتهم لأنفسهم فقال: انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ في قولهم ذلك.

و الافتراء: الاختلاق، و منه: افترى فلان على فلان، أي: رماه بما ليس فيه، و فريت الشيء: قطعته، و في قوله: وَ كَفى بِهِ إِثْماً مُبِيناً من تعظيم الذنب و تهويله ما لا يخفى. قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ هذا تعجيب من حالهم بعد التعجيب الأوّل و هم اليهود.

و اختلف المفسرون في معنى الجبت: فقال ابن عباس و ابن جبير و أبو العالية: الجبت: الساحر بلسان الحبشة. و الطاغوت: الكاهن. و روي عن عمر بن الخطاب: أن الجبت: السحر، و الطاغوت: الشيطان.

و روي عن ابن مسعود: أن الجبت و الطاغوت هاهنا: كعب بن الأشرف. و قال قتادة: الجبت: الشيطان، و الطاغوت الكاهن. و روي عن مالك: أن الطاغوت: ما عبد من دون اللّه، و الجبت: الشيطان؛ و قيل:

---

(١). المائدة: ١٨.

(٢). البقرة: ١١١.

(٣). النجم: ٣٢.

هما كل معبود من دون اللّه أو مطاع فى معصية اللّه. و أصل الجبت: الجبس «١»، و هو الذى لا خير فيه، فأبدلت التاء من السين قاله قطرب؛ و قيل: الجبت: إبليس، و الطاغوت: أولياؤه. قوله: وَ يَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هؤُلاءِ أَهْدى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ هذا تعجيب من حالهم بعد التعجيب الأوّل، و هم اليهود، أى: يقول اليهود لكفار قريش: أنتم أهدى من الذين آمنوا بمحمد سبيلا، أى: أقوم دينا، و أرشد طريقا. و قوله: أُولئِكَ إشارة إلى القائلين الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ أى: طردهم و أبعدهم من رحمته وَ مَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيراً يدفع عنه ما نزل به من عذاب اللّه و سخطه. قوله: أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ أم: منقطعة، و الاستفهام للإنكار، يعنى:

ليس لهم نصيب من الملك فَإِذاً لا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيراً و الفاء: للسببية الجزائية لشرط محذوف، أى:

إن جعل لهم نصيب من الملك فإذن لا يعطون الناس نقيرا منه لشدّة بخلهم و قوّة حسدهم؛ و قيل: المعنى:

بل لهم نصيب من الملك، على أن معنى أم: الإضراب عن الأوّل و الاستئناف للثانى؛ و قيل: هى عاطفة على محذوف، و التقدير: أهم أولى بالنبوة ممن أرسلته، أم لهم نصيب من الملك، فإذن لا يؤتون الناس نقيرا؟

و النقير: النقرة فى ظهر النواة؛ و قيل: ما نقر الرجل بإصبعه كما ينقر الأرض. و النقير أيضا: خشبة تنقر و ينبذ فيها. و قد نهى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عن النقير، كما ثبت فى الصحيحين و غيرهما، و النقير: الأصل، يقال: فلان كريم النقير، أى: كريم الأصل. و المراد هنا: المعنى الأوّل، و المقصود به المبالغة فى الحقارة، كالقطمير و الفتيل. و إذن هنا: ملغاة غير عاملة، لدخول فاء العطف عليها، و لو نصب لجاز. قال سيبويه: إذن:

فى عوامل الأفعال بمنزلة أظن فى عوامل الأسماء التى تلغى إذا لم يكن الكلام معتمدا عليها، فإن كانت فى أوّل الكلام و كان الذى بعدها مستقبلا نصبت. قوله: أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ أم:

منقطعة مفيدة للانتقال عن توبيخهم بأمر إلى توبيخهم بآخر: أى: بل يحسدون الناس، يعنى: اليهود يحسدون النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فقط، أو يحسدونه هو و أصحابه على ما آتاهم اللّه من فضله من النبوّة و النصر و قهر الأعداء. قوله:

فَقَدْ آتَيْنا آلَ إِبْراهِيمَ هذا إلزام لليهود بما يعترفون به و لا ينكرونه، أى: ليس ما آتينا محمدا و أصحابه من فضلنا ببدع حتى يحسدهم اليهود على ذلك، فهم يعلمون بما آتينا آل إبراهيم، و هم أسلاف محمد صلّى اللّه عليه و سلم.

و قد تقدّم تفسير الكتاب و الحكمة. و الملك العظيم: قيل: هو ملك سليمان، و اختاره ابن جرير فَمِنْهُمْ أى: اليهود مَنْ آمَنَ بِهِ أى: بالنبى صلّى اللّه عليه و سلم وَ مِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ أى: أعرض عنه؛ و قيل: الضمير فى به: راجع إلى ما ذكر من حديث آل إبراهيم؛ و قيل: الضمير راجع إلى إبراهيم. و المعنى: فمن آل إبراهيم من آمن بإبراهيم، و منهم من صدّ عنه؛ و قيل: الضمير يرجع إلى الكتاب، و الأوّل أولى وَ كَفى بِجَهَنَّمَ سَعِيراً أى: نارا مسعرة.

و قد أخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس قال: إن اليهود قالوا: إن آباءنا قد توفوا و هم لنا

---

(١). قال فى لسان العرب: الجبس: الجبان الفدم، و قيل: الضعيف اللئيم، و قيل: الثقيل الذى لا يجيب إلى خير.

قربة عند اللّه، و سيشفعون لنا و يزكوننا، فقال اللّه لمحمد صلّى اللّه عليه و سلم: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ
و أخرج ابن أبى حاتم عنه قال: كانت اليهود يقدّمون صبيانهم يصلون بهم، و يقرّبون قربانهم، و يزعمون:
أنهم لا خطايا لهم و لا ذنوب، و كذبوا. قال اللّه: إنى لا أطهر ذا ذنب بآخر لا ذنب له، ثم أنزل اللّه: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن الحسن: أن التزكية:
قولهم: نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ وَ أَحِبَّاؤُهُ «١» وَ قالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى «٢». و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ لا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا قال:
الفتيل: ما خرج من بين الإصبعين. و فى لفظ آخر عنه: هو أن تدلك بين إصبعيك، فما خرج منهما فهو ذلك. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن المنذر عنه قال: النقير: النقرة تكون فى النواة التى نبتت منها النخلة. و الفتيل: الذى يكون على شق النواة. و القطمير: القشر الذى يكون على النواة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه: قال: الفتيل: الذى فى الشق الذى فى بطن النواة. و أخرج الطبرانى، و البيهقى فى الدلائل عنه قال: قدم حيىّ بن أخطب، و كعب بن الأشرف مكة على قريش فحالفوهم على قتال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و قالوا لهم: أنتم أهل العلم القديم و أهل الكتاب فأخبرونا عنا و عن محمد، قالوا: ما أنتم و ما محمد؟
قالوا: ننحر الكوماء، و نسقى اللبن على الماء، و نفك العناة، و نسقى الحجيج، و نصل الأرحام، قالوا:
فما محمد؟ قالوا: صنبور، أى: فرد ضعيف، قطع أرحامنا، و اتبعه سراق الحجيج بنو غفار؛ فقالوا:
لا بل أنتم خير منه و أهدى سبيلا فأنزل اللّه: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ الآية. و أخرجه سعيد بن منصور، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عكرمة مرسلا. و قد روى عن ابن عباس، و عن عكرمة بلفظ آخر. و أخرج نحوه عبد بن حميد، و ابن جرير عن السدّى عن أبى مالك.
و أخرج نحوه أيضا البيهقى فى الدلائل، و ابن عساكر فى تاريخه عن جابر بن عبد اللّه. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير عن عكرمة قال: الجبت و الطاغوت صنمان. و أخرج الفريابى، و سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عمر فى تفسير الجبت و الطاغوت ما قدّمناه عنه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الجبت حيى بن أخطب، و الطاغوت: كعب بن الأشرف.
و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الجبت: الأصنام، و الطاغوت: الذى يكون بين يدى الأصنام يعبرون عنها الكذب ليضلوا الناس. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الجبت:
اسم الشيطان بالحبشية، و الطاغوت: كهان العرب. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله:
أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ قال: فليس لهم نصيب، و لو كان لهن نصيب لم يؤتوا الناس نقيرا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس قال: النقير: النقطة التى فى ظهر النواة.
و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس قال: قال أهل الكتاب: زعم محمد: أنه أوتى ما أوتى فى تواضع و له تسع نسوة و ليس له همة إلا النكاح، فأىّ ملك أفضل من هذا؟ فأنزل اللّه هذه الآية أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ إلى قوله: مُلْكاً عَظِيماً يعنى: ملك سليمان. و أخرج عبد بن حميد،

---

(١). المائدة: ١٨.

(٢). البقرة: ١١١.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۵۴

و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عكرمة قال: الناس فى هذا الموضع: النبى خاصة. و أخرج ابن جرير عن قتادة قال: هم هذا الحىّ من العرب.

[سورة النساء (۴): الآيات ۵۶ الى ۵۷]

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِنا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ ناراً كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْناهُمْ جُلُوداً غَيْرَها لِيَذُوقُوا الْعَذابَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَزِيزاً حَكِيماً (۵۶) وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً لَهُمْ فِيها أَزْواجٌ مُطَهَّرَةٌ وَ نُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا (۵۷)

قوله: بِآياتِنا الظاهر عدم تخصيص بعض الآيات دون بعض، و سَوْفَ كلمة تذكر للتهديد قال سيبويه: و ينوب عنها السين. و قد تقدّم معنى: نصلى، فى أوّل السورة. و المراد: سوف ندخلهم نارا عظيمة. و قرأ حميد بن قيس: نُصْلِيهِمْ بفتح النون. قوله: كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ يقال: نضج الشيء نضجا و نضاجا، و نضج اللحم، و فلان نضج الرأى: أى: محكمه. و المعنى: أنها كلما احترقت جلودهم بدّلهم اللّه جلودا غيرها، أى: أعطاهم مكان كل جلد محترق جلدا آخر غير محترق، فإن ذلك أبلغ فى العذاب للشخص، لأن إحساسه لعمل النار فى الجلد الذى لم يحترق أبلغ من إحساسه لعملها فى الجلد المحترق، و قيل: المراد بالجلود: السرابيل التى ذكرها فى قوله: سَرابِيلُهُمْ مِنْ قَطِرانٍ «۱» و لا موجب لترك المعنى الحقيقى هاهنا، و إن جاز إطلاق الجلود على السرابيل مجازا كما فى قول الشاعر:

كسا اللّوم تيما خضرة فى جلودهافويل لتيم من سرابيلها الخضر

و قيل المعنى: أعدنا الجلد الأوّل جديدا، و يأبى ذلك معنى التبديل. قوله: لِيَذُوقُوا الْعَذابَ أى:

ليحصل لهم الذوق الكامل بذلك التبديل، و قيل: معناه: ليدوم لهم العذاب و لا ينقطع، ثم أتبع وصف حال الكفار بوصف حال المؤمنين. و قد تقدّم تفسير الجنات التى تجرى من تحتها الأنهار. قوله: لَهُمْ فِيها أَزْواجٌ مُطَهَّرَةٌ أى: من الأدناس التى تكون فى نساء الدنيا. و الظل الظليل: الكثيف الذى لا يدخله ما يدخل ظل الدنيا من الحرّ و السموم و نحو ذلك؛ و قيل: هو مجموع ظلّ الأشجار و القصور؛ و قيل: الظلّ الظليل:

هو الدائم الذى لا يزول، و اشتقاق الصفة من لفظ الموصوف: للمبالغة، كما يقال: ليل أليل.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عمر فى قوله: كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ قال: إذا احترقت جلودهم بدّلناهم جلودا بيضاء أمثال القراطيس. و أخرج ابن أبى حاتم، و الطبرانى عنه بسند ضعيف قال: قرئ عند عمر كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ الآية، فقال معاذ: عندى تفسيرها: تبدّل فى ساعة مائة مرة، فقال عمر: هكذا سمعت من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرجه أبو نعيم فى الحلية، و ابن مردويه: أن القائل كعب، و أنه قال: تبدّل فى الساعة الواحدة عشرين و مائة مرة. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن مسعود:

أن غلظ جلد الكافر اثنان و أربعون ذراعا. و أخرج ابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس فى قوله: ظِلًّا ظَلِيلًا قال: هو ظل العرش الذى لا يزول.

---

(۱). إبراهيم: ۵۰.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۵۵

[سورة النساء (۴): آية ۵۸]

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها وَ إِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كانَ سَمِيعاً بَصِيراً (۵۸)

هذه الآية من أمهات الآيات المشتملة على كثير من أحكام الشرع، لأن الظاهر أن الخطاب يشمل جميع الناس فى جميع الأمانات، و قد روى عن على، و زيد بن أسلم، و شهر بن حوشب: أنها خطاب لولاة المسلمين، و الأوّل أظهر، و ورودها على سبب كما سيأتى لا ينافى ما فيها من العموم، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما تقرر فى الأصول؛ و تدخل الولاة فى هذا الخطاب دخولا أوّليا، فيجب عليهم تأدية ما لديهم من الأمانات، و ردّ الظلامات، و تحرى العدل فى أحكامهم، و يدخل غيرهم من الناس فى الخطاب، فيجب عليهم ردّ ما لديهم من الأمانات، و التحرى فى الشهادات و الأخبار. و ممن قال بعموم هذا الخطاب:

البراء بن عازب، و ابن مسعود، و ابن عباس، و أبيّ بن كعب، و اختاره جمهور المفسرين، و منهم ابن جرير، و أجمعوا: على أن الأمانات مردودة إلى أربابها: الأبرار منهم و الفجار، كما قال ابن المنذر. و الأمانات: جمع أمانة، و هى مصدر بمعنى المفعول. قوله: وَ إِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ أى: و إن اللّه يأمركم إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل. و العدل: هو فصل الحكومة على ما فى كتاب اللّه سبحانه و سنة رسوله صلّى اللّه عليه و سلم، لا الحكم بالرأى المجرد، فإن ذلك ليس من الحق فى شيء، إلا إذا لم يوجد دليل تلك الحكومة فى كتاب اللّه و لا فى سنة رسوله، فلا بأس باجتهاد الرأى من الحاكم الذى يعلم بحكم اللّه سبحانه، و بما هو أقرب إلى الحق عند عدم وجود النص، و أما الحاكم الذى لا يدرى بحكم اللّه و رسوله، و لا بما هو أقرب إليهما، فهو لا يدرى ما هو العدل، لأنه لا يعقل الحجة إذا جاءته، فضلا عن أن يحكم بها بين عباد اللّه. قوله: نِعِمَّا ما موصوفة أو موصولة، و قد قدّمنا البحث فى مثل ذلك.

و قد أخرج ابن مردويه عن ابن عباس: أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لما فتح مكة، و قبض مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة، نزل جبريل عليه السلام بردّ المفتاح، فدعا النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عثمان بن طلحة و ردّه إليه، و قرأ هذه الآية.

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن عساكر عن ابن جريج: أن هذه الآية نزلت فى عثمان بن طلحة لما قبض منه صلّى اللّه عليه و سلّم مفتاح الكعبة فدعاه و دفعه إليه. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن أبى شيبة عن على قال: حق على الإمام أن يحكم بما أنزل اللّه، و أن يؤدى الأمانة، فإذا فعل ذلك فحقّ على الناس أن يسمعوا له، و أن يطيعوا، و أن يجيبوا إذا دعوا. و أخرج أبو داود، و الترمذى، و الحاكم، و البيهقى عن أبى هريرة: أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «أدّ الأمانة لمن ائتمنك، و لا تخن من خانك». و قد ثبت فى الصحيح: أن من خان إذا اؤتمن ففيه خصلة من خصال النفاق.

[سورة النساء (۴): آية ۵۹]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلًا (۵۹)

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۵۶

لما أمر سبحانه القضاة و الولاة إذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالحق، أمر الناس بطاعتهم هاهنا، و طاعة اللّه عزّ و جلّ هى:

امتثال أوامره و نواهيه، و طاعة رسوله صلّى اللّه عليه و سلّم هى: فيما أمر به و نهى عنه. و أولى الأمر:
هم الأئمة، و السلاطين، و القضاة، و كل من كانت له ولاية شرعية لا ولاية طاغوتية، و المراد طاعتهم فيما يأمرون به و ينهون عنه ما لم تكن معصية، فلا طاعة لمخلوق فى معصية اللّه، كما ثبت ذلك عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم.
و قال جابر بن عبد اللّه و مجاهد: إن أولى الأمر: هم أهل القرآن و العلم، و به قال مالك و الضحاك، و روى عن مجاهد: أنهم أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و سلم. و قال ابن كيسان: هم أهل العقل و الرأى، و الراجح: القول الأوّل.
قوله: فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ المنازعة: المجاذبة، و النزع: الجذب، كأن كل واحد ينتزع حجة الآخر و يجذبها، و المراد: الاختلاف و المجادلة، و ظاهر قوله: فِي شَيْءٍ يتناول أمور الدين و الدنيا، و لكنه لما قال: فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ تبين به أن الشىء المتنازع فيه يختص بأمور الدين دون أمور الدنيا، و الردّ إلى اللّه: هو الردّ إلى كتابه العزيز، و الردّ إلى الرسول: هو الردّ إلى سنته المطهرة بعد موته، و أما فى حياته فالردّ إليه: سؤاله، هذا معنى الرد إليهما؛ و قيل: معنى الردّ: أن يقولوا: اللّه أعلم، و هو قول ساقط، و تفسير بارد، و ليس الردّ فى هذه الآية إلا الرد المذكور فى قوله تعالى: وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ «١» قوله: إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فيه دليل: على أن هذا الرد متحتم على المتنازعين، و إنه شأن من يؤمن باللّه و اليوم الآخر، و الإشارة بقوله:
ذلِكَ إلى الردّ المأمور به خَيْرٌ لكم وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلًا أى: مرجعا، من الأوّل: آل، يؤول إلى كذا، أى: صار إليه؛ و المعنى: أن ذلك الردّ خير لكم و أحسن مرجعا ترجعون إليه. و يجوز أن يكون المعنى: أن الردّ أحسن تأويلا من تأويلكم الذى صرتم إليه عند التنازع.
و قد أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن ابن عباس فى قوله: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ قال: نزلت فى عبد اللّه بن حذافة بن قيس بن عدّى، إذ بعثه النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى سرية، و قصته معروفة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن عطاء فى الآية قال: طاعة اللّه و الرسول:
اتباع الكتاب و السنة وَ أُولِي الْأَمْرِ قال: أولى الفقه و العلم. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى هريرة. قال: وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ هم الأمراء، و فى لفظ: هم أمراء السرايا. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و الحكيم الترمذى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صححه عن جابر بن عبد اللّه فى قوله: وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ قال: أهل العلم. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن جرير عن أبى العالية نحوه أيضا. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ قال: إلى كتاب اللّه و سنة رسوله. ثم قرأ: وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، عن ميمون بن مهران فى الآية قال: الردّ

---

(١). النساء: ٨٣.

إلى اللّه: الردّ إلى كتابه، و الردّ إلى رسوله ما دام حيا، فإذا قبض فإلى سنته. و أخرج ابن جرير عن قتادة و السدى مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: ذلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلًا يقول:
ذلك أحسن ثوابا و خير عاقبة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ أَحْسَنُ

تَأْوِيلًا قال: و أحسن جزاء. و قد وردت أحاديث كثيرة فى طاعة الأمراء، ثابتة فى الصحيحين و غيرهما، مقيدة بأن يكون ذلك فى المعروف، و أنه لا طاعة فى معصية اللّه.

[سورة النساء (۴): الآيات ۶۰ الى ۶۵]

أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَ يُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً (۶۰) وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً (۶۱) فَكَيْفَ إِذا أَصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جاؤُكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنا إِلاَّ إِحْساناً وَ تَوْفِيقاً (۶۲) أُولئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ ما فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ عِظْهُمْ وَ قُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً (۶۳) وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً (۶۴)

فَلا وَ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً (۶۵)

قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ فيه تعجيب لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم من حال هؤلاء الذين ادعوا لأنفسهم أنهم قد جمعوا بين الإيمان بما أنزل على رسول اللّه- و هو القرآن- و ما أنزل على من قبله من الأنبياء، فجاؤوا بما ينقض عليهم هذه الدعوى، و يبطلها من أصلها، و يوضح أنهم ليسوا على شيء من ذلك أصلا، و هو إرادتهم التحاكم إلى الطاغوت، و قد أمروا فيما أنزل على رسول اللّه، و على من قبله، أن يكفروا به، و سيأتى بيان سبب نزول الآية، و به يتضح معناها. و قد تقدّم تفسير الطاغوت، و الاختلاف فى معناه. قوله: وَ يُرِيدُ الشَّيْطانُ معطوف على قوله: يُرِيدُونَ و الجملتان مسوقتان لبيان محل التعجب، كأنه قيل: ما ذا يفعلون؟ فقيل: يريدون كذا، و يريد الشيطان كذا. و قوله: ضَلالًا مصدر لفعل المذكور بحذف الزوائد كقوله: وَ اللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَباتاً «۱» أو مصدر لفعل محذوف دلّ عليه الفعل المذكور، و التقدير: و يريد الشيطان أن يضلهم فيضلون ضلالا. و الصدود: اسم للمصدر، و هو الصدّ عند الخليل، و عند الكوفيين: أنهما مصدران، أى: يعرضون عنك إعراضا. قوله: فَكَيْفَ إِذا أَصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ بيان لعاقبة أمرهم و ما صار إليه حالهم، أى: كيف يكون حالهم إذا أَصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ؟

أى: وقت إصابتهم، فإنهم يعجزون عند ذلك، و لا يقدرون على الدفع. و المراد: بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ما فعلوه من المعاصى التى من جملتها: التحاكم إلى الطاغوت، ثُمَّ جاؤُكَ يعتذرون عن فعلهم، و هو عطف على أَصابَتْهُمْ و قوله: يَحْلِفُونَ حال: أى: جاءوك حال كونهم حالفين إِنْ أَرَدْنا إِلَّا إِحْساناً وَ تَوْفِيقاً

---

(۱). نوح: ۱۷.

أى: ما أردنا بتحاكمنا إلى غيرك إلا الإحسان لا الإساءة، و التوفيق بين الخصمين لا المخالفة لك. و قال ابن كيسان: معناه: ما أردنا إلا عدلا و حقا، مثل قوله: وَ لَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنا إِلَّا الْحُسْنى «۱» فكذبهم اللّه بقوله: أُولئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ ما فِي قُلُوبِهِمْ من النفاق و العداوة للحق. قال الزجاج:

معناه: قد علم اللّه أنهم منافقون فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ أى: عن عقابهم، و قيل: عن قبول اعتذارهم وَ عِظْهُمْ أى: خوفهم من النفاق وَ قُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ أى: فى حق أنفسهم. و قيل: معناه:

قل لهم خاليا بهم ليس معهم غيرهم قَوْلًا بَلِيغاً أى: بالغا فى وعظهم إلى المقصود، مؤثرا فيهم، و ذلك بأن توعدهم بسفكك

دمائهم، و سبى نسائهم، و سلب أموالهم. وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ مِنْ زائدة للتوكيد إِلَّا لِيُطاعَ فيما أمر به و نهى عنه بِإِذْنِ اللَّهِ بعلمه، و قيل: بتوفيقه، وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بترك طاعتك و التحاكم إلى غيرك جاؤُكَ متوسلين إليك، متنصلين عن جناياتهم و مخالفتهم فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ لذنوبهم، و تضرعوا إليك حتى قمت شفيعا لهم فاستغفرت لهم، و إنما قال:

وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ على طريقة الالتفات، لقصد التفخيم لشأن الرسول صلّى اللّه عليه و سلم لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً أى: كثير التوبة عليهم، و الرحمة لهم. قوله: فَلا وَ رَبِّكَ قال ابن جرير: فَلا رد على ما تقدم ذكره، تقديره: فليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك و ما أنزل من قبلك، ثم استأنف القسم بقوله: وَ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ و قيل: إنه قدّم «لا» على القسم اهتماما بالنفى، و إظهارا لقوته، ثم كرره بعد القسم تأكيدا؛ و قيل: لا: مزيدة لتأكيد معنى القسم لا لتأكيد معنى النفى، و التقدير: فوربك لا يؤمنون، كما فى قوله: فَلا أُقْسِمُ بِمَواقِعِ النُّجُومِ «٢» حَتَّى يُحَكِّمُوكَ أى: يجعلوك حكما بينهم فى جميع أمورهم، لا يحكمون أحدا غيرك؛ و قيل: معناه: يتحاكمون إليك، و لا ملجئ لذلك فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ أى: اختلف بينهم و اختلط، و منه: الشجر لاختلاف أغصانه، و منه قول طرفة:

و هم الحكّام أرباب الهدىو سعاة النّاس فى الأمر الشّجر

أى: المختلف، و منه: تشاجر الرماح، أى: اختلافها ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ قيل: هو معطوف على مقدّر ينساق إليه الكلام، أى: فتقضى بينهم ثم لا يجدوا. و الحرج: الضيق: و قيل:

الشك، و منه قيل للشجر الملتفّ: حرج، و حرجة، و جمعها: حراج؛ و قيل: الحرج: الإثم، أى: لا يجدون فى أنفسهم إثما بإنكارهم ما قضيت وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً أى: ينقادوا لأمرك و قضائك انقيادا لا يخالفونه فى شىء. قال الزجاج: تَسْلِيماً مصدر مؤكد، أى: و يسلمون لحكمك تسليما لا يدخلون على أنفسهم شكا و لا شبهة فيه. و الظاهر: أن هذا شامل لكل فرد من كل حكم، كما يؤيد ذلك قوله: وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ فلا يختص بالمقصودين بقوله: يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ و هذا فى حياته صلّى اللّه عليه و سلم، و أما بعد موته: فتحكيم الكتاب و السنة. و تحكيم الحاكم بما فيهما من الأئمة و القضاة إذا كان لا يحكم بالرأى المجرد مع وجود الدليل فى الكتاب و السنة، أو فى أحدهما، و كان يعقل ما يردّ عليه من حجج الكتاب و السنة، بأن يكون عالما باللغة العربية، و ما يتعلق بها: من نحو، و تصريف،

---

(١). التوبة: ١٠٧.

(٢). الواقعة: ٧٥.

و معانى، و بيان، عارفا بما يحتاج إليه من علم الأصول، بصيرا بالسنة المطهرة، مميزا بين الصحيح و ما يلحق به، و الضعيف و ما يلحق به، منصفا غير متعصب لمذهب من المذاهب و لا لنحلة من النحل. ورعا لا يحيف و لا يميل فى حكمه، فمن كان هكذا فهو قائم فى مقام النبوّة، مترجم عنها، حاكم بأحكامها، و فى هذا الوعيد الشديد: ما تقشعر له الجلود، و ترجف له الأفئدة. فإنه أوّلا أقسم سبحانه بنفسه، مؤكدا لهذا القسم بحرف النفى بأنهم لا يؤمنون، فنفى عنهم الإيمان الذى هو رأس مال صالحى عباد اللّه، حتى تحصل لهم غاية، هى:

تحكيم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، ثم لم يكتف سبحانه بذلك حتى قال: ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ فضم إلى التحكيم أمرا آخر، هو عدم وجود حرج، أىّ حرج، فى صدورهم، فلا يكون مجرد التحكيم و الإذعان كافيا حتى يكون من صميم القلب عن رضا، و اطمئنان، و انثلاج قلب، و طيب نفس، ثم لم يكتف بهذا كله، بل ضمّ إليه قوله: وَ يُسَلِّمُوا أى: يذعنوا و

ينقادوا ظاهرا و باطنا، ثم لم يكتف بـذلك، بل ضم إليه المصـدر المؤكـد فقال: تَسْلِيماً فلا يثبت الإيمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم، و لا يجد الحرج فى صدره بما قضى عليه، و يسلم لحكم اللّه و شرعه، تسليما لا يخالطه ردّ و لا تشوبه مخالفة.

و قد أخرج ابن أبى حاتم، و الطبرانى بسند، قال السيوطى: صحيح عن ابن عباس، قال: كان أبو برزة الأسلمى كاهنا يقضى بين اليهود فيما يتنافرون فيه، فتنافر إليه ناس من المسلمين، فأنزل اللّه: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ الآيـة، و أخرج ابن إسحاق، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عنه قال: كان الجلاس بن الصامت قبل توبته، و معقب بن قشير، و رافع بن زيد، كانوا يدّعون الإسلام، فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين فى خصومة كانت بينهم إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فدعوهم إلى الكهان، حكام الجاهلية، فنزلت الآية المذكورة. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ قال: الطاغوت: رجل من اليهود كان يقال له كعب بن الأشرف، و كانوا إذا ما دعوا إلى ما أنزل اللّه و إلى الرسول ليحكم بينهم قالوا: بل نحاكمكم إلى كعب، فنزلت الآية. و أخرج ابن جرير عن الضحاك مثله. و أخرج البخارى، و مسلم، و أهل السنن، و غيرهم عن عبد اللّه بن الزبير: أن الزبير خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا مع النبى صلّى اللّه عليه و سلم، إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى شراج من الحرّة، و كانا يسقيان به كلاهما النخل. فقال الأنصارى سرح الماء يمرّ، فأبى عليه، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك، فغضب الأنصارى و قال: يا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أن كان ابن عمتك؟ فتلون وجه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ثم قال: اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك، و استوعى «١» رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم للزبير حقه و كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قبل ذلك أشار على الزبير برأى أراد فيه سعة له و للأنصارى، فلما أحفظ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، استوعى للزبير حقه فى صريح الحكم، فقال الزبير: ما أحسب هذه الآية نزلت إلّا فى ذلك: فَلا وَ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ و أخرج ابن أبى حاتم، و ابن

---

(١). استوعى له حقه: أى استوفاه كله.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦٠

مردويه من طريق ابن لهيعة عن الأسود: أن سبب نزول الآية: أنه اختصم إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم رجلان فقضى بينهما، فقال المقضىّ عليه: ردنا إلى عمر، فردهما، فقتل عمر الذى قال ردّنا، و نزلت الآية، فأهدر النبى صلّى اللّه عليه و سلّم دم المقتول. و أخرجه الترمذى فى نوادر الأصول عن مكحول فذكر نحوه، و بين أن الذى قتله عمر كان منافقا، و هما مرسلان، و القصة غريبة، و ابن لهيعة فيه ضعف.

[سورة النساء (٤): الآيات ٦٦ الى ٧٠]

وَ لَوْ أَنَّا كَتَبْنا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيارِكُمْ ما فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا ما يُوعَظُونَ بِهِ لَكانَ خَيْراً لَهُمْ وَ أَشَدَّ تَثْبِيتاً (٦٦) وَ إِذاً لَآتَيْناهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْراً عَظِيماً (٦٧) وَ لَهَدَيْناهُمْ صِراطاً مُسْتَقِيماً (٦٨) وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ الرَّسُولَ فَأُولئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الصِّدِّيقِينَ وَ الشُّهَداءِ وَ الصَّالِحِينَ وَ حَسُنَ أُولئِكَ رَفِيقاً (٦٩) ذلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَ كَفى بِاللَّهِ عَلِيماً (٧٠)

لَوْ: حرف امتناع، و أن: مصدرية، أو تفسيرية، لأن كَتَبْنا فى معنى: أمرنا. و المعنى:

أن اللّه سبحانه لو كتب القتل و الخروج من الديار على هؤلاء الموجودين من اليهود ما فعله إلّا القليل منهم، أو: لو كتب ذلك

على المسلمين ما فعله إلّا القليل منهم، و الضمير فى قوله: فَعَلُوهُ راجع إلى المكتوب الذى دلّ عليه كتبنا، أو إلى القتل و الخروج المدلول عليهما بالفعلين، و توحيد الضمير فى مثل هذا قد قدّمنا وجهه. قوله: إِلَّا قَلِيلٌ قرأه الجمهور: بالرفع على البدل. و قرأ عبد اللّه بن عامر، و عيسى بن عمر:

إلا قليلا: بالنصب على الاستثناء، و كذا هو فى مصاحف أهل الشام، و الرفع أجود عند النحاة. قوله:

وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا ما يُوعَظُونَ بِهِ من اتباع الشرع و الانقياد لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم لَكانَ ذلك خَيْراً لَهُمْ فى الدنيا و الآخرة، وَ أَشَدَّ تَثْبِيتاً لأقدامهم على الحق فلا يضطربون فى أمر دينهم وَ إِذاً أى:

وقت فعلهم لما يوعظون به لَآتَيْناهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْراً عَظِيماً وَ لَهَدَيْناهُمْ صِراطاً مُسْتَقِيماً لا عوج فيه، ليصلوا إلى الخير الذى يناله من امتثل ما أمر به، و انقاد لمن يدعوه إلى الحق. قوله: وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ الرَّسُولَ كلام مستأنف، لبيان فضل طاعة اللّه و الرسول، و الإشارة بقوله: فَأُولئِكَ إلى المطيعين، كما تفيده من مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بدخول الجنة، و الوصول إلى ما أعدّ اللّه لهم. و الصدّيق: المبالغ فى الصدق، كما تفيده الصيغة؛ و قيل: هم فضلاء أتباع الأنبياء. و الشهداء: من ثبتت لهم الشهادة، و الصالحين: أهل الأعمال الصالحة. و الرفيق: مأخوذ من الرفق، و هو لين الجانب، و المراد به المصاحب، لارتفاقك بصحبته، و منه: الرفقة، لارتفاق بعضهم ببعض، و هو منتصب على التميز أو الحال، كما قال الأخفش.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ لَوْ أَنَّا كَتَبْنا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ هم يهود، كما أمر أصحاب موسى أن يقتل بعضهم بعضا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، عن سفيان: أنها نزلت فى ثابت بن قيس بن شماس. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدّى نحوه. و قد روى من طرق: أن جماعة من الصحابة قالوا لما نزلت الآية: لو فعل ربنا لفعلنا. أخرجه ابن

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦١

المنذر، و ابن أبى حاتم عن الحسن. و أخرجه ابن أبى حاتم عن عامر بن عبد اللّه بن الزبير. و أخرجه أيضا عن شريح بن عبيد. و أخرج الطبرانى، و ابن مردويه، و أبو نعيم فى الحلية، و الضياء المقدسى فى صفة الجنة، و حسنه، عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: يا رسول اللّه! إنك لأحب إلىّ من نفسى، و إنك لأحب إلىّ من ولدى، و إنى لأكون فى البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتى فأنظر إليك، و إذا ذكرت موتى و موتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، و إنى إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك، فلم يردّ عليه النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم حتى نزل جبريل بهذه الآية وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ الرَّسُولَ فَأُولئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ الآية. و أخرج الطبرانى و ابن مردويه عن ابن عباس نحوه.

[سورة النساء (٤): الآيات ٧١ الى ٧٦]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُباتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً (٧١) وَ إِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً (٧٢) وَ لَئِنْ أَصابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً (٧٣) فَلْيُقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَياةَ الدُّنْيا بِالْآخِرَةِ وَ مَنْ يُقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً (٧٤) وَ ما لَكُمْ لا تُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْ هذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُها وَ اجْعَلْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَ اجْعَلْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيراً (٧٥)

الَّذِينَ آمَنُوا يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الَّذِينَ كَفَرُوا يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقاتِلُوا أَوْلِياءَ الشَّيْطانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطانِ كانَ ضَعِيفاً (٧٦)

قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هذا خطاب لخلص المؤمنين، و أمر لهم بجهاد الكفار، و الخروج فى سبيل اللّه، و الحذر و الحذر لغتان، كالمثل و المثل. قال الفراء: أكثر الكلام الحذر، و الحذر مسموع أيضا.

يقال: خذ حذرك، أي: احذر؛ و قيل: معنى الآية: الأمر لهم بأخذ السلاح حذرا، لأن به الحذر. قوله:

فَانْفِرُوا نفر، ينفر، بكسر الفاء، نفيرا، و نفرت الدابة، تنفر، بضم الفاء، نفورا. و المعنى: انهضوا لقتال العدوّ. أو النفير: اسم للقوم الذين ينفرون، و أصله: من النفار و النفور، و هو الفزع، و منه قوله تعالى:

وَلَّوْا عَلى أَدْبارِهِمْ نُفُوراً «١» أي: نافرين. قوله: ثُباتٍ جمع ثبة: أي جماعة، و المعنى: انفروا جماعات متفرقات. قوله: أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً أي: مجتمعين جيشا واحدا. و معنى الآية: الأمر لهم بأن ينفروا على أحد الوصفين، ليكون ذلك أشدّ على عدوّهم، و ليأمنوا من أن يتخطفهم الأعداء إذا نفر كل واحد منهم وحده، أو نحو ذلك؛ و قيل: إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: انْفِرُوا خِفافاً وَ ثِقالًا و بقوله: إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ و الصحيح: أن الآيتين جميعا محكمتان: إحداهما: فى الوقت الذى يحتاج فيه إلى نفور الجميع، و الأخرى: عند الاكتفاء بنفور البعض دون البعض. قوله: وَ إِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ التبطئة و الإبطاء: التأخر، و المراد: المنافقون كانوا يقعدون عن الخروج و يقعدون غيرهم. و المعنى: أن من دخلائكم و جنسكم، و من أظهر إيمانه لكم نفاقا، من يبطئ المؤمنين و يثبطهم. و اللام فى قوله: لَمَنْ

---

(١). الإسراء: ۴۶.

فتح القدير، ج۱، ص: ۵۶۲

لام توكيد. و فى قوله: لَيُبَطِّئَنَّ لام جواب القسم، و «من» فى موضع نصب، و صلتها: الجملة.

و قرأ مجاهد، و النخعي، و الكلبى لَيُبَطِّئَنَّ بالتخفيف فَإِنْ أَصابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ من قتل أو هزيمة أو ذهاب مال. قال هذا المنافق: قد أنعم اللّه عليّ إذ لم أكن معهم حتى يصيبنى ما أصابهم وَ لَئِنْ أَصابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ غنيمة أو فتح لَيَقُولَنَّ هذا المنافق قول نادم حاسد: يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً. قوله: كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ مَوَدَّةٌ جملة معترضة بين الفعل الذى هو ليقولن و بين مفعوله، و هو: يا لَيْتَنِي و قيل: إن فى الكلام تقديما و تأخيرا- و قيل: المعنى: ليقولن كأن لم تكن بينكم و بينه مودّة، أي: كأن لم يعاقدكم على الجهاد؛ و قيل: هو فى موضع نصب على الحال. و قرأ الحسن:

لَيَقُولُنَّ بضم اللام على معنى من. و قرأ ابن كثير و حفص عن عاصم: كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بالتاء، على لفظ المودّة. قوله: فَأَفُوزَ بالنصب، على جواب التمنى. و قرأ الحسن: فَأَفُوزُ بالرفع.

قوله: فَلْيُقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هذا أمر للمؤمنين، و قدّم الظرف على الفاعل للاهتمام به، و الَّذِينَ يَشْرُونَ معناه: يبيعون، و هم المؤمنون، و الفاء فى قوله: فَلْيُقاتِلْ جواب الشرط مقدّر، أي: إن لم يقاتل هؤلاء المذكورون سابقا الموصوفون بأن منهم لمن ليبطئن، فليقاتل المخلصون الباذلون أنفسهم، البائعون للحياة الدنيا بالآخرة. ثم وعد المقاتلين فى سبيل اللّه بأنه سيؤتيهم أجرا عظيما لا يقادر قدره، و ذلك أنه:

إذا قتل فاز بالشهادة التى هى أعلى درجات الأجور، و إن غلب و ظفر كان له أجر من قاتل فى سبيل اللّه مع ما قد ناله من العلوّ فى الدنيا و الغنيمة، و ظاهر هذا: يقتضى التسوية بين من قتل شهيدا أو انقلب غانما، و ربما يقال: إن التسوية بينهما إنما هى فى إيتاء الأجر العظيم، و لا يلزم أن يكون أجرهما مستويا، فإن كون الشىء عظيما هو من الأمور النسبية التى يكون بعضها عظيما بالنسبة إلى ما هو دونه، و حقيرا بالنسبة إلى ما هو فوقه. قوله: وَ ما لَكُمْ لا تُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خطاب للمؤمنين المأمورين بالقتال على طريق الالتفات.

قوله: وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مجرور عطفا على الاسم الشريف، أى: ما لكم لا تقاتلون فى سبيل اللّه و سبيل المستضعفين حتى تخلصوهم من الأسر، و تريحوهم مما هم فيه من الجهد. و يجوز أن يكون منصوبا على الاختصاص، أى: و أخص المستضعفين فإنهم من أعظم ما يصدق عليه سبيل اللّه، و اختار الأوّل الزجاج و الأزهرى. قال محمد بن يزيد: أختار أن يكون المعنى: و فى المستضعفين، فيكون عطفا على السبيل، و المراد بالمستضعفين هنا: من كان بمكة من المؤمنين تحت إذلال الكفار، و هم الذين كان يدعو لهم النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فيقول:

«اللّهمّ أنج الوليد بن الوليد و سلمة بن هشام و عيّاش بن أبى ربيعة و المستضعفين من المؤمنين» كما فى الصحيح. و لا يبعد أن يقال: إن لفظ الآية أوسع، و الاعتبار بعموم اللفظ لو لا تقييده بقوله: الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْ هذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُها فإنه يشعر: باختصاص ذلك بالمستضعفين الكائنين فى مكة، لأنه قد أجمع المفسرون: على أن المراد بالقرية الظالم أهلها: مكة. و قوله: مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ بيان للمستضعفين قوله: الَّذِينَ آمَنُوا يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هذا ترغيب للمؤمنين، و تنشيط لهم بأن قتالهم لهذا المقصد لا لغيره وَ الَّذِينَ كَفَرُوا يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ أى: سبيل الشيطان، أو الكهان،

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦٣

أو الأصنام، و تفسير الطاغوت هنا بالشيطان أولى، لقوله: فَقاتِلُوا أَوْلِياءَ الشَّيْطانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطانِ كانَ ضَعِيفاً أى: مكره و مكر من اتبعه من الكفار.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَانْفِرُوا ثُباتٍ قال:

عصبا، يعنى سرايا متفرقين أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً يعنى: كلكم. و أخرج أبو داود فى ناسخه، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عنه، قال فى سورة النساء: خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُباتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً نسختها وَ ما كانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً «١». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى قوله: ثُباتٍ أى: فرقا قليلا. و أخرج عن قتادة فى قوله: أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً أى: إذا نفر نبيّ اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فليس لأحد أن يتخلف عنه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى نحوه. و أخرج عبد ابن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ إِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَ إلى قوله: فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ما بين ذلك فى المنافقين. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مقاتل ابن حيان فى الآية قال: هو فيما بلغنا عبد اللّه بن أبىّ ابن سلول رأس المنافقين. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد ابن جبير: فَلْيُقاتِلْ يعنى: يقاتل المشركين فِي سَبِيلِ اللَّهِ فى طاعة اللّه وَ مَنْ يُقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ يعنى: يقتله العدوّ أَوْ يَغْلِبْ يعنى يغلب العدوّ من المشركين فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً يعنى: جزاء وافرا فى الجنة، فجعل القاتل و المقتول من المسلمين فى جهاد المشركين شريكين فى الأجر.

و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ قال: و فى المستضعفين.

و أخرج ابن جرير عن الزهرى قال: و سبيل المستضعفين و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عنه من طريق العوفى قال: المستضعفون: أناس مسلمون كانوا بمكة لا يستطيعون أن يخرجوا منها. و أخرج البخارى عنه قال:

«أنا و أمى من المستضعفين». و أخرج ابن جرير عنه قال: القرية الظالم أهلها: مكة. و أخرج ابن أبى حاتم عن عائشة مثله. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: إذا رأيتم الشيطان فلا تخافوه و احملوا عليه إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطانِ كانَ ضَعِيفاً. قال مجاهد: كان الشيطان يتراءى لى فى الصلاة، فكنت أذكر قول ابن عباس، فأحمل عليه، فيذهب عنى.

---

(١). التوبة: ١٢٢.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦٤

أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتالُ إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَ قالُوا رَبَّنا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتالَ لَوْ لا أَخَّرْتَنا إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتاعُ الدُّنْيا قَلِيلٌ وَ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقى وَ لا تُظْلَمُونَ فَتِيلاً (۷۷) أَيْنَما تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ وَ إِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ إِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَما لِهؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً (۷۸) ما أَصابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَ ما أَصابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَ أَرْسَلْناكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً (۷۹) مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ وَ مَنْ تَوَلَّى فَما أَرْسَلْناكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً (۸۰) وَ يَقُولُونَ طاعَةٌ فَإِذا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَ اللَّهُ يَكْتُبُ ما يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَ كَفى بِاللَّهِ وَكِيلاً (۸۱)

قوله: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ الآية، قيل: هم جماعة من الصحابة أمروا بترك القتال فى مكة بعد أن تسرعوا إليه. فلما كتب عليهم بالمدينة تثبطوا عن القتال من غير شك فى الدين، بل خوفا من الموت، و فرقا من هول القتل؛ و قيل: إنها نزلت فى اليهود؛ و قيل: فى المنافقين، أسلموا قبل فرض القتال، فلما فرض كرهوه، و هذا أشبه بالسياق لقوله: وَ قالُوا رَبَّنا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتالَ لَوْ لا أَخَّرْتَنا إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ و قوله: وَ إِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ الآية، و يبعد صدور مثل هذا من الصحابة. قوله: كَخَشْيَةِ اللَّهِ صفة مصدر محذوف، أى: خشية كخشية اللّه، أو حال، أى: تخشونهم مشبهين أهل خشية اللّه، و المصدر مضاف إلى المفعول، أى: كخشيتهم اللّه. و قوله: أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً معطوف على كخشية اللّه، فى محل جر، أو معطوف على الجار و المجرور جميعا، فيكون: فى محل الحال، كالمعطوف عليه، و أو: للتنويع، على معنى: أن خشية بعضهم كخشية اللّه، و خشية بعضهم أشد منها. قوله: وَ قالُوا عطف على ما يدل عليه قوله: إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ أى: فلما كتب عليهم القتال فاجأ فريق منهم خشية الناس وَ قالُوا رَبَّنا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتالَ لَوْ لا أَخَّرْتَنا أى: هلا أخرتنا، يريدون المهلة إلى وقت آخر قريب من الوقت الذى فرض عليهم فيه القتال، فأمره اللّه سبحانه بأن يجيب عليهم فقال: قُلْ مَتاعُ الدُّنْيا قَلِيلٌ

سريع الفناء لا يدوم لصاحبه، و ثواب الآخرة خير لكم من المتاع القليل لِمَنِ اتَّقى منكم، و رغب فى الثواب الدائم وَ لا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا أى: شيئا حقيرا يسيرا، و قد تقدّم تفسير الفتيل قريبا، و إذا كنتم توفرون أجوركم و لا تنقصون شيئا منها، فكيف ترغبون عن ذلك و تشغلون بمتاع الدنيا مع قلته و انقطاعه؟

و قوله: أَيْنَما تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ كلام مبتدأ، و فيه حثّ لمن قعد عن القتال خشية الموت. و بيان لفساد ما خالطه من الجبن، و خامره من الخشية، فإن الموت إذا كان كائنا لا محالة، و البروج: جمع برج:

و هو البناء المرتفع، و المشيدة: المرفعة، من شاد القصر: إذا رفعه و طلاه بالشيد و هو الجصّ. و جواب لو لا:

محذوف لدلالة ما قبله عليه:

فمن لم يمت بالسّيف مات بغيره «۱» ....

و قد اختلف فى هذه البروج ما هى؟ فقيل: الحصون التى فى الأرض. و قيل: هى القصور. قال الزجاج و القتبى: و معنى مشيدة: مطوّلة؛ و قيل: معناه: مطلية بالشيد و هو الجص؛ و قيل: المراد بالبروج: بروج فى سماء الدنيا مبنية، حكاه مكّى عن مالك، و قال: ألا ترى إلى قوله: وَ السَّماءِ ذاتِ الْبُرُوجِ «۲»

---

(۱). و عجزه: تعددت الأسباب و الموت واحد.

(۲). البروج: ۱.

فتح القدير، ج۱، ص: ۵۶۵

جَعَلَ فِي السَّماءِ بُرُوجاً «۱» وَ لَقَدْ جَعَلْنا فِي السَّماءِ بُرُوجاً «۲» و قيل: إن المراد بالبروج المشيدة هنا: قصور من حديد. و قرأ طلحة بن سليمان: يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ بالرفع على تقدير الفاء كما فى قوله:

و قال رائدهم أرسوا نزاولها قوله: وَ إِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ هذا و ما بعده مختص بالمنافقين، أى: إن تصبهم نعمة نسبوها إلى اللّه تعالى، و إن تصبهم بلية و نقمة نسبوها إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فردّ اللّه ذلك عليهم بقوله: قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ليس كما تزعمون، ثم نسبهم إلى الجهل و عدم الفهم فقال: فَما لِهؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً أى: ما بالهم هكذا. قوله: ما أَصابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ هذا الخطاب إما لكل من يصلح له من الناس، أو لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم تعريضا لأمته، أى: ما أصابك من خصب و رخاء و صحة و سلامة فمن اللّه، بفضله و رحمته، و ما أصابك من جهد و بلاء و شدّة فمن نفسك، بذنب أتيته فعوقبت عليه؛ و قيل:

إن هذا من كلام الذين لا يفقهون حديثا، أى: فيقولون ما أصابك من حسنة فمن اللّه، و قيل: إن ألف الاستفهام مضمرة، أى: أ فمن نفسك؟ و مثله قوله تعالى: وَ تِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّها عَلَيَ «۳» و المعنى: أو تلك نعمة؟ و مثله قوله: فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بازِغاً قالَ هذا رَبِّي «۴» أى: أ هذا ربى، و منه قول أبى خراش الهذلى:

رمونى و قالوا يا خويلد لم ترعفقلت و أنكرت الوجوه هم هم

أى: أهم أهم؟ و هذا خلاف الظاهر، و قد ورد فى الكتاب العزيز ما يفيد مفاد هذه الآية، كقوله تعالى:

وَ ما أَصابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ «۵»، و قوله: أَ وَ لَمَّا أَصابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْها قُلْتُمْ أَنَّى هذا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ «۶». و قد يظن أن قوله: وَ ما أَصابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ مناف لقوله: قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ و لقوله: وَ ما أَصابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ «۷»، و قوله: وَ نَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَ الْخَيْرِ فِتْنَةً و قوله: وَ إِذا أَرادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوْءاً فَلا مَرَدَّ لَهُ وَ ما لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ والٍ «۸» و ليس الأمر كذلك، فالجمع ممكن كما هو مقرّر فى مواطنه. قوله: وَ أَرْسَلْناكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا فيه البيان لعموم رسالته صلّى اللّه عليه و سلّم إلى الجميع، كما يفيده التأكيد بالمصدر، و العموم فى الناس، و مثله قوله: وَ ما أَرْسَلْناكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ «۹»، و قوله: يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً «۱۰» وَ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً «۱۱» على ذلك. قوله: مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ فيه: أن طاعة الرسول طاعة للّه، و فى هذا من النداء بشرف رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و علوّ شأنه و ارتفاع مرتبته ما لا يقادر قدره، و لا يبلغ مداه، و وجهه: أن الرسول لا يأمر إلا بما أمر اللّه به، و لا ينهى إلا عما نهى اللّه عنه. وَ مَنْ تَوَلَّى أى:

أعرض فَما أَرْسَلْناكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً أى: حافظا لأعمالهم، إنما عليك البلاغ، و قد نسخ هذا بآية السيف وَ يَقُولُونَ طاعَةٌ بالرفع، على أنها خبر مبتدأ محذوف، أى: أمرنا طاعة، أو شأننا طاعة. و قرأ الحسن، و الجحدرى، و نصر بن عاصم بالنصب على المصدر: أى: نطيع طاعة، و هذه فى المنافقين فى قول أكثر المفسرين، أى: يقولون إذا كانوا عندك طاعة فَإِذا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ أى: خرجوا من عندك

---

(۱). الفرقان: ۶۱.

(۲). الحجر: ۱۶.

(۳). الشعراء: ۲۲.

(۴). الأنعام: ۷۷.

(۵). الشورى: ۳۰.

(۶). آل عمران: ۱۶۵.

(۷). آل عمران: ۱۶۶.

(۸). الرعد: ۱۱.

(۹). سبأ: ۲۸.

(۱۰). الأعراف: ۱۵۸.

(۱۱) الفتح: ۲۸.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۶۶

بَيَّتَ طائِفَةٌ مِنْهُمْ «۱» أی: زوّرت طائفة من هؤلاء القائلين غير الذی تقول لهم أنت و تأمرهم به، أو: غير الذی تقول لک هی من الطاعة لک؛ و قيل: معناه: غيروا و بدّلوا و حرّفوا قولک فيما عهدت إليهم، و التبييت:

التبديل، و منه قول الشاعر:

أتونی فلم أرض ما بيّتواو كانوا أتونی بأمر نكر

يقال: بيت الرجل الأمر: إذا دبره ليلا، و منه قوله تعالى: إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ وَ اللَّهُ يَكْتُبُ ما يُبَيِّتُونَ أی: يثبته فی صحائف أعمالهم ليجازيهم عليه. و قال الزجاج: المعنى: ينزله عليک فی الكتاب، قوله: فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ أی: دعهم و شأنهم، حتى يمكن الانتقام منهم؛ و قيل: معناه: لا تخبر بأسمائهم؛ و قيل: معناه: لا تعاقبهم. ثم أمره بالتوكل عليه، و الثقة به فی النصر على عدوه، قيل: و هذا منسوخ بآية السيف.

و قد أخرج النسائی، و ابن جرير، و ابن أبی حاتم، و الحاكم، و صححه، و البيهقی فی سننه عن ابن عباس:

أن عبد الرحمن بن عوف و أصحابا له أتوا النبی صلّى اللّه عليه و سلم، فقالوا: يا نبی اللّه! كنا فی عزة و نحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلة؟ فقال: إنی أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم، فلما حوّله اللّه إلى المدينة أمره بالقتال فكفوا، فأنزل اللّه: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ الآية. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فی تفسير الآية نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن مجاهد: أنها نزلت فی اليهود. و أخرج ابن جرير، و ابن أبی حاتم من طريق العوفی عن ابن عباس فی قوله:

فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتالُ إِذا فَرِيقٌ الآية، قال: نهى اللّه هذه الأمة أن يصنعوا صنيعهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبی حاتم عن السدّی فی قوله: إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ قال: هو الموت. و أخرجا نحوه عن ابن جريج. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة: فِی بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ قال: فی قصور محصنة. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن عكرمة نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن أبی حاتم عن أبی العالية قال: هی قصور فی السماء. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن سفيان نحوه، و أخرج عبد الرزاق، و ابن المنذر عن قتادة فی قوله: وَ إِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يقول: نعمة وَ إِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ قال: مصيبة قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ قال: النعم و المصائب. و أخرج ابن جرير، و ابن أبی حاتم عن أبی العالية فی قوله:

وَ إِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ قال: هذه فی السّراء و الضرّاء، و فی قوله: ما أَصابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ قال: هذه فی الحسنات و السيئات. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يقول: الحسنة و السيئة من عند اللّه، أما الحسنة: فأنعم بها عليک، و أما السيئة: فابتلاک بها، و فی قوله: وَ ما أَصابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ قال: ما أصابه يوم أحد: أن شجّ وجهه و

كسرت رباعيته.

و أخرج ابن أبى حاتم من طريق العوفى عنه فى قوله: وَ ما أَصابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ قال: هذا يوم أحد، يقول: ما كانت من نكبة فبذنبك، و أنا قدّرت ذلك. و أخرج ابن المنذر من طريق مجاهد أن ابن عباس كان يقرأ: و ما أصابك من سيّئة فمن نفسك و أنا كتبتها عليك قال مجاهد: و كذلك قراءة أبيّ و ابن

---

(١). النساء: ١٠٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٦٧

مسعود. و أخرج نحو قول مجاهد هذا ابن الأنبارى فى المصاحف. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله: وَ يَقُولُونَ طاعَةٌ قال: هم أناس كانوا يقولون عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

آمنّا باللّه و رسوله، ليأمنوا على دمائهم و أموالهم فَإِذا بَرَزُوا من عند رسول اللّه بَيَّتَ طائِفَةٌ مِنْهُمْ يقول: خالفوا إلى غير ما قالوا عنده فعابهم اللّه. و أخرج ابن جرير عنه قال: غيّر أولئك ما قاله النبى صلّى اللّه عليه و سلم.

[سورة النساء (٤): الآيات ٨٢ الى ٨٣]

أَ فَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَ لَوْ كانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً (٨٢) وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذاعُوا بِهِ وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطانَ إِلاَّ قَلِيلاً (٨٣)

الهمزة فى قوله: أَ فَلا يَتَدَبَّرُونَ للإنكار، و الفاء: للعطف على مقدّر، أى: أ يعرضون عن القرآن فلا يتدبرونه؟ يقال: تدبرت الشيء. تفكرت فى عاقبته و تأملته، ثم استعمل فى كل تأمل، و التدبير: أن يدبر الإنسان أمره، كأنه ينظر إلى ما تصير إليه عاقبته، و دلت هذه الآية، و قوله تعالى: أَ فَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلى قُلُوبٍ أَقْفالُها «١» على وجوب التدبر للقرآن ليعرف معناه. و المعنى: أنهم لو تدبروه حق تدبره لوجدوه مؤتلفا غير مختلف، صحيح المعانى، قوى المبانى، بالغا فى البلاغة إلى أعلى درجاتها وَ لَوْ كانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً أى: تفاوتا و تناقضا، و لا يدخل فى هذا اختلاف مقادير الآيات و السور، لأن المراد: اختلاف التناقض، و التفاوت، و عدم المطابقة للواقع، و هذا شأن كلام البشر، لا سيما إذا طال و تعرّض قائله للإخبار بالغيب، فإنه لا يوجد منه صحيحا مطابقا للواقع إلّا القليل النادر.

قوله: أذاع الشيء و أذاع به: إذا أفشاه و أظهره، و هؤلاء هم جماعة من ضعفة المسلمين كانوا إذا سمعوا شيئا من أمر المسلمين فيه أمن- نحو ظفر المسلمين و قتل عدوّهم، أو فيه خوف نحو هزيمة المسلمين و قتلهم- أفشوه، و هم يظنون: أنه لا شيء عليهم فى ذلك. قوله: وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ و هم أهل العلم و العقول الراجحة الذين يرجعون إليهم فى أمورهم، أو هم الولاة عليهم لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ أى: يستخرجونه بتدبيرهم و صحة عقولهم. و المعنى: أنهم لو تركوا الإذاعة للأخبار حتى يكون النبى صلّى اللّه عليه و سلّم هو الذى يذيعها، أو يكون أولو الأمر منهم هم الذين يتولون ذلك، لأنهم يعلمون ما ينبغى أن يفشى و ما ينبغى أن يكتم. و الاستنباط: مأخوذ من استنبطت الماء: إذا استخرجته. و النبط: الماء المستنبط أوّل ما يخرج من ماء البئر عند حفرها؛ و قيل: إن هؤلاء الضعفة كانوا يسمعون إرجافات المنافقين على المسلمين فيذيعونها فتحصل بذلك المفسدة. قوله: وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطانَ إِلَّا قَلِيلًا أى: لو لا ما تفضل اللّه به عليكم من إرسال رسوله، و إنزال كتابه، لا تبعتم الشيطان فبقيتم على كفركم إلا قليلا منكم، أو: إلا اتباعا قليلا منكم؛ و قيل: المعنى: أذاعوا

به إلاـ قليلاـ منهم، فإنه لم يـذع و لم يفش، قـاله الكسـائى، و الأـخفش، و الفراء، و أبو عبيـدة، و أبو حـاتم، و ابن جرير، و قيل: المعنى: لعلمه الذين يستنبطونه إلا قليلا منهم، قاله الزجاج.

---

(١). محمد: ٢۴.

فتح القدير، ج ١، ص: ۵۶٨

و قـد أخرج عبـد بن حميـد، و ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة: وَ لَوْ كانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً يقول: إن قول اللّه لاـ يختلف، و هو حق ليس فيه باطـل، و إن قول الناس يختلف. و أخرج عبـد بن حميـد، و مسـلم، و ابن أبى حاتم من طريق ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال:

لما اعتزل النبى صلّى اللّه عليه و سلّم نساءه دخلت المسجد، فوجدت الناس ينكتون بالحصى و يقولون: طلق رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سـلم نساءه، فقمت على باب المسـجد فناديت بأعلى صوتى: لم يطلق نساءه، و نزلت هذه الآية: وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذاعُوا بِهِ وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر. و أخرج ابن جرير، و ابن المنـذر عن ابن عبـاس فى الآيـة، قـال: هـذا فى الإخبـار؛ إذا غزت سـرية من المسـلمين أخبر الناس عنها، فقالوا: أصاب المسـلمون من عـدوهم كذا و كذا، و أصاب العدو من المسـلمين كذا و كذا. فأفشوه بينهم من غير أن يكون النبى صلّى اللّه عليه و سـلّم هو يخبرهم به. و أخرج ابن أبى حاتم عن الضـحاك: وَ إِذا جاءَهُمْ قال: هم أهل النفاق. و أخرج ابن جرير عن أبى معـاذ مثله. و أخرج ابن جرير، و ابن المنـذر، و ابن أبى حـاتم عن ابن عبـاس فى قوله: وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطانَ قـال: فـانقطع الكلاـم. و قوله: إِلَّا قَلِيلًا فهو فى أوّل الآيـة يخبر عن المنـافقين. قال: وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذاعُوا بِهِ و إِلَّا قَلِيلًا يعنى بالقليل المؤمنين.

[سورة النساء (۴): الآيات ٨۴ الى ٨٧]

فَقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ اللَّهُ أَشَدُّ بَأْساً وَ أَشَدُّ تَنْكِيلاً (٨۴) مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها وَ مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْها وَ كانَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتاً (٨۵) وَ إِذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ رُدُّوها إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً (٨۶) اللَّهُ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً (٨٧)

الفـاء فى قوله: فَقاتِلْ قيل: هى متعلقـة بقوله: وَ مَنْ يُقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إلـخ، أى: من أجل هـذا فقاتل؛ و قيل: متعلقـة بقوله: وَ ما لَكُمْ لا تُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فقاتل؛ و قيل: هى جواب شـرط محـذوف يدل عليه السـياق، تقديره: إذا كان الأمر ما ذكر من عدم طاعـة المنـافقين فقاتـل، أو إذا أفردوك و تركوك فقاتـل. قال الزجاج: أمر اللّه رسوله صـلّى اللّه عليه و سـلّم بالجهاد و إن قاتل وحده، لأنه قد ضمن له النصر. قال ابن عطية:

هذا ظاهر اللفظ، إلا أنه لم يجىء فى خبر قط أن القتال فرض عليه دون الأمة، فالمعنى و اللّه أعلم: أنه خطاب له فى اللفظ، و فى المعنى له و لأمته، أى: أنت يا محمـد و كل واحد من أمتك يقال له: فَقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ أى: لا تكلف غير نفسك و لا تلزم فعل غيرك، و هو استئناف مقرّر لما قبله، لأن اختصاص تكليفه بفعل نفسه من موجبات مباشـرته للقتال وحـده، و قرئ: لاـ تُكَلَّفُ بـالجزم على النهى، و قرئ: بـالنون. قوله: وَ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ أى: حضـهم على القتال و الجهاد، يقال: حرّضـت فلانا على كذا: إذا أمرته به، و حارض فلان على الأمر، و أكبّ عليه، و واظب عليه، بمعنى واحد. قوله:

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۶۹

عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا فيه إطماع للمؤمنين بكفّ بأس الذين كفروا عنهم، و الإطماع من اللّه عزّ و جلّ واجب، فهو وعد منه سبحانه، و وعده كائن لا محالة وَ اللَّهُ أَشَدُّ بَأْساً أى: أشدّ صولة، و أعظم سلطانا وَ أَشَدُّ تَنْكِيلًا أى: عقوبة، يقال: نكلت بالرجل تنكيلا: من النكال، و هو العذاب.

و المنكل: الشيء الذى ينكل بالإنسان مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها أصل الشفاعة و الشفعة و نحوهما: من الشفع، و هو الزوج، و منه: الشفيع، لأنه يصير مع صاحب الحاجة شفعا، و منه ناقة شفوع:

إذا جمعت بين محلبين فى حلبة واحدة، و ناقة شفيع: إذا اجتمع لها حمل و ولد يتبعها. و الشفع: ضمّ واحد إلى واحد. و الشفعة: ضم ملك الشريك إلى ملكك، فالشفاعة: ضم غيرك إلى جاهك و وسيلتك، فهى على التحقيق إظهار لمنزلة الشفيع عند المشفع، و اتصال منفعة إلى المشفوع له. و الشفاعة الحسنة: هى فى البرّ و الطاعة. و الشفاعة السيئة: فى المعاصى، فمن شفع فى الخير لينفع فله نصيب منها: أى من أجرها، و من شفع فى الشر- كمن يسعى بالنميمة و الغيبة- كان له كفل منها، أى: نصيب من وزرها. و الكفل: الوزر و الإثم، و اشتقاقه من الكساء الذى يجعله الراكب على سنام البعير لئلا يسقط؛ يقال: اكتفلت البعير: إذا أدرت على سنامه كساء و ركبت عليه، لأنه لم يستعمل الظهر كله، بل استعمل نصيبا منه، و يستعمل فى النصيب من الخير و الشرّ.

و من استعماله فى الخير قوله تعالى: يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ «۱». وَ كانَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتاً أى: مقتدرا، قاله الكسائى. و قال الفراء: المقيت: الذى يعطى كل إنسان قوته، يقال: قتّه، أقوته، قوتا، و أقتّه، أقيته، إقاتة، فأنا قائت، و مقيت، و حكى الكسائى: أقات يقيت. و قال أبو عبيدة: المقيت: الحافظ. قال النحاس: و قول أبى عبيدة أولى، لأنه مشتق من القوت، و القوت معناه:

مقدار ما يحفظ الإنسان. و قال ابن فارس فى المجمل: المقيت: المقتدر. و المقيت: الحافظ و الشاهد. و أما قول الشاعر:

ألى الفضل أم علىّ إذا حوسبت إنّى على الحساب مقيت

فقال ابن جرير الطبرى: إنه من غير هذا المعنى. قوله: وَ إِذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ رُدُّوها التحية: تفعلة من حييت، و الأصل تحيية، مثل: ترضية و تسمية، فأدغموا الياء فى الياء، و أصلها:

الدعاء بالحياة. و التحية: السلام، و هذا المعنى هو المراد هنا، و مثله قوله تعالى: وَ إِذا جاؤُكَ حَيَّوْكَ بِما لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ «۲» و إلى هذا ذهب جماعة المفسرين، و روى عن مالك: أن المراد بالتحية هنا: تشميت العاطس. و قال أصحاب أبى حنيفة، التحية هنا: الهدية، لقوله: أَوْ رُدُّوها و لا يمكن ردّ السلام بعينه، و هذا فاسد لا ينبغى الالتفات إليه. و المراد بقوله: فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها: أن يزيد فى الجواب على ما قاله المبتدئ بالتحية، فإذا قال المبتدئ: السلام عليكم، قال المجيب: و عليكم السلام و رحمة اللّه، و إذا زاد المبتدئ لفظا، زاد المجيب على جملة ما جاء به المبتدئ لفظا أو ألفاظا نحو: و بركاته و مرضاته و تحياته.

قال القرطبى: أجمع العلماء على أن الابتداء بالسلام سنة مرغب فيها، و ردّه فريضة، لقوله: فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ رُدُّوها و اختلفوا إذا ردّ واحد من جماعة هل يجزئ أولا؟ فذهب مالك و الشافعى إلى

---

(۱). الحديد: ۲۸.

(۲). المجادلة: ۸.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۷۰

الإجزاء، و ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجزئ عن غيره، و يردّ عليهم حديث علىّ عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «يجزئ عن الجماعة إذا مرّوا أن يسلّم أحدهم، و يجزئ عن الجلوس أن يردّ أحدهم» أخرجه أبو داود، و فى إسناده سعيد بن خالد الخزاعى

المدنى و ليس به بأس، و قد ضعفه بعضهم. و قد حسن الحديث ابن عبد البرّ.
و معنى قوله: أَوْ رُدُّوها الاقتصار على مثل اللفظ الذى جاء به المبتدئ، فإذا قال: السلام عليكم، قال المجيب: و عليك السلام. و قد ورد فى السنة المطهرة فى تعيين من يبتدئ بالسلام، و من يستحق التحية، و من لا يستحقها: ما يغنى عن البسط هاهنا. قوله: إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً يحاسبكم على كل شىء؛ و قيل: معناه: حفيظا؛ و قيل: كافيا، من قولهم: أحسبنى كذا، أى: كفانى، و مثله:
«حسبك اللّه». قوله: اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ مبتدأ و خبر، و اللام فى قوله: لَيَجْمَعَنَّكُمْ جواب قسم محذوف، أى: و اللّه ليجمعنكم اللّه بالحشر إلى يوم القيامة، أى: إلى حساب يوم القيامة؛ و قيل: إلى:
بمعنى فى؛ و قيل: إنها زائدة. و المعنى: ليجمعنكم يوم القيامة، و يَوْمِ الْقِيامَةِ: يوم القيام من القبور لا رَيْبَ فِيهِ أى: فى يوم القيامة، أو: فى الجمع، أى: جمعا لا ريب فيه وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً إنكار لأن يكون أحد أصدق منه سبحانه. و قرأ حمزة، و الكسائى: و من «أزدق» بالزاى. و قرأ الباقون: بالصاد، و الصاد الأصل. و قد تبدّل زايا لقرب مخرجها منها.
و قد أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن أبى سنان فى قوله: وَ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ قال: عظهم.
و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً حَسَنَةً الآية، قال: شفاعة الناس بعضهم لبعض. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها قال: حظ منها. و قوله: كِفْلٌ مِنْها قال: الكفل: هو الإثم.
و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن السدى قال: الكفل: الحظ. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: وَ كانَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتاً قال: حفيظا. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عبد اللّه بن رواحة: أنه سأله رجل عن قول اللّه: وَ كانَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتاً قال: يقيت كل إنسان بقدر عمله. و فى إسناده رجل مجهول. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: مُقِيتاً قال: شهيدا. و أخرج ابن جرير عنه: مُقِيتاً قال: شهيدا حسيبا حفيظا. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: مُقِيتاً قال: قادرا.
و أخرج ابن جرير عن السدّى قال: المقيت: القدير. و أخرج أيضا عن ابن زيد مثله. و أخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال: المقيت: الرزاق. و أخرج ابن أبى شيبة، و البخارى فى الأدب المفرد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: من سلم عليك من خلق اللّه فاردد عليه، و إن كان يهوديا، أو نصرانيا، أو مجوسيا، ذلك بأن اللّه يقول: وَ إِذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ الآية. و أخرج أحمد فى الزهد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و ابن مردويه قال السيوطى بسند حسن عن سلمان الفارسى قال: «جاء رجل إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: السلام عليك يا رسول اللّه! فقال: و عليك و رحمة اللّه، ثم أتى

آخر فقال: السلام عليك يا رسول اللّه و رحمة اللّه، فقال: و عليك و رحمة اللّه و بركاته، ثم جاء آخر فقال:
السلام عليك و رحمة اللّه و بركاته، فقال له: و عليك، فقال له الرجل: يا نبى اللّه! بأبى أنت و أمى، أتاك فلان و فلان فسلما عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت على؟ فقال: إنك لم تدع لنا شيئا، قال اللّه: وَ إِذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ رُدُّوها فرددناها عليك». و أخرج البخارى فى الأدب المفرد عن أبى هريرة: «أنّ رجلا مرّ على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و هو فى مجلس فقال: سلام عليكم؛ فقال:
عشر حسنات، فمرّ رجل آخر فقال: السّلام عليكم و رحمة اللّه، فقال: عشرون حسنة، فمرّ رجل آخر فقال: السّلام عليكم و رحمة

اللّه و بركاته، فقال: ثلاثون حسنة». و أخرج البيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عمر مرفوعا نحوه. و أخرج البيهقى عن سهل بن حنيف مرفوعا نحوه أيضا. و أخرج أحمد، و الدارمى، و أبو داود، و الترمذى، و حسنه، و النسائى، و البيهقى عن عمران بن حصين مرفوعا نحوه أيضا، و زاد بعد كل مرّة أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ردّ عليه، ثم قال: عشر إلى آخره. و أخرج أبو داود، و البيهقى عن معاذ بن أنس الجهنى مرفوعا نحوه، و زاد بعد قوله: و بركاته: و مغفرته: فقال: أربعون، يعنى: حسنة.

[سورة النساء (۴): الآيات ۸۸ الى ۹۱]

فَما لَكُمْ فِي الْمُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَ اللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِما كَسَبُوا أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَ مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (۸۸) وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَما كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَواءً فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِياءَ حَتَّى يُهاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَ اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَ لا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَ لا نَصِيراً (۸۹) إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقاتِلُوكُمْ أَوْ يُقاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقاتِلُوكُمْ وَ أَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَما جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً (۹۰) سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَ يَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّما رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيها فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَ يُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَ يَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَ اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَ أُولئِكُمْ جَعَلْنا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطاناً مُبِيناً (۹۱)

الاستفهام فى قوله: فَما لَكُمْ للإنكار، و اسم الاستفهام: مبتدأ، و ما بعده: خبره. و المعنى: أى شىء كائن لكم فِي الْمُنافِقِينَ أى: فى أمرهم، و شأنهم حال كونكم فِئَتَيْنِ فى ذلك. و حاصله:

الإنكار على المخاطبين أن يكون لهم شىء يوجب اختلافهم فى شأن المنافقين، و قد اختلف النحويون فى انتصاب فئتين، فقال الأخفش و البصريون: على الحال كقولك: مالك قائما. و قال الكوفيون: انتصابه على أنه خبر لكان، و هى مضمرة، و التقدير: فما لكم فى المنافقين كنتم فئتين. و سبب نزول الآية ما سيأتى، و به يتضح المعنى. و قوله: وَ اللَّهُ أَرْكَسَهُمْ معناه: ردّهم إلى الكفر بِما كَسَبُوا و حكى الفراء، و النضر بن شميل، و الكسائى: أركسهم و ركسهم، أى: ردّهم إلى الكفر و نكسهم، فالركس و النكس: قلب الشىء على رأسه، أو ردّ أوله إلى آخره، و المنكوس: المركوس، و فى قراءة عبد اللّه بن مسعود و أبىّ: و اللّه ركسهم

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۷۲

و منه قول عبد اللّه بن رواحة:

أركسوا فى فتنة مظلمة كسواد اللّيل يتلوها فتن

و الباء فى قوله: بِما كَسَبُوا: سببية، أى: أركسهم بسبب كسبهم، و هو لحوقهم بدار الكفر، و الاستفهام فى قوله: أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ للتقريع و التوبيخ، و فيه دليل: على أن من أضله اللّه لا تنجع فيه هداية البشر إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَ لكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ «۱». قوله: وَ مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا أى: طريقا إلى الهداية. قوله: وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَما كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَواءً هذا كلام مستأنف، يتضمن بيان حال هؤلاء المنافقين، و إيضاح أنهم يودّون أن يكفر المؤمنون كما كفروا، و يتمنوا ذلك عنادا و غلوّا فى الكفر، و تماديا فى الضلال، فالكاف فى قوله: كَما: نعت مصدر محذوف، أى: كفرا مثل كفرهم. أو حال، كما روى عن سيبويه. قوله: فَتَكُونُونَ سَواءً عطف على قوله: تَكْفُرُونَ داخل فى حكمه، أى: ودّوا كفركم ككفرهم، و ودّوا مساواتكم لهم. قوله:

فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِياءَ جواب شرط محذوف، أى: إذا كان حالهم ما ذكر؛ فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يؤمنوا؛ و يحققوا إيمانهم بالهجرة، فَإِنْ تَوَلَّوْا عن ذلك فَخُذُوهُمْ إذا قدرتم عليهم وَ اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ فى الحلّ و الحرم وَ لا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ

وَلِيًّا توالونه وَ لا نَصِيراً تستنصرون به. قوله: إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلى قَوْمٍ بَيْنَكَمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ هو مستثنى من فَخُذُوهُمْ وَ اقْتُلُوهُمْ أى: إلا الذين يتصلون و يداخلون فى قوم بينكم و بينهم ميثاق بالجوار و الحلف؛ فلا تقتلوهم لما بينهم و بين من بينكم و بينهم عهد و ميثاق؛ فإن العهد يشملهم، هذا أصلح ما قيل فى الآية. و قيل:

الاتصال هنا هو اتصال النسب، و المعنى: إلا الذين ينتسبون إلى قوم بينكم و بينهم ميثاق. قاله أبو عبيدة، و قد أنكر ذلك أهل العلم عليه، لأن النسب لا يمنع من القتال بالإجماع، فقد كان بين المسلمين و بين المشركين أنساب و لم يمنع ذلك من القتال. و قد اختلف فى هؤلاء القوم الذين كان بينهم و بين رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ميثاق، فقيل: هم قريش، كان بينهم و بين النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ميثاق الَّذِينَ يَصِلُونَ إلى قريش هم بنو مدلج؛ و قيل:

نزلت فى هلال بن عويمر، و سراقة بن جعشم، و خزيمة بن عامر بن عبد مناف، كان بينهم و بين النبى صلّى اللّه عليه و سلم عهد؛ و قيل: خزاعة؛ و قيل: بنو بكر بن زيد. قوله: أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ عطف على قوله: يَصِلُونَ داخل فى حكم الاستثناء، أى: إلا الذين يصلون و الذين جاءوكم، و يجوز أن يكون عطفا على صفة قوم، أى: إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم و بينهم ميثاق، و الذين يصلون إلى قوم جاءوكم حصرت صدورهم، أى: ضاقت صدورهم عن القتال فأمسكوا عنه، و الحصر: الضيق و الانقباض. قال الفراء: و هو أى: حصرت صدورهم، حال من المضمر المرفوع فى جاءوكم كما تقول: جاء فلان ذهب عقله، أى: قد ذهب عقله. و قال الزجاج: هو خبر بعد خبر، أى: جاءوكم، ثم أخبر فقال: حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ فعلى هذا: يكون حصرت: بدلا من جاءوكم؛ و قيل: حصرت فى موضع خفض على النعت لقوم؛ و قيل: التقدير: أو جاءوكم أو قوم حصرت صدورهم. و قرأ الحسن: أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ

(١). القصص: ٥٦.

فتح القدير، ج‌١، ص: ٥٧٣

نصبا على الحال. و قرئ: حصرات و حاصرات، و قال محمد بن يزيد المبرّد: حصرت صدورهم: هو دعاء عليهم، كما تقول: لعن اللّه الكافر، و ضعفه بعض المفسرين؛ و قيل: أو: بمعنى الواو.

و قوله: أَنْ يُقاتِلُوكُمْ أَوْ يُقاتِلُوا قَوْمَهُمْ هو متعلق بقوله: حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أى: حصرت صدورهم عن قتالكم و القتال معكم لقومهم، فضاقت صدورهم عن قتال الطائفتين، و كرهوا ذلك وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ ابتلاء منه لكم، و اختبارا، كما قال سبحانه: وَ لَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجاهِدِينَ مِنْكُمْ وَ الصَّابِرِينَ وَ نَبْلُوَا أَخْبارَكُمْ «١». أو تمحيصا لكم، أو عقوبة بذنوبكم، و لكنه سبحانه لم يشأ ذلك، و اللام فى قوله: فَلَقاتَلُوكُمْ جواب لو، على تكرير الجواب، أى: لو شاء اللّه لسلطهم و لقاتلوكم، و الفاء للتعقيب فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ و لم يتعرضوا لقتالكم وَ أَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ أى: استسلموا لكم و انقادوا فَما جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا أى: طريقا، فلا يحلّ لكم قتلهم، و لا أسرهم، و لا نهب أموالهم، فهذا الاستسلام يمنع من ذلك و يحرّمه سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَ يَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ فيظهرون لكم الإسلام، و يظهرون لقومهم الكفر، ليأمنوا من كلا الطائفتين، و هم قوم من أهل تهامة، طلبوا الأمان من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، ليأمنوا عنده و عند قومهم، و قيل: هى فى قوم من أهل مكة، و قيل: فى نعيم بن مسعود فإنه كان يأمن المسلمين و المشركين: و قيل فى قوم من المنافقين؛ و قيل: فى أسد و غطفان كُلَّما رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أى: دعاهم قومهم إليها و طلبوا منهم قتال المسلمين أُرْكِسُوا فِيها أى: قلبوا فيها، فرجعوا إلى قومهم، و قاتلوا المسلمين، و معنى الارتكاس: الانتكاس فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ يعنى: هؤلاء الذين يريدون أن يأمنوكم و يأمنوا قومهم وَ يُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ أى: يستسلمون لكم و يدخلون فى عهدكم و صلحكم و ينسلخون عن قومهم وَ يَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ عن قتالكم فَخُذُوهُمْ وَ اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ

ثَقِفْتُمُوهُمْ أی: حیث وجدتموهم و تمکنتم منهم وَ أُولئِكُمْ الموصوفون بتلك الصفات جَعَلْنا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطاناً مُبِيناً أی: حجة واضحة، تتسلطون بها علیهم، و تقهرونهم بها، بسبب ما فی قلوبهم من المرض، و ما فی صدورهم من الدغل، و ارتكاسهم فی الفتنة بأیسر عمل و أقلّ سعی.

و قد أخرج البخاری، و مسلم، و غیرهما من حدیث زید بن ثابت: أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم خرج إلی أحد، فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فیهم فرقتین، فرقة تقول: نقتلهم، و فرقة تقول:

لا، فأنزل اللّه: فَما لَكُمْ فِي الْمُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ الآیة كلها، فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «إنها طیبة، و إنها تنفی الخبث كما تنفی النار خبث الفضة». هذا أصح ما روی فی سبب نزول الآیة، و قد رویت أسباب غیر ذلك.

و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس: وَ اللَّهُ أَرْكَسَهُمْ یقول: أوقعهم. و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر عنه قال: ردهم. و أخرج ابن جریر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ قال: نزلت فی هلال بن عویمر و سراقة بن مالك المدلجی، و فی خزیمة بن عامر بن عبد مناف. و أخرج أبو داود فی ناسخه، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و النحاس، و البیهقی فی سننه عنه فی قوله: إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ الآیة، قال: نسختها براءة فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ

---

(۱). محمد: ۳۱.

الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ «۱». و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن السدی:

حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ یقول: ضاقت صدورهم. و أخرج ابن جریر، و ابن أبی حاتم عن الربیع:

وَ أَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ قال: الصلح. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن قتادة فی قوله: فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ الآیة، قال: نسختها فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ و أخرج ابن جریر عن الحسن و عكرمة فی هذه الآیة قال: نسختها براءة. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن مجاهد فی قوله: سَتَجِدُونَ آخَرِينَ الآیة، قال: ناس من أهل مكة كانوا یأتون النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فیسلمون ریاء، ثم یرجعون إلی قومهم فیرتكسون فی الأوثان، یبتغون بذلك أن یأمنوا هاهنا و هاهنا، فأمر بقتالهم إن لم یعتزلوا و یصالحوا. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن قتادة: أنهم ناس كانوا بتهامة. و أخرج ابن جریر، و ابن أبی حاتم عن السدّی: أنها نزلت فی نعیم بن مسعود.

[سورة النساء (۴): الآیات ۹۲ الی ۹۳]

وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَأً وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ إِلاَّ أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَ إِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ وَ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (۹۲) وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَعَنَهُ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً (۹۳)

قوله: وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ هذا النفی هو بمعنی النهی المقتضی للتحریم، كقوله: وَ ما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ «۲» و لو كان هذا النفی علی معناه لكان خبرا، و هو یستلزم صدقه، فلا یوجد مؤمن قتل مؤمنا قط؛ و قیل: المعنی ما كان له ذلك فی عهد اللّه، و قیل: ما كان له ذلك فیما سلف، كما لیس له الآن ذلك بوجه، ثم استثنی منه استثناء منقطعا فقال: إلّا خطأ، أی: ما كان له أن یقتله ألبتة، لكن إن قتله خطأ فعلیه كذا، هذا قول سیبویه و الزجاج؛ و قیل: هو استثناء متصل؛ و المعنی: و ما ثبت، و لا وجد، و لا

ساغ لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلّا خطأ؛ إذ هو مغلوب حينئذ؛ و قيل المعنى: و لا خطأ. قال النحاس:
و لا يعرف ذلك فى كلام العرب، و لا يصح فى المعنى، لأن الخطأ لا يحظر؛ و قيل: إن المعنى: ما ينبغى أن يقتله لعلة من العلل إلّا للخطأ وحده، فيكون قوله: خطأ، منتصبا بأنه مفعول له. و يجوز أن ينتصب على الحال، و التقدير: لا يقتله فى حال من الأحوال إلّا فى حال الخطأ، و يجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف، أى: إلّا قتلا خطأ، و وجوه الخطأ كثيرة، و يضبطها عدم القصد، و الخطأ: الاسم من أخطأ خطأ: إذا لم يتعمد. قوله: فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ أى: فعليه تحرير رقبة مؤمنة يعتقها كفارة عن قتل الخطأ، و عبر بالرقبة عن جميع الذات.

---

(١). التوبة: ۵.

(٢). الأحزاب: ۵۳.

فتح القدير، ج ١، ص: ۵۷۵

و اختلف العلماء فى تفسير الرقبة المؤمنة، فقيل: هى التى صلّت و عقلت الإيمان، فلا تجزئ الصغيرة، و به قال ابن عباس، و الحسن، و الشعبى، و النخعى، و قتادة، و غيرهم. و قال عطاء بن أبى رباح: إنها تجزئ الصغيرة المولودة بين مسلمين. و قال جماعة منهم مالك و الشافعى: يجزئ كل من حكم له بوجوب الصلاة عليه إن مات، و لا يجزئ فى قول جمهور العلماء أعمى، و لا مقعد، و لا أشلّ، و يجزئ عند الأكثر الأعرج و الأعور. قال مالك: إلّا أن يكون عرجا شديدا. و لا يجزئ عند أكثرهم المجنون، و فى المقام تفاصيل طويلة مذكورة فى علم الفروع. قوله: وَ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ الدية: ما تعطى عوضا عن دم المقتول إلى ورثته، و المسلّمة: المدفوعة المؤداة، و الأهل: المراد بهم الورثة. و أجناس الدية و تفاصيلها قد بينتها السنة المطهرة.
قوله: إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا أى: إلّا أن يتصدّق أهل المقتول على القاتل بالدية، سمى العفو عنها: صدقة، ترغيبا فيه. و قرأ أبىّ: إلّا أن يتصدقوا، و هذه الجملة المستثناة متعلقة بقوله: فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ أى: فعليه دية مسلمة إلّا أن يقع العفو من الورثة عنها. قوله: فَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ أى: فإن كان المقتول من قوم عدوّ لكم، و هم الكفار الحربيون، و هذه مسألة المؤمن الذى يقتله المسلمون فى بلاد الكفار الذين كان منهم، ثم أسلم و لم يهاجر، و هم يظنون أنه لم يسلم، و أنه باق على دين قومه، فلا دية على قاتله بل عليه تحرير رقبة مؤمنة. و اختلفوا فى وجه سقوط الدية، فقيل: وجهه: أن أولياء القتيل كفار لا حق لهم فى الدّية؛ و قيل: وجهه: أن هذا الذى آمن و لم يهاجر حرمته قليلة، لقول اللّه تعالى: وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ لَمْ يُهاجِرُوا ما لَكُمْ مِنْ وَلايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ و قال بعض أهل العلم: إن ديته واجبة لبيت المال. قوله: وَ إِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ أى: مؤقت أو مؤبد. و قرأ الحسن: و هو مؤمن فدية مسلّمة إلى أهله أى: فعلى قاتله دية مؤداة إلى أهله من أهل الإسلام، و هم ورثته وَ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ كما تقدم فَمَنْ لَمْ يَجِدْ أى: الرقبة، و لا اتسع ماله لشرائها فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ أى: فعليه صيام شهرين متتابعين، لم يفصل بين يومين من أيام صومهما إفطار فى نهار، فلو أفطر استأنف، هذا قول الجمهور، و أما الإفطار لعذر شرعى كالحيض و نحوه فلا يوجب الاستئناف. و اختلف فى الإفطار لعرض المرض. قوله: تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ منصوب على أنه مفعول له، أى: شرع ذلك لكم توبة، أى: قبولا لتوبتكم، أو منصوب على المصدرية، أى: تاب عليكم توبة، و قيل: منصوب على الحال، أى: حال كونه ذا توبة كائنة من اللّه.
قوله: وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ لما بيّن سبحانه حكم القاتل خطأ بين حكم القاتل عمدا.
و قد اختلف العلماء فى معنى العمد؛ فقال عطاء و النخعى و غيرهما: هو القتل بحديدة، كالسيف، و الخنجر، و سنان الرمح، و نحو ذلك من المحدّد، أو بما يعلم أن فيه الموت، من ثقال الحجارة و نحوهما. و قال الجمهور: إنه كل قتل من قاتل قاصد للفعل، بحديدة، أو بحجر، أو بعصا، أو بغير ذلك، و قيده بعض أهل العلم بأن يكون بما يقتل مثله فى العادة. و قد ذهب بعض

أهل العلم: إلى أن القتل ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

عمد، و شبه عمد، و خطأ. و استدلوا على ذلک بأدلة ليس هذا مقام بسطها. و ذهب آخرون: إلى أنه ينقسم إلى قسمين: عمد و خطأ و لا ثالث لهما. و استدلوا بأنه ليس في القرآن إلّا القسمان. و يجاب عن ذلک:

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۷۶

بأن اقتصار القرآن على القسمين لا ينفي ثبوت قسم ثالث بالسنة و قد ثبت ذلک في السنة. و قد جاءت هذه الآية بتغليظ عقوبة القاتل عمدا، فجمع اللّه له فيها بين كون جهنم جزاء له، أي: يستحقها بسبب هذا الذنب، و بين كونه خالدا فيها، و بين غضب اللّه عليه، و لعنته له، و إعداده له عذابا عظيما. و ليس وراء هذا التشديد تشديد، و لا مثل هذا الوعيد وعيد. و انتصاب خالدا: على الحال. و قوله: وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ معطوف على مقدّر، يدل عليه السياق، أي: جعل جزاءه جهنم، أو حكم عليه، أو جازاه، و غضب عليه، و أعدّ له.

و قد اختلف العلماء هل لقاتل العمد من توبة أم لا توبة له؟ فروى البخاري عن سعيد بن جبير قال:

اختلف فيها علماء أهل الكوفة، فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها فقال: نزلت هذه الآية: وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً و هي آخر ما نزل و ما نسخها شيء، و قد روى النسائي عنه نحو هذا. و روى النسائي عن زيد بن ثابت نحوه، و ممن ذهب: إلى أنه لا توبة له من السلف أبو هريرة، و عبد اللّه بن عمرو، و أبو سلمة، و عبيد بن عمير، و الحسن، و قتادة، و الضحاک بن مزاحم، نقله ابن أبي حاتم عنهم. و ذهب الجمهور: إلى أن التوبة منه مقبولة، و استدلوا بمثل قوله تعالى: إِنَّ الْحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ «۱» و قوله: وَ هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ «۲». و قوله: وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ يَشاءُ «۳»، قالوا أيضا: و الجمع ممكن بين آية النساء هذه و آية الفرقان، فيكون معناهما: فجزاؤه جهنم إلّا من تاب، لا سيما و قد اتحد السبب- و هو القتل- و الموجب، و هو التوعد بالعقاب. و استدلوا أيضا: بالحديث المذكور في الصحيحين عن عبادة بن الصامت أنه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «بايعوني على أن لا تشركوا باللّه شيئا، و لا تزنوا، و لا تقتلوا النفس التي حرّم اللّه إلّا بالحقّ، ثم قال: فمن أصاب من ذلک شيئا فستره اللّه فهو إلى اللّه إن شاء عفا عنه و إن شاء عذّبه» و بحديث أبي هريرة الذي أخرجه مسلم في صحيحه و غيره: في الذي قتل مائة نفس، و ذهب جماعة منهم أبو حنيفة و أصحابه و الشافعي: إلى أن القاتل عمدا داخل تحت المشيئة تاب أو لم يتب.

و قد أوضحت في شرحي على المنتقى «۴» متمسّک كلّ فريق.

و الحق: أن باب التوبة لم يغلق دون كل عاص، بل هو مفتوح لكل من قصده و رام الدخول منه، و إذا كان الشرک و هو أعظم الذنوب و أشدّها تمحوه التوبة إلى اللّه، و يقبل من صاحبه الخروج منه، و الدخول في باب التوبة، فكيف بما دونه من المعاصي التي من جملتها القتل عمدا؟ لكن لا بدّ في توبة قاتل العمد من الاعتراف بالقتل، و تسليم نفسه للقصاص إن كان واجبا، أو تسليم الدية إن لم يكن القصاص واجبا، و كان القاتل غنيا متمكنا من تسليمها أو بعضها، و أما مجرد التوبة من القاتل عمدا، و عزمه على أن لا يعود إلى قتل أحد، من دون اعتراف، و لا تسليم نفس، فنحن لا نقطع بقبولها، و اللّه أرحم الراحمين، هو الذي يحكم بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون.

---

(۱). هود: ۱۱۴.

(۲). الشورى: ۲۵.

(۳). النساء: ۴۸.

(۴). هو كتاب «نيل الأوطار».

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۷۷

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً يقول: ما كان له ذلك فيما أتاه من ربه من عهد اللّه الذى عهد إليه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله: وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ الآية، قال: إن عياش ابن أبى ربيعة قتل رجلا مؤمنا كان يعذبه هو و أبو جهل- و هو أخوه لأمه- فى اتباع النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و عياش يحسب أن ذلك الرجل كافر. و أوضح من هذا السياق ما أخرجه ابن جرير عن عكرمة قال: كان الحارث ابن يزيد من بنى عامر بن لؤى يعذب عياش بن أبى ربيعة مع أبى جهل، ثم خرج مهاجرا إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، يعنى: الحارث، فلقيه عياش بالحرّة فعلاه بالسيف و هو يحسب أنه كافر، ثم جاء إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فأخبره، فنزلت وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً الآية، فقرأها النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عليه ثم قال له: قم فحرّر.

و أخرجه ابن جرير، و ابن المنذر عن السدّىّ بأطول من هذا. و قد روى من طرق غير هذه. و أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: نزلت فى رجل قتله أبو الدرداء كان فى سرية، فعدل أبو الدرداء إلى شعب يريد حاجة له، فوجد رجلا من القوم فى غنم فحمل عليه بالسيف فقال: لا إله إلّا اللّه، فضربه. و أخرج ابن منده، و أبو نعيم نحو ذلك، و لكن فيه: أن الذى قتل المتعوّذ بكلمة الشهادة هو بكر بن حارثة الجهنى. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ قال: يعنى بالمؤمنة:

من قد عقل الإيمان و صلّى، و كل رقبة فى القرآن لم تسمّ مؤمنة، فإنه يجوز المولود فما فوقه ممن ليس به زمانة، و فى قوله: وَ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا قال: عليه الدية مسلمة إلّا أن يتصدّق بها عليه. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد عن قتادة قال: فى حرف أبىّ «فتحرير رقبة مؤمنة لا يجزئ فيها صبى».

و أخرج عبد بن حميد، و أبو داود، و البيهقى عن أبى هريرة: «أنّ رجلا أتى النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم بجارية سوداء فقال: يا رسول اللّه! إن علىّ عتق رقبة مؤمنة، فقال لها: أين اللّه؟ فأشارت إلى السّماء بإصبعها، فقال لها:

فمن أنا؟ فأشارت إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و إلى السّماء. أى: أنت رسول اللّه، فقال: أعتقها فإنّها مؤمنة». و قد روى من طرق، و هو فى صحيح مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمى. و قد وردت أحاديث فى تقدير الدية، و فى الفرق بين دية الخطأ و دية شبه العمد، و دية المسلم و دية الكافر، و هى معروفة، فلا حاجة لنا فى ذكرها فى هذا الموضع. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر عن إبراهيم النخعى فى قوله: وَ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ قال: هذا المسلم الذى ورثته مسلمون فَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قال: هذا الرجل المسلم و قومه مشركون، و ليس بينهم و بين رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم عقد وَ إِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ قال: هذا الرجل المسلم و قومه المشركون، و بينهم و بين رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عقد، فيقتل، فيكون ميراثه للمسلمين، و تكون ديته لقومه، لأنهم يعقلون عنه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: فَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ يقول: فإن كان فى أهل الحرب و هو مؤمن، فقتله خطأ، فعلى قاتله أن يكفر بتحرير رقبة مؤمنة، أو صيام شهرين متتابعين و لا دية عليه، و فى قوله: وَ إِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ مِيثاقٌ يقول: إذا كان كافرا فى ذمتكم فقتل،

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۷۸

فعلى قاتله الدية مسلمة إلى أهله و تحرير رقبة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن جرير، و ابن المنذر من طريق عطاء ابن السائب عن أبى عياض قال: كان الرجل يجىء فيسلم، ثم يأتى قومه و هم مشركون فيقيم فيهم، فتغزوهم جيوش النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم، فيقتل الرجل فيمن يقتل، فأنزل اللّه هذه الآية: فَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ و ليست له

دية. و أخرج ابن أبى شيبة، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه من طريق عطاء بن السائب عن أبى يحيى، عن ابن عباس نحوه. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله: تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ يعنى: تجاوزا من اللّه لهذه الأمة، حيث جعل فى قتل الخطأ الكفارة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن عكرمة: أن رجلا من الأنصار قتل أخا مقيس ابن صبابة، فأعطاه النبى صلّى اللّه عليه و سلّم الدية، فقبلها، ثم وثب على قاتل أخيه، و فيه نزلت الآية. و أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه، و فيه: أن مقيس بن صبابة لحق بمكة بعد ذلك و ارتدّ عن الإسلام. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية: وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً بعد التى فى سورة الفرقان بثمان سنين و هى قوله: وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ إلى قوله: غَفُوراً رَحِيماً «١». و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى عن زيد بن ثابت أن قوله: وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً نزلت بعد قوله: وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ بستة أشهر. و أخرج ابن المنذر عنه قال: نزلت هذه الآية التى فى النساء بعد قوله: وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ* بأربعة أشهر، و الآثار عن الصحابة فى هذا كثيرة جدّا، و الحق ما عرّفناك.

[سورة النساء (۴): آية ۹۴]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَ لا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغانِمُ كَثِيرَةٌ كَذلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (۹۴)

هذا متصل بذكر الجهاد و القتال، و الضرب: السير فى الأرض، تقول العرب: ضربت فى الأرض:

إذا سرت لتجارة أو غزو أو غيرهما، و تقول: ضربت الأرض، بدون فى: إذا قصدت قضاء حاجة الإنسان، و منه قوله صلّى اللّه عليه و سلم: «لا يخرج رجلان يضربان الغائط». قوله: فَتَبَيَّنُوا من التبين، و هو التأمل، و هى قراءة الجماعة إلّا حمزة، فإنه قرأ: «فثبتوا» من التثبت. و اختار القراءة الأولى أبو عبيدة، و أبو حاتم قالا:

لأن من أمر بالتبين فقد أمر بالتثبت، و إنما خصّ السفر بالأمر بالتبين، مع أن التبين و التثبت فى أمر القتل واجبان حضرا و سفرا بلا خلاف، لأن الحادثة التى هى سبب نزول الآية كانت فى السفر كما سيأتى. قوله: و لا تقولوا لمن ألقى إليكم السّلم و قرىء السَّلامَ و معناهما واحد. و اختار أبو عبيدة السلام. و خالفه أهل النظر فقالوا: السلم هنا أشبه لأنه بمعنى الانقياد و التسليم. و المراد هنا: لا تقولوا لمن ألقى بيده إليكم و استسلم:

لست مؤمنا، فالسلم و السلام كلاهما بمعنى الاستسلام؛ و قيل: هما بمعنى الإسلام، أى: لا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام- أى: كلمته، و هى الشهادة-: لست مؤمنا؛ و قيل: هما بمعنى التسليم، الذى هو تحية

---

(١). الفرقان: ۶٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ۵٧٩

أهل الإسلام، أى: لا تقولوا لمن ألقى إليكم التسليم- فقال: السلام عليكم-: لست مؤمنا. و المراد:

نهى المسلمين عن أن يهملوا ما جاء به الكافر مما يستدل به على إسلامه، و يقولوا: إنه إنما جاء بذلك تعوذا و تقية، و قرأ أبو جعفر: لَسْتَ مُؤْمِناً من آمنته: إذا أجرته فهو مؤمن.

و قد استدلّ بهذه الآية: على أن من قتل كافرا بعد أن قال: لا إله إلّا اللّه، قتل به، لأنه قد عصم بهذه الكلمة دمه و ماله و أهله، و إنما سقط القتل عمن وقع منه ذلك فى زمن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لأنهم تأوّلوا، و ظنوا أن من قالها خوفا من السلاح لا

يكون مسلما، و لا يصير بها دمه معصوما، و أنه لا بدّ من أن يقول هذه الكلمة و هو مطمئن غير خائف، و فى حكم التكلم بكلمة الإسلام: إظهار الانقياد، بأن يقول: أنا مسلم، أو:

أنا على دينكم، لما عرفت من أن معنى الآية: الاستسلام و الانقياد، و هو يحصل بكل ما يشعر بالإسلام، من قول أو فعل، و من جملة ذلك: كلمة الشهادة، و كلمة التسليم، فالقولان الآخران فى معنى الآية داخلان تحت القول الأوّل. قوله: تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا الجملة فى محل نصب على الحال، أى: لا تقولوا تلك المقالة طالبين الغنيمة، على أن يكون النهى راجعا إلى القيد و المقيد، لا إلى القيد فقط، و سمى متاع الدنيا عرضا: لأنه عارض زائل غير ثابت. قال أبو عبيدة: يقال جميع متاع الدنيا: عرض، بفتح الراء، و أما العرض بسكون الراء: فهو ما سوى الدنانير و الدراهم، فكل عرض بالسكون عرض بالفتح، و ليس كل عرض بالفتح عرضا بالسكون. و فى كتاب العين: العرض ما نيل من الدنيا، و منه قوله تعالى: تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيا و جمعه عروض. و فى المجمل لابن فارس: و العرض: ما يعترض للإنسان من مرض و نحوه، و عرض الدنيا: ما كان فيها من مال قلّ أو كثر، و العرض من الأثاث: ما كان غير نقد. قوله: فَعِنْدَ اللَّهِ مَغانِمُ كَثِيرَةٌ هو تعليل للنهى، أى: عند اللّه مما هو حلال لكم من دون ارتكاب محظور مغانم كثيرة تغتنمونها، و تستغنون بها عن قتل من قد استسلم و انقاد، و اغتنام ماله. كَذلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ أى: كنتم كفارا، فحقنت دماؤكم لما تكلمتم بكلمة الشهادة، أو كذلك كنتم من قبل، تخفون إيمانكم عن قومكم خوفا على أنفسكم حتى منّ اللّه عليكم بإعزاز دينه فأظهرتم الإيمان و أعلنتم به، و كرّر الأمر بالتبيين للتأكيد عليهم، لكونه واجبا لا فسحة فيه و لا رخصة.

و قد أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس قال: لحق ناس من المسلمين رجلا معه غنيمة له، فقال: السلام عليكم، فقتلوه و أخذوا غنيمته، فنزلت: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا الآية.

و أخرج ابن أبى شيبة، و أحمد، و عبد بن حميد، و الترمذى، و حسنه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و الطبرانى، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: مرّ رجل من بنى سليم بنفر من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و هو يسوق غنما له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلّم علينا إلّا ليتعوّذ منا، فعمدوا إليه، فقتلوه، و أتوا بغنمه إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، فنزلت هذه الآية: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ و أخرج ابن أبى شيبة، و أحمد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و أبو نعيم، و البيهقى عن عبد اللّه ابن أبى حدرد الأسلمى قال: بعثنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلى إضم، فخرجت فى نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة

الحارث بن ربعى، و محلّم بن جثّامة بن قيس الليثى، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم، مرّ بنا عامر بن الأضبط الأشجعى على قعود له، معه متيع و وطب من لبن «١»، فلمّا مرّ بنا سلّم علينا بتحية الإسلام، فأمسكنا عنه، و حمل عليه محلم بن جثامة لشيء كان بينه و بينه، فقتله، و أخذ بعيره و متيعه، فلمّا قدمنا على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و أخبرناه الخبر، نزل فينا القرآن: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا الآية. و فى لفظ عند ابن إسحاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من حديث أبى حدرد هذا:

أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال لمحلم: أ قتلته بعد ما قال آمنت باللّه؟ فنزل القرآن. و أخرج ابن جرير من حديث ابن عمر:

أن محلما جلس بين يدى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ليستغفر له، فقال: لا غفر اللّه لك، فقام و هو يتلقى دموعه ببرديه، فما مضت به ساعة حتى مات و دفنوه فلفظته الأرض، فجاؤوا إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فذكروا ذلك له، فقال: إن الأرض تقبل من هو شرّ من صاحبكم، و لكن اللّه أراد أن يعظكم، ثم طرحوه فى جبل و ألقوا عليه الحجارة، فنزلت: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا

ضَرَبْتُمْ الآيـة. و أخرج البزار، و الـدارقطنى فى الأفراد، و الطبرانى، و الضـياء فى المختارة عن ابن عباس: أن سـبب نزول الآية: أن المقـداد بن الأسود قتل رجلا بعـد ما قال: لا إله إلّا اللّه. و فى سـبب النزول روايات كثيرة، و هـذا الذى ذكرناه أحسـنها. و أخرج عبـد الرزاق، و ابن أبى شـيبة، و عبـد بن حميـد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن سـعيد بن جبير فى قوله: كَذلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ قال: تسـتخفون بإيمانكم كما اسـتخفى هذا الراعى بإيمانه، يعنى: الذى قتلوه بعد أن ألقى إليهم السلام. و فى لفظ: تكتمون إيمانكم من المشـركين فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فأظهر الإسـلام فأعلنتم إيمانكم فَتَبَيَّنُوا قال: وعيـد من اللّه ثان. و أخرج عبـد بن حميد عن قتادة فى قوله: كَذلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ قال: كنتم كفارا حتى منّ اللّه عليكم بالإسلام و هداكم له.

[سورة النساء (۴): الآيات ۹۵ الى ۹۶]

لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَ الْمُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً وَ كُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنى وَ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً (۹۵) دَرَجاتٍ مِنْهُ وَ مَغْفِرَةً وَ رَحْمَةً وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (۹۶)

التفـاوت بين درجات من قعـد عن الجهاد من غير عـذر، و درجات من جاهـد فى سبيل اللّه بماله و نفسه و إن كان معلوما، لكن أراد سبحانه بهذا الإخبار: تنشيط المجاهدين ليرغبوا، و تبكيت القاعدين ليأنفوا.

قوله: غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ قرأ أهل الكوفـة، و أبو عمرو: بالرفع، على أنه وصف للقاعـدين كما قال الأخفش، لأنهم لا يقصد بهم قوم بأعيـانهم، فصـاروا كالنكرة، فجاز وصـفهم بغير. و قرأ أبو حيوة: بكسـر الراء، على أنه وصف للمؤمنين. و قرأ أهل الحرمين: بفتح الراء، على الاستثناء من القاعدين، أو من المؤمنين،

---

(۱). «متيع»: تصغير متاع، و هو السلعة و أثاث البيت و ما يستمتع به الإنسان من حوائجه أو ماله. و «الوطب»: سقاء اللبن.

أى: إلّا أولى الضرر، فإنهم يستوون مع المجاهدين. و يجوز أن يكون: منتصبا، على الحال من القاعدين، أى: لا يستوى القاعدون الأصـحاء فى حـال صـحتهم، و جـازت الحـال منهم: لأن لفظهم لفـظ المعرفـة. قال العلماء: أهل الضـرر: هم أهل الأعـذار، لأنها أضرّت بهم حتى منعتهم عن الجهاد، و ظاهر النظم القرآنى:

أن صاحب العذر يعطى مثل أجر المجاهد- و قيل: يعطى أجره من غير تضعيف، فيفضله المجاهد بالتضعيف لأجل المباشرة. قال القرطبى: و الأوّل أصـحّ إن شاء اللّه للحـديث الصـحيح فى ذلك: «إن بالمدينـة رجالا ما قطعتم واديا و لا سـرتم مسيرا إلّا كانوا معكم أولئك قوم حبسـهم العـذر». قال: و فى هـذا المعنى ما ورد فى الخبر: «إذا مرض العبـد قال اللّه تعالى اكتبوا لعبدى ما كان يعمله فى الصحة إلى أن يبرأ أو أقبضه إلىّ».

قوله: فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً هذا بيان لما بين الفريقين من التفاضل المفهوم من ذكر عدم الاستواء إجمالا، و المراد هنا: غير أولى الضرر، حملا للمطلق على المقيد، و قال هنا:

دَرَجَةً، و قال فيما بعد: دَرَجاتٍ فقال قوم: التفضيل بالدرجة ثم بالدرجات إنما هو مبالغة و بيان و تأكيد. و قال آخرون: فضل اللّه المجاهدين على القاعدين من أولى الضـرر بدرجة واحدة و فضل اللّه المجاهدين على القاعدين من غير أولى الضـرر بدرجات، قاله ابن جريج، و السدىّ، و غيرهما؛ و قيل: إن معنى درجة:

علوّا، أى: أعلى ذكرهم، و رفعهم بالثناء و المدح. و درجة: منتصبة على التميز أو المصدرية، لوقوعها موقع المرة من التفضيل، أى: فضل اللّه تفضيله، أو على نزع الخافض، أو على الحالية من المجاهدين، أى: ذوى درجة. قوله: وَ كُلًّا مفعول أوّل لقوله: وَعَدَ اللَّهُ قدّم عليه لإفادته القصر، أى: كل واحد من المجاهدين و القاعدين وعده اللّه الحسنى، أى: المثوبة، و هى الجنة. قوله: أَجْراً هو منتصب على التمييز؛ و قيل: على المصدرية، لأن فضل، بمعنى: آجر، فالتقدير: آجرهم أجرا؛ و قيل: مفعول ثان لفضل، لتضمنه معنى الإعطاء؛ و قيل: منصوب بنزع الخافض؛ و قيل: على الحال من درجات مقدّم عليها، و أما انتصاب درجات و مغفرة و رحمة: فهى بدل من أجرا؛ و قيل: إن مغفرة و رحمة ناصبهما أفعال مقدّرة، أى: غفر لهم مغفرة، و رحمهم رحمة.

و قد أخرج البخارى، و أحمد، و أبو داود، و الترمذى، و النسائى، و غيرهم عن زيد بن ثابت: أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أملى عليه لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فجاء ابن أم مكتوم و هو يمليها علىّ فقال: يا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم! لو أستطيع الجهاد لجاهدت، و كان أعمى، فأنزل اللّه على رسوله صلّى اللّه عليه و سلّم و فخذه على فخذى: غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ. و قد أخرج هذا المعنى عبد بن حميد، و الترمذى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم من حديث البراء. و أخرجه أيضا سعيد بن منصور، و أحمد، و أبو داود، و ابن المنذر، و الطبرانى، و الحاكم، و صححه من حديث خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه. و أخرج الترمذى، و حسنه، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ عن بدر و الخارجون إلى بدر. و أخرجه عنه أيضا عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و البخارى، و ابن جرير، و ابن المنذر. و أخرج عبد بن حميد، و الطبرانى، و البيهقى عنه قال: نزلت فى قوم كانت تشغلهم

أمراض و أوجاع، فأنزل اللّه عذرهم من السماء. و أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد عن أنس بن مالك قال: نزلت هذه الآية فى ابن أم مكتوم، و لقد رأيته فى بعض مشاهد المسلمين معه اللواء. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله: فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً قال: على أهل الضرر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: وَ كُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنى قال: الجنة. و أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: كان يقال: الإسلام درجة، و الهجرة درجة فى الإسلام، و الجهاد فى الهجرة درجة، و القتل فى الجهاد درجة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن محيريز فى قوله: دَرَجاتٍ قال: الدرجات سبعون درجة، ما بين الدرجتين عدو الفرس الجواد المضمر سبعين سنة. و أخرج نحوه عبد الرزاق فى المصنف عن أبى مجلز. و أخرج البخارى، و البيهقى فى الأسماء و الصفات عن أبى هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «إنّ فى الجنّة مائة درجة أعدّها اللّه للمجاهدين فى سبيل اللّه، ما بين الدرجتين كما بين السّماء و الأرض، فإذا سألتم اللّه فسلوه الفردوس، فإنّه أوسط الجنّة و أعلى الجنة، و فوقه عرش الرحمن، و منه تفجّر أنهار الجنة».

[سورة النساء (٤): الآيات ٩٧ الى ١٠٠]

إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ ساءَتْ مَصِيراً (٩٧) إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَ لا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا (٩٨) فَأُولئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَ كانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُوراً (٩٩) وَ مَنْ يُهاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُراغَماً كَثِيراً وَ سَعَةً وَ مَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهاجِراً إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (١٠٠)

قوله: تَوَفَّاهُمُ يحتمل أن يكون فعلا ماضيا و حذفت منه علامة التأنيث، لأن تأنيث الملائكة غير حقيقى، و يحتمل أن يكون مستقبلا، و الأصل تتوفاهم، فحذفت إحدى التاءين. و حكى ابن فورك عن الحسن: أن المعنى: تحشرهم إلى النار، و قيل: تقبض أرواحهم، و هو الأظهر. و المراد بالملائكة: ملائكة الموت، لقوله تعالى: قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ «١». و قوله: ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ حال، أي: في حال ظلمهم أنفسهم، و قول الملائكة: فِيمَ كُنْتُمْ سؤال توبيخ، أي: في أيّ شيء كنتم من أمور دينكم؟ و قيل: المعنى: أ كنتم في أصحاب النبي صلّى اللّه عليه و سلّم أم كنتم مشركين؛ و قيل: إن معنى السؤال: التقريع لهم بأنهم لم يكونوا في شيء من الدين. و قولهم: كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ يعني مكة، لأن سبب النزول: من أسلم بها و لم يهاجر، كما سيأتي، ثم أوقفتهم الملائكة على دينهم، و ألزمتهم الحجة، و قطعت معذرتهم، فقالوا: أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها قيل: المراد بهذه الأرض: المدينة، و الأولى: العموم اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما هو الحق، فيراد بالأرض: كل بقعة من بقاع الأرض تصلح للهجرة إليها، و يراد بالأرض الأولى: كل أرض ينبغي الهجرة منها. قوله: مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ هذه الجملة خبر لأولئك، و الجملة خبر إن في قوله: إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ و دخول الفاء لتضمن

---

(١). السجدة: ١١.

اسم إن معنى الشرط وَ ساءَتْ أي: جهنم مَصِيراً أي: مكانا يصيرون إليه. قوله: إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ هو استثناء من الضمير في مأواهم، و قيل: استثناء منقطع، لعدم دخول المستضعفين في الموصول و ضميره. و قوله: مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ متعلق بمحذوف، أي: كائنين منهم، و المراد بالمستضعفين من الرجال: الزمنى و نحوهم، و الولدان: كعياش بن أبي ربيعة و سلمة بن هشام؛ و إنما ذكر الولدان مع عدم التكليف لهم لقصد المبالغة في أمر الهجرة، و إيهام أنها تجب لو استطاعها غير المكلف، فكيف من كان مكلفا؛ و قيل: أراد بالولدان: المراهقين و المماليك. قوله: لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً صفة للمستضعفين، أو: للرجال و النساء و الولدان، أو: حال من الضمير في المستضعفين، و قيل: الحيلة: لفظ عام لأنواع أسباب التخلص، أي: لا يجدون حيلة و لا طريقا إلى ذلك، و قيل: السبيل: سبيل المدينة فَأُولئِكَ إشارة إلى المستضعفين الموصوفين بما ذكر عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ و جيء بكلمة الإطماع لتأكيد أمر الهجرة، حتى يظن أن تركها ممن لا تجب عليه يكون ذنبا يجب طلب العفو عنه. قوله: وَ مَنْ يُهاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُراغَماً كَثِيراً وَ سَعَةً هذه الجملة متضمنة للترغيب في الهجرة و التنشيط إليها. و قوله: فِي سَبِيلِ اللَّهِ فيه دليل: على أن الهجرة لا بدّ أن تكون بقصد صحيح، و نية خالصة غير مشوبة بشيء من أمور الدنيا، و منه الحديث الصحيح: «فمن كانت هجرته إلى اللّه و رسوله فهجرته إلى اللّه و رسوله، و من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوّجها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

و قد اختلف في معنى قوله سبحانه يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُراغَماً: فقال ابن عباس، و جماعة من التابعين، و من بعدهم: المراغم: التحوّل و المذهب. و قال مجاهد: المراغم: المتزحزح. و قال ابن زيد: المراغم المهاجر، و به قال أبو عبيدة. قال النحاس: فهذه الأقوال متفقة المعاني، فالمراغم: المذهب و المتحول، و هو الموضع الذي يراغم فيه، و هو مشتق من الرغام و هو التراب، و رغم أنف فلان، أي: لصق بالتراب، و راغمت فلانا: هجرته و عاديته و لم أبال أن رغم أنفه، و قيل: إنما سمي مهاجرا و مراغما: لأن الرجل كان إذا أسلم عادى قومه و هجرهم، فسمي خروجه مراغما، و سمي مسيره إلى النبي صلّى اللّه عليه و سلّم هجرة. و الحاصل في معنى الآية: أن المهاجر يجد في الأرض مكانا يسكن فيه على رغم أنف قومه الذين جاورهم، أي: على ذلهم و هوانهم. قوله: وَ سَعَةً أي: في البلاد؛ و قيل: في الرزق، و لا مانع من حمل السعة على ما هو أعمّ من ذلك. قوله: وَ مَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهاجِراً إِلَى

اللَّهِ وَ رَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ قرئ: يدركه بالجزم، على أنه معطوف على فعل الشرط، و بالرفع، على أنه خبر مبتدأ محذوف، و بالنصب على إضمار أن. و المعنى: أن من أدركه الموت قبل أن يصل إلى مطلوبه، و هو المكان الذى قصد الهجرة إليه، أو الأمر الذى قصد الهجرة له فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ أى: ثبت ذلك عنده ثبوتا لا يتخلف وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً أى: كثير المغفرة رَحِيماً أى: كثير الرحمة. و قد استدلّ بهذه الآية: على أن الهجرة واجبة على كل من كان بدار الشرك، أو بدار يعمل فيها بمعاصى اللّه جهارا، إذا كان قادرا على الهجرة و لم يكن من المستضعفين، لما فى هذه الآية الكريمة من العموم، و إن كان السبب خاصا كما تقدّم. و ظاهرها: عدم الفرق

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٤

بين مكان و مكان و زمان و زمان. و قد ورد فى الهجرة أحاديث، و ورد ما يدلّ على أنه لا هجرة بعد الفتح.

و قد أوضحنا ما هو الحقّ فى شرحنا على المنتقى فليرجع إليه.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال:

كان قوم من أهل مكة أسلموا و كانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر، فأصيب بعضهم و قتل البعض، فقال المسلمون: قد كان أصحابنا هؤلاء مسلمين و أكرهوا فاستغفروا لهم، فنزلت بهم هذه الآية: إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ قال: فكتب إلى من بقى بمكة من المسلمين بهذه الآية، و أنه لا عذر لهم، فخرجوا، فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة «١»، فنزلت فيهم هذه الآية:

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذا أُوذِيَ فِي اللَّهِ «٢» إلى آخر الآية، فكتب المسلمون إليهم بذلك فحزنوا و أيسوا من كل خير، فنزلت فيهم: ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هاجَرُوا مِنْ بَعْدِ ما فُتِنُوا ثُمَّ جاهَدُوا وَ صَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِها لَغَفُورٌ رَحِيمٌ «٣» فكتبوا إليهم بذلك: أن اللّه قد جعل لكم مخرجا فاخرجوا، فخرجوا، فأدركهم المشركون فقاتلوهم حتى نجا من نجا، و قتل من قتل. و قد أخرجه البخارى و غيره عنه مقتصرا على أوله.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ إلى قوله: وَ ساءَتْ مَصِيراً قال: نزلت فى قيس بن الفاكه بن المغيرة، و الحارث بن ربيعة بن الأسود، و قيس بن الوليد بن المغيرة، و أبى العاص بن منبه بن الحجاج، و على بن أمية بن خلف، قال: لما خرج المشركون من قريش و أتباعهم لمنع أبى سفيان بن حرب و عير قريش من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و أصحابه، و أن يطلبوا ما نيل منهم يوم نخلة، خرجوا معهم بشباب كارهين، كانوا قد أسلموا، و اجتمعوا ببدر على غير موعد، فقتلوا ببدر كفارا، و رجعوا عن الإسلام، و هم هؤلاء الذين سميناهم. و قد أخرج نحوه عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن إسحاق. و قد روى نحو هذا من طرق. و قد أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس أنه تلا هذا الآية: إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ فقال: كنت أنا و أمى من المستضعفين، أنا من الولدان و أمى من النساء. و أخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله: لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً قال:

قوّة. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله:

لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً قال: نهوضا إلى المدينة وَ لا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا قال: طريقا إلى المدينة. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد نحوه. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: مُراغَماً كَثِيراً وَ سَعَةً قال: المراغم: المتحوّل من أرض إلى أرض. و السعة: الرزق. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد: مُراغَماً قال: متزحزحا عما يكره.

و أخرج ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله: وَ سَعَةً قال: و رخاء. و أخرج أيضا عن مالك قال: سعة البلاد. و أخرج أبو يعلى، و ابن

أبى حاتم، و الطبرانى، قال السيوطى بسند رجاله ثقات: عن ابن عباس قال:

(۱). فى ابن كثير، ط دار الأندلس [۲/ ۳۹۶]: التقية.

(۲). العنكبوت: ۱۰.

(۳). النحل: ۱۱۰.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۸۵

خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجرا، فقال لقومه: احملونى فأخرجونى من أرض الشرك إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فمات فى الطريق قبل أن يصل إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلم، فنزل الوحى: وَ مَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهاجِراً إِلَى اللَّهِ الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من وجه آخر عنه نحوه. و أخرج ابن سعد، و أحمد، و الحاكم، و صححه عن عبد اللّه بن عتيك قال: سمعت النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «من خرج من بيته مجاهدا فى سبيل اللّه، و أين المجاهدون فى سبيل اللّه؟ فخرّ عن دابّته فمات فقد وقع أجره على اللّه، أو لدغته دابّة فمات فقد وقع أجره على اللّه، أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على اللّه»- يعنى بحتف أنفه: على فراشه، و اللّه إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم- «و من قتل قعصا «۱» فقد استوجب الجنّة». و أخرج أبو يعلى، و البيهقى فى شعب الإيمان عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

«من خرج حاجّا فمات كتب له أجر الحاجّ إلى يوم القيامة، و من خرج معتمرا فمات كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة، و من خرج غازيا فى سبيل اللّه فمات كتب له أجر الغازى إلى يوم القيامة». قال ابن كثير: و هذا حديث غريب من هذا الوجه.

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۰۱ الى ۱۰۲]

وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكافِرِينَ كانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِيناً (۱۰۱) وَ إِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَ لْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرائِكُمْ وَ لْتَأْتِ طائِفَةٌ أُخْرى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَ لْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَ أَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَ أَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً واحِدَةً وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَ خُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (۱۰۲)

قوله: وَ إِذا ضَرَبْتُمْ قد تقدّم تفسير الضرب فى الأرض قريبا. قوله: فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ فيه دليل: على أن القصر ليس بواجب، و إليه ذهب الجمهور. و ذهب الأقلون: إلى أنه واجب، و منهم:

عمر بن عبد العزيز، و الكوفيون، و القاضى إسماعيل، و حماد بن أبى سليمان، و هو مروىّ عن مالك.

و استدلوا بحديث عائشة الثابت فى الصحيح: «فرضت الصّلاة ركعتين ركعتين فزيدت فى الحضر و أقرّت فى السّفر». و لا يقدح فى ذلك مخالفتها لما روت، فالعمل على الرواية الثابتة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و مثله:

حديث يعلى بن أمية قال: سألت عمر بن الخطاب، قلت: فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا و قد أمن الناس، فقال لى عمر: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن ذلك فقال: «صدقة تصدّق اللّه بها عليكم فاقبلوا صدقته» أخرجه أحمد، و مسلم، و أهل السنن. و ظاهر قوله: «فاقبلوا صدقته»: أن القصر واجب. قوله: إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ظاهر هذا الشرط أن القصر لا يجوز فى السفر إلّا مع خوف الفتنة من الكافرين لا مع الأمن، و

لكنه قد تقرّر بالسنة أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قصر مع الأمن كما عرفت، فالقصر مع الخوف ثابت بالكتاب، و القصر مع الأمن ثابت

(١). قعصا: قعصه بالرمح قعصا: طعنه بالرمح طعنا سريعا، و قعصه: قتله مكانه.

فتح القدير، ج١، ص: ٥٨٦

بالسنة، و مفهوم الشرط لا يقوى على معارضة ما تواتر عنه صلّى اللّه عليه و سلّم من القصر مع الأمن. و قد قيل: إن هذا الشرط خرّج مخرج الغالب، لأن الغالب على المسلمين إذ ذاك القصر للخوف فى الأسفار، و لهذا قال يعلى ابن أمية لعمر ما قال كما تقدّم. و فى قراءة أبيّ: أن تقصروا من الصّلاة أن يفتنكم الذين كفروا بسقوط إِنْ خِفْتُمْ و المعنى على هذه القراءة: كراهة أن يفتنكم الذين كفروا. و ذهب جماعة من أهل العلم:

إلى أن هذه الآية إنما هى مبيحة للقصر فى السفر للخائف من العدوّ، فمن كان آمنا فلا قصر له. و ذهب آخرون إلى أن قوله: إِنْ خِفْتُمْ ليس متصلا بما قبله و أن الكلام تمّ عند قوله: مِنَ الصَّلاةِ ثم افتتح فقال:

إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فأقم لهم يا محمد صلاة الخوف. و قوله: إِنَّ الْكافِرِينَ كانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِيناً معترض، ذكر معنى هذا الجرجانى، و المهدوى، و غيرهما. و رده القشيرى، و القاضى أبو بكر بن العربى. و قد حكى القرطبى عن ابن عباس معنى ما ذكره الجرجانى و من معه، و مما يرد هذا و يدفعه:

الواو فى قوله: وَ إِذا كُنْتَ فِيهِمْ و قد تكلف بعض المفسرين فقال: إن الواو زائدة، و إن الجواب للشرط المذكور، أعنى قوله: إِنْ خِفْتُمْ هو قوله: فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ و ذهب قوم إلى أن ذكر الخوف منسوخ بالسنة، و هى: حديث عمر الذى قدّمنا ذكره، و ما ورد فى معناه. قوله: أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا قال الفراء: أهل الحجاز يقولون: فتنت الرجل، و ربيعة و قيس و أسد و جميع أهل نجد يقولون: أفتنت الرجل، و فرق الخليل و سيبويه بينهما فقالا: فتنته: جعلت فيه فتنة مثل كحلته، و أفتنته: جعلته مفتنا، و زعم الأصمعى أنه لا يعرف أفتنته. و المراد بالفتنة: القتال و التعرّض بما يكره. قوله: عَدُوًّا أى أعداء. قوله: وَ إِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ هذا خطاب لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و لمن بعده من أهل الأمر، حكمه كما هو معروف فى الأصول، و مثله قوله تعالى: خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً «١» و نحوه، و إلى هذا ذهب جمهور العلماء، و شذ أبو يوسف، و إسماعيل بن علية فقالا: لا تصلى صلاة الخوف بعد النبى صلّى اللّه عليه و سلم، لأن هذا الخطاب خاص برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، قالا: و لا يلحق غيره به لما له صلّى اللّه عليه و سلّم من المزية العظمى، و هذا مدفوع، فقد أمرنا اللّه باتباع رسوله و التأسى به، و قد قال صلّى اللّه عليه و سلم «صلّوا كما رأيتمونى أصلّى» و الصحابة رضى اللّه عنهم أعرف بمعانى القرآن، و قد صلوها بعد موته فى غير مرّة كما ذلك معروف. و معنى: فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ أردت الإقامة، كقوله:

إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ «٢»، و قوله: فَإِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ «٣» قوله:

فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ يعنى: بعد أن تجعلهم طائفتين؛ طائفة تقف بإزاء العدوّ، و طائفة تقوم منهم معك فى الصلاة وَ لْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ أى: الطائفة التى تصلى معه؛ و قيل: الضمير راجع إلى الطائفة التى بإزاء العدوّ، و الأوّل أظهر، لأن الطائفة القائمة بإزاء العدوّ لا بدّ أن تكون قائمة بأسلحتها، و إنما يحتاج إلى الأمر بذلك من كان فى الصلاة، لأنه يظن أن ذلك ممنوع منه حال الصلاة فأمره اللّه بأن يكون آخذا لسلاحه، أى: غير واضع له. و ليس المراد الأخذ باليد، بل المراد أن يكونوا حاملين لسلاحهم ليتناولوه من قرب إذا احتاجوا إليه، و ليكون ذلك أقطع لرجاء عدوّهم من إمكان فرصته فيهم. و قد قال بإرجاع الضمير من قوله: وَ لْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ إلى الطائفة القائمة بإزاء العدوّ ابن عباس، قال: لأن المصلية لا تحارب،

(١). التوبة: ١٠٣.

(٢). المائدة: ۶.

(٣). النحل: ٩٨.

فتح القدير، ج١، ص: ٥٨٧

و قال غيره: إن الضمير راجع إلى المصلية، و جوّز الزجاج، و النحاس أن يكون ذلك أمرا للطائفتين جميعا، لأنه أرهب للعدوّ. و قد أوجب أخذ السلاح فى هذه الصلاة أهل الظاهر حملا للأمر على الوجوب. و ذهب أبو حنيفة: إلى أن المصلين لا يحملون السلاح و أن ذلك يبطل الصلاة، و هو مدفوع بما فى هذه الآية و بما فى الأحاديث الصحيحة. قوله: فَإِذا سَجَدُوا أى: القائمون فى الصلاة فَلْيَكُونُوا أى: الطائفة القائمة بإزاء العدوّ مِنْ وَرائِكُمْ أى: من وراء المصلين. و يحتمل أن يكون المعنى: فإذا سجد المصلون معه، أى: أتموا الركعة، تعبيرا بالسجود عن جميع الركعة، أو عن جميع الصلاة فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرائِكُمْ أى: فلينصرفوا بعد الفراغ إلى مقابلة العدوّ للحراسة وَ لْتَأْتِ طائِفَةٌ أُخْرى و هى القائمة فى مقابلة العدو التى لم تصلّ فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ على الصفة التى كانت عليها الطائفة الأولى وَ لْيَأْخُذُوا أى: هذه الطائفة الأخرى حِذْرَهُمْ وَ أَسْلِحَتَهُمْ زيادة التوصية للطائفة الأخرى بأخذ الحذر مع أخذ السلاح. قيل:

وجهه: أن هذه المرة مظنة لوقوف الكفرة على كون الطائفة القائمة مع النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى شغل شاغل، و أما فى المرة الأولى فربما يظنونهم قائمين للحرب، و قيل: لأن العدوّ لا يؤخر قصده عن هذا الوقت، لأنه آخر الصلاة، و السلاح: ما يدفع به المرء عن نفسه فى الحرب، و لم يبين فى الآية الكريمة كم تصلى كل طائفة من الطائفتين؟

و قد وردت صلاة الخوف فى السنة المطهرة على أنحاء مختلفة، و صفات متعددة، و كلها صحيحة مجزئة، من فعل واحدة منها فقد فعل ما أمر به، و من ذهب من العلماء إلى اختيار صفة دون غيرها فقد أبعد عن الصواب، و قد أوضحنا هذا فى شرحنا للمنتقى، و فى سائر مؤلفاتنا. قوله: وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَ أَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً واحِدَةً هذه الجملة متضمنة للعلة التى لأجلها أمرهم اللّه بالحذر و أخذ السلاح، أى: ودّوا غفلتكم عن أخذ السلاح و عن الحذر ليصلوا إلى مقصودهم، و ينالوا فرصتهم، فيشدّون عليكم شدّة واحدة، و الأمتعة: ما يتمتع به فى الحرب، و منه: الزاد و الراحلة. قوله: وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ رخص لهم سبحانه فى وضع السلاح إذا نالهم أذى من المطر و فى حال المرض، لأنه يصعب مع هذين الأمرين حمل السلاح، ثم أمرهم بأخذ الحذر لئلا يأتيهم العدو على غرّة و هم غافلون.

و قد أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد عن أبى حنظلة قال: سألت ابن عمر عن صلاة السفر، فقال:

ركعتان، قلت: فأين قوله تعالى: إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا و نحن آمنون؟ قال: سنة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. و أخرج عبد بن حميد، و النسائى، و ابن ماجة، و ابن حبان، و البيهقى عن أمية بن عبد اللّه بن خالد بن أسيد أنه سأل ابن عمر: أ رأيت قصر الصلاة فى السفر؟ إنا لا نجدها فى كتاب اللّه، إنما نجد ذكر صلاة الخوف، فقال ابن عمر: يا ابن أخى! إن اللّه أرسل محمدا صلّى اللّه عليه و سلّم و لا نعلم شيئا، فإنما نفعل كما رأينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يفعل، و قصر الصلاة فى السفر سنة سنها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم. و فى الصحيحين و غيرهما عن حارثة بن وهب الخزاعى قال: صليت مع النبى صلّى اللّه عليه و سلّم الظهر و العصر بمنى- أكثر ما كان الناس و آمنه- ركعتين. و أخرج ابن أبى شيبة، و الترمذى، و صححه، و النسائى عن ابن عباس قال: صلينا مع رسول

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٨

اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بين مكة و المدينة و نحن آمنون لا نخاف شيئا ركعتين. و أخرج ابن جرير عن عليّ قال: سأل قوم من التجار رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقالوا: يا رسول اللّه! إنا نضرب فى الأرض فكيف نصلى؟ فأنزل اللّه: وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ ثم انقطع الوحى، فلما كان بعد ذلك بحول غزا النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم فصلى الظهر، فقال المشركون: قد أمنكم محمد و أصحابه من ظهورهم هلا شددتم عليهم؟

فقال قائل منهم: إن لهم أخرى مثلها فى أثرها. فأنزل اللّه بين الصلاتين: إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكافِرِينَ كانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِيناً. وَ إِذا كُنْتَ فِيهِمْ إلى قوله: إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً فنزلت صلاة الخوف. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و أحمد، و عبد بن حميد، و أبو داود، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و الدارقطنى، و الحاكم عن أبى عياش الزرقى قال: كنا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بعسفان، فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد، و هم بيننا و بين القبلة، فصلى بنا النبى صلّى اللّه عليه و سلّم الظهر، فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرّتهم، ثم قالوا: تأتى عليهم الآن صلاة هى أحبّ إليهم من أبنائهم و أنفسهم، فنزل جبريل بهذه الآيات: وَ إِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ ثم ذكر صفة الصلاة التى صلوها مع النبى صلّى اللّه عليه و سلم. و الأحاديث فى صفة صلاة الخوف كثيرة، و هى مستوفاة فى مواطنها، فلا نطول بذكرها هاهنا. و أخرج البخارى و غيره عن ابن عباس فى قوله: إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى قال: نزلت فى عبد الرحمن بن عوف، كان جريحا.

[سورة النساء (٤): الآيات ١٠٣ الى ١٠٤]

فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَ قُعُوداً وَ عَلى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً (١٠٣) وَ لا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَما تَأْلَمُونَ وَ تَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ما لا يَرْجُونَ وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (١٠٤)

قَضَيْتُمُ بمعنى: فرغتم من صلاة الخوف، و هو أحد معانى القضاء، و مثله: فَإِذا قَضَيْتُمْ مَناسِكَكُمْ «١» فَإِذا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ «٢» قوله: فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَ قُعُوداً وَ عَلى جُنُوبِكُمْ «٣» أى: فى جميع الأحوال، حتى فى حال القتال. و قد ذهب جمهور العلماء: إلى أن هذا الذكر المأمور به إنما هو إثر صلاة الخوف، أى: إذا فرغتم من الصلاة فاذكروا اللّه فى هذه الأحوال؛ و قيل: معنى قوله: فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ: إذا صليتم فصلوا قياما و قعودا أو على جنوبكم، حسبما يقتضيه الحال عند ملاحمة القتال، فهى مثل قوله: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً «٤». قوله: فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ أى: أمنتم و سكنت قلوبكم، و الطمأنينة: سكون النفس من الخوف فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ أى: فأتوا بالصلاة التى دخل وقتها على الصفة المشروعة من الأذكار و الأركان، و لا تغفلوا ما أمكن، فإن ذلك إنما هو فى حال الخوف.

و قيل: المعنى فى الآية: أنهم يقضون ما صلوه فى حال المسايفة، لأنها حالة قلق و انزعاج و تقصير فى الأذكار و الأركان، و هو مرويّ عن الشافعيّ، و الأوّل أرجح. إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً أى: محدودا معينا، يقال: وقته فهو موقوت و وقّته فهو مؤقّت. و المعنى: إن اللّه افترض على عباده الصلوات،

---

(١). البقرة: ٢٠٠.

(٢). الجمعة: ١٠.

(٣). البقرة: ٢٣٩.

(۴). البقرة: ٢٣٩.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٨٩

و كتبها عليهم فى أوقاتها المحدودة، لا- يجوز لأحد أن يأتى بها فى غير ذلك الوقت إلا لعذر شرعى، من نوم أو سهو أو نحوهما. قوله: وَ لا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ أى: لا تضعفوا فى طلبهم، و أظهروا القوّة و الجلد.

قوله: إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَما تَأْلَمُونَ تعليل للنهى المذكور قبله، أى: ليس ما تجدونه من ألم الجراح و مزاولة القتال مختصا بكم، بل هو أمر مشترك بينكم و بينهم، فليسوا بأولى منكم بالصبر على حر القتال و مرارة الحرب، و مع ذلك فلكم عليهم مزية لا- توجد فيهم، و هى: أنكم ترجون من اللّه من الأجر و عظيم الجزاء ما لا يرجونه لكفرهم و جحودهم، فأنتم أحقّ بالصبر منهم، و أولى بعدم الضعف منهم، فإن أنفسكم قوية، لأنها ترى الموت مغنما، و هم يرونه مغرما. و نظير هذه الآية قوله تعالى: إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ «١» و قيل: إن الرجاء هنا بمعنى الخوف، لأن من رجا شيئا فهو غير قاطع بحصوله، فلا- يخلو من خوف ما يرجو. و قال الفراء و الزجاج: لا يطلق الرجاء بمعنى الخوف إلّا مع النفى، كقوله تعالى: ما لَكُمْ لا- تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقاراً «٢» أى: لا- تخافون له عظمة. و قرأ عبد الرحمن الأعرج: إِنْ تَكُونُوا بفتح الهمزة، أى: لأن تكونوا، و قرأ منصور بن المعتمر: تئلمون، بكسر التاء، و لا يجوز عند البصريين كسر التاء لثقله.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَ قُعُوداً وَ عَلى جُنُوبِكُمْ قال: بالليل و النهار، فى البرّ و البحر، و فى السفر و الحضر، و الغنى و الفقر، و السقم و الصحة، و السرّ و العلانية، و على كل حال. و أخرج ابن أبى شيبة عن ابن مسعود: أنه بلغه أن قوما يذكرون اللّه قياما و قعودا و على جنوبهم، فقال: إنما هذه إذا لم يستطع الرجل أن يصلى قائما صلى قاعدا. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن مجاهد فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ قال: إذا خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ قال: أتموها. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة نحوه.

و أخرج ابن المنذر عن ابن جريج نحوه أيضا. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً يعنى مفروضا. و أخرج ابن جرير عنه قال: الموقوت الواجب.

و أخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله: وَ لا- تَهِنُوا قال: و لا- تضعفوا. و أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم عنه فى قوله: تَأْلَمُونَ قال: توجعون وَ تَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ما لا يَرْجُونَ قال: ترجون الخير.

[سورة النساء (۴): الآيات ١٠٥ الى ١٠٩]

إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ وَ لا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً (١٠٥) وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (١٠۶) وَ لا- تُجادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا- يُحِبُّ مَنْ كانَ خَوَّاناً أَثِيماً (١٠٧) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَ لا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَ هُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ وَ كانَ اللَّهُ بِما يَعْمَلُونَ مُحِيطاً (١٠٨) ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ جادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا فَمَنْ يُجادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا (١٠٩)

قوله: بِما أَراكَ اللَّهُ إما بوحى، أو بما هو جار على سنن ما قد أوحى اللّه به، و ليس المراد هنا

---

(١). آل عمران: ١۴٠.

(٢). نوح: ١٣.

رؤية العين، لأن الحكم لا يرى، بل المراد: بما عرّفه اللّه به و أرشده إليه. قوله: وَ لا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ أى: لأجل الخائنين، خصيما: أى: مخاصما عنهم، مجادلا للمحقين بسببهم. و فيه دليل، على أنه لا يجوز لأحد أن يخاصم عن أحد إلا بعد أن يعلم أنه محق. قوله: وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ أمر لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بالاستغفار.
قال ابن جرير: إن المعنى: استغفر اللّه من ذنبك فى خصامك للخائنين. و سيأتى بيان السبب الذى نزلت لأجله الآية، و به يتضح المراد. و قيل: المعنى: و استغفر اللّه للمذنبين من أمتك، و المخاصمين بالباطل. قوله: وَ لا تُجادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ أى: لا تحاجج عن الذين يخونون أنفسهم، و المجادلة: مأخوذة من الجدل، و هو الفتل؛ و قيل: مأخوذة من الجدالة، و هى وجه الأرض، لأن كل واحد من الخصمين يريد أن يلقى صاحبه عليها، و سمى ذلك: خيانة لأنفسهم، لأن ضرر معصيتهم راجع إليهم. و الخوّان: كثير الخيانة، و الأثيم: كثير الإثم، و عدم المحبة: كناية عن البغض. قوله: يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ أى:
يستترون منهم، كقوله: وَ مَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ أى: مستتر؛ و قيل: يستخفون من الناس و لا يستخفون من اللّه: أى لا يستترون منه، أو لا يستحيون منه و الحال أنه معهم فى جميع أحوالهم، عالم بما هم فيه، فكيف يستخفون منه؟ إِذْ يُبَيِّتُونَ أى: يديرون الرأى بينهم، و سماه: تبييتا؛ لأن الغالب أن تكون إدارة الرأى بالليل ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ أى: من الرأى الذى أداروه بينهم، و سماه: قولا، لأنه لا يحصل إلا بعد المقاولة بينهم. قوله: ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ يعنى: القوم الذين جادلوا عن صاحبهم السارق كما سيأتى، و الجملة مبتدأ و خبر. قال الزجاج: أولاء بمعنى الذين و جادَلْتُمْ بمعنى حاججتم فِي الْحَياةِ الدُّنْيا فَمَنْ يُجادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ الاستفهام للإنكار و التوبيخ، أى: فمن يخاصم و يجادل اللّه عنهم يوم القيامة عند تعذيبهم بذنوبهم؟ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا أى: مجادلا و مخاصما، و الوكيل فى الأصل: القائم بتدبير الأمور. و المعنى: من ذاك يقوم بأمرهم إذا أخذهم اللّه بعذابه.
و قد أخرج الترمذى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبو الشيخ، و الحاكم، و صححه عن قتادة بن النعمان قال: كان أهل بيت منا يقال لهم: بنو أبيرق بشر و بشير و مبشر، و كان بشر رجلا منافقا يقول الشعر، يهجو به أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، ثم ينحله بعض العرب، ثم يقول: قال فلان: كذا و كذا، قال فلان: كذا و كذا؛ فإذا سمع أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ذلك الشعر قالوا: و اللّه ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث، فقال:
أو كلّما قال الرّجال قصيدة أصمّوا فقالوا «١» ابن الأبيرق قالها
قال: و كانوا أهل بيت حاجة و فاقة فى الجاهلية و الإسلام، و كان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر و الشعير، و كان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة «٢»، أى: حمولة من الشام من الدرمك «٣»؛ ابتاع الرجل منها

---

(١). فى القرطبى (٥/ ٣٧٦): نحلت و قالوا ...
(٢). الضافط: الذى يجلب الميرة و المتاع إلى المدن.
(٣). الدرمك: الدقيق الحوّارى.

فخصّ بها نفسه، و أما العيال فإنما طعامهم التمر و الشعير، فقدمت ضافطة من الشام، فابتاع عمى رفاعة بن رافع جملا من الدرمك، فجعله فى مشربة «١»، و فى المشربة سلاح له درعان و سيفاهما و ما يصلحهما، فعدى عليه من تحت الليل، فنقبت المشربة، و أخذ الطعام و السلاح، فلما أصبح أتانى عمى رفاعة فقال: يا ابن أخى! تعلم أن قد عدى علينا فى ليلتنا هذه، فنقبت مشربتنا، فذهب بطعامنا و سلاحنا، قال: فتحسسنا فى الدار و سألنا، فقيل لنا: قد رأينا بنى أبيرق استوقدوا نارا فى هذه الليلة، و لا

نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم، و كان بنو أبيرق قالوا و نحن نسأل في الدار: و اللّه ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل رجلا منا له صلاح و إسلام، فلما سمع ذلك لبيد اخترط سيفه ثم أتى بنى أبيرق و قال: أنا أسرق؟ فو اللّه ليخالطنكم هذا السيف أو لتبينن هذه السرقة، قالوا: إليك عنا أيها الرجل! فو اللّه ما أنت بصاحبها، فسألنا فى الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها، فقال لى عمى: يا ابن أخى أو أتيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فذكرت ذلك له؛ قال قتادة: فأتيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقلت: يا رسول اللّه! إن أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عمى رفاعة بن زيد فنقبوا مشربة له، و أخذوا سلاحه و طعامه، فليردّوا علينا سلاحنا، و أما الطعام فلا حاجة لنا فيه، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: سأنظر فى ذلك؛ فلما سمع ذلك بنو أبيرق أتوا رجلا منهم يقال له: أسير بن عروة، فكلموه فى ذلك و اجتمع إليه ناس من أهل الدار، فأتوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقالوا: يا رسول اللّه! إن قتادة بن النعمان و عمه عمدوا إلى أهل بيت منا أهل إسلام و صلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة و لا ثبت، قال قتادة: فأتيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فكلمته فقال: عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام و صلاح ترميهم بالسرقة على غير بينة و لا ثبت؟ قال قتادة:

فرجعت و لوددت أنى خرجت من بعض مالى و لم أكلم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فى ذلك، فأتانى عمى رفاعة فقال لى: يا ابن أخى! ما صنعت؟ فأخبرته بما قال لى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فقال: اللّه المستعان، فلم نلبث أن نزل القرآن: إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ وَ لا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً بنى أبيرق وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ أى: مما قلت لقتادة إِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً. وَ لا تُجادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ إلى قوله: ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً أى: لو استغفروا لهم وَ مَنْ يَكْسِبْ إِثْماً إلى قوله: فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً قولهم للبيد. وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَ رَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ يعنى: أسير بن عروة، فلما نزل القرآن أتى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بالسلاح فرده إلى رفاعة؛ قال قتادة: فلما أتيت عمى بالسلاح و كان شيخا قد غشى فى الجاهلية، أى: كبر، و كنت أرى إسلامه مدخولا، فلما أتيته بالسلاح قال: يا ابن أخى! هو فى سبيل اللّه، فعرفت أن إسلامه كان صحيحا، فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين، فنزل على سلافة بنت سعد فأنزل اللّه: وَ مَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى إلى قوله: ضَلالًا بَعِيداً «٢» فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من شعر، فأخذت رحله فوضعته على رأسها ثم خرجت فرمت به فى الأبطح، ثم قالت: أهديت لى شعر حسان؟ ما كنت تأتينى بخير. قال الترمذى: هذا حديث غريب، لا

---

(١). المشربة: بفتح الراء و ضمها: الغرفة.

(٢). النساء: ١١٥- ١١٦.

نعلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحرانى. و رواه يونس بن بكير و غير واحد عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلا، لم يذكر فيه عن أبيه عن جدّه. و رواه ابن أبى حاتم عن هاشم بن القاسم الحرانى عن محمد بن سلمة به ببعضه. و رواه ابن المنذر فى تفسيره قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، يعنى:

الصانع، حدّثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى، حدثنا محمد بن سلمة، فذكره بطوله. و رواه أبو الشيخ الأصبهانى فى تفسيره عن محمد بن العباس بن أيوب، و الحسن بن يعقوب، كلاهما عن الحسن بن أحمد بن أبى شعيب الحرانى عن محمد بن سلمة به، ثم قال فى آخره: قال محمد بن سلمة: سمع منى هذا الحديث يحيى بن معين، و أحمد بن حنبل، و إسحاق بن أبى إسرائيل. و قد رواه الحاكم فى المستدرك عن أبى العباس الأصم، عن أحمد ابن عبد الجبار العطاردى، عن يونس بن بكير، عن محمد بن

إسحاق بمعناه أتم منه، ثم قال: هذا صحيح على شرط مسلم. و قد أخرجه ابن سعد عن محمود بن لبيد قال: غدا بشير، فذكره مختصرا، و قد رويت هذه القصة مختصرة و مطوّلة عن جماعة من التابعين.

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۱۰ الى ۱۱۳]

وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً (۱۱۰) وَ مَنْ يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّما يَكْسِبُهُ عَلى نَفْسِهِ وَ كانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (۱۱۱) وَ مَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً (۱۱۲) وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَ رَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَ ما يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَ ما يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ عَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَ كانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً (۱۱۳)

هذا من تمام القصة السابقة، و المراد بالسوء: القبيح الذى يسوء به أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ بفعل معصية من المعاصى، أو ذنب من الذنوب التى لا تتعدى إلى غيره ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يطلب منه أن يغفر له ما قارفه من الذنب يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً لذنبه رَحِيماً به، و فيه ترغيب لمن وقع منه السرق من بنى أبيرق أن يتوب إلى اللّه و يستغفره، و أنه غفور لمن يستغفره رحيم به. و قال الضحاك: إن هذه الآية نزلت فى شأن وحشى قاتل حمزة، أشرك باللّه و قتل حمزة، ثم جاء إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و قال: هل لى من توبة؟ فنزلت. و على كل حال فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فهى لكل عبد من عباد اللّه أذنب ذنبا ثم استغفره اللّه سبحانه. قوله: وَ مَنْ يَكْسِبْ إِثْماً من الآثام بذنب يذنبه فَإِنَّما يَكْسِبُهُ عَلى نَفْسِهِ أى: عاقبته عائدة عليه، و الكسب: ما يجر به الإنسان إلى نفسه نفعا أو يدفع به ضررا، و لهذا لا يسمى فعل الربّ كسبا، قال القرطبى. وَ مَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً قيل: هما بمعنى واحد، كرر للتأكيد. و قال الطبرى:

إن الخطيئة تكون عن عمد و عن غير عمد، و الإثم لا يكون إلا عن عمد، و قيل: الخطيئة: الصغيرة، و الإثم:

الكبيرة. قوله: ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً توحيد الضمير لكون العطف بأو، أو لتغليب الإثم على الخطيئة، و قيل: إنه يرجع إلى الكسب. قوله: فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً لما كانت الذنوب لازمة لفاعلها كانت كالثقل الذى يحمل، و مثله: وَ لَيَحْمِلُنَّ أَثْقالَهُمْ وَ أَثْقالًا مَعَ أَثْقالِهِمْ «۱». و البهتان: مأخوذ من

---

(۱). العنكبوت: ۱۳.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۹۳

البهت، و هو الكذب على البرىء بما ينبهت له و يتحير منه، يقال: بهته بهتا و بهتانا: إذا قال عليه ما لم يقل، و يقال: بهت الرجل بالكسر: إذا دهش و تحير، و بهت بالضم، و منه: فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ «۱»، و الإثم المبين: الواضح. قوله: وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَ رَحْمَتُهُ خطاب لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، و المراد بهذا الفضل و الرحمة لرسول اللّه: أنه نبهه على الحق فى قصة بنى أبيرق. و قيل: المراد بهما: النبوّة و العصمة لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أى: من الجماعة الذين عضدوا بنى أبيرق كما تقدّم أَنْ يُضِلُّوكَ عن الحق وَ ما يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ لأن وبال ذلك عائد عليهم وَ ما يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ لأن اللّه سبحانه هو عاصمك من الناس، و لأنك عملت بالظاهر و لا ضرر عليك فى الحكم به قبل نزول الوحى، و الجار و المجرور: فى محل نصب على المصدرية، أى: و ما يضرونك شيئا من الضرر. قوله: وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتابَ قيل: هذا ابتداء كلام، و قيل: الواو: للحال، أى: و ما يضرّونك من شىء حال إنزال اللّه عليك الكتاب و الحكمة، أو مع إنزال اللّه ذلك عليك. قوله: وَ عَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ معطوف على أنزل، أى: علمك بالوحى ما لم تكن تعلم من قبل وَ كانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً إذ لا فضل أعظم من النبوّة و نزول الوحى.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ الآية.
قال: أخبر اللّه عباده بحلمه و عفوه و كرمه و سعة رحمته و مغفرته، فمن أذنب ذنبا صغيرا كان أو كبيرا؛ ثم استغفر اللّه؛ يجد اللّه غفورا رحيما؛ و لو كانت ذنوبه أعظم من السموات و الأرض و الجبال. و أخرج عبد ابن حميد عن ابن مسعود قال: من قرأ هاتين الآيتين من سورة النساء؛ ثم استغفر اللّه؛ غفر له وَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ «٢» الآية. و أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله: وَ عَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ قال: علمه اللّه بيان الدنيا و الآخرة، بين حلاله و حرامه ليحتج بذلك على خلقه. و أخرج أيضا عن الضحاك قال: علمه الخير و الشر، و قد ورد فى قبول الاستغفار، و أنه يمحو الذنب أحاديث كثيرة مدوّنة فى كتب السنة.

[سورة النساء (٤): الآيات ١١٤ الى ١١٥]

لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً (١١٤) وَ مَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى وَ نُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَ ساءَتْ مَصِيراً (١١٥)

النجوى: السرّ بين الاثنين أو الجماعة، تقول: ناجيت فلانا مناجاة و نجاء و هم ينتجون و يتناجون، و نجوت فلانا أنجوه نجوى، أى: ناجيته، فنجوى: مشتقة من نجوت الشيء أنجوه، أى: خلصته و أفردته.
و النجوة من الأرض: المرتفع، لانفراده بارتفاعه عما حوله، فالنجوى: المسارّة، مصدر. و قد تسمى به الجماعة كما يقال قوم عدل، قال اللّه تعالى: وَ إِذْ هُمْ نَجْوى «٣» فعلى الأوّل يكون الاستثناء منقطعا، أى:
لكن من أمر بصدقة، أو متصلا، على تقدير: إلا نجوى من أمر بصدقة، و على الثانى يكون الاستثناء متصلا فى موضع خفض على البدل من كثير. أى: لا خير فى كثير إلا فيمن أمر بصدقة. و قد قال جماعة من المفسرين:

---

(١). البقرة: ٢٥٨.

(٢). النساء: ٦٤.

(٣). الإسراء: ٤٧.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩٤

إن النجوى كلام الجماعة المنفردة أو الاثنين سواء كان ذلك سرّا أو جهرا، و به قال الزجاج. قوله:
بِصَدَقَةٍ الظاهر أنها صدقة التطوّع، و قيل: إنها صدقة الفرض. و المعروف: صدقة التطوّع، و الأوّل أولى. و المعروف: لفظ عام يشمل جميع أنواع البرّ. و قال مقاتل: المعروف هنا: القرض. و الأوّل أولى، و منه قول الحطيئة:
من يفعل الخير لا يعدم جوازيهلا يذهب العرف بين اللّه و النّاس
و منه الحديث: «كلّ معروف صدقة، و إنّ من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق»، و قيل:
المعروف: إغاثة الملهوف. و الإصلاح بين الناس عامّ فى الدماء و الأعراض و الأموال، و فى كل شيء يقع التداعى فيه. قوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ إشارة إلى الأمور المذكورة، جعل مجرّد الأمر بها خيرا، ثم رغب فى فعلها بقوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ لأن فعلها أقرب إلى اللّه من مجرّد الأمر بها، إذ خيرية الأمر بها إنما هى لكونه وسيلة إلى فعلها. قوله: ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ علة للفعل، لأن من فعلها لغير ذلك فهو غير مستحق لهذا المدح و الجزاء، بل قد يكون غير ناج من الوزر، و الأعمال بالنيات وَ مَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ

مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى المشاققة: المعاداة و المخالفة. و تبين الهدى: ظهوره، بأن يعلم صحة الرسالة بالبراهين الدالة على ذلك ثم يفعل المشاققة وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ أى: غير طريقهم، و هو ما هم عليه من دين الإسلام، و التمسك بأحكامه نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى أى: نجعله واليا لما تولاه من الضلال وَ نُصْلِهِ جَهَنَّمَ قرأ عاصم، و حمزة، و أبو عمرو: نولّه و نصله بسكون الهاء فى الموضعين. و قرأ الباقون: بكسر هما، و هما لغتان، و قرئ: و نصله بفتح النون من صلاه، و قد تقدّم بيان ذلك. و قد استدل جماعة من أهل العلم بهذه الآية على حجية الإجماع لقوله: وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ و لا حجة فى ذلك عندى، لأن المراد بغير سبيل المؤمنين هنا: هو الخروج من دين الإسلام إلى غيره، كما يفيده اللفظ، و يشهد به السبب، فلا تصدق على عالم من علماء هذه الملة الإسلامية؛ اجتهد فى بعض مسائل دين الإسلام؛ فأدّاه اجتهاده إلى مخالفة من بعصره من المجتهدين، فإنه إنما رام السلوك فى سبيل المؤمنين، و هو الدين القويم و الملة الحنيفية و لم يتبع غير سبيلهم.

و قد أخرج عبد بن حميد، و الترمذى، و ابن ماجة، و غيرهم عن أمّ حبيبة قالت: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:

«كلام ابن آدم كلّه عليه لا له، إلا أمرا بمعروف، أو نهيا عن منكر، أو ذكرا للّه عزّ و جلّ». قال سفيان الثورى: هذا فى كتاب اللّه لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ الآية، و قوله: يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَ الْمَلائِكَةُ صَفًّا لا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمنُ وَ قالَ صَواباً «١»، و قوله: وَ الْعَصْرِ- إِنَّ الْإِنْسانَ لَفِي خُسْرٍ- إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَ تَواصَوْا بِالْحَقِّ وَ تَواصَوْا بِالصَّبْرِ «٢». و قد وردت أحاديث صحيحة فى الصمت و التحذير من آفات اللسان و الترغيب فى حفظه، و فى الحثّ على الإصلاح بين الناس. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله: وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ تصدق أو أقرض أو أصلح بين الناس. و أخرج أبو نصر السجزى فى الإبانة عن أنس قال: «جاء أعرابىّ إلى النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فقال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: إن اللّه

---

(١). النبأ: ٣٨.

(٢). العصر: ١- ٣.

أنزل علىّ فى القرآن يا أعرابىّ لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ إلى قوله: فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً يا أعرابىّ! الأجر العظيم: الجنة؛ قال الأعرابى: الحمد للّه الذى هدانا للإسلام». و أخرج الترمذى، و البيهقى فى الأسماء و الصفات عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لا يجمع اللّه بين هذه الأمة على الضلالة أبدا، و يد اللّه على الجماعة، فمن شذّ شذّ فى النّار». و أخرجه الترمذى، و البيهقى أيضا عن ابن عباس مرفوعا.

[سورة النساء (٤): الآيات ١١٦ الى ١٢٢]

إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ وَ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً (١١٦) إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِناثاً وَ إِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطاناً مَرِيداً (١١٧) لَعَنَهُ اللَّهُ وَ قالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً (١١٨) وَ لَأُضِلَّنَّهُمْ وَ لَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَ مَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْراناً مُبِيناً (١١٩) يَعِدُهُمْ وَ يُمَنِّيهِمْ وَ ما يَعِدُهُمُ الشَّيْطانُ إِلَّا غُرُوراً (١٢٠)

أُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ لا يَجِدُونَ عَنْها مَحِيصاً (١٢١) وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً (١٢٢)

قوله: إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ قد تقدّم تفسير هذه الآية، و تكريرها بلفظ للتأكيد؛ و قيل:

كررت هنا لأجل قصة بنى أبيرق؛ و قيل: إنها نزلت هنا لسبب غير قصة بنى أبيرق. و هو ما رواه الثعلبى، و القرطبى فى تفسيريهما عن الضحاک: أن شيخا من الأعراب جاء إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال: يا رسول اللّه! إنى شيخ منهمک فى الذنوب و الخطايا إلّا أنى لم أشرک باللّه شيئا مذ عرفته و آمنت به و لم أتخذ من دونه وليا و لم أوقع المعاصى جرأة على اللّه و لا مكابرة له، و إنى لنادم و تائب و مستغفر، فما حالى عند اللّه؟ فأنزل اللّه تعالى: إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَکَ بِهِ الآية وَ مَنْ يُشْرِکْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ عن الحق ضَلالًا بَعِيداً لأن الشرک أعظم أنواع الضلال و أبعدها من الصواب إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِناثاً أى: ما يدعون من دون اللّه إلّا أصناما لها أسماء مؤنثة كاللات و العزى و مناة؛ و قيل: المراد بالإناث: الموات التى لا روح لها، كالخشبة و الحجر؛ و قيل: المراد بالإناث: الملائكة، لقولهم: الملائكة بنات اللّه. و قرئ «وثنا» بضم الواو و الثاء جمع وثن، روى هذه القراءة ابن الأنبارى عن عائشة. و قرأ ابن عباس: «إلّا أثنا» جمع وثن أيضا، و أصله: وثن، فأبدلت الواو همزة، و قرأ الحسن: إلّا أنثا، بضم الهمزة و النون بعدها مثلثة، جمع أنيث، كغدير و غدر. و حكى الطبرى: أنه جمع إناث، كثمار و ثمر. و حكى هذه القراءة أبو عمرو الدانى عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: و قرأ بها ابن عباس، و الحسن و أبو حيوة. و على جميع هذه القراءات فهذا الكلام خارج مخرج التوبيخ للمشركين، و الإزراء عليهم، و التضعيف لعقولهم، لكونهم عبدوا من دون اللّه نوعا ضعيفا وَ إِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطاناً مَرِيداً أى: و ما يدعون من دون اللّه إلّا شيطانا مريدا، و هو إبليس لعنه اللّه، لأنهم إذا أطاعوه فيما سوّل فقد عبدوه. و قد تقدّم اشتقاق لفظ الشيطان. و المريد: المتمرّد العاتى، من مرد:

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۹۶

إذا عتا. قال الأزهرى: المريد: الخارج عن الطاعة. و قد مرد الرجل مرودا: إذا عتا و خرج عن الطاعة، فهو مارد و مريد و متمرّد. و قال ابن عرفة: هو الذى ظهر شرّه، يقال: شجرة مرداء: إذا تساقط ورقها و ظهرت عيدانها، و منه قيل للرجل: أمرد، أى: ظاهر مكان الشعر من عارضيه. قوله: لَعَنَهُ اللَّهُ أصل اللعن: الطرد و الإبعاد. و قد تقدّم و هو فى العرف: إبعاد مقترن بسخط. قوله: وَ قالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبادِکَ نَصِيباً مَفْرُوضاً معطوف على قوله: لَعَنَهُ اللَّهُ و الجملتان صفة لشيطان، أى: شيطانا مريدا جامعا بين لعنة اللّه له و بين هذا القول الشنيع. و النصيب المفروض: هو المقطوع المقدّر؛ أى: لأجعلنّ قطعة مقدّرة من عباد اللّه تحت غوايتى، و فى جانب إضلالى، حتى أخرجهم من عبادة اللّه إلى الكفر به. قوله: وَ لَأُضِلَّنَّهُمْ اللام: جواب قسم محذوف. و الإضلال: الصرف عن طريق الهداية إلى طريق الغواية، و هكذا اللام فى قوله: وَ لَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَ لَآمُرَنَّهُمْ و المراد بالأمانى التى يمنيهم بها الشيطان: هى الأمانى الباطلة الناشئة عن تسويله و وسوسته. قوله: وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ أى: و لآمرنهم ببتک آذان الأنعام، أى: تقطيعها فليبتكنها بموجب أمرى. و البتک: القطع، و منه سيف باتک، يقال: بتكه و بتّكه مخففا و مشدّدا، و منه قول زهير:

....

طارت و فى كفّه من ريشها بتک «۱» أى: قطع. و قد فعل الكفار ذلک امتثالا لأمر الشيطان و اتباعا لرسمه، فشقوا آذان البحائر و السوائب، كما ذلک معروف. قوله: وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ أى: و لآمرنهم بتغيير خلق اللّه، فليغيرنه بموجب أمرى لهم. و اختلف العلماء فى هذا التغيير ما هو؟ فقالت طائفة: هو الخصاء، و فقء الأعين، و قطع الآذان.

و قال آخرون: إن المراد بهذا التغيير: هو أن اللّه سبحانه خلق الشمس و القمر و الأحجار و النار و نحوها من المخلوقات لما خلقها له، فغيرها الكفار بأن جعلوها آلهة معبودة، و به قال الزجاج. و قيل: المراد بهذا التغيير:

تغيير الفطرة التى فطر اللّه الناس عليها، و لا مانع من حملى الآية على جميع هذه الأمور حملا شموليا أو بدليا.

و قد رخص طائفة من العلماء فى خصاء البهائم إذا قصد بذلک زيادة الانتفاع به لسمن أو غيره، و كره ذلک آخرون، و أما خصاء بنى آدم فحرام، و قد كره قوم شراء الخصى. قال القرطبى: و لم يختلفوا أن خصاء بنى آدم لا يحل و لا يجوز، و أنه مثلة،

و تغيير لخلق اللّه، و كذلك قطع سائر أعضائهم فى غير حد و لا قود، قاله أبو عمر ابن عبد البر. وَ مَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ باتباعه و امتثال ما يأمر به، من دون اتباع لما أمر اللّه به و لا امتثال له فَقَدْ خَسِرَ خُسْراناً مُبِيناً أى: واضحا ظاهرا يَعِدُهُمْ المواعيد الباطلة وَ يُمَنِّيهِمْ الأمانى العاطلة وَ ما يَعِدُهُمُ الشَّيْطانُ إِلَّا غُرُوراً أى: و ما يعدهم الشيطان بما يوقعه فى خواطرهم من الوساوس الفارغة إِلَّا غُرُوراً يغرّهم به، و يظهر لهم فيه النفع و هو ضرر محض،

---

(١). هذا عجز بيت، و صدره: حتّى إذا ما هوت كفّ الغلام لها.

و انتصاب غرورا: على أنه نعت لمصدر محذوف، أى: وعدا غرورا، أو على أنه مفعول ثان، أو مصدر على غير لفظه. قال ابن عرفة: الغرور: ما رأيت له ظاهرا تحبه و له باطن مكروه. و هذه الجملة اعتراضية. قوله: أُولئِكَ إشارة إلى أولياء الشيطان، و هذا مبتدأ، و خبره الجملة، و هى قوله: مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ

قوله: مَحِيصاً أى: معدلا، من حاص يحيص؛ و قيل: ملجأ و مخلصا؛ و المحيص: اسم مكان، و قيل: مصدر. قوله: وَ الَّذِينَ آمَنُوا إلخ، جعل هذا الوعد للذين آمنوا مقترنا بالوعيد المتقدّم للكافرين.

قوله: وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا قال فى الكشاف مصدران: الأوّل مؤكد لنفسه، و الثانى مؤكد لغيره، و وجهه، أن الأوّل مؤكد لمضمون الجملة الاسمية و مضمونها وعد، و الثانى مؤكد لغيره. أى: حق ذلك حقا. قوله:

وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا هذه الجملة مؤكدة لما قبلها، و القيل: مصدر قال كالقول، أى: لا أجد أصدق قولا من اللّه عزّ و جلّ؛ و قيل: إن قيلا: اسم لا مصدر، و إنه منتصب على التمييز.

و قد أخرج الترمذى من حديث علىّ أنه قال: ما فى القرآن آية أحبّ إلىّ من هذه الآية إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ قال الترمذى: حسن غريب. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن أبى مالك فى قوله: إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِناثاً قال: اللات و العزى و مناة، كلها مؤنثة. و أخرج عبد اللّه بن أحمد فى زوائد المسند، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الضياء فى المختارة عن أبىّ بن كعب فى الآية قال: مع كل صنم جنية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، عن ابن عباس: إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِناثاً قال: موتى. و أخرج مثله عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الحسن. و أخرج مثله أيضا عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة. و أخرج سعيد ابن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر عن الحسن. قال: كان لكل حىّ من أحياء العرب صنم يعبدونها يسمونها: أنثى بنى فلان، فأنزل اللّه: إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِناثاً. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الضحاك: قال المشركون: إن الملائكة بنات اللّه، و إنما نعبدهم ليقربونا إلى اللّه زلفى، قال: اتخذوهنّ أربابا، و صوروهنّ صور الجوارى، فحلوا و قلدوا، و قالوا: هؤلاء يشبهن بنات اللّه الذى نعبده: يعنون: الملائكة. و أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله: وَ قالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبادِكَ إلخ، قال:

هذا إبليس يقول: من كل ألف تسعمائة و تسعة و تسعون إلى النار و واحد إلى الجنة. و أخرج ابن المنذر عن الربيع بن أنس مثله. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله:

فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ قال: التبتيك فى البحيرة و السائبة، يبتكون آذانها لطواغيتهم. و أخرج عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن أنس: أنه كره الإخصاء و قال:

فيه نزلت: وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس مثله. و أخرج ابن أبى شيبة، و البيهقى عن ابن عمر قال: نهى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن خصاء البهائم و الخيل.

و أخرج ابن المنذر، و البيهقى عن ابن عباس قال: نهى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عن صبر الروح و إخصاء البهائم. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس فى قوله: وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ

فتح القدير، ج ۱، ص: ۵۹۸

قال: دين اللّه. و أخرج ابن جرير عن الضحاك مثله. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن المنذر عن سعيد بن جبير مثله أيضا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن الحسن قال: الوشم.

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۲۳ الى ۱۲۶]

لَيْسَ بِأَمانِيِّكُمْ وَ لا أَمانِيِّ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ وَ لا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَ لا نَصِيراً (۱۲۳) وَ مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَ لا يُظْلَمُونَ نَقِيراً (۱۲۴) وَ مَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَ هُوَ مُحْسِنٌ وَ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلاً (۱۲۵) وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ كانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطاً (۱۲۶)

قرأ أبو جعفر: بتخفيف الياء من أمانى فى الموضعين، و اسم ليس محذوف، أى: ليس دخول الجنة أو الفضل أو القرب من اللّه بأمانيكم و لا أمانىّ أهل الكتاب، كما يدل على ذلك سبب نزول الآية الآتى، و قيل:

ضمير يعود إلى وعد اللّه، و هو بعيد، و من أمانىّ أهل الكتاب قولهم: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى «۱» و قولهم: نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ وَ أَحِبَّاؤُهُ «۲» و قولهم: لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً «۳». قوله:

مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ قيل: المراد بالسوء: الشرك، و ظاهر الآية أعمّ من ذلك، فكل من عمل سوءا أىّ سوء كان؛ فهو مجزىّ به، من غير فرق بين المسلم و الكافر. و فى هذه الجملة ما ترجف له القلوب من الوعيد الشديد، و قد كان لها فى صدور المسلمين عند نزولها موقع عظيم، كما ثبت فى صحيح مسلم و غيره من حديث أبى هريرة، قال: لما نزلت: مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ بلغت من المسلمين مبلغا شديدا، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «قاربوا و سدّدوا، ففى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها و الشوكة يشاكها».

قوله: وَ لا يَجِدْ لَهُ قرأه الجماعة: بالجزم، عطفا على الجزاء، و روى ابن بكار عن ابن عامر: وَ لا يَجِدْ بالرفع استئنافا؛ أى: ليس لمن يعمل السوء من دون اللّه وليا يواليه، و لا نصيرا ينصره. وَ مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ أى: بعضها حال كونه مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى و حال كونه مؤمنا، و الحال الأولى:

لبيان من يعمل، و الحال الأخرى: لإفادة اشتراط الإيمان فى كل عمل صالح فَأُولئِكَ إشارة إلى العمل المتصف بالإيمان يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قرأ أبو عمرو، و ابن كثير: يُدْخَلُونَ بضم حرف المضارعة على البناء المجهول. و قرأ الباقون: بفتحها على البناء للمعلوم وَ لا يُظْلَمُونَ نَقِيراً أى: لا ينقصون شيئا حقيرا، و قد تقدّم تفسير النقير: وَ مَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ أى: أخلص نفسه له حال كونه محسنا، أى: عاملا للحسنات وَ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ أى: دينه حال كون المتبع حَنِيفاً أى: مائلا عن الأديان الباطلة إلى دين الحق، و هو الإسلام وَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلًا أى: جعله صفوة له و خصه بكراماته، قال ثعلب: إنما سمى الخليل خليلا: لأن محبته تتخلل القلب فلا تدع فيه خللا إلّا ملأته، و أنشد قول بشار:

قد تخلّلت مسلك الرّوح منّىو به سمّى الخليل خليلا

---

(۱). البقرة: ۱۱۱.

(٢). المائدة: ١٨.

(٣). البقرة: ٨٠.

فتح القدير، ج ١، ص: ٥٩٩

و خليل: فعيل بمعنى فاعل، كالعليم بمعنى العالم، و قيل: هو بمعنى المفعول، كالحبيب بمعنى المحبوب، و قد كان إبراهيم عليه السلام محبوبا للّه و محبا له؛ و قيل: الخليل من الاختصاص، فاللّه سبحانه اختص إبراهيم برسالته فى ذلك الوقت و اختاره لها، و اختار هذا النحاس. و قال الزجاج: معنى الخليل: الذى ليس فى محبته خلل وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ فيه إشارة إلى أنه سبحانه اتخذ إبراهيم خليلا لطاعته، لا لحاجته، و لا للتكثر به و الاعتضاد بمخاللته وَ كانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطاً هذه الجملة مقررة لمعنى الجملة التى قبلها، أى: أحاط علمه بكل شىء لا يُغادِرُ صَغِيرَةً وَ لا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصاها «١».

و قد أخرج سعيد بن منصور، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد قال:

قالت العرب: لا نبعث و لا نحاسب، و قالت اليهود و النصارى: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى «٢» و قالوا: لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً «٣» فأنزل اللّه: لَيْسَ بِأَمانِيِّكُمْ وَ لا أَمانِيِّ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ و أخرج سعيد بن منصور، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مسروق قال: احتج المسلمون و أهل الكتاب، فقال المسلمون: نحن أهدى منكم، و قال أهل الكتاب: نحن أهدى منكم، فنزلت، ففلج عليهم المسلمون بهذه الآية: وَ مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَ هُوَ مُؤْمِنٌ الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مسروق قال: تفاخر النصارى و أهل الإسلام، فقال هؤلاء:

نحن أفضل منكم، و قال هؤلاء: نحن أفضل منكم، فنزلت. و قد ورد معنى هذه الروايات من طرق كثيرة مختصرة و مطوّلة. و أخرج عبد بن حميد، و الترمذى، و ابن المنذر عن أبى بكر الصديق: أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال له لما نزلت هذه الآية: «أما أنت و أصحابك يا أبا بكر فتجزون بذلك فى الدّنيا حتى تلقوا اللّه ليس لكم ذنوب، و أما الآخرون فيجمع لهم ذلك حتى يجزوا به يوم القيامة». و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن أبى هريرة و أبى سعيد: أنهما سمعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: «ما يصيب المؤمن من وصب و لا نصب و لا سقم و لا حزن حتّى الهمّ يهمّه إلّا كفّر اللّه به من سيئاته». و قد ورد فى هذا المعنى أحاديث كثيرة. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس: أن ابن عمر لقيه فسأله عن هذه الآية: وَ مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ قال: الفرائض. و أخرج الحاكم، و صححه عن جندب: أنه سمع النبى صلّى اللّه عليه و سلّم يقول قبل أن يتوفى:

«إنّ اللّه اتّخذنى خليلا كما اتّخذ إبراهيم خليلا». و أخرج الحاكم أيضا و صححه عن ابن عباس قال:

أ تعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم و الكلام لموسى و الرؤية لمحمد صلّى اللّه عليه و سلم؟

[سورة النساء (٤): آية ١٢٧]

وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَ ما يُتْلى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ فِي يَتامَى النِّساءِ اللاَّتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ وَ تَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدانِ وَ أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتامى بِالْقِسْطِ وَ ما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِهِ عَلِيماً (١٢٧)

سبب نزول هذه الآية: سؤال قوم من الصحابة عن أمر النساء و أحكامهن فى الميراث و غيره، فأمر اللّه نبيه صلّى اللّه عليه و سلّم أن يقول لهم: اللَّهُ يُفْتِيكُمْ أى: يبين لكم حكم ما سألتم عنه، و هذه الآية رجوع إلى ما

---

(١). الكهف: ٤٩.

(٢). البقرة: ١١١.

(٣). البقرة: ٨٠.

فتح القدير، ج١، ص: ٦٠٠

فتح القدير ج٢ ٥٢

افتتحت به السورة من أمر النساء، و كان قد بقيت لهم أحكام لم يعرفوها، فسألوا، فقيل لهم: اللَّهُ يُفْتِيكُمْ قوله: وَ ما يُتْلى عَلَيْكُمْ معطوف على قوله: اللَّهُ يُفْتِيكُمْ و المعنى: و القرآن الذى يتلى عليكم يفتيكم فيهن. و المتلوّ فى الكتاب فى معنى اليتامى: قوله تعالى: وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى «١» و يجوز أن يكون قوله: وَ ما يُتْلى معطوفا على الضمير فى قوله: يُفْتِيكُمْ الراجع إلى المبتدأ، لوقوع الفصل بين المعطوف و المعطوف عليه بالمفعول و الجار و المجرور، و يجوز أن يكون مبتدأ، و فى الكتاب: خبره، على أن المراد به: اللوح المحفوظ، و قد قيل فى إعرابه غير ما ذكرنا، و لم نذكره لضعفه.

و قوله: فِي يَتامَى النِّساءِ على الوجه الأوّل و الثاني: صلة لقوله: يُتْلى و على الوجه الثالث: بدل من قوله: فِيهِنَ اللَّاتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَ أى: ما فرض لهنّ من الميراث و غيره وَ تَرْغَبُونَ معطوف على قوله: لا تُؤْتُونَهُنَ عطف جملة مثبتة على جملة منفية. و قيل: حال من فاعل تُؤْتُونَهُنَ و قوله: أَنْ تَنْكِحُوهُنَ يحتمل أن يكون التقدير: فى أن تنكحوهن، أى: ترغبون فى أن تنكحوهنّ لجمالهن، و يحتمل أن يكون التقدير: و ترغبون عن أن تنكحوهنّ لعدم جمالهنّ. قوله:

وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدانِ معطوف على يتامى النساء، أى: و ما يتلى عليكم فى يتامى النساء، و فى المستضعفين من الولدان، و هو قوله تعالى: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ «٢» و قد كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء و من كان مستضعفا من الولدان كما سلف، و إنما يورثون الرجال القائمين بالقتال و سائر الأمور. قوله:

وَ أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتامى بِالْقِسْطِ معطوف على قوله: فِي يَتامَى النِّساءِ كالمستضعفين، أى: و ما يتلى عليكم فى يتامى النساء و فى المستضعفين و فى أن تقوموا لليتامى بالقسط، أى: العدل، و يجوز أن يكون فى محل نصب، أى: و يأمركم أن تقوموا. وَ ما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فى حقوق المذكورين فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِهِ عَلِيماً يجازيكم بحسب فعلكم من خير و شر.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و الحاكم، و صححه عن ابن عباس فى قوله: وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ الآية، قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر، و لا يورثون المرأة، فلما كان الإسلام قال: وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَ ما يُتْلى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ فى أوّل السورة فى الفرائض.

و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى الآية قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء و لا الصبيان شيئا، كانوا يقولون: لا يغزون، و لا يغنمون خيرا. ففرض اللّه لهنّ الميراث حقا واجبا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن سعيد بن جبير نحوه بأطول منه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن إبراهيم فى الآية قال: كانوا إذا كانت الجارية يتيمة دميمة لم يعطوها ميراثها و حبسوها من التزويج حتى تموت فيرثونها، فأنزل اللّه هذا. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن عائشة فى قوله: وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ إلى قوله: وَ تَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَ قالت: هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها و وارثها قد شركته فى ماله حتى فى العذق «٣»، فيرغب أن ينكحها، و يكره أن يزوّجها رجلا فتشركه فى ماله بما شركته، فيعضلها،

---

(١). النساء: ٣.

(٢). النساء: ١١.

(٣). قال فى القاموس: العذق بالفتح: النخلة بحملها، و العذق بالكسر: القنو منها، و العنقود من العنب.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۶۰۱

فنزلت هذه الآية. و أخرج ابن المنذر من طريق ابن عون عن الحسن و ابن سيرين فى هذه الآية: قال أحدهما: ترغبون فيهنّ، و قال الآخر: ترغبون عنهن.

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۲۸ الى ۱۳۰]

وَ إِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِها نُشُوزاً أَوْ إِعْراضاً فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يُصْلِحا بَيْنَهُما صُلْحاً وَ الصُّلْحُ خَيْرٌ وَ أُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَ إِنْ تُحْسِنُوا وَ تَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (۱۲۸) وَ لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ وَ لَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوها كَالْمُعَلَّقَةِ وَ إِنْ تُصْلِحُوا وَ تَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (۱۲۹) وَ إِنْ يَتَفَرَّقا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ وَ كانَ اللَّهُ واسِعاً حَكِيماً (۱۳۰)

امرأة: مرفوعة بفعل مقدّر يفسره ما بعده، أى: و إن خافت امرأة، و خافت: بمعنى: توقعت ما تخاف من زوجها، و قيل: معناه: تيقنت، و هو خطأ. قال الزجاج: المعنى: وَ إِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِها دوام النشوز. قال النحاس: الفرق بين النشوز و الإعراض: أن النشوز التباعد، و الإعراض أن لا يكلمها و لا يأنس بها، و ظاهر الآية أنها تجوز المصالحة عند مخافة أىّ نشوز أو أىّ إعراض، و الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الذى سيأتى، و ظاهرها: أنه يجوز التصالح بأىّ نوع من أنواعه، إما بإسقاط النوبة أو بعضها، أو بعض النفقة، أو بعض المهر. قوله: أن يصّالحا هكذا قرأه الجمهور، و قرأ الكوفيون:

أَنْ يُصْلِحا و قراءة الجمهور أولى، لأن قاعدة العرب: أن الفعل إذا كان بين اثنين فصاعدا قيل: تصالح الرجلان أو القوم، لا أصلح. و قوله: صُلْحاً: منصوب على أنه اسم مصدر، أو على أنه مصدر محذوف الزوائد، أو منصوب بفعل محذوف، أى: فيصلح حالهما صلحا؛ و قيل: هو منصوب على المفعولية. و قوله:

بَيْنَهُما ظرف للفعل، أو فى محل نصب على الحال. قوله: وَ الصُّلْحُ خَيْرٌ لفظ عام يقتضى: أن الصلح الذى تسكن إليه النفوس و يزول به الخلاف خير على الإطلاق، أو خير من الفرقة أو من الخصومة، و هذه جملة اعتراضية. قوله: وَ أُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَ إخبار منه سبحانه: بأن الشح فى كل واحد منهما؛ بل فى كل الأنفس الإنسانية كائن، و أنه جعل كأنه حاضر لها؛ لا يغيب عنها بحال من الأحوال؛ و أن ذلك بحكم الجبلة و الطبيعة، فالرجل يشحّ بما يلزمه للمرأة من حسن العشرة و حسن النفقة و نحوها، و المرأة تشحّ على الرجل بحقوقها اللازمة للزوج، فلا تترك له شيئا منها. و شحّ الأنفس: بخلها بما يلزمها أو يحسن فعله بوجه من الوجوه، و منه: وَ مَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ* «۱». قوله: وَ إِنْ تُحْسِنُوا وَ تَتَّقُوا أى: تحسنوا عشرة النساء و تتقوا ما لا يجوز من النشوز و الإعراض فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً فيجازيكم يا معشر الأزواج بما تستحقونه. قوله: وَ لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ أخبر سبحانه: بنفى استطاعتهم للعدل بين النساء على الوجه الذى لا ميل فيه ألبتة؛ لما جبلت عليه الطباع البشرية من ميل النفس إلى هذه دون هذه، و زيادة فى المحبة و نقصان هذه، و ذلك بحكم الخلقة، بحيث لا يملكون قلوبهم، و لا يستطيعون توقيف أنفسهم على التسوية، و لهذا كان يقول الصادق المصدوق صلّى اللّه عليه و سلم: «اللهم

---

(۱). الحشر: ۹.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۶۰۲

هذا قسمى فيما أملك فلا تلمنى فيما لا أملك» و لما كانوا لا يستطيعون ذلك و لو حرصوا عليه و بالغوا فيه نهاهم عزّ و جلّ عن أن يميلوا كل الميل، لأن ترك ذلك و تجنب الجور كل الجور فى وسعهم، و داخل تحت طاقتهم، فلا يجوز لهم أن يميلوا عن

إحداهنّ إلى الأخرى كل الميل، حتى يذروا الأخرى كالمعلقة التى ليست ذات زوج و لا مطلقة، تشبيها بالشىء الذى هو معلق غير مستقر على شىء، و فى قراءة أبىّ: «فتذروها كالمسجونة» قوله: وَ إِنْ تُصْلِحُوا أى: ما أفسدتم من الأمور التى تركتم ما يجب عليكم فيها من عشرة النساء و العدل بينهنّ وَ تَتَّقُوا كل الميل الذى نهيتم عنه فَإِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً لا يؤاخذكم بما فرط منكم.

قوله: وَ إِنْ يَتَفَرَّقا أى: لم يتصالحا بل فارق كل واحد منهما صاحبه يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا منهما، أى:

يجعله مستغنيا عن الآخر، بأن يهىء للرجل امرأة توافقه و تقرّ بها عينه، و للمرأة رجلا تغتبط بصحبته، و يرزقهما مِنْ سَعَتِهِ رزقا يغنيهما به عن الحاجة وَ كانَ اللَّهُ واسِعاً حَكِيماً واسع الفضل، صادرة أفعاله على جهة الإحكام و الإتقان.

و قد أخرج الترمذى، و حسنه، و ابن المنذر، و الطبرانى، و البيهقى عن ابن عباس قال: خشيت سودة أن يطلقها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقالت: يا رسول اللّه! لا تطلقنى، و اجعل يومى لعائشة، ففعل، و نزلت هذه الآية: وَ إِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِها نُشُوزاً أَوْ إِعْراضاً الآية، قال ابن عباس: فما اصطلحا عليه من شىء فهو جائز. و أخرج أبو داود، و الحاكم، و صححه، و البيهقى عن عائشة: أن سبب نزول الآية هو قصة سودة المذكورة. و أخرج البخارى و غيره عنها فى الآية قالت: الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها فتقول: أجعلك من شأنى فى حلّ، فنزلت هذه الآية. و أخرج الشافعى، و سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و البيهقى عن سعيد بن المسيب: أن ابنة محمد بن سلمة كانت عند رافع بن خديج، فكره منها أمرا، إما كبرا أو غيره، فأراد طلاقها فقالت: لا تطلقنى و اقسم لى ما بدا لك، فاصطلحا، و جرت السنة بذلك، و نزل القرآن: وَ إِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِها نُشُوزاً الآية. و أخرج أبو داود الطيالسى، و ابن أبى شيبة، و ابن راهويه، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى عن علىّ: أنه سئل عن هذه الآية فقال: هو رجل عنده امرأتان، فتكون إحداهما قد عجزت، أو تكون دميمة، فيريد فراقها، فتصالحه على أن يكون عندها ليلة، و عند الأخرى ليالى و لا يفارقها، فما طابت به نفسها فلا بأس به، فإن رجعت سوّى بينهما. و قد ورد عن جماعة من الصحابة نحو هذا، و ثبت فى الصحيحين من حديث عائشة قالت: «لمّا كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، فكان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقسم لها بيوم سودة».

و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى عن ابن عباس فى قوله: وَ أُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَ قال: هواه فى الشىء يحرص عليه، و فى قوله: وَ لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ قال:

فى الحبّ و الجماع، و فى قوله: فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوها كَالْمُعَلَّقَةِ قال: لا هى أيمة و لا ذات زوج. و أخرج ابن أبى شيبة، و أحمد، و أبو داود، و الترمذى، و النسائى، و ابن ماجة، و ابن المنذر عن عائشة قالت: «كان النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول: اللّهمّ هذا قسمى فيما أملك فلا تلمنى فيما

فتح القدير، ج ۱، ص: ۶۰۳

تملك و لا أملك» و إسناده صحيح. و أخرج ابن أبى شيبة، و أحمد، و عبد بن حميد، و أهل السنن عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة و أحد شقيه ساقط». قال الترمذى: إنما أسنده همام. و رواه هشام الدستوائى عن قتادة قال: كان يقال، و لا يعرف هذا الحديث مرفوعا إلا من حديث همام. و أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود فى قوله: وَ لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ قال: الجماع. و أخرج ابن أبى شيبة عن الحسن قال: الحبّ.

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۳۱ الى ۱۳۴]

وَ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ لَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ إِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما

فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ وَ کانَ اللَّهُ غَنِیًّا حَمِیداً (۱۳۱) وَ لِلَّهِ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ وَ کَفی بِاللَّهِ وَکِیلًا (۱۳۲) إِنْ یَشَأْ یُذْهِبْکُمْ أَیُّهَا النَّاسُ وَ یَأْتِ بِآخَرِینَ وَ کانَ اللَّهُ عَلی ذلِکَ قَدِیراً (۱۳۳) مَنْ کانَ یُرِیدُ ثَوابَ الدُّنْیا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوابُ الدُّنْیا وَ الْآخِرَةِ وَ کانَ اللَّهُ سَمِیعاً بَصِیراً (۱۳۴)

قوله: وَ لِلَّهِ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ هذه الجملة مستأنفة لتقریر کمال سعته سبحانه؛ و شمول قدرته وَ لَقَدْ وَصَّیْنَا الَّذِینَ أُوتُوا الْکِتابَ مِنْ قَبْلِکُمْ أمرناهم فیما أنزلناه علیهم من الکتب، و اللام فی الکتاب: للجنس وَ إِیَّاکُمْ عطف علی الموصول أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ أی: أمرناهم و أمرناکم بالتقوی، و هو فی موضع نصب بقوله: وَصَّیْنَا أو منصوب بنزع الخافض. قال الأخفش: أی: بأن اتقوا اللّه، و یجوز أن تکون أن: مفسرة، لأن التوصیة فی معنی القول. قوله: وَ إِنْ تَکْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ معطوف علی قوله: أَنِ اتَّقُوا أی: وصیناهم و إیاکم بالتقوی، و قلنا لهم و لکم:

إن تکفروا، و فائدة هذا التکریر: لیتنبه العباد علی سعة ملکه، و ینظروا فی ذلک، و یعلموا أنه غنیّ عن خلقه إِنْ یَشَأْ یُذْهِبْکُمْ أی: یفنکم وَ یَأْتِ بِآخَرِینَ أی: بقوم آخرین غیرکم، و هو کقوله تعالی:

وَ إِنْ تَتَوَلَّوْا یَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَیْرَکُمْ ثُمَّ لا یَکُونُوا أَمْثالَکُمْ «۱». مَنْ کانَ یُرِیدُ ثَوابَ الدُّنْیا هو من یطلب بعمله شیئا من أمور الدنیا، کالمجاهد یطلب الغنیمة دون الأجر فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوابُ الدُّنْیا وَ الْآخِرَةِ فما باله یقتصر علی أدنی الثوابین و أحقر الأجرین، و هلا طلب بعمله ما عند اللّه سبحانه، و هو ثواب الدنیا و الآخرة، فیحرزهما جمیعا، و یفوز بهما، و ظاهر الآیة العموم. و قال ابن جریر الطبری: إنها خاصة بالمشرکین و المنافقین وَ کانَ اللَّهُ سَمِیعاً بَصِیراً یسمع ما یقولونه، و یبصر ما یفعلونه.

و قد أخرج ابن جریر، و ابن أبی حاتم عن ابن عباس فی قوله: وَ کانَ اللَّهُ غَنِیًّا عن خلقه حَمِیداً قال: مستحمدا إلیهم. و أخرجا أیضا عن علی مثله. و أخرج ابن جریر عن قتادة فی قوله: وَ کَفی بِاللَّهِ وَکِیلًا قال: حفیظا. و أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر عنه فی قوله: إِنْ یَشَأْ یُذْهِبْکُمْ أَیُّهَا النَّاسُ وَ یَأْتِ بِآخَرِینَ قال: قادر و اللّه ربنا علی ذلک أن یهلک من خلقه ما شاء، و یأتی بآخرین من بعدهم.

---

(۱). محمد: ۳۸.

فتح القدیر، ج ۱، ص: ۶۰۴

[سورة النساء (۴): الآیات ۱۳۵ الی ۱۳۶]

یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا کُونُوا قَوَّامِینَ بِالْقِسْطِ شُهَداءَ لِلَّهِ وَ لَوْ عَلی أَنْفُسِکُمْ أَوِ الْوالِدَیْنِ وَ الْأَقْرَبِینَ إِنْ یَکُنْ غَنِیًّا أَوْ فَقِیراً فَاللَّهُ أَوْلی بِهِما فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوی أَنْ تَعْدِلُوا وَ إِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ کانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِیراً (۱۳۵) یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الْکِتابِ الَّذِی نَزَّلَ عَلی رَسُولِهِ وَ الْکِتابِ الَّذِی أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَ مَنْ یَکْفُرْ بِاللَّهِ وَ مَلائِکَتِهِ وَ کُتُبِهِ وَ رُسُلِهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا بَعِیداً (۱۳۶)

قوله: قَوَّامِینَ صیغة مبالغة، أی: لیتکرر منکم القیام بالقسط، و هو العدل فی شهادتکم علی أنفسکم، و هو الإقرار بما علیکم من الحقوق، و أما شهادته علی والدیه: فبأن یشهد علیهما بحق للغیر، و کذلک الشهادة علی الأقربین، و ذکر الأبوین لوجوب برّهما و کونهما أحبّ الخلق إلیه، ثم ذکر الأقربین، لأنهم مظنة المودّة و التعصب، فإذا شهدوا علی هؤلاء بما علیهم فالأجنبی من الناس أحری أن یشهدوا علیه. و قد قیل:

إن معنی الشهادة علی النفس: أن یشهد بحق علی من یخشی لحوق ضرر منه علی نفسه و هو بعید. و قوله:

شُهَداءَ لِلَّهِ خبر بعد خبر لكان، أو حال، و لم ينصرف لأن فيه ألف التأنيث. و قال ابن عطية: الحال فيه ضعيفة فى المعنى، لأنها تخصص القيام بالقسط إلى معنى الشهادة فقط. و قوله: لِلَّهِ أى: لمرضاته و ثوابه. و قوله: وَ لَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ متعلق بشهداء، هذا المعنى الظاهر من الآية؛ و قيل: معنى شُهَداءَ لِلَّهِ بالوحدانية، فيتعلق قوله: وَ لَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ بقوّامين، و الأوّل أولى. قوله: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً اسم كان مقدّر، أى: إن يكن المشهود عليه غنيا فلا يراعى لأجل غناه، استجلابا لنفعه، أو استدفاعا لضره، فيترك الشهادة عليه، أو فقيرا فلا يراعى لأجل فقره رحمة له، و إشفاقا عليه، فيترك الشهادة عليه، و إنما قال: فَاللَّهُ أَوْلى بِهِما و لم يقل: به، مع أن التخيير إنما يدل على الحصول لواحد، لأن المعنى فاللّه أولى بكل واحد منهما. و قال الأخفش: تكون أو بمعنى الواو؛ و قيل: إنه يجوز ذلك مع تقدّم ذكرهما كما فى قوله: وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ «١». و قد تقدّم فى مثل هذا ما هو أبسط مما هنا. و قرأ أبيّ: فاللّه أولى بهم. و قرأ ابن مسعود: إن يكن غنيّ أو فقير على أن: كان، تامة فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوى نهاهم عن اتباع الهوى. و قوله: أَنْ تَعْدِلُوا فى موضع نصب، و هو إما من العدل، كأنه قال: فلا تتبعوا الهوى كراهة أن تعدلوا بين الناس؛ أو من العدول، كأنه قال:

فلا تتبعوا الهوى مخافة أن تعدلوا عن الحق، أو كراهة أن تعدلوا عن الحق. قوله: وَ إِنْ تَلْوُوا من اللىّ، يقال: لويت فلانا حقه: إذا دفعته عنه. و المراد لىّ الشهادة ميلا إلى المشهود عليه. و قرأ ابن عامر و الكوفيون:

وَ إِنْ تَلُوُوا من الولاية، أى: و إن تلوا الشهادة و تتركوا ما يجب عليكم من تأديتها على وجه الحق. و قد قيل: إن هذه قراءة تفيد معنيين: الولاية، و الإعراض. و القراءة الأولى تفيد معنى واحدا و هو الإعراض.

و زعم بعض النحويين أن القراءة الثانية غلط و لحن، لأنه لا معنى للولاية هاهنا، قال النحاس و غيره: و ليس يلزم هذا، و لكن يكون تلوا بمعنى تلووا، و ذلك أن أصله تلووا فاستثقلت الضمة على الواو بعدها واو أخرى فألقيت الحركة على اللام و حذفت إحدى الواوين لالتقاء الساكنين. و ذكر الزجاج نحوه. قوله:

---

(١). النساء: ١٢.

أَوْ تُعْرِضُوا أى: عن تأدية الشهادة من الأصل فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً أى: لما تعملون من اللىّ و الإعراض أو من كل عمل، و فى هذا وعيد شديد لمن لم يأت بالشهادة كما تجب عليه، و قد روى أن هذه الآية تعمّ القاضى و الشهود، أما الشهود فظاهر، و أما القاضى فذلك بأن يعرض عن أحد الخصمين أو يلوى عن الكلام معه؛ و قيل: هى خاصة بالشهود. قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ أى: اثبتوا على إيمانكم و دوموا عليه، و الخطاب هنا للمؤمنين جميعا وَ الْكِتابِ الَّذِى نَزَّلَ عَلى رَسُولِهِ هو القرآن، و اللام للعهد وَ الْكِتابِ الَّذِى أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ هو كل كتاب، و اللام للجنس. و قرأ ابن كثير، و أبو عمرو و ابن عامر: نزل و أنزل بالضم. و قرأ الباقون: بالفتح فيهما. و قيل: إن الآية نزلت فى المنافقين.

و المعنى: يا أيها الذين آمنوا فى الظاهر أخلصوا للّه. و قيل: نزلت فى المشركين، و المعنى: يا أيها الذين آمنوا باللات و العزى آمنوا باللّه، و هما ضعيفان. قوله: وَ مَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَ مَلائِكَتِهِ وَ كُتُبِهِ وَ رُسُلِهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أى: بشىء من ذلك فَقَدْ ضَلَّ عن القصد ضَلالًا بَعِيداً و ذكر الرسول فيما سبق لذكر الكتاب الذى أنزل عليه، و ذكر الرسل هنا لذكر الكتب جملة، فناسبه ذكر الرسل جملة، و تقديم الملائكة على الرسل: لأنهم الوسائط بين اللّه و بين رسله.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و البيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ الآية، قال: أمر اللّه المؤمنين أن يقولوا بالحق و لو على أنفسهم، أو آبائهم، أو أبنائهم، لا يحابون غنيا لغناه، و لا يرحمون مسكينا

لمسكنته، و فی قوله: فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوى فتذروا الحق فتجوروا وَ إِنْ تَلْوُوا يعنی: بألسنتكم بالشهادة أَوْ تُعْرِضُوا عنها. و أخرج أحمد، و ابن أبی شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و أبو نعيم فی الحلية عنه فی معنی الآية قال: الرجلان يجلسان عند القاضی، فيكون ليّ القاضی و إعراضه لأحد الرجلين علی الآخر. و أخرج ابن المنذر عنه أيضا قال:

لما قدم النبیّ صلّی اللّه عليه و سلّم المدينة؛ كانت البقرة أوّل سورة نزلت؛ ثم أردفها سورة النساء، قال: فكان الرجل تكون عنده الشهادة قبل ابن عمه، أو ذوی رحمه، فيلوی بها لسانه، أو يكتمها مما يری من عسرته حتی يوسر، فيقضی حين يوسر، فنزلت: كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ الآية. و أخرج ابن جرير عنه أيضا وَ إِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا يقول: تلوی لسانک بغير الحق، و هی اللجلجة، فلا تقيم الشهادة علی وجهها. و الإعراض:

الترک. و أخرج الثعلبی عن ابن عباس: «أنّ عبد اللّه بن سلام و أسدا و أسيدا ابنی كعب و ثعلبة بن قيس و سلاما ابن أخت عبد اللّه بن سلام و سلمة ابن أخيه و يامين بن يامين أتوا رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم فقالوا: يا رسول اللّه! إنّا نؤمن بک و بكتابک و موسی و التوراة و عزير و نكفر بما سواه من الكتب و الرسل، فقال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلم: بل آمنوا باللّه و رسوله محمد و كتابه القرآن، و بكلّ كتاب كان قبله. فقالوا: لا نفعل، فنزلت:

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ الآية». و ينبغی النظر فی صحة هذا، فالثعلبی رحمه اللّه ليس من رجال الرواية، و لا يفرّق بين الصحيح و الموضوع. و أخرج ابن المنذر عن الضحاک فی هذه الآية قال: يعنی بذلک:

أهل الكتاب، كان اللّه قد أخذ ميثاقهم فی التوراة و الإنجيل، و أقرّوا علی أنفسهم أن يؤمنوا بمحمد صلّی اللّه عليه و سلم،

فلما بعث اللّه رسوله دعاهم إلی أن يؤمنوا بمحمد و القرآن، و ذكرهم الذی أخذ عليهم من الميثاق، فمنهم من صدّق النبیّ صلّی اللّه عليه و سلّم و اتبعه، و منهم من كفر.

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۳۷ الی ۱۴۱]

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَ لا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً (۱۳۷) بَشِّرِ الْمُنافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً (۱۳۸) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَ يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً (۱۳۹) وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَ الْكافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً (۱۴۰) الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قالُوا أَ لَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَ إِنْ كانَ لِلْكافِرِينَ نَصِيبٌ قالُوا أَ لَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَ نَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً (۱۴۱)

أخبر اللّه سبحانه عن هذه الطائفة التی آمنت ثم كفرت، ثم آمنت ثم كفرت، ثم ازدادت كفرا بعد ذلک كله: أنه لم يكن اللّه سبحانه ليغفر لهم ذنوبهم، و لا ليهديهم سبيلا يتوصلون به إلی الحق، و يسلكونه إلی الخير، لأنه يبعد منهم كل البعد أن يخلصوا للّه، و يؤمنوا إيمانا صحيحا، فإن هذا الاضطراب منهم- تارة يدّعون أنهم مؤمنون و تارة يمرقون من الإيمان و يرجعون إلی ما هو دأبهم و شأنهم من الكفر المستمرّ و الجحود الدائم- يدلّ أبلغ دلالة علی أنهم متلاعبون بالدين، ليست لهم نية صحيحة، و لا قصد خالص. قيل: المراد بهؤلاء:

اليهود، فإنهم آمنوا بموسی ثم كفروا بعزير، ثم آمنوا بعزير، ثم كفروا بعيسی، ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلی اللّه عليه و سلم؛ و قيل: آمنوا بموسی، ثم كفروا به بعبادتهم العجل، ثم آمنوا به عند عوده إليهم، ثم كفروا بعيسی، ثم ازدادوا كفرا بكفرهم

بمحمد صلّى اللّه عليه و سلم، و المراد بالآية: أنهم ازدادوا كفرا، و استمروا على ذلك، كما هو الظاهر من حالهم، و إلا فالكافر إذا آمن و أخلص إيمانه و أقلع عن الكفر فقد هداه اللّه السبيل الموجب للمغفرة، و الإسلام يجبّ ما قبله، و لكن لما كان هذا مستبعدا منهم جدا؛ كان غفران ذنوبهم و هدايتهم إلى سبيل الحق مستبعدا.
قوله: بَشِّرِ الْمُنافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً إطلاق البشارة على ما هو شرّ خالص لهم تهكم بهم، و قد مرّ تحقيقه. و قوله: الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ وصف للمنافقين، أو منصوب على الذم، أى:
يجعلون الكفار أولياء لهم، يوالونهم على كفرهم، و يمالئونهم على ضلالهم. و قوله: مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ فى محل نصب على الحال، أى: يوالون الكافرين متجاوزين ولاية المؤمنين أَ يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ هذا الاستفهام للتقريع و التوبيخ، و الجملة معترضة. قوله: فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً هذه الجملة تعليل لما تقدّم من توبيخهم بابتغاء العزّة عند الكافرين، و جميع أنواع العزّة و أفرادها مختص باللّه سبحانه، و ما كان منها مع غيره فهو من فيضه و تفضله كما فى قوله: وَ لِلَّهِ الْعِزَّةُ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ «١» و العزة: الغلبة، يقال: عزّة يعزّه عزّا: إذا غلبه وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ الخطاب لجميع من أظهر الإيمان من مؤمن و منافق،

---

(١). المنافقون: ٨.

لأن من أظهر الإيمان فقد لزمه أن يمتثل ما أنزله اللّه؛ و قيل: إنه خطاب للمنافقين فقط، كما يفيده التشديد و التوبيخ. و قرأ عاصم و يعقوب: نَزَّلَ بفتح النون و الزاى و تشديدها، و فاعله ضمير راجع إلى اسم اللّه تعالى فى قوله: فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً. و قرأ حميد: بتخفيف الزاى مفتوحة مع فتح النون، و قرأ الباقون: بضم النون مع كسر الزاى مشدّدة على البناء للمجهول. و قوله: أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ فى محل نصب على القراءة الأولى على أنه مفعول نزل، و فى محل رفع على القراءة الثانية على أنه فاعل، و فى محل رفع على أنه مفعول ما لم يسمّ فاعله على القراءة الثالثة. و أن هى المخففة من الثقيلة، و التقدير أنه إذا سمعتم آيات اللّه. فِي الْكِتابِ هو القرآن. و قوله: يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها حالان، أى: إذا سمعتم الكفر و الاستهزاء بآيات اللّه، فأوقع السماع على الآيات. و المراد: سماع الكفر و الاستهزاء. و قوله: فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ أى: أنزل عليكم فى الكتاب أنكم عند هذا السماع و الاستهزاء بآيات اللّه لا تعقدوا معهم ما داموا كذلك، حتى يخوضوا فى حديث غير حديث الكفر و الاستهزاء بها. و الذى أنزله اللّه عليهم فى الكتاب هو قوله تعالى: وَ إِذا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ «١» و قد كان جماعة من الداخلين فى الإسلام يقعدون مع المشركين و اليهود حال سخريتهم بالقرآن و استهزائهم به، فنهوا عن ذلك.

و فى هذه الآية- باعتبار عموم لفظها الذى هو المعتبر دون خصوص السبب- دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه أهله بما يفيد التنقص و الاستهزاء للأدلة الشرعية، كما يقع كثيرا من أسراء التقليد الذين استبدلوا آراء الرجال بالكتاب و السنة، و لم يبق فى أيديهم سوى: قال إمام مذهبنا كذا، و قال فلان من أتباعه: بكذا، و إذا سمعوا من يستدلّ على تلك المسألة بآية قرآنية أو بحديث نبوى سخروا منه، و لم يرفعوا إلى ما قاله رأسا، و لا بالوا به بالة، و ظنوا أنه قد جاء بأمر فظيع، و خطب شنيع، و خالف مذهب إمامهم الذى نزلوه منزلة معلم الشرائع، بل بالغوا فى ذلك حتى جعلوا رأيه الفائل «٢»، و اجتهاده الذى هو عن منهج الحق مائل، مقدّما على اللّه و على كتابه و على رسوله، فإنا للّه و إنا إليه راجعون، ما صنعت هذه المذاهب بأهلها، و الأئمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة إليهم برآء من فعلهم، فإنهم قد صرّحوا فى مؤلفاتهم بالنهى عن تقليدهم كما أوضحنا ذلك فى رسالتنا المسماة ب [القول المفيد فى حكم التقليد] و فى مؤلفنا المسمى ب [أدب الطلب و منتهى الأرب اللهم انفعنا بما علمتنا، و اجعلنا

من المقتدين بالكتاب و السنة، و باعد بيننا و بين آراء الرجال المبنية على شفا جرف هار، يا مجيب السائلين! قوله: إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ تعليل للنهى، أى: إنكم إن فعلتم ذلك و لم تنتهوا فأنتم مثلهم فى الكفر.

قيل: و هذه المماثلة ليست فى جميع الصفات، و لكنه إلزام شبه بحكم الظاهر كما فى قول القائل:

....

و كلّ قرين بالمقارن يقتدى «٣»

(١). الأنعام: ٦٨.

(٢). الفائل: رجل فائل الرأى؛ أى: ضعيفه.

(٣). و صدر البيت: عن المرء لا تسأل و سل عن قرينه.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٠٨

و هذه الآية محكمة عند جميع أهل العلم، إلا ما يروى عن الكلبى، فإنه قال: هى منسوخة بقوله تعالى:

وَ ما عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ «١» و هو مردود، فإن من التقوى اجتناب مجالس هؤلاء الذين يكفرون بآيات اللّه و يستهزئون بها. قوله: إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَ الْكافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً هذا تعليل لكونهم مثلهم فى الكفر، قيل: و هم القاعدون و المقعود إليهم عند من جعل الخطاب موجها إلى المنافقين.

قوله: الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ أى: ينتظرون بكم ما يتجدد و يحدث لكم من خير أو شرّ، و الموصول:

فى محل نصب على أنه صفة للمنافقين، أو بدل منهم فقط دون الكافرين لأن التربص المذكور هو من المنافقين دون الكافرين، و يجوز أن يكون فى محل نصب على الذم، فَإِنْ كانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قالُوا أَ لَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ هذه الجملة و الجملة التى بعدها حكاية لتربصهم، أى: إن حصل لكم فتح من اللّه بالنصر على من يخالفكم من الكفار قالُوا لكم: أَ لَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ فى الاتصاف بظاهر الإسلام، و التزام أحكامه، و المظاهرة و التسويد و تكثير العدد؟ وَ إِنْ كانَ لِلْكافِرِينَ نَصِيبٌ من الغلب لكم و الظفر بكم قالُوا للكافرين:

أَ لَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ أى: أ لم نقهركم و نغلبكم و نتمكن منكم و لكن أبقينا عليكم؟ و قيل المعنى: إنهم قالوا للكفار الذين ظفروا بالمسلمين: أ لم نستحوذ عليكم حتى هابكم المسلمون و خذلناهم عنكم؟ و الأوّل أولى، فإن معنى الاستحواذ: الغلب، يقال: استحوذ على كذا، أى: غلب عليه، و منه قوله تعالى: اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطانُ «٢» و لا يصح أن يقال: ألم نغلبكم حتى هابكم المسلمون؟ و لكن المعنى: أ لم نغلبكم يا معشر الكافرين، و نتمكن منكم، فتركناكم و أبقينا عليكم حتى حصل لكم هذا الظفر بالمسلمين؟ وَ نَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بتخذيلهم و تثبيطهم عنكم، حتى ضعفت قلوبهم عن الدفع لكم، و عجزوا عن الانتصاف منكم؛ و المراد: أنهم يميلون مع من له الغلب و الظفر من الطائفتين، و يظهرون لهم أنهم كانوا معهم على الطائفة المغلوبة، و هذا شأن المنافقين أبعدهم اللّه، و شأن من حذا حذوهم من أهل الإسلام من التظهر لكل طائفة بأنه معها على الأخرى، و الميل إلى من معه الحظ فى الدنيا فى مال أو جاه، فيلقاه بالتملق و التودد و الخضوع و الذلة، و يلقى من لا حظ له من الدنيا بالشدّة و الغلظة و سوء الخلق، و يزدرى به و يكافحه بكل مكروه، فقبح اللّه أخلاق أهل النفاق و أبعدها. قوله: فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ بما انطوت عليه ضمائرهم من النفاق و البغض للحق و أهله، ففى هذا اليوم تنكشف الحقائق، و تظهر الضمائر، و إن حقنوا فى الدنيا دماءهم، و حفظوا أموالهم بالتكلم بكلمة الإسلام نفاقا وَ لَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا، هذا فى يوم القيامة إذا كان المراد بالسبيل النصر و الغلب، أو فى الدنيا إن كان المراد به الحجة. قال ابن عطية: قال جميع أهل التأويل: إن المراد بذلك: يوم القيامة. قال ابن العربى: و هذا ضعيف لعدم فائدة الخبر فيه، و سببه توهم من توهم أن آخر الكلام

يرجع إلى أوّله، يعنى قوله: فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ و ذلك يسقط فائدته، إذ يكون تكرارا، هذا معنى كلامه، و قيل: المعنى: إن اللّه لا يجعل للكافرين سبيلا على المؤمنين يمحو به دولتهم، و يذهب آثارهم، و يستبيح ببضتهم، كما يفيده الحديث الثابت فى الصحيح: «و أن لا أسلّط عليهم عدوّا من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم و لو اجتمع عليهم من بأقطارها، حتّى يكون بعضهم يهلك بعضا و يسبى

---

(۱). الأنعام: ۶۹.

(۲). المجادلة: ۱۹.

فتح القدير، ج۱، ص: ۶۰۹

بعضهم بعضا» و قيل: إنه سبحانه لا يجعل للكافرين سبيلا على المؤمنين ما داموا عاملين بالحق غير راضين بالباطل و لا تاركين للنهى عن المنكر كما قال تعالى: وَ ما أَصابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ «۱» قال ابن العربى: و هذا نفيس جدا؛ و قيل: إن اللّه لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا شرعا، فإن وجد فبخلاف الشرع. هذا خلاصة ما قاله أهل العلم فى هذه الآية، و هى صالحة للاحتجاج بها على كثير من المسائل.

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى قوله: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا الآية، قال: هم اليهود و النصارى، آمنت اليهود بالتوراة ثم كفرت، و آمنت النصارى بالإنجيل ثم كفرت. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عنه فى الآية قال: هؤلاء اليهود آمنوا بالتوراة ثم كفروا، ثم ذكر النصارى فقال: ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا يقول: آمنوا بالإنجيل ثم كفروا، ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً بمحمد صلّى اللّه عليه و سلم.

و أخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال: هؤلاء المنافقون آمنوا مرتين، ثم كفروا مرتين، ثم ازدادوا كفرا بعد ذلك. و أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً قال: تموا على كفرهم حتى ماتوا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن أبى وائل قال: إن الرجل ليتكلم فى المجلس بالكلمة من الكذب ليضحك بها جلساءه فيسخط اللّه عليهم جميعا، فذكروا ذلك لإبراهيم النخعى، فقال: صدق أبو وائل، أو ليس ذلك فى كتاب اللّه؟ فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ و أخرج ابن المنذر عن مجاهد قال: أنزل فى سورة الأنعام: حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ «۲» ثم نزل التشديد فى سورة النساء: إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ و أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير: أن اللّه جامع المنافقين من أهل المدينة و الكافرين من أهل مكة الذين خاضوا و استهزءوا بالقرآن فى جهنم جميعا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد:

الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ قال: هم المنافقون يتربصون بالمؤمنين فَإِنْ كانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ إن أصاب المسلمين من عدوّهم غنيمة قال المنافقون: أَ لَمْ نَكُنْ قد كنا مَعَكُمْ فأعطونا من الغنيمة مثل ما تأخذون وَ إِنْ كانَ لِلْكافِرِينَ نَصِيبٌ يصيبونه من المسلمين قال المنافقون للكفار: أَ لَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ أ لم نبين لكم أنا على ما أنتم عليه، قد كنا نثبطهم عنكم. و أخرج ابن جرير عن السدّى: أَ لَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ قال: نغلب عليكم. و أخرج عبد الرزاق، و الفريابى، و عبد بن حميد، و ابن جرير، ابن المنذر، و البيهقى فى الشعب، و الحاكم، و صححه عن علىّ أنه قيل له: أ رأيت هذه الآية وَ لَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا و هم يقاتلوننا فيظهرون و يقتلون، فقال: ادنه ادنه، ثم قال: فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا. و أخرج ابن جرير عنه فى الآية قال:

فى الآخرة. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس نحوه. و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن أبى مالك نحوه أيضا- و أخرج ابن جرير عن السدّىّ سَبِيلًا قال: حجة.

(۱). الشورى: ۳۰.

(۲). الأنعام: ۶۸.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۶۱۰

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۴۲ الى ۱۴۷]

إِنَّ الْمُنافِقِينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ وَ هُوَ خادِعُهُمْ وَ إِذا قامُوا إِلَى الصَّلاةِ قامُوا كُسالى يُراؤُنَ النَّاسَ وَ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً (۱۴۲) مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِكَ لا إِلى هؤُلاءِ وَ لا إِلى هؤُلاءِ وَ مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (۱۴۳) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً مُبِيناً (۱۴۴) إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَ لَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً (۱۴۵) إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا وَ أَصْلَحُوا وَ اعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَ أَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً (۱۴۶)

ما يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَ آمَنْتُمْ وَ كانَ اللَّهُ شاكِراً عَلِيماً (۱۴۷)

قوله: إِنَّ الْمُنافِقِينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ هذا كلام مبتدأ يتضمن بيان بعض قبائح المنافقين و فضائحهم، و قد تقدّم معنى الخدع فى البقرة، و مخادعتهم للّه هى: أنهم يفعلون فعل المخادع من إظهار الإيمان و إبطال الكفر، و معنى كون اللّه خادعهم: أنه صنع بهم صنع من يخادع من خادعه، و ذلك أنه تركهم على ما هم عليه من التظهر بالإسلام فى الدنيا، فعصم به أموالهم و دماءهم، و أخر عقوبتهم إلى الدار الآخرة، فجازاهم على خداعهم بالدرك الأسفل من النار. قال فى الكشاف: و الخادع اسم فاعل من: خادعته فخدعته، إذا غلبته و كنت أخدع منه. و الكسالى بضم الكاف: جمع كسلان، و قرئ بفتحها، و المراد: أنهم يصلون و هم متكاسلون متثاقلون، لا يرجون ثوابا، و لا يخافون عقابا. و الرياء: إظهار الجميل ليراه الناس، لا لاتباع أمر اللّه، و قد تقدّم بيانه، و المراءاة المفاعلة. قوله: وَ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا معطوف على يراءون، أى: لا يذكرونه سبحانه إلا ذكرا قليلا، أو لا يصلون إلا صلاة قليلة، و وصف الذكر بالقلة لعدم الإخلاص، أو لكونه غير مقبول، أو لكونه قليلا فى نفسه، لأن الذى يفعل الطاعة لقصد الرياء، إنما يفعلها فى المجامع و لا يفعلها خاليا كالمخلص. قوله: مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِكَ المذبذب: المتردد بين أمرين، و الذبذبة الاضطراب، يقال: ذبذبه فتذبذب، و منه قول النابغة:

ألم تر أنّ اللّه أعطاك سورة ترى كلّ ملك دونها يتذبذب

قال ابن جنى: المذبذب القلق الذى لا يثبت على حال، فهؤلاء المنافقون متردّدون بين المؤمنين و المشركين، لا مخلصين الإيمان و لا مصرّحين بالكفر. قال فى الكشاف: و حقيقة المذبذب: الذى يذبّ عن كلا الجانبين، أى: يذاد و يدفع فلا يقرّ فى جانب واحد، كما يقال: فلان يرمى به الرحوان، إلا أن الذبذبة فيها تكرير ليس فى الذبّ؛ كأن المعنى: كلما مال إلى جانب ذبّ عنه. انتهى. و قرأ الجمهور: بضم الميم و فتح الذالين.

و قرأ ابن عباس: بكسر الذال الثانية، و فى حرف أبى: «متذبذبين»، و قرأ الحسن: بفتح الميم و الذالين، و انتصاب مذبذبين: إما على الحال، أو على الذمّ، و الإشارة بقوله: بين ذلك: إلى الإيمان و الكفر. قوله:

لا إِلى هؤُلاءِ وَ لا إِلى هؤُلاءِ أى: لا منسوبين إلى المؤمنين و لا إلى الكافرين، و محل الجملة: النصب على الحال، أو على البدل من مذبذبين، أو على التفسير له وَ مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ أى: يخذله، و يسلبه التوفيق فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا أى: طريقا يوصله إلى الحق. قوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أى: لا تجعلوهم خاصة لكم، و بطانة توالونهم من دون إخوانكم

من المؤمنين، كما فعل المنافقون من موالاتهم للكافرين أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً مُبِيناً الاستفهام للتقريع و التوبيخ: أى: أ تريدون أن تجعلوا للّه عليكم حجة بينة يعذبكم بها بسبب ارتكابكم لما نهاكم عنه من موالاة

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١١

الكافرين؟ إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ قرأ الكوفيون: الدرك بسكون الراء، و قرأ غيرهم:

بتحريكها. قال أبو على: هما لغتان، و الجمع: أدراك؛ و قيل: جمع المحرك: أدراك، مثل: جمل و أجمال، و جمع الساكن: أدرك، مثل: فلس و أفلس. قال النحاس: و التحريك أفصح. و الدرك: الطبقة. و النار دركات سبع، فالمنافق فى الدرك الأسفل منها، و هى الهاوية، لغلظ كفره و كثرة غوائله، و أعلى الدركات:

جهنم، ثم الحطمة، ثم السعير، ثم سقر، ثم الجحيم، ثم الهاوية. و قد تسمى جميعها باسم الطبقة العليا، أعاذنا اللّه من عذابها وَ لَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً يخلصهم من ذلك الدرك، و الخطاب لكل من يصلح له، أو للنبىّ صلّى اللّه عليه و سلم إِلَّا الَّذِينَ تابُوا استثناء من المنافقين، أى: إلا الذين تابوا عن النفاق وَ أَصْلَحُوا ما أفسدوا من أحوالهم وَ أَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ أى: جعلوه خالصا له غير مشوب بطاعة غيره. و الاعتصام باللّه: التمسك به و الوثوق بوعده، و الإشارة بقوله: فَأُولئِكَ إلى الذين تابوا و اتصفوا بالصفات السابقة.

قوله: مَعَ الْمُؤْمِنِينَ قال الفراء: أى من المؤمنين يعنى الذين لم يصدر منهم نفاق أصلا. قال القتبى:

حاد عن كلامهم غضبا عليهم فقال: فَأُولئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ و لم يقل: هم المؤمنون. انتهى. و الظاهر أن معنى: مع، معتبر هنا، أى: فأولئك مصاحبون للمؤمنين فى أحكام الدنيا و الآخرة. ثم بين ما أعدّ اللّه للمؤمنين الذين هؤلاء معهم فقال: وَ سَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً و حذفت الياء من يؤت فى الخط كما حذفت فى اللفظ: لسكونها و سكون اللام بعدها، و مثله: يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ «١» و سَنَدْعُ الزَّبانِيَةَ «٢» و يَوْمَ يُنادِ الْمُنادِ «٣» و نحوها، فإن الحذف فى الجميع لالتقاء الساكنين. قوله: ما يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَ آمَنْتُمْ هذه الجملة متضمنة لبيان: أنه لا غرض له سبحانه فى التعذيب إلا مجرّد المجازاة للعصاة. و المعنى: أىّ منفعة له فى عذابكم إن شكرتم و آمنتم؟ فإن ذلك لا يزيد فى ملكه، كما أن ترك عذابكم لا ينقص من سلطانه وَ كانَ اللَّهُ شاكِراً عَلِيماً أى: يشكر عباده على طاعته، فيثيبهم عليها، و يتقبلها منهم. و الشكر فى اللغة: الظهور، يقال دابة شكور: إذا ظهر من سمنها فوق ما تعطى من العلف.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن الحسن فى قوله: إِنَّ الْمُنافِقِينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ الآية، قال:

يلقى على مؤمن و منافق نور يمشون به يوم القيامة، حتى إذا انتهوا إلى الصراط طفئ نور المنافقين، و مضى المؤمنون بنورهم، فتلك خديعة اللّه إياهم. و أخرج ابن جرير عن السدّى نحوه. و أخرج ابن المنذر عن مجاهد و سعيد بن جبير نحوه أيضا، و لا أدرى من أين جاء لهم هذا التفسير، فإن مثله لا ينقل إلا عن النبى صلّى اللّه عليه و سلم.

و أخرج ابن جرير عن ابن جريج فى الآية قال: نزلت فى عبد اللّه بن أبىّ و أبى عامر بن النعمان. و قد ورد فى الأحاديث الصحيحة وصف صلاة المنافق، و أنه يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرنى شيطان قام فنقرها أربعا لا يذكر اللّه فيها إلا قليلا. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن مجاهد فى قوله: مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِكَ قال: هم المنافقون لا إِلى هؤُلاءِ يقول: لا إلى أصحاب محمد وَ لا إِلى هؤُلاءِ اليهود، و ثبت فى الصحيح عن النبىّ صلّى اللّه عليه و سلم: «إنّ مثل المنافق مثل الشاة العائرة «٤» بين الغنمين تعير إلى هذه مرة و إلى هذه مرّة، فلا تدرى

---

(١). القمر: ٦.

(٢). العلق: ١٨.

(٣). ق: ٤١.

(۴). العائرة: المترددة بين قطيعين.

أيّهما تتبع؟». و أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً مُبِيناً قال: إن للّه السلطان على خلقه و لكنه يقول: عذرا مبينا. و أخرج عبد الرزاق، و سعيد بن منصور، و الفريابى، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و ابن مردويه عن ابن عباس قال: «كل سلطان فى القرآن فهو حجة» و اللّه سبحانه أعلم. و أخرج ابن أبى شيبة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى عن ابن مسعود فى قوله: إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ قال: فى توابيت من حديد مقفلة عليهم، و فى لفظ: مبهمة عليهم، أى: مغلقة لا يهتدى لمكان فتحها. و أخرج عبد بن حميد، و ابن أبى حاتم عن أبى هريرة نحوه. و أخرج ابن أبى الدنيا عن ابن مسعود نحوه أيضا. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: ما يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ الآية، قال: إن اللّه لا يعذّب شاكرا و لا مؤمنا.

[سورة النساء (۴): الآيات ١۴٨ الى ١۴٩]

لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظُلِمَ وَ كانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً (١۴٨) إِنْ تُبْدُوا خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا قَدِيراً (١۴٩)

نفى الحبّ كناية عن البغض، و قراءة الجمهور: إِلَّا مَنْ ظُلِمَ على البناء للمجهول. و قرأ زيد بن أسلم، و ابن أبى إسحاق، و الضحاك، و ابن عباس، و ابن جبير، و عطاء بن السائب: إِلَّا مَنْ ظَلِمَ على البناء للمعلوم، و هو على القراءة الأولى: استثناء متصل، بتقدير مضاف محذوف، أى: إلا جهر من ظلم؛ و قيل: إنه على القراءة الأولى أيضا منقطع، أى: لكن من ظلم فله أن يقول ظلمنى فلان.

و اختلف أهل العلم: فى كيفية الجهر بالسوء الذى يجوز لمن ظلم، فقيل: هو أن يدعو على من ظلمه؛ و قيل: لا بأس أن يجهر بالسوء من القول على من ظلمه بأن يقول: فلان ظلمنى، أو هو ظالم، أو نحو ذلك؛ و قيل: معناه: إلا من أكره على أن يجهر بسوء من القول من كفر أو نحوه، فهو مباح له، و الآية على هذا فى الإكراه، و كذا قال قطرب، قال: و يجوز أن يكون على البدل، كأنه قال لا يحبّ اللّه إلا من ظلم: أى لا يحبّ الظالم بل يحبّ المظلوم. و الظاهر من الآية: أنه يجوز لمن ظلم أن يتكلم بالكلام الذى هو من السوء فى جانب من ظلمه، و يؤيده الحديث الثابت فى الصحيح بلفظ: «لىّ الواجد ظلم يحلّ عرضه و عقوبته»، و أما على القراءة الثانية: فالاستثناء منقطع، أى: إلا من ظلم فى فعل أو قول فاجهروا له بالسوء من القول فى معنى النهى عن فعله، و التوبيخ له. و قال قوم: معنى الكلام: لا يحبّ اللّه أن يجهر أحد بالسوء من القول، لكن من ظلم فإنه يجهر بالسوء ظلما و عدوانا و هو ظالم فى ذلك، و هذا شأن كثير من الظلمة، فإنهم مع ظلمهم يستطيلون بألسنتهم على من ظلموه و ينالون من عرضه. و قال الزجاج: يجوز أن يكون المعنى إلا من ظلم فقال سوءا، فإنه ينبغى أن يأخذوا على يديه، و يكون استثناء ليس من الأوّل. وَ كانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً هذا تحذير للظالم بأن اللّه يسمع ما يصدر منه و يعلم به، ثم بعد أن أباح للمظلوم أن يجهر بالسوء ندب إلى ما هو الأولى و الأفضل فقال: إِنْ تُبْدُوا خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ تصابون به فَإِنَّ اللَّهَ كانَ

عَفُوًّا عن عباده قَدِيراً على الانتقام منهم بما كسبت أيديهم، فاقتدوا به سبحانه، فإنه يعفو مع القدرة.

و قد أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ قال: لا يحبّ اللّه أن يدعو أحد على أحد إلا أن يكون مظلوما، فإنه رخص له أن يدعو على من ظلمه، و إن يصبر فهو خير له. و أخرج عبد الرزاق، و عبد بن حميد، و ابن جرير عن مجاهد فى الآية قال: نزلت فى رجل ضاف رجلا بفلاة من الأرض فلم يضفه، ثم ذكر أنه لم يضفه، لم يزد على ذلك.

و أخرج ابن المنذر عن إسماعيل: لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ قال: كان الضحاك ابن مزاحم يقول: هذا على التقديم و التأخير، يقول اللّه: ما يفعل اللّه بعذابكم إن شكرتم و آمنتم إلا من ظلم، و كان يقرؤها كذلك، ثم قال: لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ أى: على كل حال، هكذا قال، و هو قريب من التحريف لمعنى الآية. و قد أخرج ابن أبى شيبة، و الترمذى عن عائشة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قال: «من دعا على من ظلمه فقد انتصر». و روى نحوه أبو داود عنها من وجه آخر. و قد أخرج أبو داود من حديث أبى هريرة أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «المستبان ما قالا، فعلى البادئ منهما ما لم يعتد المظلوم».

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۵۰ الى ۱۵۲]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ يُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ يَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَ نَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلًا (۱۵۰) أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا وَ أَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (۱۵۱) وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (۱۵۲)

لما فرغ من ذكر المشركين و المنافقين ذكر الكفار من أهل الكتاب، و هم اليهود و النصارى، لأنهم كفروا بمحمد صلّى اللّه عليه و سلم، فكان ذلك كالكفر بجميع الرسل و الكتب المنزلة، و الكفر بذلك كفر باللّه، و ينبغى حمل قوله:

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ على أنه استلزم ذلك كفرهم ببعض الكتب و الرسل، لا أنهم كفروا باللّه و رسله جميعا، فإن أهل الكتاب لم يكفروا باللّه و لا بجميع رسله، لكنهم لما كفروا بالبعض كان ذلك كفر باللّه و بجميع الرسل. و معنى: وَ يُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَ رُسُلِهِ أنهم كفروا بالرسل بسبب كفرهم ببعضهم و آمنوا باللّه، فكان ذلك تفريقا بين اللّه و بين رسله وَ يَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَ نَكْفُرُ بِبَعْضٍ هم اليهود آمنوا بموسى و كفروا بعيسى و محمد، و كذلك النصارى آمنوا بعيسى و كفروا بمحمد وَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلًا أى: يتخذوا بين الإيمان و الكفر دينا متوسطا بينهما، فالإشارة بقوله: ذلِكَ إلى قوله نؤمن و نكفر أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ أى: الكاملون فى الكفر. و قوله: حَقًّا مصدر مؤكد لمضمون الجملة، أى: حق ذلك حقا، أو هو صفة الكافرين، أى: كفرا حقا. قوله: وَ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ بأن يقولوا نؤمن ببعض و نكفر ببعض، و دخول بين على أحد لكونه عاما فى المفرد مذكرا و مؤنثا و مثناهما و جمعهما. و قد تقدّم تحقيقه. و الإشارة بقوله: أُولئِكَ إلى الذين آمنوا باللّه و رسله و لم يفرّقوا بين أحد منهم.

فتح القدير، ج۱، ص: ۶۱۴

و قد أخرج عبد بن حميد، و ابن جرير عن قتادة فى الآية، قال: أُولئِكَ أعداء اللّه اليهود و النصارى، آمنت اليهود بالتوراة و موسى و كفروا بالإنجيل و عيسى، و آمنت النصارى بالإنجيل و عيسى و كفروا بالقرآن و محمد، اتخذوا اليهودية و النصرانية و هما بدعتان ليستا من اللّه و تركوا الإسلام، و هو دين اللّه الذى بعث به رسله. و أخرج ابن جرير عن السدّى و ابن جريج نحوه.

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۵۹ الى ۱۵۳]

قوله: يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ هم اليهود، سألوه صلّى اللّه عليه و سلّم أن يرقى إلى السماء و هم يرونه، فينزل عليهم كتابا مكتوبا فيما يدّعيه، يدل على صدقه دفعة واحدة، كما أتى موسى التوراة، تعنتا منهم، أبعدهم اللّه، فأخبره اللّه عزّ و جلّ بأنهم قد سألوا موسى سؤالا أكبر من هذا السؤال، فقالوا: أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً أى:

عيانا، و قد تقدّم معناه فى البقرة، و جهرة: نعت لمصدر محذوف، أى: رؤية جهرة. و قوله: فَقَدْ سَأَلُوا جواب شرط مقدر، أى: إن استكبرت هذا السؤال منهم لك فقد سألوا موسى أكبر من ذلك.

قوله: فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ هى: النار التى نزلت عليهم من السماء فأهلكتهم، و الباء فى قوله:

بِظُلْمِهِمْ للسببية، أى: بسبب ظلمهم فى سؤالهم الباطل، لامتناع الرؤية عيانا فى هذه الحالة، و ذلك لا يستلزم امتناعها يوم القيامة، فقد جاءت بذلك الأحاديث المتواترة. و من استدل بهذه الآية على امتناع الرؤية يوم القيامة فقد غلط غلطا بينا؛ ثم لم يكتفوا بهذا السؤال الباطل الذى نشأ منهم بسبب ظلمهم بعد ما رأوا المعجزات، بل ضموا إليه ما هو أقبح منه، و هو عبادة العجل. و فى الكلام حذف و التقدير: فأحييناهم فاتخذوا العجل. و البينات: البراهين و الدلائل، و المعجزات من اليد و العصا و فلق البحر و غيرها فَعَفَوْنا عَنْ ذلِكَ أى: عما كان منهم من التعنت و عبادة العجل وَ آتَيْنا مُوسى سُلْطاناً مُبِيناً أى: حجة بينة، و هى: الآيات التى جاء بها، و سميت: سلطانا، لأن من جاء بها قهر خصمه، و من ذلك أمر اللّه سبحانه له بأن يأمرهم بقتل أنفسهم توبة عن معصيتهم، فإنه من جملة السلطان الذى قهرهم به وَ رَفَعْنا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثاقِهِمْ أى: بسبب ميثاقهم ليعطوه، لأنه روى أنهم امتنعوا من قبول شريعة موسى فرفع اللّه عليهم الطور فقبلوها؛

فتح القدير، ج ۱، ص: ۶۱۵

و قيل: إن المعنى بسبب نقضهم ميثاقهم الذى أخذ منهم، و هو العمل بما فى التوراة، و قد تقدّم رفع الجبل فى البقرة، و كذلك تفسير دخولهم الباب سجدا وَ قُلْنا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ فتأخذوا ما أمرتم بتركه فيه من الحيتان، و قد تقدّم تفسير ذلك، و قرئ: لا تعتدوا، و تعدّوا، بفتح العين و تشديد الدال وَ أَخَذْنا مِنْهُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً مؤكدا، و هو العهد الذى أخذه عليهم فى التوراة؛ و قيل: إنه عهد مؤكد باليمين، فسمى غليظا لذلك. قوله: فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ ما: مزيدة للتوكيد، أو نكرة، و نقضهم: بدل منها، و الباء: متعلقة بمحذوف، و التقدير: فبنقضهم ميثاقهم لعناهم. و قال الكسائى: هو متعلق بما قبله، و المعنى:

فأخذتهم الصاعقة بظلمهم إلى قوله: فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ قال: ففسر ظلمهم الذى أخذتهم الصاعقة بسببه بما بعده من نقضهم ميثاقهم و قتلهم الأنبياء و ما بعده. و أنكر ذلك ابن جرير الطبرى و غيره، لأن الذين أخذتهم الصاعقة كانوا على عهد موسى، و الذين قتلوا الأنبياء و رموا مريم بالبهتان كانوا بعد موسى بزمان، فلم تأخذ الصاعقة الذين أخذتهم برمتهم بالبهتان. قال المهدوى و غيره: و هذا لا يلزم لأنه يجوز أن يخبر عنهم، و المراد آباؤهم، و قال الزجاج: المعنى فبنقضهم ميثاقهم حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم، لأن هذه القصة ممتدة إلى قوله: فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا و نقضهم الميثاق: أنه أخذ عليهم أن يبينوا صفة النبى صلّى اللّه عليه و سلم؛ و قيل المعنى: فبنقضهم ميثاقهم و فعلهم كذا طبع اللّه على قلوبهم؛ و قيل المعنى: فبنقضهم لا يؤمنون إلا قليلا و الفاء فى قوله: فَلا يُؤْمِنُونَ مقحمة. قوله: وَ كُفْرِهِمْ بِآياتِ اللَّهِ معطوف على ما قبله، و كذا قوله: وَ قَتْلِهِمُ و المراد بآيات اللّه: كتبهم التى حرّفوها، و المراد بالأنبياء الذين قتلوهم: يحيى و زكرياء. و غلف: جمع أغلف، و هو المغطى بالغلاف، أى: قلوبنا فى أغطية فلا نفقه ما تقول.

و قيل: إن غلف: جمع غلاف، و المعنى: أن قلوبهم أوعية للعلم، فلا حاجة لهم إلى علم غير ما قد حوته قلوبهم، و هو كقولهم:

قُلُوبُنا فِی أَکِنَّةٍ «۱» و غرضـهم بهذا ردّ حجة الرسل. قوله: بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِکَفْرِهِمْ هذه الجملة اعتراضية؛ أی: ليس عدم قبولهم للحق بسبب كونها غلفا بحسب مقصـدهم الذی يريدونه، بل بحسب الطبع من اللّه عليها. و الطبع: الختم، و قد تقدم إيضاح معناه فی البقرة، و قوله: فَلا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا أی: هی مطبوع عليهـا من اللّه بسبب كفرهم فلا يؤمنون إلا إيمانا قليلا، أو إلا قليلا منهم: كعبد اللّه بن سلام و من أسلم معه منهم، و قوله: وَ بِکُفْرِهِمْ معطوف على قولهم، و إعادة الجار:

لوقـوع الفصـل بين المعطوف و المعطوف عليه، و هـذا التكرير لإفـادة أنهم كفروا كفرا بعـد كفر؛ و قيـل: إن المراد بهـذا الكفر: كفرهم بالمسـيح، فحـذف لدلالـة مـا بعـده عليه. قـوله: وَ قَوْلِهِمْ عَلى مَرْيَمَ بُهْتاناً عَظِيماً هـو رميهـا بيوسف النجـار، و كـان من الصالحين. و البهتان: الكذب المفرط الذی يتعجب منه. قوله:

وَ قَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ معطوف على ما قبله، و هو من جملـة جناياتهم و ذنوبهم، لأنهم كذبوا بأنهم قتلوه، و افتخروا بقتله، و ذكروه بالرسالة استهزاء، لأنهم ينكرونها و لا يعترفون بأنه نبیّ، و ما ادّعوه من أنهم قتلوه قد اشتمل على بيان صـفته و إيضاح حقيقته الإنجيل، و ما فيه هو من تحريف النصارى، أبعـدهم اللّه، فقـد كـذبوا، و صـدق اللّه القائل فی كتابه العزيز: وَ ما قَتَلُوهُ وَ ما صَلَبُوهُ و الجملة

---

(۱). فصلت: ۵.

حاليـة: أی: قـالوا ذلـك و الحـال أنهم ما قتلوه و ما صـلبوه وَ لكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ أی: ألقى شـبهه على غيره؛ و قيل: لم يكونوا يعرفون شخصه و قتلوا الذی قتلوه و هم شاكون فيه وَ إِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ أی:

فی شأن عيسـى، فقال بعضـهم: قتلناه، و قال من عاين رفعه إلى السماء: ما قتلناه؛ و قيل: إن الاختلاف بينهم هو: أن النسطورية من النصـارى قـالوا: صـلب عيسـى من جهـة ناسوته لا من جهـة لاهوته، و قالت الملكانيـة: وقع القتل و الصـلب على المسيح بكماله ناسوته و لا هوته، و لهم من جنس هـذا الاختلاف كلام طويل لا أصل له، و لهـذا قال اللّه: وَ إِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِی شَكٍّ مِنْهُ أی: فی تردّد لا يخرج إلى حيز الصـحة، و لا إلى حيز البطلان فی اعتقادهم، بل هم مترددون مرتابون فی شـكهم يعمهون، و فی جهلهم يتحيرون، و ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّباعَ الظَّنِّ من: زائـدة لتوكيـد نفی العلم، و الاسـتثناء منقطع، أی: لكنهم يتبعون الظن؛ و قيل: هو بـدل مما قبله. و الأوّل أولى. لا يقال: إن اتباع الظنّ ينافی الشكّ الـذی أخبر اللّه عنهم بأنهم فيه، لأن المراد هنا بالشك: التردد، كما قـدمنا، و الظنّ نوع منه، و ليس المراد به هنا: ترجـح أحد الجانبين. قوله: وَ ما قَتَلُوهُ يَقِيناً أی: قتلا يقينا، على أنه صـفة مصدر محذوف، أو متيقنين، على أنه حال، و هذا على أن الضـمير فی قتلوه لعيسى؛ و قيل: إنه يعود إلى الظن، و المعنى: ما قتلوا ظنهم يقينا، كقولك: قتلته علما، إذا علمته علما تاما. قال أبو عبيدة: و لو كان المعنى: و ما قتلوا عيسى يقينا، لقال: و ما قتلوه فقط؛ و قيل: المعنى: و ما قتلوا الـذی شـبه لهم؛ و قيل: المعنى: بل رفعه إليه يقينا، و هو خطأ، لأنه لا يعمل ما بعـد بل فيما قبلها. و أجاز ابن الأنبارى: نصب يقينا بفعل مضـمر هو جواب قسم، و يكون بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ كلاما مستأنفا، و لا وجه لهذه الأقوال، و الضمائر قبـل قتلوه و بعـده لعيسـى، و ذكر اليقين هنا: لقصـد التهكم بهم، لإشـعاره بعلمهم فی الجملـة. قوله: بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ردّ عليهم و إثبات لما هو الصحيح، و قد تقدم ذكر رفعه عليه السلام فی آل عمران. قوله: وَ إِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ المراد بأهـل الكتاب: اليهود و النصارى، و المعنى: و ما من أهل الكتاب أحـد إلا و اللّه ليؤمننّ به قبل موته، و الضـمير فی به: راجع إلى عيسى، و الضـمير فی موته: راجع إلى ما دلّ عليه الكلام، و هو لفظ أحـد المقـدّر، أو الكتابی المـدلول عليه بأهل الكتاب، و فيه دليل: على أنه لا يموت يهودیّ أو نصـرانیّ إلا و قد آمن بالمسيح؛ و قيل: كلا الضـميرين لعيسى، و المعنى: أنه لا يموت عيسى

حتى يؤمن به كل كتابىّ فى عصره؛ و قيل: الضمير الأوّل للّه؛ و قيل: إلى محمد، و قد اختار كون الضميرين لعيسى ابن جرير، و قال به جماعة من السلف، و هو الظاهر، و المراد: الإيمان به عند نزوله فى آخر الزمان، كما وردت بذلك الأحاديث المتواترة وَ يَوْمَ الْقِيامَةِ يَكُونُ عيسى على أهل الكتاب شَهِيداً يشهد على اليهود بالتكذيب له، و على النصارى بالغلوّ فيه حتى قالوا هو ابن اللّه.

و قد أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظى قال: جاء ناس من اليهود إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقالوا:

إن موسى جاء بالألواح من عند اللّه، فأتنا بالألواح من عند اللّه حتى نصدقك، فأنزل اللّه: يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتاباً مِنَ السَّماءِ إلى وَ قَوْلِهِمْ عَلى مَرْيَمَ بُهْتاناً عَظِيماً. و أخرج ابن جرير،

فتح القدير، ج ١، ص: ٦١٧

و ابن المنذر عن ابن جريج فى الآية قال: إن اليهود و النصارى قالوا لمحمد صلّى اللّه عليه و سلّم: لن نبايعك على ما تدعونا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند اللّه إلى فلان أنك رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم و إلى فلان أنك رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم، فأنزل اللّه: يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ الآية. و أخرج ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله: أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً قال:

إنهم إذا رأوه فقد رأوه، و إنما قالوا: جهرة أرنا اللّه قال: هو مقدم و مؤخر. و أخرج عبد بن حميد، و ابن المنذر عن قتادة فى قوله: وَ رَفَعْنا فَوْقَهُمُ الطُّورَ قال: جبل كانوا فى أصله فرفعه اللّه، فجعله فوقهم كأنه ظلة، فقال: لتأخذن أمرى أو لأرمينكم به، فقالوا: نأخذه، فأمسكه اللّه عنهم. و أخرج ابن جرير، و ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: وَ قَوْلِهِمْ عَلى مَرْيَمَ بُهْتاناً عَظِيماً قال: رموها بالزنا. و أخرج سعيد بن منصور و النسائى و ابن أبى حاتم و ابن مردويه عن ابن عباس قال: لما أراد اللّه أن يرفع عيسى إلى السماء؛ خرج إلى أصحابه؛ و فى البيت اثنا عشر رجلا من الحواريين، فخرج عليهم من عين فى البيت و رأسه يقطر ماء، فقال: إن منكم من يكفر بى اثنتى عشرة مرة بعد أن آمن بى، ثم قال: أيكم يلقى عليه شبهى؛ فيقتل مكانى؛ و يكون معى فى درجتى؟ فقام شاب من أحدثهم سنا فقال له: اجلس، ثم أعاد عليهم، فقام الشاب؛ فقال:

أجلس، ثم أعاد عليهم، فقام الشاب؛ فقال: أنا، فقال: أنت ذاك، فألقى عليه شبه عيسى، و رفع عيسى من روزنة «١» فى البيت إلى السماء؛ قال: و جاء الطلب من اليهود، فأخذوا الشبه، فقتلوه، ثم صلبوه، فكفر به بعضهم اثنتى عشرة مرة بعد أن آمن به و افترقوا ثلاث فرق، فقالت طائفة: كان اللّه فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء، فهؤلاء اليعقوبية؛ و قالت فرقة: كان فينا ابن اللّه ما شاء ثم رفعه اللّه إليه، و هؤلاء النسطورية.

و قالت فرقة: كان فينا عبد اللّه و رسوله، و هؤلاء المسلمون، فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوها، فلم يزل الإسلام طامسا حتى بعث اللّه محمدا، فأنزل اللّه عليه: فَآمَنَتْ طائِفَةٌ مِنْ بَنِی إِسْرائِيلَ يعنى:

الطائفة التى آمنت فى زمن عيسى وَ كَفَرَتْ طائِفَةٌ يعنى: التى كفرت فى زمن عيسى فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا «٢» فى زمن عيسى بإظهار محمد دينهم على دين الكافرين. قال ابن كثير بعد أن ساقه بهذا اللفظ عن ابن أبى حاتم قال: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فذكره، و هذا إسناد صحيح إلى ابن عباس، و صدق ابن كثير، فهؤلاء كلهم من رجال الصحيح. و أخرجه النسائى من حديث أبى كريب عن أبى معاوية بنحوه. و قد رويت قصته عليه السلام من طرق بألفاظ مختلفة، و ساقها عبد بن حميد، و ابن جرير عن وهب بن منبه على صفة قريبة مما فى الإنجيل، و كذلك ساقها ابن المنذر عنه. و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: وَ ما قَتَلُوهُ يَقِيناً قال: لم يقتلوا ظنهم يقينا. و أخرج ابن المنذر عن مجاهد مثله. و أخرج ابن جرير عن ابن جويبر و السدّى مثله أيضا. و أخرج الفريابى، و عبد بن حميد، و الحاكم، و صححه عن ابن عباس فى قوله: وَ إِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: خروج عيسى ابن مريم. و أخرج ابن جرير، و

ابن أبى حاتم من طرق عنه فى الآية قال: قبل موت عيسى. و أخرجا عنه أيضا قال: قبل موت اليهودى. و أخرج ابن جرير عنه قال: إنه سيدرك أناس من أهل الكتاب عيسى حين يبعث سيؤمنون به. و أخرج سعيد بن منصور، و ابن

---

(١). روزنة: كوّة، أو خرق فى السقف.

(٢). الصف: ١۴.

فتح القدير، ج ١، ص: ۶١٨

جرير، و ابن المنذر عنه قال: «ليس يهودىّ يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى؛ قيل لابن عباس: أ رأيت إن خرّ من فوق بيت؟ قال يتكلم به فى الهواء؛ فقيل أ رأيت إن ضرب عنق أحدهم؟ قال: يتلجلج بها لسانه».

و قد روى نحو هذا عنه من طرق، و قال به جماعة من التابعين، و ذهب كثير من التابعين فمن بعدهم إلى أن المراد: قبل موت عيسى كما روى عن ابن عباس قبل هذا، و قيده كثير منهم: بأنه يؤمن به من أدركه عند نزوله إلى الأرض. و قد تواترت الأحاديث بنزول عيسى حسبما أوضحنا ذلك فى مؤلف مستقل يتضمن ذكر ما ورد فى المنتظر و الدجال و المسيح.

[سورة النساء (۴): الآيات ١۶٠ الى ١۶۵]

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَ بِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً (١۶٠) وَ أَخْذِهِمُ الرِّبَوا وَ قَدْ نُهُوا عَنْهُ وَ أَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَ أَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ مِنْهُمْ عَذاباً أَلِيماً (١۶١) لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَ الْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَ الْمُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ الْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً (١۶٢) إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَوْحَيْنا إِلى إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطِ وَ عِيسى وَ أَيُّوبَ وَ يُونُسَ وَ هارُونَ وَ سُلَيْمانَ وَ آتَيْنا داوُدَ زَبُوراً (١۶٣) وَ رُسُلاً قَدْ قَصَصْناهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَ رُسُلاً لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسى تَكْلِيماً (١۶۴)

رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَ مُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَ كانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً (١۶۵)

الباء فى قوله: فَبِظُلْمٍ للسببية، و التنكير و التنوين للتعظيم، أى: فبسبب ظلم عظيم حرّمنا عليهم طيبات أحلت لهم، لا بسبب شى آخر، كما زعموا أنها كانت محرّمة على من قبلهم. و قال الزجاج: هذا بدل من قوله: فَبِما نَقْضِهِمْ و الطيبات المذكورة: هى ما نصه اللّه سبحانه: وَ عَلَى الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ «١» الآية وَ بِصَدِّهِمْ أنفسهم و غيرهم عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ و هو اتباع محمد صلّى اللّه عليه و سلم، و تحريفهم، و قتلهم الأنبياء، و ما صدر منهم من الذنوب المعروفة. و قوله: كَثِيراً مفعول للفعل المذكور، أى: بصدّهم ناسا كثيرا، أو صفة مصدر محذوف، أى: صدّا كثيرا وَ أَخْذِهِمُ الرِّبَوا وَ قَدْ نُهُوا عَنْهُ أى: معاملتهم فيما بينهم بالربا و أكلهم له و هو محرّم عليهم وَ أَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ كالرشوة و السحت الذى كانوا يأخذونه. قوله: لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ استدراك من قوله: وَ أَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ مِنْهُمْ عَذاباً أَلِيماً أو مِنَ الَّذِينَ هادُوا و ذلك أن اليهود أنكروا و قالوا: إن هذه الأشياء كانت حراما فى الأصل و أنت تحلها، فنزل: لكِنِ الرَّاسِخُونَ و الراسخ: هو المبالغ فى علم الكتاب الثابت فيه، و الرسوخ: الثبوت. و قد تقدّم الكلام عليه فى آل عمران. و المراد: عبد اللّه بن سلام، و كعب الأحبار، و نحوهما. و الراسخون: مبتدأ، و يؤمنون: خبره، و المؤمنون: معطوف على الراسخون. و المراد بالمؤمنين:

إما من آمن من أهل الكتاب، أو من المهاجرين و الأنصار، أو من الجميع. قوله: وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ

---

(۱). الأنعام: ۱۴۶.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۶۱۹

قرأ الحسن، و مالك بن دينار، و جماعة: و المقيمون الصّلاة على العطف على ما قبله، و كذا هو فى مصحف ابن مسعود، و اختلف فى وجه نصبه على قراءة الجمهور على أقوال: الأوّل: قول سيبويه: أنه نصب على المدح، أى: و أعنى المقيمين. قال سيبويه: هذا باب ما ينتصب على التعظيم، و من ذلك: وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ و أنشد:

و كلّ قوم أطاعوا أمر سيّدهم إلا نميرا أطاعت أمر غاويها

الظّاعنين و لمّا يظعنوا أحداو القائلون لمن دار نخلّيها

و أنشد:

لا يبعدنّ قومى الذين هم سمّ العداة و آفة الجزر

النّازلين بكلّ معترك و الطّيّبون معاقد الأزر

قال النحاس: و هذا أصح ما قيل فى المقيمين. و قال الكسائى و الخليل: هو معطوف على قوله: بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ قال الأخفش: و هذا بعيد لأن المعنى يكون هكذا: و يؤمنون بالمقيمين. و وجهه محمد بن يزيد المبرد: أن المقيمين هنا هم الملائكة، فيكون المعنى: يؤمنون بما أنزل إليك و بما أنزل من قبلك و بالملائكة، و اختار هذا. و حكى: أن النصب على المدح بعيد، لأن المدح إنما يأتى بعد تمام الخبر، و خبر الرّاسخون هو قوله: أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً و قيل: إن المقيمين معطوف على الضمير فى قوله: مِنْهُمْ و فيه أنه عطف على مضمر بدون إعادة الخافض. و حكى عن عائشة: أنها سئلت عن المقيمين فى هذه الآية و عن قوله تعالى: إِنْ هذانِ لَساحِرانِ «۱» و عن قوله: وَ الصَّابِئُونَ «۲» فى المائدة؟ فقالت: يا ابن أخى! الكتاب أخطئوا. أخرجه عنها أبو عبيد فى فضائله، و سعيد بن منصور، و ابن أبى شيبة، و ابن جرير، و ابن المنذر.

و قال أبان بن عثمان: كان الكاتب يملى عليه فيكتب فكتب: لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَ الْمُؤْمِنُونَ ثم قال ما أكتب؟ فقيل له اكتب وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ فمن ثم وقع هذا. و أخرج عنه عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر. قال القشيرى: و هذا باطل لأن الذين جمعوا الكتاب كانوا قدوة فى اللغة فلا يظن بهم ذلك. و يجاب عن القشيرى: بأنه قد روى عن عثمان بن عفان أنه فرغ من المصحف و أتى به إليه قال: أرى فيه شيئا من لحن ستقيمه العرب بألسنها. أخرجه عنه ابن أبى داود من طرق. و قد رجح قول سيبويه كثير من أئمة النحو و التفسير، و رجح قول الخليل و الكسائى ابن جرير الطبرى و القفال، و على قول سيبويه تكون الجملة معترضة بين المبتدأ و الخبر على قول من قال: إن خبر «الرّاسخون» هو قوله: أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أو بين المعطوف و المعطوف عليه إن جعلنا خبر «الرّاسخون» هو يؤمنون، و جعلنا قوله: وَ الْمُؤْتُونَ الزَّكاةَ عطفا على المؤمنون، لا على قول سيبويه: أن المؤتون الزكاة مرفوع على الابتداء أو على تقدير مبتدأ محذوف، أى: هم المؤتون الزكاة. قوله: وَ الْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ هم مؤمنو أهل الكتاب، و صفوا أوّلا بالرسوخ فى العلم، ثم بالإيمان بكتب اللّه، و أنهم: يقيمون الصلاة، و يؤتون الزكاة، و يؤمنون باللّه و اليوم

---

(۱). طه: ۶۳.

(۲). المائدة: ۶۹.

فتح القدير، ج ۱، ص: ۶۲۰

الآخر، و قيل: المراد بهم: المؤمنون من المهاجرين و الأنصار كما سلف، و أنهم جامعون بين هذه الأوصاف، و الإشارة بقوله:

أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً إلى الرّاسخون و ما عطف عليه. قوله: إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ هذا متصل بقوله: يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ و المعنى: أن أمر محمد صلّى اللّه عليه و سلّم كأمر من تقدّمه من الأنبياء، فما بالكم تطلبون منه ما لم يطلبه أحد من المعاصرين للرسل؟

و الوحى: إعلام فى خفاء، يقال: وحى إليه بالكلام وحيا، و أوحى يوحى إيحاء، و خصّ نوحا لكونه أوّل نبىّ شرعت على لسانه الشرائع، و قيل: غير ذلك، و الكافر فى قوله: كَما نعت مصدر محذوف، أى: إيحاء مثل إيحائنا إلى نوح، أو حال، أى: أوحينا إليك هذا الإيحاء حال كونه مشبها بإيحائنا إلى نوح.

قوله: وَ أَوْحَيْنا إِلى إِبْراهِيمَ معطوف على أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطِ و هم أولاد يعقوب كما تقدّم وَ عِيسى وَ أَيُّوبَ وَ يُونُسَ وَ هارُونَ وَ سُلَيْمانَ خص هؤلاء بالذكر بعد دخولهم فى لفظ النبيين تشريفا لهم كقوله: وَ مَلائِكَتِهِ وَ رُسُلِهِ وَ جِبْرِيلَ «١»، و قدّم عيسى على أيوب و من بعده مع كونهم فى زمان قبل زمانه، ردا على اليهود الذين كفروا به، و أيضا فالواو ليست إلا لمطلق الجمع.

قوله: وَ آتَيْنا داوُدَ زَبُوراً معطوف على أوحينا. و الزبور: كتاب داود. قال القرطبى: و هو مائة و خمسون سورة، ليس فيها حكم و لا حلال و لا حرام، و إنما هى حكم و مواعظ. انتهى. قلت: هو مائة و خمسون مزمورا. و المزمور: فصل يشتمل على كلام لداود يستغيث باللّه من خصومه و يدعو اللّه عليهم و يستنصره، و تارة يأتى بمواعظ، و كان يقول ذلك فى الغالب فى الكنيسة، و يستعمل مع تكلمه بذلك شيئا من الآلات التى لها نغمات حسنة، كما هو مصرّح بذلك فى كثير من تلك المزمورات. و الزبر: الكتابة.

و الزبور بمعنى المزبور، و قرأ حمزة: زَبُوراً بضم الزاى، جمع زبر كفلس و فلوس، و الزبر بمعنى المزبور، و الأصل فى الكلمة: التوثيق، يقال: بئر مزبورة، أى: مطوية بالحجارة، و الكتاب سمى زبورا: لقوّة الوثيقة به. قوله: وَ رُسُلًا منصوب بفعل مضمر يدل عليه أَوْحَيْنا أى: و أرسلنا رسلا قَدْ قَصَصْناهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ و قيل: هو منصوب بفعل دلّ عليه قَصَصْناهُمْ أى: و قصصنا رسلا، و مثله ما أنشده سيبويه:

أصبحت لا أحمل السّلاح و لاأملك رأس البعير إن نفرا

و الذّئب أخشاه إن مررت بهوحدى و أخشى الرّياح و المطرا

أى: و أخشى الذئب. و قرأ أبىّ: رسل بالرفع على تقدير: و منهم رسل. و معنى: مِنْ قَبْلُ أنه قصهم عليه من قبل هذه السورة، أو من قبل هذا اليوم. قيل: إنه لما قصّ اللّه فى كتابه بعض أسماء أنبيائه و لم يذكر أسماء بعض قالت اليهود: ذكر محمد الأنبياء و لم يذكر موسى، فنزل: وَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسى تَكْلِيماً و قراءة الجمهور: برفع الاسم الشريف، على أن اللّه هو الذى كلم موسى. و قرأ النخعى، و يحيى بن وثاب:

بنصب الاسم الشريف، على أن موسى هو الذى كلم اللّه سبحانه و تَكْلِيماً مصدر مؤكد. و فائدة التأكيد: دفع توهم كون التكليم مجازا، كما قال الفراء: إن العرب تسمى ما وصل إلى الإنسان كلاما بأىّ

____

(١). البقرة: ٩٨.

طريق؛ و قيل: ما لم يؤكد بالمصدر، فإذا أكد لم يكن إلا حقيقة الكلام. قال النحاس: و أجمع النحويون:

على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا. قوله: رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَ مُنْذِرِينَ بدل من رسلا الأوّل، أو منصوب بفعل مقدّر،

أی: و أرسلنا، أو علی الحال بأن یکون رسلا موطئا لما بعده، أو علی المدح: أی مبشرین لأهل الطاعات و منذرین لأهل المعاصی. قوله: لِئَلَّا یَکُونَ لِلنَّاسِ عَلَی اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ أی: معذرة یعتذرون بها، کما فی قوله تعالی: وَ لَوْ أَنَّا أَهْلَکْناهُمْ بِعَذابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقالُوا رَبَّنا لَوْ لا أَرْسَلْتَ إِلَیْنا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آیاتِکَ «۱» و سمیت المعذرة حجة مع أنه لم یکن لأحد من العباد علی اللّه حجة: تنبیها علی أن هذه المعذرة مقبولة لدیه تفضلا منه و رحمة. و معنی قوله: بَعْدَ الرُّسُلِ بعد إرسال الرسل وَ کانَ اللَّهُ عَزِیزاً لا یغالبه مغالب حَکِیماً فی أفعاله التی من جملتها إرسال الرسل.

و قد أخرج عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر عن مجاهد: وَ بِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِیلِ اللَّهِ کَثِیراً قال: أنفسهم و غیرهم عن الحق.

و أخرج ابن إسحاق فی الدلائل عن ابن عباس فی قوله: لکِنِ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ مِنْهُمْ قال: نزلت فی عبد اللّه بن سلام، و أسید بن شعبة، و ثعلبة بن شعبة، حین فارقوا الیهود و أسلموا. و أخرج ابن إسحاق، و ابن جریر، و ابن المنذر، و البیهقی فی الدلائل عنه أن بعض الیهود قال:

یا محمد! ما نعلم اللّه أنزل علی بشر من شیء بعد موسی، فأنزل اللّه: إِنَّا أَوْحَیْنا إِلَیْکَ الآیة. و أخرج عبد بن حمید، و الحکیم الترمذی فی نوادر الأصول، و ابن حبان فی صحیحه، و الحاکم، و ابن عساکر عن أبی ذر قال: «قلت: یا رسول اللّه! کم الأنبیاء؟ قال: مائة ألف و أربعة و عشرون ألفا. قلت: کم الرسل منهم؟ قال: ثلاثمائة و ثلاثة عشر، جمّ غفیر». و أخرج نحوه ابن أبی حاتم عن أبی أمامة مرفوعا إلا أنه قال:

«و الرّسل ثلاثمائة و خمسة عشر». و أخرج أبو یعلی و الحاکم بسند ضعیف عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «کان فیمن خلا من إخوانی من الأنبیاء ثمانیة آلاف نبیّ، ثم کان عیسی، ثم کنت أنا بعده». و أخرج الحاکم عن أنس بسند ضعیف نحوه. و أخرج البخاری، و مسلم، و غیرهما عن ابن مسعود قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم: «لا أحد أغیر من اللّه، من أجل ذلک حرّم الفواحش ما ظهر منها و ما بطن؛ و لا أحد أحبّ إلیه المدح من اللّه، من أجل ذلک مدح نفسه؛ و لا أحد أحبّ إلیه العذر من اللّه، من أجل ذلک بعث اللّه النبیّین مبشرین و منذرین».

---

(۱). طه: ۱۳۴.

فتح القدیر، ج‌۱، ص: ۶۲۲

[سورة النساء (۴): الآیات ۱۶۶ الی ۱۷۱]

لکِنِ اللَّهُ یَشْهَدُ بِما أَنْزَلَ إِلَیْکَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَ الْمَلائِکَةُ یَشْهَدُونَ وَ کَفی بِاللَّهِ شَهِیداً (۱۶۶) إِنَّ الَّذِینَ کَفَرُوا وَ صَدُّوا عَنْ سَبِیلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلالاً بَعِیداً (۱۶۷) إِنَّ الَّذِینَ کَفَرُوا وَ ظَلَمُوا لَمْ یَکُنِ اللَّهُ لِیَغْفِرَ لَهُمْ وَ لا لِیَهْدِیَهُمْ طَرِیقاً (۱۶۸) إِلاَّ طَرِیقَ جَهَنَّمَ خالِدِینَ فِیها أَبَداً وَ کانَ ذلِکَ عَلَی اللَّهِ یَسِیراً (۱۶۹) یا أَیُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَکُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّکُمْ فَآمِنُوا خَیْراً لَکُمْ وَ إِنْ تَکْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ کانَ اللَّهُ عَلِیماً حَکِیماً (۱۷۰)

یا أَهْلَ الْکِتابِ لا تَغْلُوا فِی دِینِکُمْ وَ لا تَقُولُوا عَلَی اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِیحُ عِیسَی ابْنُ مَرْیَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَ کَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلی مَرْیَمَ وَ رُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ لا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انْتَهُوا خَیْراً لَکُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلهٌ واحِدٌ سُبْحانَهُ أَنْ یَکُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ وَ کَفی بِاللَّهِ وَکِیلاً (۱۷۱)

قوله: لکِنِ اللَّهُ یَشْهَدُ الاسم الشریف مبتدأ و الفعل خبره، و مع تشدید النون هو منصوب علی أنه اسم لکنّ، و الاستدراک من محذوف مقدّر، کأنهم قالوا: ما نشهد لک یا محمد بهذا، أی: الوحی و النبوّة، فنزل: لکِنِ اللَّهُ یَشْهَدُ. و قوله: وَ الْمَلائِکَةُ یَشْهَدُونَ

جملـة معطوفـة على الجملـة الأولى أو جملة حالية، و كذلك قوله: أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ جملة حالية، أي: متلبسا بعلمه الذى لا يعلمه غيره، من كونك أهلا لما اصطفاك اللّه له من النبوّة، و أنزله عليك من القرآن وَ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً أي: كفى اللّه شاهدا، و الباء زائدة، و شـهادة اللّه سـبحانه: هى ما يصنعه من المعجزات الدالة على صحة النبوة، فإن وجود هذه المعجزات شهادة للنبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم بصدق ما أخبر به من هذا و غيره إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بكل ما يجب الإيمان به، أو بهذا الأمر الخاص، و هو ما فى هذا المقام: وَ صَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ و هو دين الإسـلام بإنكارهم نبوّة محمد صلّى اللّه عليه و سلم، و بقولهم: ما نجد صـفته فى كتابنا، و إنما النبوّة فى ولد هارون و داود، و بقولهم: إن شـرع موسـى لا ينسخ قَدْ ضَلُّوا ضَلالًا بَعِيداً عن الحقّ بما فعلوا، لأنهم مع كفرهم منعوا غيرهم عن الحق إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بجحدهم وَ ظَلَمُوا غيرهم بصدهم عن السبيل أو ظلموا محمدا بكتمانهم نبوّته أو ظلموا أنفسـهم بكفرهم، و يجوز الحمـل على جميع هـذه المعـانى لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ إذا اسـتمروا على كفرهم و ماتوا كافرين وَ لا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ لكونهم اقترفوا مـا يوجب لهم ذلـك بسوء اختيارهم، و فرط شـقائهم، و جحـدوا الواضـح، و عانـدوا البين خالِدِينَ فِيها أَبَداً أي: يـدخلهم جهنم خالدين فيها، و هى حال مقدّرة. و قوله: أَبَداً منصوب على الظرفية، و هو لدفع احتمال أن الخلود هنا يراد به المكث الطويل وَ كانَ ذلِكَ أي: تخليدهم فى جهنم، أو ترك المغفرة لهم و الهداية مع الخلود فى جهنم عَلَى اللَّهِ يَسِيراً لأنه سبحانه لا يصعب عليه شىء إِنَّما أَمْرُهُ إِذا أَرادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ «١» فَآمِنُوا خَيْراً لَكُمْ اختلف أئمة النحو فى انتصاب خيرا على ماذا؟ فقال سيبويه و الخليل: بفعل مقدر، أي:

و اقصـدوا أو ائتوا خيرا لكم، و قال الفراء: هو نعت لمصدر محذوف، أي: فآمنوا إيمانا خيرا لكم، و ذهب أبو عبيدة، و الكسائى: إلى أنه خبر لكان مقـدّرة، أي: فآمنوا يكن الإيمان خيرا لكم، و أقوى هـذه الأقوال الثالث، ثم الأوّل، ثم الثانى على ضـعف فيه وَ إِنْ تَكْفُرُوا أي: و إن تسـتمروا على كفركم فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ من مخلوقاته، و أنتم من جملتهم، و من كان خالقا لكم و لهـا فهو قـادر على مجـازاتكم بقبيـح أفعالكم، ففى هـذه الجملـة و عيـد لهم، مع إيضاح وجه البرهان، و إماطـة الستر عن الدليل بما يوجب عليهم القبول و الإذعان. لأنهم يعترفون بأن اللّه خالقهم وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ «٢» قوله:

يـا أَهْلَ الْكِتـابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ الغلو: هو التجـاوز فى الحـدّ، و منه: غلا السـعر يغلو غلاء، و غلا الرجل فى الأمر غلوا، و غلا بالجارية لحمها و عظمها: إذا أسرعت الشباب فجاوزت لداتها. و المراد بالآية:

النهى لهم عن الإفراط تارة و التفريط أخرى، فمن الإفراط: غلو النصارى فى عيسى حتى جعلوه ربا، و من

---

(١). يس: ٨٢.

(٢). الزخرف: ٨٧.

التفريط: غلو اليهود فيه عليه السلام حتى جعلوه لغير رشدة «١»؛ و ما أحسن قول الشاعر:

و لا تغل فى شىء من الأمر و اقتصدكلا طرفى الأمور ذميم

وَ لا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَ و هو مـا وصف به نفسه و وصـفته به رسله، و لا تقولوا: الباطل، كقول اليهود: عزير ابن اللّه، و قول النصارى: المسـيح ابن اللّه إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ المسيح: مبتدأ، و عيسى: بدل منه، و ابن مريم: صفة لعيسى، و رسول اللّه: الخبر، و يجوز أن يكون عيسـى ابن مريم عطف بيان، و الجملـة تعليل للنهى، و قـد تقدّم الكلام على المسـيح فى آل عمران. قوله: وَ كَلِمَتُهُ عطف على رسول اللّه، و أَلْقاهـا إِلى مَرْيَمَ حـال، أي: كوّنه بقوله: كن؛ فكـان بشـرا من غير أب، و قيـل: وَ كَلِمَتُهُ بشـارة اللّه مريم و رسـالته إليهـا على لسـان جبريل بقوله: إِذْ قالَتِ الْمَلائِكَةُ يا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ «٢» و قيل:

الكلمة هاهنا بمعنى الآية، و منه: وَ صَدَّقَتْ بِكَلِماتِ رَبِّها «۳»، و قوله: ما نَفِدَتْ كَلِماتُ اللَّهِ «۴». قوله: وَ رُوحٌ مِنْهُ أى: أرسل جبريل؛ فنفخ فى درع مريم؛ فحملت بإذن اللّه؛ و هذه الإضافة للتفضيل، و إن كان جميع الأرواح من خلقه تعالى؛ و قيل: قد يسمى من تظهر منه الأشياء العجيبة: روحا و يضاف إلى اللّه فيقال: هذا روح من اللّه، أى: من خلقه، كما يقال فى النعمة: إنها من اللّه، و قيل: رُوحٌ مِنْهُ أى: من خلقه، كما قال تعالى: وَ سَخَّرَ لَكُمْ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ «۵». أى من خلقه، و قيل: رُوحٌ مِنْهُ أى: رحمة منه، و قيل: رُوحٌ مِنْهُ أى: برهان منه، و كان عيسى برهانا و حجة على قومه. و قوله: مِنْهُ متعلق بمحذوف وقع صفة لروح، أى: كائنة منه، و جعلت الروح منه سبحانه و إن كانت بنفخ جبريل: لكونه تعالى الآمر لجبريل بالنفخ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ أى: بأنه سبحانه إله واحد، لم يلد و لم يولد، و لم يكن له كفوا أحد، و بأن رسله صادقون مبلغون عن اللّه ما أمرهم بتبليغه، و لا تكذبوهم و لا تغلوا فيهم، فتجعلوا بعضهم آلهة. قوله: وَ لا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ ارتفاع ثلاثة: على أنه خبر مبتدأ محذوف، قال الزجاج: أى: لا تقولوا: آلهتنا ثلاثة، و قال الفراء و أبو عبيد: أى: لا تقولوا هم ثلاثة كقوله: سَيَقُولُونَ ثَلاثَةٌ «۶» و قال أبو على الفارسى: لا تقولوا هو ثالث ثلاثة، فحذف المبتدأ و المضاف، و النصارى مع تفرّق مذاهبهم متفقون على التثليث، و يعنون بالثلاثة: الثلاثة أقانيم فيجعلونه سبحانه جوهرا واحدا و له ثلاثة أقانيم، و يعنون بالأقانيم: أقنوم الوجود، و أقنوم الحياة، و أقنوم العلم، و ربما يعبرون عن الأقانيم بالأب و الابن و روح القدس، فيعنون بالأب الوجود، و بالروح الحياة، و بالابن المسيح. و قيل: المراد بالآلهة الثلاثة: اللّه سبحانه و تعالى، و مريم، و المسيح. و قد اختبط النصارى فى هذا اختباطا طويلا.

و وقفنا فى الأناجيل الأربعة التى يطلق عليها عندهم اسم الإنجيل على اختلاف كثير فى عيسى: فتارة يوصف بأنه ابن الإنسان، و تارة يوصف بأنه ابن اللّه، و تارة يوصف بأنه ابن الربّ، و هذا تناقض ظاهر و تلاعب

---

(۱). يقال ولد فلان لغير رشدة: «لغيّة و زنية» (لسان العرب)

(۲). آل عمران: ۴۵.

(۳). التحريم: ۱۲.

(۴). لقمان: ۲۷.

(۵). الجاثية: ۱۳.

(۶). الكهف: ۲۲.

بالدين. و الحق ما أخبرنا اللّه به فى القرآن، و ما خالفه فى التوراة أو الإنجيل أو الزبور فهو من تحريف المحرّفين، و تلاعب المتلاعبين. و من أعجب ما رأيناه أن الأناجيل الأربعة كل واحد منها منسوب إلى واحد من أصحاب عيسى عليه السلام.

و حاصل ما فيها جميعا: أن كل واحد من هؤلاء الأربعة ذكر سيرة عيسى من عند أن بعثه اللّه إلى أن رفعه إليه، و ذكر ما جرى له من المعجزات و المراجعات لليهود و نحوهم، فاختلفت ألفاظهم، و اتفقت معانيها، و قد يزيد بعضهم على بعض بحسب ما يقتضيه الحفظ و الضبط، و ذكر ما قاله عيسى و ما قيل له، و ليس فيها من كلام اللّه سبحانه شيء، و لا أنزل على عيسى من عنده كتابا، بل كان عيسى عليه السلام يحتج عليهم بما فى التوراة و يذكر أنه لم يأت بما يخالفها، و هكذا الزبور فإنه من أوّله إلى آخره من كلام داود عليه السلام. و كلام اللّه أصدق، و كتابه أحق، و قد أخبرنا: أن الإنجيل كتابه أنزله على عبده و رسوله عيسى ابن مريم، و أن الزبور كتابه آتاه داود و أنزله عليه.

قوله: انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ أى: انتهوا عن التثليث، و انتصاب خَيْراً هنا فيه الوجوه الثلاثة التى تقدمت فى قوله: فَآمِنُوا خَيْراً لَكُمْ و إِنَّما

اللَّهُ إِلهٌ واحِدٌ لا شريك له، صاحبة و لا ولدا سُبْحانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ أى: أسبحه تسبيحا عن أن يكون له ولد لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ و ما جعلتموه له شريكا أو ولدا هو من جملة ذلك، و المملوك المخلوق لا يكون شريكا و لا ولدا وَ كَفى بِاللَّهِ وَكِيلًا فكلّ الخلق أمورهم إليه و لا يملكون لأنفسهم ضرا و لا نفعا.

و قد أخرج إسحاق، و ابن جرير، و ابن المنذر، و البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال: دخل جماعة من اليهود على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال لهم: «إنّى و اللّه أعلم أنّكم تعلمون أنّى رسول اللّه، قالوا: ما نعلم ذلك.

فأنزل اللّه: لكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ الآية». و أخرج عبد بن حميد، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى الدلائل، عن أبى موسى: أن النجاشى قال لجعفر: ما يقول صاحبك فى ابن مريم؟ قال: يقول فيه: قول اللّه، هو روح اللّه و كلمته، أخرجه من البتول العذراء، لم يقربها بشر. فتناول عودا من الأرض فرفعه فقال: يا معشر القسيسين و الرهبان! ما يزيد هؤلاء على ما تقولون فى ابن مريم ما يزن هذه. و أخرجه البيهقى فى الدلائل عن ابن مسعود بأطول من هذا. و أخرج البخارى عن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: «لا تطرونى كما أطرت النّصارى عيسى ابن مريم فإنّما أنا عبد، فقولوا: عبد اللّه و رسوله».

[سورة النساء (۴): الآيات ۱۷۲ الى ۱۷۵]

لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَ لا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَ مَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبادَتِهِ وَ يَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً (۱۷۲) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَ يَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَ أَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَ اسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذاباً أَلِيماً وَ لا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَ لا نَصِيراً (۱۷۳) يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ أَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً (۱۷۴) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ اعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَ فَضْلٍ وَ يَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِراطاً مُسْتَقِيماً (۱۷۵)

فتح القدير، ج ۱، ص: ۶۲۵

أصل يستنكف: نكف، و باقى الحروف زائدة، يقال: نكفت من الشىء، و استنكفت منه، و أنكفته، أى: نزهته عما يستنكف منه. قال الزجاج: استنكف، أى: أنف، مأخوذ من نكفت الدمع: إذا نحيته بإصبعك عن خديك؛ و قيل: هو من النكف، و هو العيب، يقال: ما عليه فى هذا الأمر نكف و لا و كف.

أى: عيب. و معنى الأوّل: لم يأنف عن العبودية و لن يتنزه عنها. و معنى الثانى: لن يعيب العبودية و لن ينقطع عنها. وَ لَا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ عطف على المسيح، أى: و لن يستنكف الملائكة المقرّبون عن أن يكونوا عبادا اللّه.

و قد استدل بهذا: القائلون بتفضيل الملائكة على الأنبياء، و قرر صاحب الكشاف وجه الدلالة بما لا يسمن و لا يغنى من جوع، و ادعى أن الذوق قاض بذلك، و نعم، الذوق العربى إذا خالطه محبة المذهب، و شابه شوائب الجمود، كان هذا، و كل من يفهم لغة العرب يعلم أن من قال: لا يأنف من هذه المقالة إمام و لا مأموم، أو لا كبير و لا صغير، أو لا جليل و لا حقير، ثم يدل هذا: على أن المعطوف أعظم شأنا من المعطوف عليه، و على كل حال فما أردأ الاشتغال بهذه المسألة، و ما أقل فائدتها، و ما أبعدها عن أن تكون مركزا من المراكز الشرعية الدينية و جسرا من الجسور وَ مَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبادَتِهِ وَ يَسْتَكْبِرْ أى: يأنف تكبرا و يعد نفسه كبيرا عن العبادة فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً المستنكف و غيره، فيجازى كلا بعمله. و ترك ذكر غير المستنكف هنا لدلالة أول الكلام عليه، و لكون الحشر لكلا الطائفتين فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ من غير أن يفوتهم منها شىء وَ أَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَ اسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذاباً أَلِيماً بسبب استنكافهم و استكبارهم وَ لا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا يواليهم وَ لا نَصِيراً ينصرهم. قوله: يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبِّكُمْ بما أنزله عليكم من كتبه، و بمن أرسله إليكم من رسله، و ما نصبه لهم من المعجزات. و البرهان: ما يبرهن به على المطلوب وَ أَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً و هو القرآن، و سماه نورا: لأنه يهتدى به من

ظلمة الضلال فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ اعْتَصَمُوا بِهِ أی:

باللّه، و قیل: بالنور المذکور فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ یرحمهم بها وَ فَضْلٍ یتفضل به علیهم وَ يَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ أی: إلی امتثال ما أمر به، و اجتناب ما نهی عنه، أو إلیه سبحانه و تعالی باعتبار مصیرهم إلی جزائه و تفضله صِراطاً مُسْتَقِيماً أی: طریقا یسلکونه إلیه مستقیما لا عوج فیه، و هو التمسک بدین الإسلام و ترک غیره من الأدیان، قال أبو علی الفارسی: الهاء فی قوله: إِلَيْهِ راجعة إلی ما تقدم من اسم اللّه، و قیل: راجعة إلی القرآن؛ و قیل: إلی الفضل؛ و قیل: إلی الرحمة و الفضل، لأنهما بمعنی الثواب، و انتصاب صراطا: علی أنه مفعول ثان للفعل المذکور؛ و قیل: علی الحال.

و قد أخرج ابن أبی حاتم عن ابن عباس قال: لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ لن یستکبر. و أخرج ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و الطبرانی، و ابن مردویه، و أبو نعیم فی الحلیة، و الإسماعیلی فی معجمه بسند ضعیف عن ابن مسعود قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فی قوله: فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَ يَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ قال: أجورهم:

یدخلهم الجنة، و یزیدهم من فضله: الشفاعة فیمن وجبت له النار ممن صنع إلیهم المعروف فی الدنیا. و قد

فتح القدیر، ج ۱، ص: ۶۲۶

ساقه ابن کثیر فی تفسیره فقال: و قد روی ابن مردویه من طریق بقیة عن إسماعیل بن عبد اللّه الکندی، عن الأعمش، عن شقیق، عن ابن مسعود فذکره و قال: هذا إسناد لا یثبت، و إذا روی عن ابن مسعود موقوفا فهو جید. و أخرج ابن جریر، و ابن المنذر عن قتادة: قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ أی: بینة وَ أَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً قال: هذا القرآن. و أخرجا أیضا عن مجاهد قال: برهان: حجة. و أخرجا أیضا عن ابن جریج فی قوله: وَ اعْتَصَمُوا بِهِ قال: القرآن.

[سورة النساء (۴): آیة ۱۷۶]

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَ لَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ وَ هُوَ يَرِثُها إِنْ لَمْ يَكُنْ لَها وَلَدٌ فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثانِ مِمَّا تَرَكَ وَ إِنْ كانُوا إِخْوَةً رِجالاً وَ نِساءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (۱۷۶)

قد تقدّم الکلام فی الکلالة فی أوّل هذه السورة، و سیأتی ذکر المستفتی المقصود بقوله:

يَسْتَفْتُونَكَ قوله: إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ أی: إن هلک امرؤ هلک کما تقدم فی قوله: وَ إِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ «۱». و قوله: لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ إما صفة ل: امرؤ، أو حال، و لا وجه للمنع من کونه حالا، و الولد:

یطلق علی الذکر و الأنثی، و اقتصر علی عدم الولد هنا مع أن عدم الوالد معتبر فی الکلالة: اتکالا علی ظهور ذلک؛ قیل: و المراد بالولد هنا الابن، و هو أحد معنی المشترک، لأن البنت لا تسقط الأخت. و قوله: وَ لَهُ أُخْتٌ عطف علی قوله: لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ. و المراد بالأخت هنا: هی الأخت لأبوین، أو لأب، لا لأم، فإن فرضها السدس کما ذکر سابقا. و قد ذهب جمهور العلماء من الصحابة و التابعین و من بعدهم:

إلی أن الأخوات لأبوین أو لأب عصبة للبنات و إن لم یکن معهم أخ. و ذهب ابن عباس: إلی أن الأخوات لا یعصبن البنات، و إلیه ذهب داود الظاهری و طائفة، و قالوا: إنه لا میراث للأخت لأبوین أو لأب مع البنت، و احتجوا بظاهر هذه الآیة، فإنه جعل عدم الولد المتناول للذکر و الأنثی قیدا فی میراث الأخت، و هذا استدلال صحیح لو لم یرد فی السنة ما یدل علی ثبوت میراث الأخت مع البنت، و هو ما ثبت فی الصحیح: أن معاذا قضی علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فی بنت و أخت فجعل للبنت النصف و للأخت النصف. و ثبت فی الصحیح أیضا: «أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قضی فی بنت و بنت ابن و أخت:

فجعل للبنت النصف، و لبنت الابن السدس، و للأخت الباقى» فكانت هذه السنة مقتضية لتفسير الولد بالابن دون البنت. قوله: وَ هُوَ يَرِثُها أى:

المرء يرثها، أى: يرث الأخت إِنْ لَمْ يَكُنْ لَها وَلَدٌ ذكر إن كان المراد بإرثه لها: حيازته لجميع ما تركته، و إن كان المراد: ثبوت ميراثه لها فى الجملة أعمّ من أن يكون كلا أو بعضا، صح تفسير الولد بما يتناول الذكر و الأنثى. و اقتصر سبحانه فى هذه الآية على نفى الولد- مع كون الأب يسقط الأخ كما يسقطه الولد الذكر-: لأن المراد بيان حقوق الأخ مع الولد فقط هنا، و أما سقوطه مع الأب فقد تبين بالسنة، كما ثبت فى الصحيح من قوله صلّى اللّه عليه و سلم: «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلأولى رجل ذكر» و الأب أولى من الأخ

---

(١). النساء: ١٢٨.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٧

فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ أى: فإن كان من يرث بالأخوة اثنتين، و العطف على الشرطية السابقة، و التأنيث و التثنية؛ و كذلك الجمع فى قوله: وَ إِنْ كانُوا إِخْوَةً باعتبار الخبر فَلَهُمَا الثُّلُثانِ مِمَّا تَرَكَ المرء إن لم يكن له ولد كما سلف، و ما فوق الاثنتين من الأخوات يكون لهنّ الثلثان بالأولى وَ إِنْ كانُوا أى:

من يرث بالأخوة إِخْوَةً رِجالًا وَ نِساءً أى: مختلطين ذكورا و إناثا فَلِلذَّكَرِ منهم مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ تعصيبا يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا أى: يبين لكم حكم الكلالة و سائر الأحكام كراهة أن تضلوا، هكذا حكاه القرطبى عن البصريين. و قال الكسائى: المعنى لئلا تضلوا، و وافقه الفراء و غيره من الكوفيين وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ من الأشياء التى هذه الأحكام المذكورة منها عَلِيمٌ أى: كثير العلم.

و قد أخرج البخارى، و مسلم، و أهل السنن، و غيرهم عن جابر بن عبد اللّه قال: «دخل علىّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و أنا مريض لا أعقل، فتوضأ ثم صبّ علىّ فعقلت، فقلت: إنه لا يرثنى إلا كلالة فكيف الميراث؟

فنزلت آية الفرائض» و أخرجه عنه ابن سعد، و ابن أبى حاتم بلفظ: أنزلت فى يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ. و أخرج ابن راهويه، و ابن مردويه عن عمر أنه سأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم: كيف تورث الكلالة:

فأنزل اللّه: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ الآية. و أخرج مالك، و مسلم و ابن جرير و البيهقى عن عمر قال: ما سألت النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عن شىء أكثر مما سألته فى الكلالة حتى طعن بإصبعه فى صدرى و قال:

«ما تكفيك آية الصيف «١» التى فى آخر سورة النساء». و أخرج أحمد، و أبو داود، و الترمذى، و البيهقى عن البراء بن عازب قال: جاء رجل إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فسأله عن الكلالة؟ فقال: «تكفيك آية الصيف».

و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن عمر قال: ثلاث وددت أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم كان عهد إلينا فيهنّ عهدا ننتهى إليه: الجدّ، و الكلالة، و أبواب من أبواب الربا. و أخرج البخارى، و مسلم، و غيرهما عن البراء ابن عازب قال: آخر سورة نزلت كاملة: براءة، و آخر آية نزلت: خاتمة سورة النساء: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ. و أخرج عبد الرزاق، و ابن جرير، و ابن المنذر عن ابن سيرين قال: كان عمر ابن الخطاب إذا قرأ: يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا قال: اللهمّ من بيّنت له الكلالة فلم تتبين لى.

و قد أوضحنا الكلام خلافا و استدلالا و ترجيحا فى شأن الكلالة فى أوائل هذه السورة فلا نعيده.

إلى هنا انتهى الجزء الأوّل من التفسير المبارك: المسمى «فتح القدير» الجامع بين فنى الرواية و الدراية من علم التفسير بقلم مؤلفه الراجى من ربه سبحانه أن يعينه على تمامه، و ينفع به من شاء من عباده، و يجعله ذخيرة له عند وفوده إلى دار الآخرة

«محمد بن على بن محمد الشوكانى» غفر اللّه لهما.

و كان الانتهاء إلى هذا الموضع فى يوم العيد الأكبر، يوم النحر المبارك من سنة أربع و عشرين بعد مائتين

---

(١). جاء فى الموطأ لمالك [٢/ ٥١٥]: الآية التى أنزلت فى الصيف.

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٨

و ألف من الهجرة النبوية، حامدا للّه و مصلّيا و مسلّما على رسوله و حبيبه محمد بن عبد اللّه و على آله و صحبه.

الحمد له: كمل سماعا و الحمد للّه فى شهر ذى القعدة من عام سنة ١٢٣٢ ه.

يحيى بن على الشوكانى

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٢٩

فهرس الجزء الأول

فتح القدير، ج ١، ص: ٦٣٠

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فى سَبيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ بنُ موسَی الرِّضا – علـَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنـادِرُ البِحـار – فی تلخيص بحـار الأنوار، للعلاّمـة فيض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّيخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائميّة" الثَّقافیّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله "الشمس آباذی" – رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابِذة هذه المدينة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبیّ (صلواتُ اللهِ علـَيهِـم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (عليه السّلام) و بِساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فی سَنةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسة و طريقة لم يَنطفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز "القائميّة" للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمع مِن خِرّيجی الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فی مجالاتٍ شتَّی: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثَّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلی التَّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب التافهة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فی المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثقافيّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التی يُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحديثة متصاعدةً، علی أنّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – فی آكناف البلد - و نشرِ الثَّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فی أنحاء العالـَم - مِن جِهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثـُلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقعَ اُخـَرَ

ه) إنتاج المُنتجات العرضيّة، الخـَطابات و... للعرض فی القنوات القمريّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسيم النظام التلقائىّ و اليدوىّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرىّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فى الجلسة

ى) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنة

المكتب الرّئيسىّ: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيّد"/ ما بينَ شارع "پنج رَمَضان" ومُفترَق "وفائى"/بناية "القائميّة"

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجريّة الشمسيّة (=١٤٢٧ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهويّة الوطنيّة: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣٥٧٠٢٣- (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهرانَ ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التِجاريّة و المَبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥(٠٣١١)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنَّها لا توافِى الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجَّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - فى حدّ التمكن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ ولىّ التوفيق.



مركز القائمية اصفهان
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المــركز من فضلــكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للایصاء من فضلکم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹